



هويّة الكتاب:

الكتاب: جامع أحاديث الشّيعة في أحكام الشّريعة _المجلّد الثّالث المؤلّف: الحَاجّ الشّيخ إسماعيل المعزّيّ الملايريّ النّاشر: المؤلّف التّايب والتّنظيم: نشر الصّحف .. قم تلفون ٥٥٣٥٧ اللَّيتوغراف: الواصف _قم المطبعة: المهر _قم تاريخ الطّبع: ۱۳۷۴هش ۱۴۱۶هق التّعداد: ألفان ثلاثة آلاف الشعر: ٠٠٠ ريال

جميع الحقوق محفوظة ومسجّلة للمؤلّف

بسمه تعالى وله الحمد وعلى النّبيّ والألقة الصّلوة والسّلام

تمتاز هذه الطَّبعة بمازيات مستكملة وفوائد مستثمَّة:

منهة تكثير رواياتها واشاراتها فائه مضافاً على ضبط مانقل فى الطبعة الأولى اضفنا الميها زهاء الف حديث مدًا حثرنا حليه من الروايات التى لم تذكر فى الوسائل والمستندك. ومنهاضبط ممان لغاتها وتفسير هاوبيان المرادمنها فى الهامش تسهيلاً للطالب.

ومنها ايراد تعليقات وبيانات مفيدة من الاعاظم في الدِّيل.

ومنها تعيين مواضع الإشارات الآتية تفصيلاً بذكر رقم الحديث ورقم الباب مشخّصاً. فانّ هذا في الطّبعة الاولئ خير ميسور.

وعنها تبديل ارقام صفحات الكتب المتقولة عنها الحديث بآرقام صفحات الكتب المطبوحة المحديثة فإنّ أرقام الصفحات في الطبوحة الاولى كانت من الكتب المطبوحة القديمة ولم توجد فعلاً الا عندبعض العلماء فبنّلناها بأرقام الصفحات المطبوحة المحديثة كى يتمكّن الجميع من الرّجوع المها.

ومتهاتمسميع اخلاط الطّبعة الأولى والمسّعي البليغ والنظر العميق في تصميح المكامل والمقابلة مع المصادر المصحّحة حتى الوسع والاستطاعة.

وهنها مزايا أخر تظهر حندالمراجعة للمحقين واهل التظروتركت ذكرها الحتصاداً فيكون هذا المجامع بحمدالله ومنه كافي وافي لملفقيه البارع المستنبط للأحكام، وأحسن الوسائل له الى النيل بمعرفة الحلال والحرام ويغنيه عن سائر مجامع الجدثان طراً ويستغنى به القائسون عن العمل بالآراء والمقاييس والاستحسان كلاً فشكراً فه المثان واسأله ان يجعله مرجعاً للعلماء العاملين المخلصين وللفقهاء العدول المتبحرين ولطألاب علوم المدين المبين والمتمسكين بحبل المفالمتين وبأطائب عترة خيرالمرسلين صلوات الحديث أجمعين وارجو من المراجعين الكرام واساتذة العظام ان لاينسوني من الدّهاء وينتهوني بعافيه من السّهو والمخطاء ويعفو عني عفائله تعالى عنهم وجزاهم أحسن المجزاء وأعلى مقام سيّدنا الاستاذ الأعظم آية العظمئ البروجردي في الجنان وحشره مع النيّين والمسدّيتين وأجداده الكرام فإنّه عدانا لهذا والسّلام عليكم ورحمة الله.

أُقلَّ شدمة أهل العلم إسماحيل بن قاسمالمعزَّى الملايريِّ مفالطُّ تعالى حنه وحن أبويه وعن المؤمنين.

مسهر فيلاحناليم

المدفتوربالما لميز والصلة والسادع طاخيوته مذش رَجِينِ . ومدر تَمَاكُونَ كَابُرِناحُ العادِثُ أَلْتُعِيمُ) الذى أَيْنَ مَامِ سَاحَرًا مُرَافِرُ العَنْلِي سِتَدِ الْطَائِمَةُ الْمَاجِكَةِ دُعُسِنُ الْمَالُمُ الردمه ي تدمن المرنف الطاهرة فريناً في نوعد دحياً في استور عالم المستعدما كما تتعدد لمذا المشديع الحدي المديني معاشعت كالعلم لحمله . فتتما المترحة ،ودا مفعل مه مينها شديمكاءالحسنين بهامتهاللافتيملك ان وتمث العلمآء المعاطين المذن سأاط تستلطف ساسترة كاليف خذالسغ الحين الحلبا كعذ لواسعه خمض سيحاخهن المه سَرِّالْ مِد دِينٌ عِلِيهِ بِالْمِرْ لِمُن النَّنَالُةِ أَلِيلَ مِن مَن مَن المَعْدَة فِيرَالمَكْمَدُ الْمُسْتَقَاعَ حَدْ إلاسادم الماج شَيْخُ إساعِلَ للعزي الملاتري رامت وما تورية فا خالية الله تعالى. تدانس ننشده كاليف لحذاكنك وترتعد حتي أخريد بأحسنا سادر وجانطا خشكرا له طاسترارشهوده مهذة الخلامترا للدخت الخلاط خسنًا لرنساليان تعزيراً حسن الخراء -وبعقشه لدخاج بعيد الدحراء كانقدكم مندكتاب اللهارة وشطرمن كما الصلة ولماكان اكتثاث مينيع تقديرى واهتماى أحبت خلان من لمبع بشترا حأييرون كما خدمة للبين ودخًا المذكم . والجد الدِّرعِلْ حَيْنَ الْأَمَالُ فَصَرَحُهِ مَنْ عَنْهُ مَنْ اجْمَا ثُمْ الْبَافِيرَمَنَ لطبع منسطالم المدِّفِينَ لدخَلِج بَيْدُ احْرَائْر. وأَمَا المَذَا للشروع اللَّهِينَ. طأنجازه ناتزمك المثيني والسكاد مألك فترتد فأمختاما ولنخفح ce Icáv.

بسم الله الرّحمَّن الرّحيم الحمديثة ربّ العالمين والصّلوة والسّلام على النّبيّ والألمّة المعصوفين واللّعن الدّائم على أعدائهم ومخالفيهم أجمعين فهرس ما في هذا المجلّد من كتاب جامع أحاديث الشيّعة في أحكام الشّريعة

كتاب الطّهارة

أبواب غسل مسّ الميّت

وهي ثلاثة أبواب وفيها خمسة وثلاثون حديثاً(١)

عددالأ	بواب	عناوين الأبواب	رقمالصفحة رقمالأ	حادیث(۲)
\	الآدمق بعا و عدم وج	ب الغسل على من مس الميّت د برده و قبل غسله و بيان علّته موبه على من مسّ ثيابه أو حَمَلَه القبر ولكن يستحبّ له أن يتوضّأ		
۲	وحكم تقب	بيله رب الغسل على من مسّ قطعة	١	٣٥
,	قطعت من	رب المسل على الله المسلم و حكم عظم و حكم عظم الميّت قبل تجاوز سنة أو		
		عظم الفتيك قبل دباور تسم ال مس مالاتحلّه الحيّاة	٣٣	٤
٣	باب عد•	م وجوب الغسل على من مسّ غير الآدميّ	٣٤	٦

⁽١) والمراد بما ذكر عدد أحاديث الأبواب مستقلّة دون ماأشير اليها (٢) والمراد بما رقم عدد أحاديث الأبواب مع اشاراتها الّتي قد ذكر راويها

عددالأبواب

أبواب الأغسال المسنونة وهي تسعة أبواب وفيها تسعة وتسعون حديثاً

		وهى تسعة أبواب وفيها تسعة وتسعون حديثاً	
		باب فضل غُسِل الجمعة و علَّته و تأكُّـد	١
		استحبابه للرّجال في السّـفر والحـضر و	
٤٤	80	للنِّساء في الحضر وكراهة تركه الَّا لعذر	
		بابانٌ وقت غسل الجمعة من طلوع الفحر	۲
18	٤٥	الىالزّوال وكلّما قرب منالزّوالفهو أفضل	
		باباستحباب تقديم الغسل يوم الخميس	٣
		لمن خاف قلَّة الماء يوم الجمعة وانَّ مـن	
		فاته يوم الجمعة حتّى صلّىٰ يستحبّ له	
		الغسل واعادة الصّلوة مادام الوقت باقياً	
18	٤٧	فان لم يجد الماء قضاه يوم السّبت	
		بابٌ مَا يستحبّ من الأغسال فمي شهر	٤
٣٠	٤٩	رمضان واوقاتها	
		باباستحباب الغسل يومالفطر والأضحي	٥
		وليلتهما ويوم التروية وعرفة وبيان وقته	
77	70	وحكم من نسي غسل العيد حتّى صلّىٰ	
		باب استحباب الغسـل فـي اوّل رجب و	٦
		أوسطه وآخره ويوم النيروز والتّاسع من	
		ربيعالأول ويومالغدير والمباهلة والنّصف	
۸	٦.	من شعبان	

ددالأحاديث	رقم الصفحة ع	بواب عناوين لأيواب	عددالا
•		باب استحباب الغسل لمن قتل وزغــاً أو	٧
		قصد الى مصلوب فنظر اليه أو ترك صلوة	
٠ ٩	71	الكسوف أو نام سكراناً	
11	٦٣	باب استحباب غسل التّوبة	٨
١٨	٦٥	باب سائر الأغسال المسنونة	9
		أبواب التّيمّم	
	حديث	وهي ستّة عشر باباً وفيها سبعة و خمسون ومالة	
		باب وجوب التّيمّم على من لم يجد الماء	١
		الطَّاهِرِ أو لم يصل اليه أو كان معه ماء قليل	
۲٤	٨٢	وخاف العطش	
		باب وجوب شراء الماء للطّهارة وان كثر	۲
		ثمنه وعدم جواز التّيمّم مع القدرة عــلي	
		الشّراء و استحباب اعطاء الماء للـوضوء	
٥	۷٥	من دون عوض	
		باب وجوب طلب الماء مقدار غلوة سهم	٣
		من كلّ جهة في الأرض الحزنة و غـلوة	
		سهمين في السّهلة مادام في الوقت وعدم	
		وجوبه اذا خاف على نفسه من سبعاً و لصّ	
		و نحوهما و حكم التّأخير مع رجاء زوال	
١٣	٧٦	العذر	

لأحاديث	رقمالصفحة عددأا	مددالأبواب عناوينالأبواب
		٤ باب حكم من لم يجد للغسل أو الوضوء
٦	٧ ٩	الله التّلج أو الماء الجامد
		٥ باب أنَّ الجنب اذا كان معه قدر ما يكفيه
٦	۸۱	من الماء لوضوء الصّلوٰة يتيمّم ولايتوضّاً
		٦ باب حكم اجتماع الجنب والميّت و مـن
•		كان على غير وضوء اذاكانمعهمماء بقدر
٥	۸۳	ما يكفى أحدهم
		٧ باب حكم المجدور والكسير والمبطون و
		من کان به جروح أو قروح أو يخاف على
۲۳	٨٤	نفسه من البرد ومن اجنب نفسه مستعمّداً
		فتخوّف على نفسه من الإغتسال ٨ باب كراهة اتيان الرّجل أهلّه أن لم يـجد
٣	٩.	۸ باب کراههٔ اتیان الرّجل اهله آن تم ینجد الماء الاّ اذا خاف علی نفسه
٥٧	91	۹ باب مایتیمّم به ومالایتیمّم به
٣٢	1.8	١٠ باب كيفيّة التّيمّم
		١١ باب جواز ايقاع صلوات كثيرة بتيمّم واحد
•		مالم يحدث أو يصب الماء فاذا أحدث أو
17	114	أصاب الماء انتقض تيمّمه
		١٢٪ باب حكم من لم يجد الماء فتيمّم ودخل
۸	118	في الصّلوة فأصاب الماء
٨	171	١٣ باب انّه من صلّى بتيمّم ثمّ أصاب الماء
· · · ·	111	تمّت صلوٰته و لا اعادة عليه

لأحاديث	رقم الصفحة عددا		فهرس ا مددالأبو
	•	باب حکم من کان معه ماء فنسیه و تیمم	18
١	148	وصلّی	
		باب حكم من لايستطيع الخروج للوضوء	
٣	148	 من كثرة النّاس	
		باب كراهة الإقامة بالبلاد الّتي ليس فيها	17
		ماء من اجل المراعي و صلاح الإبــل و	
		كراهة السفر من الطّريق الّذي يعلم انّه ليس	
٣	170	فيه ماء	
	لأموات	" فصل في أحكام المريض والمحتضر وا'	
دىث			
		واب مايتعلّق بالمرض والاحتضار وهي ستّة عشر باباً وفيها ·	أب
		باب ما يكتب للمؤمن والكافر من الخير	٨
. 17	144	والشّرّ في حال المرض ومالايكتب	
		باب ماورد من الثّواب والمغفرة للمريض	۲
		والعليل وتأكّداستحباب الصبرعلى المرض	
٧٤	۱۳.	واحتسابه وحكم الجزع عليه	
		باب ما ورد من المغفرة والثّواب لوالدى	٣
٣	189	 المريض وقرابته وجيرانه	
		باب حكم الشّكاية من المرض والوجع	٤
		والبلاء وبيان حدّها ويستحبّ للمريض	
20	10.	ان يحسن ظنّه بالله ويرجو رحمة ربّه	
		باب استحباب إيذان المريض إخوانه	0
		ب ب ب سے جا پیشان کی دیا ہے۔	v

دالأح اديث	رقمالصفحة عد	يواب عناوين الأبواب	عددالا
٣	109	بمرضه و إذنه في الدّخول عليه باب تأكّد استحباب عيادة المريض المسلم دون غيره للرّجال الّا فـي وجـع العـين	٦
٧٣	17.	والضّرس والدّمل وحكم عيادة شارب الخمر باب وقت عيادة المريض وآدابها وجملة	٧
٣٣	179	من أحكامها باباستحباب القيام على المريض والسّعى في قضاء حوائجه و حوائج الضّرير خصوصاً اذا كان من أهل بيته ولايكره	٨
٥	147	المريض على الطّعام ويطعم اذا اشتهى باب استحباب تلقين المحتضر الشّهادتين والولاية وكلمات الفرج وانّه يستحبّ له	٩
٤٨	144	أن يقرء القرآن ويدعو بالمأثور ويستغفر ربّه ويجدّد العهد بالاعتقادات الحقّة باب كراهة حضور الحائض و الجنب عند المحتضر حين التّلقين وعند خروج روحه	١.
٨	۲۰۸	وانه لاباس ان يمرّضه وكراهة كون المحتضر متضمّخاً بالورس والزّعفران وكونه جنباً الآأن يتوضّأ باب استحباب نقل المحتضر الى مصلّاه الذى كان يصلّى فيه أو عليه خصوصاً من اشتدّ عليه النّزع و استحباب قرائة القرآن	11

		انهاب	فهرس
دالأحاديث	رقم الصفحة عدد	واب عناوين الأبواب	عددالأب
		خصوصاً الصّافّات و يُس عنده والدّعاء	
١٩	Y1.	بالمأثور	
٨	410	باب علائم الموت	
		باب كراهة مس المحتضر و انّه لايمنع ان	
		حرّك البدن وجواز وضعرأسه علىالصدر	
		و استحباب غمض عينيه و شدّ لحييهبعد	
. 4	۲۱ ۸	موته وتغطيته بالملحفة	
		باب وجوب توجيه المحتضر الى القبلة و	١٤
٧	441	کیفیّته	
		1	١٥
١	222	مات فيه الميّت	
٣	175	باب كراهة ترك الميّت وحده	
حديث	وعشرون ومأتا .	واب غسل الميّت ـ وهي ثلاثة وعشرون باباً وفيها اثنان	أبر
		باب ماورد من الثّواب لمن غشّل الموتىٰ	١
١٢	272	وانّه عظّة بالغة	
		باب وجوب تغسيل الميّت المسلم عدا ما	۲
		استثنیٰ و علّته و عدم جواز تغسیل غـیر	
٨٢	**	المسلم وجواز التوصية بالغسل	
		بابان المحرماذا مات فهو كالمحلّ يغسّل	۳.
		و یکفّن و یغطی وجهه الّا آنـه لا یــقرّب	
18	781	كافوراً ولاطيباً	
		-	

دالأحاديث	رقمالصفحة عد	يواب عناوين الأبواب	عددالا
·		بابان السقط يدفن بدمه اذا لم يتم له أربعة	٤
٦	711	أشهر والآ يجب تغسيله	
**	727	باب أحكام الشّهيد	٥
		باب وجوب تغسيل من قتل في معصية الله	7
		وحكم جراحاتهورأسهالمقطوع ووجوب	
۲	707	تكفينه ودفنه	
٥	707	باب حكم المرجوم أو المقتصّ منه	٧
٥	401	باب حكم المجدور والكسير والمحترق	٨
		باب كيفيّة غسل الميّت و آدابه و علّته و	٩
٣٨	YOR	استحباب تنشيفه بعد الغسل	
		بابان الميتت يغسّل غسلالمؤمنوانكان	١.
۲	YVY	المخالف حاضرأ	
		بابانه لابأس للغاسلأن يجعلالميّت بين	11
١	277	رجليه ويضبطه بهما اذا قلّبه	
		باب ماورد فی حدّ الماء الّذی یغسل بــــ	١٢
		الميّت و انّه يكرَه ان يدخل ماينصبّ عنه	
		من الماء في كنيف و يجوز ان يرسل في	
١.	277	بلاليع لايبال فيها	
٤	YVV	باب كراهة تسخين الماء للميّت	۱۳
		باب أنّه لابأس أن يغسّل الميّت في الفضاء	١٤
		ولكنِّه يستحبّ ان يجعل بينه وبين السّماء	
٤	YVA	سترأ	

دالأحاديث	رقم الصفحة عد	بواب مناوين الأبواب	عددالأ
		باب انّه لايمسّ من الميّت ظفر ولاشعر و	١٥
٧	444	ان سقط منه شيء جعل في كفنه	
		باب استحباب كتم الغاسل ما يسرئ مسن	17
7	۲۸.	الميّت	
		باب انّه يغسّل الميّت أوْلَى النّاس به أومن	١٧
٧	781	يأمره الولتي	
٥٧	787	باب حكم تغسيل الرّجل المرأة وبالعكس	١٨
		باب حكم تغسيل الذّمّيّ المسلم اذا لم يكن	19
		من يغسّله من المسلمين وتغسيل الذّمّيّة	
٣	44	المسلمة	
•		باب حكم تغسيل المرأة الصّبيّ وتـغسيل	۲.
٥	۲9 ٨	الرّجل الصّبيّة	
		باب انّه لابأس للجنب ان يغسّل الميّت و	41
		لكن يستحبّ له ان يغسل يديه ويــتوضّأ	
٥	499	قبل الغسل وكذلك الحائض	
		باباتهاذا خرج من الميّت شيء بعدالغسل	**
٤	٣	يغسل ماخرج ولايعاد الغسل	
		باب انّه يجزي غسل واحد لمن مات وهو	74
٩	W+1	جنب وكذلك الحائض والنّفساء	

أبواب تحنيط الميّت وتكفينه وهي ستّة وعشرون باباً وفيها ثلاثة وسبعون ومائة حديث

الكتاب	فهرس		٧.
دالأحاديث	رقمالصفحة عد	يواب عناوين الأبواب	عددالأ
٥١	٣٠٤	بابوجوب تحنيط الميتت بالكافور وكيفيته	١
0 1	1 • 2	وحكم تحنيطه وتجميره بغيره باب انِّ السّنّة في الكافور وزن ثلاثة عشر	۲
11	٣١.	درهماً و ثلث و انّ أدنىٰ ما يـجزيه مـن الكافور مثقال	
	į	باب استحباب تطييب الكفن بالذّريرة	٣
٩	212	والكافور وكراهة تجميره	
٣	717	بابكراهةوضعالحنوطوالمسك علىالتعش	٤
		باب انّ الغاسل اذا أراد ان يكفّن الميّت	٥
٣	۲۱٦	يستحبّ له ان يغسل يديه ورجليه	
37	414	باب وجوب تكفين الميّت وكيفيّته وعلّته	٦
		بابعدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب	٧
		و انّه صلَّى الله عليه و آله كفّن في ثــوبين	
٣٦	444	صُحاريّين وبرد حبرة	
		باب استحباب اجادة الأكفان والمغالات	٨
٩	٣٣١	في اثمانها وكراهة المماكسة في ٍشرائها	
		باب استحباب كون الكفنٍ برداً والعمامة	٩
7	٢٣٣	قطناً ان كان و إلّا فسا بريّاً	
		باب استحباب كون الكفن من القطن و	١.
7	220	كراهة كونه من الكتّان	
		باب استحباب كون الكفن أبيض و كراهة	
11	٣٣٦	كونه أسود	
		باب جواز تكفين الميّنت في قميـصه و	۱۲

دالأحاديث	رقم الصفحة عد	بواب عناوين الأبواب	عددالا
		استحباب قطعازرارهدونكمه واستحباب	
۹.	٣٣٨	تکفینه فیماکان یصلّی فیه	
٣	45.	باب استحباب تكفين الميّت فيما احرم فيه	14
		باب عدم جواز التَّكفين في كسوة الكعبة	١٤
	-	وفي الحرير الخالص وانّه لابأس اذا كان	
٦	451	القطن أكثر من القزّ	
		باب انّ ثمن الكفن من أصل المال وانّــه	10
		يقدّم على الدّيس والوصيّة والمبيرات و	
		يستحبّ أن يكون من طهور الأموال و انّ	
١.	727	كفن المرأة على زوجها	
۲	455	باب جواز تكفين الميّت من الزّكاة	17
		باباستحبابالتّبرّع بكفن الميّت وحنوطه	۱۷
18	720	و جميع ما يحتاج اليه و شراء كفن الموتئ	
		باباستحباب اعداد الانسان كفنه في بيته	١٨
٥	TO .	وتكرار نظره اليه	
		باب ما يستحبّ أن يكتب على كفن الميّت	19
		أو يكتب ويجعل معه واستحباب كـتابة	
		الجوشن في جام بكافور أو مسك ليغسله	
11	801	ويرشّحه على الكفن	
		باب انّه اذا خرج من الميّت شيء بعد ما	
٣	٣٦.	يكفّن فأصاب الكفن قرض منه	
١	771	باب حكم النّفساء اذا ماتت وكثر دمها	41

سدالأحاديث	رقمالمفحة ء	لأبواب عناوين الأبواب	عددا
		باب استحباب وضع الجريدة الرّطبة دون اليابسة مع الميّت وعلّته وكيفيّـةوضعها و	**
۲.	177	مقدارها	
٥	777	باب جواز وضع الجريدة حيث ما أمكن ولو في القبر أو عليه	
		باب استحباب كون الجريدة من النّخل و	4 £
		الآفمن السدر ثمّ الخلاف ثمّ الرّمّان ثـمّ	
٤	٣٦٧	کل شجر رطب	
	W = 1		40
	٨٦٣	قبره وكفنه وتخليطها بحنوطه باب حكم تكفين الأمير والبريد والنّقيب	۲٦
١	٣٧٠	الميت	, ,
حديث	ثمانية وأربعمائة	أبوابالصّلوٰة علىالميّت وهىواحدوثلاثونبابأوفيها	
		باب فضل الصّلوة وفرضها عــلى المــيّت	١
٤٧	۲۷.	المسلم وعدم جوازها على الكافر	
		باب حكم الصّلوة على الميّت الّذي وجد	۲
17	۲۷۸	بعضه أو نصفه	
		باب وجوب الصّلوٰة على جنازة من بلغ ستّسنينفصاعداً واستحبابها علىالطّفل	٣
44	۲۸۱	الّذي مات ولم يبلغ ستّاً اذاكان ولد حيّاً	
		باب حكم الصّلوة على الميّت بعد الدّفن و	٤

دالأحاديث	رقم الصفحة عد	واب عناوين الأبواب	عددالأب
		 كراهة تكرارها الآان يكون من الصّلحاء	
**	۲۸٦	وحكم الصّلوة على الغايب	
		باب انُّه يصلَّى علَّى الجنازة أولى النَّاس	٥
		بها أو من قدّمه الوليّ و بيان من هو أحقّ	
١٤	441	النّاس بها	
		باب استحباب إيذان النّاس بموت المسلم	٦
		و استحباب حضورهم جنازته والمبادرة	
		اليها ليـلاً كـان أو نـهاراً ليـصلّوا عـليه و	
		يستغفروا له ويشهدوا انّهم لايعلمون منه	
		الآخيراً وعدم جواز حضور جنازةالكفّار	
37	498	ومن بحكمهم	
		باب جوازالتّوصيةبعدمحضورمنلايحبّ	٧
		ان یصلّی علیه و استحباب منع حـضور	
١.	٤٠٠	الكفّار والمنافقين بالجنازة	
		باب جواز صلوة النّساء على الجــنائز و	٨
١.	٤-٣	اقتدائهنّ بامرأة تقف وسطهنّ في الصُّفّ	
77	1.3	باب كيفيّة صلوة الميّت وجملة من أحكامها	٩
70	٤١٧	باب عدد التّكبير في الصّلوٰة على الميّت وعلّته	١.
		باباستحباب رفع اليدين عندكلٌ تكبيرة	11
٧	227	من صلوة الجنازة	
		باب انّه لا قرائة في الصّلوة على الميّت	١٢
١٤	277	ولادعاءموقت ولاركوع ولاسجو دولاتسليم	

الأحاديث	رقمالصفحة عدد	واب مناوين الأبواب	عددالأي
٥	227	باب ما يقال في الصّلوة على الطّفل	۱۳
		باب كيفيّة الصّلوة على المستضعف والّذي	١٤
١.	233	لايعرف	
		بابكيفيّة الصّلوّة على جنازة المنافق وأعداءالله	
		تعالى وأعداء اهلبيت رسولالله وما يقال	
١٨	٤٤٥	عند رفعها وكراهة الفرار عنها	
١	٤٥٠	باب كيفيّة الصّلوة على المصلوب	١٦
		باب انّه لا يصلّىٰ على الميّت قبل التّكفين	
		 فانلم يجدوا ما يكفّنونه به يضعوه في القبر	
۲	٤٥١	ويستروا عورته بالتراب ثمّ يصلّوا عليه	
		باب وجوب كون رأس الميّت على يمين	۱۸
		. بريوبر . الإمام و انّه تعاد الصّلوة على من صــلّى	
٣	207	مقلوباً مالم يدفن	
		المستويد المساور المالح السيد	19
		وقت من الأوقات و جوازها فسي وقت	
١.	804	الفرايض مالم يتضيّق	
		باب جواز الصّلوة على الميّت بغير طهور	۲.
٩	٤٥٥	واستحباب الوضوء لها أو التّيمّم	·
		باب انّه تجوز للحائض والجنب الصّلوّة	۲۱
		ب ب الجنازة ويستحبّ لهما ان يتيمّما وأنّه	
٦	٤٥٧	لاتقف الحائض مع المصلّين لاتقف الحائض مع	
٣	٤٥٩	باب جواز الصّلوة على الميّت في المساجد	۲ ۲
		باب جورر سيوادي	' '

دالأحاديث	رقم المفحة عد	واب عناوينالأبواب	عددالأ
		باب جواز الصّلوة على الميّت جـ ماعة و	77
		فرادي واستحباب وقوف الإمام والمنفرد	
		عند رأس المرأة أو صدرها و عند صـدر	
١.	٠٦3	الرّجل أو وسطه	
		باب استحباب وقوف الإمام في مصلّاة	4 £
٣	277	حتّى يرى الجنارة على أيدي النّاس	
		بابان خير الصفوف في الصّلوٰة على الميّت	Y 0
		المؤخّر وانّهاذا صلّىالرّجلانعلىالجنازة	
٤	277	وقف احدهما خلف الآخر ولايقوم بجنبه	
		باب انّه لا يصلّى على الجنازة بحذاء	77
۲	٤٦٣	ولابأس بالخف	
١	٤٦٤	باب حكم سبق المأموم الإمام في التّكبير	۲٧
٩	٤٦٤	باب حكم من فاته بعض التّكبيرات	44
		باب حكم الصّلوة على جنازتين تـوضّعُ	49
۲	773	احديهما في أثناء الصّلوٰة على اخرى	
		باب أنّه تكفى صلوة واحدة على جنائز	۲.
71	¥7V	متعدّدة وحكم ترتيبها في الوضع	
		باب قصّة الصّلوة على النّبيّ صلّى الله عليه	٣١
11	٤٧١	و آله	

أبوابالدّفن وهي تسعة وأربعون بابأوفيها خمسة وستّون وثلثمانة حديث

١ بابوجوب دفن الميت المسلم واستحباب

	رقمالصفحة عددا	واب عناوين الأبواب	بددالأب
		تعجيله في اللّيل مات أو في النّهار وجواز	
٣٦	٤٧٦	الوصيّة بالدّفن ليلاً لغرض	
		باب من ينتظر به ولايعجّل في تجهيزه الآ	۲
٧	274	ان يتبيّن موته ويستيقن	
		باب ان المصلوب ينزل من الخشبة بعد	٣
		ثلاثة ايّام و يغسل و يدفن ولايجوز صلبه	
٥.	٤٨٥	أكثر من ثلاثة ايّام	
		باب انّ المرأة اذا ماتت و فسي بـطنها ولد	٤
		يتحرّك يشقّ بطنها ويخرج الولد ثمّ يخاط	
		و اذا مات في بطنها الولد فيتخوّف عليها	
		فلا بأس ان يدخل الرّجل يده فـيقطعه و	
	.	يخرجه اذا لم يرفق بــه النّســاء و حكــم	
۸	۲۸٤	ملتزمين اذا مات أحدهما	
,		باب حكم دفن الولد المسلم اذا مات في	٥
١	PA3	بطن أمّه النّصرانيّة	
1	٤٨٩	باباستحباب حفظ السن ليدفن مع صاحبه	7
		باب ما ورد من الثّواب لحمل الجــنازة و	٧
Y <u>£</u>	٤٩.	استجباب تربيعها وكيفيّته و دفع النّساء	
	2 1 .	عنها	
		باب أنّ أوّل من جعل النّعش فأطمة عليها	٨
١١	٤٩٥	السّلام بنت رسولالله صلّى الله عليه و آله و استحباب اتّخاذه لحمل الميّت وكراهة تزيينه	

1 •		•	,
بددالأحاديث	رقم الصفحة ء	ڏيواب عناوين الأبواب	عددا/
		باب حكمجعلالميّتين علىجنازةواحدة و حكم حمل الرّجل والمرأة على سـرير	٩
۲	٥٠٠	واحد وجواز حملها على الدّابّة	
•	·	باب استحباب تشييع الجنازة للرّجال و	١.
		كثرة ثوابه خصوصاً لمن شيّعها الى القبر	
		فقام حتّی یدفن وان إذن له فی الرّجوع و	
		انّه صلّى الله عليه و آله نهى عن اتّباع النّساء	
٥١	0	الجنائز وعن الاقامة عند القبر	
		باب استحباب ترك الجلوس لمين شيّع	11
۲	013	الجنازة حتّى توضع في لحده	
	·	باب انّ التّشييع لا يــترك لأجــل صــراخ	۱۲
١	٥١١	الصّارخة او غيره من الباطل	
		باب استحباب السّكينة والقصد في المشي	۱۳
١	٥١٢	بالجنازة	
		باب استحباب المشى خلف الجنازة أو	
		علىجنبى السرير خصوصاً حافياً وكراهة	
۱۸	٥١٢	المشي امامهاخصوصاً في جنازة المخالف	
٥	٥١٦	باب كراهة الرّكوب مع الجنائز الآلعدد	10
		باب كراهة المشي مع الجنازة بلارداء لغير	17
		صاحب المصيبة وكراهة قول ارفقوا به او	
		استغفروا له غفر الله لكم و استحباب وضع	
		الرّداء والخذاء لصاحب المصيبة وكراهة	

دالأحاديث	رقمالصفحة عد	يواب مناوين الأبواب	عددالأ
18	٥١٨	وضعه لغيره	
		باب انّه يكره ان يتبع الجنازة بالمجمرة و	۱۷
٧	011	ان يمشى معها بالنّار الآان يدفن باللّيل	
		باب استحباب الدّعاء بالمأثور عند رؤية	۱۸
		الجنازة و عند حملها وكذا الاعتبار عند	
٩	077	الحمل و عند اتباعها	
		باب كراهة القيام لمن مرّت به الجنازة الآ	۱٩
٥	070	ان يكون جنازة يهوديّ	
		باب استحباب شراء الأراضى المنبركة	۲.
۲	770	لدفن الموتي	
		باباستحبابالدفن فيالحرمينوالمشاهد	41
١٥	0 Y V	المشرّفة وحكم نقل الموتيٰ اليها من غيرها	
		باب حكم توجيه الميّت الى قبور النّـبيّ	44
۲	٥٣٣	والأثمّة عليهم السّلام	
٣.	000	باب استحباب حفر القبر للميّت وثوابه	22
. ٤	027	باب حدّ القبر واللّحد	45
		باب جواز اللّحد والشّقّواستحباباختيار	40
١٧	٥٣٧	اللّحد على الشّقّ	
		باب جواز فرش القبر بـالقطيفة والسّــاج	77
	•	واطباقالسّاجعليدواستحبابكتابةالقرآن	
		واسماء الأثمّة عليهم السّلام على السّاجة	
٨	٥٤ -	للقبر	

دالأحاديث	رقم الصفحة عد	بواب عناوين الأبواب	عددالا
<u> </u>	028	باب جواز جعل اللّبن والآجرّ، على القبر	YY
۲	028	باب استحباب اتقان بناء القبر	۲۸
		باب استحباب وضع الميتت دون القبر	49
٩	٥٤٥	بذراعين أو ثلاثة هنيئة حتّى يأخذا هبته	
		باب انّه لاينبغي لأحد ان يدخل القبر في	٣.
		نعلين ولاخفين ولارداء ولاقلنسوة ولاعمامة	
		ولاطیلسان وینبغی له ان یحلّ ازرارهٔ وان	
٨	٥٤٧	یکون متوضّاً	
٣	0 2 9	باب حكم تغطية القبر بالثّوب	٣١
		باب انّ باب القبر من قبل الرّجـــلين وان	
		الميّت انكان رجلاً يسلّ سلّاً ويكوناًولي	
		النّاس بهممّا يلى رأسه وانكانت مرأة تؤخذ	
7	00+	عرضاً ويكون أولى النّاس بها في مؤخّرها	
		بابمايستحبّان يقال من الدّعاء والتّلقين	44
		و استحباب حلّ عقد كفنه و ان يجعل له و	
		سادة من تراب ويضع خلف ظهره مدرة و	
		يلصق خدّه بالأرض و يكشف وجهه و	
٤٢	001	یکی عند التّلقین یحرّکه عند التّلقین	
٠,	002	ياعر في عدم مصيل باب استحباب ادخال المرأة القبر من كان	٣5
		بب استحباب الحال المراه القبر من كان يراهافي حيا تهاوان الزّوج أحــق بــإدخالها	, .
u	471/		
٣	۷۲٥	فيه	

الأحاديد	رقيمالمفحة عدد	عددالأبواب عناوينالأبواب
		 ٣٥ باب ان الميت يدخله القبر من اذن له الولى
۱۷	AFO	ى، بېب،ى.مىيىتىيىتى. شفعاكانأووترأويكرەللوالدانىنزل.فىقبرولدە
		٣٦ باب وجوب توجيه الميّت في قـــبره الى
١.	٥٧٢	القبلة على يمينه
		٣٧ باب انّه يستحبّ لمن دخل في القبر أن
٩	٥٧٤	يخرج من قبل الرّجلين
		 ٣٨ باب استحباب طرح التراب على القبر
١.	٥٧٥	بظهر الكفّ والدّعاء بالمأثور عنده
		۳۹ باب کراهة طرح التّراب على قبر الولد و
١	٥٧٧	ذوى الأرحام
,		٤٠ باب انّه يكره ان يزاد على القبر من غير
٤	٥٧٨	ترابه وان يطيّن من غير طينه
		٤١ باب استحباب تلقين الوليّ الميّت
		الشّهادتين بعد انصراف النّـاس و اكــثار
٨	٥٧٨	الدّعاء و قرائة القرآن عند رأسه و صــلوة
	0 V /	ركعتين عند قبره
۲۱	٥٨٢	۲۶ باباستحباب رشّ الماء على القبر ووضع ۱۱ ما سالة بالكان تنما
		اليد عليه بعد النّضح وبيان كيفيّتها سري المارس النّس اللّم من فعداً معاصلة
٣	٥٨٧	٤٣ باباستحباب تربيع القبر ورفعه أربع اصابعوتسويته وكراهة تسنيمة
		و نسويته وفراهه تستيمه ٤٤ باب جواز وضعالحصباءواللّوحعلىالقبر
٧	091	وكتابة اسم الميّت عليه

, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,		الكتاب	هرس
عددالأحاديث	رقم الصفحة	واب عناوين الأبواب	عددالأو
		باب انّه لا يصلح البناء على القبر عدا ما	٤٥
		استثنی و استحباب هدمه لو بـنی عـلیه	
		و لا يصلح الجلوس عليه و لا تجصيصه	
		و لا تطيينه و استحباب عمارة قبور الأثمّة	
		و أولادهم الطّاهرين صلوات الله عــليهم	
١٣	098	اجمعين	
		باب حكم تجديد القبور و نبشها و حرمة	٤٦
٣	790	أخذ أكفان الموتى	
		باب حكم تثقيل الميّت والقائه في الساء	
۲	۸۹۸	عند خوف اخراجه من القبر واحراقه	
			٤٨
		في الأرض يوضع في خابية ويوكي رأسها	
. 0	099	أو يثقل ويرمى به في الماء	
		باب انّه اذا مات مسلم في بئر محرّج ولم	٤٩
		يمكن اخراجه تعطّل البئر وتجعل قبراً وان	- ,
١.	1.1	يدين أخرج وغسل ودفن امكن أخرج وغسل ودفن	
		_	
ب		أبواب التّعزية والتّسلية والبكاء على الميّت و	
	ىدىث	وهي سبعة عشر باباً وفيها واحد وثلثمانة ح	
		باب استحباب التّعزية للرّجل والمـرأة و	١
75	1.1	كثرة ثوابها	
7 7	1-0	باب استحباب التّعزية قبل الدّفن و بعده	۲

دالأحادي	رقمالصفحة عد	بواب عناوين الأبواب	عددالا
			—
		باب كيفيّة التّعزية واستحباب الدّعاء لأهل	٣
٣٢	٦٠٧	المصيبة والمصافحة معهم	
		باب استحباب اتّخاذ الطّعام لأهل المصيبة	٤
		والمأتم والإقامة عندهم ثلاثة ايّام وكراهة	
		الأكل عندهم و استحباب الوصيّة بــمال	
١٨	717	الطعام المأتم	
		باب جواز اقامة المأتم و جـواز خـروج	٥
		النّساء فيه لقضاء الحقوق و جــواز لبس	
٩	175	السواد والمسوح لأهل المصيبة	
		باب جواز البكاء على الميّت مالم يقل ما	٦
		يسخط الرّب و استحباب البكاء لمـوت	
		المؤمن و أنّه تبكى عليه الملائكة و بقاع	
		الأرض الَّتي كان يعبدالله عليها خصوصاً	
		من مات في أرض غربة فانّ موت الغريب	
٦.	778	شهادة	
		سه د. باب جواز البكاء والتّخزّن على الخوارج	٧
۲	727	وامثالها للأُلفة والبليّة الّتي وقعوا فيها	•
		•	
		بابحكمالصّياحوالصّراخبالويلوالعويل والثّبور والدّعاءبالذّلّوالنّكلوالنّوحولطم	٨
ζ Δ	715	الوجه والصدر وتصفيق اليد على اليد وجز	
٤٩	754	الشّعر ونشره واقامة النّياحة وشقّ الباب	
٤	707	باب كراهة ضربالمصابيده على فخذه	٩

دالأحاديث	رقم الصفحة عدد	اب عناوينالأبواب	عددالأبو
		باب تأكّد استحباب الصّبر عند المصيبة و ذكر قوله تعالى إنّا لِلهِ وَ إنّا إلَيْهِ راجِعُونَ و	
۲۳	707	كثرة ثوابه وكراهة الجزع عندها	
		باب ما ورد من الثّواب لمن مـات ولده و يستحبّ ان يحتسب و يصبر	11
		عليه و انّ الله تعالىٰ اذا أحبّ عــبداً	
٦٧	٠٧٢	قبض أحبّ ولده عليه	
٧	791	باب انّ الأجر في المصيبة عند الصدمة الأولئ	
		باب انّه يستحبّ لمن اصيب بمصيبة يذكر	
١.	795	مصابه بالنّبيّ صلّى الله عليه وأله	
٣٣	797	باب ما يستحبّ ان يقال عندالمصيبة وعند موت الاحبّة	18
		باب أنَّ الله تعالى يلقى على العباد السَّلوة	١٥
٣	٧٠٦	بعد المصيبة وينسيهم لوعة الحزن	
٨	٧٠٧	باب استحباب اظهار التَّأْتُـر قـبل نـزول المصيبة والصّبر والرّضا والتّسليم بعده	17
		باب انه ليس لأحد أن يحدّ أكثر من ثلاثة	۱۷
٤	٧٠٩	أيّام الآ المرأة على زوجها	
ĺ	2 مسعون حديث	أدراد وأرادة القروم محرض أأرواز وفيها أواذ	

أبواب زيارة القبور وهي خمسة أبواب وفيها ثمانية وسبعون حديثاً

١ باباستحباب زيارة القبور وكيفية التسليم

دالأحاديث	رقمالصفحة عد	لأبواب عناوين الأبواب	عددا
		على أهلها والدّعاء بالمأثور عندها وجملة	
٥١	٧١.	من أحكامها وانّها كفات الأموات	
		بأب استحباب قرائة القـرآن عـند قـبور	۲
		المؤمنين و استحباب الجلوس عندها و	
١.	377	وضع اليد عليها مستقبل القبلة	
		باب استحباب قرائة آية الكرسيّ و جعل	٣
٣	٧٢٧	ثوابها لأهل القبور	
٣	٧٢٨	باب حكم وطأ القبور و تخطّيها	٤
		باب كراهة الضّحك بين القبور وعند اتّباع	٥
7	٧٢٨	الجنازة	

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصّلوٰة والسّلام على خير خلقه و أشرف بريّته محمّد و آله الطّيبين الطّاهرين المعصومين و لعنة الله على أعدائهم أجمعين مسن الآن الى يوم الدّين

كتاب الطّهارة

أبواب غسل مسّ الميّت

(1) باب وجوب الغسل على من مسّ الميّت الآدمي بعد برده و قبل غسله و بيان علّته و عدم وجوبه على من مسّ ثيابه أو حمله أو أدخله القبر ولكـن يستحبّ له ان يتوضّأ و حكم تقبيله

۱۹۹۵ (۱) استبصار ۹۹ ج ۱-اخبرنى الشّيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصّفّار تهذيب ۱۰۷ ج ۱ -محمد بن الحسن الصّفّار عن محمد بن عيسى عن القاسم (بن -خ يب) الصّيقل قال كتبت اليه جعلت فداك هل إغتسل أميرالمؤمنين عليه السّلام حين غسّل رسول الله صلّى الله عليه و آله عليه و آله عليه و أله عليه و الله عليه و السّلام النّبيّ صلّى الله عليه و الله طاهر مطهّر ولكن أميرالمؤمنين عليه السّلام فعل وجرت به السّنة.

۲۱۹۵ (۲) تهديب ٢٦٩ج ١ محمد عن محمد بن عيسى العبيدي عن الحسين بن عبيد قال كتبت الى الصّادق عليه السّلام هل إغـتسل

أميرالمؤمنين عليه السلام حين غسّل رسول الله صلّى الله عليه و آله عند موته فقال كان رسول الله صلّى الله عليه و آله عند موته فقال كان رسول الله صلّى الله عليه و آله طاهراً مطهّراً ولكن فعل أميرالمؤمنين (عليّ بن أبيطالب -خ) عليه السّلام ذلك و جرت به السّنة.

۱۹۹۳(۳) علل الشرائع ۲٦٨ عيون الأخبار ۱۱۶ ج٢ بالاسناد المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء عن الفضل بن شاذان عن الرّضا عليه السّلام في حديث العلل فان قال(۱) فلم أمر من يغسله بالغسل قيل لعلّة الطّهارة ممّا أصابه من نضح الميّت لأنّ الميّت اذا خرج منه الرّوح بقى منه أكثر افته و لئلّا يلهج(٢) النّاس به وبعماستّه اذ قد غلبت عليه(٣) النّجاسة والآفة،

۱۹۹۷ (٤) علل الشرائع ۲۰۰ عيون الأخبار ۸۹ ج ٢ بالاسناد المتقدّم في ذاك الباب عن محمد بن سنان فيما كتب اليه الرّضا عليه السّلام في جواب مسائله وعلّة (اخرى – العلل) اغتسال من غسله أو مسّه فطهارة لما اصابه (٤) من نضح (٥) الميّت لانّ الميّت اذا خرج الرّوح منه بقى أكثر آفته فلذلك يتطهّر منه (٦) ويطهّر.

٣١٩٨ (٥) تهذيب ٤٤٧ ج ١ محمد بن عيسى بن عبيد عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من غسل ميّتاً وكفّنه اغتسل غسل الجنابة.

(٦)٣١٩٩ (٦) كافى ١٦١ج ٣ - (عدّة من أصحابنا - معلّق) عن سهل بن زياد عن ابن أبى نجران عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قلت له أيغتسل من غسّل الميّت قال نعم قلت من أدخله القبر قال لا انما يمسّ الثيّاب.

 ⁽١) قيل _ العلل (٢) الهج بالشّىء: اولع به ولزمه (٣) علّة النّجاسة _ العلل

⁽٤) أو لامسه لظاهر ماأصابه - العلل (٥) نضج - خ العيون (٦) له ــ العلل

٠٠ ٣٢٠٠(٧) فقيه ٩٨ ج ١ ـ سئل سليمان بن خالد أبا عبدالله عليه السّلام أيغتسل من غسّل(١) الميّت قال نعم قال فمن أدخله القبر قال لا أنّما مسّ الثّباب.

۱۰۲۰۱ (۸) تهدیب۱۰۸ ج ۱-استبصار ۹۹ج ۱-أخبرنی الشّیخ عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٦٠ج٣ عليّ ابن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن أبي عبدالله عليه السّلام قال من غسّل ميّتاً فليغتسل قلت فان (٢) مسّه مادام حارّاً قال فلا غسل عليه و اذا برد ثمّ مسّه فليغتسل قلت فمن (٣) أدخله القبر قال لاغسل عليه انّما يمسّ الثّياب.

٣٢٠٢ (٩) كافي ١٦١ج ٢ أبو على الأشعري عن محمد بن عبد الجبّار عن الحجّال عن ثعلبة عن معمّر بن يحيى قال سمعت أباعبدالله عليه السلام ينهي عن الغسل اذا دخل القبر.

٣٢٠٣(١٠) كافي ١٦٠ ج ٣_ أبو على الأشعري عن محمد بـن عبدالجبّار عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين تهذيب ٢٨ ٤ ج ١-الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى و فضالة عن العلاء عن محمدبن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام قال قلت (له - خ) الرّجل يغمّض (عين -كا) الميّت (أ_يب) عليه غسل قال اذا مسّه بحرارته فلا ولكن اذا مسّه بعد ما يبر د (٤) فليغتسل قلت فالّذي يغسّله يغتسل قال نعم قلت فيغسّله ثمّ يكفنّه (٥) قبل أن يغتسل قال يغسّله ثمّ يغسل يده (٦) من العاتق (٧) ثمّ يلبسه أكفانه ثم يغتسل قلت فمن حمله عليه غسل قال لاقلت فمن أدخله

(٥) ثمّ يلبسه أكفانه _ يب (٧) العاتق: مابين المنكب والعنق (٦) يديه _ يب

 ⁽١) يغسل _ خ
 (٢) قال و ان - بب (٣) على من _صا(٤) أن يبرد_خ كا

القبر (أ_يب) عليه وضوء قال لا الآان (١) يتوضاً من تراب القبر ان شاء. ١٩ ٣٢٠٤ (١١) تهديب ٢٩ عج ١ على بن مهزيار عن فضالة بن أيوب عن معاوية بن عمّار قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام الّذى يغسّل الميّت عليه غسل قال نعم قلت فاذا مسه وهو سخن (٢) قال لا غسل عليه فاذا برد فعليه الغسل قلت والبهائم والطّير اذا مسها عليه غسل قال لا لسن هذا كالانسان.

۱۰۰هدیب ۲۹ کج ۱-استبصار ۱۰۰ج ۱-الحسین بن سعید عن النظر بن سوید عن عاصم بن حمید قال سئلته عن المیّت اذا مسه الانسان أفیه غسل (۳) قال فقال اذا مسست جسده حین یبرد (٤) فاغتسل

۱۳٬۲۰۸) وسائل۲۹۲ج ۳-على بن جعفر فى كتابه عن أخيه موسى عليه السلام قال سئلته عن رجل مس ميّتاً عليه الغسل قال قال ان كان الميّت لم يبرد فلا غسل عليه وان كان قد برد فعليه الغسل اذا مسّه ان كان الميّت لم يبرد فلا غسل عليه السّلام ۱۷۳ ومتى مسست ميّتاً قبل

۱۲۰۷ (۱۲) فقه الرّصا عليه السلام ۱۷۱ ومني مسست ميد عبر الغسل بحرارته فلا غسل عليك فان مسسته بعد مابرد فعليك الغسل.

۱۵ ۱۲۰۸ (۱۵) وفيه ۱۷۵ و اذا اغتسلت من غسل الميّت فتوضّاً ثمّ اغتسل كغسلك من الجنابة و ان نسيت الغسل فذكر ته بعد ما صليت فاغتسل وأعد صلوتك.

١٦٦)٣٢٠٩ وفيه ١٨٣ وقال العالم عليه السّلام تتوضّاً اذا أدخلت القبر الميّت واغتسل اذا غسلته ولا تغتسل اذا حملته.

م ۱۷۷)۳۲۱) تحف العقول ۱۰۸ (في باب آداب عليّ عليه السّلام لأصحابه قال عليه السّلام) من مسّ جسد ميّت بعد ما يبرد لزمه الغسل ومن غسّل مؤمناً فليغتسل بعد ما يلبسه أكفانه ولا يمسّه بعد ذلك فيجب

 ⁽١) أنّه -خ كا (٢) السُّخْنُ: الحارّ ضدّ البارد

⁽٣) الغسل _خ صا (٤) برد_خ ل

عليه الغسل(١) الخصال٦١٨ ـ بالاسناد المتقدّم في باب أمكنة التّخلّي عن على عليه السّلام في حديث الأربعمائة قال من غسّل منكم ميّتاً فليغتسل بعد ما يلبسه أكفانه.

الرّمان صلوات الله عليه من جوابات المسائل الفقهيّة أيضاً ماسئله عنها الرّمان صلوات الله عليه من جوابات المسائل الفقهيّة أيضاً ماسئله عنها محمد بن عبدالله بن جعفر الحميريّ فيما كتب اليه (الي أن قال) و قد عود تني أدام الله عزّك من تفضّلك ما أنت أهل ان تخبرني على العادة و قِبَلَكَ أعز ل الله فقهاؤنا قالوا محتاج الى أشياء تسئل لى عنها روى لنا عن العالم عليه السّلام انّه سئل عن امام قوم صلّى بهم بعض صلاتهم و عن العالم عليه حادثة كيف يعمل من خلفه فقال يؤخّر ويتقدّم بعضهم ويتم صلاتهم و يغتسل من مسّه التوقيع ليس على من نحّاه الا غسل اليد واذا لم يحدث حادثة تقطع الصّلوة تمّم صلواته مع القوم.

و روى عن العالم عليه السّلام انّ من مسّ ميّتاً بحرارته غسل يده و من مسّه و قد برد فعليه الغسل و هذا الإمام في هذه الحالة لايكون (مسّه_الغيبة) الابحرارة فالعمل في ذلك على ماهو ولعلّه ينحّيه (٢) بثيابه ولايمسّه فكيف يجب عليه الغسل التّوقيع اذا مسّه على هذه الحال لم يكن عليه الاغسل يده غيبة الشّيخ ٢٣٠ _ نقلاً من نسخة الدّرج مسائل محمد بن عبد الله بن جعفر الحميريّ نحوه.

۱۹ ۳۲۱۲ (۱۹) تهديب ۲۹ عج ۱ محمد بن الحسن الصّفّار قال كتبت اليه رجل أصاب يديه أو بدنه ثوب الميّت الّذي يلى جلده قبل ان يغسل هل يجب عليه غسل يديه أو بدنه فوقّع اذا أصاب يدك جسد الميّت قبل ان يغسل فقد يجب عليك الغسل.

⁽١) حمل في البحار الغسل الأخير على الاستحباب (٢) نحّى الشّيء: ازاله

۱۰۸ ج۱-استبصار ۹۹ ج۱-افبرنی الشیخ عن أبی القاسم جعفربن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۹۰ج ۲- عد آبی القاسم جعفربن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۹۰ج ۲- عد قد من أصحابنا عن سهل بن زیاد عن أحمدبن محمد ابن أبی نصر عن عبدالله بن سنان عن أبی عبدالله علیه السّلام قال یغتسل الّذی غسّل المیّت عبدالله علیه السّلام قال یغتسل الّذی غسّل المیّت و وان قبّل (المیّت یب صا) انسان (المیّت کا) (بعد مو ته یب صا) وهو حار قلیس علیه غسل ولکن اذا مسّه و قبّله و قد بسرد فعلیه الغسل ولابأس ان یمسّه بعد الغسل ویقبّله.

الحمد بن على عن عبدالله بن الصّلت عن أحمد بن أحمد ابن أبى نصر أحمد بن على عن عبدالله بن الصّلت عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لابأس بأن يمسّه بعد الغسل ويقبّله.

۱۰۰ هدیب ٤٣٠ ج ١-استبصار ۱۰۰ ج ١-محمد بن أحمد ابن يحيى عن أحمدبن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار (بن موسى - خ صا) السّاباطيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال يغتسل الّذي غسّل الميّت وكلّ من مسّ ميّتاً فعليه الغسل و ان كان الميّت قد غسل -حمله الشّيخ ره على الاستحباب.

۱۰۰۱۳۲۱۲ تهدیب ۲۳۰ استبصار ۱۰۰ ج ۱-الحسین بن سعید عن محمد ابن أبی عمیر عن جمیل بن درّاج عن محمد بن مسلم عن أبی جعفر علیدالسّلام قال مسّ المیّت عند مو ته وبعد غسله والقبلة لیس بها بأس فقیه ۸۷ج ۱-مسّ المیّت بعد مو ته وعند غسله والقبلة لیس بها بأس فقیه ۷۸۲ (۲۲) تهدیب ۲۲۹ ج ۱-الحسین بن سعید عن حمّاد بن عیسی عن حریز عن اسماعیل بن جابر قال دخلت علی أبی عبدالله

عليه السّلام حين مات ابنه اسماعيل الأكبر فجعل يقبّله وهو ميّت فقلت جعلت فداك أليس لاينبغي ان يمسّ الميّت بعد ما يموت ومن مسّه فعليه الغسل فقال امّا بحرارته فلابأس انّما ذاك اذا برد.

۱۳۲۱۸ (۲۵) فقیه ۹۸ ج ۱ - قال الصادق علیه السّلام لمّا مات اسماعیل امرت به وهو مسجّی (۱) ان یکشف عن وجهه فقبّلت جبهته و ذقنه ونحره ثمّ أمرت به فغطّی ثمّ قلت اکشفوا عنه فقبّلت أیضاً جبهته و ذقنه ونحره ثمّ امرتهم فغطّوه ثمّ امرت به فغسّل ثمّ دخلت علیه وقد کفّن فقلت اکشفوا عن وجهه فقبّلت جبهته وذقنه ونحره وعوّذته ثمّ قللت ادرجوه (۲) فقیل (۳) (له خ) بأیّ شیء عوّذته فقال بالقرآن.

كمال الدّين ٧١ حدّثنا أبى رض قال حدّثنا سعدبن عبدالله عن أحمد بن عيسى عن الحسن (٤) بن سعيد عن فضالة بن أيّوب والحسن بن على بن فضّال عن يونس بن يعقوب عن سعيد بن عبدالله الأعرج قال قال أبو عبدالله عليه السّلام لمّا مات اسماعيل وذكر مثله.

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد عن تهذيب ١٠٠ كافى ١٠٠ ج ١-الحسين بن سعيد عن فضالة عن تهذيب ٤٣٠ ج ١-السبطار ١٠٠ ج ١-الحسين بن سعيد عن فضالة (ابن أيّوب _كا) عن اسماعيل ابن أبى زياد (٥) عن فقيه ٩٨ ج ١-أبى عبدالله عليه السّلام (٦) قال انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله قبّل عثمان بن مظعون (رض – فقيه) بعد مو ته.

محمد بن الحسين المقرى البصير قال حدّ ثنا عبدالله بن يحيى القطّان

⁽١) سَجَّى المَيَّتِ: غَطَّاهُ ومَدَّ عَلَيْهُ نُوبِهِ (٢) درَّجُوهُ ـ كَمَالُ الدِّينِ

⁽٣) فقلت _ كمال الدّين (٤) العسين _ ظ (٥) السّكوني - بب _ صا

⁽٦) قال الصادق عليه السلام - فقيه

قال حدّثنا أحمد بن الحسين بن (أبى - خ) سعيد القرشى قال حدّثنا أبى قال حدّثنا ألحسين بن مخارق عن عبدالصّمد بن على عن أبيه عن عبدالله بن العبّاس رض قال لمّا توفّى رسول الله صلّى الله عليه وآله تولّى غسله [أميرالمؤمنين] على بن أبى طالب عليه السّلام والعبّاس معه والفضل بن العبّاس فلمّا فرغ على عليه السّلام من غسله كشف الازار عن وجهه ثمّ قال بأبى أنت وأمّى (الى أن قال) ثمّ أكبّ(١) عليه فقبّل وجهه ومدّ الازار عليه.

وتقدّم في أكثر أحاديث باب(١) عدد الأغسال من أبواب الغسل ما يدلّ على وجوب الغسل على من مسّ الميّت الآدميّ.

ويأتي في أحاديث الباب التّالى والّذى بعده ما يدلّ على ذلك وفي رواية الحلبيّ (٤) من باب (٥) استحباب الغسل يوم الفطر من أبواب الأغسال المسنونة قوله عليه السّلام اغتسل يوم الأضحى والفطر والجمعة واذا غسلت ميّتاً ولا تغتسل من مسّه اذا أدخلته القبر ولااذا حملته وفي رواية عمّار (٤) من باب (٩) كيفيّة غسل الميّت من أبواب غسله قوله عليه السّلام و ليغتسل الذي غسله وكلّ من مسّ ميّتاً فعليه الغسل و ان كان الميّت قد غسل.

وفى رواية يعقوب بن يقطين (١٦) من باب (١٢) قوله عليه السلام ثمّ اذا كفنه اغتسل وفى رواية شهاب (١) من باب (٢١) انه لابأس للجنب ان يغسّل الميّت قوله عليه السّلام فان غسل ميّتاً ثمّ توضاً ثمّ أتى أهله يجزيه غسل واحد لهما . وفى روايته الأخرى نحوه . وفى رواية الجعفريّات (٥) من باب (٤٢) استحباب رسّ الماء على القبر من أبواب دفن الميّت قوله عليه السّلام لما مات عثمان بن مظعون قبّله رسول الله دفن الميّت قوله عليه السّلام لما مات عثمان بن مظعون قبّله رسول الله

⁽١) أكبّ عليه: اقبل عليه ولزمه

صلِّي الله عليه و آله.

وفى رواية الشهيد (٢٥) من باب (٦) جواز النّوح والبكاء على الميّت من ابواب التّعزية قوله لما مات عثمان بن مظعون كشف صلّى الله عليه وآله عن وجهه النّوب فقبّل بين عينيه وفى رواية الحلبيّ (٣) من باب (٦١) حكم الإمام اذا كان جنباً فنسى من أبواب الجماعة قوله عليه السّلام ويطرحون الميّت خلفهم ويغتسل من مسّه.

(2) باب وجوب الغسل على من مسّ قطعة قطعت من آدميّ انكان فيها عظم وحكم من مسّ عظم الميّت قبل تجاوز سنة أو بعدها أو مسّ مالاتحله الحيّوة

۱۳۲۲(۱) تهدیب ۲۹ج۱ استبصار ۱۰۰ج اسعدبن عبدالله عن أیوببن نوح عن بعض أصحابنا عن أبی عبدالله علیه السّلام قال اذا قطع من الرّجل قطعة فهی میتة فاذا (۱) مسّه انسان (۲) فکل ما کان فیه عظم فقد وجب علی من یمسّه (۳) الغسل فان لم یکن فیه عظم فلا غسل علیه کافی ۲۱۲ج ۳ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زیاد عن أیوب بن نوح رفعه عن أبی عبدالله علیه السّلام وذکر مثله.

المست شيئاً من المست شيئاً من المست شيئاً من المست شيئاً من المسد أكيلة السبع فعليك الغسل ان كان فيما مسست عظم وما لم يكن فيه عظم فلاغسل عليك في مسه.

۳۲۲۳ (۳) تهدیب ۲۷۷ج ۱-استبصار ۱۹۲ج ۱-محمدبن أحمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن صفوان كافي ۷۳ج ۳-أبوعلى الأشعرى عن محمدبن عبدالجبّار عن صفوان بن عبدالوهّاب عن محمد ابن أبي

⁽١) واذاكا (٢) الانسان _ صا _ الرّجل _ كا (٣) مسّه _ كا_ خل صا

حمزة عن هشام بن سالم عن اسماعيل الجعفى عن أبى عبدالله عليه السلام قال سئلته عمن مس (١) عظم الميّت قال اذا جاز (٢) سنة فليس به بأس.

وتقدم في أحاديث الباب السّابق. ويأتي في أحاديث الباب التّالى ما يمكن ان يستدلّ باطلاقه على وجوب الغسل على من مسّ قطعة من ميّت آدميّ أو مسّ شيئاً ممّا لاتحلّه الحيوة. وفي رواية ابن شاذان (٤) من الباب التّالى قوله فَلِمَ لم يجب الغسل على من مسّ شيئاً من الأموات غير الانسان كالطّير والبهائم والسّباع وغير ذلك قيل لانّ هذه الأشياء كلّها ملبسة ريشاً وصوفاً و شعراً ووبراً الخ.

(٣) باب عدم وجوب الغسل على من مسّ الميتة من غير الآدميّ

۱۹۲۲٤ عمير ۱۳۲۲٤ على ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن كافى ١٦١ج على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن الحلبي عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته (٣) عن الرّجل يحسّ الميتة (٤) أينبغى (له -كا) ان يغتسل منها قال لا انّما ذلك من الانسان وحده (كا قال وسئلته عن الرّجل يصيب ثوبه جسد الميّت فقال يغسل ما أصاب الثّوب).

۲ ۳۲۲۵ (۲) تهذيب ٤٣٠ ج ١ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام في رجل مسلّ ميتة أعليه الغسل قال لا انّما ذلك من الانسان.

٣٢٢٦(٣) فقه الرّضا عليه السّلام ١٧٤ وان مسست ميتة فاغسل يديك وليس عليك غسل انّما يجب عليك ذلك في الانسان وحده.

⁽۱) عمّن بمسّ - خ کا - عن مسّ - خ کا

⁽٣) قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام _ يب (٤) الميّت _ خ كا

المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء عن الفضل بن شاذان عن الرّضا عليه المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء عن الفضل بن شاذان عن الرّضا عليه السّلام في حديث العلل فان قال (١) فَلِمَ لم (٢) يجب الغسل على من مسّ شيئاً من الأموات (من -خ) غير الانسان كالطّير والبهائم والسّباع وغير ذلك قيل لانّ هذه الأشياء كلّها ملبسة ريشاً و صوفاً و شعراً و وبراً (والعلل) هذا كلّه زكيّ (طاهر - العيون) ولا يموت و انّما يماسّ منه الشّيء الذي هو زكيّ من الحيّ والميّت (الّذي قد ألبسه وعلاه _ العلل)

محمدبن على عن محمدبن الحسن عن أحمدبن الشيخ عن أبى جعفر محمدبن على عن محمدبن الحسن عن أحمدبن ادريس عن محمدبن أحمدبن يحيى عن محمدبن عيسى كافى ٦٥ج ٣ على بن ابراهيم عن محمدبن عيسى عن يونس (بن عبدالرّحمن - يب) عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته هل يحلّ (٣) ان يمسّ الشّعلب والإرنب أو شيئاً (٤) من السّباع حيّاً أو ميّتاً قال لا يضرّه ولكن يغسل يده وتقدّم في رواية معاوية (١١) من باب (١) وجوب الغسل على من مسّ الميّت الآدمي قوله قلت والبهائم والطّير اذا مسّها عليه غسل من مسّ الميّت الآدمي قوله قلت والبهائم والطّير اذا مسّها عليه غسل

أبواب الأغسال المسنونة

قال لاليس هذا كالإنسان.

(1) باب فضل غسل الجمعة وعلّته وتأكّد استحبابه للرّجال في السّفر والحضر وللنّساء في الحضر وكراهة تركه الّا لعدر

٣٢٢٩(١) فقيه ٦١ ج١_الهداية ٢٣ _قال الصّادق عليه السّلام

⁽۱) فانقيل _ خالعلل (۲) لابجب _ العلل (۳) يجوز_ يب (٤) شيء_ خيب

السّلام انّه قال ولاتدع الغسل يوم الجمعة فانّه من السّنّة وليكن غسلك قبل الزّوال.

المعلى ابن الشّيخ ٣٨٣_أخبرنا الشّيخ المفيد أبوعلى الحسن بن محمد الطّوسى قال أخبرنا والدى ره قال حدّثنا ابن مخلّد قال حدّثنا أبوالحسين قال أخبرنا الحارث بن محمد ابن أبى اسامة قال حدّثنا يزيدبن هارون قال حدّثنا محمدبن اسحاق عن نافع عن ابن عمر قال قال النّبى صلّى الله عليه وآله من جاء الى الجمعة فليغتسل (١).

و بهذا الاسناد ٣٨٣ عن أبى الحسين قال حدّ ثنا موسى بن سهل الوشّاء قال أخبرنا اسماعيل بن عليّة عن ايّوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول من جاء الى الجمعة فيغتسل البحار ١٢٩ ج ٨١ عن غر رالدّرر للسّيّد حيدر عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال من جاء الى الجمعة فليغتسل بحارالأنوار ٣٥٧ ج ٨١ عن رسالة اعمال الجمعة للشّهيد الثّاني مرسلاً عنه صلّى الله عليه وآله نحوه مستدرك ٥٠٥ ج ٢ العوالى عنه صلّى الله عليه وآله نحوه.

(۲) تهديب ۱۱۲ ج ۱ - استبصار ۱۰۲ ج ۱ - أخبرنى (۲) الشيخ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن على بن يقطين عن أخيه الحسين عن على بن يقطين قال سئلت أبا الحسن عليه السّلام عن الغسل فى الجمعة والأضحى والفطر قال سنّة (و_يب) ليس بفريضة.

۳۲۳۹ (۱۱) استبصار ۱۰۳ ج ۱ بهذا الاسناد عن سعد بن عبدالله تهدیب ۱۲ ۲ ج ۱ فی الشیخ أیده الله عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن القاسم عن علی قال عن أبیه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن القاسم عن علی قال

⁽١) يغتسل _خ (٢) أخبرنا_خ

سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن غسل العيدين أواجب هو فقال هو سنّة قلت فالجمعة قال هو سنّة.

المحدبن الحسن عن أبيه عن محمد بن مروان بن مسلم عن محبوب عن أحمد بن الحسن عن أبيه عن محمد بن مروان بن مسلم عن محمد بن عبدالله عن أبي عبدالله عليه السّلام قال كانت الأنصار تعمل في نواضحها (۱) و أموالها فاذا كان يوم الجمعة جاءوا فتأذى (النّاس _ يب) بارواح (۲) آباطهم (۳) و اجسادهم فأمرهم رسول الله صلّى الله عليه وآله بالغسل يوم الجمعة فجرت بذلك السّنة علل الشّرائع ۲۸۵ _ أبي ره قال حدّ ثنا سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسي عن عثمان بن عيسي عن محمد بن عبدالله عن أبي عبدالله عليه السّلام مثله الهداية ۲۲_مرسلاً نحوه فقيه ۲۲ ج ١ _ قال الصّادق عليه السّلام في علّة غسل يوم الجمعة ان نحوه فقيه ۲۲ ج ١ _ قال الصّادق عليه السّلام في علّة غسل يوم الجمعة ان الانصار كانت تعمل في نواضحها وأموالها فاذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتأذّى النّاس وذكر مثله.

ابن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ٢٦ج ٣-عدة من أصحابنا عن ابن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ٢٤ج ٣-عدة من أصحابنا عن تهذيب ٩ج ٣-أحمد بن محمد (بن عيسى _يب ٩ج ٣) عن على بن سيف تهذيب ٢٦٦ محمد بن على بن محبوب عن أحمد عن على بن سيف عن أبيه سيف بن عميرة عن الحسين بن خالد (الصير في _يب ٩ج ٣-سيف عن أبيه سيف بن عميرة عن الحسين بن خالد (الصير في _يب ٩ج ٣-سيف عن أبيه سيف بن الحسن الأول عليه السلام كيف صار (٤) غسل يوم الجمعة واجباً فقال ان الله تبارك وتعالى اتم صلوة الفريضة بصلوة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة واتم وضوء الفريضة (٥) بغسل

⁽۱) التّواضح من الابل: الّتي يستقى عليه واحدها ناضح (۲) بارياح ــ الهدابة (۳) الابط:باطنالمنكب ــ باطنالجناح (٤) كان ــ خيب (٥) النّافلة ــ خكاــ يب

يوم الجمعة ما كان في (١) ذلك من سهو أو تقصير (أو نسيان - كا) أو نقصان (٢) فقيه ٦٢ ج ١ ـ روى انّ الله تبارك و تعالى أتمّ صلوة الفريضة و ذكر مثله الى قوله بغسل يوم الجمعة علل الشّرائع ٢٨٥ ـ أبى ره قال حدّ ثنا سعد بن عبدالله قال حدّ ثنا ابراهيم بن هاشم عن علىّ بن معبد (٣) عن الحسين بن خالد الصّير فيّ نحوه.

سمينة عن محمد بن أسلم عن الحسين بن خالد قال سئلت أبا الحسن موسى عليه السّلام عن الحسين بن خالد قال سئلت أبا الحسن موسى عليه السّلام عن الغسل يوم الجمعة هو واجب على الرّجال والنّساء قال نعم لان الله عزّوجل أتم صلوة الفريضة بصلوة النّافلة واتم صيام شهر رمضان الفريضة بصيام النّافلة وتمّم الحجّ بالعمرة وتمّم الزّكوة بالصّدقة على كلّ حرّ و عبد و ذكر و أنثى و اتم وضوء الفريضة بغسل الجمعة بحارا الأنوار ٢٩٨ج ٨١ عن العلل لمحمد بن على بن ابراهيم عن البه عن جدّه ابراهيم بن هاشم عن على بن سعيد (٤) عن الحسين بن خالد قال قلت للرّضا عليه السّلام كيف صار غسل يوم الجمعة واجباً على كلّ حرّ و عبد و ذكر و أنثى قال فقال انّ الله تبارك و تعالى تمّم صلوات الفرائض (وذكر نحوه).

٣٢٤٣ (١٥) فقه الرّضا عليه السّلام ١٢٩ ـ انّما سنّ الغسل يوم الجمعة متمّما (٥) لما يلحق الطّهور في سائر الأيّام من النّقصان.

۱٦)٣٢٤٤ عيون الأخبار ٨٨ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء عن محمد بن سنان فيما كتب اليه الرّضا عليه السّلام في جواب مسائله وعلّة غسل العيدين والجمعة وغير ذلك من الأغسال لما فيه من

⁽١) من _ يب خ (٢) أو نسيان _ يب٣٦٦ العلل (٣) سعيد ـ خل (٤) معبد ـ البحار

⁽٥) تتميماً ـ خ

تعظيم العبد ربّه و استقباله الكريم الجليل وطلب(۱) المغفرة لذنوبه و ليكون لهم يوم عيد معروف يجتمعون فيه على ذكر الله تعالى فجعل فيه الغسل تعظيماً لذلك اليوم وتفضيلاً له على سائر الأيّام وزيادة فى النّوافل والعبادة ولتكون تلك(٢) طهارة له من الجمعة الى الجمعة علل الشرائع ٢٨٥ بالاسناد المتقدّم فى الباب المذكور مثله.

جعفربن محمد عن استبصار ۱۰ اج ۱- أخبرنى الشّيخ ره عن أبى القاسم جعفربن محمد عن استبصار ۱۰ اج ۱ محمدبن يعقوب عن كافى ۱ كج ۳ على بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة تهديب ۹ج ٣- أحمدبن محمد بن عيسى عن محمد بن عبدالله (٣) و عبدالله بن المغيرة عن أبى الحسن الرّضا عليه السّلام قال سئلته عن الغسل يوم الجمعة فقال واجب على كلّ ذكر و انثى (من _ يب _صا) عبد أو (٤) حرّ تهديب ۱۱۱ج ۱ مستبصار ۱۰ اج ۱ مهذا الاسناد عن محمدبن يعقوب عن كافى ٢٤ج ٣ على بن محمد (٥) عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد عن أحمد بن عبدالله (٢) عن (أحمد بن محمد حن يب _صا) ابن أبى نصر عن محمد بن عبدالله (٢) عن العبد الصّالح عليه السّلام عن غسل يوم الجمعة وذكر مثله المقنعة ٢٦ مرسلاً عن العبد الصّالح عليه السّلام نحوه.

بابویه أو غیره عن أحمد بن علی عن محمد بن الحسن بن الولید عن بابویه أو غیره عن أحمد بن علی عن محمد بن الحسن بن الولید عن الصّفّار عن ابراهیم بن هاشم عن النّوفلی عن السّکونی عن جعفر بن محمد عن أبیه عن آبائه علیهم السّلام قال قال رسول الله صلّی الله علیه و آله غسل یوم الجمعة واجب علی کل محتلم هستدر ۲-۵۰۳ حالبحار

⁽١) طلبه ـ العلل (٢) وليكون ذلك ـ العلل (٣) عبيدالله ـ خل يب ٩ ج٣

⁽٤) وحرّ ــ صا (٥) أحمد ــ خل كا (٦) عبيدالله ـ خ

عن كتاب الإمامة والتبصرة عن أحمد بن على عن محمد بن الحسن بن الوليد مثله عوالى اللئالى ٤٦ ج ١ ـ روى مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه و آله قال وذكر مثله.

۱۹۱۳(۱۹) بحارالأنوار ۳۵۸ج ۸۹ عن رسالة أعمال الجمعة للشهيد الثّانيّ قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله الغسل يوم الجمعة واجب على كلّ مسلم.

مستدرك ٥٠١م ج ١- الكفعمى في البلد الأمين رأيت في كتاب الأغسال لأبي العبّاس أحمد بن محمد بن عيّاش سبعة أحاديث عن الصّادق عليه السّلام انّ غسل الجمعة واجب على الرّجال والنّساء و ذكر في روايات منها وجوبه على الرّجال والنّساء في السّفر والحضر.

٣٢٤٩ (٢١) فقه الرضاعليه السلام ١٧٥ واعلم ان غسل الجمعة سنة واجبة لاتدعها في السفر ولافي الحضر.

٢٢٥٠ (٢٢) المقنعة ٢٦ ـ روى عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه قال غسل الجمعة والفطر سنة في السّفر والحضر.

المحمد عن أحمد المحمد المحمد المسيخ عن أحمد المحمد عن أحمد المحمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن على بن يقطين قال سئلت أباالحسن عليه السّلام عن النّساء أعليهن غسل الجمعة قال نعم.

٣٢١ (٢٤) فقيه ٣٢١ ج ١ ـ روى الحلبيّ عن أبى عبدالله عـ لميه السّلام قال سئلته عن المرئة عليها غسل يوم الجمعة والفطر والأضحىٰ ويوم عرفة قال نعم عليها الغسل كلّه

٣٢٥٣ (٢٥) كافي ١٧ كم ٣-٢ كم ٣ محمد بن يحيى عن محمد بن

الحسين عن صفوان (بن يحيى - كا ١٧ ٤ ج ٣) عن منصور بن حازم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال الغسل يوم الجمعة على الرّجال والنّساء في الحضر وعلى الرّجال في السّفر كافي ٢ ٤ ج ٣ - وليس على النّساء في السّفر و في رواية أخرى انّه رخّص للنّساء في السّفر لقلّة الماء.

العطّار عن محمد بن أحمد بن يحيى رفعه قال حدّثنا محمد بن يحيى العطّار عن محمد بن أحمد بن يحيى رفعه قال غسل الجمعة واجب على الرّجال والنّساء في السّفر والحضر اللّ انّه رخّص للنّساء في السّفر لقلّة الماء.

۳۲۰۵ (۲۷) الهداية ۲۲ قال الصّادق عليه السّلام غسل يوم الجمعة سنّة واجبة على الرّجال والنّساء في السّفر والحضر وروى انّه رخّـ ص في تركه للنّساء في السّفر لقلّة الماء

٥٨٦ (١٨) الخصال ٥٨٦ ـ بالاسناد المتقدّم في باب (١٨) كيفيّة غسل الوجه واليدين من أبواب الوضوء عن أبى جعفر عليه السّلام في حديث الأحكام المختصّة بالنّساء قال و ليس عليها غسل الجمعة في السّفر ولا يجوز لها تركه في الحضر.

۳۲۵۷ (۲۹) كافى ۱۸ عج ۳- (على بن ابراهيم عن أبيه ومحمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن حمّاد معلّق) كافى ٤٣ج ٣- عنه عن أبيه عن حمّاد عن حريز عن بعض أصحابنا عن أبي جعفر عليه السّلام قال لابد من غسل يوم الجمعة في الحضر والسّفر (١) فمن نسى فليعد من الغدّ وروى فيه رخصة للعليل.

۳۲۰۸ (۳۰) تهذیب ۱۱۲ ج ۱ اخبرنی الشّیخ أیّده الله عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن أبیه عن تهذیب ۹ ج ۳ سعد بن عبدالله

⁽١) في السّفر والحضر كـكا٤٣

استبصار ۲۰۱ج ۱- أخبرنى الشّيخ عن أحمدبن محمد عن آبيه عن سعدبن عبدالله (عن أبي جعفر _ يب ۹ج ۳) عن يعقوب بن يزيد عن محمد ابن أبي عمير عن عمربن اذينة عن زرارة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن غسل (يوم _ يب ٩ج ٣) الجمعة فقال (١) سنّة في السّفر والحضر اللّان يخاف المسافر على نفسه القرّ (٢).

۳۲۱ (۳۱) تهديب ۲۳۷ ج ۳ محمد بن على بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاعن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام قال اغتسل يوم الجمعة الآان تكون مريضاً أو تخاف على نفسك مستدرك ۲۰۵ ج ۲ الشّيخ جعفر بن أحمد القمّى في كتاب العروس عن أبي عبدالله عليه السّلام مثله الآان فيه مريضاً تخاف على نفسك.

. ٣٢١/٣٢٦) وفيه ٥٠٦ ج ٢_عنه عليه السّلام أنّه قال لايترك غسل الجمعة الله فاسق.

٣٣٦١) الجعفريات ٥ ٤ باسناده عن جعفوبن محمد عن أبيه قال كان على عليه السّلام يقول ماأحب لأحد أن يدع الغسل يوم الجمعة الآمن عذر أو لعلّة مانعة.

وتقدّم في رواية عبدالرّحمٰن (٥) من باب (٣٠) حكم الجبائر من أبواب الوضوء وكثير من أحاديث باب (١) عدد الأغسال من أبواب الغسل وأكثر أحاديث باب (٣) استحباب الدّعاء بالمأثور عند الغسل وكثير من أخبار باب (١٢) انّ الغسل هل يجزى عن الوضوء وفي رواية زرارة (١) من باب (١٣) أجزاء غسلٍ واحد من أسباب متعدّدة مايدلّ على بعض المقصود.

ويأتى في جميع أحاديث الباب التّالي والّذي بعده مايدلّ على

⁽١) قال .. صا (٢) القرّ بالضّمّ البرد .. ق

استحباب غسل الجمعة وفي رواية بكير (٢) من باب (٤) ما يستحبّ من الأغسال في شهر رمضان قوله عليه السّلام هو مثل غسل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر أجزئك وفي رواية ابن بكير (٣) أليس مثل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر كفاك وفي رواية الحلبيّ (٤) من باب (٥) استحباب الغسل يوم الفطر قوله عليه السّلام اغتسل يوم الأضحى والفطر والجمعة وفي مرسلة الشّهيد (١٢) من باب (١) فضل صلوة الجمعة من أبواب صلوة الجمعة قوله صلّى الله عليه وآله من اغتسل يوم الجمعة غسل (١) الجنابة ثمّ راح فكأنما قرّب بدنة (٢) وفي مرسلته الاخرى (١٣) أيضاً عنه صلّى الله عليه وآله ما يدلّ على استحباب غسل الجمعة.

وفى رواية انس (٢١) قوله صلّى الله عليه وآله اللّهم اغفر للّذين يغتسلون يوم الجمعة الخ وفى اكثر أحاديث باب (٢) انّه يستحبّ للرّجل يوم الجمعة والعيد أنْ يغتسل مايدلّ على استحباب غسل الجمعة و فى رواية زرارة (٢) من باب (٤) انّه تجب الجمعة على جميع النّاس قوله عليه السّلام والغسل فيها أى فى الجمعة واجب وفى رواية محمدبن على (١٢) من باب (٤١) ماورد من الصّلوة تنفّلا يوم الجمعة ما يدلّ على استحباب غسل الجمعة وفى مرسلة مصباح الشّيخ (١٥) قوله عليه السّلام فاذاكان يوم الجمعة اغتسل.

(2) باب انّ وقت غسل الجمعة من طلوع الفجر الى الزّوال وكلّما قرب من الزّوال فهو أفضل

۱۲۲۲ (۱) کافی ۱۸ کج ۳- ۲۳۲ج ۳- علی بن ابراهیم عن أبیه (و

الكسان الكسان

⁽١) هذا يناسب الباب ان كان المراد انّه اغتسل يوم الجمعة للجمعة مثل غسل الجنابة (٢) البدنة من الابل والبقر كالأضحيّة من الغنم ــ الجوهريّ ــ البدنة ناقة أو بقرة تنحر بــمكّة ــ

محمد بن اسماعیل عن الفضل بن شاذان جمیعاً کا) عن حمّاد بن عیسی عن حریز عن زرارة والفضیل قالا قلنا له أیجزی إذا اغتسلت بعد الفجر للجمعة قال نعم السّوائو ٤٨٠ (نقلاً عن كتاب حریز بن عبدالله السّجستانی) قال وقال الفضیل و زرارة عن أبی جعفر علیه السّلام قال قلت له یجزی وذكر مثله البحار ٢٥١ج ٨٩ عن جمال الأسبوع باسناده عن زرارة والفضیل قالا قلنا یجزی وذكر مثله

٣٦٠٦٣(٢) قرب الاسناد ٣٦٠ أحمد بن محمد بن عيسى عن الرحمد بن محمد ابن أبي نصر عن الرّضا عليه السّلام قال وكان أبي يغتسل يوم الجمعة عند الرّواح(١)

٣٢٦٤ (٣) فقه الرّضا عليه السّلام ١٧٥ ـ ويجزيك اذا اغتسلت بعد طلوع الفجر وكلّما قرب من الزّوال فهو أفضل.

وتقدم فى رواية زرارة (١) من باب (١٣) أجزاء غسل واحد من أسباب متعددة من أبواب الغسل قوله عليه السلام اذا اغتسلت بعد طلوع الفجر اجزئك غسلك ذلك للجنابة والجمعة وفى رواية جميل (٢) قوله عليه السّلام اذا اغتسل الجنب بعد طلوع الفجر أجزأ عنه ذلك الغسل من كلّ غسل يلزمه فى ذلك اليوم.

وفى الرّضوى (٦) من الباب المتقدّم قوله عليه السّلام وافسضل أوقاته قبل الزّوال وفى رواية زرارة(٧) قوله عليه السّلام وليكن فراغك من الغسل قبل الزّوال وفى رواية الدّعائم(٨) نحوه.

و يأتى فى رواية عمّار (٦) و أبى بصير (٧) و سهل (٨) من الباب التّالى ما يستفاد منه ان آخر وقت غسل الجمعة قبل صلوتها و فى رواية سماعة (٩) قوله الرّجل لا يغتسل يوم الجمعة فى أوّل النّهار قال عليه السّلام

⁽١) الزّوال ـ خ

يقضيه من آخر النّهار.

وفى رواية بكير بن أعين (٢) من باب (٤) ما يستحبّ من الأغسال فى شهر رمضان قوله عليه السّلام هو (أى غسل شهر رمضان) مثل غسل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر أجز تك وفى رواية عبدالله بن بكير (٣) قوله عليه السّلام اليس هو مثل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر كفاك.

(٣) باب استحباب تقديم الغسل يوم الخميس لمن خاف قلّة الماء يوم الجمعة وانّ من فاته يوم الجمعة حتّى صلّى يستحبّ له الغسل واعادة الصّلوة مادام الوقت باقيا فان لم يجد الماء قضاه يوم السّبت

۱-۱۳۲۹ (۱) كافي ٢٤ج ٣عدة من أصحابنا عن تهديب ١٦٥ ج ١ أحمد بن محمد عن الحسين بن موسى (بن جعفر ـ يب) عن امّه و امّ أحمد بنت (١) موسى بن جعفر عليه السّلام قالتا كنّا مع أبى الحسن عليه السّلام بالبادية و نحن نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فان الماء بها غداً قليل فاغتسلنا يوم الخميس ليوم الجمعة . فقيه ٢٦ ج ١ ـ روى الحسن (٢) بن موسى بن جعفر عليهما السّلام عن امّه و امّ أحمد بن موسى بن جعفر عليهما السّلام قالتا كنّا مع أبى الحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام في البادية وذكر مثله الآانة قال فان الماء غداً بها (٣) قليل قالتا فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة .

٣٦٦٦ (٢) تهذيب ٣٦٥ج ١ محمد بن على بن محبوب عن محمد ابن الحسين عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال لأصحابه انّكم تأتون غداً منزلاً ليس فيه ماء فاغتسلوا اليوم لغد فاغتسلنا

⁽١) ابنتي-يب _ وامّ أحمدبن _ خ يب (٢) الحسين بن موسى _ كا ويب (٣) بنا_ خ ل

يوم الخميس للجمعة.

٣٦٦٦ (٣) فقه الرّضا عليه السّلام ١٢٩ وان كنت مسافراً و تخوّفت عدم الماء يوم الجمعة اغتسل يوم الخميس فان فاتك الغسل يوم الجمعة قضيت يوم السّبت أو بعده من ايّام الجمعة.

٣٢٦٨ (٤) **وفيه** ١٧٥ ـ وان نسيت الغسل ثمّ ذكرت وقت العصر أو من الغد فاغتسل.

٣٢٦٩ (٥) الهداية ٢٣ ـ وقال الصادق عليه السّلام إن نسبت الغسل أو فاتك لعلّة فاغتسل بعد العصر أو يوم السّبت.

(٦)٣٢٧٠ تهذيب ١١٢ ج ١ - استبصار ١٠٢ ج ١ - محمدبن على بن محبوب عن أحمدبن الحسن بن على عن عمر وبن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار السّاباطي قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل ينسى الغسل(١) يوم الجمعة حتى صلّى قال ان كان في وقت فعليه ان يغتسل ويعيد الصّلوة وان مضى الوقت فقد جازت صلواته.

٧١٣٢٧١) فقيه ٦٤ج ١ ـ سئل أبوبصير أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يدع غسل يوم الجمعة ناسياً أو متعمّداً فقال اذا كانناسياً فقد تمّت صلوته وان كان متعمّداً فليستغفر الله ولا يعد.

۱۱۳۷۲ محمد (بن عيسى -خ يب) عن محمد بن سهل عن أبيه قال سئلت أبا محمد (بن عيسى -خ يب) عن محمد بن سهل عن أبيه قال سئلت أبا الحسن عليه السّلام عن الرّجل يدع غسل (٢) يوم الجمعة ناسياً أو غير ذلك قال ان كان ناسياً فقد تمّت صلواته وان كان متعمّداً فالغسل أحبّ الى وان هو فعل فليستغفر الله ولا يعود.

٣٢٧٣ (٩) استبصار ١٠٤ج ١ - محمد بن الحسن الصّفار

تهديب ١١٣ ج ١- الصفّار عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبى عمير عن جعفر بن عثمان عن سماعة بن مهران عن أبى عبدالله عليه السّلام فى الرّجل لا يغتسل يوم الجمعة فى أوّل النّهار قال يقضيه من(١) آخر النّهار فان لم يجد فليقضه يوم السّبت.

۱۰۷(۱۰) تهذيب ۱۳ اج ۱ محمدبن على بن محبوب عن محمدبن الحسين عن الحسين بن على بن فضّال عن عبدالله بن بكير عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سألته عن رجل فاته الغسل يوم الجمعة قال يغتسل مايينه وبين اللّيل فان فاته اغتسل يوم السّبت.

٥٠٧٥ مستدرك٥٠٧ ج ١-الشّيخ جعفوبن أحمد القمّيّ في كتاب العروس عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه قال ومن فاته غسل يوم الجمعة فليقضه يوم السّبت.

عن محمد بن الحسين عن معاوية بن حكيم عن عبدالله بن المغيرة عن فريح عن أبى عبدالله عليه معاوية بن حكيم عن عبدالله بن المغيرة عن فريح عن أبى عبدالله عليه السّلام في الرّجل هل يقضى غسل الجمعة قال لا مستدرك ٥٠٧ ج ٢_ كتاب محمد بن المثنى عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربي قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام وذكر نحوه.

وتقدّم في رواية حريز (٢٨) من باب(١) فضل غسل الجمعة قوله عليه السّلام فمن نسى (أي غسل الجمعة) فليعد من الغدّ.

(٤) باب مايستحبّ من الأغسال في شهر رمضان وأوقاتها

۱ ۵۳(۱) کافی ۵۳ ۱ ج ٤ محمد بن اسماعیل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن یحیی عن منصور بن حازم عن سلیمان بن خالد قال سئلت

⁽١) في ـ خ بب

أبا عبدالله عليه السّلام كم اغتسل في شهر رمضان ليلة قال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين و ثلاث وعشرين قال قلت فان شقّ على قال في احدى وعشرين و ثلاث وعشرين قلت فان شقّ على قال حسبك الآن.

عن اسحاق الأحمريّ عن جماعة عن ابن فضّال عن عبدالله بن بكير بن أعين قال سئلت جماعة عن ابن فضّال عن عبدالله بن بكير بن أعين قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام في أيّ اللّيالي اغتسل في شهر رمضان قال في تسع عشرة وفي احدى وعشرين وفي ثلاث وعشرين والغسل اوّل اللّيل قلت فان نام بعد الغسل قال هو مثل غسل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر أجز ئك.

۳۲۷۹ قرب الاسناد ۱۹۷۵ محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سئلت أباعبد الله عليه السّلام عن الغسل في رمضان وأيّ اللّيل اغتسل قال تسع عشرة واحدى وعشرين وثلاثة وعشرين وفي ليلة تسع عشرة يكتب (وفد _خ) الحاج و فيها ضرب أمير المؤمنين عليه السّلام و قضى عليه السّلام ليلة احدى وعشرين والغسل اوّل اللّيل. محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال فقلت لأبي عبد الله عليه السّلام فان نام بعد الغسل قال فقال أليس (هو _خ) مثل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر كفاك.

عن فقیه ۱۰۳ ج۲ عبدالله بن بکیر (۱) عن مصباح الشیخ ۵۷۰ - زرارة عن فقیه ۱۰۳ ج۲ عبدالله بن بکیر (۱) عن مصباح الشیخ ۵۷۰ - زرارة عن أحدهما علیهما السّلام قال سئلته عن اللّیالی الّتی یستحبّ فیها الغسل فی شهر رمضان فقال لیلة تسع عشرة ولیلة احدی وعشرین ولیلة ثلاث وعشرین وقال (فی لیلة تسع عشرة یکتب (فیها خ) وفد الحاج ثلاث وعشرین وقال (فی لیلة تسع عشرة یکتب (فیها خ) وفد الحاج

⁽١) وفي رواية عبدالله بن بكيرـ فقيه

و فيها يفرق كل أمر حكيم وليلة احدى وعشرين فيها رفع (١) عيسى (بن مريم -خ المصباح) عليه السّلام و (فيها - خ) قبض (يوشع - خ المصباح) وصيّ موسى عليه السّلام وفيها قبض أميرالمؤمنين عليه السّلام - يب المصباح) وليلة ثلاث وعشرين (و ـ يب المصباح) هي ليلة الجهنيّ وحديثه انّه قال لرسول الله صلّى الله عليه و آله انّ منزلي ناء عن المدينة فمرنى بليلة ادخل فيها فأمره بليلة ثلاث وعشرين.

۱۹۲۸ (۵) الهدایة ۶۸ قال الصادق علیه السّلام اغتسل لیلة تسع عشرة من شهر رمضان واحدی وعشرین وثلاث وعشرین واجتهد ان تحییها و ذکر آن لیلة القدر ترجی فی لیلة احدی و عشرین و ثلاث و عشرین وقال علیه السّلام لیلة ثلاث وعشرین اللّیلة الّتی یفرق فیها کلّ امر حکیم وفیها یکتب وفد الحاج ومایکون من السّنة الی السّنة.

احدى وعشرين لأنها اللّيلة التى رفع فيها عيسى بن مريم صلوات الله عليه ودفن أميرالمؤمنين على عليه السّلام وهى عندهم ليلة القدر وليلة عليه ودفن أميرالمؤمنين على عليه السّلام وهى عندهم ليلة القدر وليلة ثلاث وعشرين هى اللّيلة التى ترجى فيها (الى أن قال) وليلة تسع عشرة من شهر رمضان هى اللّيلة التى ضرب فيها جدّنا أميرالمؤمنين صلوات الله وسلامه عليه ويستحبّ فيها الغسل.

۳۲۸۳(۷) کافی ۱۵۶ج ٤ محمدبن یحیی عن محمدبن الحسین (۲) عن (۷) کافی ۱۵۶ج ٤ محمدبن الحکم عن فقیه ۱۰۰ج ۲ العلاء (بن عن حکوان بن یحیی وعلی بن الحکم عن فقیه ۱۰۰ج ۲ العلاء (بن رزین کا) عن محمدبن مسلم عن أحدهما علیهماالسّلام قال الغسل (٤) فی ثلاث لیال من شهر رمضان فی تسع عشرة واحدی و عشرین وثلاث وعشرین واصیب أمیرالمؤمنین علیه السّلام فی (لیلة کا) تسع عشرة و

⁽١) رفع فيها يب (٢) الحسن _خ (٣) و_خل (٤) أنَّه قال يغتسل _فقيه

قبض (عليه السّلام مفقيه) في (ليلة كا) احدى وعشرين (صلوات الله عليه كا) قال والغسل في اوّل اللّيل وهو يجزى الى آخره.

۸)۳۲۸٤ (۸) فقیه ۱۰۰ ج ۲ وقد روی أنّه یغتسل فی لیلة سبعة عشر. ۳۲۸۵ (۹) بحارالأنوار ۲۰ ج ۸۱ الإقبال قال عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله أنّه كان يغتسل في ليلة سبعة عشر.

۱۲۸۲ (۱۰) مستدرك ٤٩٩ ج ٢ _الصدوق ره في كتاب فضائل الاشهر الثّلاثة عن أحمد بن الحسن القطّان قال حدّثنا أحمد بن يحيى بن زكريًا القطّان قال حدّثنا بكر بن عبدالله بن حبيب قال حدّثنا تميم بن بهلول قال حدّثنا أبو معاوية الضّرير عن اسماعيل بن مهران قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السّلام يقول من اغتسل ليالى الغسل من شهر رمضان خرج من ذنو به كهيئة يوم ولدته أمّه فقلت يابن رسول الله ماليالى الغسل قال ليلة سبع عشرة وليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان الخبر.

۷۲۸۷ (۱۱) وسائل بعض نسخ - محمد بن على بن الحسين (۱) في كتاب فضائل شهر رمضان عن على بن أحمد بن موسى عن محمد ابن أبي عبدالله الكوفي عن صالح ابن أبي حمّاد قال كتبت الى أبي محمد عليه السّلام اسئله عن الغسل في شهر رمضان فكتب عليه السّلام ان استطعت ان تغتسل ليلة سبع عشرة وليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين فافعل فإنّ فيها ترجى ليلة القدر فان لم تقدر على احيائها فلا يفو تنّك احياء ليلة ثلاث وعشرين تصلّى فيها مائة ركعة تقرء في كلّ ركعة الحمد مرّة وقل هو الله احد عشر مرّات.

۱۲/۳۲۸۸ (۱۲) اقبال السيد ۲۲۰ على بن عبدالواحد باسناده الى

⁽١) وجدناه في يعض نسخ الوسائل المصحح

عيسى بن راشد عن أبى عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الغسل فى شهر رمضان فقال كان أبى يغتسل فى ليلة تسع عشرة واحدى وعشرين وثلاث وعشرين وخمس وعشرين

۱۳)۳۲۸۹ وفیه ۲۲٦ روّینا باسنادنا الی حنّان بن سدیر من کتاب النّهدی عن ابن أبی یعفور عن أبی عبدالله علیه السّلام قال سئلته عن الغسل فی شهر رمضان فقال اغتسل فی لیلة تسع عشرة و احدی و عشرین وثلاث وعشرین و شبع وعشرین و تسع وعشرین.

۱۶ ۳۲۹۰ (۱٤) مستدرك ۵۲۳ ج ۲_السّيّد فضل الله الرّاونـدىّ فـى دعواته عن موسى بن جعفر عليهماالسّلام قال من اغتسل ليلة القدر و احياها الى طلوع الفجر خرج من ذنوبه.

عبدالباقى بن يزداد أيّده الله قال أخبرنى أبو عبدالله محمدبن وهبانبن عبدالباقى بن يزداد أيّده الله قال أخبرنى أبو عبدالله محمدبن وهبانبن محمد البصرى قال حدّثنا أبوعلى محمدبن الحسنبن جمهور قال حدّثنا أبى عن أبيه محمد عن حمّادبن عيسى عن حمّادبن عثمان قال دخلت على أبى عبدالله عليه السّلام ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان فقال لى ياحمّاد اغتسلت قلت نعم جعلت فداك الخبر.

۱۹۱۳(۲۹۲) وفيه ۱۹۵ وقد روّينا باسنادنا الى الحسين سعيد باسناده الى أبى عبدالله عليه السّلام قال غسل ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان سنّة.

۳۲۹۳(۱۷) وفیه ۲۱٦ روّینا باسنادنا الی الحسین بن سعید من کتاب علی بن عبدالواحد النّهدی عن حمّاد بن عیسی عن حریز عن عبدالوّحمٰن ابن أبی عبدالله قال قال لی أبوعبدالله علیه السّلام اغتسل فی لیلة أربع و عشرین من شهر رمضان ما علیك ان تعمل فی اللّیلتین

جميعاً الخصال ٥٠٨ ـ حدّ ثنا أبى رض قال حدّ ثنا على بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى عن حريز بن عبدالله قال قال عبدالرّ حمن ابن أبى عبدالله البصريّ وذكر نحوه

۱۹۵۳(۱۸) الاقبال ۱۹۵رویناباسنادناالی محمدابن أبی عمیر من استاب علی بن عبدالواحد النهدی عن بعض اصحابه عن أبی عبدالله علیه السلام قال کان رسول الله صلّی الله علیه و آله یغتسل فی شهر رمضان فی العشر الأواخر فی کلّ لیلة

۱۹۱۳(۱۹) وفيه ۱۵۰ (فيعا ذكره من أعمال الله الخامسة عشر) امّا الغسل فروّيناه عن الشيخ المفيد ره و في رواية عن أبى عبدالله عليه السّلام الله قال يستحبّ ليلة النّصف من شهر رمضان.

۲۰)۳۲۹٦ (۲۰)وفيه ۱۵_روى ابن أبي قرّة في كتاب عمل شهر رمضان باسناده الى أبي عبدالله عليه السّلام قال يستحبّ الغسل في اوّل ليلة من شهر رمضان وليلة النّصف منه (ثمّ قال) وقد ذكره جماعة من أصحابنا الماضين فلانطيل بذكر اسماء المصنّفين.

اليف أبى ممنهد القمّى عن الصّادق عليه السّلام من اغتسل اوّل ليلة من شهر رمضان في نهر جار ويصبّ على رأسه ثلاثين كفّاً من الماء طهر الى شهر رمضان من قابل.

۱۲ (۲۲) و فيه ۱۵ _ أقول و من ذلك الكتاب المشار اليه عن الصّادق صلوات الله عليه من أحبّ ان لا تكون به الحكّة (١) فليغتسل اوّل ليلة من شهر رمضان فانّه من اغتسل اوّل ليلة منه لا يصيبه حكّة الى شهر

⁽١) الحِكّة: داء يكون في الجسد

رمضان القابل.

وفيه ٨٦ ــروّينا باسنادنا الى سعدبن عبدالله عن على ابن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن النّوفليّ عن السّكونيّ عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أمير المؤمنين صلوات الله عليهم انّه قال من اغتسل اوّل يوم من السّنة في ماء جار وصبّ على رأسه ثلاثين غرفة كان دواء لسنته وانّ اوّل كلّ سنة اوّل يوم من شهر رمضان.

- ۱۳۳۰ عن داود وعلى است ۱۳۳۰ عن داود وعلى اخويه عن حمّاد عن حريز عن بويد قال رأيته اغتسل في ليلة ثلاث و عشرين مرّة من أوّل اللّيل ومرّة من آخر اللّيل الإقبال ۲۰۷ ـ روّينا باسنادنا الى أبى محمد هارون بن موسى ره باسناده الى بريد (۱) بن معاوية عن أبى عبدالله عليه السّلام نحوه.
- ۱۹۳۰(۲۰) کافی ۱۵۵ج ۱ محمدبن اسماعیل عن الفضل بن شاذان معلّق) عن صفوان بن یحیی عن عیص بن القاسم قال سئلت أبا عبدالله علیه السّلام عن اللّیلة الّتی یطلب فیها مایطلب متی الغسل فقال من أوّل اللّیل وان شئت حیث تقوم من آخره وسئلته عن القیام فقال تقوم فی أوّله و (فی -خ) آخره.
- ٢٦٣٠٢(٢٦) **الاقبال ١٤**_روى انّ الغسل اوّل اللّيل **و** روى بـين العشائين **و**روّينا ذلك عن الأئمّة الطّاهرين عليهم السّلام.

۲۷)۳۳۰۳ (۲۷) كافى ۱۵۳ ج ٤ على بن ابراهيم عن أبيه عن حمّادبن عيسى عن حريز عن فقيه ۱۰۰ ج ٢ ـ زرارة و فضيل عن أبى جعفر عليه السّلام قال الغسل فى شهر رمضان عند وجوب (٢) الشّمس قبيله شمّ يصلّى ثمّ (٣) يفطر.

⁽۱) یزید _ خل (۲) سقوط _ خل کا

وتقدم في أكثر أحاديث باب (١) عدد الأغسال من أبواب الغسل ما يدل على ذلك

ويأتى فى رواية محمدبن سليمان (٣) من باب (٢) نوافل شهر رمضان من أبواب نوافله قوله فلمّا كان ليلة تسع عشرة من شهر رمضان اغتسل حين غابت الشّمس وصلّى المغرب بغسل (الى أنقال) فلمّا كانت ليلة احدى وعشرين اغتسل حين غابت الشّمس (الى أن قال) فلمّا كانت ليلة ثلاث وعشرين اغتسل أيضاً كما اغتسل فى ليلة تسع عشرة وكما اغتسل فى ليلة احدى وعشرين.

وفى مكاتبة محمدبن أحمد (٧) قوله واغتسل صلّى الله عليه و آله (ليلة سبع عشرة و صا) ليلة تسعة عشر وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين وفى مرسلة المفيد (٤) من باب (٣) استحباب صلوة ماثة ركعة ليلة النّصف من شهر رمضان قوله وفى ليلة النّصف منه يستحبّ الغسل.

(0) باب استحباب الغسل يوم الفطر والأضحى وليلتهما ويوم التّروية وعرفة وبيان وقته وحكم من نسى غسل العيد حتّى صلّى

۱) ۳۳۰٤ (۱) استبصار ۱ ۵ کج ۱ ـ الحسین (۱) بن سعید عن عثمان بن عیسی عن سماعة عن أبی عبدالله علیه السّلام قال غسل یوم الفطر ویوم الأضحیٰ سنّة لاأحبّ ترکها

٥ ٣٣٠(٢) فقيه ٢٦١ج ١ ـ روى أنّ غسل العيدين سنّة.

۳۳۰٦ (۳) تحف العقول ۱۰۱ ـ (في آداب أميرالمؤمنين عليه السّلام لِأصحابه) غسل الأعياد طهور لمن أراد طلب الحوائج بين يدى الله عزّوجلّ و اتّباع (۲) للسّنّة بحارالأنوار ۲۲ ج ۸۱ ـ اختيار ابن الباقي

⁽١) هذه قطعة من خبر سماعة المتقدّم في باب عدد الأغسال من يب (٢) واتّباع السّنّة ـخ

قال أميرالمؤمنين عليه السّلام غسل الأعياد وذكر مثله الاّ انّه قال لسنّة رسول الله صلّى الله عليه و آله.

المحمد عن أحمد بن محمد عن أبيه عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن أبيه عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال اغتسل يوم الأضحى والفطر والجمعة واذا غسّلت ميّتاً ولا تغتسل من مسّه اذا أدخلته القبر ولاإذا حملته.

٣٣٠٨(٥) الاقبال ٢٧٩ـروّينا باسنادنا الى الحسين بن سعيد عن النّضر بن سويد عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال الغسل يوم الفطر سنّة.

٦)٣٣٠٩ فقيه ٢٦٣ج ١-روى ابن المغيرة عن القاسم بن الوليد قال سئلته عن غسل الأضحىٰ قال واجب الابمني.

المجارة (٧) المحالة عن أبان عن فضالة عن أبان عن عبد الرحمن بن سيّابة قال سئلت أباعبد الله عليه السّلام عن غسل يوم عرفة في الامصار فقال اغتسل اينما كنت وسائل ٢٠٩ج ٣ محمد بن عليّ بن أحمد الفتّال الفارسيّ في روضة الواعظين عن عبد الرّحمٰن بن سيّابة مثله.

۱۳۳۱ (۸) الاقبال ۲۷۹ ـ روى محمد ابن أبى قرّة باسناده الى أبى عنبسة (۱) عن أبى عبدالله عليه السّلام قال صلوٰة العيد يوم الفطر ان تغتسل من نهر فان لم يكن نهر وَلِّ أنت بنفسك استيفاء الماء بـ تخشّع وليكن غسلك تحت الظّلال أو تحت حائط و تستر بجهدك فاذا هممت بذلك فقل اللّهم إيماناً بك و تصديقاً بكتابك واتّباع سنّة نبيّك محمّد صلّى الله

عليه وآله ثمّ سمّ واغتسل فاذا فرغت من الغسل فقل اللّهمّ اجعله كفّارة لذنوبي وطهّر ديني اللّهمّ اذهب عنّي الدّنس.

٣٣١٢(٩) **وفيه ٢٧١**_روى انّه يغتسل قبل الغروب من ليــلته اذا علم انّها ليلة العيد **وروى** انّه يغتسل اواخر ليلة العيد.

۱۳۱۳(۱۰) فقه الرّضا عليه السّلام ۱۳۱_اذا طلع الفجر من يـوم العيد فاغتسل و هو أوّل أوقات الغسل ثمّ الى وقت الزّوال (الى أن قال) وقد روى في الغسل اذا زال اللّيل يجزئ من غسل العيدين.

۱۱۳۳۱٤) بحارالأنوار ۱۲ ج ۸۱_فقد الرّضا قال عليه السّلام واغتسل يوم عرفة قبل الزّوال.

الاساده عن على بن جعفر عن الاساده عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته هل يجزيه ان يغتسل قبل طلوع الفجر وهل يجزيه ذلك من غسل العيدين قال ان اغتسل يوم الفطر والأضحى قبل طلوع الفجر لم يجزه وان اغتسل بعد طلوع الفجر أجزئه بحارالأنواد ٢٥ ج ٨١-كتاب المسائل باسناده عن على بن جعفر عن أخيه موسى عليه السّلام مثله.

١٣٦١٦ (١٣) دعائم الاسلام ٣١٩ ج ١ ـ روّينا عن على عليه السّلام الله كان يغتسل يوم عرفة.

۱۲) ۳۳۱۷ (۱۶) تهديب ۲۸۵ج ۳ استبصار ۲۵۱ ج ۱ محمدبن على بن محبوب عن أحمد بن الحسن بن على عن عمروبن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار السّاباطي قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل ينسى ان يغتسل يوم العيد حتى صلّى قال انكان في وقت فعليه ان يغتسل و يعيد الصّلوة وان مضى الوقت فقد جازت صلوته.

وتقدّم في أكثر أحاديث باب (١) عدد الأغسال من أبواب الغسل

ما يدل على بعض المقصود وفي رواية زرارة (١) من باب (١٣) إجراء غسل واحد من أسباب متعددة قوله عليه السلام أجزئك غسلك ذلك للجنابة والجمعة (الحجامة - خ كا) وعرفة والنحر (الى أن قال) عليه السلام وكذلك المرئة يجزيها غسل واحد لجنابتها واحرامها و جمعتها و غسلها من حيضها وعيدها وفي رواية ابن يقطين (٩) من باب (١) فضل غسل الجمعة من أبواب الأغسال المسنونة قوله الغسل في الجمعة والأضحى والفطر قال عليه السلام سنة وليس بفريضة.

وفى رواية على (١٠) قوله غسل العيدين أواجب هو فقال عليه السلام هو سنة وفى رواية محمدبن سنان (١٥) قوله عليه السلام وعلة غسل العيد والجمعة وغير ذلك من الأغسال لما فيه من تعظيم العبد ربه الخ وفى مرسلة المقنعة (٢١) قوله عليه السلام غسل الجمعة والفطر سنة فى السفر والحضر وفى رواية الحلبي (٢٣) قوله المرئة عليها غسل يوم الجمعة والفطر والأضحى ويوم عرفة قال عليه السلام نعم عليها الغسل كله.

و يأتى فى روايتى ابن سنان (١) من باب (٣) استحباب صلوة العيدين منفرداً من أبواب صلوة العيدين قوله عليه السّلام من لم يشهد جماعة النّاس فى العيدين فليغتسل وليتطيّب بما وجد وليصلّ وحده وفى رواية ياسر والرّيان (٤) من باب (١١) وقت الخروج الى صلوة العيد قوله فلمّا طلّعت الشّمس (أى يوم العيد) قام عليه السّلام فاغتسل وتعمّم بعمامة بيضاء وفى رواية الحسن بن راشد (١) من باب (٢٩) فضل ليلة العيد قوله فما ينبغى لنا أن نعمل فيها (أى ليلة العيد) فقال عليه السّلام اذا غربت الشّمس فاغتسل.

وفي رواية انس (٦) من باب (١) فضل زكوة الفطرة من أبواب زكوة الفطرة قوله عليه السّلام من صام شهر رمضان وختمه بصدقة وغدا الى

المصلّىٰ بغسل رجع مغفوراً له. وفي رواية الحلبي (٤) من باب (٣) انّـه لا يصلح للحاجّ ان يقف بعرفات الله وهو على وضوء من أبواب الوقوف بعرفات قوله عليه السّلام الغسل يوم عرفة اذا زالت الشّمس.

(٦) باب استحباب الغسل في اوّل رجب وأوسطه و آخره ويوم النّيروز والتّاسع من ربيع الأوّل ويوم الغدير والمباهلة والنّصف من شعبان

التقبل التقبل ١٦٣١٨ وجدنا في كتب العبادات عن النّبيّ عليه أفضل الصّلوات انّه قال من أدرك شهر رجب فاغتسل في اوّله و (١) أخره خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمّه هستدرك ١٥٠٥ ج ١ أوسطه و (١) آخره خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمّه هستدرك ١٥٠ ج ١ السّيّد فضل الله بن على الحسنى الرّاونديّ في كتاب النّوادر قال أخبرني الحسن بن محمد بن ابراهيم عن عبدالواحد بن اسماعيل عن محمد بن الحسن عن أحمد بن أحمد اسماعيل عن محمد بن الحسن عن أحمد بن محمد عن محمد بن أحمد عن محمد عن الحسن عن أحمد عن محمد عن الحسن قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله و ذكر مثله. هستدرك ١٥٠ ج ٢ القطبّ الرّاونديّ في لبّ اللّباب عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله نحوه.

۱۹۳۱۹ مستدرك ۵۲۲ ج ١ السّيّد على بن طاووس فى كتاب زوائد الفوائد عن ابن أبى العلاء الهمدانيّ الواسطيّ ويحيى بن محمد بن جريح البغداديّ فى خبر طويل انهما إسْتَأذنا للدّخول على أحمد بن اسحاق القمّيّ صاحب أبى الحسن العسكريّ عليه السّلام فى اليوم التّاسع من ربيع الأوّل بمدينة قم قالا فخرج علينا وهو مستور بمئزر (٢) يفوح مسكاً وهو يمسح وجهه فانكرنا ذلك عليه فقال لاعليكما فانّى اغتسلت

⁽١) في _ك (٢) متّزر_ خل

للعيد قلنا أو هذا يوم عيد قال نعم الخبر ورواه الحسن بن سليمان الحلّى في كتاب المحتضر عن الشّيخ الفقيد الفاضل على بن مظاهر الواسطى باسناد متّصل عن محمد بن علاء الهمداني مثله باختلاف يسير.

و يأتى فى رواية العبدى (١) من باب (١٦) استحباب صلوة يوم الغدير من أبواب ماورد من الصلوات فى الأيّام واللّيالى قوله عليه السّلام و من صلّى فيه (أى يوم الغدير) ركعتين يغتسل عند زوال الشّمس الخوى رواية أبى الحسن اللّيثى قوله فاذا كان صبيحة هذا اليوم (أى يوم الغدير) وجب الغسل فى صدر نهاره وفى رواية محمد بن صدقة (٢) من باب (١٧) استحباب الصّلوة يوم المباهلة قوله عليه السّلام و تقول وأنت على غسل الحمد لله ربّ العالمين الدّعاء.

وفي مرفوعة على بن محمد (٣) قوله عليه السّلام واغتسل (أى يوم المباهلة) وألبس انظف ثيابك (الى أنقال) ويخرج بعد ان يغتسل ويلبس أحسن ثيابه وفي رواية المعلّى بن خنيس (١) من باب (١٩) استحباب الصّلوٰة يوم النّيروز قوله عليه السّلام اذاكان يوم النّيروز فاغتسل وألبس انظف ثيابك وفي رواية أبى بصير (٢٩) من باب (١٧) استحباب صوم شعبان من أبواب الصّوم المندوب قوله عليه السّلام صوموا شعبان واغتسلوا ليلة النّصف منه.

(٧) باب استحباب الغسل لمن قتل وزعاً أو قصد الى مصلوب فنظر اليه أو ترك صلوة الكسوف أو نام سكرانا

ان من قتل وزغاً فعليه الغسل ـو الله من قتل وزغاً فعليه الغسل ـو قال بعض مشايخنا انّ العلّة في ذلك انّه يخرج من ذنوبه فيغتسل مسنها الهداية ١٩ـمرسلاً مثله الآانّه اسقط قوله وقال بعض مشايخنا.

حمّاد عن الوشّاء عن كرام عن عبدائله بن طلحة قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن الوزغ فقال رجس و هو مسخ كلّه فاذا قتلته فاغتسل عليه السّلام عن الوزغ فقال رجس و هو مسخ كلّه فاذا قتلته فاغتسل بصائوالدّرجات ٣٥٣_حدّثنا أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسين (۱) بن على عن كرام بن كرام عن عبدالله بـن طـلحة نـحوه الحسين (۱) بن على عن كرام بن كرام عن عبدالله بـن طـلحة نـحوه الحتصاص المفيد ٢٠١١ـأحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن الحسين على الوشّاء عن كرام بن عمرو الخثعمي عن عبدالله بن عمر الحسن على الوشّاء عن كرام بن عمرو الخثعمي عن عبدالله بن على الحسن على الوشّاء عن كرام بن عمرو الخثعمي عن عبدالله بن عمره مستدرك ٢٠١٦ـ الطبرى في الدّلائل كما في البحار عن على بن هبة الله عن الصّدوق عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد (مثل ما في الاختصاص) البحار ١٠ ج ٨١ـ الخرايج عن عبدالله بن طلحة نحوه.

٣٦٣٢٣ (٣) فقيه ٥ ٤ج ١ ـ روى أنّ من قصد الى مصلوب (٢) فنظر (٣) اليه وجب عليه الغسل عقوبة الهداية ٩ ١ ـ مرسلاً مثله.

٣٣٢٣ (٤) جامع الأخبار ٢٧ عط ج - قال رسول الله صلّى الله عليه و آله ما من احد يبيت سكراناً الآكان للشّيطان عروساً الى الصّباح فاذا أصبح وجب عليه ان يغتسل كما يغتسل من الجنابة فان لم يغتسل لم يقبل منه صرف ولاعدل.

وتقدم في رواية ابن مسلم (١) من باب (١) عدد الأغسال من أبواب الغسل قوله عليه السّلام الغسل في سبعة عشرة موطناً (الى أن قال) وغسل الكسوف اذا احترق القرص كلّه فاغتسل وفي رواية ابن مسلم (٢) قوله عليه السّلام وغسل الكسوف اذا احترق القرص كلّه فاستيقظت ولم تصلّ فاغتسل وفي مرسلة الفقيه (٣) نحوه.

⁽١) الحسن ـ ظ (٢) قصد مصلوباً _ الهداية

⁽٣) ينظر ـ خل

ويأتى فى رواية حريز (٦) من باب (٩) الله يبجب قبضاء صلوة الكسوف من أبواب صلوة الآيات قوله عليه السّلام اذا انكسف القمر فاستيقظ الرّجل فكسل ان يصلّى فليغتسل من غد وليقض الصّلوة و ان لم يستيقظ ولم يعلم بانكساف القمر فليس عليه الاّ القضاء بغير غسل وفى الرّضوى عليه السّلام (٥) نحوه.

(٨) باب استحباب غسل التّوبة

عمرة عن عمرة عن المعروف بن خرّبوذ المكّى عن أبى جعفر عليه السّلام ابن أبى عمرة عن معروف بن خرّبوذ المكّى عن أبى جعفر عليه السّلام قال دخلت عليه فانشأت الحديث فذكرت باب القدر فقال لا أراك الا هناك أخرج عنى قال قلت جعلت فداك اتى أتوب منه فقال لا والله حتى تخرج الى بيتك (وتغسل ثوبك _خ) وتغتسل و تتوب منه الى الله كما يتوب النّصراني من نصرانيّته قال ففعلت.

القطب الرّاوندي في قصص الأنبياء باسنادهما عن علي أعلام الوري والقطب الرّاوندي في قصص الأنبياء باسنادهما عن علي بن ابراهيم في حديث طويل في مجيء الأنصار الى النّبيّ صلّى الله عليه وآله وبعثه مصعب بن عمير معهم الى المدينة ليدعو قبائل الأوس والخبزرج الى الاسلام ويعلّمهم القرآن ومعالم الدّين وساق القصّة الى ان ذكر دخول اسيدبن خضير من الأوس عليه وميله الى الاسلام قال فقال كيف تصنعون اذا دخلتم في هذا الأمر قال نغتسل ونلبس ثوبين طاهرين ونشهد الشّهادتين و نصلّى الرّ كعتين فرمى بنفسه مع ثيابه في البئر ثمّ خرج و عصر ثوبه.

٣٣٢٦ (٣) الجعفريات ١٧٥ باسناده عن جعفربن محمد عن أبيه

عن جدّه على بن الحسين عن أبيه عن جدّه على بن ابيطالب عليهم السّلام قال بينما رسول الله صلّى الله عليه وآله ذات يوم على جبل من جبال تهامة والدسلمون حوله اذ اقبل شيخ وبيده عصا فنظر اليه رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال مشية الجنّ ونغمتهم وعجبهم فاتى فسلم فردّ رسول الله صنّى الله عليه وآله فقال له من أنت فقال أنا هامة بن الهيم ابن لاقيس بن ابايس (الى أن قال) قال هامة فقلت يا نوح انّنى ممّن شرك في دم العد الصّالح الشّهيد السّعيد هابيل بن آدم هل تدرى عند ربّك من التّوبة قال نعم يا هام همّ بخير وافعله قبل الحسرة والنّدامة انّى وجدت فيما أنزل الله تبارك وتعالى على (انّه -خ) ليس من عبد عمل ذنباً كائناً ماكان وبالغاً مابلغ ثمّ تاب الا تاب الله تعالى عليه فقم السّاعة فاغتسل وخرّ لله ساجداً ففعلت ماأمرنى اذ نادى مناد من السّماء أرفع وأسك قبلت توبتك فخررت لله ساجداً حولاً الخبر.

ويأتى في رواية انس (٣٦) من باب (١٣) سائر الصّلوات المندوبات

⁽١) يمامة _خ ك (٢) ورم الجلد: انتفخ من مرض فهو وارم (٣) فاطلقوه _ظ

من أبواب صلوة النبيّ صلّى الله عليه وآله والأثمّة عليهم السّلام مايدل على استحباب الغسل عند التّوبة. و في رواية مسعدة بن زياد (٦) من باب (٢٢) تحريم استماع الغناء من أبواب مايكتسب به من كتاب التّجارة قوله عليه السّلام (لمن أطال الجلوس في الكنيف ليسمع الغناء) قم فاغتسل وصلّ مابدالك فإنّك كنت مقيماً على أمر عظيم ماكان أسوء خالك لو مِتّ على ذلك وفي مرسلة الصّدوق والشّيخ والرّضويّ عليه السّلام نحوه وفي رواية سعد ابن أبي عمر (١) من باب (٣٧) انّه يحرم على المرأة ان تسخط زوجها من أبواب مباشرة النّساء في كتاب النّكاح قوله عليه السّلام وايّما امرأة تطيّبت لغير زوجها لم يقبل منها صلوة قوله عليه السّلام من طيبها كغسلها من جنابتها وفي مرسلة الصّدوق مثله.

(٩) باب سائر الأغسال المسنونة

۱۳۳۲۸ (۱) مستدرك ۵۲۱ ج ۱ السّيّد على بن طاووس فى فلاح السّائل رأيت فى بعض الأحاديث انّ مولانا عليّاً عليه السّلام كان يغتسل فى اللّيالى الباردة طلباً للنّشاط فى صلوة اللّيل.

۱۹۳۲۹ (۲) اختصاص المفيد ۹۰ أبو الفرج عن أبى سعيد سهل بن زياد عن رجل عن عبدالله بن جبلة عن أبى المغوا عن موسى بن جعفر عليه ماالسّلام قال سمعته يقول من كانت له الى الله حاجة وأراد أن يرانا وان يعرف موضعه من الله فليغتسل ثلاث ليال يناجى بنا فإنّه يرانا ويغفر له بنا ولا يخفى عليه موضعه الخبر.

۳۳۳۰ (۳) مستدرك ۵۲۳ مج ٢ جعفر بن محمد بن قولويه في كامل الزّيارة عن محمد بن الحسن عن أبيه عن جدّه علىّ بن مهزيار عن ابن محبوب عن حنّان بن سدير قال دخل رجل من أهل الكوفة على أبي جعفر

عليه السّلام فقال عليه السّلام له أتغتسل من فراتكم في كلّ يوم مرّة قال لا قال ففي كلّ سنة لا قال ففي كلّ سنة قال لا قال فقي كلّ سنة قال لا قال فقال (له ـخ) أبو جعفر عليه السّلام انّك لِمحروم من الخير

وتقدم فى أحاديث باب (١) عدد الأغسال من أبواب الغسل مايدل على استحباب غسل دخول الحرمين ودخول مكة والمدينة والبيت و مسجد الرّسول وللاحرام والزّيارات والمباهلة والاستسقاء والاستخارة وطلب الحوائج ولمن كفّن الميّت و غسل المولود وفى رواية زرارة (١) من باب (١٣) اجزاء غسل واحد من اسباب متعدّدة قوله عليه السّلام اذا اغتسلت بعد طلوع الفجر اجزئك غسلك ذلك للجنابة والجمعة (والحجامة خكا) وعرفة والنّحر والحلق والذّبح والزّيارة.

ويأتى في مكاتبة على بن مهزيار (١) من باب (١٣) كراهة التّحوّل عن المكان الذي تكثر فيه الزّلازل من أبواب صلوة الآيات قوله عليه السّلام وصوموا الأربعاء والخميس والجمعة واغتسلوا النج (يعنى لدفع الزّلازل) وفي تفسير على بن ابراهيم (٣٣) من باب (١) ما يستحبّ من الصّلوة لكلّ حاجة من أبواب صلوة الحوائج (في سياق قصّة يوسف عليه السّلام) قوله فقالوا (أي اخوته) نعمد على قميصه فنلطّخه بالدّم (الى أن قالوا) نقوم ونغتسل ونصلّي جماعة النج وفي كثير من أحاديث هذا الباب و بعض أحاديث باب (٣) صلوة الحاجة ليلة الجمعة ما يدلّ على استحباب الغسل لصلوة الحاجة.

وفى رواية جميل (٢) من باب (٤) ما يستحبّ من الصّلوة والدّعاء لشفاء المريض قوله (لإُمرَ ثَةٍ اشرف ولدها على الموت) فقومى فاذهبى الى بيتك فاغتسلى الخ وفى رواية المفضّل بن عمر (١٣) من باب (٦) ما يستحبّ من الصّلوة لطلب الرّزق قوله قد وحقّك بلغ مجهودى وضاق صدرى قال عليه السّلام اين أنت عن صلوة الحواثج قال و كيف اصليها جعلت فداك قال اذا كان يوم الخميس بعد الضّحىٰ فاغتسل الخ وفي رواية اسماعيل بن جابر (٨) من باب (٨) ما يستحبّ من الصّلوٰة عند خوف المكروه قوله عليه السّلام تغتسل و تصلّى ركعتين (أى في الهمّ والحزن) . و في مرسلة مكارم الأخلاق (١) من باب (١٠) استحباب صلوٰة الاستعداد قوله عليه السّلام ولكن اذا ظُلِمْتَ فاغتسل وصلّ ركعتين الخ.

وفي رواية ابن عيّاش(٢) من باب(١٣) استحباب الصّلوة عـند نزول البلاء قوله عليه السّلام من نزل به كرب فليغتسل الخ وفي رواية مصباح الشّيخ (١٨) من باب (٣) استحباب الصّلوٰة كلّ يوم وليلة من أبواب ماورد من الصّلوة في الأيّام واللّيالي قوله عليه السّلام من كان له الى الله حاجة فليصلّ (يومالخميس ـخ) أربع ركعات بعد الضّحيٰ بعد ان يغتسل الخ و في مرسلة مكارم الأخلاق (١٣) من باب (١٣) سائر الصلوات المندوبات من أبواب صلوة النّبيّ صلّى الله عليه و آله والأثمّة عليهم السّلام قوله عليه السّلام تغتسل في اليوم الثّالث عند الزّوال (أي لشفاء المرض) وفي رواية عبداللهبن سنان(٢٦) قوله عليه السّلام صُمْ ثلاثة أيّام ثمّ اغتسل في اليوم الرّابع عند زوال الشّمس (أي لشفاء المرض) وفي أحاديث باب (٦) استحباب الغسل للاحرام من أبوابه و بــاب(١) انّــه يستحبّ لمن انتهى الى الحرم ان يغتسل من أبواب ما يستحبّ اتيانه عند دخول الحرم و باب (٣) انّه يستحبّ للحاجّ ان يغتسل لدخول مكّــة و باب (٣) انّه لايصلح للحاجّ أن يقف بعرفات الاّ وهو على وضوء مسن أبواب الوقوف و باب(٥) استحباب الطّهر عند رمي الجمرة من أبواب رمى الجمار و باب (٢) استحباب الغسل لزيارة البيت من أبواب زيارة

البيت و باب (٢٠) حكم دخول الكعبة ما يدل على ان من الأغسال المستحبّة الغسل للاحرام و لدخول الحرم ولدخول مكّة و لطواف العمرة و يوم عرفة عند الزّوال ولرمى الجمرة ولزيارة البيت بعد الرّجوع من منى و لدخول الكعبة.

وفى رواية عمر ابن يزيد (١) من باب (٢) وجوب الحلق من أبوابه قوله عليه السّلام اذا ذبحت اضحيّتك فاحلق رأسك واغتسل وقلّم اظفارك (يحتمل أن يكون هذا الغسل مستحبّاً للنظافة بعد الحلق و يحتمل أن يكون المراد منه غسل يوم العيد) وفى رواية سعد ابن أبى عمر و(١) من باب (٣٧) انّه يحرم على المرأة ان تسخط زوجها من أبواب مباشرة النّساء ومعاشرتهن فى كتاب النّكاح قوله عليه السّلام وايّما امرأة تطيبت لغير زوجها لم يقبل منها صلوة حتّى تنعتسل من طيبها كغسلها من جنابتها وفى رواية السّكونى (١) مثله.

وقد استدل في الوسائل على استحباب تغسيل المولود بما في روايتي أبي بصير و دارم بن قبيصة الآتيتين في كتاب النّكاح من قوله عليه السّلام (اغسلوا صبيانكم من الغمر) و لكن الظّاهر ان المراد من قوله عليه السّلام اغسلوا هو الغسل بالفتح ولذا لم نذكر هما هنا وفي رواية جابر الجعفي (٢) من باب (٧٩) ما يستحبّ من القرائة والدّعاء والغسل عند أخذ التّربة من أبواب زيارة المعصومين عليهم السّلام قوله عليه السّلام اذا أردت ان تأخذ من التّربة فتعمد لها آخر اللّيل واغتسل لها بماء قراح.

أبواب التّيمّم

(١) باب وجوب التّيمّم على من لم يجد الماء الطّاهر أو لم يصل اليه أوكان معه ماء قليل وخاف العطش قال الله تعالى فى سورة النساء (٤) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلُوٰةَ وَانْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلاَجُنُباً إِلَّا عَابِرى سَبِيلِ حَتَىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدُ مِنْكُمْ مِنَ الْعَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً فَتَيَمَّمُوا صَعيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيْكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ عَفُواً غَفُوراً (٤٣)

المائدة (٥) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُدْتُمْ إِلَى الصَّلْوَةِ فَاغْسِلُوا وَجُوهَكُمْ وَاَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَامْسَحُوا بِرُوُسِكُمْ وَاَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ اَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ اَوْ جَآءَ اَحَدُ مِنْكُمْ مِنَ الْعَايُطِ اَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بَوْجُوهِكُمْ وَاَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلٰكِنْ يُرِيدُ اِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيْتِمَّ يِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لِعَلَّكُمْ تَشْكُرُون (٦).

الشّيخ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن السّبصار ١٩١٩ ج ١- أخبرنى الشّيخ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن استبصار ١٦١ج ١- الحسين بن سعيد عن النّضر (بن سويد حا ١٥٩) عن ابن سنان قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول اذا لم يحد الرّجل طهوراً و كان جنباً فليمسح من الأرض و ليصّل (١) فاذا وجد ما ء (٢) فليغتسل و قد اجزئته صلوته الّتي صلّى كافي ٦٣ ج ٣- على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن الحلبيّ قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام وذكر مثله.

٣٣٣٢ (٢) فقيه ٥٧ ج ١ ـ سئل عبيدالله بن على الحلبى أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل اذا أجنب ولم يجد الماء قال يتيمّم بالصّعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصّلوة وعن الرّجل يمرّ بالرّ كيّة (٣) وليس

⁽١) ويصلَّى _ خ كا (٢) الماء _ خ (٣) الرَّكيَّة: البئر

معه دلو قال ليس عليه أن يدخل الرّكيّة لانّ ربّ الماء هو ربّ الأرض(١) فليتيمّ المحاسن ٣٧٦ أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد بن عثمان النّاب عن عبيدالله الحلبيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام نحوه.

۳۳۳۳(۳) تهدیب ۱۸٤ج ۱-أخبرنی الشّیخ أیده الله عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۲۶ ج ۳ ـ (عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن أحمد بن محمد عن علیّ بن الحکم عن الحسین ابن أبی العلاء قال سئلت أبا عبدالله علیه السّلام عن الرّجل یمرّ بالرّکیّة ولیس معه دلو قال لیس علیه ان ینزل الرّکیّة (قال ـ خکا) ان ربّ الماء هو ربّ الأرض فلیتیمّم.

۱۳۳۲(ع) تهذیب ۱۶۹ج ۱ استبصار ۱۲۸ج ۱ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن کافی ۱۹ ج ۲ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان (بن يحيى _ يب _ صا) تهذيب ۱۸۵ج ۱ الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن (عبدالله _ يب ١٨٥) ابن أبى يعفور وعنبسة (٢)بن مصعب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا أتيت البئر وأنت جنب ولم تجد دلواً ولاشيئاً تغرف (٣) به فتيمّم بالصّعيد فانّ ربّالماء (٤) وربّ الصّعيد واحد ولاتقع فى البئر ولاتفسد على القوم مائهم.

٣٣٣٥(٥) دعائم الاسلام ١٢١ ج١ قالوا صلوات الله عليهم في الجنب يمرّ بالبئر ولايجد ما يستقى به يتيمّم.

٣٣٣٦(٦) وفيه ١٢١ج ١-قالوا عليهم السّلام من لم يكن معدمن (٥)

⁽۱) التّراب _ خل (۲) عتيبة _ خل يب١٤٩ (٣) تغترف _ خ يب١٤٩

⁽٥) في الماء _الدّعائم خ

⁽٤) فانَّ ربَّ الماء ربَّ الصَّعيد _ بب١٨٥

الماء الآشيء يسير يخاف ان هو توضّأ به أو تطهّر مات عطشاً يتيمّم و يبقى الماء لنفسه و لا يعين على هلاكها قال الله عزّوجلّ « وَ لا تَقْتُلُوا اَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَاٰنَ بِكُمْ رَجِيماً».

٧)٣٣٣٧ عن زرعة عن الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألت أباعبدالله عليه السلام عن الرّجل يكون معه الماء في السّفر فيخاف قلّته قال يتيمّم بالصّعيد ويستبقى الماء فانّ الله عزّوجلّ جعلهما طهوراً الماء والصّعيد.

٨٣٣٣٨ (٨) تهديب ٩٩ ١ج ١ _ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن محمد بن أحمد بن يحيى عن العبّاس عن السّكونيّ مستدرك ٢٥٤ ج ١ ـ الشّهيد في الأربعين عن محمد بن القاسم ابن معية الحسني الديباجي عن السيد على بن عبدالحميدبن فخار الموسوى عن أبيه (عن جدّه ك) عن السّيد عبدالحميدبن التّقيّ الحسنيّ عن السّيد فضل الله بن على الرّاونديّ عن السّيد ذي الفقاربن معد الحسنيّ عن الشّيخ الصّدوق أحمدبن على النّجاشيّ عن أحمدبن عبدون عن أحمدبن جعفربن سفيان البزوفريّ عن أحمدبن ادريس عن تهديب ١٩٤ ج ١ ـ محمدبن عليّ بن محبوب عن العبّاس بن معروف عن أبي همام(١) عن محمد بن سعيد بن غزوان عن (اسماعيل ابن أبي زياد ـ ك) السّكونيّ عن جعفر (٢) عن أبيه (عن آبائه _ يب ١٩٤) عليهم السّلام عن فقیه ٥٩ ج ١ ـ أبي ذرّ (٣) رض انّه أتى النّبيّ صلّى الله عليه و آله فقال يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء قال فأمر النّبيّ صلّى الله عليه وآله بمحمل فاستترت(٤) به و(دعا_يب١٩٩) بماء فاغتسلت أنا وهي

⁽١) اسماعيل بن همام _ك (٢) عن الصّادق عليه السّلام _ك

⁽٣) أتى أبوذر ره النّبيّ صلّى الله عليه وآله _ فقيه (٤) فاستترنا _ فقيه

ثمّ قال (لى _ يب ١٩٤) ياأباذرّ يكفيك الصّعيد عشر سنين.

المغيرة عن ابن سنان تهذيب ٢٠٤ج ١-الحسين عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن ابن سنان تهذيب ٢٠٤ج ١-الحسين عن النّضر عن ابن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام (انّه قال ـ يب) في رجل اصابته جنابة في السّفر وليس معه ماء الا قليل (١) (و -كا) خاف (٢) ان هو اغتسل ان يعطش قال ان خاف عطشاً فلا يهريق (٣) منه قطرة وليتيمّم بالصّعيد فانّ الصّعيد أحبّ الىّ.

سهل بن زياد عن ابن محبوب عن (على ـ يب) بن رئاب عن أبى عبيدة سهل بن زياد عن ابن محبوب عن (على ـ يب) بن رئاب عن أبى عبيدة قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن المرأة الحائض ترى الطّهر وهـى في السّفر وليس معها من الماء ما يكفيها لغسلها وقد حضرت الصّلوة قال اذا كان معها (ماء ـ خ يب) بقدر ما تغسل به فرجها فتغسله ثمّ تـ تيمّم و تصلّى قلت فيأتيها زوجها في تلك الحال قال نعم اذا غسلت (٤) فرجها وتيمّمت (فلابأس ـ كا).

ا ٣٣٤ (١١) تهذيب ٢٠٦ ج ١-الحسين عن محمد بن سنان عن عبدالله بن مسكان وفضالة عن الحسين بن عثمان عن عبدالله بن مسكان عن محمد الحلبي قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام الجنب يكون معه الماء القليل فان هو اغتسل به خاف العطش أيغتسل به أو يتيمّم قال بل يتيمّم وكذلك اذا أراد الوضوء.

آلاً ۱۲) على «وَ عَلَى هُو اللهِ عَلَى بِن ابراهيم ٢٤٢_رفعه في قوله تعالى «وَ يَضَعُ عَنْهُمْ اِصْرَهُمْ وَالْأَغْلالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ» يعنى الثّقل الّذي كـان

⁽١) الله ماء قليل _ يب (٢) يخاف _ بب (٣) فلايهرق _ بب _ هراق العاء صبّه

⁽٤) طهرت ـ خل كا

على بنى اسرائيل و هو أنّه فرض الله عليهم الغسل والوضوء بالماء و لم يحلّ لهم التّيمّم ولا يحلّ لهم الصّلوٰة الآ فى البيع والكنائس والمحاريب و كان الرّجل اذا اذنب خرج نفسه منتناً (١) فيعلم انّه أذنب و إذا أصاب شيءٌ من بدنه البول قطعوه و لم يحلّ لهم المغنم فرفع ذلك رسول الله صلّى الله عليه و آله عن أمّته.

العيّاشي عن زرارة عن أبي جعفر الله النسل ١٣٣٨ العيّاشي عن زرارة عن أبي جعفر عليه السّلام قال فرض الله الغسل على الوجه والذّراعين والمسح على الرّأس والقدمين فلمّا جاء حال السّفر والمرض والضّرورة وضع الله الغسل وأثبت الغسل مسحاً فقال «وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ اَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ اَوْ جآء احَدُ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ اَوْ لَمَسْتُمُ النِّساءَ (الي) وَا يُديكُمْ مِنْهُ»

۱۵۳۳٤٤) بحارالأنوار ۱۵۸ج ۱۸ فقه الرّضا قال عليه السّلام اعلموا رحمكم الله أنّ التّيمّم غُسْلُ المضطرّ ووضوؤه وهو نصف الوضوء في غير ضرورة إذا لم يوجد الماء وليس له أن يتيمّم حتّى يأتى إلى آخر الوقت أو إلى أن يتخوّف خروج وقت الصّلاة.

۱۵) ۳۳٤٥ مستدرك ۱۵۱ ج ٢ ـ كتاب سليم بن قيس ١٣٨ ـ من أصحاب أميرالمؤمنين عليه السّلام عنه فيما ذكره من بدع عمر قال عليه السّلام والعجب لجهله وجهل الأمّة انّه كتب الى جميع عمّاله ان الجنب إذا لم يجد الماء فليس له ان يصلّى و ليس له أن يتيمّم بالصّعيد حتّى يجد الماء وان لم يجده حتّى يلقى الله.

وفى رواية أخرى وان لم يجده سنة ثمّ قبل النّاس ذلك منه و رضوا به وقد علم و علم النّاس انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله قد أمر عمّاراً وأمر أباذرّ أن يتيمماً من الجنابة ويصلّيا وشهدا به عنده وغيرهما

⁽١) النتن: الرّائحة الكريهة

فلم يقبل ذلك ولم يرفع به رأساً.

وتقدّم في روايتي سماعة وعمّار (٣) من باب (١٢) ان الماء محكوم بالطّهارة من أبواب المياه قوله عليه السّلام يهريقهما جميعاً ويتيمّم وفي رواية عمّار (٧) من باب (٢٧) حكم انحصار الثّوب في النّجس من أبواب النّجاسات قوله وليس يجد ماء يغسله كيف يصنع قال عليه السّلام يتيمّم و يصلّى وفي رواية النّعمانيّ (١) من باب (٤) اشتراط طهارة ماء الوضوء من أبواب الوضوء قوله عليه بالرّاب.

وفي رواية زرارة (٤) منباب (٢١) تعيين موضع مسح الرّأس قوله عليه السّلام فلمّا وضع الوضوء عمّن لم يجد الماء أثبت بعض (١) الغسل مسحاً وفي رواية علىّ بن جعفر (٢) من باب (٩) جواز الاغتسال بالمطر من أبواب الغسل قوله عليه السّلام ان غسله (أى المطر) أجزء و إلّا تيمّم و في رواية الدّعائم (٣) من باب (٢١) حرمة وطئ الحائض من أبواب الحيض قوله عليه السّلام و حرم على زوجها وطئها حتى تطهر و تغتسل بالماء أو تتيمّم ان لم تجد الماء.

ويأتى فى جميع الأحاديث الباب التّالى ومايتلوه وباب (٥) حكم الجنب إذاكان معه قدر ما يكفيه من الماء لوضوء الصّلوٰة وباب (٦) حكم اجتماع الجنب والميّت و من كان على غير وضوء و باب (١١) جواز ايقاع صلوات كثيرة بتيمّم واحد و باب (١٤) حكم من كان معه ماء فنسيه و تيمّم وصلّى ما يدلّ على ذلك وفي رواية أبى امامة (٣) من باب (٩) ما يتيمّم به قوله صلّى الله عليه و آله و أيّما رجل من أمّتي أراد الصّلوٰة فلم يجد ماء ووجد الأرض فقد جعلت له مسجداً وطهوراً.

⁽۱) مكان _ خل

وفى سائر اخباره ما يستفاد منه وجوب التيمم اذا لم يقدر على الماء وفى الرّضوي (٢٤) من باب (١٠) كيفيّة التّيمّم قوله عليه السّلام و جعل للّذى لا يقدر على الماء التّيمّم وفى كثير من أحاديث باب (٢٠) جواز الصّلوٰة على الميّت بغير طهور من أبواب صلوٰة الميّت ما يدلّ على ذلك وفى أحاديث باب (١٩) كراهة امامة المتيمّم المتوضّىٰ من أبواب الجماعة ما يدلّ على جواز الصّلوٰة مع التّيمّم إذا لم يكن معه الماء.

(٢) باب وجوب شراء الماء للطّهارة وان كثر ثمنه وعدم جواز التّيمّم مع القدرة على الشّراء واستحباب اعطاء الماء للوضوء من دون عوض

۱۹۳٤٦ (۱) تهذیب ۲۰۱ج ۱-کافی ۷۷ج ۳-محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد عن البرقی عن سعد بن سعد عن صفوان قال سئلت أبا الحسن علیه السّلام عن رجل احتاج الی الوضوء للصّلوٰة وهو لایقدر علی الماء فوجد بقدر (۱) ما یتوضّاً به بمائة درهم أو بالف درهم وهو واجد لها یشتری و یتوضّاً أو بتیمّم قال لا بل یشتری قد اصابنی مثل هذا فاشتریت و توضّاًت و ما یشتری (۲) بذلك مال كثیر.

٣٣٤٧) فقيه ٢٣ج ١ ـ سئل أبوالحسن الرّضا عليه السّلام عـن رجل احتاج الى الوضوء للصّلوة ولم يقدر على الماء فوجد ماء بقدر ما يتوضّأ به بمائة درهم أو بألف درهم هل يجب عليه ان يشتريه و يتوضّأ

⁽۱) قدر ـ يب (۲) يسرنى ـ خ يسوئنى ـ خل ـ قوله (ما يشترى بذلك) فى بعض النّسخ [يسوئنى] وفى بعضها إيسرّنى] و على نسخة يشترى ما موصولة أى الذى يشترى بهذا المال كثير من النّواب الأخروى فلايبالى بكثرة المال وكذا على نسخة يسرّنى أى ما يصير سبباً فى الآخرة بسبب ذلك الشّراء ثواب عظيم أو المراد سرورى أن أشترى ذلك بمال كثير والحاصل ان كثرة النّمن أحبّ الى، ويحتمل ان تكون نافية والباء للعوض أى ما يسرّنى ان يفوت عنى هذا ويكون لى مال كثير وعلى نسخة يسوءنى يتعيّن أن تكون نافية و يحتمل بعيداً أن تكون موصولة بنحو مامر" من التّقريب (آت)

به أو يتيمّم فقال بل يشترى قد اصابنى مثل ذلك (١) فاشتريت و توضّأت وما يسوئني (٢) بذلك مال كثير.

ابن الحسين ابن المحدد الميناسي في تفسيره عن الحسين ابن أبي طلحة قال سألت عبداً صالحاً عن قول الله عزّ وجلّ «اَوْ لْمَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماآءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيّباً» ماحد ذلك قال فان لم تجدوا بشراء و بغير شراء (قلت _خ) ان وجد قدر وضوئه بمائة ألف أو بألف وكم بلغ قال ذلك على قدر جدته.

۱۲۱ج ۱-و قالوا صلوات الله عليهم فى المسافر يجد الماء بثمن غال عليه ان يشتريه اذا كان واجداً لثمنه ولا يتيمّم لإنّه اذا كان واجداً لثمنه فقد وجده الآأن يكون فى دفعه الثّمن فيه ما يخاف على نفسه التّلف منه ان عدمه والعطب (٣) فلا يشتريه ويتيمّم الصّعيد و يصلّى.

الصّادق عليه السّلام قال يؤتى بعبد يوم القيامة فيقال له اذكر هل لك الصّادق عليه السّلام قال يؤتى بعبد يوم القيامة فيقال له اذكر هل لك حسنة قال مالى من حسنة غير انّ فلاناً عبدك مرّ بى فسئلنى ماءً يتوضّأ بهليصلّى فاعطيته فيدعى بذلك العبد المؤمن فيقول نعم ياربّ فيقول الرّبّ جلّ ثنائه قد غفرت لك ادخلوا عبدى الجنّة.

(3) باب وجوب طلب الماء مقدار غلوة (3) سهم من كلّ جهة في الأرض الحزنة (٥) وغلوة سهمين في السّهلة مادام في الوقت وعدم وجوبه اذا خاف على نفسه من سبع أو لصّ ونحوهما وحكم التّأخير مع رجاء زوال العذر

۱۳۳۵(۱) **تهذیب** ۱۹۲ و ۲۰۳ ج۱<u>-استبصار</u> ۱٦٥ ج۱-أخبرنی

⁽١) مثل هذا _ خل (٢) يشترى _ خ بسرّني _ خ (٣) العطب: الهلاك

⁽٤) الْغَلُوة: قدر رَمْيَةِ بسهم (٥) الحَزْن: ماغَلُظ من الأرض: الجبل الغليظ

الشّيخ أيده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافى ٦٣ج ٦- على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن ابن أذينة عن زرارة تهذيب ١٩٤ج ١- أخبرنى الشّيخ عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن عروة عن ابن بكير عن زرارة عن أحدهما عليهماالسّلام قال إذا لم يجد المسافر الماء فليطلب(١) مادام في الوقت فاذا خاف(٢) أن يفو ته الوقت فليتيمّم وليصل في آخر الوقت فاذا وجد الماء فلاقضاء عليه وليتوضاً لما يستقبل.

۲۰۳۵۲ (۲) استبصار ۲۰۱ج ۱-أخبرنى الشّيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصّفّار تهذيب ۲۰۲ج ۱ محمد بن الحسن الصّفّار عن ابراهيم بن هاشم عن النّوفليّ عن السّكونيّ عن جعفر (بن محمد ـ يب) عن أبيه عن عليّ عليهم السّلام انّه قال يطلب الماء في السّفر ان كانت الحزونة فغلوة (سهم ـ يب) و إن كانت سهولة (۳) فغلوتين لايطلب أكثر من ذلك.

۳۳۵۳(۳) تهدیب ۱۸۶ج ۱-أخبرنی الشّیخ أیّده الله عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۲۵ج ۳-الحسین بن محمد عن محمد عن الوشّاء عن حمّاد بن عثمان بن یعقوب بن سالم قال سألت أبا عبد الله علیه السّلام عن رجل (٤) لا یکون معه ماء والماء عن یمین الطّریق و یساره غلوتین أو نحو ذلك قال لا آمره ان یغرّر (۵) بنفسه فیعرض له لصّ أو سبع.

٣٣٥٤ ٤) كافي ٦٤ج ٣ عدة من أصحابنا عن تهديب ١٨٥ج ١ ـ

⁽١) فليمسك ـ يب١٩٤ (٢) فاذا تخوف ان يفوته فليتيمّم ـ يب١٩٤

 ⁽٣) السهولة -خ صا (٤) الرّجل - يب (٥) أى يعرضها للهلكة

أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن داود الرّقيّ قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام أكون في السّفر وتحضر الصّلوٰة وليس معي ماء ويقال إنّ الماء قريب منّا (أكا) فأطلب الماء و أنا في وقت يميناً وشمالاً قال لا تطلب الماء ولكن تيمّم فإنّى أخاف عليك التّخلف عن أصحابك فتضلّ فيأكلك السّبع.

٥) ٣٣٥٥ (٥) دعائم الاسلام ١٢١ج ١ قالوا صلوات الله عليهم في المسافر اذا لم يجد الماء الا بموضع يخاف فيه على نفسه ان مضى في طلبه من لصوص أو سباع أو ما يخاف منه التلف والهلاك يتيمم ويصلى.

(۲) تهديب ۲۰۳۳ استبصار ۱۹ جا أخبرنى الشّيخ أيده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافى ۲۳ج حمد محمدبن يعقوب عن كافى ۲۳ج محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمدبن مسلم (عن أبى عبدالله عليه السّلام _صا) قال سمعته يقول اذا لم تجد ماء وأردت التّيمّم فأخّر (۱) التّيمّم الى آخر الوقت فان فاتك الماء لم (۲) تفتك الأرض.

۱۲۰ها ۱۲۰ها محمد عن جعفوبن محمد عن الم ۱۲۰ها ۱۲۰ها عن جعفوبن محمد عن أبيه عن آبائه عن على عليهم السلام أنه قال لاينبغى أن يتيمّم من لم يجد الماء الآفي آخر الوقت.

(A) وب الاسناد ١٧٠ محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل اجنب ولم يصب الماء أيتيمّم ويصلّى قال عليه السّلام لاحتّى آخر الوقت انّه ان فا ته الماء لم تفته الأرض (P۳۵۹ (P) فقه الرّضا عليه السّلام ٨٩ وليس للمتيمّم ان يتيمّم الآ في آخر الوقت.

⁽١) أخّر صا (٢) لاتفتك _ يب

و يأتى فى رواية زرارة (٢٥) من باب (٩) ما يتيمّم به قوله عليه السّلام ان خاف على نفسه من سبع أو غيره وخاف فوت الوقت فليتيمّم وفى رواية محمدبن حمران (١) من باب (١٢) حكم من لم يجد الماء فتيمّم ودخل فى الصّلوة فأصاب الماء قوله عليه السّلام واعلم انّه ليس ينبغى لأحد أن يتيمّم اللّا فى آخر الوقت وفى رواية ابن سالم (٧) من باب (١٣) حكم من صلّى بتيمّم ثمّ أصاب الماء قوله أفأطلب الماء يميناً و شمالاً فقال عليه السّلام لا تطلب الماء لا يميناً ولاشمالاً ولافى بثر إن وجدته على الطّريق فتوضاً وان لم تجده فامض.

و يمكن ان يستدل بساير أخباره على عدم وجوب تأخير الصلوة الى آخر الوقت لمن يحتمل ان يجد الماء فى الوقت و ان كان لا يخلو عن النظر وفى رواية عبدالله بن بكير (٣) من باب (١٩) كراهة امامة المتيمم المتوضى من أبواب الجماعة قوله عليه السّلام فاذا تيمم الرّجل فليكن ذلك فى آخر الوقت فان فاته الماء فلن تفوته الأرض.

(2) باب حكم من لم يجد للغسل أو الوضوء الّا الثّلج أو الماء الحامد

۱۹۳۳، الله عن أبى جعفر محمد بن الحسن عن أحمد بن ادريس عن محمد بن الحسن عن أحمد بن ادريس عن محمد بن الحسن عن أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد بن يحيى استبصار ۱۹۷ ج ۱ أخبر نى الحسين بن عبيدالله عن أحمد ابن محمد بن يحيى عن أبيه عن محمد بن أحمد بن يحيى عن على بن اسماعيل عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يجنب فى السّفر لا يجد الاّ الثّلج قال يغتسل بالثّلج أو ماء النّهر.

۱۹۱۱ محمد بن یحیی عن محمد بن أحمد بن یحیی عن أحمد بن محمد عن محمد بن یحیی عن محمد بن أحمد بن یحیی عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عیسی عن معاویة بن شریح قال سئل رجل أبا عبدالله علیه السّلام و أنا عنده فقال یصیبنا الدّمق(۱) والتّلج و نرید أن نتوضاً ولانجد الاّ ماءً جامداً (۲) فكیف أتوضاً أدلك به جلدی قال نعم السّرائو ۲۸٦ (نقلاً من كتاب محمد بن علیّ بن محبوب) عن عثمان بن عیسی عن معاویة بن شریح مثله.

المحدبن محمدبن يحيى عن أبيه عن تهذيب ١٩٨ج المحمدبن على بن عبيدالله (٣) عن محمدبن محمدبن على بن محبوب عن محمدبن أحمد العلوى السّرائر ١٨٦ـ (نقلاً من كتاب محمدبن على بن محبوب) عن محمدبن أحمد العلوى عن العموكي عن على بن جعفر عن أخيه موسى (بن جعفر -خ) عليهماالسّلام قال سئلته عن الرّجل الجنب أو على غير وضوء (و -خ صا) لا يكون معه ماء وهو يصيب ثلجاً وحسده أفضل أيتيمّم أم يمسح (٤) بالثّلج وجهه قال الثّلج اذا بلّ رأسه وجسده أفضل فان لم يقدر على ان يغتسل به فليتيمّم بحارالأنوار ٢٦٦ج ٨١ كتاب المسائل لعلى بن جعفر عليه السّلام عن أخيه موسى عليه السّلام قال سألته وذكر نحوه. قوب الاسناد ١٨١ـ باسناده عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه مالسّلام قال قلت أيهما أفضل التّيمّم أو يمسح بالثّلج وجهه وجسده ورأسه قال الثّلج ان بلّ رأسه وجسده أفضل وإن لم يقدر على ان يغتسل تيمّم.

⁽١) الدَّمق: النَّلج مع الرَّيح يغشي الانسان من كلُّ أوب حتَّى بكاد يقتل من يصيبه

⁽٢) ولانجد ماءً الآجامداً _السّرائر (٣) العسينبن عبدالله _صا

⁽٤) يتمسح ـ صا ـ أو يتمسح ـ الشرائر

۳۳٦٣(٤) تهذیب ۱۹۱ج ۱-استبصار ۱۹۸ج ۱-محمدبن علی بن محبوب عن العبیدی عن حمّادبن عیسی عن حریز عن محمدبن مسلم عن العبدالله علیه السّلام عن الرّجل یجنب فی السّفر فلایجد اللّ الثّلج أو ماءً جامداً قال هو بمنزلة (۱) الضّرورة یتیمّم (هـو-خ یب) ولاأری أن یعود الی هذه الأرض الّتی توبق (۲) دینه السّوائو ۱۸۹-(نقلاً من کتاب محمد بن علیّ بن محبوب) مثله سنداً و متناً کافی ۲۷ج ۳ علیّ بن ابراهیم عن أبیه ومحمدبن یحیی عن أحمدبن محمد جمیعاً عن حمّادبن عیسی عن حریز عن محمدبن مسلم عن أبی عبدالله (۳) علیه حمّادبن عیسی عن حریز عن محمدبن مسلم عن أبی عبدالله (۳) علیه السّلام قال سئلته عن رجل اجنب فی السّفر (٤) ولم یجد وذکر مثله.

المحاسن ٣٧٦- أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن ابن ابى عمير عن حمّاد بن عثمان النّاب عن عبيد الله الحلبيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئلت عن الرّجل يجنب في الأرض فلا يجد الآماءً جامداً ولا يخلص الى الصّعيد قال يصلّى بالمسح ثمّ لا يعود الى تلك الأرض التي يوبق فيها دينه المقنع ١٣-روى ان اجنبت في أرض وذكر نحوه.

(٦) الاختصاص ١٨٨ ـ قال أميرالمؤمنين عليه السّلام ثلاثة يضحك الله يوم القيامة رجل يكون على فراشه مع زوجته وهو يحبّها فيتوضّاً و يدخل المسجد فيصلّى و يناجى ربّه و رجل اصابته جنابة ولم يصب ماءً فقام الى الثّلج فكسره ثمّ دخل فيه واغتسل ورجل لقى عدوّاً و هو مع أصحابه وجائهم مقاتل فقاتل حتّى قتل.

(0) باب انّ الجنب اذا كان معه قدر مايكفيه من الماء لوضوء الصّلوة يتيمّم ولايتوضّاً

⁽١) هو للضّرورة .. خل صا (٢) وبق الرّجل: هلك

⁽٣) أبي جعفر عليه السّلام _خل صا (٤) سفر _خ

ابن محمد عن الحسين عن القاسم عن الحسين ابن أبى أبى العلاء قال ابن محمد عن الحسين عن القاسم عن الحسين ابن أبى أبى العلاء قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يجنب ومعه من الماء بقدر ما يكفيه لوضوئه للصّلوة أيتوضّا بالماء أو يتيمّم قال يتيمّم ألا ترى انّه جعل عليه نصف الطّهور.

٣٣٦٧ (٢) كافي ٦٥ ج ٣ - الحسين بن محمد عن معلّى بن محمد عن البن أبي يعفور قال عن الحسن بن على الوشّاء عن حمّاد بن عثمان عن ابن أبي يعفور قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يجنب و معه من الماء قدر ما يكفيه لشربه أيتيمّم أو يتوضّأ قال يتيمّم (١) أفضل ألا ترى انّه انّما جعل عليه نصف الطّهور.

٣٣٦٨ عبدالله عبد ١٥ ج ١ ـ سئل عبيدائله بن على الحلبى أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يجنب و معه قدر ما يكفيه من الماء لوضوء الصّلوٰة أيتوضًا بالماء أو يتيمّم قال لا بل يتيمّم ألا ترى انّه انّما جعل عليه نصف الوضوء.

۱۹۳۹۹ (٤) تهدیب ۲۰۵ج ۱-الحسین بن سعید عن فضالة عن العلاء ابن رزین عن محمد بن مسلم عن أحدهما علیهماالسّلام فی رجل اجنب فی سفر معه ماء قدر ما یتوضّاً قال یتیمّم ولایتوضّاً تهدیب ۲۰۵ج ۱- عنه عن محمد ابن أبی عمیر عن حمّادبن عثمان عن عبیدالله بن علیّ الحلبیّ عن أبی عبدالله علیه السّلام مثله.

و يأتى فى رواية جميل (٥) من باب (١٩) كراهة امامة المـتيمّم المتوضّىٰ من أبواب الجماعة قوله امام قوم اصابته جنابة فى السّفر و ليس معه ماء يكفيه للغسل أيتوضّا بعضهم ويصلّى بهم قال لا ولكن يتيمّم

⁽١) التّبتم _ خ كا

الجنب ويصلّي بهم وفي روايته الاخرى(٦) نحوه.

(٦) باب حكم اجتماع الجنب والميّت ومن كان على غير وضوء اذا كان معهم ماء بقدر مايكفي أحدهم

الصّفّار عن محمد بن عيسى عن عبدالرّحمٰن ابن أبى نجران عن رجل الصّفّار عن محمد بن عيسى عن عبدالرّحمٰن ابن أبى نجران عن رجل حدّثه قال سألت أباالحسن (الرّضاخيب) عليه السّلام عن ثلاثة نفر كانوا في سفر أحدهم جنب والثّاني ميّت والثّالث على غير وضوء وحضرت الصّلوٰة ومعهم من الماء (قدرفقيه) ما يكفى احدهم من يأخذ الماء (ويغتسل به – يب حصا) وكيف يصنعون قال (١) يغتسل الجنب و يدفن يغتسل به – يب حصا) وكيف يصنعون قال (١) يغتسل الجنب و يدفن الميّت (بتيمّم فقيه) ويتيمّم (٢) الّذي (٣) عليه وضوء (٤) لأنّ الغسل من الجنابة فريضة وغسل الميّت سنّة والتيّم للآخر جائز فقيه ٥٩ ج ١ سئل الجنابة فريضة وغسل الميّت سنّة والتيّم للآخر جائز فقيه ٥٩ ج ١ سئل عن عبدالرّحمٰن ابن أبى نجران أباالحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام عن ثلاثة نفر وذكر مثله.

۱۰۱ج ۱-أحمدبن محمد بن المحسن التفليسيّ قال عيسى عن الحسن بن علىّ عن أحمدبن محمد عن الحسن التفليسيّ قال سألت أبا الحسن (٥) عليه السّلام عن ميّت و جنب اجتمعا و معهما (من الماء حما) ما يكفى أحدهما أيّهما يغتسل (به ح صا) قال إذا اجتمعت سنّة و فريضة بدء بالفرض.

٣٠٣٧٢ (٣) علل الشّرائع ٣٠٥ عيون الأخبار ٨٢ ج ٢ حدد ثنا الحسين بن أحمد بن ادريس ره قال أخبرنا أبي (٦) عن (أبيه عن العيون)

⁽١) فقال _فقید (۲) تیمّم ـ یب (۳) الّذی هو علی غیر وضوء _ فقید

⁽٤) الوضوء سخ صا (٥) أباعبدالله ـ صا (٦) الحسين بن أحمد عن أبيه _ العلل

تهذيب ١١٠ ج ١ - استبصار ١٠٢ ج ١ - أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين (١) بن النّضر الأرمنى قال سألت أباالحسن الرّضا عليه السّلام عن القوم يكونون في السّفر فيموت منهم ميّت ومعهم جنب ومعهم ماء قليل قدر ما يكفى أحدهما (به - العيون) أيّهما يبدء به قال يغتسل الجنب ويترك الميّت لأنّ هذا فريضة وهذا سنّة.

۱۱۰ محمد (القاسانيّ ـ صا) عن محمد بن عليّ عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله (القاسانيّ ـ صا) عن محمد بن عليّ عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قلت (له ـ صا) الميّت والجنب يتّفقان في مكان (واحد يب) لا يكون (فيه ـ خ يب) الماء الاّ بقدر ما يكتفى به أحدهما أيّهما أولى أن يجعل الماء لهقال يتيمّم (٢) الجنب ويغسّل الميّت بالماء. جمع الشّيخ ره في الاستبصار بين الأخبار الواردة في هذا الموضوع بالحمل على التّخيير

۱۹۰۷ (۵) تهديب ۱۹۰ ج ۱ -الصفّار عن محمد بن الحسين عن وهيب (۳) بن حفص عن أبي بصير قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن قوم كانوا في سفر فأصاب بعضهم جنابة وليس معهم من الماء الامايكفي الجنب لغسله يتوضّون هم هو أفضل أو يعطون الجنب فيغتسل و هم لايتوضّون فقال يتوضّون هم ويتيمّم الجنب.

(7) باب حكم المجدور والكسير والمبطون ومن كان به جروح أو قروح أو يخاف على نفسه من البرد و من اجنب نفسه متعمّداً فتخوّف على نفسه من الاغتسال

٣٣٧٥ (١) كافي ٦٨ ج ٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير

⁽١) الحسن _ خل (٢) تيمّم _ يب (٣) وهب _ خ

عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال يتيمّم المجدور والكسير بالتّراب اذا أصابته الجنابة.

٢ ٣٣٧٦ (٢) تهديب ١٨٥ ج ١ _الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السلام قال ييمم المجدور والكسير اذا اصابتهما الجنابة.

٣٣٧٧ (٣) كافى ١٠ عج ١ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن بعض أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السلام قال سألته عن مجدور اصابته جنابة فغسلوه فمات قال قتلوه ألا سألوا فإن دواء العي السوال.

٣٣٧٨ عن ابدالله عن القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٨٨ ج ٢ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن سكّين (١) وغيره عن أبي عبدالله عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن سكّين (١) وغيره عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قيل له انّ فلاناً اصابته جنابة وهو مجدور فغسّلوه فمات فقال قتلوه ألّا سئلوا ألّا يممّوه انّ شفاء العيّ السّوال فقيه ٥٩ ج ١ و قيل لرسول الله صلّى الله عليه وآله يارسول الله انّ فلاناً وذكر مثله السّوائو ٢٨٦ (نقلاً من كتاب محمد بن علي بن محبوب) عن ابن أبي عمير عن محمد بن محمد بن و غيره عن أبي عبد الله عليه السّلام قال قيل له يا ابن رسول الله و ذكر مثله الهداية ١٩ ـ مرسلاً عن رسول الله صلّى الله عليه و آله نحوه الاّانّ فيه أخطأتم الاّ تيمّموه.

۱۳۷۹ (۵) تفسير أبى الفتوح الرّازى ٦٦ ـ عن جابر بن عبدالله الأنصارى قال كنّا مع جماعة فى سفر فأصاب رجلاً منّا حجر على رأسه فانكسر واحتلم فى اللّيل فلمّا أصبح راجع قومه وقال تجدون لى رخصة قالوا لا والماء موجود و لا بدّ لك من الغسل فاغتسل و صبّ الماء على

⁽۱) مسکین ۔ خل کا

رأسه فمات فلمّا رجعنا و ذكرنا لرسول الله صلّى الله عليه وآله ضاق صدره و قال قتلوه قتلهم الله الآسئلوا اذا لم يعلموا فاتما شفاء العـــق السّوال كان يكفيه التّيمّم أو شدّ جراحته و غسل جسده و مسح بــاليد المبلولة فوق الخرقة.

المحمد عن بكر بن صالح و ابن فضّال عن عبدالله بن ابراهيم الغفّاريّ عن محمد عن بكر بن صالح و ابن فضّال عن عبدالله بن ابراهيم الغفّاريّ عن جعفو بن ابراهيم الجعفريّ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال انّ النّبيّ صلّى الله عليه و آله ذكر لهانّ رجلاً اصابته جنابة على جرح كان به فأمر بالغسل فاغتسل فكزّ (١) فمات فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله قتلوه قتلهم الله انّما كان دواء العيّ (٢) السّؤال.

٧ ٣٣٨ (٧) فقيه ٩ ٥ج ١_قال الصادق عليه السّلام المبطون والكسير يؤمّمان(٣) ولايغسلان.

۳۳۸۲ (۸) **کافی** ٦٨ ج ٣ ـ و روى ذلك (٤) في الكسير والمبطون يتيمّم ولايغتسل.

۱۸۵۳ (۹) تهذيب ۱۸۵ج السعدبن عبدالله عن محمدبن الحسن عن معاوية بن حكيم عن على بن الحسن بن رباط عن عبدالله بن بكير عن محمدبن مسلم عن أحدهما عليهماالسلام في الرّجل يكون به القروح في جسده فتصيبه الجنابة قال يتيمّم.

٣٣٨٤ (١٠) تهديب ١٨٤ج ١-الحسنبن محبوب عن أبى أيّوب عن محمدبن مسلم قال سألت أباجعفر عليه السّلام عن الجنب تكون به القروح قال لابأس بان لايغتسل يتيمّم.

⁽١) الكزّ: داء يتولّد من شدّة البرد _ مجمع (٢) العيّ: الجهل _ العجز

⁽٣) يتيمّمان ولايغتسلان _ خل (٤) هكذاً في كا ذكره بعد رواية محمدبن مسكين (المتقدّمة)

٣٣٨٥ (١١) كافي ٦٨ ج ٣ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبى أيّوب الخزّاز عن محمد بن مسلم قال سألت أبا جعفر عليه السّلام عن الرّجل يكون به القرح والجراحة يجنب قال لابأس بأن لا يغتسل (و ـ خ) يتيمم.

۱۲)۳۳۸٦ عفر عليه السلام عن الرّجل تكون به القروح والجراحات فيجنب فقال لابأس بأن يتيمّم ولايغتسل.

الم ۱۳۸۷ (۱۳) تهذیب ۱۸۵ج ۱-أخبرنی الشّیخ أیده الله عن أحمدبن محمد عن أبیه عن سعدبن عبد الله عن أحمدبن محمد عن أحمدبن محمد ابن أبی نصر عن داودبن سرحان عن أبی عبد الله علیه السّلام فی الرّجل تصیبه الجنابة وبه جروح أو قروح أو یخاف علی نفسه من البرد فقال لایغتسل و یتیمم.

١٤١) تهذيب ١٩٦ ج ١-بهذا الاسناد عن سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين ومحمد بن عيسى وموسى بن عمر بن يزيد الصيقل عن محمد بن محمد ابن أبى نصر عن أبى الحسن الرّضا عليه السّلام فى الرّجل تصيبه الجنابة و به قروح أو جروح أو يكون يخاف على نفسه البرد قال لا يغتسل يتيمم.

٣٣٨٩ (١٥) الجعفريات ٢٤ باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيدان علياً عليه السّلام قال من كثرت به الجروح والقروح وأصابه جنابة فخاف على نفسه فان التّيمّم يجزيه.

۰ ۱۳۳۹ (۱٦) دعائم الاسلام ۱۲۱ ج ۱ـو قالوا عليهم السّلام و من كانت به قروح أو علّة يخاف منها على نفسه أن تطهّر يتيمّم ويصلّى وان لم يخف ذلك فليتطهّر ان خاف ان يقتله البرد ان تطهّر يتيمّم ويصلّى وان لم يخف ذلك فليتطهّر

فان مات فهو شهيد.

۱۱۵ (۱۷) وفيه ۱۱۵ ج ۱ وقالوا عليهم السّلام فيمن كانت معه قروح أو خراج أو جُدَريُّ واحتاج الى الغسل و لم يخف من ضرر الماء اغتسل فان قدر ان يمرّ يديه و الآ وضعهما قليلاً قليلاً و ان لم يستطع اجزئه مرّ الماء على جسده وان لم يستطع الماء تيمّم الصّعيد.

۱۹۹۸ الله عن المحمد عن الحسين عن سعد بن عبدالله وأحمد بن ادريس عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد استبصار ۱۹۲ ج ۱ - اخبرنى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد استبصار ۱۹۲ ج ۱ - اخبرنى الشيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن التضربن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان عن الحسين بن سعيد عن التضربن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان ابن خالد وحمّا دبن عيسى عن شعيب عن أبي بصير وفضالة عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان عن عبدالله بن سليمان جميعاً عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه سئل عن رجل كان في أرض باردة فتخوّف (۱) ان هو اغتسل أن يصيبه عنت من الغسل كيف يصنع قال يغتسل وان اصابه مااصابه قال و ذكر انّه كان وجعاً شديد الوجع فاصابته جنابة و هو في مكان بارد و كانت ليلة شديدة الرّبح باردة فدعوت الغلمة فقلت لهم احملوني وضعوني على خشبات ثمّ صبّوا عليّ الماء فغسلوني.

۱۹۸ ج۱-استبصار ۱۹۳ ج۱-بهذا الاسناد اعن الحسين بن سعيد حصا) عن حمّاد عن حريز عن محمد بن مسلم الحسين بن سعيد حصا) عن حمّاد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سئلت أباعبد الله عليه السّلام عن رجل تصيبه الجنابة في أرض باردة ولا يجد الماء وعسى أن يكون الماء جامداً فقال يغتسل على ماكان حدّثه

⁽۱) فیخاف ـ صا

(رجل _ يب)انه فعل ذلك فمرض شهراً من البرد فقال اغتسل على ماكان فانه لابد من الغسل و ذكر أبو عبدالله عليه السّلام انه اضطر اليه و هو مريض فأتوه (١) به مسخّناً (٢) فاغتسل (به _ صا) و قال لابد من الغسل تهديب ١٩٩ ج ١ و روى الحسين بن سعيد بهذا الاسناد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن ابن هسكان عن عبدالله بن سليمان مثل حديث النّضر (كذا _ في يب).

۱۹۲۱ (۲۰) کافی ۱۲ ج ۳ - تهدیب ۱۹۲۱ ج ۱ - استبصار ۲۰۱۱ ج ۱ محمدبن (أحمد بن _ یب صا) یحیی عن محمدبن الحسین عن جعفو بن بشیر عمّن رواه عن أبی عبدالله علیه السّلام قال سألته عن رجل اصابته جنابة (۳) فی لیلة باردة (و ـ صا ـ فقیه) یخاف علی نفسه التّلف انّ اغتسل قال یتیمّم (ویصلّی – کا) فاذا أمن من البرد (٤) اغتسل و أعاد الصّلوة. تهدیب ۲۹ ج ۱ - استبصار ۲۱ ج ۱ - سعد (بن عبدالله _ یب عن محمد بن الحسین ابن أبی الخطّاب عن جعفر بن بشیر عن عبدالله بن سنان أو غیره عن أبی عبدالله علیه السّلام مثل ذلك فقیه ۲۰ ج ۱ - سئل عبدالله بن سنان أباعبدالله علیه السّلام عن الرّجل تصیبه الجنابة فی اللّیلة الباردة وذكر مثله مافی کا.

۱۹۷۳(۲۱) تهدیب۱۹۷ج۱-استبصار ۱۹۲ج-أخبرنی الشیخ ایستبصار ۲۱ج۱-اُخبرنی الشیخ ایستبطار ۲۱جای القاسم جعفربن محمدعن محمدبن یعقوب عن کافی ۲۷ج ۳ علی بن ابراهیم(عن أبیه کا) رفعه قال (قال کا) ان أجنب (نفسه یب) فعلیه ان یغتسل علی ماکان منه (۵) وان احتلم تیمّم.

٣٣٩٦(٢٢) بحارالأنوار ١٤٥ج ٨١ ـ الهداية ومن أصابته جـنابة

 ⁽١) فأتوا صا (٢) ملتحفاً ومسجّباً _ خل صا _ مسخنّاً أى حارّاً
 (٣) الجنابة _ كا
 (٤) أمن به البرد _ بب

فخاف على نفسه التّلف إن اغتسل فانّه ان كان جامع فليغتسل وان أصابه ما أصابه وان احتلم فليتيمّم.

۱۹۸۷ (۲۳) تهذیب ۱۹۸ ج ۱ -استبصار ۱۹۲ ج ۱ -بهذا الاسناد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۲۸ ج ۳ -عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن علی بن أحمد رفعه عن فقیه ۵۹ ج ۱ - أبی عبدالله علیه السّلام (۱) قال سألته عن مجدور اصابته جنابة قال ان كان أجنب هو فلیغتسل وان كان احتلم فلیتیمّم.

و تقدّم في جملة من أخبار باب (٣٠) حكم الجبائر والقرحة من أبواب الوضوء مايناسب الباب.

(A) باب کراهة اتیان الرّجل أهله ان لم یجد الماء الّا اذا خاف علی نفسه

⁽١) سئل الصّادق عليه السّلام عن مجدور ــ فقيه ﴿

⁽٢) أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل -كا - يب خ - قال قلت لأبي ابراهيم عليه السّلام الرّجل - يب ١٨ ٤ ج ٧ (٣) شبقاً: أي طالباً للنّكاح

فانّه يروى عن النّبىّ صلّى الله عليه و آله انّ أباذرّ ره سئله عن هذا فقال أثت أهلك توجر فقال يا رسول الله آتيهم فأوجر (١) فيقال رسول الله صلّى الله عليه و آله كما أنّك اذا أتيت الحرام أزرت (٢) فكذلك اذا أتيت الحلال أجرت (٣) فقال أبوعبدالله عليه السّلام ألا ترىٰ أنّه اذا خاف على نفسه فأتى الحلال أجر (٤) السّوائو ٤٨٦ (نقلاً من كتاب محمد بن على بن محبوب) عن على بن السّندى عن صفوان عن اسحاق بن عمّار (نحوما في كا) الا أنّه أسقط قوله قال قلت طلب (الى قوله) يخاف على نفسه.

٣٣٩٩ (٢) دعائم الإسلام ١٦١ج ١-عن على عليه السّلام أنّه قال لابأس ان يجامع الرّجل امرأته في السّفر وليس معه ماء و يتيمّم ويصلّى وسئل رسول الله صلّى الله عليه و آله عن مثل هذا فقال أئت أهلك و تيمّم وصلّ توجر وذكر نحوه

وتقدم في رواية أبي ذر (٨)من باب (١) وجوب التيمم قوله هلكت جامعت على غير ماء قال فأمر النبي صلى الله عليه و آله بمحمل فاستترت به و (دعا_يب) بماء فاغتسلت أنا وهي ثمّ قال صلى الله عليه و آله يا اباذر يكفيك الصّعيد عشر سنين.

(٩) باب مايتيمّم به ومالايتيمّم به

معلى الله عليه وآله اعطيت خمساً لم يعطها أحد قبلى جعلت لى الآبق صلى الله عليه وآله اعطيت خمساً لم يعطها أحد قبلى جعلت لى الأرض مسجداً و (ترابها ـ خ) طهوراً و نصرت بالرّعب وأحلّ لى المغنم وأعطيت جوامع الكلم (٥) وأعطيت الشّفاعة الخصال ٢٩٢ ـ حدّ ثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رض قال حدّ ثنا محمد بن الحسن الصّفار وسعد بن عبد الله جميعاً عن أحمد بن

⁽١) وأوجر سخ كا (٢) اوزرت عظ (٣) اوجرت عن كا (٤) أوجر عن كا (٥) الكلام عن

محمدبن عيسى وأحمد ابن أبى عبدالله البرقى عن محمدبن خالد البرقى عن محمدبن سنان عن زيادبن المنذر (ابن _خ) أبى الجارود عن سعيدبن جبير عن ابن عبّاس قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله و ذكر مثله أمالى الصدوق ١٧٩ حدّ ثنا محمد بن الحسن قال حدّ ثنا الحسين بن الحسن بن الحسن بن ابن عن الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن حمّاد بن عثمان عن اسماعيل الجعفى انه سمع أبا جعفر عليه السّلام يقول قال رسول الله صلّى الله عليه و آله و ذكر مثله بتقديم و تأخير

٢٠٢٥ (٢) أمالي ابن الشّيخ ٥٦ _حدّ ثنا الشّيخ السّعيد أبو عمليّ الحسن بن محمد بن الحسن الطُّوسيُّ عن أبيه ره قال أخبرنا أبو عبدالله محمدبن محمد قال أخبرني أبوعبدالله محمدبن عليّ بن رياح (١) القرشيّ اجازة قال حدَّثنا أبي قال حدَّثنا أبوعليّ الحسنبن محمد قال حـدّثنا الحسن بن محبوب عن عليّ بن رئاب عن أبي بصير عن أبي جعفر محمد ابن عليّ بن الحسين عليهم السّلام قال انّ أباذرّ وسلمان خرجا في طلب رسول الله صلَّى الله عليه وآله فقيل لهما انَّه توجِّه إلى ناحية قبا فاتَّبعاه فوجداهساجداً تحت شجرة فجلساً ينتظرانه حتى ظنّا انّه نائم فأهويا (ه-خ) - ليوقظاه فرفع رأسه اليهما ثمّ قال قد رأيت مكانكما و سمعت مقالكما ولمأكن راقداً أنَّ الله بعث كلِّ نبيَّ كان قبلي الى أمَّته بلسان قومه و بعثني الى كلِّ أسود وأحمر بالعربيِّه وأعطاني في أمَّتي خمس خصال لم يعطها نبيّاً كان قبلي نصرني بالرّعب يسمع (٢) بي القوم بيني وبينهم مسيرة شهر فيؤمنون بي و أحلّ لي المغنم و جعل لي الأرض مسجداً و طهوراً اينما كنت منها أتيمّم من تربتها واصلّى عليها الحديث.

بشارة المصطفى ٨٥ _ أخبرنا الشّيخ الإمام الزّاهد الرّثيس أبو

⁽١) على بن محمدبن رياح _ك (٢) ليسمع _خ

محمد الحسن بن الحسين بن بابويه ره قال قال حدّ ثنا الشيخ السّعيد أبو جعفر محمد بن الحسن الطّوسيّ قال أخبرنا الشّيخ أبو عبدالله محمد بن محمد ره أخبرني أبوعبدالله محمد بن عليّ بن رياح القرشيّ قال حدّ ثنى أبى قال حدّ ثنا أبوعليّ الحسن بن محمد قال حدّ ثنا الحسن بن محبوب عن عليّ بن رئاب عن أبي بصير عن أبي جعفر محمد بن عليّ بن الحسين عليّ بن الحسين عليّ بن المال أن أباذرّ وسلمان (وذكر نحوه).

تال حدّ ثنا مجاهد بن أعين أبوالحجّاج قال حدّ ثنا أبوبكر ابن أبى العوام قال حدّ ثنا مجاهد بن أعين أبوالحجّاج قال حدّ ثنا أبوبكر ابن أبى العوام قال حدّ ثنا يزيد قال أخبر نا سليمان التّميميّ عن سيّار عن أبى امامة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله فضلت بأربع جعلت لأمّتى الأرض مسجداً و طهوراً و أيّما رجل من أمّتى أراد الصّلوة فلم يجد ماء و وجد الأرض فقد جعلت له مسجداً وطهوراً ونصر تبالرّ عب مسيرة شهر يسير بين يدى وأحلّت لأمّتى الغنائم وأرسلت الى النّاس كافّة.

۳٤٠٣ (٤) الخصال ٢٥ عج ٢-علل الشّوائع ١٢٧ -حدّ ثنا أبو الحسين محمد بن على بن الشّاه قال حدّ ثنا أبو بكر محمد بن جعفر بن أحمد البغدادي بآمِد (١) قال حدّ ثنا أبي قال حدّ ثنا أحمد بن السّخت (٢) قال أبي قال حدّ ثنا أحمد بن السّخت (٢) قال أخبر نا محمد بن أسود الورّاق عن أيّوب بن سليمان عن أبي البختريّ (٣) عن محمد بن حميد عن محمد بن المنكد (٤) عن جابوبن عبد الله قال قال يرسول الله صلّى الله عليه وآله أنا أشبه النّاس بآدم (الى أن قال) ومن يرسول الله صلّى الله عليه وآله أنا أشبه النّاس بآدم (الى أن قال) ومن

⁽١) عبارة شرح قاموس و آمِد بلد بالتّغورفي دياربكر مجاورة لبلاد الرّوم ـ يـقال للسّـفينة اذا كانت مشحونة عامد و آمِد ـ اللّسان ـ آمِد: بلد قديم حصين ركين مبنى بالحجارة السّود على مكان مرتفع، ودجلة محيطة بأكثره مستديرة به كالهلال. في حاشية الخصال

⁽٢) البخت _ خ العلل (١) الكندي _ خ العلل (١) الكندي _ خ العلل (٢)

علىّ ربّى وقال (لى ـخ العلل) يا محمد صلّى الله عليك قد أرسلت كلّ رسول الى أمّته بلسانها و أرسلتك الى كلّ أحمر و أسود من خلقى و نصر تك بالرّعب الذى لم انصر به أحداً و أحللت لك الغنيمة و لم تحلّ لأحد قبلك (١) وأعطيتك لك ولاُمّتك كنزاً من كنوز عرشى فاتحة الكتاب وخاتمة سورة البقرة وجعلت لك ولاُمّتك الأرض كلّها مسجداً وترابها طهوراً الحديث.

بحارا لأنوار ٧٤ اج ٨٠ ـ معانى الأخبار عن محمد بن على بن الشّاه عن محمد بن جعفر البغدادي عن أبيه عن أحمد بن السّخت عن محمد بن الأسود عن أيوب بن سليمان عن أبى البختري عن محمد بن حميد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله عن النّبي صلّى الله عليه و آله قال قال الله تعالى جعلت لك ولأمّتك الأرض كلّها مسجداً و ترابها طهوراً.

٣٤٠٤ (٥) دعائم الاسلام ١٢٠ ج ١ ـ عن على عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه و آله انّه قال أعطيت ثلاثاً لم يعطهن نبى قبلى نصرت بالرّعب و احلّت لى الغنائم و جعلت لى الأرض مسجداً و ترابها طهوراً.

۱۹۵۰ (۲) اثبات الوصيّة ۹۹ للمسعوديّ روى عنه صلّى الله عليه و آله انّه قال أعطيت ما أعطى النّبيّون والمرسلون جميعاً و أعطيت خمسة لم يعطها أحد نصرت بالرّعب و جعل لى ظهر الأرض مساجداً و طهوراً و أعطيت جوامع الكلم و فضّلت بالغنيمة و أعطيت الشّفاعة فى امّتى (و تقدّم فى رواية أبان (٤٧) من باب (٢١) دعائم الاسلام من أبواب المقدّمات انّ ما أعطاه الله تعالى أكثر من هذه الخمسة فلاحظ).

⁽١) غيرك _ خ ك

الحسن بن محمد بن الحسن الطّوسيّ رض قال أخبرني الشّيخ السّعيد الوالد أبوجعفر محمد بن عليّ الطّوسيّ رض قال أخبرنا جماعة عن أبي المفضّل قال حدّننا محمد بن (محمد بن _خ) سليمان الباغنديّ قال حدّنني عبدالسّلام بن عبدالحميد امام حرّان قال حدّننا موسى بن أعين قال أبوالمفضّل وحدّنني نصر بن الجهم أبوالقاسم المفيد بأردبيل قال حدّننا محمد بن مسلم بن زرارة قال حدّننا محمد بن موسى (١) بن أعين قال حدّننا محمد بن على بن قال حدّنني أبي عن عطاء بن السّائب عن أبي جعفر محمد بن على بن الحسين عن أبيه عن جدّه عن على بن أبيطالب عليهم السّلام عن النّبيّ الحسين عن أبيه عن جدّه عن على بن أبيطالب عليهم السّلام عن النّبيّ ملى الأبيض والأسود والأحمر و جعلت لى الأرض طهوراً و مسجداً و نصرت بالرّعب و أحلّت لى الغنائم و لم تحلّ لأحد أو قال لنبيّ قبلي و أعطيت جوامع الكلم.

التسلام القلوب ٢٠٦-١ الاسناد يرفعه الى الامام موسى بن جعفر عليهما الرشاد القلوب ٢٠٦-١ الاسناد يرفعه الى الامام موسى بن جعفر عليهما السلام قال حدّ ثنى أبى جعفر عن أبيه الباقر عليه السلام قال حدّ ثنى أبى الحسين بن على بن أبيطالب عليهم السلام قال أبى على قال حدّ ثنى أبى الحسين بن على بن أبيطالب عليهم السلام قال بينما أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله جلوس في مسجده بعد وفاته يتذاكرون فضله اذ دخل علينا حبر من أحبار اليهود من أهل الشّام قرء التوراة والانجيل والزّبور و صحف ابراهيم والأنبياء و عرف دلائلهم فسلم علينا و جلس و لبث هنيئة ثمّ قال امّة محمد ما تركتم لنبى درجة ولالمرسل فضيلة الا و قد نحلتموه لمحمّد نبيّكم فهل عندكم جواب أن أنا سألتكم فقال له أميرالمؤمنين عليه السّلام سل ياأخاً اليهود ماأحبتت

⁽۱) مسلم _ك

فاتى أجيبك عن كلّ ما تسأل بعون الله ومشيّته (الى أن قال عليه السّلام ص ١٠٤) فقال الله تعالى قد رفعت عن امّتك الآصار الّتى كانت على الأمم السّالفة وذلك اتى جعلت على الامم ان لاأقبل منهم فعلاً اللّه فسى بقاع الأرض الّتى أختر تها (١) لهم وان بعدت وقد جعلت الأرض لك ولامّتك طهوراً ومسجداً فهذه من الآصار (٢) وقد رفعتها عن امّتك الخبر.

۷۳۰ ۷۳(۸) مستدرك ۵۳۰ ۲-الشيخ حسن بن سليمان الحلّى فى كتاب المحتضر (۳) ممّا رواه من كتاب المعراج للشيخ أبى محمد الحسن رضى الله عنه باسناده الى الصّدوق عن محمد بن ابراهيم الطّالقانيّ عن أبى عبدالله بن عبدالله بن عبدالصمد المهتديّ العبّاسيّ عن غوث بن سليمان عن عبدالله بن صالح عن فرج بن صالح عن فرج بن مسافر عن الرّبيع بن بدر عن أبى هارون العبديّ عن أبى سعيد الخدريّ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله فيما كلّمه الله تعالى فى ليلة الأسراء و جعلت الأرض لك و لأمتك مسجداً وطهوراً الخبر.

٣٤٠٨ (٩) عوالى الليالى ٢٠٨ ج ٢ عن فخر المحققين عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله انّه قال جعلت لى الأرض مسجداً و ترابها طهوراً أينما أدركتنى الصّلوة تيمّمت وصلّيت.

97٤٠٩ (١٠) مستدرك ٥٣١هج ٢_القطب الرّاونديّ في لبّ اللّباب عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّه قال أعطيت خمساً لم يعطها نبيّ قبلي خواتيم سورة البقرة والتّكبير وطهور الأرض.

٠ ٣٤١٠ (١١) **الهداية ١٨_فقه الرّضا** عليه السّلام ٩٠ قال الله تبارك وتعالى «فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً» والصّعيد الموضع المر تفع عن الأرض والطَّيِّبُ الّذي ينحدر عنه الماء.

⁽١) في بقاع من الأرض اخترتها لهم (٢) الاصر: العهد التَّقيل (٣) المحتضر - خ ك

۱۲ ۲۱ (۱۲) تهدیب۱۷۳ج۳ سعدعن آحمدبن محمد عن علی بن حديد عن عبدالرّحمٰن ابن أبي نجران والحسينبن سعيد عن حمّادبن عيسى عن حريزبن عبدالله عن زرارة قال قال أبوجعفر عليه السّلام الّذي يخاف اللَّصوص والسّبع يصلَّى صلوَّة المواقفة ايماءً على دابّته قال قلت أرأيت ان (١) لم يكن المواقف على وضوء كيف يصنع و لا يقدر على النَّزول قال يتيمّم(٢) من لبد سرجه أو دابّته أو من معرفة(٣) دابّته فــانّ فيه (٤) غباراً ويصلّى ويجعل السّجود أخفض من الرّكوع ولايدور الى القبلة ولكن اينما دارت دابّته غير انّه يستقبل القبلة باوّل تكبيرة حيث یتوجّه (فیصلّی ـخ یب) فقیه ۲۹۵ج ۱ـروی زرارة عن أبی جعفر علیه السّلام انّه قال وذكر مثله الّا انّ فيه يتيمّم من لبد(٥) دابّته أو سرجه أو مَعْرَفَة دابّته كافي ٥٩ كاج ٣ محمد (بن يحيى -خ) عن أحمد عن حمّاد عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر عليه السّلام قال قلت له أرأيت وذكر مثله الآان فيه من لبده أو سرجه أو معرفة دابّته تهذيب ١٨٩ج ١-أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن استبصار ٥٧ اج ١- الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن زرارة (عن محمدبن مسلم _خ صا) قال قلت لأبي جعفر عليه السّلام أرأيت المواقفوذكر مثله الى قوله و يصلّى السّوائر ٤٨٠ (نقلاً من كتاب حريز بن عبدالله السّجستاني) قال و قال زرارة قلت لأبي جعفر عليه السّلام ان لم يكن المواقف على وضوء وذكر مثله الآانّه قال من لبد دابّته أو سرجه أو معرفة دائته.

⁽١) اذا _ فقيه ﴿ ٢) تيمّم من لبده أو سرجه أو معرفة دابّتُه _ يب١٨٩ ـ صا

⁽٣) معرَفة داتِته أي منبت الشّعر والرّبش من النّاصية الى المنسج

⁽٤) فيها ـ فقيه ـ كا ـ يب ١٨٩ ـ السّرائر (٥) اللّبد: ما يجعل على ظهر الفرس تحت السّرج

استبصار ۱۵ اج ۱- أخبرنی الشیخ عن أحمدبن محمد عن أبیه عن تهدیب ۱۸۹ج ۱- سعدبن عبدالله عن أحمد (بن محمد حا) عن أبیه عن عبدالله بن المغیرة عن رفاعة عن أبی عبدالله علیه السّلام قال اذا كانت الأرض مبتلّة لیس فیها تراب ولاماء فانظر أجفّ موضع تجده فتیمّم منه فان ذلك توسیع من الله عزّ وجلّ قال فان كان فی ثلج فلینظر لبد سرجه فلیتیمّم من غباره أو شیء مغبّر وان كان فی حال لایجد الآ الطّین فلاباً س ان یتیمّم منه (۱) استبصار ۱۵۸ ج ۱- سعدبن عبدالله عن أبی عبدالله أحمد من محمد عن أبیه عن عبدالله بن المغیرة عن رفاعة عن أبی عبدالله علیه السّلام قال اذا كان فی ثلج فلینظر لبد سرجه فلیتیمّم من غباره أو (من -خ) شیء مغبّر.

٣٤ ١٣ (١٤) كافى ٦٦ ج٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة قال ان كانت الأرض مبتلة وليس فيها تراب ولاماء فانظر اجف موضع تجده فتيمم من غباره أو شيء مغبر وان كان في حال لا يجد الآ الطين فلابأس ان يتيمم به.

۱۵ ۳٤ ۱۵ (۱۵) تهذیب ۱۸۹ج ۱-استبصار ۱۵ ۱۹ جامحمدبن علی بن محبوب عن معاویة بن حکیم تهذیب ۱۹۱۹ جام اخبرنی الشیخ آیده الله عن أبی جعفر محمدبن علی عن محمدبن الحسن عن أحمدبن ادریس عن محمدبن أحمدبن یحیی عن معاویة بن حکیم عن عبدالله بن المغیرة عن أبی بکیر عن زرارة عن أبی جعفر علیدالسّلام قال ان أصابه (۲) الشّلج فلینظر لبد سرجه فلیتیم (۳) من غباره (٤) أو من شیء معه (۵) (یب و ایکان فی حال لایجد الا الطّین فلاباس أن یتیم منه) استبصار ۲۵ ۱ج ۱

⁽۱) به _خ صا (۲) ان کان فی النّلج _ یب۱۹۱ اصابك _خ یب۱۸۹ (۳) فیتیسّم _ یب (۱) به _خ صا (٤) من غبار سرجه _خ صا

أخبرنى الشّيخ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن علي عن محمد بن علي المغيرة محمد بن علي بن محبوب عن معاوية بن حكيم عن عبدالله ابن المغيرة عن ابن بكير عن زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام قال اذا كنت في حال لا تجد الا الطّين فلا بأس أن يتيمّم به.

۱۹۵ (۱۹۳ (۱۹۱) الجعفر يَات ۲۳_باسناده عن جعفربن محمد عن أبيه ان عليّاً عليه السّلام قال من أخذته سماء شديدة والأرض مبتلّة وأراد ان يتيمّم فلينفض (۱) سرجه أو أكافه (۲) فتيمّم بغباره و ان كان راجلاً فلينفض ثوبه أو صُفَّة سرجه (۳).

الله الآلام المناده عن جعفربن محمد عن أبيه ان علياً عليه السلام قال من أخذته سماء شديدة والأرض مبتلة فليتيمّم من غيرها ولو من غبار ثوبه مستدرك ٥٣٤ ج ٢ السّيّد الرّاونديّ في نوادره باسناده عن جعفربن محمد عن آبائه قال قال علىّ عليه السّلام وذكر مثله و زاد في آخره أو من غبار ثوبه أو غبار سرجه أو اكفافه (٤).

السلام ۱۲ اج ۱ عن على عليه السلام ۱۲ اج ۱ عن على عليه السلام الله الله قال من أصابته جنابة والأرض مبتلة فلينفض لبده ويتيمّم بغباره وكذلك قال أبوجعفر وأبو عبدالله عليهما السّلام لينفض ثوبه أو لبده أو أكافه اذا لم يجد تراباً طيّباً.

۱۹ ۳٤ ۱۸ (۱۹) مستدرك ۵۲۸ ج ۲_السّيّد الرّاونديّ في نوادره عن جعفربن محمد عن آبائه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله تمسحوا بالأرض فانّها أمّكم وهي بكم برّة.

⁽١) أي يحرّك (٢) الاكاف: شبّه الرّحال والاقتاب

⁽٣) صُفَّة السّرج أو الرّحل ماغشي به مابين القربوسين وهما مقدّمه ومؤخّره

⁽٤) اكافه _ خ ك _ اكتافه _ خ

٣٤١٩ (٢٠) دعائم الاسلام ١٧٨ ج ١ ـ روّينا عن جعفوبن محمد عن أبيه عن آبائه عن على عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال انّ الأرض بكم برّة تتيمّمون منها وتصلّون عليها في الحيوة الدّنيا و هي لكم كفات في الممات وذلك من نعمة الله له الحمد.

عن أبيه عن أحمد بن احريس عن محمد بن أحمد بن يحيى استبصار ٢٥٦ ج ١ عن أبيه عن أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد بن يحيى استبصار ٢٥١ ج ١ أخبر نى الشّيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن أحمد بن أحمد بن يحيى عن العبّاس بن معروف عن الحسن بن محبوب عن العبّا بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن العلق ٢٦ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن (عليّ – يب _صا) بن رئاب عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا كنت في حال لاتقدر الاّ على الطّين فتيمّم به فانّالله تعالى أولى بالعذر اذا لم يكن معك ثوب جافّ ولالبد (١) تقدر على ان تنفضه وتتيمّم به.

۲۲) ۳٤۲۱) **كافى ـ**و فى رواية اخرى صعيد طيّب و ماء طهور (ولايبعد ان يكون مراده منها الحديث الآتى عن تهذيب).

۲۲ ۲۲(۲۳) **الهداية** ۹ ۹_ومن كان في مفازة ولم يقدر على التّراب وكان معه لبد جافّ نفضه وتيمّم منه أو عرف دابّته.

٣٤٢٣ (٢٤) تهديب ١٩٠ ج ١-أخبرنى الشيخ أيده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد عن على بن مطر عن بعض أصحابنا قال سألت الرّضا عليه السّلام عن الرّجل لا يصيب الماء ولاالتّراب أيتيمّم بالطّين فقال نعم صعيد طيّب و ماء طهور.

٣٤٢٤ (٢٥) **دعائم الاسلام ٢١٦ ج ١ قالوا** عليهم السّلام لايجزى

⁽١) أو لبد _خل كاـ صا

التّيمّم بالجصّ ولابالرّماد ولابالنّورة ويستيمّم بـالصّفا(١) النّــابت فسى الأرض اذاكان عليه غبار وانكان مبلولاً لم يتيمّم به.

۱۹۰۳ (۲٦) تهدیب ۱۹۰ - استبصار ۱۵۲ - اسعدبن عبدالله عن الحسن بن علی عن أحمد بن هلال عن أحمد بن محمد عن أبان بن عثمان عن زرارة عن أحدهما عليهماالسّلام قال قلت (له خ) رجل دخل الأجمّة (۲) ليس فيها ماء وفيها طين ما يصنع قال يتيمّم فانّه الصّعيد قلت فانّه راكب ولايمكنه النّزول من خوف وليس هو على وضوء قال ان خاف على نفسه من سبع أو غيره وخاف فوت الوقت فليتيمّم يضرب بيده (۳) على اللبد والبرذعة (٤) ويتيمّم ويصلّى.

المحمد عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن على بن محبوب عن محمد عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن على بن محبوب عن أحمد بن (٥) الحسين عن فضالة عن السّكوني عن جعفر عن أبيه عن على عليه السّلام انّه سئل عن التّيمّم بالجصّ فقال نعم فقيل بالنّورة فقال نعم فقيل بالرّماد فقال لا انّه ليس يخرج من الأرض انّما يخرج من الشّجر.

۱۵ الجعفر قات ۲۳ باسناده عن جعفوبن محمد عن أبيه ان عليّاً عليه السّلام سئل وذكر نحوه وزاد قيل فهل يتيمّم بالصّفاة النّابتة على وجه الأرض قال نعم. مستدرك ۵۳۳ ج ۲ الرّاونديّ في النّوادر باسناده عنه عن آبائه عليهم السّلام عن عليّ عليه السّلام نحوه الآان فيه فقيل له أيتيمّم بالصّفاة التّابتة (٦) على وجه الأرض قال نعم

٣٤٢٨ (٢٩) تهديب ١٨٦ ج ١ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي

⁽١) الصَّفا: العجر الصَّلد الضَّخم (٢) الأجمَّة: الشَّجر الكثير الملتفُّ (٣) بيديه - خلَّ صا

⁽٤) البرذغة: مايوضع على ظهر الدّابّة تحت السّرج أو الرّحل ـ

⁽٥) عن الحسين _خل (٦) النّاتية _خل _البالية _خك

القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافى ٢٦ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن الحسن (١) بن على الكوفى عن النوفلى عن غياث بن ابراهيم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال أمير المؤمنين عليه السّلام لاوضوء من موطأ قال النّوفلي يعنى ما تطأ عليه برجلك.

٣٤٢٩ (٣٠) تهذيب ١٨٧ج ١-بهذا الاسناد عن محمدبن يعقوب عن كافي ٢٦ج ٣-الحسن (٢) بن على العلوى عن سهل بن جمهور عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسني عن الحسن بن الحسين العرني عن غياث بن ابراهيم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال نهى أميرالمؤمنين عليه السّلام ان يتيمّم الرّجل بتراب من أثر الطّريق.

وتقدّم في رواية أبان (٤٧) من باب (٢٠) دعائم الاسلام من أبواب المقدّمات قوله عليه السّلام وجعل له صلّى الله عليه وآله الأرض مسجداً وطهوراً وفي رواية الدّيلميّ (٣) من باب (١) انّ الماء طهور بأقسامه من أبواب المياه قوله وقد جعلت الماء طهوراً لأمّتك من جميع الأنجاس والصّعيد في الأوقات وفي مرسلة الفقيه (٣) من باب (٢) الموارد الّـتي يستحبّ فيها الوضوء من أبواب الوضوء قوله عليه السّلام فان ذكر (أي من أوى الى فراشه) انّه ليس على وضوء فتيمّم من دثاره (٣).

وفى رواية النّعمانى (١) من باب (٤) انّه يشترط أن يكون ماء الوضوء طاهراً قوله والرّخصة فيه اذا لم تجد الماء الطّاهر التّيمّم بالتّراب من الصّعيد الطّيب وفى رواية أبى بصير (١) من باب (٥) اشتراط كون الوضوء بالماء المطلق قوله عليه السّلام انّما هو الماء والصّعيد. وفى الرّضوى (٤) قوله وكلّ ذلك لا يجوز استعمالها الاّالماء القراح أو التّراب

⁽١) الحسين _كا (٢) الحسين _خل كا

⁽٣) الدَّثار: النُّوب الَّذي يستدفأ به مَن فوق الشَّعار _مايتغطَّى به النَّائم َ

أو ماء المطر.

وفى رواية أبى بصير (١٠) من باب (١٠) أنّه يكره للجنب أن يأكل من أبواب الجنابة قوله عليه السّلام فأن لم يجد الماء فليتيمّم بالصّعيد وفى رواية ابن سنان (١) من باب (١) وجوب التّيمّم من أبواب التّيمّم قوله عليه السّلام أذا لم يجد الرّجل طهوراً وكان جنباً فليمسح من الأرض وليصلّ وفى رواية الحلبيّ (٢) قوله عليه السّلام يتيمّم بالصّعيد وقوله عليه السّلام لأنّ ربّ الماء هو ربّ الأرض (١) فليتيمّم.

وفي رواية الحسين ابن أبي العلاء (٣) قوله انّ ربّ الماء هو ربّ الأرض فليتيمّم وفي رواية عنبسة (٤) قوله عليه السّلام فتيمّم بالصّعيد فانّ ربّ الماء وربّ الصّعيد واحد وفي رواية سماعة (٧) قوله يستيمّم بالصّعيد وفي رواية أبي ذرّ (٨) قوله صلّى الله عليه وآله يا اباذرّ يكفيك الصّعيد عشر سنين وفي رواية ابن سنان (٩) قوله عليه السّلام وليتيمّم بالصّعيد وفي رواية ابن مسلم (٦) من باب (٣) وجوب طلب الماء قوله عليه السّلام فان فاتك الماء لم تفتك الأرض وفي رواية ابن بكير (٨) نحوه وفي رواية على بن جعفر (٣) من باب (٤) حكم من لم يجد للغسل نحوه وفي رواية على بن جعفر (٣) من باب (٤) حكم من لم يجد للغسل الا الثلج قوله عليه السّلام فان لم يقدر على ان يغتسل بالثّلج في الأرض فلا يجد الا ماء جامداً ولا يخلص الى الصّعيد قال عليه السّلام يصلّى فلا يجد الا ماء جامداً ولا يخلص الى الصّعيد قال عليه السّلام يصلّى بالمسح وفي رواية ابن أبي عمير (١) من باب (٧) حكم المجدور قوله عليه السّلام يتيمّم المجدور والكسير بالتّراب.

ويأتى في أحاديث الباب التّالى مايدلّ على جواز التّيمّم بالأرض والبساط وفي رواية الحسين العامريّ(٧) من باب(١١) جواز ايـقاع

⁽١) التراب _ خل

صلوات كثيرة بتيمم واحد مايدل على جواز التيمم بالصعيد وفي رواية ابن مسلم (٥) من باب (١٣) حكم من صلى بتيمم ثم أصاب الماء قوله عليه السّلام انّ ربّ الماء هو ربّ الصّعيد فقد فعل أحد الطّهورين وفي رواية ابن ميسرة (٦) قوله عليه السّلام انّ ربّ الماء هو رب التّراب

وفي رواية على بسالم (٧) قوله عليه السّلام لاتعد الصّلوٰة فان ربّ الماء هو ربّ الصّعيد وفي رواية سماعة (٧) من باب (٢٠) جواز الصّلوٰة على الميّت بغير طهور من أبواب الصّلوٰة على الميّت قوله رجل مرّت به جنازة و هو على غير وضوء كيف يصنع قال يضرب بيده على حائط لَبِنْ فيتيمّم به وفي رواية ابن بكير (٣) من باب (١٩) كراهة امامة المتيمّم المتوضّى من أبواب الجماعة قوله عليه السّلام فإن فاته الماء فلن تفوته الأرض وفي رواية جميل (٥) قوله عليه السّلام فان الله عزوجل قد جعل التراب طهوراً كما جعل الماء طهوراً وفي روايته الأرض طهوراً.

(١٠) باب كيفيّة التّيمّم

۱۳٤٣٠ مقيه ۵۷ ج ۱ ـ قال زرارة قال أبوجعفر عليه السّلام قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ذات يوم لعمّار في سفر له ياعمّار بلغنا الله الله صنعت قال تمرّغت(۱) يا رسول الله في التّراب (قال ـ خ) فقال له كذلك يتمرّغ الحمار أفلا صنعت كذا شمّ أهسوى بيديه الى الأرض فوضعهما على الصّعيد ثمّمسح جبينيه (۲) بأصابعه وكفّيه احديهما بالأخرى ثمّ لم يعد ذلك.

٣٤٣١(٢) تهذيب ٢٠٨ج ١ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أحمدبن

⁽١) التّمرغ: التّقلّب في التّراب (٢) جبينه _ خل

محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن حمّاد بن عثمان عن زرارة قال سمعت أبا جعفر عليه السّلام يقول وذكر التّيمّم وما صنع عمّار فوضع أبوجعفر عليه السّلام كفّيه على الأرض(١) ثمّ مسح وجهه وكفّيه ولم يمسح الذّراعين بشيء

۱۳٤٣٢ عبدالله عن استبصار ۱۷۰ج ۱-بهذا الاسناد عن سعدبن عبدالله عن استبصار ۱۷۰ج ۱-احمدبن محمدبن عيسى عن على بن الحكم عن داود ابن النّعمان قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن التّيمّم فقال انّ عمّاراً اصابته جنابة فتمعّك (۲) كما تتمعّك الدّابّة فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله وهو يهزء به يا عمّار تمعّكت كما تتمعّك الدّابّة فقلنا له فكيف التّيمّم فوضع يديه على الأرض ثمّ رفعهما فمسح وجهه و يديه فسوق الكفّ قليلاً.

بحارالأنوار ١٦٩ ج ٨١ ـ أربعين الشهيد باسناده عن شيخ الطّائفة عن المفيد عن الصدوق محمد بن بابويه عن والده ره عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عليّ بن الحكم عن داود بن النّعمان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ عمّاراً أصابته جنابة فتعمّك في التّراب كما تتمعّك الدّابّة فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله وهو يهزأ به ياعمّار تمعّكت كما تتمعّك الدّابّة فقلنا له فكيف التّيمّم فوضع يديه على الأرض ثمّ رفعهما فمسح وجهه ويديه فوق الكفّ قليلاً.

٣٤٣٣ ٤) كافى ٦٢ج ٣ على بن ابراهيم عن محمدبن عيسى عن يونس عن أبى أيوب الخزّاز عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سألته عن التيمّم فقال ان عمّاربن ياسر اصابته جنابة فتمعّك كما تتمعّك الدّابّة فقال

⁽١) في الأرض ـ خل (٢) التّمعك: التّقلب في التّراب

له رسول الله صلّى الله عليه وآله يا عمّار تمعّكت كما تتمعّك الدّابّة فقلت له كيف التّيمّم فوضع يده على المسح (۱) ثمّ رفعها فمسح وجهه ثمّ مسح فوق الكفّ قليلاً. و رواه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي أيّوب بحارالأنوار ١٤٥٥ ج ٨١ حلل الشّرائع لمحمد بن عليّ بن ابراهيم سئل أبو عبدالله عليه السّلام عن التّيمّم فوضع يديه على التّراب ثمّ نفضهما و مسح وجهه ويديه فوق الكفّ

ابن أبى نصر البزنطى قال أحمد وذكر عبدالله بن بكير عن زوارة عن أبى نصر البزنطى قال أحمد وذكر عبدالله بن بكير عن زوارة عن أبى جعفر عليه السّلام قال (أتى _خ) عمّاربن ياسر رسول الله صلّى الله عليه و آله فقال يا رسول الله (انّى _خ) اجنبت اللّيلة ولم يكن معى ماء قال كيف صنعت قال طرحت ثيابى وقمت على الصّعيد فتمعّكت فيه فقال هكذا يصنع الحمار انّما قال الله عزّوجل «فَتَيَمَّمُوا صَعيداً طَيِّباً» فضرب يديه على الأرض ثمّ ضرب احديهما على الاخرى ثمّ مسع بجبينه ثم سمح كفيه كلّ واحدة على الاخرى فمسح باليسرى على اليمنى وباليمنى على اليسرى.

(٦) ٣٤٣٥ عن زوارة عن أبى جعفر عليه السلام نحوه الى قوله كلّ واحدة على الاخرى ثم قال و أبى جعفر عليه السلام نحوه الى قوله كلّ واحدة على الاخرى ثم قال و فى رواية اخرى عنه عليه السلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله صنعت كما يصنع الحمار ان ربّ الماء هو ربّ الصّعيد انّما يجزيك ان تضرب بكفّيك ثم تنفضهما ثم تمسح بوجهك ويديك كما أمرك الله

٣٤٣٦(٧) مستدرك ٥٤٠ج ٢_العيّاشي في تفسيره وعن زرارة قال سألت أباجعفر عليه السّلام عن التّيمّم فقال انّ عمّاربن ياسر أتى رسول

⁽١) السّبخ _ خل

الله صلّى الله عليه وآله فقال اجنبت وليس معى ماء فقال كيف صنعت يا عمّار قال نزعت ثيابى ثمّ تمعّكت على الصّعيد فقال هكذا يصنع الحمار انّما قال الله «فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَآيْدِيكُمْ مِنْهُ» ثمّ وضع يديه جميعاً على الصّعيد ثمّ مسح من بين عينيه الى أسفل حاجبيه ثمّ دلّك احدى يديه بالاخرى على ظهر الكفّ بدء باليمنى

صلوات الله عليهما الله وصف التيمّم فقال التيمّم وضوء الضّرورة فاذا أراد صلوات الله عليهما الله وصف التيمّم فقال التيمّم وضوء الضّرورة فاذا أراد المتيمّم ان يتيمّم ضرب بكفّيه إلى الأرض ضربة واحدة ثمّ نفض إحدى يديه بالأخرى ثمّ مسح بأطراف أصابعه وجهه من فوق الحاجب الى أسفل الوجه مرّة واحدة أصاب ماأصاب وبقى مابقى ثمّ وضع أصابعه اليسرى على أصابع اليمنى من أصل الأصابع فوق الكفّ ثمّ ردّها الى مقدّمها ثمّ وضع اصابعها اليمنى على اليسرى فصنع كما صنع باليسرى على اليمنى مرّة واحدة فكان هذا التيمّم هو الوضوء الكامل والغسل من الجنابة ثمّ قال ان عمّاربن ياسر اصابته جنابة فتجرّد من ثيابه وأتى صعيداً الجنابة ثمّ قال ان عمّاربن ياسر اصابته جنابة فتجرّد من ثيابه وأتى صعيداً فتمعّك عليه فبلغ ذلك رسول الله صلّى الله عليه و آله فقال ياعمّار تمعّك تمعّك الحمار قد كان يجزيك من ذلك ان تمسح بيديك ووجهك كما قال عزّوجلّ.

٣٤٣٨ (٩) مستدرك ٥٣٦٥ ج ٢-القطب الرّاونديّ في فقد القرآن انّ عمّار وعمر كانا في السّفر فاحتلما ولم يجدا الماء فامتنع عمر من الصّلوٰة الى ان وجد الماء و تمعّك عمّار في التّراب وصلّى اذ لم يعرفا كيفيّة التّيمّم فلمّا دخلا على رسول الله صلّى الله عليه و آله حكيا حالهما فتبسّم صلّى الله عليه و آله وقال تمعّكت كما تتمعّك الدّابّة ثمّ علّمه كيفيّة التّيمّم.

٣٤٣٩ (١٠) تهذيب ٢٠٧ج ١ ـ استبصار ١٧٠ج ١ ـ أخبرني الشّيخ

عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافى ٦٦ ج ٣ محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن صفوان عن الكاهلي قال سألته عن التيمّم قال فضرب(١) بيده على البساط فمسح بها(٢) وجهه ثمّ مسح كفّيه احديهما على ظهر الاخرى.

القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن محمد بن السّيخ أيّده الله عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن محمد بن الحسن الصّفّار عن أحمد بن محمد استبصار ۱۷۱ج ۱ أخبرني الشّيخ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصّفّار عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن عروة عن التي من أبي جعفر عليه السّلام في التّيمّم قال تضرب بكفّيك (على خصا) الأرض ثمّ تنفضهما و تمسح (بهما خصا) وجهك ويديك.

الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافى ٢٦ج ٣على بن ابراهيم عن أبيه و على بن محمد عن سهل (بن زياد ـ صا ـ يب خ) جميعاً عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن ابن بكير تهديب ٢٠٧ج ١ ـ أخبرنى الشيخ أيده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد عن استبصار ١٧٠ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن أحمد بن محمد عن استبصار ١٧٠ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن أحمد بن محمد عن التيمم (قال ـ خ صا) فضر ب بيده (٤) (اليمنى جعفر (٣) عليه السّلام عن التيمم (قال ـ خ صا) فضر ب بيده (٤) (اليمنى ـ يب ٢٠١) الأرض ثم رفعها (٥) فنفضها (٦) ثم مسح بها (٧) جبينيه (٨)

⁽١) يضرب - خ يب (٢) بهما خل ضا (٣) أباعبدالله عليه السّلام - يب ٢١١

⁽٤) بيديه _صا _ بب٢١٢ ـ صا

⁽٦) فنفضهما_ بب٢١٢_ صا (٧) بهما_ صا_ بب٢١٢_ على _ بب٢١٢_ صا بالسّند النّالث

⁽٨) جبينه _ خ كا_ صا_ يب٢١٢_ جبهته _ صا بالسّند النّاني

وكفّيه مرّة واحدة تهذيب ٢١٢ج ١-أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن محمد بن الحسن الصّفّار استبصار ١٧١ج ١- أخبرنى الشّيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصّفّار عن أحمد بن محمد عن الصّفّار عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن عمروابن أبى المقدام عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه وصف التّيمّم فضرب بيديه على الأرض وذكر مثله.

۱۳۶٤۲ (۱۳) دعائم الاسلام ۱۲۱ج ۱-قالوا (أى الأثمّة صلوات الله عليهم) للمتيمّم تجزيه ضربة واحدة يضرب بيديه الأرض ويمسح بهما وجهه ويديه.

۳٤٤٣ (١٤) تهديب ١٦٠ - أخبرنى الشيخ ايده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن استبصار ١٧٧ ج ١ - الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن زرارة عن أبى جعفر عليه الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام قال قلت له كيف التيمّم قال هو ضرب واحد للوضوء والغسل (١) من الجنابة تضرب بيديك مرّتين ثمّ تنفضهما نفضة للوجه ومرّة لليدين ومتى الماء فعليك الغسل ان كنت جنباً والوضوء ان لم تكن جنباً.

۱۵ ۲۱۲ (۱۵) تهديب ۲۱۰ج ۱ بهذا الاسناد عن استبصار ۱۷۲ج ۱ الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السّلام قال سألته عن التّيمّم فقال مرّتين مرّتين للوجه واليدين.

۱٦)٣٤٤٥) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٩٠ وقد روى انّه يمسح الرّجل على جبينيه وحاجبيه ويمسح على ظهر كفّيه

٣٤٤٦ (١٧) الهداية ١٨ ـ والتيمّم هو أن يضرب الرّجل بيديه على

⁽١)وللغسل _ صا

الأرض مرّة واحدة وينفضهما ويمسح بهما جبينيه وحاجبيه ويسمسح على ظهر كفّيه.

۱۳۶۲ المسين المناد عن استبحار ۱۲ ج ۱ - بهذا الاسناد عن استبحار ۱۸ والحسين الحسين الله المنابي عمير عن ابن اذينة عن محمد بن مسلم قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن التّيمّم فضرب بكفّيه الأرض ثمّ مسح بهما وجهه ثمّ ضرب بشماله الأرض ومسح بها مر فقه الى اطراف الأصابع واحدة على ظهرها وواحدة على بطنها ثمّ ضرب بيمينه الأرض ثمّ صنع بشماله كما صنع بيمينه ثمّ قال هذا التّيمّم على ماكان فيه الغسل وفى الوضوء الوجه واليدين الى المرفقين و ألقى ماكان عليه مسح الرّأس والقدمين فلا يؤمّم بالصّعيد . قال الشّيخ ره فى الاستبصار مسح الوجه واليدين الى المرفقين محمول على التّقيّة.

۱۹۱۳(۱۹) تهديب ۲۱۰ج ۱-بهذا الاسناد عن استبصار ۱۹۱۱ج ۱ الحسين بن سعيد عن ابن سنان عن ابن مسكان عن ليث المرادي عن أبى عبدالله عليه السّلام في التّيمّم قال تضرب بكفّيك على الأرض مرّتين ثمّ تنفضهما و تمسح بهما وجهك و ذراعيك

٣٤٤٩ (٢٠) المقنع ٩ وقد روى انّه تضرب يديك (١) على الأرض مرّة واحدة ثمّ تنفضهما فتمسح بهما وجهك ثمّ تضرب بيسارك الأرض فتمسح بهما يمينك من المرفق الى اطراف الأصابع ثمّ تضرب بيمينك الأرض فتمسح بها يسارك من المرفق الى أطراف الاصابع.

۳٤٥٠ (۲۱) تهذيب ۲۱۰ ج ۱ - أخبرنى الشّيخ عن أحمدبن محمد عن أبيه عن استبصار ۱۷۱ ج ۱ - سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد (بن عيسى ـ صا) عن اسماعيل بن همام الكنديّ عن الرّضا عليه السّلام قال

⁽۱) بیدیك _ خ

التّيمّم ضربة للوجه وضربة للكفّين

۱۹۵۱ (۲۲) تهذیب ۲۰۸ ج ۱ - استبصار ۱۷۰ ج ۱ - أنصین بن سعید عن عثمان (بن عیسی ـ صا) عن سماعة قال سألته کیف التّ يمّم فوضع یده علی الأرض فمسح بها وجهه و ذراعیه الی المرفقین ـ قال الشّیخ ره فی الاستبصار فالوجه فیه ان نحمله علی ضرب من التّقیّة لاته موافق لمذاهب العامّة.

القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن الحسن بن القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن الحسن بن على بن فضّال عن عمر وبن سعيد تهذيب ١٦٢ ج ١ على بن الحسن بن فضّال عن أحمد بن الحسن عن عمر وبن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار بن موسى (السّاباطيّ _ يب ٢١٢) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سألته (١) عن التيمّم من الوضوء و (من – يب ١٦٢ فقيه) الجنابة و من الحيض للنّساء سواء فقال نعم . فقيه ٥٨ ج ١ سئل عمّار بن موسى السّاباطيّ أباعبدالله عليه السّلام عن التّيمّم وذكر مثله.

۳٤٥٣ (٢٤) فقه الوضاعليه السّلام ٨٨ ـ و صفة التّيمّم للوضوء والجنابة وساير اسباب الغسل واحد وهو ان تضرب بيديك على الأرض ضربة واحدة ثمّ تمسح بهما وجهك من حدّ الحاجبين الى الذّقن وروى ان موضع السّجود من مقام الشّعر الى طرف الأنف ثمّ تضرب بهما اخرى فتمسح باليسرى اليمنى الى حدّ الزند و وروى من اصول الأصابع تمسح باليسرى اليمنى وباليمنى اليسرى على هذه الصّفة واروى اذا أردت التّيمّم اضرب كفّيك على الأرض ضربة واحدة عمّ تضع إحدى يديك على الأخرى ثمّ تمسح باطراف أصابعك وجهك من فوق حاجبيك و بقى ما

⁽۱) سئل _ يب١٦٢

بقى ثمّ تضع أصابعك اليسرى على أصابعك اليمنى من أصل الأصابع من فوق الكفّ ثمّ تمرّها على مقدمها على ظهر الكفّ ثمّ تمضع أصابعك اليمنى على أصابعك اليسرى فتصنع بيدك اليمنى ماصنعت بيدك اليسرى على اليمنى مرّة واحدة فهذا هو التّيمم وهو الوضوء التّام الكامل فى وقت الضرورة.

٣٤٥٤ (٢٥) وفيه ٨٩ و نروى ان جبرئيل عليه السّلام نـزل الى سيّدنا رسول الله صلّى الله عليه و آله فى الوضوء بـغسلين و مسـحين غسل الوجه واليدين ومسح الرّأس والرّجلين ثمّ نزل فى التّيمّم باسقاط المسحين وجعل مكان موضع الغسل مسحاً.

9.72(٢٦) وفيه ٩٠ والحائض تتيمّم مثل تيمّم الصّلوٰة انّ الله عزّ وجلّ فرض الطّهر فجعل غسل الوجه واليدين ومسح الرّأس والرّجلين وفرض الصّلوٰة أربع ركعات فجعل للمسافر ركعتين ووضع عنه الرّكعتين ليس فيهما القرائة وجعل للّذي لايقدر على الماء التّيمّم مسح الوجه واليدين ورفع عنه مسح الرّأس والرّجلين.

بحارالأنوار ۱٤٥ ج ١٤٥ العلل لمحمد بن على بن ابراهيم والعلّة في ترك مسح الرّأس والرّجلين في التّيمّم أنّ الله فسرض الطّهور بالماء فجعل غسل الوجه واليدين و مسح الرّأس والرّجلين و فرض الصّلوة أربع ركعات ثمّ جعل للمسافر ركعتين وكذلك للّذي لا يقدر على الماء مسح الوجه واليدين و ترك مسح الرّأس والرّجلين كما ترك للمسافر ركعتين.

۳٤٥٧ (۲۸) تهذیب۲۰۷ج ۱ - استبصار ۱۷۰ج ۱ - أخبرنی الشّیخ أیده الله عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقو ب عن کافی ۲۲ج ۳ علیّ بن ابراهیم عن أبیه عن حقاد بن عیسی عن بعض أصحابنا عن أبی

٣٤٥٨ (٢٩) مستدرك ٥٣٨ ج ٢ كتاب جمل العلم والعمل للسيد المرتضى وقد روى ان تيممه ان كان عن جنابة أو ما أشبهها ثنى ما ذكرناه في (٢) الضربة.

وتقدّم في رواية زرارة (٤) من باب (٢١) تعيين موضع مسح الرّأس من أبواب الوضوء قوله عليه السّلام فلمّا أن وضع الوضوء عمّن لم يجد الماء أثبت بعض الغسل مسحاً لانّه قال بوجوهكم وأيديكم منه ثمّ وصل بها وأيديكم ثمّ قال منه أي من ذلك التّيمّم لأنّه علم انّ ذلك أجمع لم يجر على الوجه لانّه يعلّق من ذلك الصّعيد ببعض الكفّ ولا يعلّق ببعضها يجر على الوجه لانّه يعلّق من ذلك الصّعيد ببعض الكفّ ولا يعلّق ببعضها وفي رواية الدّعائم (٧) من باب (٢٣) وجوب مسح الرّجلين قوله عليه السّلام جعل التّيمّم مسحاً على عضوى الغسل وهما الوجه واليدان وأسقط عضوى المسح وهما الرّأس والرّجلان

ويأتى في رواية أبي بصير (١) من باب (١٤) حكم من كان معه ماء فنسيه قوله سألته عن تيمم الحائض والجنب سواء اذا لم يجدا ماء قال نعم

(11) باب جواز ايقاع صلوات كثيرة بتيمّم واحد مالم يحدث أو يصب الماء فاذا احدث أو أصاب الماء انتقض تيمّمه

٣٤٥٩ (١) استبصار ٦٣ ١ج ١-أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أحمد بن

⁽١) فامسح _كا_ك (٢) من _ك خ

محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن تهذيب ٢٠٠ج ١- الحسين بن سعيد عن فضالة عن حمّاد بن عثمان قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل لا يجد الماء أيتيمّم لكلّ صلوة فقال لا (انّما - خصا) هو بمنزلة الماء.

الله عن أحمد محمد عن أبيه عن محمد عن أبيه عن محمد عن الحسن الصفار وسعد عن أحمد عن عن الحسين الحسين المعيد عن ابن أبي عمير عن ابن اذينة وابن بكير عن إرارة عن أبي عبدالله عليه السلام في رجل تيمّم قال يجزيه ذلك الى أن يجد الماء.

۳۶۲۱ (۳) الفضل بن ساذان اسماعیل عن الفضل بن شاذان وعلی بن ابراهیم عن أبیه جمیعاً عن حمّاد بن عیسی عن حریز عن زرارة قال قلت لأبی جعفر علیه السّلام یصلّی الرّجل بوضوء واحد صلواة اللّیل والنّهار کلّها قال نعم مالم یحدث قلت فیصلّی بتیمّم واحد صلواة اللّیل والنّهار کلّها قال (۱) نعم مالم یحدث أو یصب ماء قلت فان أصاب الماء و رجا أن یقدر علی ماء آخر و ظنّ آنه یقدر علیه کلّما أراد فعسر ذلك علیه قال ینقض ذلك تیمّمه وعلیه ان یعید التّیمّم قلت فان أصاب الماء وقد دخل فی الصّلواة قال فلینصر ف ولیتوضاً مالم یرکع فان کان قدر کع فلیمض فی صلواته فان التّیمّم أحد الطّهورین.

تهديب ٢٠٠٠ ج ١-أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمد عن الحسين بن أبيه عن محمد عن الحسين بن العد عن محمد عن الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن زرارة قال قلت لأبي جعفر عليه السّلام يصلّى الرّجل بتيمّم واحد وذكر مثله اللّا انّ فيه فلمّا اراده تعسّر عليه

⁽١) فقال _ يب _ صا بالسّند النّاني

ذلك استبصار ١٦٤ح ١-الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن زرارة قال قلت لأبى جعفر عليه السّلام وذكر مثل مافى التّهذيب الى قوله يعيد التّيمّم استبصار ١٦٣٦ ج١-أخبرنى الشّيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن المتعد عن حمّاد عن حريز عن زرارة قال قلت لأبى جعفر عليه السّلام يصلّى الرّجل بتيمّم واحد وذكر مثله الى قوله أو يصب الماء

۱۳۶ ۹۲ عن جعفر بن محمد صلوات الله عليه انه قال من تيمّم صلى بتيمّمه ذلك ما شاء من الصّلوات ما لم يحدث أو يجد الماء فانه إذا مرّ بالماء أو وجده انتقض تيمّمه.

٦٤٦٤ (٦) الهداية ١٩ ـ ولابأس أن يصلّى الرّجل بـ تيمّم واحـ د صلوات اللّيل والنّهار كلّها مالم يحدث أو يصب ماء ومن تيمّم وصلّى ثمّ وجد الماء فقد مضت صلاته فليتوضّأ لصلاة أخرىٰ.

٧ ٣٤٦٥ (٧) فقه الرضاعليه السّلام ٨٩ فاذا قدرت على الماء انتقض التّيمّم وعليك اعادة الوضوء والغسل بالماء لما تستأنف (من خ) الصّلوة

اللَّهُمَّ اللَّا ان تقدر على الماء وأنت في وقت من الصَّلوٰة الَّتي صلَّيتها بالتَّيمَّم فتطهّر فتعيد الصَّلوٰة.

وقال عليه السلام وان مرّ بماء فلم يتوضّأ وقد كان تيمّم وصلّى في آخر الوقت و هو يريد ماء آخر فلم يبلغ الماء حتّى حضرت الصّلوة الأخرى فعليه ان يعيد التّيمّم لانّ ممرّه بالماء نقض تيمّمه وقد يـصلّى بتيمّم واحد خمس صلوات مالم يحدث حدثاً ينقض به الوضوء

التعدين الشيخ ايده الله عن أحمد بن أبان عن الحسين بن سعيد عن أبيه عن الحسين بن أبان عن الحسين بن سعيد عن البن سنان عن ابن مسكان عن الحسين العامريّ مولى مسعود بن موسى ابن سنان عن ابن مسكان عن الحسين العامريّ مولى مسعود بن موسى قال حدّ ثنى من سئله عن رجل اجنب فلم يقدر على الماء و حضرت الصّلوٰة فتيمّم بالصّعيد ثمّ مرّ بالماء ولم يغتسل وانتظر ماء آخر وراء ذلك فدخل وقت الصّلوٰة الأخرى ولم ينته الى الماء وخاف فوت الصّلوٰة فل يتيمّم ويصلّى فان تيمّمه الأوّل انتقض حين مرّ بالماء ولم يغتسل

٩ ٣٤٦٧ (٩) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٨٩ ـ نروى عنه صلوات الله عليه انّه قال ربّ الماء وربّ الصّعيد واحد

۱۰) ۳٤٦٨ - ۱-عن أبى الله عليه السلام قال التيمّم بالصّعيد لمن لم يجد أبى أيّوب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال التّيمّم بالصّعيد لمن لم يجد الماء كمن توضّا من غدير من ماء أليس الله يقول «فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً» قال قلت فان اصاب الماء وهو في آخر الوقت قال فقال قد مضت صلوته قال قلت له فيصلّى بالتّيمّم صلوة اخرى قال اذا رأى الماء وكان يقدر عليه انتقض التّيمّم.

٣٤٦٩ (١١) دعائم الاسلام ١٢٠ ج ١-عن جعفو بن محمد عليهما السّلام قال وكذلك ان تيمّم ولم يصلّ فوجد الماءوهو في وقتمن الصّلوة

انتقض تيمّمه وعليه ان يتوضّاً ويصلّي.

۱۲۱ه ۱۹۲۰) تهدیب ۲۰۱ج ۱ استبصار ۱۹۳ ج ۱ محمد بن علی ابن محبوب عن العبّاس عن أبی همام عن الرّضا علیه السّلام قال یتیمّم لکلّ صلوّة حتّی یوجد الماء.

ابن يحيى عن العبّاس عن أبى همام عن محمد بن سعيد بن غزوان عن السكوني عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال لا يتمتّع (١) بالتّيمّم السّكوني عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال لا يتمتّع (١) بالتّيمّم الاصلوة واحدة ونا فلتها استبصار، فاوّل ما في هذا الخبر انّه واحد ومع ذلك تختلف الفاظه والرّاوي واحد لانّ أباهمام في رواية محمد بن على بن محبوب رواه عن الرّضا عليه السّلام بلا واسطة و في رواية محمد بين أحمد بن يحيى عن محمد بن سعيد بن غزوان عن السّكونيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام والحكم واحد و هذا يضعف الاحتجاج به على انّ راوي هذا الخبر بهذا الاسناد بعينه روى مثل ماذكرناه وهي رواية محمد راوي هذا الخبر بهذا الاستاد عن العبّاس عن أبي همام عن محمد بن سعيد المتحفريّات ٢٣ ـ باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على عليهم السّلام قال لا يصلّى بالتّيمّم وذكر مثله وباسناده عن جعفر بن محمد قال السّلام قال لا يصلّى بالتّيمّم وذكر مثله وباسناده عن جعفر بن محمد قال سمعت أبي يقول مضت السّنة الا يصلّى بتيمّم وذكر مثله.

وتقدّم فى رواية ابن سنان (١) والحلبيّ (٢) من باب (١) وجوب التّيمّم قوله عليه السّلام فاذا وجد ماء فليغتسل وفى غير واحد من أحاديثه أيضاً مايمكن أن يستفاد منه جواز ايقاع صلوات كثيرة بتيمّم واحد مثل قوله عليه السّلام انّ ربّ الماء هو ربّ الأرض و قوله عليه السّلام يكفيك الصّعيد عشر سنين . وفي رواية زرارة (١) من باب (٣)

⁽١) لايعمل _ خ صا

وجوب طلب الماء قوله عليه السّلام فاذا وجد الماء فلا قضاء عليه و ليتوضّأ لما يستقبل وفي رواية زرارة(٦) من الباب المتقدّم قوله صلّى الله عليه وآله ان ربّ الماء هو ربّ الصّعيد.

(14) باب حكم من لم يجد الماء فتيمّم ودخل في الصّلوٰة فأصاب الماء

۱۹۲۷ استبصار ۱۹۲۱ ج ۱-أخبرنى الشّيخره عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الصّفّار عن أحمدبن محمد عن تهذيب ۲۰۳ج ۱-أحمدبن محمد ابن أبى نصر البزنطى قال حدّثنى محمدبن سماعة عن محمدبن حمران عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قلت له رجل تيمّم ثمّ دخل فى الصّلوٰة وقد كان طلب الماء فلم يقدر عليه ثمّ يؤتى بالماء حين يدخل فى الصّلوٰة قال يمضى فى الصّلوٰة واعلم انّه ليس ينبغى لاحد ان يتيمّم اللّا فى آخر الوقت.

۳٤٧٣ (٢) مستدرك ٥٤٦ عج ٢ كتاب درست ابن أبى منصور حدّثنى عبيد الله عن درست عن محمد بن حمران قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام الرّجل يتيمّم ويدخل في صلوته ثمّ يمرّ به الماء قال فقال يمضى في صلوته.

٣٤٧٤ (٣) فقه الرّضا عليه السّلام ٩٠ فاذا كبّرت في صلواتك تكبيرة الافتتاح وأوتيت بالماء فللتقطع الصّلوة ولاتنقض تسيمّمك وامض في صلوتك.

۳٤٧٥ (٤) تهذيب ٢٠٤ج ١-أخبرنى الشّيخ عن أبى القاسم جعفر ابن محمد عن استبصار ١٦٦ ج ١ محمد بن يعقوب عن كافى ٦٤ ج ٣- الحسين بن محمد عن الوشّاء عن أبان بن عثمان

عن عبدائله بن عاصم قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل لايجد الماء فيتيمّم ويقيم الصّلوٰة(١) فجاء الغلام فقال هو ذا الماء فقال ان كان لم يركع فلينصرف وليتوضّأ وان كان (قد _ يب خ كا) ركع فلیمض فی صلوٰته تهذیب ۲۰۶ج ۱-استبصار ۱۹۷ج ۱-و روی (۲) هذا الحديث الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن أبان بن عثمان عن عبدالله بن عاصم مثله و رواه محمدبن على بن محبوب عن الحسين بن الحسن (٣) اللولوي عن جعفر بن بشير عن عبدالله بن عاصم مثله السّوائو٤٨٦_نقلاً من نوادر (محمدبن عليّ بن محبوب) عن الحسين بن الحسن اللَّوُلوِّيّ عن جعفر بن بشير عن عبدالله بن عاصم قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام و ذكر نحوه. دعائم الاسلام ١٢٠ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال وان دخل في الصّلوة وذكر نحوه ٣٤٧٦ (٥) تهديب ٢٠٥ ج ١ - أخبرني الشّيخ ايّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمد بن الحسن الصّفّار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن استبصار ١٦٧ ج ١- الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن فقیه ۵۸ ج ۱_زرارة و محمد بن مسلم قال قلت (له _صا_یب) في رجل (٤) لم يصب الماء(٥) وحضرت الصّلوٰة فتيمّم وصلّى ركعتين ثـمّ أصـاب الماء أينقض الرّ كعتين أو يقطعهما ويتوضّأ ثمّ يصلّي قال لا ولكنّه يمضي في صلوٰته (فيتمّها_فقيه) ولاينقضهما(٦) لمكان(٧) انّه دخلها وهو على طهر (۸) بتيمّم (۹) (و_فقيه) قال زرارة فقلت (۱۰) له دخلها و هو متيمّم

⁽١) يقيم في الصَّلوٰة _كا_ويقوم في الصَّلوٰة _خ يب (٢) ورواه _صا

 ⁽٣) الحسن بن الحسين _ صا
 (٤) قلنا لأبي جعفر عليه السلام رجل _ فقيه

 ⁽٥) ماءً _ فقيه (٦) ولاينقضها خ يب _ فقيه (٧) لمكان الماء لائه _ فقيه

⁽۸) طهور _ بب (۹) وتيمّم _ صا (۱۰) قلت _ فقيه

فصلّی رکعة و(۱) احدث فأصاب ماء قال يخرج ويتوضّاً و(۱) يبني على مامضي من صلوٰته الّتي صلّى بالتّيمّم.

٣٤٧٧ (٦) تهذيب ٢٠٤ج ١ - أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن عليّ بن محبوب واخبرني الحسين بن عبيدالله عن أحمد بن محمد بن يحيى عن أبيه محمد بن يحيى عن محمدبن عليّ بن محبوب عن العبّاس عن حمّادبن عيسي عن حريز عن زرارة و(٢) محمدبن مسلم عن أحدهما عليهماالسّلام قال قلت له رجل دخل في الصلوة وهو متيمّم فصلّى ركعة ثمّ احدث فأصاب الماء قال يخرج ويتوضّاً ثمّ يبني على مامضي من صلوٰته الّتي صلّي بالتّيمّم تهدیب ۲۰۳ج ۱ - استبصار ۱۹۷۲ج ۱ - محمدبن علیّ بن محبوب عن علیّ أبن السّنديّ عن حمّاد (عن حريز _يب _صا) عن زرارة عن أبي جعفر عليه السّلام قال سألته عن رجل صلّى ركعة على تيمّم(٣) ثمّ جاء رجل و معه قربتان من ماء قال يقطع الصّلوٰة و يتوضّأ ثمّ يبني على واحدة **السّرائر ٤٨٦**ـ(نقلاً منكتاب نوادر محمدبن عليّ بن محبوب) مثله سنداً و متناً. حمله الشّيخ ره في الاستبصار على من اذا صلّي ركعة و أحدث ما ينقض الوضوء ساهياً وجب عليه ان يتوضّاً ويبني.

۱۹۵۳(۷) تهدیب ۲۰۶ج ۱ - استبصار ۱۹۸۸ ج ۱ - محمد بن أحمد ابن یحیی عن محمد بن الحسین عن موسی بن سعدان عن الحسین ابن ابی العلاء عن المثنّی عن الحسن الصّیقل قال قلت لأبی عبدالله علیه السّلام رجل تیمّم ثمّ قام یصلّی (٤) فمرّ به نهر وقد صلّی رکعة قال فلیغتسل ولیستقبل (۵) الصّلوٰة فقلت (له صا) انّه قد صلّی صلوٰته کلّها

⁽١) ثمّ - فقيه (٢) عن - خ يب (٣) بتيتم - السّرائر (٤) فصلّى - صا

⁽٥) ويستقبل ـ صا

قال لايعيد (١) حمله الشّيخ ره على الاستحباب.

وتقدّم في رواية زرارة (٣) من الباب المتقدّم قوله عليه السّلام فان أصاب الماء وقد دخل في الصّلوة قال فلينصرف وليتوضّأ مالم يركع فان كان قد ركع فليمض في صلوته.

(۱۳) باب انّه من صلّى بتيمّم ثمّ أصاب الماء تمّت صلوٰته ولا إعادة عليه

۱۹۲۷ (۱) تهدیب ۱۹۶ ج ۱-استبصار ۱۹۰ ج ۱-الحسین بن سعید عن حمّاد عن حریز عن زرارة قال قلت لأبی جعفر علیه السّلام فان أصاب الماء و قد صلّی بتیمّم و هو فی وقت قال تمّت صلوٰته ولاإعادة علیه. قال الشیخ ره المعنی فیه انّه حین صلّیٰ بتیمّم هو فی الوقت ولم یرد انّه حین اصاب الماء کان فی الوقت.

۳۶۸۰ (۲) تهذیب ۱۹۵ج ۱- استبصار ۱۹۰ج ۱- أحمدبن محمد عن عثمان بن عیسی عن عبدالله بن مسكان عن أبی بصیر قال سألت أبا عبدالله علیه السّلام عن رجل تیمّم وصلّی ثمّ بلغ (۲) الماء قبل ان یخرج الوقت فقال لیس علیه اعادة الصّلوة.

۳٤٨١ (٣) تهذيب ١٩٥٩ ج ١-استبصار ١٦٠ ج ١-محمد بن أحمد بن يعقوب بن سالم عن أبى يحيى عن الحسن بن على عن على عن عن السباط عن يعقوب بن سالم عن أبى عبد الله عليه السّلام في رجل تيمّم وصلّى ثمّ أصاب الماء وهو في وقت قال (قد _ يب) مضت صلوته وليتطهّر.

١٩٨٢ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن أبان عن

⁽۱) لا يعيدها _صا (۲) اصاب _خ صا

الحسين بن سعيد عن صفوان عن العيص قال سألت أباعبدالله عليه السلام عن رجل يأتى الماء وهو جنب وقد صلّى قال يغتسل ولا يعيد الصّلوة (يب_وهذا الحديث اخبرنا به الشّيخ ايّده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن على بن محبوب عن صفوان عن العيص مثل ذلك).

٣٤٨٣ (٥) تهديب ١٩٧ج ١- استبصار ٢١٦٦ ج ١- آخبرنى الشيخ ايده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن رجل اجنب فتيمّم بالصّعيد وصلّى ثمّ وجد الماء فقال لا يعيد انّ ربّ الماء (هو -خ) ربّ الصّعيد فقد فعل احد الطّهورين.

۱۹۵۳(۲) تهذیب ۱۹۵ ج۱-استبصار ۱۲۰ج ا-محمدبن علی بن محبوب عن العبّاس بن معروف عن عبدالله بن المغیرة عن معاویة بن میسرة قال سألت أباعبدالله علیه السّلام عن الرّجل فی السّفر لا یجد الماء (یتیمّم -صا) ثمّ صلّی ثمّ أتی الماء وعلیه شیء من الوقت أیمضی علی صلوته أم یتوضاً و یعید الصّلوة قال یمضی علی صلوته فان ربّ الماء هو ربّ التراب فقیه ۹۵ج ۱-سئل الصّادق علیه السّلام معاویة بن میسرة عن الرّجل یکون فی السّفر فلا یجد الماء فیتیمّم و یصلّی ثمّ یأتی علی الماء و ذکر مثله.

٧)٣٤٨٥ الهديب ٢٠٢ج ١-استبصار ١٦٥ ج ١-سعد (بن عبدالله صا) عن الحسن بن موسى الخشّاب عن على بن اسباط عن على بن سالم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قلت له أتيمّم وأصلّى ثمّ أجد الماء وقد بقى على وقت فقال لا تعد الصّلوة فانّ ربّ الماء هو ربّ الصّعيد فقال له داود بن كثير الرّقي أفأطلب الماء يميناً وشمالاً فقال لا تطلب (الماء يب)

(لا_صا) يميناً ولاشمالاً ولافي بئران وجدته على الطّريق فتوضّاً (به _ صا) وان لم تجده فامض.

۳٤٨٦ (٨) الجعفر يات ٢٣ ـ باسناده عن جعفوبن محمد عن أبيه قال كان على عليه السّلام يقول من اصابته جنابة فليتيمّم اذا لم يجد الماء فاذا وجد الماء فليغتسل وليستقبل صلوته وباسناده ٢٣ ـ عن جعفربن محمد عن أبيه انّه كان يفتى من اصابته جنابة ان يتيمّم وذكر مثله.

۱۹۳۸۷ (۱) تهذیب ۱۹۳۸ (۱۰ اخبرنی الشیخ أیده الله عن أحمدبن محمد عن أبیه عن الحسین بن الحسن بن أبان عن الحسین بن سعید استبصار ۱۵۹۸ (۱۰ اخبرنی الشیخ ره عن أحمدبن محمد عن أبیه عن العقلی العقلی المقیق (۱۵۹ (۱۰ اخبرنی الشیخ ره عن أحمدبن محمد عن أبیه عن العقلی العقلی

فان انصرف منها وهو في وقت توضّأ وأعادها فان مضى الوقت اجزئته.
۹۸ منها وهو في وقت توضّأ وأعادها فان مضى الوقت اجزئته.
۹۵ من ۱۱) منه الوضا عليه السّلام ۸۹ و ان تيمّم و صلّى قبل خروج الوقت ثمّ أدرك الماء وعليه الوقت فعليه أن يعيد الصّلوة والوضوء (۱۲) من الماء وعليه الوقت فعليه أن يعيد الصّلوة والوضوء (۱۲) من الماء وعليه الوقت فعليه أن الحمد بن محمد ابن على عن محمد بن خالد عن الحسن بن على عن يونس بن يعقوب ابن عيسى عن محمد بن خالد عن الحسن بن على عن يونس بن يعقوب

الماء فلينصرف فيتوضّأ ويصلّى ان لم يكن ركع فان ركع مضى في صلوٰته

عن منصوربن حازم عن أبي عبدالله عليه السّلام في رجل تيمّم فصلّى ثمّ أصاب الماء فقال أمّا أنا فكنت فاعلاً انّى كنت أتوضّاً واعيد

وتقدم فی روایتی ابن سنان والحلبی (۱) من باب (۱) وجوب التیم قوله علیه السّلام فاذا وجد ماء فلیغتسل وقد اجزئته صلوٰته الّتی صلّی وفی روایة الحلبی (۲) قوله علیه السّلام فاذا وجد الماء فلیغتسل ولایعید الصّلوٰة وفی روایة زرارة (۱) من باب (۳) وجوب طلب الماء قوله علیه السّلام فاذا خاف ان یفوته الوقت فلیتیم ولیصل فی آخر الوقت فاذا وجد الماء فلا قضاء علیه ولیتوضاً لما یستقبل وفی روایة ابی آیوب (۹) من باب (۱۱) جواز ایقاع صلوات کثیرة بتیم واحد قوله فان أصاب الماء وهو فی آخر الوقت قال فقال قد مضت صلوٰته وفی روایة الصّیقل (۷) من الباب المتقدّم قوله قد صلّی صلوٰته کلّها قال علیه السّلام لایعید (ها خ صا) (أی من صلّی بالتّیم فمرّ به نهر) ولید لاحظ سائر احادیثه فانّه یناسب الباب.

(1٤) باب حكم من كان معه ماء فنسيه وتيمّم وصلّى

۱۹۳۹ (۱) تهذیب ۲۱۲ج ۱- أخبرنی الشّیخ عن أبی القاسم جعفربن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۵ج ۳- محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عیسی عن ابن مسکان عن أبی بصیر قال سألته عن رجل کان فی سفر وکان معه ماء فنسیه و تیمّم وصلّی ثمّ ذکر انّ معه ماءً قبل أن یخرج الوقت قال علیه أن یتوضاً و یعید الصّلوة قال وسألته عن تیمّم الحائض والجنب سواء اذا لم یجدا ماءً قال نعم.

(10) باب حكم من لايستطيع الخروج للوضوء من كثرة النَّاس

٣٤٩٢ (١) استبصار ١٨ج ١ - أخبرني الحسين بن عبيدالله عن أحمد

ابن محمدبن يحيى عن أبيه عن تهذيب ١٨٥ج ١-محمدبن عمليّبن محبوب عن العبّاس (بن معروف حصا) عن عبدالله (بن بكير (١) يب) عن السّكونيّ عن جعفر عن أبيه عن عليّ عليهم السّلام انّه سئل عن رجل يكون في وسط الزّحام يوم الجمعة أو يوم عرفة لا يستطيع الخروج من المسجد من كثرة النّاس (يحدث حسا) قال يتيمّم ويصلّى معهم ويعيد اذا انصرف.

ابس المعالى المحالات المحالات المحالية عن أبس المحالية عن أبس المحفر عن أبيه عن رجل يكون وسط الزّحام يوم الجمعة أو يوم عرفة فأحدث أو ذكر انّه على غير وضوء ولايستطيع الخروج من كثرة الزّحام قال يتيمّم ويصلّى معهم ويعيد اذا هو انصرف الجعفريات ٢٣ـ باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه إنّ عليّاً عليه السّلام سئل عن الرّجل و ذكر نحوه مستدرك ٢٦٦ ج ٢ - السّيّد الرّاونديّ في نوادره باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال سئل على عليه جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال سئل على عليه السّلام عن رجل يكون في زحام في صلوة جمعة أحدث و لا يقدر على الخروج وذكر نحوه.

٣٤٩٤ (٣) دعائم الاسلام ١٢١ج ١ ـقالوا عليهم السّلام ولايتيمّم في الحضر الا من علّة (٢) أو يكون رجل أخذه زحام لايخلص مـنه و حضرت الصّلوة فانّه يتيمّم ويصلّي ويعيد تلك الصّلوٰة

(17) باب كراهة الإقامة بالبلاد الّتي ليس فيها ماء من أجل المراعي وصلاح الابل وكراهة السّفر من الطّريق الّدي يعلم انّه ليس فيه ماء

⁽١) بن مغيرة _صا (٢) عذر_ك

۱۳٤٩٥ الهديب عن محمد البن الحسين عن محمد عن احدهما عليهماالسلام ابن الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهماالسلام الله سئل عن الرّجل يقيم بالبلاد الأشهر ليس فيها ماء من أجل المراعى و صلاح الإبل قال لا مستطرفات السّوائر ۱۰۷ ـ (نقلاً من كتاب نوادر محمد بن على بن محبوب) مثله سنداً و متناً و فيه ۸۱ ـ (نقلاً من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب) عن العلاء وأبى أيّوب وابن بكير كلّهم عن محمد بن مسلم قال سألت أباجعفر عليه السّلام وذكر نحوه.

و تقدّم فى رواية ابن مسلم (٤) من باب (٤) حكم من لم يسجد للغسل أو الوضوء الآ النّلج قوله عليه السّلام هو بمنزلة الضّرورة يتيمّم ولاأرى أن يعود الى هذه الأرض الّتى توبق (١) دينه وفي رواية الحلبيّ (٥) قوله عليه السّلام يصلّى بالمسح ثمّ لا يعود الى تلك الأرض الّتى يوبق فيها دينه.

فصل في أحكام المريض والمحتضر والأموات أبواب مايتعلّق بالمرض والإحتضار

(1) باب مايكتب للمؤمن والكافر من الخير والشّرّ في حال المرض ومالايكتب

قال الله تعالى فى سورة التسين (٩٥) إلَّا الَّـذينَ آمَـنُوا وَعَـمِلُوا الصَّالِحاتِ فَلَهُمْ آجْرُ غَيْرُ مَمْنُونِ.

١٣٤٩٦ (١) كافي ١٦٣ حجودة من أصحابنا عن أحمدبن محمد عن ابن محبوب عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال

⁽١) توبق: تهلك

(قال ـخ) أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله رفع رأسه الى السّماء فتبسّم فقيل له يا رسول الله رأيناك رفعت رأسك الى السماء فتبسّمت قال نعم عجبت لملكين هبطا من السّماء الى الأرض يلتمسان عبداً صالحاً مؤمناً في مصلِّي كان يصلِّي فيه ليكتبا له عمله في يومه و ليلته فلم يجداه في مصلّاه فعرجا الى السّماء فقالا ربّنا عبدك المؤمن فلان التمسناه فمي مصلّاه لنكتب له عمله ليومه وليلته فلم نصبه فوجدناه في حبالك فقال الله عزّوجلّ اكتبا لعبدي مثل ماكان يعمله في صحّته من الخير في يومه وليلته مادام في حبالي فانّ عليّ ان اكتب له أجر ماكان يعمله في صحّته اذا حبسته عند.

٣٤٩٧ ٢) كافي ١٦ ٦ج على بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن عبدائله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله يقول الله عزُّ وجلَّ للمِلك المدوكِّل بالمؤمن اذا مرض اكتب له ما كنت تكتب له في صحّته فانّي أنا الّذي صيّر ته فسي حبالي(١)

٣٤٩٨ (٣) أمالي ابن الشّيخ ٣٩٤ج ١-أخبرنا الشّيخ المفيد ابوعليّ الحسن بن محمد الطُّوسيّ رض قال أخبرنا والدي قال أخبرنا ابوالحسن محمدبن محمدبن محمدبن مخلّد قال أخبرنا أبوعمر (٢) قال حدّثنا محمدبن يونس القرشي قال أخبرنا عبداللهبن بكر السهمي قال حدّثنا أبو سنان عن ثابت عن عبيد بن عمير عن انس بن مالك قال قال رسول الله صَّلَى الله عليه وآله مامن مسلم يبتلي في جسده الَّا قال الله عــزّوجلُّ لملائكته اكتبوا لعبدي افضل ماكان عمل في صحّته.

٣٤٩٩ (٤) ثواب الأعمال ٢٣٠ ـ حدّثني محمد بن الحسن قال

⁽١) أي منعته من أفعاله كالمربوط بالحبال

حدّ ثنى محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد بن بشار عن عبيدالله عن درست عن ابراهيم بن عبدالحميد عن أبى ابراهيم موسى بن جعفر عليه ماالسّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله للمريض أربع خصال يرفع عنه القلم ويأمر الله الملك يكتب له فضلاً (١) كان يعمله في صحّته و يتبع (٢) مرضه كلّ عضو في جسده في منع فان مات مات مغفوراً له وان عاش عاش مغفوراً له في متحرج ذنوبه منه فان مات مات مغفوراً له وان عاش عاش معفوراً له عن أحمد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سيف عن أخيه عن أبيه عن داود بن عبدالله سليمان عن كثير بن سليمان عن الحسين (٣) قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا مرض المسلم كتب الله له كأحسن ماكان يعمله في صحّته عليه وآله اذا مرض المسلم كتب الله له كأحسن ماكان يعمله في صحّته و تساقطت ذنو به كما يتساقط ورق الشّجر.

عثمان عن المفضّل بن صالح عن جابو عن أبي جعفر عليه السّلام قال عثمان عن المفضّل بن صالح عن جابو عن أبي جعفر عليه السّلام قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّ المسلم (٤) اذا غلبه ضعف الكبر أمر الله عزّ وجلّ الملك ان يكتب له في حاله تلك مثل ماكان يعمل وهو شابّ نشيط صحيح و مثل ذلك اذا مرض و كلّ الله به ملكاً يكتب له في سقمه ماكان يعمل من الخير في صحّته حتّى يرفعه الله و يقبضه و كذلك الكافر اذا استغل بسقم في جسده كتب الله له ماكان يعمل من الشّرّ (٥) في صحّته اذا اشتغل بسقم في جسده كتب الله له ماكان يعمل من الشّر (٥) في صحّته عليه السّلام عن بعن بلمؤمن في سقمه من العمل الصّالح مثل ماكان يكتب له (في حقّه ـخ) في صحّته و يكتب للكافر من العمل السّيء مثل ماكان يكتب له (في حقّه ـخ) في صحّته و يكتب للكافر من العمل السّيء مثل ماكان يكتب

⁽١) كلُّ فضل -خ (٢) يتتبّع -خ (٣) كثير بن سليم عن الحسن -خ ثواب الأعمال

⁽٤) المؤمن _خل (٥) من شرّ _خل

له في صحّته ثمّ قال يا جابر ماأشدٌ هذا من حديث. .

۳۰۰۳(۸) مستدرك ٥٦ ج ٢-القطب الرّاونديّ في دعواته قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّ المسلم اذا ضعف من الكبر يأمر الله الملك ان يكتب له في حاله تلك ماكان يعمل وهو شابّ نشيط مجتمع ومثل ذلك اذا مرض وكلّ الله به ملكاً يكتب له في سقمه ماكان يعمل من الخير في صحّته.

١٥٠١ (٩) كافي ١١٤ ج٣ محمد بن يحيى عن أحمد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن درست قال سمعت أبا ابراهيم عليه السّلام يقول اذا مرض المؤمن أوحى الله عزّوجل الى صاحب السّمال لا تكتب على عبدى ما دام فى حبسى و وثاقى ذنبا (اصلاً ـ طبّ الأثمة) و يوحى الى صاحب اليمين ان اكتب لعبدى ما كنت تكتبه (١) فى صحّته من الحسنات طبّ الأثمة عليهم السّلام ١٦ حدد ثنا عبد الله بن بسطام قال حدد ثنا محمد ابن خلف قال حدد ثنا الحسن بن على قال حدد ثنا عبد الله بن سنان عن أخيه محمد بن سنان قال حدد ثنا المفضّل بن عمر قال سمعت الصّادق عليه السّلام يحدث عن الباقر أبى جعفر عليه السّلام قال ان المؤمن اذا مرض وذكر نحوه.

۱۹۰۵ (۱۰) كنز الكواجكي ۱۷۸ قال الصادق عليه السلام ان العبد اذا مرض فان في مرضه أوحى الله تعالى الى كاتب الشمال لاتكتب على عبدى خطيئة مادام في حبسى ووثاقى الى أن أطلقه وأوحى الى كاتب اليمين ان اجعل انين عبدى حسنات.

۱۹۰۳(۱۱) عدة الداعي ۱۱۸عن النبي صلّى الله عليه و آله (قال _خ) اذا كان العبد على طريقة من الخير فمرض أو سافر أو عجز عن

⁽١) تكتب له ـ ئل

العمل بكبر كتب الله له مثل ماكان يعمله ثمّ قرء «فَلَهُمْ اَجْرٌ غَيْرٌ مَمْنُون» معلى بكبر كتب الله له مثل ماكان يعمله ثمّ قرء «فَلَهُمْ اَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُون» عن ابن محبوب عن عبد الحميد عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا صعد ملكا العبد المريض الى السّماء عند كلّ مساء يقول الرّبّ تبارك و تعالى ماذا كتبتما لعبدى في مرضه فيقولان الشّكاية فيقول ماانصفت عبدى ان حبسته في حبس من حبسى ثمّ أمنعه الشّكاية اكتبا لعبدى مثل ما كنتما تكتبان له من الخير في صحّته ولا تكتبا عليه سيّئة حتّى اطلقه من حبسى فانه في حبس من حبسى.

(2) باب ماورد من الثّواب والمغفرة للمريض والعليل وتأكّد استحباب الصّبر على المرض واحتسابه وحكم الجزع عليه

قال الله تعالى فى سورة النساء (٤) لَيْسَ بِأَمانيّكُمْ وَلاأَمانيّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءً يُجْزَ بِهِ وَلاٰ يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللهِ وَليّاً وَلاٰ نَصِيراً (١٢٣) الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءً يُجْزَ بِهِ وَلاٰ يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللهِ وَليّاً وَلاٰ نَصِيراً (١٣٥٠ م م م م م عن عبدالله بن المغيرة عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن أبي الصباح قال قال أبوجعفر عليه السّلام سهر ليلة (١) من مرض أفضل من عبادة سنة مكارم الأخلاق ٣٥٨ عن الباقر عليه السّلام مثله.

۱۱۶ ه ۱۲ (۲) كافى ۱۱۶ جـمحمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضربن سويد عن درست عن زرارة عن أحدهما عليهما السّلام قال سهر ليلة من مرض أو وجع افضل وأعظم أجراً من عبادة سنة.

۱۰ ۳۵۱۹) وسائل ۴۰۳ ج ۲ الحسين بن بسطام واخوه ابو عتاب في طبّ الأئمّة عليهم السّلام عن محمدبن خلف عن الحسنبن على

⁽١) السَّهَرُ: امتناع النَّوم باللَّيل _اللَّسان

الوشّاء عن عبدالله بن سنان عن أخيه محمد عن جعفر بن محمد عليهما السّلام قال سهر ليلة في العلّة الّتي تصيب المؤمن عبادة سنة.

۱۱۵ (۱) کافی ۱۱۵ ج۳ آبو علی الأشعری عن محمد بن حسان (۱) عن محمد بن علی عن محمد بن الفضیل عن أبی حمزة عن أبی حمل جعفر علیه السّلام قال حمّی لیلة تعدل عبادة سنة وحمّی لیلتین تعدل عبادة سنتین و حمّی ثلاث (۲) تعدل عبادة سبعین سنة قال قلت فان لم یبلغ سبعین سنة قال فلاُمّه و أبیه قال قلت فان لم یبلغا قال فلقرابته (قال عبلغ سبعین سنة قال فلرابته قال فلجیرانه . بحارالأنوار ۲۰۰ ج ۸۱ حکارم الأخلاق عن أبی جعفر علیه السّلام قال حمّی لیلة من مرض تعدل عبادة سنة وذكر نحوه.

السّيخ أبو جعفر الحسن الطّوسى قده قال أخبرنا جماعة عن محمدبن الحسن بن على بن الحسن الطّوسى قده قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا محمد بن على بن معتر ابوالحسين الكوفى المؤدّب بواسط قال حدّثنا حمدان بن المعافى الصّبيحى قال حدّثنا موسى بن سعدان عن يونس بن يعقوب قال سمعت أبا عبدالله جعفر بن محمد عليهماالسّلام يقول المؤمن اكرم على الله أن يمرّ به أربعون يوما لا يمحّصه الله (٣) تعالى فيها من ذنوبه و أنّ الخدش والعشرة وانقطاع السّسع (٤) واختلاج (٥) العين وأشباه ذلك ليمحّص به ولينا من ذنوبه وان يغتم لا يدرى ما وجهه و امّا الحمّى فانّ أبى حدّثنى عن آبائه عن رسول يغتم لا يدرى ما وجهه و امّا الحمّى فانّ أبى حدّثنى عن آبائه عن رسول الله صلّى الله عليه و آله قال حمّى ليلة كفّارة سنة.

⁽۱) عبدالجبّار _خ (۲) ثلاثة _خل (۳) يمحصّه: يخلّصه

 ⁽٤) الشّسع: احد سيور النّعل وهو الذي يدخل بين الأصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النّعل المشدود في الزّمام
 (٥) الاختلاج: الاضطراب

الموعد ا

۱۹۵۳(۷) علل الشرائع ۲۹۷ - أبى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله ثواب الأعمال ۲۲۹ - حدّثنى محمد بن الحسن قال حدّثنى سعد بن عبدالله عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن سفيان بن عيينة عن الزّهرى قال سمعت على بن الحسين زين العابدين عليه السّلام (۱) يقول حمّى ليلة كفّارة سنة وذلك لأنّ المَها يبقى فى الجسد سنة.

دخل بعض علماء الاسلام على الفضل بن يحيى وقد حمّ وعنده بختيشوع دخل بعض علماء الاسلام على الفضل بن يحيى وقد حمّ وعنده بختيشوع المتطبّب فقال له ينبغى لمن حمّ يوماً أو ليلة ان يحتمى سنة فقال العالم صدق الرّجل فيما يقول فقال له الفضل سرعان (٢) ما صدّقته قال انّى لااصدّقه ولكن سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله قال حمّى يوم كفّارة سنة فلو لاانّه يبقى تأثيرها في البدن سنة لما صارت كفّارة ذنوب (٣) سنة وانّما قال الفضل ذلك لانّ العلماء في ذلك الزّمان كانوا يلومون الخلفاء والوزراء في تعظيمهم النّصاري المتطبّبين (٤).

٩ ١٦٥ (٩) دعائم الاسلام ٢١٧ ج ١ ـعن جعفو بن محمد عليهما السّلام انّه قال حمّى يوم كفّارة سنة و سمعها بعض الأطبّاء و قد حكى له

 ⁽١) أباعبدالله عليه السلام _ العلل (٢) أى مااسرع ماصدّقت _ يفيد التّعجب
 (٣) ذنوبه _ خ ك (٤) للمتطبّب _ خ ك

هذا الحديث فقال هذا تصديق ما يقول الأطبّاء انّ حمّى يوم تولم البدن سنة. فقه الرّضا عليه السّلام ٣٤١ ـ روى حمّى يوم (١) كفّارة سنة.

٣٥١٧ (١٠) كافي ١١٥ ج ٣ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن محمد بن مروان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال حمّى ليلة كفّارة لما قبلها ولما بعدها ثواب الأعمال ٢٢٩ أبى ره قال حمّى ليلة كفّارة لما قبلها ولما بعدها ثواب الأعمال ٢٢٩ أبى والله عدّ ثنا عبدالله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين ابن أبى الخطّاب عن الحكم بن مسكين عن محمد بن مروان عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله.

۱۷۸ (۱۱) كنزالكواجكى ۱۷۸ ـ قال رسول الله صلّى الله عليه و آله الحمّى تذهب خطايا بنى آدم كما تذهب الكير (۲) خبث الحديد.

۲۲۸ (۱۲) ثواب الأعمال ۲۲۸ حد ثنى الحسين بن أحمد عن أبيه عن محمد بن أحمد قال حد ثنى يوسف بن اسماعيل باسناد له قال قال (رسول الله خ) صلّى الله عليه وآله ان المؤمن اذا حم حمى واحدة تناثرت الذنوب منه كورق الشّجر فان أنّ على فراشه فأنينه تسبيح و صياحه تهليل وتقلّبه على فراشه كمن يضرب بسيفه في سبيل الله فإن أقبل يعبد الله بين اخوانه وأصحابه كان مغفوراً له فطوبي له إن تاب و ويل له إن عاد والعافية احبّ الينا.

رسول الله صلّى الله عليه وآله عاد رجلاً من الأنصار فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله عاد رجلاً من الأنصار فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله الحمّى طهور من ربّ غفور فقال المريض الحمّى يقوم بالشّيخ حتّى تُزيرَهُ (٣) القبور فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله فليكن ذا قال فمات في مرضه ولم يصلّ عليه صلّى الله عليه وآله.

⁽١) ساعة _خ ك (٢) الكير: الزّق الّذي ينفخ فيه الحدّاد (٣) أي ساقه الى القبور

۱۲۵۲(۱۶) دعائم الاسلام ۲۱۷ج ۱-روّینا عن جعفربن محمد عن أبیه عن آبائه عن علی صلوات الله علیه وعلی الأئمّة من ولده انّ رسول الله صلّی الله علیه و آله عاد رجلاً من الأنصار فشكا الیه ما یلقی مسن الحمّی فقال له رسول الله صلّی الله علیه و آله انّ الحمّی طهور من ربّ غفور قال الرّجل بل الحمّی تفور (۱) بالشّیخ الكبیر حتّی تحلّه القبور فغضب رسول الله صلّی الله علیه و آله و قال لیكن ذلك بك فمات من فعضب رسول الله صلّی الله علیه و آله و قال لیكن ذلك بك فمات من علّته تلك.

۱۲۵۳(۱۵) کافی ۱۱ج محمد بن یحیی عن موسی بن الحسن عن الهیثم ابن أبی مسروق ثواب الأعمال ۲۲۸ أبی ره قال حد تنی أحمد بن ادریس عن محمد بن أحمد عن الهیثم ابن أبی مسروق عن شیخ من أصحابنا یکنی بأبی عبدالله عن رجل عن أبی عبدالله علیه السلام قال قال رسول الله صلّی الله علیه و آله الحمّی رائد (۲) الموت و سجن الله تعالی فی أرضه و فورها (و حرّها _التّواب) من جهنم و هی حظّ كلّ مؤمن من النّار.

ابن اسماعیل عن سعدان عن عبدالله بن سنان عن أحمد بن محمد عن محمد ابن اسماعیل عن سعدان عن عبدالله بن سنان عن أبی عبدالله علیه السّلام قال سمعته یقول الحمّی رائد الموت وهی (۳) سجن الله فی الأرض و هی (۳) حظّ المؤمن من النّار مستدرك ۲۳ ج ۲ أبو على محمد بن همام فی كتاب التمحیص عن عبدالله بن سنان قال سمعت أبا عبدالله علیه السّلام یقول (وذكر مثله).

١٧٥٣٤ (١٧) مستدرك ٨٦ج ٢ وعن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال أمير المؤمنين عليه السّلام الحمّي رائد الموت وسجن الله

(٣) الوعك: الحُمّىٰ

في الأرض يحبس بها من يشاء من عباده و هي تَحُتّ (١) الذّنوب كما يحاتّ الوبر عن سنام(٢) البعير.

محمد بن وهب الدينوري قال حدّثنا ابراهيم بن عمرو ابن أبي طيبة قال حدّثنا أبي عن عبدالله عن عبدالله عليه قال حدّثنا أبي عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله رحمة الله عليه قال النبيّ صلّى الله عليه و آله الحمّى رائد الموت وهي سجن الله عزّ وجلّ في الأرض فردّوها بالماء البارد.

٣٥٢٦(١٩) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٣٤١_و روى انّ الحمّى حظّ المؤمن من النّار.

المرالمؤمنين عليه السّلام قال وعك (٣) أبوذر رضى الله عنه فأتيت أميرالمؤمنين عليه السّلام قال وعك (٣) أبوذر رضى الله عنه فأتيت رسول الله صلّى الله عليه وآله فقلت يارسول الله ان أباذر قد وعك فقال أمض بنا اليه نعوده فمضينا اليه جميعاً فلمّا جلسنا قال رسول الله صلّى الله عليه وآله كيف أصبحت يا أباذر قال أصبحت وعكاً يا رسول الله فقال أصبحت في روضة من رياض الجنّة قد انغمست في ماء الحيوان و قد غفرالله لك ما يقدح من دينك فابشر يا اباذر و قال صلّى الله عليه وآله الحمّىٰ حظ كلّ مؤمن من النّار الحمّى من قيح (٤) جهنّم الحمّىٰ رائد الموت.

١٣٥٢٨) ثواب الأعمال ٢٢٩ حدّثنى أحمدبن محمد عن أبيه عن محمد بن أحمد عن ابراهيم بن اسحاق عن عبدالله بن أحمد عن محمد بن سنان عن الرّضا عليه السّلام قال المرض للمؤمن تطهير و

⁽١) أي تسقط وتطهّر الذّنوب (٢) أي أعلا ظهرها

ر ٤) فيح _ خ ك (٤) فيح _ خ ك

رحمة و للكافر تعذيب و لعنة وان المرض لايزال بالمؤمن حتى لايكون عليه ذنب.

الأهوازى فى كتاب المؤمن عن الصباح بن سيّابة قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام ما كتاب المؤمن عن الصباح بن سيّابة قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام ما أصاب المؤمن من بلاء فبذنب قال لا ولكن ليسمع انينه وشكواه ودعائه الّذى يكتب له الحسنات و تحطّ عنه السّيئات و تذخّر (١) له يوم القيامة بحارالأنوار ١٩٣٦ ج ٨١ وروى أبوالصّباح قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام ماأصاب المؤمن من بلاء أفبذنب قال لا ولكن ليسمع الله أنينه وشكواه ودعائه ليكتب له الحسنات ويحطّ عنه السّيّئات الخبر

عمر بن سعد عن عبدالرّحمن بن جندب قال لمّا أقبل اميرالمومنين عمر بن سعد عن عبدالرّحمن بن جندب قال لمّا أقبل اميرالمومنين عليه السّلام من صفّين و رأينا بيوت الكوفة فاذا نحن بشيخ جالس فى ظلّ بيت على وجهه أثر المرض فقال عليه السّلام له مالى أرى وجهك متكّفاً أمن مرض قال نعم قال فلعلّك كرهته فقال ماأحبّ الّه (٢) يعترينى قال عليه السّلام أليس احتساب بالخير فيما أصابك منه قال بلى قال أبشر برحمة ربّك وغفر ان ذنبك ثمّ سئله عن أشياء فلمّا أراد ان ينصرف أبشر برحمة ربّك وغفر ان ذنبك ثمّ سئله عن أشياء فلمّا أراد ان ينصرف فيه ولكن لا يدع للعبد ذنباً الا حطّه انّما الأجر في القول باللّسان والعمل فيه ولكن لا يدع للعبد ذنباً الا حطّه انّما الأجر في القول باللّسان والعمل باليد والرّجل وانّ الله عزّوجل يدخل بصدق النية والسّريرة الصّالحة من يشاء من عباده الجنّة ثمّ مضى عليه السّلام.

٢٤)٣٥٣١ السلاغة ١٠٩٧ قال أميرالمؤمنين عليه السلام المعض أصحابه في علّة اعتلّها جعل الله ماكان من شكواك حطّاً لسيّتاتك

 ⁽١) تدّخر - خ (٢) أن - خ ك

فانّ المرض لااجر فيه ولكنّه يحطّ السّيّئات ويحتّها حتّ الاوراق.

الحسن بن على الطّوسى قده قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال الحسن بن على الطّوسى قده قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا أبو أحمد عبيدالله بن الحسين بن إبراهيم العلوى النّصيبى قال حدّثنا أبى قال حدّثنا عبدالله بن عبدالله الحسنى بالرّى قال حدّثنا أبو جعفر محمد بن على بن موسى الرّضا عليه السّلام عن أبيه عن آبائه عن على بن الحسين عن الحسين بن على عن أميرالمؤمنين عليه السّلام الله قال المرض لاأجر فيه ولكنّه لايدع على العبد ذنباً الا حطّه وانّما الأجر في القول باللّسان والعمل بالجوارح وانّ الله بكر مه وفضله يدخل العبد بصدق النيّة والسّريرة الصّالحة الجنّة

٣٥٣٣ (٢٦) دعائم الاسلام ١٨ ٢ ج ١ عن على عليه السّلام قال اذا ابتلى الله عبداً أسقط عنه من الذّنوب بقدر علّته.

العطّار قال حدّ ثنا سعد بن عبدالله عن الهيثم ابن أبى مسروق النّهدى عن العطّار قال حدّ ثنا سعد بن عبدالله عن الهيثم ابن أبى مسروق النّهدى عن الحسن بن محبوب عن سماعة بن مهران عن الصّادق جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال انّ العبد اذا كثرت ذنوبه و لم يجد ما يكفّرها به ابتلاه الله عزّ وجلّ بالحزن فى الدّنيا ليكفّرها به فان فعل ذلك به والآأسقم بدنه ليكفّرها به فان فعل ذلك به والآشد عليه عند مو ته ليكفّرها به فان فعل ذلك به والآشد عليه عند مو ته ليكفّرها به فان فعل ذلك به والآشد عليه عند مو ته ليكفّرها به فان فعل ذلك به والآشد عليه عند مو ته ليكفّرها به فان فعل ذلك به والآشد عليه عند مو ته ليكفّرها به فان فعل ذلك به والآشد عليه عند مو ته ليكفّرها به فان فعل ذلك به والآشد عليه بشيء من ذنوبه.

۳۵۳۵ (۲۸) وفيه ٤٠٤ حدّثنا الحسين بن ابراهيم بن ناتانة رض قال حدّثنا على بن ابراهيم عن أبيد ابراهيم بن هاشم عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن أبان بن تغلب قال قال أبو عبدالله الصّادق جعفر بن

محمد عليهما السّلام انّ المؤمن ليهول عليه في منامه فتغفر له ذنوبه واته ليمتهنّ(١) في بدنه فتغفر له ذنوبه.

۳۵۳۱ (۲۹) الخصال ۱۳۵ بالإسناد المتقدّم في باب أمكنة التّخلّي عن على عليه السّلام في حديث الأربعمائة قال مامن الشّيعة عبد يقارف (۲) امراً نهيناه عنه فيموت حتى يبتلى ببليّة تمحّص بها ذنوبه إمّا في مال و إمّا في ولد و إمّا في نفسه حتّى يلقى الله عزّوجلّ وماله ذنب والله ليبقى عليه الشّيء من ذنوبه فيشدّد به عليه عند موته.

۲۲ ج ۲ - الحسين بن سعيد الأهوازي في كتاب المؤمن عن أبي عبدالله عليه السّلام قال انّ الرّبّ ليتعاهد المؤمن فما يمرّ به أربعون صباحاً الا تعاهده إمّا بمرض في جسده و إمّا بمصيبة في أهله و ماله و إمّا (٣) مصيبة من مصيبات الدّنيا لياجره الله عليه بحادالأنواد ١٩٨ ج ٨١ - جامع الأخبار عن أبي عبدالله عليه السّلام قال إنّ الله تبارك وتعالى ليتعاهد المؤمن بالبلاء إمّا بمرض في جسده أو بمصيبة في أهل أو مال أو مصيبة من مصائب الدّنيا ليأجره عليها

۳۱۵۳۸ (۳۱) مستدرك ٦٢ ج ٢ سأبو على محمد بن همام في كتاب التمحيص عن جابوبن عبدالله ان على بن الحسين عليهما السّلام كان اذا رأى المريض قد برىء قال له هنتك الطّهور من الذّنوب.

۳۵۳۹ (۳۲) بحارالأنوار ۲۲۶ج ۸۱ دعوات الرّاونديّ و كـان أميرالمؤمنين عليه السّلام اذا رأى المريض قد برأ قال يهنئك الطّهر من الذّنوب.

٠٤٥ (٣٣) أهالى المفيد ٣٤ قال أخبرني ابوبكر محمدبن عمربن سالم الجعابي قال حدّثنا أبوعبدالله جعفربن محمد الحسني قال حدّثنا

⁽١) أي يضعف ويحتقر (٢) يقارن ـخ ـ يقارف: أي يلاصق (٣) أو ـخ ك

الفضل بن القاسم قال حدّ ثنى أبى أهالى الشّيخ ١٣٦ حدّ ثنا السّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطّوسى قدّس الله روحه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّ ثنا أبو عبدالله جعفر بن محمد بن جعفر العلوى الحسنى رض قال حدّ ثنا الفضل بن القاسم العقيلى سنة خمس و ثلاثين و مأتين قال حدّ ثنى أبى عن جدّى (عن أبيه عن جدّه _أمالى المفيد) عبدالله بن محمد بن عقيل (ابن أبى طالب _أمالى المفيد) قال سمعت على بن الحسين (زين العابدين _أمالى المفيد) عليهما السّلام يقول ما اختلج عرق ولاصدع مؤمن (قطّ _أمالى الشّيخ)الا بذنب(١) وما يعفو الله تعالى عنه أكثر وكان اذا رأى المريض قد برىء قال ليهنّئك الطّهر (أى _ أمالى الشّيخ)(١) من الذّنوب فاستأنف العمل.

ا ٣٥٤ (٣٤) الجعفويّات ٣٣ ـ باسناده عن على عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله أربعة يستأنفون (٣) العمل المريض اذا برئ والمشرك اذا أسلم والمنصرف من الجمعة ايماناً واحتساباً والحاج (اذا فرغ _ك) بحاراً لأنوار ١٨٦ج ١٨ ـ القطب الرّاونديّ في نوادره باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله أربعة يستأنفون العمل وذكر نحوه.

ملّى الله عليه و آله ساعات الوجع يذهبن ساعات الخطايا تمسّك بالطّاعة صلّى الله عليه و آله ساعات الوجع يذهبن ساعات الخطايا تمسّك بالطّاعة اذا خفت النّاس كنزالكواجكي ١٧٨ _قال الصّادق عليه السّلام ساعات الأوجاع يذهبن بساعات الخطايا.

٣٦)٣٥٤٣ (٣٦) مستدرك ٦٥ ج ٢ البحار عن كتاب الإمامة والتبصرة عن أحمد بن على عن محمد بن الحسن الصفار عن

⁽١) بذنبه - خ (٢) ليهنك - أمالي الشّيخ (٣) بستأنف - خ

ابراهيم بن هاشم عن النّوفليّ عن السّكونيّ عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليه وآله السّقم عن آبائه عليه وآله السّقم يمحو الذّنوب و قال ساعات الوجع يذهبن ساعات الخطايا.

الحسن بن على بن الحسن الطّوسيّ قده قال أخبرنا جماعة عن أبى الحسن بن على بن الحسن الطّوسيّ قده قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا أبو أحمد عبيدالله بن الحسين بن ابراهيم العلويّ النّصيبيّ ببغداد قال حدّثنا على بن حمزة العلويّ قال حدّثنى أبى قال حدّثنا على بن موسى الرّضا عليه السّلام قال حدّثنى أبى عن أبيه عن آبائه عن على عليه السّلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال مثل المؤمن اذا عوفى من مرضه مثل البردة (١) البيضاء تنزل من السّماء فى حسنها وصفائها.

٥٤٥ (٣٨) مستدرك ٦٤ج ٢ محمد بن همام في كتاب التّمحيص عن جابر بن عبدالله قال قال النّبيّ صلّى الله عليه و آله لا يمرض مؤمن ولامؤمنة الاحطّ الله به من خطاياه.

٣٩٥٤٦ (٣٩) مستدرك ٥٨ ج ٢ _ القطب الرّاونديّ في دعواته قال قال صلّى الله عليه و آله اذا اشتكى المؤمن اخلصه الله من الذّنوب كما يخلّص الكير الخبث من الحديد.

٣٥٤٧ (٤٠) بحارالأنوار ١٩٧ ج ٨١- اعلام الدّين قال النّبيّ صلّى الله عليه و آله انّ المرض ينقيّ الجسد من الذّنوب كما يذهب الكير خبث الحديد.

٣٥٤٨ (٤١) ثواب الأعمال ٢٣٠ أبى ره قال حدّثنى أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد عن محمد بن الأصبغ عن اسماعيل بن مهران

⁽١) البَرَد: ماء الغمام يتجمّد في الهواء البارد ويسقط على الأرض حبوباً

عن سعدان بن مسلم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال صداع ليلة تحطّ كلّ خطيئة اللّ الكبائر بحارالأنوار ٢٠٠ج ٨١ ـ المكارم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال صداع ليلة يحطّ وذكر مثله.

۱۳ (٤٢) الخصال ۱۳ حد ثنا أبى رض قال حد ثنى أحمد بن الدريس عن محمد بن أحمد عن على بن السّندى عن أحمد بن النّضر الخزّاز عن عمروبن شمر عن جابو عن أبى جعفر عليه السّلام قال اذا أحبّ الله عبداً نظر اليه فاذا نظر إليه اتحفه من ثلاثة بواحدة إمّا صداع و إمّا حمّى و إمّا رمد (۱).

على بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن عبدالله بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن عبدالله بن سنان عن محمد بن المنكدر قال مرض عون بن عبدالله بن مسعود فأتيته اعوده فقال أفلا أحدّ ثك بحديث عن عبدالله بن مسعود قلت (٢) بلى قال قال عبدالله بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله اذ تبسم فقلت له مالك يا رسول الله تبسمت قال عجبت من المؤمن (٣) وجزعه من السقم ولو يعلم له مافى السقم من الثواب لأحبّ ان لايزال سقيماً حتى يلقى ربّه عزّ وجل مستدرك ٥ ج ١ ـ القطب الرّ اوندى في دعواته قال قال النّبي صلى الله عليه وآله عجبت للمؤمن وذكر نحوه.

۱ ۳۵۵ (٤٤) مستدرك ٥٦ ج ٢ عنه صلّى الله عليه و آله انّ الرّجل ليكون له الدّرجة عندالله لا يبلغها بعمله يبتلى ببلاء في جسمه فيبلغها بذلك ليكون له الدّرجة عندالله لا يبلغها بعمله يبتلى بن سعيد الأهوازيّ في مستدرك ٦٦ ج ٢ - الحسن بن سعيد الأهوازيّ في كتاب المؤمن عن أبي عبدالله عليه السّلام قال انّ العبد يكون له عند ربّه

كتاب المؤمن عن ابي عبدالله عليه السلام قال أن العبد يكون له عند ربه درجة لايبلغها بعمله فيبتلي في جسده أو يصاب في ماله أو يصاب في

⁽١) الرَّمد: وجع العين وانتفاحها ﴿ ٢) قال _خ أمالي(٣) للمؤمن _ خ

ولده فان هو صبر بلغه الله ايّاه.

عیسی عن ابن فضّال عن عاصم بن حمید عن سعد بن طریف عن أبی عیسی عن ابن فضّال عن عاصم بن حمید عن سعد بن طریف عن أبی جعفر علیه السّلام قال کان النّاس یعتبطون (۱) اعتباطاً فقال ابراهیم علیه السّلام یارب لو جعلت للموت علّة یعرف بها ویسلّی عن المصاب فانزل الله عزّوجلّ الموم (۲) و هو البرسام ثمّ أنزل الدّاء بعده کافی ۱۱۱ ج ۳ علیّ بن ابراهیم عن أبیه عن ابن فضّال عمّن حدّثه عن سعد بن طریف عن أبی جعفر علیه السّلام قال کان النّاس یعتبطون اعتباطاً فلمّا کان زمان ابراهیم علیه السّلام قال یا ربّ اجعل للموت علّة یوجر بها المیّت زمان ابراهیم علیه السّلام قال یا ربّ اجعل للموت علّة یوجر بها المیّت و یسلّی بها عن المصاب قال فأنزل الله عزّوجلّ الموم وهو البرسام ثمّ أنزل بعده الدّاء مستدر ۱۵ ح ۲ القطب الرّاوندی فی دعواته قال قال الباقر علیه السّلام وذکر مثله الی قوله یوجر بها المیّت.

٥٥٤ (٤٧) مستدرك ٥٧ ج ١-القطب الرّاونديّ في دعواته قال و قال ابن عبّاس لمّا علم الله انّ أعمال العباد لاتفى بذنوبهم خلق لهم الأمراض ليكفّر عنهم به (٣) السّيتات.

٥٥٥ (٤٨) مستدرك ٥٥ ج ٢ و عنه قال صلّى الله عليه وآله ما يصيب المؤمن من وصب (٤) ولانصب (٥) و لا سقم و لا أذى و لاحزن ولاهم حتى الهم يهمه الآكفر الله به من خطاياه و ما ينتظر احدكم من الدّنيا الّا غنى مطغياً أو فقراً منسياً أو مرضاً مفسداً أو هرماً منقداً (٢)

⁽١) مات فلان عَبطة: أي صحيحاً شابّاً

⁽٢) الموم: الجتى مع البرسام وقيل الموم البرسام ـ البرسام: النهاب في العبجاب الدي بين

الكبد والقلب (٣) بها _خ ك (٤) وصب: الوجع والمرض

⁽٥) نصب: الاعياء والتَّعب (٦) منفداًــ بحار _أي مفنيًّا

أو موتاً مجهزاً.

٣٥٥٦ (٤٩) كنزالكواجكي ١٧٨ ـ روى انّ نبيّاً من الأنبياء مرّ برجل قد جهده البلاء فقال يا ربّ اما ترحم هذا ممّا به فأوحى الله اليه كيف أرحمه ممّا به أرحمه.

۱۷۸ (۵۰) وفيه ۱۷۸ و روى انّه لمّا نزلت هذه الآية «لَـيْسَ المَانِيّكُمْ وَلاَامَانِيّ اَهْلِ الْكِتَاٰبِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءً يُجْز بِـهِ» فـقال رجـل لرسول الله صلّى الله عليه وآله جائت قاصمة الظّهر فقال صلّى الله عليه وآله كلّا اما تحزن اما تمرض اما يصيبك اللأواء(١) والهموم قال بـلى قال فذلك ممّا يجزى به.

مسرور رض قال حدّ ثنا الحسين بن محمد بن عامر عن عمّه عبدالله بن عامر عن محمد ابن أبي عمير عن ابان بن عثمان عن الصّادق جعفر بن عامر عن محمد ابن أبي عمير عن ابان بن عثمان عن الصّادق جعفر بن محمد عليهما السّلام قال عاد رسول الله صلّى الله عليه وآله سلمان الفارسيّ في علّته فقال يا سلمان ان لك في علّتك (اذا اعتللت فقيه) ثلاث خصال أنت من الله عزّ وجلّ بذكر ودعائك فيها مستجاب ولاتدع العلّة عليك ذنباً الا حطته متعك الله بالعافية الى انقضاء (٢) اجلك الخصال ١٧٠ حدّ ثنا محمد بن علىّ بن السّاه قال حدّ ثنا أبو حامد قال حدّ ثنا أبو يزيد أحمد بن خالد الخالديّ قال حدّ ثنا محمد بن أبيه عن حمّد بن على معمد عن أبيه عن جدّه عن على بن أبي طالب عليهم عمرو عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه عن على بن أبي طالب عليهم السّلام قال فقيه ٢٧١ ج ٤ قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لسلمان

⁽١) اللَّواء: يعنى الشَّدّة وضيق المعيشة أو القحط ــ مجمع البحرين

⁽٢) منتهى _ خ فقيه

الفارسيّ رض يا سلمان وذكر مثله.

وسائل ٢٠٠٣ - ١ الحسين بن بسطام واخوه أبو عتاب في طبّ الأثمّة عن محمد بن خلف عن الحسن بن على الوشّاء عن عبدالله بن سنان عن أخيه محمد عن جعفر بن محمد الصّادق عن آبائه عن على عليهم السّلام انّه عاد سلمان الفارسيّ فقال له يا سلمان مامن أحد من شيعتنا يصيبه وجع الابذنب قد سبق منه و ذلك الوجع تطهير له قال سلمان فليس لنا في شيء من ذلك أجر خلا التّطهير قال على عليه السّلام يا سلمان لكم الأجر بالصّبر عليه والتّضرّع الى الله والدّعاء له بهما تكتب لكم الحسنات وترفع لكم الدّرجات فامّا الوجع خاصة فهو تطهير وكفّارة.

٥٣)٣٥٦٠ وفيه ٤٠٣ ج ٢ عن الوشّاء عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام في حديث قال أيّاما رجل اشتكى فيصبر واحتسب كتب الله له من الأجر أجر ألف شهيد

۳۵٦۱ (۵٤) مستدرك ۸۵ ج ٢-القطب الرواندي في دعواته قال و قال صلّى الله عليه و آله يقول الله عزّ وجلّ اذا وجهت الى عبد من عبيدى مصيبة في بدنه أو ماله أو ولده ثمّ استقبل ذلك بصبر جميل استحييت منه يوم القيامة ان انصب له ميزاناً أو انشر له ديوانا بحارالأنوار ۱۲۲ ج ۸۲ مسكّن الفوّاد عنه صلّى الله عليه و آله قال قال الله عزّ وجلّ اذا وجهت إلى عبد وذكر مثله.

٣٥٦٢ (٥٥) فقيه ٢٦٣ج ٤-بالاسناد المتقدّم في باب امكنة التّخلّى في وصيّة النّبيّ صلّى الله عليه و آله ياعليّ انين المؤمن تسبيح وصياحه تهليل ونومه على الفراش عبادة وتقلّبه من جنب الى جنب جهاد فسي سبيل الله فان عوفي مشى في النّاس وما عليه من ذنب

۳۵۹۳(۵٦) بحارالأنوار ۱۸۹ج ۸۱-القطب الرّاونديّ في دعواته و قال رسول الله صلّى الله عليه و آله يا عليّ أنين المريض تسبيح و صياحه تهليل ونومه على الفراش عبادة وتقلّبه جنباً الى جنب فكأنّما يجاهد عدوّ الله ويمشى في النّاس وما عليه ذنب

٣٥٦٤ (٥٧) دعائم الاسلام ٢١٧ ج ١ عن جعفو بن محمد عليهما السّلام قال يكتب أنين المريض حسنات ماصبر فان كان جزعاً كـتب هلوعاً لاأجر له الجعفريات ٢١١ باسناده عن على عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله يكتب (كذا(١)) المريض فان كـان صابراً كتب حسنات وان كان جزعاً كتب هلوعاً لاأجر له

٥٨)٣٥٦٥ (٥٨) كافي ١١٤ ج عدة من أصحابنا عن أحمدبن محمد عن ابن محبوب عن حفص بن غياث عن حجّاج عن أبي جعفر عليه السّلام قال الجسد اذا لم يمرض اشر ولاخير في جسد لا يمرض باشر (٢)

السّلام انّه قال ايّام الصّحّة محسوبة وايّام العلّة محسوبة ولايزيد هذه السّلام انّه قال ايّام الصّحّة محسوبة وايّام العلّة محسوبة ولايزيد هذه ولاينقص هذه قال و روى لا خير في بدن لا يألم و لافي مال لايضار (۳) فسئل العالم عليه السّلام (عنه _خ) وعن معنى هذا فقال انّ البدن اذا صحّ اشر وبطر فاذا اعتلّ ذهب ذلك عنه فان صبر جعل كفّارة لما قد اذنب وان لم يصبر جعله وبالاً عليه.

٣٥٦٧ (٦٠) كافي ٢٥٨ ج ٢ على بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال النّبيّ (٤) صلّى الله عليه و آله يوماً لأصحابه ملعون كلّ مال لا يزكّىٰ ملعون كلّ جسد

⁽١) والظَّاهر ان (ماسقط) لفظة أنين كما في الدَّعامم (٢) ياشر _ خ كا (٣) لايصاب _ خ

⁽٤) رسول الله_ خل

لايزكّىٰ ولو في كلّ أربعين يوماً مرّة فقيل يارسول الله امّا زكوة المال فقد عرفناها فما زكوة الاجساد فقال لهم ان تصاب بآفة قال فتغيّرت وجوه (القوم ـقرب الاسناد) الّذين سمعوا ذلك منه فعلمًا رآهم قد تغيّرت الوانهم قال لهم أتدرون (١) ماعنيت بقولي قالوا لا يا رسول الله قال بل (٢) الرّجل يخدش الخدشة (٣) وينكب النكبة (٤) وينغثر العثرة ويمرض المرضة ويشاك الشّوكة (٥) وما أشبه هذا حتّى ذكر في (آخر خ) حديثه اختلاج العين قوب الاسناد ٦٨ ـهارون بن مسلم عن هسعدة بن صدقة عن جعفربن محمد عن أبيه عليهما السّلام انّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال لاصحابه يوماً ملعون وذكر مثله.

۱۹۵۸ (۱۲) مستدرك ۹۰ ج ۱ الكراجكيّ في كنز الفوائد عن محمد بن أحمد بن شاذان عن أبيه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفّار عن محمد بن زياد عن المفضّل بن عمر عن محمد بن الحسن الصفّار عن محمد عليهما السّلام يقول ملعون يونس بن يعقوب قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السّلام يقول ملعون ملعون كلّ بدن لايصاب في كلّ أربعين يوماً قلت ملعون قال ملعون فلمّا رأى عظم ذلك على قال يا يونس انّ من البليّة الخدشة واللّطمة والعثرة والقفزة وانقطاع الشّسع وأشباه ذلك يا يونس انّ المؤمن اكرم على الله تعالى من أنّ يمرّ عليه أربعون لا يمحّص فيها ذنوبه ولو بغم يصيبه لا يدرى ما وجهه والله ان أحدكم ليضع الدّرهم بين يديه فيزنها فيجدها ناقصة فيغتمّ بذلك فيجدها سواء فيكون ذلك حطاً لبعض ذنوبه فيجدها ناقصة فيغتمّ بذلك فيجدها سواء فيكون ذلك حطاً لبعض ذنوبه فيجدها ناقصة فيغتم بذلك فيجدها سواء فيكون ذلك حطاً لبعض ذنوبه

⁽١) هل تدرون ... قرب الاسناد (٢) بلي .. قرب الاسناد

⁽٣) الخدش _خدش جلده: مزقه (٤) النَّكبة: المصيبة

⁽٥) الشُّوكة: داء كالطَّاعون _جمرة ترقى الجسد

قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّ الله يبغض العفريّة النّفريّة(١) الّذي لم يرزأ(٢) في جسمه ولافي ماله.

جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربيّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال مرّ اعرابي على رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال له أتعرف امّ ملدم قال وما امّ ملدم قال صداع يأخذ الرّأس وسخونة في الجسد فقال الاعرابيّ ما اصابني هذا قطّ فلمّا مضى قال من سرّه ان ينظر الى رجل من أهل النّار فلينظر الى هذا قال قال أبو عبدالله عليه السلام قال عليّ بن الحسين عليهما السّلام انّى لاكره ان يعافى الرّجل في الدّنيا و لايصيبه شيء من المصائب أو نحو هذا

۱۳۵۷۱ (٦٤) مستدرك ٦٣ ج ٢ - أبو على محمد بن همام في كتاب التمحيص عن أبي سلمة قال قال النبي صلّى الله عليه وآله لاعرابي هل تأخذ بك ام ملدم قط قال وما ام ملدم قال حرّ بين الجلد واللّحم قال لا قال يأخذك الصّداع قط قال و ما الصّداع قال عرق يضرب الانسان في رأسه قال ما وجدت هذا قط فلمّا وليّ قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من سرّه ان ينظر الى رجل من أهل النّار فلينظر الى هذا.

اصم و الله على رسول الله صلّى الله عليه و آله فأشار بيده (فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله فأشار بيده (فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله أعطوه صحيفة حتّى يكتب فيها ما يريد فكتب انها الله الآالله وان محمّداً صلّى الله عليه و آله أعليه و آله اكتبوا له كتاباً تبشّرونه بالجنّة فانه فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله اكتبوا له كتاباً تبشّرونه بالجنّة فانه

⁽١) العفريّة النّفريّة: الدّاهية الخبيثة الشّريرة (٢) أي لم ينقص

⁽٣) مابين القوسين ليس في بعض النّسخ

ليس من مسلم يفجع بكريمته أو بلسانه أو بسمعه أو برجله أو بيده فيحمدالله على ما اصابه و يحتسب من عندالله ذلك الآنجاه الله من النار و أدخله الجنّه ثمّ قال رسول الله صلّى الله عليه و آله ان لأهل البلايا في الدّنيا درجات و في الآخرة ما تنال (١) بالأعمال حتّى ان الرّجل ليتمنّى ان جسده في الدّنيا كان يقرض بالمقاريض ممّا يرى من حسن ثواب الله لأهل البلاء من الموحّدين فان الله لايقبل العمل في غير الاسلام

٣٥٧٣ (٦٦) بحارالأنوار ١٩٢ ج ٨١ عدّة الدّاعى عن أبي جعفر عليه السّلام لو يعلم المؤمن ماله في المصائب من الأجر لتمنّى أنّه يقرض بالمقاريض.

القيامة يود أهل البلاء والمرض(٢) انّ لحومهم قد قرضت بالمقاريض القيامة يود أهل البلاء والمرض(٢) انّ لحومهم قد قرضت بالمقاريض لما يرون من جزيل ثواب العليل.

٣٥٧٥ (٦٨) مستدرك ٦٧ ج ٢<u>-القط</u>ب الرّوانديّ في دعواته قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله لايذهب حبيبتا عبد فيصبر ويحتسب الاّ أدخل الجنّه.

79 (79) قرب الاسناد 78 محمد بن عبد الحميد عن الحسن ابن على بن فضّال قال سمعت الرّضا عليه السّلام يقول ماسلب احدكم كريمته الله عوّضه الله منها الجنّة.

۱۰۵۷۷ (۷۰) تواب الأعمال ٦١ أبى ره قال حدّ ثنى على بن ابراهيم ابن هاشم عن أبيه عن عمروبن عثمان عن محمد بن عذا فر الصّير في عن أبي حمزة الثّماليّ ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السّلام قال من لقى الله مكفوفاً محتسباً موالياً لآل محمّد صلّى الله عليه وآله

⁽١) مالاتنال _خ عدّة الدّاعي (٢) المرضى _خ

لقى الله ولاحساب عليه

۷۱)۳۵۷۸ (۷۱) **وفیه** ۲۱ـروی لایسلب الله عبداً کریمتیه أو احدیهما الا ولم یسئله عن ذنب

۱۹۵۷(۲۲) مستدر ۱٤۷۵ بالبحار عن دلائل الإمامة للطّبري الإماميّ باسناده عن عليّ بن الحكم عن مثنّى الحنّاط عن أبي بصير قال دخلت على أبي جعفر عليه السّلام فقلت له أنتم ورثة رسول الله صلّى الله عليه وآله قال نعم قلت ورسول الله وارث الأنبياء على ماعلموا قال نعم قلت فانتم تقدرون على ان تحيوا الموتى وتبرؤا الأكمه والأبرص قال نعم بإذن الله ثمّ قال ادن منّى ياأبامحمد فمسح يده على عينى و وجهي فابصرتالشّمس والسّماء والأرض والبيوت وكلّ شيء في الدّار قال فقال تحبّ أن تكون على هذا ولك مافى النّاس (۱) وعليك ما عليهم يوم القيامة أو تعود كما كنت ولك الجنّة خالصة قال أعود كما كنت قال فمسح يده على عينى فعدت كما كنت.

وتقدّم في أحاديث الباب المتقدّم مايناسب ذلك

ویأتی فی أحادیث الباب التّالی و مایتلوه مایدلّ علی بعض المقصود وفی روایة ذریح (٦) من باب (١١) جواز ایقاع صلوات کثیر ة بتیمّم واحد قوله علیه السّلام انّی أکره للرّجل ان یعافی فی الدّنیا و لایصیبه شیء من المصائب وفی روایة ابن عبّاس (٢١) من باب (٩٨) ما ورد فی نصیحة المسلمین من أبواب العشرة قوله علیه السّلام ثلاثة لاتردّ دعوتهم المریض

(3) باب ماورد من المغفرة والثّواب لوالديّ المريض وقرابته وجيرانه

٣٥٨٠(١) مستدرك ٢٧ج ٢_البحار عن أعلام الدّين للدّيلميّ قال

⁽١) ماللنّاس _خ

قال النّبيّ صلّى الله عليه و آله اذا مرض الصّبيّ كان مزضه كفّارة لوالديه النّبيّ صلّى الله عليه و ١٩٥٨ ج٨ محمد بن يعقوب عن كافى ٥٣ ج٦ أبى على الأشعريّ عن محمد بن حسّان ثواب الأعمال ٢٣١ أبى ره قال حدّ ثنى أحمد بن ادريس ومحمد بن يحيى العطّار جميعاً عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن الحسين بن محمد النّو فليّ من ولد نو فل بن عبد المطّلب قال أخبرنى محمد بن جعفر (١) عن محمد بن عليّ بسن عبد المطّلب قال أخبرنى محمد بن جعفر (١) عن محمد بن عليّ بسن عيسى (٢) بن (٣) عبد الله العمريّ عن أبيه عن جدّه (٤) قال فقيه ١٣٠ج ٣ عيسى (٢) بن فقيه أمير المؤمنين عليه السّلام في المرض يصيب الصّبيّ قال (٥) كفّارة لو الديه.

وتقدم فى رواية أبى حمزة (٤) من الباب المتقدّم قوله عليه السّلام وحمّى ثلاث تعدل عبادة سبعين سنة قال قلت فأن لم يبلغ سبعين سنة قال فلامّه وأبيه قال قلت فأن لم يبلغا قال فلقرابته قال قلت فأن لم تبلغ قرابته قال فلجيرانه

(2) باب حكم الشّكاية من المرض والوجع والبلاء وبيان حدّها ويستحبّ للمريض ان يحسن ظنّه بالله ويرجو رحمة ربّه

قال الله تعالى فى سورة يوسف (١٢) قالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْسُكُمْ أَمْسُكُمْ أَمْسُكُمْ أَمْراً فَصَبْرُ جَميلٌ عَسَى اللهُ أَنْ يَأْتِيَني بِهِمْ جَميعاً إِنَّهُ هُوَ الْعَليمُ الْحَكيمُ (٨٣) قالَ إِنَّما أَشْكُو بَتِّي وَحُزْني إِلَى اللهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللهِ مَالاَتَعْلَمُونَ (٨٥)

۱۱۵ (۱) كافى ۱۱۵ ج - أبو على الأشعرى عن محمد بن سالم عن أحمد بن النّضر عن عمروبن شمر عن جابو عن أبى جعفر عليه السّلام

⁽١) أخبرني جعفرين محمد _النَّواب (٢) عن عيسي _النُّواب _ خل يب

⁽٣) عن عبدالله _كا_خل يب (٤) عن أميرالمؤمنين _التواب _خل يب

⁽٥) أنَّه _ فقيه

قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله قال الله عزّوجل من مرض ثلاثاً فلم يَشْكُ الى احد من عوّاده أبدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه فان عافيته عافيته ولاذنب له وان قبضته قبضته الى رحمتى

۳۰۸۳(۲) كافى ۱۱۵ ج ٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن بعض أصحابه عن (ابن خ) أبى حمزة عن أبى جعفر عليه السّلام قال قال الله تبارك و تعالى مامن عبد ابتليته ببلاء فلم يشك الى عوّاده الا أبدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه فان قبضته قبضته الى رحمتى وان عاش وليس له ذنب.

٣٥٨٤ (٣) كافى ١١٥ ج ٣- الحسين بن محمد عن عبدالله (١) بن عامر عن على بن مهزيار عن الحسن بن الفضل عن غالب بن عثمان عن بشير الدّهّان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال الله عزّوجل أيما عبد ابتليته ببليّة فكتم ذلك (من -خ) عوّاده ثلاثاً ابدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه وبُشراً خيراً من بُشره فان ابقيته ابقيته ولاذنب له وان مات مات الى رحمتى.

١٩٥٨٥ (٤) كافى ١٦٦ ج-على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن بعض أصحابه قال قال أبو عبدالله عليه السلام من مرض ثلاثة ايّام فكتمه ولم يخبر به احداً ابدل الله عزّوجل له لحماً خيراً من لحمه و دماً خيراً من دمه وبَشَرَةً خيراً من بشر ته وشعراً خيراً من شعره قال قلت (له خ) جعلت فداك وكيف يبدّله قال يبدّله لحماً ودماً وشعراً و بشرة لم يذنب فيها.

٣٥٨٦ (٥) مستدرك ٦٨ج ٢_القطب الرّاونديّ في دعواته قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله أربع من كنوز الجنّة كتمان الفاقة وكتمان الصّدقة و

⁽۱) عبد ربّه _ خ

كتمان المصيبة و كتمان الوجع و قال صلّى الله عليه و آله من كنوز البرّ كتمان المصائب والأمراض والصّدقة و قال النّبيّ صلّى الله عليه و آله يقول الله عزّ وجلّ ايّما عبد من عبيدى مؤمن ابتليته ببلاء على فراشه فلم يَشْكُ الى عوّاده ابدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه فان قبضته فإلى رحمتى و ان عافيته عافيته و ليس له ذنب فقيل يا رسول الله مالحم خير من لحمه قال لحم لم يذنب وأوحى الله الى عزير عليه السّلام يا عزير اذا وقعت في معصية فلا تنظر الى صغرها ولكن انظر من عصيت و اذا او تيت رزقاً منّى فلا تنظر الى قلّته ولكن انظر من اهداه واذا نزلت اليك بليّة فلا تشك الى خلقى كما لا اشكوك الى ملائكتى عند صعود مساوئك وفضائحك.

٦٥٨٧(٦) بحارالأنوار ١٠٣ج ٨٦ شهاب الأخبار وقال صلّى الله عليه و آله من كنوز البرّ كتمان المصائب والأمراض والصّدقة

المحمد العلوى المفيد ٨ ـ قال أخبرنى الشّريف الزّاهد أبو محمد الحسن بن حمزة العلوى الحسني (١) الطّبرى ره قال حدّثنا أبو جعفر محمد بن الحسن الصّفّار عن أحمد بن محمد بن الحسن الصّفّار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن بكر بن صالح عن الحسن بن علىّ عن عبدالله بن ابراهيم عن أبى عبدالله الصّادق جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه عليهم السّلام قال وسول الله صلّى الله عليه و آله أربعة من كنوز البرّ كتمان الحاجة وكتمان الصّدقة وكتمان المرض وكتمان المصيبة

٩ ٣٥٨٩ (٨) المحاسن ٩ _ احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن على عن عبد الرّحمٰن بن محمد الأسدىّ عن حريب (٢) الغزّال عن صدقة القتّاب عن الحسن البصرىّ قال كنت مع أبى جعفر عليه السّلام

⁽١) الحسينيّ _خ (٢) حرث _خل

بمنى وقد مأت رجل من قريش فقال ياأباسعيد قم بنا الى جنازته فلمّا دخلنا المقابر قال الاأخبركم بخمس خصال هى من البرّ والبرّ يدعو الى الجنّة قلت بلى قال اخفاء المصيبة وكتمانها والصّدقة تعطيها بيمينك لا تعلم بها شمالك و برّ الوالدين فانّ برّهما لله رضى والاكثار من قول لاحول ولاقوّة الله بالله العلى العظيم فانّه من كنوز الجنّة والحبّ لمحمّد وآل محمّد صلى الله عليه وعليهم أجمعين

ه ٣٥٩٠ (٩) جامع الأخبار ١١٤ هـ قال الباقر عليه السّلام يابنيّ من كتم بلاء ابتلى به من النّاس وشكا ذلك الى الله عزّوجلّ كان حقّاً على الله ان يعافيه من ذلك البلاء

۱۰) الخصال ٦٣٠ بالاسناد المتقدّم في باب أمكنة التّخلّي عن علي عليه السّلام في حديث الأربعمائة من كتم وجعاً أصابه ثلاثة ايّام من النّاس وشكا الى الله عزّوجلّ كان حقّاً على الله ان يعافيه منه

۱۱۵ (۱۱) الكندى عن احمد بن الحسن الميثمى (۲) عن رجل عن أبى محمد (۱) الكندى عن احمد بن الحسن الميثمى (۲) عن رجل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من مرض ليلة فقبلها بقبولها كتب الله عزّوجل له عبادة ستّين سنة قلت ما معنى قبولها قال لا يشكوا ما اصابه فيها الى أحد.

۳۹۹۳(۱۲) كافى ۱۱٦ ج ٣ عدة من أصحابه عن أحمد ابن أبى عبدالله عن العرزميّ (٣) عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال مسن اشتكى ليلة فقبلها بقبولها و ادّى الى الله شكرها كانت كعبادة ستّين سنة قال أبى فقلت له ما قبولها قال يصبر عليها ولا يخبر بما كان فيها فاذا أصبح حمد الله عزّ وجلّ على ماكان.

⁽۱) علىّ - خ (۲) التّميميّ - خل (۳) العزرمي - خ

الأعمال ٢٢٩ حدّ ثنى محمد بن الحسن عن عن الحسن عن الحسن بن على بن محمد بن الحسن الصفّار عن العبّاس بن معروف عن الحسن بن على بن فضّال عن ظريف بن ناصح عن أبى عبد الرّحمٰن عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سمعته يقول من اشتكى ليلة فقبلها بقبولها وادّى الى الله شكرها كانت له كفّارة ستّين سنة قال قلت وما معنى قبلها بقبولها قال صبر على ما كان فيها

مه ٥٩٥ (١٤) فقه الرضاعليه السلام ٢٤١ قال العالم عليه السلام حمّى يوم كفّارة ستّين سنة اذا قبلها بقبولها قيل وما قبولها قال أن يحمد الله و يشكره ويشكو اليه ولايشكوه واذا سئل عن خبره قال خيراً.

۱۵۹۳(۱۵) دعائم الاسلام ۲۱۷ ج ۱ عن علي عليه السلام قال المريض في سجن الله مالم يشك الى عوّاده تمحى سيّئاته

المتقدّم المتعدّم المارة الفار من أبواب الآسئار عن على عليه السّلام فى فى باب كراهة سؤر الفار من أبواب الآسئار عن على عليه السّلام فى حديث مناهى النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّه قال صلّى الله عليه وآله ومن مرض يوماً وليلة ولم يَشْكُ الى عوّاده بعثه الله عزّوجل يوم القيامة مع خليله ابراهيم خليل الرّحمٰن عليه السّلام حتّى يجوز الصّراط كالبرق اللّامع.

٣٥٩٨ (١٧) نهج البلاغة ١٢١٥ قال عليه السّلام كان لى فيما مضى أخ فى الله وكان يعظّمه فى عينى صغر الدّنيا فى عينه (الى أن قال) وكان لا يشكوا وجعاً الاّ عند برئه

۳۵۹۹ (۱۸) مستدرك ٦٨ ج ٢ ـ على بن ابراهيم في تفسيره عن محمد بن ادريس عن محمد بن أحمد عن محمد بن سيّار عن المفضّل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله من

شكا مصيبة نزلت به فانما يشكو ربه

١٩٠ / ١٩) دعوات الرّاونديّ ١٦٩ ـ وقال صلَّى الله عليه و آله من أصبح حزيناً على الدّنيا أصبح ساخطاً على الله ومن أصبح يشكو مصيبة نزلت به فانّما يشكو الله عزّوجلّ نهج البلاغة ١١٧٧ _وقال عليه السّلام من أصبح على الدُّنيا حزيناً فقد أصبح لقضاء الله ساخطاً (وذكر مثله) ٢٠١٣(٢٠) مستدرك ٦٩ ج ٢ _ أبو على محمد بن همام في كتاب التمحيص عن جابر قال قلت لأبي جعفر عليه السّلام ماالصّبر الجميل قال ذلك صبر ليس فيه شكوى الى احد من النّاس انّ ابراهيم عليه السّلام بعث يعقوب عليه السّلام الى راهب من الرّهبان عابد من العبّاد في حاجة فلمّا رآه الرّاهب حسبه ابراهيم فو ثب اليه فاعتنقه ثمّ قال له مرحباً بخليل الرّحمٰن فقال يعقوب انّي لست بخليل الرّحمٰن ولكنتي يعقوببن اسحاقبن ابراهيم قال الرّاهب فما بلغ بك ماأري من الكبر قال الهمّ والحزن والسّقم قال فما جاز عتبة الباب حتّى أوحى الله اليه شكوتني الى العباد فخرّ ساجداً عند عـتبة البـاب يـقول ربّ لاأعـود فأوحى الله اليه اتى قد غفرت لك فلاتعد الى مثلها فما شكا شيئاً ممّا اصابه من نوائب الدّنيا الآانّه قال يوماً «إنّما أَشْكُو بَثّى وَحُزْنى إِلَى اللهِ وَ أَعْلَمُ مِنَ اللهِ مِالاَتَعْلَمُونَ» ورواه العيّاشي في تفسير ه عن جابر مثله ورواه السّيّد عليّ بن طاووس في سعد السّعود عن تفسير الحافظ بن عقدة عن عثمان بن عيسى عن المفضّل عن جابر.

۱۸۹ جابوعن اسماعیل بن جابوعن اسماعیل بن جابوعن اسماعیل بن جابوعن أبی عبدالله علیه السّلام قال ان یعقوب أتی مَلِكاً بنا حیتهم یساله الحاجة فقال له الملك أنت ابراهیم قال لا قال وأنت اسحاق بن ابراهیم قال لا قال فمن أنت قال أنا یعقوب بن اسحاق قال فما بلغ بك ماأری مع

حداثة السن قال الحزن على ابنى يوسف قال لقد بلغ بك الحزن يا يعقوب كل مبلغ فقال انا معاشر الأنبياء اسرع شىء البلاء الينا ثم الأمثل فالأمثل من النّاس فقضى حاجته فلمّا جاوز (صغير خ) بابه هبط عليه جبر ئيل عليه السّلام فقال له يا يعقوب ربّك يقر ئك السّلام ويبقول لك شكوتنى الى النّاس فعفّر وجهه بالتّراب وقال ياربّ زلّة أقِلْنيها فلا أعود بعد هذا أبداً ثمّ عاد اليه جبر ئيل فقال يا يعقوب أرفع رأسك ان ربّك يقر ئك السّلام و يقول لك قد اقلتك فلا تعود (١) تشكونى الى خلقى فما يقر ئك السّلام و يقول لك قد اقلتك فلا تعود (١) تشكونى الى خلقى فما رأي ناطقاً بكلمة ممّاكان فيه حتى أتاه بنوه فصر ف وجهه الى الحائط و قال «إنّما اَشْكُو بَنّى وَحُرْنى إلى اللهِ وَاَعْلَمُ مِنَ اللهِ ما لا تَعْلَمُونَ»

المحمد بن عن القاسم بن يحيى عن جدّه الحسن بن راشد قال (محمد بن خالد عن القاسم بن يحيى عن جدّه الحسن بن راشد قال قال أبو عبدالله عليه السّلام ياحسن اذا نزلت بك نازلة فلا تَشْكُها الى أحد من اهل الخلاف ولكن اذكرها لبعض اخوانك فانّك لم (٢) تعدم خصلة من أربع خصال امّا كفاية بمال وامّا معونة بجاه (٣) أو دعوة تستجاب (٤) أو مشورة برأى وسائل ٢١٤ج ٢ محمد بن على بن الحسين في كتاب الأخوان بسنده عن حسن بن راشد مثله (كذا في وسائل)

عن ابن محبوب عن يونس بن عمّار قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام عن ابن محبوب عن يونس بن عمّار قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول أيّما مؤمن شكا حاجته وضرّه الى كافر أو الى من يخالفه على دينه فكأنّما شكا (الله عزّوجل _كا) الى عدوّ من أعداء الله وأيّما رجل مؤمن شكا حاجته وضرّه الى مؤمن مثله كانت شكواه الى الله عزّوجل مستدرك ٧٢ج ٢ _كتاب التّمحيص لأبى على محمدبن همام عن يونس

⁽١) فلاتعد _ خك (٢) لن تعدم _ خ كا

ابن عمّار مثله

۱۹۰۵ (۲٤) معانى الأخبار ۲۰۷ مابى ره قال حدد ثنا سعد بىن عبدالله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن القاسم بن محمد الجوهرى عن اسماعيل بن ابراهيم عن أبى معاوية الأشتر قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول من شكا الى مؤمن فقد شكا الى الله عزّوجل ومن شكا الى مخالف فقد شكا الله عزّوجل

۲۰۱۳(۲۵) قرب الاسناد ۷۸ هارون بن مسلم عن هسعدة بن صدقة قال وقال أبو عبدالله عليه السّلام من شكا الى أخيه فقد شكا الى الله ومن شكا الى غير أخيه فقد شكا الله قال ومعنى ذلك اخوه في دينه

٣٦٠٧(٢٦) فقه الرّضا عليه السّلام ٣٤١ـروى من شكا الى أخيه المؤمن فقد شكا الى الله ومن شكا الى غيره فقد شكا الله

٣٦٠٨(٢٧) مستدرك٧٣ج٢_أبوالفتح الكراجكي في كنز الفوائد عن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال من أبدى الى النّاس ضرّه فـقد فضح نفسه.

حمير عن جميل بن صالح عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئل عن حدّ عمير عن جميل بن صالح عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئل عن حدّ الشّكاية (١) للمريض فقال انّالرِّجل يقول حممت اليوم وسهرت البارحة و قد صدق و ليس هذا شكاية و انّما الشّكوى ان يقول قد (٢) ابتليت بما لم يبتل به احد و يقول (٣) لقد اصابنى مالم يصب أحداً و ليس الشّكوى ان يقول سهرت البارحة وحممت اليوم ونحو هذا معانى الأخبار ١٤٢ـ مدّ ثنا جعفر بن محمد بن مسرور قال حدّ ثنا الحسين بن محمد بن عامر عن عمير عن جميل بن صالح عن عمّه عبدالله بن عامر عن محمد ابن أبى عمير عن جميل بن صالح

⁽١) الشَّكاة _ خ (٢) ان تقول لقد _ معانى الأخبار (٣) أو تقول _ معانى الأخبار

عن أبي عبدالله عليه السّلام قال انّما الشّكوي وذكر مثله.

المعانى الأخبار ٢٥٣ أبى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن حقاد بن عيسى عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ليست الشّكاية ان يقول الرّجل مرضت البارحة أو وعكت البارحة ولكن الشّكاية ان يقول بليت بما لم يبتل به احد.

محمد بن المرزباني عن محمد بن أحمد الحكيمي عن محمد بن اسحاق عمران المرزباني عن محمد بن أحمد الحكيمي عن محمد بن اسحاق الصّاغانيّ عن سليمان بن أيّوب عن جعفر بن سليمان عن شابت عن أنس قال مرض رجل من الأنصار فأتاه النّبيّ صلّى الله عليه وآله يعوده فوافقه وهو في الموت فقال كيف تجدك قال أجدني أرجو رحمة ربّى وأتخوف من ذنوبي فقال النّبيّ صلّى الله عليه وآله ما اجتمعتا في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله رجاءه وآمنه ممّا يخافه.

٣٦١٢(٣١) بحارالأنوار ٢٤٢ ج ٨١ عدّة الدّاعي روى عنهم عليهم السّلام ينبغي في حالة المرض خصوصاً مرض الموت أن يزيد الرّجاء على الخوف.

٣٢١٣(٣٢) بحارالأنوار ٢٣٥ ج ٨١-العيون عن محمد بن القاسم المفسّر عن أحمد بن الحسيني عن الحسن بن على العسكري عن آبائه عليهم السّلام قال سأل الصّادق عن بعض أهل مجلسه فقيل عليل فقصده عائداً وجلس عند رأسه فوجده دنفاً (١) فقال أحسن ظنّك بالله فقال أمّا ظنّى بالله فحسن الحديث

٣٦٦١٤ (٣٣) بحارالأنوار ٢٤٠ج ٨١ ـ دعوات الرّاونديّ وقال ابن

⁽١) الدُّنف: المرض

عبّاس اذا حضر أحدكم الموت فبشّروه يُلقى ربّه وهو حسن الظّنّ بالله و اذاكان في صحّة فخوّفوه

۳۲۱۵ (۳۲) بحارالأنوار ۲۳۵ج ۸۱ مجالس ابن الشّيخ عن أبيه عن هلال بن محمد الحفّار عن اسماعيل بن على الدّعبليّ عن محمد بن ابراهيم بن كثير عن أبى نواس الحسن بن هانى عن حمّادبن سلمة عن يزيد الرّقاشى عن أنس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لا يموتن أحدكم حتى يحسن ظنّه بالله عزّوجلّ فانّ حسن الظّنّ بالله ثمن الجنّة

و تقدّم فى رواية عبدالحميد (١٢) من باب (١) مايكتب للمؤمن والكافر فى حال المرض قوله عليه السّلام يقول ربّه تبارك و تعالى (للملكين) ماذا كتبتما لعبدى فى مرضه فيقو لان الشّكاية فيقول ماانصفت عبدى ان حبسته فى حبس من حبسى ثمّ امنعه الشّكاية ولاحظ باب (٢) ماورد من الثّواب والمغفرة للمريض فانّ فيه ما يناسب الباب.

(0) باب استحباب ايذان المريض اخوانه بمرضه واذنه في الدّخول عليه

ابن ابراهیم عن أبیه عن ابن ابراهیم عن أبیه عن ابن محبوب عن أبی ولاد الحناط عن عبدالله بن سنان قال سمعت أبا عبدالله علیه السّلام یقول ینبغی للمریض منکم أن یؤذن اخوانه بمرضه فیعودونه فیوجر فیهم و یوجرون فیه قال فقیل له نعم هم یوجرون بممشاهم(۱) الیه فکیف یوجر هو فیهم قال فقال باکتسابه لهم الحسنات فیوحر فیهم فیکتبله بذلك عشر حسنات ویرفع له عشر درجات ویمحی عنه بها عشر سیّتات السّوائو ۱۸۲ (نقلاً من مشیخة الحسن بن محبوب) عن أبی ولاد الحناط و عبدالله بن سنان قال سمعنا أباعبدالله علیه علیه

⁽۱) لممشاهم _خ

السّلام وذكر نحوه

٣٦١٧ (٢) كافي ١١٧ اج ٣ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عبدالعزيز (بن _خ) المهتديّ عن يونس قال قال أبوالحسن عليه السّلام اذا مرض احدكم فليأذن للنّاس يدخلون عليه فانّه ليس من أحد الآوله دعوة مستجابة.

٣٦٦٨ (٣) وسائل ١٤ ٤ ج ٢ - الحسين بن بسطام في طبّ الأثمّة عن محمدبن خلف عن الوشاء عن الرّضا عليه السّلام في حديث قال اذا مرض احدكم وذكر مثله (وزاد) ثمّ قال أتدري من النّاس قلت امّة محمّد صلّى الله عليه و آله قال النّاس هم شيعتنا(١)

(٦) باب تأكّد استحباب عيادة المريض المسلم دون غيره للرّجال الّا في وجع العين والضّرس والدّمل وحكم عيادة شارب الخمر

١١٩ (١) كافي ١١٩ ج ٣ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن فضَّال عن عليّ بن عقبة عن هيسر قال سمعت أبا جعفر عليه السّلام يقول من عاد امرء مسلماً في مرضه صلّي عليه يومئذ سبعون ألف ملك ان كان صباحاً حتى يمسوا وان كان مساء حتى يصبحوا مع انّ له خريفاً في الجنّة

٢ ٢٦٢ (٢) مستدرك ٨ ١ هج ٢ ـ الحسين بن سعيد الأهوازي في كتاب المؤمن عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّه قال ايّما مؤمن عاد مريضاً في الله خاض في الرّحمة خوضاً واذا قعد عنده استنقع (٢) استنقاعاً فان عاد(٣) غدوة صلَّى عليه سبعون ألف ملك الى أن يمسى فان عاده عشيَّة

⁽١) هم الشّيعة _ خ تل (٢) استنقع فلان في النّهر: دخله ومكث فيه يتبرّد

⁽٣) عاده _ خ ك

صلّى عليه سبعون ألف ملك الى أن يصبح بحارالأنوار ٢٢٥ ج ٨١ عدّة الدّاعى عن عيسى بن عبدالله القمّى قال رسول الله صلّى الله عليه و آله أيّما مؤمن عاد مريضا (وذكر نحوه).

۳۱۲۱ (۳) وفیه ۸۱ج ۲ عن أبی عبدالله علیه السّلام أیّما مو من عاد أخاه الموّمن فی مرضه صلّی علیه سبعة و سبعون ألف ملك فاذا قعد عنده غمر ته الرّحمة واستغفر له حتّی یمسی فان عاده مساء كان له مثل ذلك حتّی یصبح

الحسن الطّوسى قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا مسدّد الحسن الطّوسى قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا مسدّد ابن أبى يوسف القلوسى بتنيس قال حدّثنا اسحاق بن سيّار النّصيبى قال حدّثنا أبونعيم الفضل بن دكّين قال حدّثنا اسرائيل بن يونس قال حدّثنا يزيد بن خيثم عن أبيه عن على عليه السّلام قال سمعت رسول الله صلّى يزيد بن خيثم عن أبيه عن على عليه السّلام قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه و آله يقول مامن مسلم يعود مسلماً غدوة الا صلّى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسى و إذا عاده مساء صلّى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح وكان له خريف في الجنة.

۳٦٢٣(٥) دعائم الاسلام ٢١٨ ج ١-عن على عليه السّلام الله عاد زيد بن أرقم فلمّا دخل عليه قال زيد مرحباً بأميرالمؤمنين عائداً و هو علينا عاتب قال على عليه السّلام ان ذلك لم يكن يمنعنى من عيادتك ثمّ قال الله من عاد مريضاً التماس رحمة الله و تنجّز موعده كان في خريف الجنّة ماكان جالساً عند المريض حتّى اذا خرج من عنده بعث الله ذلك اليوم سبعين ألف ملك من ملائكته يصلّون عليه حتّى اللّيل وان عاد ممسياً كان في خريف الجنّة ماكان جالساً عند المريض فاذا خرج من عنده بعث من عنده بعث الله سبعين الله ملك يصلّون عليه حتّى الصّباح فأحببت

ان أتعجّل ذلك.

السّلام انّه اعتلّ فعاده عمرو بن حريث فدخل عليه على عليه السّلام انّه اعتلّ فعاده عمرو بن حريث فدخل عليه على عليه السّلام فقال له يا عمرو تعود الحسين و في النّفس مافيها و انّ ذلك ليس بمانعي من ان اودّى اليك نصيحة سمعت رسول الله صلّى الله عليه و آله يمقول مامن عبد مسلم يعود مريضاً الا صلّى عليه سبعون ألف ملك من ساعته التى يعود فيها ان كانت نهاراً حتّى تغرب الشّمس أو ليلاً حتّى تطلع

الحسن الطّوسى قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا السّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطّوسى قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا شريح بن يونس قال عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوى قال حدّثنا شريح بن يونس قال حدّثنا هشيم (١) بن بشير قال حدّثنا يعلى بن عطاء عن عبدالله بن نافع ان أبا موسى عاد حسن بن على عليهما السّلام فقال على عليه السّلام امّا أنّه لا يمنعنا ما في انفسنا عليك ان نحدّثك بما سمعنا أنّه من عاد مريضاً شيّعه سبعون ألف ملك كلّهم يستغفرون له ان كان مصبحاً حتّى يمسى و ان كان ممسياً حتّى يصبح وكان له خريف في الجنّة.

محمد الطّوسىّ رض قال حدّثنى والدى رحمه الله قال أخبرنا أبو عبدالله محمد الطّوسىّ رض قال حدّثنى والدى رحمه الله قال أخبرنا أبو عبدالله حمويه بن علىّ بن حمويه البصرىّ قال حدّثنا أبوالحسين قال حدّثنا أبو خليفة قال حدّثنا أبو كثير قال أخبرنا شعبة عن الحكم عن عبدالله بن نافع انّ أبا موسى عاد الحسن بن علىّ عليهما السّلام فقال الحسن (٢) عليه السّلام له أعائداً جئت أم زائراً فقال عائداً فقال مامن رجل يعود مريضاً ممسياً الاّ خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح

⁽١) هيئم .. خ (٢) فقال على عليه السّلام .. خ

وكان له خريف في الجنّة.

٣٦٢٧ (٩) كافي ١٢٠ ج ٣ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن وهيب (١)بن عبدريّه قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول أيّما مؤمن عاد مؤمناً مريضاً في مرضه حين (٢) يصبح شيّعه سبعون ألف ملك فاذا قعد غمرته الرّحمة واستغفروا الله عزّوجلٌ له حتّى يمسى وان عاده مساء كان له منل ذلك حتّى ينصبح كافي ١٢١ج٣. محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن ابن محبوب عن معاويةبن وهب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال أيّما مؤمن عاد مؤمناً حين يصبح شيّعه سبعون ألف ملك فاذا قعد غمرته الرّحمة واستغفروا له حتّى يمسى وان عاده مساء كان له مثل ذلك حتى يصبح بحارالأنوار ٢٢٤ج ٨١-القطب الرّاونديّ في دعواته قال أبوعبدالله عليه السّلام أيّما مؤمن وذكر نحوه ٣٦٢٨ (١٠) كافي ٢٠ اج٣ عنه عن أحمد بن محمد عن ابن فضّال عن محمد بن الفضيل عن أبى حمزة عن أبى جعفر عليه السّلام قال أيّما مؤمن عاد مؤمناً خاض في الرّحمة خوضاً فاذا جلس غمرته الرّحمة فاذا انصرف وكل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له و يسترحمون (٣) عليه و يقولون طبت و طابت لك الجنّة الى تلك السّاعة من غد وكان له ياباحمزة خريف في الجنّة قلت ماالخريف جعلت فداك قال زاوية في الجنّة يسير الرّاكب فيها أربعين عاماً مستدرك٧٦ج ٢-الحسين بن سعيد الأهوازيّ في كتاب المؤمن عن أبي جعفر عليه السّلام قال ايّما مؤمن زار مؤمناً كان زائراً لله عزّوجلّ وايّما مؤمن عاد مؤمنا (وذكر نحوه)

٣٦٢٩ (١١) دعوات الرّاونديّ ٢٢١_قال قال النّبيّ صلّى الله عليه و آله من عاد مريضاً لم يزل في خُرفة (٤) الجنّة. قال في البحار ورواه في

 ⁽١) وهب ـ خ (٢) حتّى ـ خ ل (٣) يترحمون ـ خ ل (٤) غرفة ـ خرافة ـ خ

شرح السّنة عن ثوبان وزاد في آخره قالوا يا رسول الله و ما خُر فة (١) الجنّة قال جناها (٢).

۳٦٣٠ (١٢) كافى ٢٠٠ج ٣ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن أحمد بن محمدبن عيسى عن ابن فضّال عن عبدالله بن بكير عن فضيل بن يسار عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من عاد مريضاً شيّعه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يرجع الى منزله

۱۳۱۳۱۱) مستدرك ۷۵ ج ۲ _الحسين بن سعيد الأهوازي في كتاب المؤمن عن أميرالمؤمنين عليه السّلام قال لبعض أصحابه تذهب بنا نعود فلاناً قال فذهبت معه فاذا أبو موسى الأشعري جالس عنده فقال أميرالمؤمنين عليه السّلام يا أبا موسى أعائداً جئت أم زائراً فقال لا بل عائداً فقال اما ان المؤمن اذا عاد اخاه المؤمن صلّى عليه سبعون ألف ملك حتى يرجع الى أهله.

۳۹۳۲ (۱٤) و فيه ۷۵ ج ۲ عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله ايّما مسلم عاد مريضاً من المؤمنين خاض رمال الرّحمة فاذا رجع الى منزله شيّعه سبعون ألف ملك حتّى يدخل الى منزله كلّهم يقولون ألا طبت و طابت لك الجنّة.

۳٦٣٣ (١٥) أهالي ابن الشّيخ ١٨٢ ـ أخبرنا أبو على الحسن بن محمد بن الحسن الطّوسي رض قال أخبرنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن على الطّوسي رض قال أخبرنا محمد بن محمد قال أخبرنى أبو نصر محمد بن الحسين الخلال (٣) قال حدّثنا الحسن بن الحسين

⁽١) غرفة _ خرافة _خ (٢) في نقل المستدرك قال خباها_ بالخاء المعجمة

⁽٣) العلال _ خ ك

الأنصاري قال حدّثنا زافر (١) بن سليمان عن اشرس الخراساني عن الأنصاري قال حدّثنا زافر (١) بن سليمان عن اشرس الخراساني عن أبي قلابة (في حديث) قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من عاد مريضاً فانة يخوض في الرّحمة و أوميء رسول الله صلّى الله عليه وآله الى حقويه (٣) و اذا جلس عند المريض غمرته الرّحمة.

٣٦٣٤ (١٦) كنزالكواجكي ١٧٨ ـ روى جابوبن عبدالله الأنصاري ان رسول الله صلّى الله عليه و آله قال عائد المريض يخوض في البركة فاذا جلس انغمس فيها

٣٦٣٥ (١٧) مستدرك ٧٨ ج ٢ ـ البحار عن المجازات النّـبويّة للرّضيّ عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله من عاد مريضاً لم يزل يـخوض الرّحمة حتّى يجلس فاذا جلس اغتمس فيها

٣٦٣٦(١٨) كافى ١٢٠ ج٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابن محبوب عن داود الرقى عن رجل من أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال أيّ (٤) مؤمن عاد مؤمناً فى الله عزّوجل فى مرضه وكل الله به ملكاً من العوّاد يعوده فى قبره ويستغفر له الى يوم القيامة

٣٦٣٧ (١٩) كافى ١٢١ ج ٣- أبو على الأشعرى عن الحسن بن على عن عبدالله بن المغيرة عن عبيس (٥) بن هشام عن ابراهيم بن مهزم عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من عاد مريضاً وكل الله عزّوجل به ملكاً يعوده في قبره.

٣٦٣٨ (٢٠) ثواب الأعمال ٢٣١ ـ حدّ ثنى محمد بن الحسن قال حدّ ثنى محمد بن الحسن الصّفّار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد

⁽١) زافن ـ خ أمالي ـ زفر ـ ك (٢) السّختياني ـ خ

⁽٣) الحقو: مشدّ الإزار من الجنب (٤) أيّما _ خ كا (٥) عيسى _ خ كا

ابن سنان كافى ١٢١ج ٣ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن سنان عن أبى الجارود عن فقيه ٨٥ج ١ أبى جعفر (١) عليه السّلام قال كان فيما ناجى (الله ثواب) به موسى (بن عمران فقيه) ربّه عزّوجل ان نال (٢) يا ربّ (أعلمنى ثواب) ما بلغ من عيادة المريض من الأجر فقال (الله خ كا) عزّوجل أو كلّ به ملكاً يعوده فى قبره الى محشره (فقيه تواب قال يارب فما لمن غسّل الموتى قال اغسله من ذنوبه كيوم (٣) ولدته امّه)

۳۹۳۹ (۲۱) كافى ۱۲۰ ج سعدة من أصحابنا عن أحمد ابن أبى عبدالله عن عبدالرّحمٰن ابن أبى نجران عن صفوان الجمّال عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من عاد مريضاً من المسلمين وكلّ الله به أبداً سبعين ألفاً من الملائكة يغشون (٤) رحله و يسبّحون فيه و يقدّسون و يهلّلون و يكبّرون الى يوم القيامة نصف صلوتهم لعائد المريض

المتوكّل قال حدّ ثنى محمد بن جعفر قال حدّ ثنى محمد بن موسى ببن عمران قال حدّ ثنى عمّى الحسين بن زيد (٥) عن حمّاد بن عمرو الصّينى عن أبى الحسن الخراسانيّ عن ميسرة بن عبدالله عن أبى عايشة السّعدى عن يزيدبن عمر بن عبدالعزيز عن أبى سلمة ابن عبدالرّحمٰن عن أبى هريرة و عبدالله بن عبّاس قالا خطبنا رسول الله صلّى الله عليه و آله قبل وفاته و هي آخر خطبة خطبها بالمدينة (الى أن قال في ص ٣٤٥) و هن عاد مريضاً فله بكلّ خطوة خطاها حتّى يرجع الى منزله سبعون ألف ألف مريضاً فله بكلّ خطوة خطاها حتّى يرجع الى منزله سبعون ألف ألف درجة حسنة ومحى عنه سبعون ألف ألف سيّئة ويرفع له سبعون ألف ألف درجة

⁽١) قال أبوجعفر عليه السّلام كان _فقيه (٢) ان قاله _خ فقيه

 ⁽٣) کما _ خل (٤) غشیه غشیاناً أی جامه (٥) یزید _ خ

و وكّل به سبعون ألف ألف ملك يعودونه في قبره ويستلحفرون له الى يوم القيامة بحاراً لأنوار ٢١٩ ج ٨١ ـ اعلام الدّين عنه صلّى الله عـليه وآله مرسلاً مثله.

۱۲۱ مسلم عن هارون بن مسلم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله من عاد مريضاً ناداه مناد من السّماء باسمه يا فلان طبت وطاب (لك) ممشاك بنواب من الجنّة.

۱۹۳۳(۲۶) الجعفوقات ۱۹۳ باسناده عن على بن أبى طالب عليه السّلام قال وسول الله صلّى الله عليه وآله من زار أخاً له فى الله تعالى أو عاد مريضاً نادى مناد من السّماء طيّبوا طاب ممشاكم بثواب من الجنّة مبارك مستدرك ۷۷ ج ۲ ورواه السّيّد الرّاوندى فى نوادره هكذا طبت و طاب ممشاك و تبوّأت من الجنّه منزلك.

٣٦٤٣ (٢٥) قرب الاسناد ١٣٥ حدّ ثنى هارون بن مسلم قال حدّ ثنى مسعدة بن صدقة قال حدّ ثنى جعفر بن محمد عن أبيه ان علياً عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله من عاد مريضاً نادى مناد من السّماء باسمه يا فلان طبت وطاب ممشاك تبوّئت من الجنّة منزلاً

۱۳٦٤٤ فقيه ٨٤ ج ١ ـ قال أميرالمؤمنين عليه السّلام ضمنت لستّةالجنّة رجل خرج بصدقة فمات فلهالجنّة ورجل خرج يعود مريضاً فمات فله الجنّة ورجل الله فمات فله الجنّة ورجل خرج حاجّاً فمات فله الجنّة ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنّة ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنّة ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنّة ورجل خرج في جنازة رجل مسلم فمات فله الجنّة

٥ ٣٦٤ (٢٧) مستدرك ٧٩ج ٢ السّيّد ابو حامد محمدبن عبدالله بن

أ) بتراب من الجنّة _خ

زهرة ابن أخ ابن زهرة فى أربعينه اخبرنا الشّيخ ابوالحسن قال أخبرنى الفقيه ابوالفتح قال أخبرنا عبدالواحد قال أخبرنا اسماعيل قال حدّثنا محمد قال حدّثنا سلمة بن شبيب النّيشابورى قال حدّثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز ابن أبى رواد عن وهيب بن الورد عن أبى منصور عن أبان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من عاد مريضاً فجلس عنده ساعة اجرى الله له عمل ألف سنة لا يعصى الله فيها طرفة عين فجلس عنده ساعة اجرى الله له عمل ألف سنة لا يعصى الله فيها طرفة عين فجلس عنده ساعة اجرى الله له عمل ألف سنة لا يعصى الله فيها طرفة عين فجلس عنده ساعة اجرى الله له عمل ألف سنة لا يعصى الله فيها طرفة عين في الله عنده ساعة اجرى الله له عمل ألف سنة لا يعلى الله فيها طرفة عين في الله في الله عنده ساعة الحرى الله له عمل أله سنة لا يعلى الله في ا

كتاب الفضائل باسناده عن ابن هسعود عن رسول الله صلى الله عليه و آله في حديث انه رأى مكتوباً على الباب السّادس من الجنّة هذه الكلمات لااله الله الله محمّد رسول الله على ولى الله بياض القلب في أربع خصال في عيادة العريض واتّباع الجنائز وشراء أكفان الموتى ودفع القرض

۳۹۱۷ (۲۹) بحارالأنوار ۲۱۹ ج ۸۱ ـ اعلام الدّين للدّيلميّ عن الصّادق عليه السّلام انّه قال لخيثمة أبلغ موالينا السّلام وأوصهم بتقوى الله والعمل الصّالح وان يعود صحيحهم مريضهم.

ويأتى مثل ذلك في رواية خيثمة من باب (٦٩) وجوب العدل من أبواب جهاد النفس وفي رواية خيثمة (٣) من باب (١٠٩) استحباب لقاء الاخوان من أبواب زيارة المعصومين قوله عليه السلام وان يعود غنيهم على فقيرهم _هذا يناسب الباب ان كان المراد من قوله (يعود غنيهم) عيادة الغنى المريض الفقير.

۱۷ جارعن على عليه السلام قال كان جارعن على عليه السلام قال كان جبرئيل ينزل على النبى صلّى الله عليه و آله في مرضه الّذي قبض فيه في كلّ يوم وفي كلّ ليلة فيقول السّلام عليك انّ ربّك يـقرئك السّلام فيقول كيف تجدك وهو أعلم بك ولكنّه أراد ان يزيدك كرامةً وشرفاً الى

ما أعطاك على الخلق وأراد أن تكون عيادة المريض سنة في استك فيقول له النبي صلّى الله عليه وآله ان كان وجعا، ياجبر ئيل اجدنى وجعاً فقال له جبر ئيل عليه السّلام اعلم يامحمد ان الله لم يشدّد عليك ومامن أحد من خلقه أكرم عليه منك ولكنّه أحبّ أن يسمع صوتك ودعائك حتى تلقاه مستوجباً للدّرجة والثّواب الذي أعدّ (الله _خ) لك والكرامة والفضيلة على الخلق وان قال له النبيّ صلّى الله عليه و آله اجدنى مريحاً (١) في عافية قال له فاحمد الله على ذلك فانه يحبّ ان تحمده و تشكره ليزيدك الى ما أعطاك خيراً فانه يحبّ ان يحمده و يزيده من شكره.

التعازيّ بالسّند الآتي في الخاتمة عن جعفربن محمدبن عليّ الحسينيّ في التعازيّ بالسّند الآتي في الخاتمة عن جعفربن محمدبن عليّ بن الحسين عن أبيه عليه السّلام انّه دخل عليه رجل وقر شيّ فقال ألا احدّ ثكما عن رسول الله صلّى الله عليه و آله قالا بلي حدّ ثنا عن أبي القاسم صلّى الله عليه و آله قالا بلي حدّ ثنا عن أبي القاسم صلّى الله عليه و آله قال سمعت من أبي بكرة عن أبيه ان عليّ بن أبي طالب عليه السّلام كان يقول لما كان قبل وفاة رسول الله صلّى الله عليه و آله بثلاثة ايّام هبط جبر ئيل فقال يا محمّد انّ الله عـزوجلّ أرسلنى اليك اكراماً لك و تفضيلاً لك و خاصة لك يسائك عمّا هو أعلم به منك الخبر.

۱۵۰ (۳۲) مكارم الأخلاق ۱۵ عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلّى الله عليه و آله يعود المريض و يتّبع الجنازة و يـجيب دعـوة المملوك و يركب الحمار و كان عليه السّلام يوم خـيبر و يـوم قـريظة والنّضير (۲) على حمار مخطوم (۳) بحبل من ليف تحته أكاف (٤) من ليف

⁽١) المَرَح: شدَّة الفرح والنَّشاط حتَّى يجاوز قدره

⁽٢) بنوقريظة حيّ من يهود وهم والنّضير قبيلتان من يهود خيبر

⁽٣) الخطام: الزَّمام ــكلَّ حبل يعلَّق في حلق البعير ثمَّ يعقد على أنفه

⁽٤) ألا كاف من المراكب شبه الرّحال والأقتاب

المحسن الطّوسيّ قدّس الله روحه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل الحسن الطّوسيّ قدّس الله روحه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا أبوالحسن عليّ بن اسماعيل الموصليّ الدّقّاق بالموصل قال حدّثنا عليّ بن الحسن العبديّ قال حدّثنا الحسن بشر قال حدّثنا قيس بن الرّبيع عن الأعمش عن شقيق عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اجيبوا الدّاعي و عودوا المريض واقبلوا الهديّة ولا تظلموا المسلمين

الصّادق عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله عودوا الصّادق عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله عودوا المرضى واتّبعوا الجنائز يذكّركم الآخرة وتدعو للمريض فتقول اللّهم اشفه بشفائك و داوه بدوائك وعافه من بلائك وقال صلّى الله عليه وآله من دخل على مريض فقال استَل الله العظيم ربّ العرش العظيم ان يشفيك سبع مرّات شفى مالم يحضر اجله.

٣٦٥٣ (٣٥) مستدرك ٧٨ ج ٢-القطب الرّاونديّ في دعواته عنه صلّى الله عليه وآله انّه قال لأبي ذرّ رض جالس المساكين وعدهم اذا مرضوا و صلّ عليهم أذا ما توا واجعل ذلك مخلصاً

عن على عليه السّلام فى حديث وصايا النّبى صلّى الله عليه وآله لعلّى عن على عليه السّلام فى حديث وصايا النّبى صلّى الله عليه وآله لعلّى عليه السّلام ياعلى سر سنتين برّ والديك سر سنة صِل رحمك سرميلا عد مريضاً سر ميلين شيّع جنازة سر ثلاثة اميال اجب دعوة سر أربعة اميال زر أخاً فى الله سر خمسة اميال أجب الملهوف(١) سر ستّة اميال انصر المظلوم وعليك بالاستغفار الجعقريّات ١٨٦ باسناده عن على بن

⁽١) أي حزين قد ذهب له مال أو فجع بحميم

أبى طالب عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله مثله الى قوله اجب دعوة (ثمّ قال) سر أربعة اميال في الله تعالى سر خمسة اميال انصر مظلوماً سر ستّة اميال اغث ملهوفاً وعليك بالاستغفار فانّها المنجاة مستدرك ٢٩٥٦ ج ١-السّيّد فضل الله الرّاونديّ في نوادره عن عبدالواحد بن اسماعيل عن محمد بن الحسن البكريّ عن سهل بن أحمد الدّيباجيّ عن محمد بن محمد الأشعث مثله الى قوله شيّع جنازة

١٦٥٥ (بن مسلم عن هسعدة (بن صدقة ـخ) قال حدّ تنى جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السّلام انّ رسول صدقة ـخ) قال حدّ تنى جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله أمرهم بسبع ونهاهم عن سبع أمرهم بعيادة المرضى واتباع الجنائز و ابرار القسم وتسميت العاطس ونصر (١) المظلوم وافشاء السّلام و اجابة الدّاعى ونهاهم عن التّختّم بالذّهب والفضّة و من المآثر (٢) الحمر و عن لباس الاستبرق والحرير والقرّ والارجوان هستدرك ٢٩٦٦ ٢٦ - السّهيد ره في الأربعين باسناده عن ابن أبي جنيد (٣) عن محمد بن الحسن بن الوليد عن عبدالله بن جعفر الحميريّ عن هارون بن مسلم عن هسعدة بن صدقة عن السّادق عن أبيه عليهما السّلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله امرهم بسبع بعيادة المرضى واتباع الجنائز الخبر

٣٦٥٦ (٣٨) أهالئ ابن الشّيخ ٤٧٨ حدّ ثنا الشّيخ أبو على الحسن بن محمد بن الحسن الطّوسى قال أخبرنا الشّيخ السّعيد الوالد أبو جعفر محمد بن على الطّوسى قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّ ثنا أحمد بن اسحاق بن البهلول القاضى قال حدّ ثنى أبى قال حدّ ثنى أبوالبهلول بن حسان عن أبى شيبة (٤) عن أبى اسحاق عن الحارث

⁽١) نصرة _ خل (٢) عن المياثر _ خ (٣) أبي جيد _ خ (٤) بشر _ خل

الهمداني عن على عليه السلام عن النبي صلّى الله عليه وآله قال ان للمسلم على أخيه المسلم من المعروف ستّاً يسلّم عليه اذا لقيه ويعوده اذا مرض ويسمّته أذا عطس ويشهده أذا مات ويجيبه أذا دعاه ويحبّ له ما يحبّ لنفسه و يكره له ما يكره لنفسه

المحسن الطّوسيّ قدّس الله روحه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال الحسن الطّوسيّ قدّس الله روحه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنى محمد بن هارون بن حميد بن المجدّر و عبدالله بن محمد بسن عبدالعزيز البغويّ قالا حدّثنا أبوبكر ابن أبي شيبة قال حدّثنا أبوالأحوص عن أبى اسحاق عن الحارث عن عليّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وذكر نحوه الدّانه اسقط و يكره له ما يكره لنفسه.

۱۳۱۵۸ معدة قال قال الموادد الله عليه وآله الموادد الله عليه وآله الموادد على الموادد الله عليه وآله الموادد على الموادد الله عليه وآله الموادد الله عن عينه والود اله في عينه والود اله في عينه والود اله في عينه والود اله في عينه والود الموادد والمواساة اله في ماله (وأن يحبّ له ما يحبّ لنفسه الخصال) وان يحرم (له أمالي الصدوق) غيبته وان يعوده في مرضه وان يشيّع جنازته وان الايقول فيه بعد موته الآخيراً.

أمالى الصدوق ٣٦ حدّ ثنا محمد بن الحسن ره قال حدّ ثنا عبدالله بن جعفر الحميرى قال حدّ ثنا هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الصّادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن على بن أبى طالب عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وذكر مثله.

الخصال ٣٥١_ حدّ ثناأبي رض قال حدّ ثناعبدالله بن جعفر الحميريّ قال حدّ ثنا هارون بن مسلم بن سعدان عن مسعدة بن صدقة الرّبعيّ عن

جعفر بن محمد عليهما السّلام قال للمؤمن على المؤمن سبعة حقوق واجبة له من الله عزّ وجلّ والله سائله عمّا صنع فيها الاجلال وذكر مثله (ثمّ قال) وحدّ ثنا بذلك محمد بن الحسن بن الوليدرض عن محمد بن الحسن الصّفّار عن هارون بن مسلم عن هسعدة عن جعفر بن محمد عليهما السّلام

٣٦٥٩ (٤١) مستدرك ٧٩ج ٢-البحار عن كتاب الامامة والتبصرة عن سهل بن احمد عن محمد بن الأشعث عن موسى بن اسماعيل بن موسى بن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله عيادة بنى هاشم فريضة وزيارتهم سنّة

الحسن بن على بن الحسن الطوسى قدّه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا أبوعلى أحمدبن محمدبن الحسين بن اسحاق بن المفضّل قال حدّثنا أبوعلى أحمدبن محمدبن الحسين بن اسحاق بن جعفر العلوى العريضى الشّيخ الصّالح بحرّان قال حدّثنا جدّى الحسين ابن اسحاق عن أبيه عن أخيه موسى بن جعفر عن أبيه جعفر عن أبيه محمد بن على عن أبيه عن جدّه عن على عليهم السّلام عن النّبى صلّى الله عليه وآله قال يعيّر الله عزّوجل عبداً من عباده يوم القيامة فيقول عبدى ما منعك اذ مرضت ان تعودنى فيقول سبحانك أنت ربّ العباد لاتألم ولاتمرض فيقول مرض أخوك المؤمن فلم تعده وعزّتى و جلالى لوعدته لو جدتنى عنده ثمّ لتكلّفت بحوائجك فقضيتها لك وذلك مس كرامة عبدى المؤمن وأنا الرّحمٰن الرّحيم.

المفضّل (٤٣)٣٦٦١) و فيه ٦٣٠ عنه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا الحسين بن موسى بن خلف الفقيه برأس عين قال حدّثنا عبدالرّحمٰن بن خالد الرّقي القطّان قال حدّثنا زيدبن حباب قال أخبرنا حمّادبن سلمة عن ثابت عن أبى رافع عن أبى هريرة عن النّبيّ صلّى

الله عليه وآله قال ان الله تعالى يقول ابن آدم مرضت فلم تعدنى قال يا ربّ كيف اعودك و أنت ربّ العالمين قال مرض فلان عبدى و لوعدته لوجدتنى عنده واستسقيتك فلم تسقنى قال يا ربّ كيف و أنت ربّ العالمين قال استسقاك عبدى فلان و لو سقيته لوجدت ذلك عندى واستطعمتك فلم تطعمنى قال يا ربّ كيف و أنت ربّ العالمين قال استطعمك عبدى ولو اطعمته لوجدت ذلك عندى.

٣٦٦٢ (٤٤) مستدرك٧٦ج ٢-الحسين بن سعيد الأهوازي في كتاب المؤمن عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام قالا اذاكان يوم القيامة أدْنِيَ (١) العبد المؤمن الى الله عزّوجلّ فيحاسبه حساباً يسيراً ثمّ يعاتبه فيقول يامؤمن مامنعك ان تعودني حيث مرضت فيقول المؤمن أنت ربّى وأنا عبدك أنت الحيّ الّذي لايصيبك إلَمُ ولانصب فيقول الرّبّ عزّوجلٌ من عاد مؤمناً فقد عادني ثمّ يقول عزّوجلٌ هل تعرف فلان بن فلان فيقول نعم فيقول مامنعك ان تعوده حيث مرض امّا لوعد تدلعد تني ثمّ لوجدتني عند سؤلك ثم لو سئلتني حاجة لقضيتها لك ثم لم اردك عنها ٣٦٦٣ (٤٥) بحارالأنوار ٢٢٧ ج ٨١ مكارم الأخلاق روى عن الصادق عليه السّلام انّه قال اذا كان يوم القيامة تأدّى العبد إلى الله جلّ و عزّ فيحاسبه حساباً يسيراً و يقول يا مؤمن ما منعك أن تعودني حين مرضت فيقول المؤمن أنت ربّى و أنا عبدك أنت الحيّ القيّوم الّـذي لايصيبك ألم ولانصب فيقول عزّوجلٌ من عاد مؤمناً في فقد عادني ثمّ يقول له أتعرف فلانبن فلان فيقول نعم ياربّ فيقول له مامنعك أن تعوده جين مرض أما إنَّك لوعدته لعدتني ثمَّ لوجدتني به وعنده ثمَّ لو سألتني حاجة لقضيتها لك ولم أردّك عنها.

⁽١) أتى _خ

الحسن الطّوسى قدّه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّ ثنا أبو الحسن الطّوسى قدّه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّ ثنا أبو أحمد اسماعيل بن موسى البجلى الحاسب قال حدّ ثنا عبدالله بن عمر بن أبان قال حدّ ثنا معاوية بن هشام عن سفيان الثّورى عن حبيب ابن أبى ثابت عن ابن عبّاس قال قيل للنّبى صلّى الله عليه و آله كيف اصبحت قال بخير من قوم لم يشهدوا جنازة ولم يعودوا مريضاً.

٣٩٦ (٤٧) كافي ٣٩٦ج ٦ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله شارب الخمر لايعاد اذا مرض ولايشهد له جنازة ولاتزكوه اذا شهد ولاتزوجوه اذا خطب ولاتأتمنوه على امانة

٣٩٧ عن محمد بن على الأشعري عن محمد بن عبدالجبّار عن صفوان عن العلاء عن بعض أصحابنا عن أبى عبدالله عبدالله عليه السّلام قال وسول الله صلّى الله عليه وآله شارب الخمر ان مرض فلاتعودوه وان مات فلاتحضروه وانشهد فلاتزكّوه وان خطب فلا تزوّجوه وان سألكم امانة فلاتأتمنوه

٣٦٦٧ (٤٩) جامع الأخبار ١٥٠ ـ قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله لا تجالسوا مع شارب الخمر و لا تعودوا مرضاهم ولا تشيّعوا جنائزهم ولاتصلّوا على امواتهم فانّهم كلاب أهل النّار كـما قـال الله عـزّوجلّ «إخْسَوًا فيها وَلاٰتُكلِّمُونِ».

٣٦٦٨ (٥٠) مستدرك ١٥٧ ج ٢-الزّاونديّ في دعواته عن الرّضا عن آبائه عليهم السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله قال شارب الخمر ان مرض فلاتعودوه الخبر.

٣٦٦٩ (٥١) الجعفريات ١٥٩ ـ باسناده عن على بن ابيطالب عليه

السّلام أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله عاد يهوديّاً في مرضه

۳۹۷ (۵۲) أهالئ الصدوق ۳۲۶ حدّ ثنا أبى روقال حدّ ثنا سعدبن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن أحمد بن النّضر الخزّ از عن عمروبن شمر عن جابو عن أبى جعفر عليه السّلام قال كان غلام من اليهود يأتى النّبيّ صلّى الله عليه و آله كثيراً حتى استخفّه (۱) و ربّما أرسله في حاجة و ربّما كتب له الكتاب الى قوم فافتقده ايّاماً فسئل عنه فقال له قائل تركته في آخر يوم من ايّام الدّنيا فأتاه النّبيّ صلّى الله عليه و آله بوكة صلّى الله عليه و آله بركة لا يكاد يكلّم أحداً (في حاجة حن) الاّ اجابه

فقال یافلان ففتح عینیه وقال لبیّك یاأباالقاسم قال صلّی الله علیه و آله اشهد ان لااله الا الله وانّی رسول الله فنظر الغلام الی أبیه فلم یقل له شیئاً ثمّ ناداه رسول الله صلّی الله علیه و آله الثّانیة وقال له میثل قبوله الا وّل فالتفت الغلام الی أبیه فلم یقل له شیئاً ثمّ ناداه رسول الله صلّی الله علیه و آله الثّالثة فالتفت الغلام الی أبیه فقال ابوه ان شئت فقل وان شئت فلا فقال الغلام اشهد انّ لااله الا الله وانّك محمّد رسول الله ومات مكانه فقال رسول الله صلّی الله علیه و آله لأبیه اخرج عنّا ثمّ قال لأصحابه فقال رسول الله صلّی الله علیه و آله لأبیه اخرج وهو یقول الحمد لله الذی اغسلوه و کفّنوه و أتونی به اصلّی علیه ثمّ خرج وهو یقول الحمد لله الّذی أنجی بی الیوم نسمة من النّار.

٣٦٧١ (٥٣) مستدرك ١٥١ ج ٢_القطبّ الرّاونديّ في دعواته عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله انّه قال في اهل الذّمّة لاتساووهم في المجالس ولاتعودوا مريضهم.

٣٦٧٢ (٥٤) مستدرك ٨٢ج ٢_ العلامة الكواجكي في معدن الجواهر

⁽۱)استحقّه _ خ

عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله قال ثلاثة لا يعاد صاحب الدّمل والضّرس والرّمد.

٣٦٧٣ (٥٥) تهذيب ٢٢٤ ج ٦ _أحمد بن محمد عن البرقيّ عن النّوفليّ عن السّكونيّ عن جعفر عن أبيه عن على عليهم السّلام كافي ٢٥٣ج على بن ابراهيم عن أبيه عن النّوفليّ عن السّكونيّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال أنّ أميرالمؤمنين عليه السّلام (أنّه _ يب) اشتكى عينه فعاده النّبيّ صلّى الله عليه وآله فاذا هو(١) يصيح فقال (له ـ خ) النّبيّ صلّى الله عليه وآله أجزعاً أم وجعاً (يا على ـ يب) فقال يارسول الله ماوجعت وجعاً قطّ اشدّ منه فقال ياعليّ انّ ملك الموت اذا نزل لقبض(۲) روح الكافر (۳) نزل معه سفّود (٤) من نار فينزع (٥) روحه به فتصيح (٦) جهنّم فاستوى على عليه السّلام جالساً فقال يارسول الله اعد على حديثك فلقد (٧) انساني وجعى ما قلت (ثمّ قال -كا) هل يصيب ذلك أحداً من أمّتك قال نعم حاكم (٨) جائر و آكل مال اليتيم (ظلماً -كا) و شاهد زور (٩) الجعفريات ١٤٦ ـ باسناده عن على بن الحسين عن أبيه عليهم السّلام انّ عليّا عليه السّلام وذكر نحوه **دعائم الإسلام ٧٠**٥ج ١ عن النّبي صلّى الله عليه وآله انّه قال انّ ملك الموت اذا نزل لقبض روح الفاجر نزل معه بسفّود من نار وقال عليّ عليه السّلام يا رسول الله فهل يصيب ذلك أحداً من أمّتك قال نعم و ذكر مثله.

وتقدّم في رواية الرّاونديّ (٢٠) من باب (٢) ما ورد من الثّواب للمريض قوله يا رسول الله انّ أباذرٌ قد وعك فقال امض بنا إليه نعوده

⁽١) علىّ عليه السّلام _ بب (٢) ليقبض _ بب (٣) الفاجر _ بب

 ⁽٤) بسفّود _ خ يب
 (٥) فنزع _ خ _ فيقبض _ خل يب

⁽٦) فتضمّ ـ خل يب (٧) فقد ـ يب

⁽٨) حكّام (حكّاماً _ خل) جائرين _ يب (٩) الرّور _ يب

وفى رواية ابانبن عثمان (٤٧) قوله عليه السّلام عاد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم سلمان الفارسى فى علّته وفى رواية ابن سنان (٤٨) قوله انّه (أى على عليه السّلام) عاد سلمان الفارسى و فى جميع أحاديث الباب المتقدّم والتّالى مايدل على استحباب عيادة المريض ويأتى فى رواية ابن اسباط (١) من الباب التّالى قوله عليه السّلام

لاعيادة في وجع العين وفي رواية الدّعائم (٣) قوله عليه السّلام وليس على النّساء عيادة العريض وفي رواية أحمد بن مطهر (١٣) من باب (١) فضل الصّلوة وفرضها على الميّت من أبواب الصّلوة على الميّت قوله عليه السّلام ولا تعد مرضاهم (أي من وقف على موسى بن جعفر عليهما السّلام).

وفى حديث وصيّة النّبيّ صلّى الله عليه و آله (٢٩) من باب (١٠) استحباب تشييع الجنازة من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام ولا (على النّساء) عيادة مريض وفى رواية ابن عازب (٦) من باب (٨) حرمة لبس الذّهب من أبواب لباس المصلى قوله امرنا صلّى الله عليه و آله بعيادة العريض

وفى روايتى ابن سنان (٢٠) ومرسلة الهداية (٢١) من باب استحباب الصلوة خلف من لايقتدى به للتقيّة من أبواب الجماعة قوله عليه السّلام عودوا مرضاهم وفى رواية أبى غرّة (٩) من باب (٢٧) حكم قطع الطّواف لقضاء الحاجة من أبواب الطّواف قوله فقال عليه السّلام لى انطلق حتّى نعود هيهنا رجلاً فقلت أنا فى خمسة أشواط فأتم اسبوعى قال اقطعه واحفظه من حيث تقطع حتّى تعود.

وفى رواية أبى الفرج (١٠) قوله طفت مع أبى عبدالله عليه السلام خمسة اشواط ثمّ قلت انّى اريد ان أعود مريضاً فقال احفظ مكانك ثمّ

اذهب فعده ثمّ ارجع فأتمّ طوافك وفي كشير من أحاديث باب(١) ماورد في عشرة النّاس من أبواب العشرة مايدلّ على ذلك.

و في مرسلة الفقيه (١٦) من باب (٧٦) استحباب الإهداء الى المسلم من أبواب ما يكتسب به قوله عليه السّلام عد من لا يعودك وفي رواية فقه الرّضا (٣) من باب (٦) انّ من ائتمن شارب الخمر فليس له على الله ضمان من كتاب الوديعة وأبوابها قوله عليه السّلام وانّ مرض فلاتعده (أي شارب الخمر)

وفى رواية الجعفريّات (٤٤) من باب (٢) بدو التّزويج وفضله من ابواب التّزويج ومايناسبه قوله عليه السّلام من احسن الحسنات عيادة المريض وفى مرسلة الفقيه من باب (٢٣) استحباب اتيان الزّوجة من أبواب مباشرة النّساء قوله صلّى الله عليه وآله لرجل اصبحت صائماً قال لا قال صلّى الله عليه وآله فعدت مريضاً قال لا الخ.

وفى رواية الدّعاثم (٥٨) من باب (١) تحريم الزّنا من أبواب نكاح المحرّم قوله عليه السّلام وعودوا مرضاكم وفى كثير من أحاديث باب (٣٣) ما ورد فى انّ شارب الخمر لاتزوّج من ابواب الأشربة ما يناسب ذلك

(٧) باب وقت عيادة المريض و آدابها وجملة من أحكامها

على سهل بن زياد عن على المراك المراكم ومن كتاب الجنائز عن الصادق عليه السّلام ومن كتاب الجنائز عن الصادق عليه السّلام مثله الرّان فيه فاذا شئت فيوم ويوم لا أو يوم ويومين لا

٣٦٧٥ (٢) الجعفريات ٢٠٠ ـ باسناده عن على عليه السّلام قال العيادة بعد ثلاثة ايّام.

٣٦٧٦(٣) دعائم الاسلام ١٨ ٢ ج ١ عن على عليه السّلام مثله وزاد وليس على النّساء عيادة المريض

٣٦٧٧ (٤) بحارالأنوار ٢٢٧ ج ٨١- المكارم عن النبيّ صلّى الله عليه و آله قال العيادة ثلاثة والتّعزية مرّة

المحسن بن على بن الحسن الطّوسى رض قال أخبرنا جماعة عن أبى الحسن بن على بن الحسن الطّوسى رض قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا أبوسعيد عبدالله بن المفضّل قال حدّثنا محمد بن صاعد (١) قال حدّثنا أبوسعيد عبدالله بن سعيد الأشجّ قال حدّثنا عقبة بن خالد قال حدّثنا موسى بن محمد التّيمى عن أبيه عن جابوبن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اغبّوا في العيادة وأربعوا الآأن يكون مغلوباً (٢)

۳۱۷۹ (۱) کافی ۱۱۸ ج ۳ محمد بن یحیی عن موسی بن الحسن عن الفضل بن عامر أبی العبّاس عن موسی بن القاسم قال حدّثنی أبو زید قال أخبرنی مولی لجعفر بن محمد علیهما السّلام قال مرض بعض موالیه فخرجنا الیه نعوده و نحن عدّة من موالی جعفر فاستقبلنا جعفر علیه السّلام فی بعض الطّریق فقال لنا أین تریدون فقلنا نرید فلاناً نعوده فقال لنا قفوا فوقفنا فقال مع أحدكم تقّاحة أو سفرجلة او أترجة أو لعقة (۳) من طیب أو قطعة من عود بخور فقلنا ما مَعَنا شیء من هذا فقال اسّا تعلمون انّ المریض یستریح الی کلّ مااد خل به علیه هکارم الأخلاق ۲۹۸ وعن مولی لجعفر بن محمد علیه ماالسّلام قال مرض بعض موالیه و ذکر نحوه وعن مولی لجعفر بن محمد علیه ماالسّلام قال مرض بعض موالیه و ذکر نحوه

⁽۱) مصاعد _ خ ك (۲) أي شديد المرض _ معنى عليه

⁽٣) اللُّعقة: شيء قليل

۱۳٦۸۰ (۷) بحارا لأنوار ۲۲۸ ج ۸۱ - المكارم عن زرارة عن أحدهما عليهما السّلام قال اذا دخلت على مريض فقل أعيذك بالله العظيم ربّ العرش العظيم من كلّ عرق نعّار (۱) ومن شرّ حرّ النّار سبع مرّات.

۱۳۱۸ (۸) کافی ۱۳۵۹ ج ۱ محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد بن عیسی عن ابن أبی نجران عن حمّاد بن عیسی عن حریز عن زرارة عن أحدهما علیهما السّلام قال اذا دخلت علی مریض فقل اعید السلام العظیم من شرّ كلّ عرق نفّار (۲) ومن شرّ حرّ النّار سبع مرّات.

آبى المفضّل عن عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز أبى بكر ابن أبى شيبة عن أبى المفضّل عن عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز أبى بكر ابن أبى شيبة عن أبى الأحوص عن أبى اسحاق عن الحارث عن على عليه السّلام قال كان رسول الله صلّى الله عليه و آله اذا دخل على مريض قال اذهب البأس ربّ النّاس واشف أنت الشّافى ولاشافى اللّ أنت.

عن أبى المفضّل عن محمد بن على بن شاذان عن الحسن بن أحمد بن عبدالله عن المفضّل عن محمد بن على بن شاذان عن الحسن بن أحمد بن عبدالله عن اسماعيل بن صبيح عن عمروبن خالد عن أبى هاشم الرّمانى عن زاذان عن سلمان رضى الله عنه قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله يعودنى و أنا مريض فقال كشف الله ضرّك و عظم أجرك و عافاك فى دينك وجسدك الى مدّة أجلك. وفيه عررالدّرر للسيّد حيدر عن سلمان مثله بحارالأنوار ۲۲۷۲ ج ۸۱ المكارم وروى عن النّبي صلى الله عليه وآله انّه قال وقد عاد سلمان رض لمّا أراد ان يقوم يا سلمان كشف الله ضرّك وغفر ذنبك وحفظك فى دينك وبدنك الى منتهى أجلك.

⁽١) التقار: العرق الذي يسيل دما (٢) نقار خ

١٦ ٣٦٨٤ (١١) بحاراً لأنوار ١٧٤ ج ٨١ وروى أنّ النّبيّ صلّى الله عليه و آله دخل على مريض فقال ماشأنك قال صلّيت بنا صلوة المغرب فقرأت القارعة فقُلْتُ اللّهمّ ان كان لى عندك ذنب تريد أن تعذّبني به في الآخرة فعجّل ذلك في الدّنيا فصرت كما ترى فقال صلّى الله عليه و آله بئس ما قلت الا قلت «رَبّنا آتِنا فِي الدَّنيا حَسَنَةً وَفِي الاّخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذابُ النّار» فدعا له حتى افاق.

الدّين يستحبّ الدّعاء المريض يقول اللهُمَّ رَبَّ السَّمْوَاتِ السَّبْعِ وَ رَبِّ الاُرَضِينَ السَّبْعِ وَ مَا المَّيْعِ وَ مَا اللَّهُمَّ رَبُّ السَّمْوَاتِ السَّبْعِ وَ رَبِّ الاُرَضِينَ السَّبْعِ وَ مَا الْعَرْشِ الْعَظْيم صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّد وَ آلِ مُحَمَّد وَاشْفِه بِشِفَائك وَداوِهِ بدوائك و عافِد من بلائك واجعل شكايته كفّارة لما مضى من ذنوبه وما بقى.

و تدعو للمريض فتقول اعيذك بالرّسول الحق النّاطق بكلمة الصدق من عند الخالق من كلّ داء تراه و رأيت ومن كلّ عرق ساكن و ضارب و من كلّ جاء و ذاهب اسكن اسكنتك بالله العظيم اصبحت في حمى الله الذي لا يستباح و في كنف الله الذي لا يرام و في جوار الله الذي لا يستضام (١) و في نعمة الله التي لا تزول و في سلامة الله التي لا تحول و في ذمّة الله التي لا تخفر (٢) و في منع الله الذي لا يرام و في حرز الله الذي لا يدرك و في عطائه الذي لا يحد و في قضائه الذي لا يرد و وفي منعه الذي لا يعد و في جند الله الذي لا يعزم و في عون الله الذي لا يرد و في منعه الذي لا يعد و في جند الله الذي لا يعزم و في عون الله الذي لا يبخذ ل.

٣٦٨٧ (١٤) أمالي الشّيخ ٦٣٢ ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطّوسي قدّه قال أخبرنا جماعة عن أبي المفضّل قمال حمدّثنا

⁽١) أي لايظلم (٢) أي لاتنقض

أبوعبدالله جعفربن محمدبن جعفر العلوى الحسنى قال حدّ ثنا على بن الحسن بن على بن عمربن على بن الحسين قال حدّ ثنا حسين بن زيدبن على قال دخلت مع أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهماالسلام على رجل من اهلنا وكان مريضاً فقال له أبوعبدالله عليه السّلام انساك الله العافية ولاانساك الشّكر عليها فلمّا خرجنا من عند الرّجل قلت له يا سيّدى ما هذا الدّعاء (الّذى _خ) دعوت به للرّجل فقال لى يا حسين العافية ملك خفى ياحسين ان العافية نعمة اذا فقدت ذكرت واذا وجدت نسيت فقلت له انساك الله العافية لحصولها ولاانساك الشّكر عليها لتدوم له ياحسين أن أبى أخبرنى (عن آبائه _خ) عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّه قال يا صاحب العافية اليك انتهت الأمانيّ.

المكتب المكتب المكافئ المكافئ المكتب المكتب المكتب المكتب قال حدّ ثنا أحمد بن يحيى المكتب قال حدّ ثنا أحمد بن محمد الورّاق قال حدّ ثنى بشر بن سعيد بن قلبويه المعدل بالرافقة قال حدّ ثنا عبدالجبّار بن كثير التّميمى اليمانى قال سمعت محمد بن حرب الهلالى أمير المدينة يقول سمعت الصّادق جعفر بن محمد عليه السّلام يقول العافية نعمة خفيّة إذا وجدت نسيت و إذا فقدت ذكرت قال وسمعت الصّادق عليه السّلام يقول العافية نعمة يعجز الشّكر عنها قال وسمعت الصّادق عليه السّلام يقول العافية نعمة يعجز الشّكر عنها

٣٦٨٩ (١٦) مستدرك ١٥٥ ج ٢ ـ نزهة النّاظر لابي يعلى الجعفري قال عاد رسول الله صلّى الله عليه وآله مريضاً من الأنصار فلمّا اراد الإنصراف اقبل عليه فقال صلّى الله عليه وآله جعل الله مامضى كفّارة و أجراً ومابقى عافية وشكراً

السلام قال (۱۷) دعائم الاسلام ۲۲۵ج ۱ عن على عليه السلام قال أتى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقيل له يا رسول الله انّ عبدالله بسن رواحة ثقيل لما به فقام وقمنا معه حتّى دخل ودخلنا عليه فأصابه

مغمى عليه لا يعقل شيئاً والنّساء (يبكين و -خ) يصرخن (ويصحن - خ) فدعاه رسول الله صلّى الله عليه و آله ثلاث مرّات فلم يجبه فقال صلّى الله عليه و آله اللهم عبدك ان كان قد قضى (١) اجله ورزقه و أثره فعجّل شفائه و جنّتك و رحمتك و ان لم يقض (٢) اجله و رزقه و أثره فعجّل شفائه و عافيته فقال بعض القوم يارسول الله عجبا لعبدالله بن رواحة و تعرّضه فى غير موطن للسّهادة فلم يرزقها حتّى يقبض روحه على فراشه قال رسول الله صلّى الله عليه و آله ومن السّهيد من امّتى قالوا أليس هو الّذى يقتل فى سبيل الله مقبلاً غير مدبر فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله ان شهداء امّتى اذاً لقليل السّهيد الذى ذكر تم والطّعين والمبطون وصاحب شهداء امّتى اذاً لقليل السّهيد الذى ذكر تم والطّعين والمبطون وصاحب الهدم والغريق والمرئة تموت جمعاً قالوا وكيف تـموت (المرئة ح) جمعاً يا رسول الله قال يعترض ولدها فى بطنها.

ثمّ خرج رسول الله صلّى الله عليه و آله فوجد عبد الله بن رواحة خفّة فأخبر النّبيّ صلّى الله عليه و آله فوقف فقال يا عبد الله حـدّث(٣) بـما رأيت فأنّك رأيت عجباً فقال يا رسول الله رأيت ملكاً من الملائكة بيده مقمعة (٤) من حديد تأجّج ناراً (٥) كلّما صرخت صارخة ياجبلاه اهوى بها لهامتى وقال أنت جبلها فأقول لا بل الله فيكف بعد اهوائها واذا صرخت صارخة ياعزّاه أهوى بها لهامتى وقال أنت عزّها فأقول لا بل صرخت صارخة ياعزّاه أهوى بها لهامتى وقال أنت عزّها فأقول لا بل الله فيكف بعد اهوائها فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله صدق عبد الله فما بال موتاكم يبتلون بقول احيائكم

۱۹۹۱ (۱۸) کافی ۱۱۷ ج ۳۔محمد بن یحیی عن آحمد بن محمد عن عن محمد عن عبدالرّحمٰن بن محمد عن

⁽۱) انقضی - خل (۲) لم ينقض - خل

⁽٤) المقمعة: خشبة أو حديدة يضرب بها الانسان ليذلُّ (٥) اجج ناراً: الهبها

سيف بن عميرة قال قال أبو عبدالله عليه السلام اذا دخل أحدكم على أخيه عائداً له فليسئله يدعو له فان دعائه مثل دعاء الملائكة

۱۹۳۹۲ (۱۹) المنتهى (للعلامة أعلى الله مقامه) ٤٢٥ ـ يعقوب بن يزيد باسناده عن أبى عبدالله عليه السّلام قال عودوا مرضاكم وسلوهم الدّعاء فانّه يعدل دعاء الملائكة

٣٦٩٣ (٢٠) ثواب الأعمال ٢٣٠ - أبى ره قال حدّ ثنى سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن منصور عن فضيل أبى محمد عن أبى عبيدة الحدّاء عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من عاد مريضاً فى الله لم يسئل المريض للعائد شيئاً الآ استجاب الله له

١٧٨ عليه وآله (٢١) كنز الكراجكي ١٧٨ عن النّبي صلّى الله عليه وآله اذا دخلتم على المريض فنفّسوا له في الاجل فانّ ذلك لايردّ شيئاً وهو يطيّب النّفس.

۱۹۹۵ (۲۲) الجعفريات ۲۰۰ باسناده عن على عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله نهى أن يؤكل عند المريض شيء اذا عاده العائد فيحبط الله بذلك أجر عيادته دعائم الاسلام ۲۱۸ ج ۱ عن على عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله نحوه

٣٦٩٦ (٢٣) مكارم الأخلاق ٣٥٩ قال النّبيّ صلّى الله عليه و آله تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده عليه ويسئله كيف أنت كيف اصبحت وكيف امسيت و تمام تحيّتكم المصافحة

۱۳۹۷ (۲٤) أمالى الشيخ ٦٣٩ حدّثنا الشّيخ أبوجعفر محمد بن الحسن بن على بن الحسن الطّوسى رض قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوى قال حدّثنا

داودبن عمرو(۱) الضّبى قال حدّثنا عبدالله بن المبارك قال أخبرنا يحيى ابن أيوب بن (۲) عبدالله بن ذحر عن على بن يزيد عن القاسم ابن أبى امامة عن النّبي صلّى الله عليه وآله (انّ ك) من تمام عيادة المريض ان يدع(۳) احدكم يده على جبهته أو يده فيسئله كيف هو و تحيّاتكم بينكم المصافحة (٤).

مد ۱۹۹۸ (۲۵) وفيه ٦٣٩ بهذا الاسنادعن عبدالله بن محمد البغوى قال حد ثنا صبيح بن دينار العلوى ببلد قال حد ثنا عفيف بن سالم عن أيوب بن عتبة اليماني عن القاسم عن أبى اهامة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله من تمام عيادة المريض اذا دخلت عليه ان تضع يدك على رأسه و تقول كيف اصبحت وكيف امسيت فاذا جلست عنده غمر تك الرحمة واذا خرجت من عنده خضتها مقبلاً ومدبراً وأومى بيده الى حقويه.

۲۹۱۹ (۲۲) كافى ۱۱۸ ج ٣ حميدبن زياد عن الحسن بن محمد عن سماعة عن غير واحد عن أبان عن أبى يحيى قال قال أبو عبدالله عليه السّلام تمام العيادة ان تضع يدك على المريض اذا دخلت عليه

۱۹۷۰ (۲۷) کافی ۱۸ اج ۲ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زیاد عن محمد بن سلیمان عن موسی بن قادم عن رجل عن أبی عبدالله علیه السّلام قال تمام العیادة للمریض ان تضع یدك علی ذراعه و تعجّل القیام من عنده فانّ عیادة النّوکی (۵) اشدّ علی المریض من وجعه بحار الأنوار ۲۲۷ج ۸۱ المکارم عن الصّادق علیه السّلام قال تمام العیادة وذکر مثله

۱۹۷۳(۲۸) كافى ۱۱ ۲۰ حلى بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال العيادة

⁽١) عمر _ك (٢) عن عبدالله بن دحر _ك (٢) يضع _ك

⁽٤) بالمصافحة _خ (٥) التّوكي: أحمق

قدر فواق(١) ناقة أو حلب ناقة.

۳۷۰۲ (۲۹) كافى ۱۸ ج على براهيم عن هارون بن مسلم عن هسعدة بن صدقة عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ أميرالمؤمنين صلوات الله عليه قال ان من أعظم العوّاد اجراً عندالله عزّوجل لمن اذا عاد أخاه (المؤمن قرب الاسناد) خفّف الجلوس الآأن يكون المريض يحبّ ذلك ويريده ويسئله (عن خ قرب الاسناد) ذلك وقال عليه السّلام ان قرب الاسناد) من تمام العيادة ان يضع العائد احدى يديه على الاخرى أو على جبهته قرب الاسناد الاحرى أو على جبهته قرب الاسناد المرون بن مسلم قال حدّثنى مسعدة بن صدقة قال حدّثنى جعفر بن محمد عن أبيه انّ علياً عليه السّلام قال وذكر مثله

وتقدم في مرسلة كشف الغمّة (٣٠) من الباب المتقدّم ما يدلّ على استحباب تسلية المريض و تذكار نعم الله تعالى له ليحمده و يشكره وفي رواية الرّاوندي (٣٤) قوله عليه السّلام و تدعو للمريض ف تقول اللّهم اشفه بشفائك و داوه بدوائك و عافه من بلائك

و قال صلّى الله عليه و آله من دخل على مريض فقال اسئل الله العظيم ربّ العرش العظيم أن يشفيك سبع مرّات شفى ما لم يحضر اجله وفى رواية السّكونيّ (٥٥) ما يدلّ على استحباب تذكار العائد عذاب الله تبارك و تعالى للمعذّبين حتّى ينسى المريض شدّة الوجع و يرضى بلاء الدّنيا

(٨) باب استحباب القيام على المريض والشعى في قضاء حوائجه و حوائج الضّرير خصوصاً اذا كان من اهل بيته ولايكره المريض على الطّعام ويطعم اذا اشتهى

⁽١) الفواق: مابين الحلبتين وقيل مابين فتح يد الحالب وقبضها على الضّرع

۱۵۰۳ (۱) بحارالأنوار ۲۲۵ج ۸۱_اعلام الدّين عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال من قام على مريض يوماً وليلة بعثه الله مع ابراهـيم خليل الرّحمٰن فجاز على الصّراط كالبرق اللّامع

النبق صلّى الله عليه و آله من اطعم مريضاً شهو ته أطعمه الله من ثمار الجنة النبق صلّى الله عليه و آله من اطعم مريضاً شهو ته أطعمه الله من ثمار الجنة من صلّى الله عليه المسلوق ٢٥١-بالاسناد المتقدّم فى باب كراهة سؤر الفار عن على عليه السّلام فى حديث المناهى و مسن قضى (١) ضريراً حاجة من حوائج الدّنيا ومشى له فيها حتى يقضى الله له حاجته أعطاه الله براثة من النّافق وبراثة من النّار وقد على له سبعين حاجة من حوائج الدّينا و لا يزال يخوض فى رحمة الله عزّ وجلّ حتى يرجع (الى أن قال) ومن سعى لمريض فى حاجة قضاها أو لم يقضها يرجع (الى أن قال) ومن سعى لمريض فى حاجة قضاها أو لم يقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته الله فقال رجل من الأنصار بأبى أنت و المّى يا رسول الله فان كان المريض من أهل بيته او ليس ذلك أعظم اجراً اذا سعى فى حاجة أهل بيته قال نعم.

۱۹۷۰ (۱) دعائم الاسلام ۱۱۶ جـ ۲ عن رسول الله صلّى الله عليه و آله انّه قال لاتكرهوا مرضاكم على الطّعام فانّ الله يطعمهم ويسقيهم ١٤٤ و أروى انّ الصّحة والعلّة عليه السّلام ۲۶۷ وأروى انّ الصّحة والعلّة تقتتلان في الجسد فان غلبت العلّة الصّحة استيقظ المريض و ان غلبت الصّحة العلّة الصّحة المدين و ان غلبت الصّحة العلّة السّعام فأطعموه فلربّما (كان ـخ) فيه الشّفاء

(٩) باب استحباب تلقين المحتضر الشّهادتين والولاية وكلمات الفرج وانّه يستحبّ له ان يقرأ القرآن ويدعو بالمأثور ويستغفر ربّه ويجدّد العهد بالاعتقادات الحقّة

⁽١) كفي _الأمالي _فقيه خ

۱۳۷۰۸ (۱) فقیه ۷۸ج ۱ حقال رسول الله صلّی الله علیه و آله لقنوا موتاکم (۱) لااله الاّ الله فان من کان آخر کلامه لااله الاّ الله دخل الجنّة ثواب الأعمال ۲۳۲ أمالي الصّدوق ۲۳۵ حدّثنی (۲) محمد بن علی ماجیلویه ره عن محمد بن یعیی (العطّار -الأمالی) عن محمد بن أحمد (بن یعیی بن عمران الأشعری دالاً مالی) عن الحسن بن موسی الخشّاب عن یعیی بن عمران الأشعری دالاً مالی) عن الصّادق جعفر بن محمد عن أبیه غیاث بن کلّوب عن اسحاق بن عمّار عن الصّادق جعفر بن محمد عن أبیه عن آبائه علیه م السّلام عن رسول الله صلّی الله علیه و آله مثله.

۱۲۱ مستدوك ۱۲۱ ج ۲ _القطب الرّاونديّ في دعواته عن النّبي صلّى الله عليه وآله مثله (وزاد) قيل يا رسول الله شدائد الموت و سكراته تشغلنا عن ذلك فنزل في الحال جبر ثيل عليه السّلام و قال يا محمّد قل لهم حـتى يـقولوا الآن فـى الصّخة لااله الاّ الله عـدّة لذلك الوقت (٣) أو كما قال

عند رسول الله صلّی الله علیه و آله فی مرضه الّذی قبض فیه فقال ادن منی یاباذر استند الیك فدنوت منه فاستند الی صدری الی ان دخل علی منی یاباذر استند الیك فدنوت منه فاستند الی صدری الی ان دخل علی علیه السّلام فقال لی قم یاباذر فان علیاً علیه السّلام أحق بهذا منك فجلس علی علیه السّلام فاسنده الی صدره ثم قال لی (اجلس خ) هیهنا بین یدی فجلست بین یدیه فقال صلّی الله علیه و آله لی اعتقد بیدك من خُتم له بشهادة ان لااله الاّ الله دخل الجنّة و من خُتم له باطعام مسكین دخل الجنّة و من خُتم له بعمرة دخل الجنّة و من خُتم له بعمرة دخل الجنّة و من خُتم له بعمرة دخل الجنّة و من خُتم له بجهاد فی سبیل الله و لو قدر فواق ناقة دخل الجنّة.

⁽١) امواتكم _أماليّ (٢) حدّثنا _أمالي (٣) للموت _خل

السلام قال حدّثنى أبى انّ أباذرّ قال دخلت على رسول الله صلّى الله عليه وآله في مرضه الّذي قبض فيه فسنّدته فكان متسانداً الى صدرى فدخل على بن ابيطالب عليه السّلام (وذكر نحوه الاّابّه زاد) ومن ختم له بصيام يوم دخل الجنّة ومن ختم له بقيام ليلة دخل الجنّة.

النبق صلّی الله الله الآ الله دخل الخزّاز عن عمروبن شمر وآله من خُتم (له _خ) بلا اله الآ الله دخل الجنّة ومن خُتم له بصيام يوم دخل الجنّة ومن خُتم له بصيام يوم دخل الجنّة ومن خُتم له بصيام يوم دخل الجنّة ومن خُتم له بصدقة يريد بها وجه الله عزّوجل دخل الجنّة دخل الجنّة ومن خُتم له بصدقة يريد بها وجه الله عزّوجل دخل الجنّة النبق صلّى الله عليه وآله قال من لقن عند الموت لااله الآالله دخل الجنّة النبق صلّى الله عليه وآله قال من لقن عند الموت لااله الآالله دخل الجنّة موتاكم شهادة ان لاالآ الله فمن قالها عند موته وجبت له الجنّة قيل موتاكم شهادة ان لاالآ الله فمن قالها عند موته وجبت له الجنّة قيل يارسول الله من قالها في صحّته قال ذلك أوجب فأوجب.

۳۶ (۸) المحاسن ۳۵ و في رواية فضيل بن عثمان عمّن رفعه قال قال أبو عبدالله عليه السّلام من شهد ان لااله اللّا الله عند موته دخل الجنّة قال النّبيّ صلّى الله عليه و آله لقّنوا موتاكم لااله اللّا الله فانّها تهدم الخطايا قال كيف من قالها في حيوته قال هي أهدم وأهدم

۱۹۳۷۱۹ (۹) ثواب الأعمال ۱۸ - أبى قال حدّ ثنا سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمدبن عيسى عن الحسين بن سيف عن أخيه الحسين عن أبيه عن عمروبن شمر عن جابربن أبى جعفر عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله لقّنوا مو تاكم لااله الله فانّها تهدم الذّنوب فقالوا يا رسول الله فمن قال فى صحّته فقال ذاك اهدم و أهدم وأهدم أنّ لااله الله آنس للمؤمن فى حيواته و عند موته و حين يبعث و قال رسول الله آنس للمؤمن فى حيواته و عند موته و حين يبعث و قال رسول الله

صلّی الله علیه و آله قال جبر تیل یا محمّد لو تراهم حین یبعثون هذا مبیض وجهه ینادی لااله الا الله والله اکبر وهذا مسود وجهه ینادی یا ویلاه یا ثبوراه(۱)

ابن سليمان القطّان قال حدّ تنى أحمد ابن أبى عبدالله قال حدّ تنى داود ابن سليمان القطّان قال حدّ تنى أحمد بن زياد اليمانى عن اسرائيل عن جابو عن أبى جعفر عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لقنوا مو تاكم لااله الآالله فانها آنس للمؤمن من حين يمرّق (٢) قبره قال قال لى جبر ئيل يا محمد لو تراهم حين يخرجون من قبورهم ينفضون التراب عن رؤوسهم هذا يقول لااله الآالله والحمد لله يبيض وجهه وهذا يقول ياحسرتا على مافرّطت في جنب الله

الكوفى فى الكوفى فى الكوفى فى الكوفى فى الكوفى فى الكوفى فى تفسيره عن الحسين بن سعيد عن سليمان بن داود بن سليمان القطّان عن أبى أحمد بن زياد عن يحيى بن سالم الفرّاء عن اسرائيل عن جابو عن أبى جعفر عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لقّنوا موتاكم الله الله الله فانّه أنيس للمؤمن حين يمرق (٣) من قبره

۱۲۱ مستدرك ۱۲۱ ج ٢-القطب الرّاونديّ في دعواته عن أمير المؤمنين عليه السّلام انّه كان يقول عند الوفاة تعاونوا على البرّ والتّقوى ولاتعاونوا على الإِثم والعدوان ثمّ كان يقول لااله الآالله حتّى توفّى صلوات الله عليه.

ابن على عليهما السّلام) د ١٣٥ هـ ٢ ـ عن على بن الحسين ومحمد ابن على عليهما السّلام أنّهما ذكرا وصيّة على عليه السّلام (وساقا الحديث الى ان قالا عليهما السّلام) ثم لم يزل يقول عليه السّلام اللّهم اكفنا

⁽١) النَّبُور: الهلك والخسران والويل (٢) أي يشقُّ (٣) المرق: الخروج

عدوك الرّجيم اللّهم الّى أشهدك الله الا أنت وأنّك الواحد الصمد لم تلد ولم تولد ولم يكن لك كفواً أحد فلك الحمد عدد نعمائك لدى واحسانك عندى فاغفر لى وارحمنى وأنت خير الرّاحمين ولم ين يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له (١) و انّ محمّداً عبدك و رسولك عدّة لهذا الموقف و لما بعده (٢) من المواقف اللّهم اجز محمّداً عنّا خيراً واجز محمّداً عنّا خيراً واجز محمّداً عنّا خير الجزاء و بلّغه منّا افسل السّلام اللّهم (و-خ) الحقنى به ولا تحل بينى وبينه النّه مسمع الدّعاء غفور (٣) رحيم شمّ الطر الى أهل بيته فقال حفظكم الله من أهل بيت وحفظ فيكم نبيّكم واستودِعُكم الله و اقرء عليكم السّلام ثمّ لم يزل يقول لااله الاّالله محمّد رسول الله حتّى قبض صلوات الله عليه و رحمته و رضوانه الخبر.

۱۲۷(۱۶) کافی ۱۲۲ج ۲ علی بن ابراهیم عن أبیه عن ابن أبی عمیر عنابی أیو عمیر عنابی أیوب عن محمد بن مسلم عنابی جعفر و حفص بن البختری عن فقیه ۷۸ج ۱ - أبی عبدالله (۱) علیه السّلام قال انّکم تلقّنون موتاکم عند الموت لااله اللّا الله ونحن نلقّن موتانا محمّد رسول الله صلّی الله علیه و آله.

۱۹۷۲۲ تهدیب ۲۸۲ج ۱-اخبرنی الشّیخ عن أبی القاسم جعفر ابن محمد عن محمدبن یعقوب عن کافی ۱۲۱ج ۲-علیّ بن ابراهیم (عن أبی عمیر عن حمّاد عن الحلبیّ عن أبی عبدالله علیه السّلام قال اذا حضرت المیّت قبل ان یموت فلقّنه شهادة أن لااله الاّالله وحده لا شریك له و أنّ محمّداً عبده و رسوله دعاتم الاسلام ۱۲۹ج ۱-عن جعفر بن محمد علیهما السّلام انّه قال اذا حضرت المیّت المسلم و

⁽١) وحدك لاشريك لك _خ (٢) وما بعده _خ (٣) رؤوف _خ

⁽٤) قال أبوجعفر عليه السَّلَام انَّكُم _ فقيه

ذكر مثله.

ابن عبدالله عن محمدبن على عن عبدالرّحمن ابن أبي هاشم عن أبي خديجة عن فقيه ٧٩ ج ١ - أبي عبدالله عليه السّلام (١) قال ما من أحد خديجة عن فقيه ٧٩ ج ١ - أبي عبدالله عليه السّلام (١) قال ما من أحد يحضره الموت الآوكل به ابليس من شياطينه (٢) من (٣) يأمره بالكفر و يسكّكه في دينه حتّى تخرج نفسه (فمن كان مؤمناً لم يقدر عليه -كا) فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الآالله وانّ محمداً رسول الله صلّى الله عليه وآله حتّى يموت(٤) (كا وفي رواية اخرى قال فلقنه كلمات الفرج والشهادتين و تسمّى له الاقرار بالائمة عليهم السّلام واحداً بعد واحد حتّى ينقطع عنه الكلام

السلام ان ولى على على السلام ان ولى على السلام ان ولى على على السلام يراه فى ثلاثة مواطن حيث يسرّه عند الموت وعند الصراط و عند الحوض وملك الموت يدفع الشيطان عن المحافظ على الصلوة و يلقّنه شهادة ان لااله الآالله وان محمداً رسول الله فى تلك الحالة العظيمة

۱۸) بحارالأنوار ۲۹ج ٤٣-عن بعض كتب المناقب القديمة عن أبى الفرج محمد بن أحمد المكتى عن المظفّر بن أحمد بن عبد الواحد عن محمد بن على الحلواني عن كريمة بنت أحمد بن محمد المروزي و أخبرني به أيضاً عالياً قاضى القضاة محمد بن الحسين البغدادي عن الحسين بن محمد بن على الزينبي عن الكريمة فاطمة بنت أحمد بن محمد المروزيّة بمكة حرسها الله تعالى عن أبى على زاهر بن أحمد عن معاذبن يوسف الجرجاني عن أحمد بن محمد بن عثمان ابن أبي

⁽١) قال الصّادق عليه السّلام _ فقيه (٢) من شيطانه _كا (٣) ان _كا

⁽٤) يموتوا ـ فقيه

شيبة عن نمير عن مجالد عن ابن عبّاس قال خرج أعرابي من بني سليم و ذكر خبراً طويلاً و انّه صاد ضبّاً (۱) و أتى به الى النّبيّ صلّى الله عليه و آله واسلم بشهادة الضّبّ الى أن قال ثمّ التفت النّبيّ صلّى الله عليه و آله فقال من يزود الاعرابيّ واضمن له على الله عزّ وجلّ زاد التّقوى (قال خ) فوثب اليه سلمان الفارسيّ رحمه الله تعالى فقال فداك أبى وامّى مازاد التّقوى قال يا سلمان اذا كان آخر يوم من ايّام الدّنيا لقّنك الله عزّ وجلّ قول شهادة أن لااله الآالله وأنّ محمّداً رسول الله صلّى الله عليه و آله فان أنت قلتها لقيتنى ولقيتك وان لم تقلها لم تلقنى ولم القك أبداً الخبر.

محمد بن على عليهما السّلام قال مرض رجل من أصحاب الرّضا عليه محمد بن على عليهما السّلام قال مرض رجل من أصحاب الرّضا عليه السّلام فعاده فقال كيف نجدك (٢) فقال لقيت الموت بعدك يريد به مالقيه من شدّة مرضه فقال كيف لقيته قال شديداً اليماً قال عليه السّلام ما لقيته انما لقيت ما يبدوك به (٣) و يعرفك بعض حاله انّ ما النّاس رجلان مستريح بالموت و مستراح منه به فجدّد الايمان بالله و بالولاية تكن مستريحاً ففعل الرّجل ذلك ثمّ قال يابن رسول الله هذه ملائكة ربّى مستريحاً ففعل الرّجل ذلك ثمّ قال يابن رسول الله هذه ملائكة ربّى الجلوس فقال الرّضا عليه السّلام أجاؤا (٤) ملائكة ربّى ثمّ قال للمريض سلهم امروا بالقيام بحضرتى فقال المريض سألتهم فزعموا أنّه لو حضرك كلّ من خَلَقَهُ الله من ملائكته لقاموا لك ولم يجلسوا حتّى تأذن لهم هكذا امرها الله عزّوجل ثمّ فضائر على مع اشخاص محمّد صلّى الله عليه وآله و من الله هكذا شخصك ماثل لى مع اشخاص محمّد صلّى الله عليه وآله و من

⁽١) الضّبّ حيوان من الزّحافات شبيه بالحرذون ذنبه كثير العقد (٢) تجدك

⁽٣) مايتدرك _ المعانى _ ماينذرك _ خل _ مايبدو كربه _ خ

بعده من الأئمّة عليهم السّلام وقضي الرّجل.

معانى الأخبار ٢٨٩ حدّ ثنا محمد بن القاسم المفسّر قال حدّ ثنا أحمد بن الحسن الحسينيّ عن الحسن بن عليّ عن أبيه عن محمد بن عليّ عليهما السّلام وذكر نحوه الى قوله ففعل الرّجل ذلك (ثمّ قال) والحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة

الوفاة (٢٠) وهو الرضاعليه السلام ١٦٥ ـ اذا حضرت الميّت الوفاة فلقّنه شهادة ان لااله الله الله وانّ محمّداً رسول الله صلّى الله عليه وآله والاقرار بالولاية لأمير المؤمنين والأثمّة عليهم السّلام واحداً واحدا.

۱۵ اثبات الوصية ۱۵ للمسعودي (في سياق قصة آدم عليه السلام) وروى أنه لماكان اليوم الذي أخبره الله عزّوجل انه متوفّيه فيه تهيّأ آدم عليه السّلام للموت واذعن به فهبط عليه ملك الموت عليه السّلام فقال له دعنى حتّى اتشهّد واثنى على ربّى خيراً بما صنع لدى قبل أن تقبض روحى فقال له ملك الموت افعل فقال اشهد ان لااله الآالله وحده لاشريك له واشهد انى عبدالله وخليفته في ارضه ابتدأنى بإحسانه وخلقنى بيده ولم يسق بيده سواى ونفخ فيّ من روحه ثمّا جمل صورتى ولم يخلق على خلقى احداً مثلى ثمّ أسجد لى ملائكته وعلّمنى الأسماء كلّها ثمّ اسكننى جنّته ولم يكن يجعلها دار قرار ولامنزل شيطان

وانّما خلقنى ليسكننى الأرض الّتى اراد من التّقدير والتّدبير فقدر ذلك كلّه على قبل ان يخلقنى فمضت قدرته في وقضائه ونافذ أمره ثمّ نهانى عن أكل الشّجرة فعصيته فأكلت منها فأقالنى عثرتى وصفح لى عن جرمى فله الحمد على جميع نعمه حمداً يكمل به رضاه عنى ثمّ قبض ملك الموت عليه السّلام روحه صلّى الله عليه فصار التّشهد عند الموت سنة في ولده.

٣٧٢٩ (٢٢) تهديب ٢٨٧ ج ١ _ اخبرني الشّيخ عن آبي القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٢٢ ج ٣ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النّضر بن سويد عن داود بن سليمان الكوفيّ عن أبي بكو الحضرميّ قال مرض رجل من أهلبيتي فأتيته عائداً (له _ يب خ كا) فقلت له يابن أخى ان لك عندى نصيحة أتقبلها فقال نعم فقلت (له _ يب خ) قــل اشــهد ان لااله الله الله وحــده لاشريك له فشهد بذلك (فقلت انّ هذا لاتنتفع به الّا ان يكون منك على يقين فذكر انّه منه على يقين _خ كا) فقلت قل وانّ محمّدا(١) رسول الله صلَّى الله عليه وآله فشهد بذلك فقلت انَّ هذا لا تنتفع به الَّا ان(٢) يكون منك على يقين فذكر انّه منه على يقين فقلت (له _ يب خ) قل اشهد انّ عليّاً وصيّه وهو الخليفة من بعده والإمام المفترض الطّاعة من بعده فشهد بذلك فقلت له انَّك لن تنتفع بذلك حتّى يكون منك على يلقين فذكر انّه منه على يقين ثمّ سميّت (له _ يب) الأثمّة عليهم السّلام رجلاً رجلاً (٣) فأقرّ بذلك و ذكر انّه (منه _ يب خ) على يقين فلم يلبث الرّجل (حتّى _خ كا) أن توفّى فجزع أهله عليه جزعاً شديداً قال فغبت عنهم ثمّ أتيتهم بعد ذلك فرأيت عزاءً حسناً فقلت كيف تجدونكم كيف عزائك أيّتها المرأة فقالت والله لقد أصبنا بمصيبة عظيمة بوفاة فلان رحمه الله و كان ممّا سخى بنفسى(له _يب) لرؤيا رأيتها اللّيلة فقلت وما تلك الرّؤيا قالت رأيت فلاناً تعنى الميّت حيّاً سليماً فقلت فلان (٤) قال نعم فقلت له اما كنت ميَّتاً (٥) فقال بلي و لكن نجوت بكلمات لقنيهنَّ (٦) أبو بكـر

⁽۱) اشهد انّ محمّداً عبده و رسوله _خ کا (۲) حتّی _کا

 ⁽٣) واحداً بعد واحد _ خ بب
 (٤) فلاناً _ بب
 (٥) أما كنت مت _ خ كا

⁽٦) لقنيها _ خ كا

ولولا ذلك كدت(١) أَهْلَك مستدرك ١٢٧ ج ٢ ـ القطب الرّاونــديّ فــي الدّعوات عن أبي بكرالحضرميّ نحوه.

عن كافي ١٩٣٧ ج ٦ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن عن كافي ١٩٣٧ ج ٦ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن على ابن أبى حمزة عن أبي بصير عن أبى جعفر عليه السّلام قال كنّا عنده وعنده حمران اذ دخل عليه مولى له فقال له جعلت فداك هذا عكرمة في الموت و كان يرى رأى الخوارج و كان منقطعاً الى أبى جعفر عليه السّلام فقال لنا أبو جعفر عليه السّلام انظرونى حتى ارجع اليكم قلنا نعم فما لبث ان رجع فقال (أما _ يب) انّى لو أدركت عكرمة قبل ان تقع النّفس موقعها لعلّمته كلمات ينتفع بها ولكنّى (قد _ خ يب) أدركته وقد وقعت النّفس موقعها فقلت جعلت فداك وما ذلك الكلام (٢) قال هو والله ما أنتم عليه فلقنوا موتاكم عند الموت شهادة أن لااله الا الله والولاية هستدوك ١٢٥ ج ٢ القطب الرّوانديّ في كتاب الدّعوات عن ابي بصيو عن أبي جعفر عليه السّلام قال كنّا عنده وعنده حمران اذ دخل مولى له فقال جعلت فداك وذكر مثله.

١٣٧٣١ (٢٤) فقيه ٨٠ج ١ ـ قال أبو جعفر عليه السّلام لو أدركت عكرمة عند الموت لنفعته فقيل لأبى عبدالله الصّادق عليه السّلام بما ذا كان ينفعه قال كان يلقّنه ماأنتم عليه.

۲۱۲ (۲۵) رجال الكشى ۲۱٦ حد ثنا محمد بن مسعود قال حد ثنى ابن ازداد بن المغيرة قال حد ثنى الفضل بن شاذان عن ابن أبى عمير عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال أبو جعفر عليه السّلام لو أدركت عكرمة وذكر نحوه (وزاد) فلم يدركه أبو جعفر عليه

⁽١) لكدت _ خ كا (٢) وما ذاك _ك

السّلام ولم ينفعد.

القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٢١ج ٣-على (بن القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٢١ج ٣-على (بن ابراهيم - يب) عن أبيه عن حمّاد (بن عيسى -كا) عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر عليه السّلام قال اذا أدركت الرّجل عند النّزع فلقنه كلمات الفرج لااله الآالله الحليم الكريم لااله الآالله العلى العظيم سبحان الله ربّ السّموات السّبع وربّ الأرضين السّبع وما فيهن وما بينهن (وما تحتهن -خ) وربّ العرش العظيم والحمدلله ربّ العالمين

المحابنا معلّق) عن سهل بن المحتود عن عبدالله بن عبدالرّحمن عن عبدالله بن عبدالرّحمن عن عبدالله بن عبدالله عليه السّلام عبدالله بن القاسم عن أبى بكو الحضر ميّ قال قال أبو عبدالله عليه السّلام والله لو انّ عابدو ثن وصف ما تصفون عند خروج نفسه ما طعمت (١) النّار من جسده شيئاً أبداً

⁽۱) طمعت ـخ (۲) وما فيهنّ ومابينهنّ ـخ يب (٣) وليس ـ يب

و عن الصّادق عليه السّلام قال كان أميرالمؤمنين عليه السّلام اذا حضر من أهل بيته أحداً الموت قال له (قل _ظ) لااله الآ الله الحليم الكريم لاإله الآ الله العسلي العظيم سبحان الله ربّ السّموات السّبع وَ ربّ الأرضين السّبع وما فيهنّ وما بينهنّ وَ ربّ العرش العظيم وذكر مثله.

٣٧٣٦ (٢٩) مستدرك ١٢٧ ج ٢ _القطب الرّوانديّ في لبّ اللّباب عن أميرالمؤمنين عليه السّلام انّه كان اذا رأى مؤمناً في حال النّزع لقّنه كلمات الفرج فاذا قالها قال لااخاف عليه الآن

۳۷۳۷ عن ابن أبي عن ابن أبي عن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن الحلبي عن فقيه ۷۷ج ١- أبي عبدالله (١) انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله حكى رجل من بني هاشم وهو يقضى (٢) فقال له (رسول الله صلّى الله عليه و آله حكا) قل (لااله الآالله العلى العظيم لااله الآالله الحليم الكريم (٣) سبحان الله ربّ السّموات السّبع وربّ الأرضين السّبع (وما فيهنّ فقيه) و ما بينهنّ (و ما تحتهنّ فقيه) و ربّ العرش العظيم (و سلام على المرسلين فقيه) والحمد لله ربّ العالمين فقالها فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله الحمد لله الذي استنقذه (٤) من النّار (فقيه و هذه الكلمات هي كلمات الفرج)

القرح وهي الآله الآلة الحليم الكريم الآله الآلة العلى العظيم سبحان الفرح وهي الآله الآلة الحليم الكريم الكريم الآله الآلة العلى العظيم سبحان الله ربّ السّموات السّبع و ربّ الأرضين السّبع وما فيهن ومابينهن وربّ العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمدلله ربّ العالمين المقنع ١٧ـ فاذا صار في حال النّزع فلقّنه كلمات الفرج و هي الآله الآلة الحليم

⁽١) قال الصّادق عليه السّلام _فقيه (٢) وهو في النّزع _فقيه

⁽٣) لااله الله الله الحليم الكريم لااله الله الله العلمي العظيم _ فقيه . (٤) أنقذه _ خل فقيه

الكريم وذكر مثله الى قوله العرش العظيم بحارا لأنوار ٢٣٩ج ٨١ الهداية يلقّن عند موته كلمات الفرج لااله الآالله وذكر مثل مافى فقه الرّضا عليه السّلام.

۳۷۳۹ (۳۲) فقیه ۸۰ج ۱_قال الصادق علیه السّلام مایخرج موّمن من (۱) الدّنیا الاّ برضی منه وذلك آن الله تبارك و تعالی یكشف له الغطاء حتّی ینظر الی مكانه من الجنّة وما أعدّ الله له فیها و تنصب له الدّنیا كأحسن ماكانت له ثمّ یخیّر فیختار ما عندالله عزّوجلّ و یقول ما أصنع بالدّنیا وبلائها فلقّنوا موتاكم (۲) كلمات الفرج

رجل من أهل المدينة على عهد رسول الله صلّى الله عليه وآله في مرضه رجل من أهل المدينة على عهد رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال (له خ) الذي مات فيه فدخل عليه رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال (له خ) قل لااله الآالله فلم يقدر عليه فأعاد عليه رسول الله صلّى الله عليه وآله فلم يقدر عليه وعند رأس الرّجل امرأة فقال لها هل لهذا الرّجل أمّ فقال تعم يارسول الله أنا أمّه فقال لها أفراضية أنت عنه أم لافقالت لا بل ساخطة فقال لها رسول الله صلّى الله عليه وآله فاتى أحبّ ان ترضى عنه فقالت قد (٣) رضيت عنه لرضاك يا رسول الله فقال له قل لا اله الآ الله فقال لا اله الآ الله فقال له قل يا من يقبل اليسير و يعفو عن الكثير اقبل منى اليسير واعف عنى الكثير انك أنت العفو الغفور فقالها، فقال له ماذا ترى فقال أرى اسودين قد دخلا على قال اعدها فأعادها فقال ما (ذاخ) ترى فقال قد تباعدا عنى و دخل ابيضان و خرج الاسودان فما أريهما و دنى الابيضان منى الآن يأخذ ان بنفسى فمات من ساعته

٣٤) ٣٧٤ أمالي المفيد ره ٢٨٧ _ أخبرني أبو نصر محمد بن

 ⁽١) عن _ خل (٢) امواتكم _ خل (٣) لقد _ خل

الحسين النّصير (۱) المقرى قال أخبرنى أبوالقاسم على بن محمد قال (حدّ ثنا ـ خ) على بن الحسين (۲) قال حدّ ثنى الحسن بن على بن سويف عن أبى عبدالله زكريّابن محمد المؤمن عن سعيد بن يسار قال سمعت أباعبدالله جعفر بن محمد عليهما السّلام يقول انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله حضر شابّاً عند وفاته فقال له قل لااله الاّ الله قال فاعتقل لسانه مراراً فقال لامراة عند رأسه هل لهذا أمّ قالت نعم أنا امّه قال أفسا خطة أنت عليه قالت نعم ماكلّمته منذ ستّة حجج قال لها أرضى عنه قالت رضى الله عنه يا رسول الله برضاك عنه فقال (له حن) رسول الله صلّى الله عليه وآله قل لااله الاّ الله (قال _البحار) فقالها فقال له النّبي صلّى الله عليه وآله ما ترى قال أرى رجلاً أسود الوجه قبيح المنظر وسخ الثياب نتن (۳) الرّيح قد وليني السّاعة وأخذ (٤) بكظمى.

فقال له النّبيّ صلّى الله عليه وآله قل يا من يقبل اليسير و يعفو عن الكثير اقبل منّى اليسير واعف عنّى الكثير انّك أنت الغفور الرّحيم فقالها الشّابّ فقال له النّبيّ صلّى الله عليه وآله انظر ما (ذا ـخ) ترى قال أرى رجلاً أبيض اللّون حسن الوجه طيّب الرّيح حسن الثياب قد ولينى وأرى الأسود قد تولّى عنّى فقال له أعد فأعاد فقال له ما ترى قال لست أرى الأسود وأرى الأبيض قد ولينى ثمّ قضى (٥) على تلك الحال مجالس ابن الشيخ ٦٥ ـعن أبيه عن المفيد عن محمد الحسين المقرى و ذكر مثله الشيخ ٦٥ ـعن أبيه عن المفيد عن محمد الحسين المقرى و ذكر مثله سنداً ومتناً مع تفاوت يسير.

۳۷٤۲ (۳۵) کافی ۱۲۶ج ۳ محمدبن یحیی عن محمدبن الحسین عن عبدالله عن عبدالله عن عبدالله عن عبدالله

⁽١) البصير _خ أماليّ (٢) عليّ بن الحسن _خ أماليّ (٣) منتن _البعار

⁽٤) يأخذ _ البحار (٥) طفا _ أمالي _ طفا أي مات

عليه السّلام قال حضر رجلاً الموت فقيل يارسول الله انّ فلاناً (قد ـ خ) حضره الموت فنهض رسول الله صلّى الله عليه وآله ومعه أناس من اصحابه حتّى أتاه وهو مغمى عليه قال فقال يا ملك الموت كفّ عن الرّجل حتّى اسئله(۱) فأفاق الرّجل فقال النّبيّ صلّى الله عليه وآله مارأيت قال رأيت بياضاً كثيراً وسواداً كثيراً قال فأيّهما كان أقرب اليك(٢) فقال السّواد فقال النّبيّ صلّى الله عليه وآله قل اللّهم اغفر لى الكثير من معاصيك واقبل منى اليسير من طاعتك فقاله ثمّ اغمى عليه فقال ياملك الموت خفّف عنه حتّى اسئله(۱) فافاق الرّجل فقال مارأيت فقال رأيت بياضاً كثيراً وسواداً كثيراً قال فأيّهما كان اقرب اليك فقال البياض فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله غفر الله لصاحبكم قال فقال أبو عبدالله عليه السّلام اذا حضر تم ميّتاً فقولوا هذه الكلام ليقوله

۳۹/۳۷٤۳ كافى ٢٦٨ عج ١ محمد بن أحمد (بن على بن الصلت عن خ) عن عمّه عبدالله بن الصّلت عن الحسن بن على بن بنت الياس عن أبى الحسن عليه السّلام قال سمعته يقول ان على بن الحسين عليه السّلام لما حضرته الوفاة أغمى عليه ثمّ فتح عينيه وقرأ «إذا وَقَعَتِ الواقِعَةُ وَ إِنّا فَتَحْنا لَكَ فَتْحاً» وقال الحمد لله الذي صدقنا وعده واور ثنا الأرض نتبو أمن الجنة حيث نشاء فنعم أجر العاملين ثمّ قبض من ساعته ولم يقل شيئاً

٣٧) ٣٧٤٤ مستدرك ١٣٣ج ٢-القطب الرّوانديّ في دعواته عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال نابذوا(٣) عند الموت فقيل كيف ننابذ قال قولوا «قُلْ يا أُيُّهَا الْكافِرونَ لاَأَعْبُدُ ماٰتَعْبُدُونَ» الى آخر السّورة

۵ ۳۷۲(۳۸) وفيه ۱۳۲ج ۲ و كان زين العابدين عليه السّلام يقول

⁽١) اسائله _خ (٢) منك _ خل (٣) نابذه: خالفه وفارقه عن عداوة

اللّهمّ ارحمني فانّك كريم اللّهمّ ارحمني فانّك رحيم فلم يــزل يــردّدها حتّى توفّيٰ صلوات الله عليه

۳۹)۳۷٤٦ وفيه ۱۳٤ج ٢ وكان عند رسول الله صلّى الله عليه و آله قدح فيه ماء وهو في الموت ويدخل يده في القدح ويمسح وجهه بالماء و يقول اللّهم اعنّى على سكرات الموت

عليه السّلام قال ان فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله مكثت بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله مكثت بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله مكثت بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله ستّين يوماً ثمّ مرضت فاشتدّت علّتها (۱) فكان من دعائها في شكواها يا حيّ يا قيّوم برحمتك استغيث فأغثنى اللّهمّ زحزحنى عن النّار وادخلنى الجنّة والحقنى بمحمّد صلّى الله عليه وآله فكان أميرالمؤمنين عليه السّلام يقول لها يعافيك الله ويبقيك فتقول ياأباالحسن ماأسرعاللّحاق بالله واوصت بصدقتها ومتاع البيت واوصته ان يتزوّج امامة بنت أبي العاص بن الرّبيع قال ودفنها ليلاً

فقیه ۱۳۷۸ ج ٤ علی بن ابراهیم (بن هاشم فقیه) عن علی بن اسحاق فقیه ۱۳۸ ج ٤ علی بن ابراهیم (بن هاشم فقیه) عن علی بن اسحاق عن الحسن (۲) بن حازم الکلبی ابن أخت هشام بن سالم عن سلیمان بن جعفر (ولیس بالجعفری فقیه) عن أبی عبدالله علیه السّلام قال قال رسول الله صلّی الله علیه و آله من لم یحسن وصیّته عند الموت کان (ذلك الدّعائم) نقصاً فی مروّته وعقله قیل (۳) یارسول الله وکیف یوصی المیّت (عند الموت التّفسیر) قال اذا حضر ته وفاته (٤) واجتمع النّاس الیه قال اللّهم فاطر السّموات والأرض عالم الغیب والشّهادة الرّحمٰن الرّحیم اللّهم فاطر السّموات والأرض عالم الغیب والشّهادة الرّحمٰن الرّحیم

(٣) قلت _التَّفسير _قالوا _ك

⁽١) عليها _خ (٢) الحسين _خكا

⁽٤) الوفاة ـ خ فقيه ـ التّفسير ـ ك

(اللَّهمّ ـ يب _ فقيه _ كا) انّى اعهد (١) اليك في دارالدّنيا انّى اشهد ان لااله الآأنت وحدك لاشريك لك و (اشهد _التّفسير) انّ محمّداً صلّى الله عليه و آله عبدك ورسولك وانّالجنّة حقّ و(انّ _خ كا_التّفسير_الدّعائم)النّار حقّ و أنّ البعث حقّ و (أنّ كا) الحساب (٢) حقّ (والصّراط حقّ فقيه) (والعدل _ يب) والقدر (٣) والميزان حق (وانّ القرآن حق _ يب) (وانّ الدّين كما وصفت (٤) و إنّ الاسلام كما شرعت و إنّ القول كما حدّثت _ فقيه -كا_التّفسير -ك) وانّ القرآن كما انـزلت(٥) وانّك أنت الله الحـقّ (الملك التفسير) المبين جزى الله (عنّا الدّعائم) محمّداً صلّى الله عليه وآله (عنّا _ فقيه _ خ كا) خير الجزاء وحيّا (الله _ فقيه _ يب _ التّفسير) محمّداً وآل محمّد بالسّلام اللّهمّ ياعدّتي عند كربتي ويا صاحبي عند (٦) شدّتي ويا وليّ نعمتي(٧) (ويا _خ) الهي واله آبائي لاتكلني الي نفسي طرفة عين (أبدأ ـ كا) فانك ان تكلني الى نفسى (طرفة عين ـ كا) (كنت ـ يب خ ـ التَّفسير) اقرب(٨) من الشَّرُّ وابعد من الخير (واسرى في الفتن وحدى _التَّفسير) فأنس (٩) (لي _خ يب) في القبر وحشتي واجعل لي عهداً (عندك _خ كا) يوم القاك منشوراً ثمّ يوصي بحاجته وتصديق هذه الوصيّة في القرآن (١٠) (في السّورة الّتي تذكر فيها مريم -يب كا فقيد) في قوله عزّوجل «لأيملكُونَ الشَّفاعَةَ إلا مَن اتّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمٰن عَهْداً» فهذا عهد الميّت والوصيّة حقّ على كلّ مسلم (وحقّ عليه _ فـقيه) ان يحفظ هذه الوصيّة و يعلمها (١١) و قال أميرالمؤمنين (١٢) عليه السّلام

⁽١) عاهد _الدّعائم (٢) والحساب والقدر حقّ _خل يب

 ⁽٣) والقدر حتى ... فقيه _ ك (٤) وضعت _ خ فقيه

⁽٦) في سك (٧) ياولي في نعمتي _كا _التّفسير _عند نعمتي _خ كا

⁽٨) اقترب من الشرّ واتباعد من الخير _ الدّعائم ... (٩) وآنس _ يب _ التّفسير

⁽١٠) في سورةمريم ـ التَّغسير (١١) يتعلُّمهاـ التَّفسير (١٢) عليَّ بن أبيطالب عليه السَّلام ـ فقيه)

علمنيها رسول الله صلّى الله عليه وآله وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله علمنيها جبر ثيل عليه السّلام.

تفسير على بن ابراهيم ٥٥ ج ٢ حدّ ثنى أبى عن الحسن بن محبوب عن سليمان بن جعفر (عن أبيه عن أبي عبدالله عليه السّلام عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله و ذكر مثله عائم الاسلام ٢٤٦ج ٢ عن رسول الله صلّى الله عليه و آله انّه قال من لم يحسن وصيّته و ذكر مثله الآان فيه بعد قوله يوم القاك ثمّ يوصى بحاجته فهذا عهد الميّت والوصيّة حقّ كلّ مسلم قال أمير المؤمنين عليه السّلام علمنى رسول الله (هذه الوصيّة حق كلّ مسلم قال أمير المؤمنين عليه السّلام عبر ثيل.

الشّيخ) عن النّبى صلّى الله عليه وآله (انّه قال مصباح الشّيخ) من لم الشّيخ) عن النّبى صلّى الله عليه وآله (انّه قال مصباح الشّيخ) من لم يحسن الوصيّة عند موته كان ذلك نقصاً في عقله ومروّته قالوا(١) ينا رسول الله وكيف الوصيّة قال اذا حضرته الوفاة واجتمع النّاس اليه(٢) قال اللّهم فاطر السّمواتِ والأرْض عالِم الغيب والشّهادة الرّحمٰن الرّحيم انّى اعهد اليك (في دارالدّنيا خك) انّى اشهد ان لااله الاّ أنت (٣) وحدك (٤) لاشريك لك و انّ محمّداً صلّى الله عليه وآله عبدك ورسولك و انّ السّاعة آتية لاريب فيها وانّك (٥) تبعث من في القبور وانّ الحساب حقّ وانّ الجنّة حقّ وماوعد (٦) (الله خك) فيها من النّعيم من (٧) المأكل والمشرب والنّكاح حقّ وانّ الايمان حقّ وانّ الدّين كما وصفت (٨)

(١) قيل مصباح الكفعميّ

⁽٢) عنده _خ ك (٣) الله _خ

⁽٤) وحده لاشريك له _ خل (٥) وانّ الله يبعث _ مصباح الشّيخ

⁽٧) و _ الكفعمي (٨) وصف _ خ مصباح الشّيخ

⁽٦) ماوعدت _الكفعميّ

وان الاسلام كما شرعت (١) وان القول كما قلت وان القرآن كما انزلت (٢) وانك (٣) أنت الله الحق المبين وانى اعهد اليك في دارالد نيا انى رضيت بك ربّا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وآله نبيّا وبعلى وليّا وبالقرآن كتابا وان أهل بيت نبيّك عليه وعليهم السّلام أئمّتى اللّهم أنت ثقتى عند شدّتى ورجائى عند كربتى (ياالله -خ) وعدّتى عند الامور التي تنزل بي فأنت وليي في نعمتى و الهي و اله آبائى صلّ على محمد واله ولا تكلنى الى نفسى طرفة عين (أبداً مصباح الشّيخ لك) وآنس في قبرى وحشتى واجعل لى عندك عهداً يوم ألقاك منشوراً فهذا عهد الميّت يوم يوصى بحاجته (٤) والوصية حق على كلّ مسلم

قال أبوعبدالله عليه السّلام وتصديق هذا (في سورة(٥) مريم قول الله تبارك و تعالى مصباح الشّيخ ـك) «لأيَمْلِكُونَ الشَّفاعَةَ اِلّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمُنِ عَهْداً» وهذا هو العهد.

وقال النّبيّ صلّى الله عليه وآله لعليّ عليه السّـلام تـعلّمها أنت و علّمها اهل بيتك وشيعتك (قال وقال النّبيّ صلّى الله عليه وآله (و_ك) علّمنيها جبر ئيل عليه السّلام(٦) مصباح الشّيخ)

مستدرك ١٣٠ ج ٢ - السّيّد على بن طاووس في فلاح السّائل باسناده عن أبي محمد هارون بن موسى (بن أحمد رضى الله عنه -خ) قال أخبرنا أبو أحمد عبدالعزيز بن يحيى الجلودي (اجازة في كتابه الينا-خ) قال حدّثنا أحمد عماربن خالد قال حدّثنا زكريّابن يحيى السّاجي قال حدّثنا مالك بن خالد الأسدى عن الحسن بن ابراهيم بن

⁽١) شرع _ مصباح الشّيخ (٢) أنزل _خ مصباح الشّيخ

⁽٣) وانَّ الله هو الحقُّ العبين ـ مصباح الشَّيخ (٤) بواجبه ـ خل ك

⁽٥) في قوله تعالى _الكفعمي (٦) فقد علّمنيها جبرئيل عليه السّلام _مصباح الكفعمي

عبدالله بن الحسن بن الحسن عن أبى عبدالله جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه و آله انّه قال من لم يحسن وذكر مثله

السّلام انّه قال ينبغى لمن أحسّ بالموت ان يعهد عهده ويجدد وصيّته السّلام انّه قال ينبغى لمن أحسّ بالموت ان يعهد عهده ويجدد وصيّته قيل وكيف يوصى يا أميرالمؤمنين قال يقول بسم الله الرّحمٰن الرّحيم شهادة من الله شَهِدَ بها فلان بن فلان «شَهِدَ اللهُ أنَّهُ لا إلهَ إلاّ هُوَ وَالْمَلاٰئِكَةُ وَالْعَلْمِ قائِماً بِالْقِسْطِ لا إلهَ إلاّ هُو الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» اللّهم من عندك و اليك وفي قبضتك ومنتهى قدرتك يداك مبسوطتان تنفق كيف تشاء وأنت اللّطيف الخبير بسم الله الرّحمٰن الرّحيم هذا ما اوصى به فلان بن فلان اوصى انّه يشهد انّه لااله الا الله وحده لاشريك له وان محمّداً عبده و رسول «اَرْسَلَهُ بِالْهُدىٰ وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدّينِ كُلِّهِ» «لِيُنْذِرَ مَنْ رسول «اَرْسَلَهُ بِالْهُدىٰ وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدّينِ كُلِّهِ» «لِيُنْذِرَ مَنْ كانَ حَيًا وَ يُحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكافِرِينَ»

اللّهم انّى اشهدك و كفى بك شهيداً واشهد حملة عرشك واهل سمواتك و اهل ارضك و من ذرأت و برأت(۱) و فطرت و انبت واجريت و انّك أنت الله الذى لااله الآأنت وحدك لاشريك لك وانّ محمداً عبدك و رسولك «وَانَّ السّاعَة آتِيَةٌ لأرَيْبَ فِيها وَانَّ الله يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ» وانّ الجنة حق وانّ النّار حق أقول قولى هذا مع من يقوله واكفيه من أبلى ولاحول ولاقوة الآبالله العلى العظيم اللّهم من شهد بما شهدت به فاكتب شهادته مع شهادتى و من أبى فاكتب شهادتى مكان شهادته واجعل لى ها عندك عهداً توفّينيه يوم القاك فرداً انّك لا تخلف الميعاد ثم يفرش فراشه ممّا يلى القبلة ثم يقول على ملّة رسول الله صلّى الله عليه و آله فراشه ممّا يلى القبلة ثم يقول على ملّة رسول الله صلّى الله عليه و آله

⁽۱) بدأت _ خ ك

حنيفاً (مسلماً ـخ) و ما أنا من المشركين و يوصى كما امر رسـول الله صلّى الله عليه وآله

۱ ۳۷۵ (٤٤) فقيه ٢٥٤ج ٤-بالاسناد المتقدّم في باب امكنة التّخلّي عن على عليه السّلام في حديث وصيّة النّبيّ صلّى الله عليه وآله له عليه السّلام ياعليّ من لم يحسن وصيّته عند موته كان نقصاً في مروّته ولم يملك الشّفاعة.

۱۵۷۳(۵۵) مستدرك ۹۲ ج ۱۵_القطب الرّوانديّ في دعواته عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله انّه قال من مات على وصيّة حسنة مات شهيداً وقال صلّى الله عليه و آله من لم يحسن الوصيّة عـند مـوته كـان ذلك نقصاناً في عقله ومروّته

ويأتى في رواية حريز (٥) من باب (١١) استحباب نقل المحتضر الى مصلاه من أبواب ما يتعلّق بالمرض قوله عليه السلام ثمّ لقنه كلمات الفرج وفي رواية ابن واقد (١١) من باب (١٠) تأكد استحباب الصبر عند المصيبة من أبواب التعزية قوله صلّى الله عليه وآله فان كان ممّن يواظب على الصلوات عند مواقيتها لقنه (أى ملك الموت) شهادة ان لااله الله وان محمداً رسول الله صلّى الله عليه وآله وقي رواية جابر (١٢) قوله عليه السّلام (أى ملك الموت) واتى لملقن المؤمن عند موته شهادة ان لااله الله وان محمداً رسول الله صلّى الله عليه وآله

(10) باب كراهة حضور الحائض او الجنب عند المحتضر حين التّلقين وعند خروج روحه وانّه لابأس ان يمرّضه وكراهة كون المحتضر متضمّخا(١) بالورس والزّعفران وكونه جنباً الّا أن يتوضّأ

⁽١) الضّعخ: لطخ الجسد بالطيّب

۱ ۱۳۷۵۳ (۱) تهذيب ۲۸ عج ۱ محمدبن أحمدبن يحيى عن رجل عن المسمعيّ عن اسماعيل بن يسار عن يونس بن يعقوب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لا تحضر الحائض الميّت ولاالجنب عند التّلقين ولابأس أن يليا غسله.

٢٩٧٥٤ (٢) علل الشّوائع ٢٩٨ عدد ثنا أبى رض باسناد متّصل يرفعه الى الصّادق عليه السّلام انّه قال لا تحضر الحائض والجنب عند التّلقين انّ الملائكة تتأذّى بهما

القطّان عن الحسن بن على السّكرى عن محمد بن زكريّا البصرىّ عن العفر بن محمد بن زكريّا البصرىّ عن جعفر بن محمد بن عمارة عن أبيه عن جابر الجعفى قال سمعت أبا جعفر محمد بن علىّ الباقر عليهما السّلام يعقول لا يعجوز للمرأة الحائض ولاالجنب الحضور عند تلقين الميّت لأنّ الملائكة تتأذّى بهما الخبر

٣٧٥٦(٤) الهداية ٢٣ ـ ولايجوز أن يحضر الحائض والجنب عند التّلقين لأنّ الملائكة تتأذّى بهما فان حضر او لم يـجدا مـن ذلك بـدّاً فليخرجا اذا قرب خروج نفسه.

۱۶۷۷ (۵) الجعفو يات ۲۰۲ باسناده عن على عليه السّلام قال اذا احتضر الميّت فما كان من امرأة حائض أو جنب فليقم لموضع الملائكة المتضر الميّت فما كان من امرأة عليه السّلام ١٦٥ ـ ولايحضر الحائض ولاالجنب عند التّلقين فانّ الملائكة تتأذّى بهما ولابأس بأن يليا غسله و يصليا عليه ولاينزلا قبره فان حضرا و لم يجدا من ذلك بدّاً فليخرجا اذا قرب خروج نفسه.

۱۳۸ (۷) کافی ۱۳۸ ج ۳ علی بن ابراهیم عن أبیه و عدّة من أصحابنا عن تهذیب ۲۸ ج ۱ سهل بن زیاد عن (الحسن _ یب) بن

محبوب عن على ابن أبى حمزة قال قلت لأبى الحسن عليه السّلام المرأة تقعد عند رأس المريض و هى حائض فى حدّ الموت فقال لا بأس ان تمرّضه فاذا خافوا عليه وقرب ذلك فلتتنع (١) عنه و عن قربه فان الملائكة تتأذّى بذلك قوب الاسناد ٢١٦ أحمد بن محمد عن على بن محبوب عن على ابن أبى حمزة قال سألت أبا الحسن موسى عليه السّلام وذكر نحوه.

٣٠٦٠ (٨) الجعفريّات ٢٠٤ ـ باسناده عن على عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله انّ الملائكة لاتشهد جنازة الكافر ولاالمتضمّخ بالورس والزّعفران ولاالجنب الّاجنباً يتوضّأ

(۱۱) باب استحباب نقل المحتضر الى مصلّاه الّدى كان يصلّى فيه أو عليه خصوصاً من اشتدّ عليه النّزع واستحباب قرائة القرآن خصوصاً الصّافّات و يُس عنده والدّعاء بالمأثور

۱۳۷٦۱ (۱) **کافی** ۱۲۵ج ۲-محمدبن یحیی عن أحمدبن محمد عن تهذیب ۲۲۵ج ۱-الحسین بن سعید عن النّضر بن سوید عن عبدالله بن سنان عن أبی عبدالله علیه السّلام قال اذا عسر علی المیّت مو ته و نز عه قرّب الی مصلّه (۲) الّذی کان یصلّی فیه.

۲۷۱(۲) کافی ۱۲۱ج ۳ - تهدیب ۲۷۷ج ۱ - علی (بن ابراهیم - کا) عن أبیه عن حمّاد عن حریز عن زرارة قال اذا اشتد علیه النّزع فضعه فی مصلّاه الذی کان یصلّی فیه أو علیه.

۳)۳۷٦٣ (٣) دعوات الرّاونديّ ٢٥٢_قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله الله على مصلّاه الذي كان يصلّى عليه اذا اشتدّ على المريض النّزع فضعه على مصلّاه الّذي كان يصلّى عليه

⁽١) فلتتنحّى _ يب (٢) المصلّى _ يب

فاذا مات فاستقبل وجهه.

۱۳۷۲ علیه السّلام واذا استدّ علیه نزع روحه فحوّله الی المصلّی الّذی کان یصلّی فیه أو علیه استدّ علیه نزع روحه فحوّله الی المصلّی الّذی کان یصلّی فیه أو علیه ۱۳۷۲ (۵) طبّ الأئمّة علیهم السّلام ۷۹ _الخضر بن محمد قال حدّ ثنا العبّاس بن محمد قال حدّ ثنا العبّاس بن محمد قال حدّ ثنا حمّاد بن عیسی عن حویز السّجستانی قال کنّا عند أبی عبدالله علیه السّلام فجاءه رجل فقال یاابن رسول الله ان أخی منذ ثلاثة ایّام فی النّزع وقد اشتدّ به الأمر فادع الله له فقال اللّهم سهّل علیه سکرات الموت ثمّ أمره وقال حوّلوا فراشه الی مصلّاه الّذی کان یصلّی فیه فانّه یخفّف علیه ان شاء الله تعالی قد حضرت فانّه یسهّل علیه ان شاء الله تعالی

حدّ ثنا عبدالرّ حمٰن ابن أبى نجران قال حدّ ثنا ابن عيسى عن حريز بن حدّ ثنا عبدالرّ حمٰن ابن أبى نجران قال حدّ ثنا ابن عيسى عن حريز بن عبدالله السّجستانى عن أبى جعفر محمد بن على الباقر عليهما السّلام عبدالله السّجستانى عن أبى جعفر محمد بن على الباقر عليهما السّلام قال اذا دخلت على مريض وهو فى النّزع الشّديد فقل له ادع بهذا الدّعاء يخفّف الله عنك اعوذ بالله العظيم ربّ العرش العظيم الكريم من كلّ عرق نفار (٢) ومن شرّ حرّ النّار سبع مرّات ثمّ لقنه كلمات الفرج قلت ياابن رسول الله و ما كلمات الفرج قال ليقل لااله الآالله الحليم الكريم لااله الآلمة العلى العظيم سبحان الله ربّ السّموات السّبع و ربّ الأرضين السّبع و ما فيهن و ما بينهن و ما تحتهن و ربّ العرش العظيم والحمد لله ربّ العالمين ثمّ حوّل وجهه الى مصلّاه الّذى كان يصلّى فيه (٣) فانّه يخفّف عنه و يسهّل امره باذن الله

٧٧٦٧(٧) كافي ١٢٥ ج٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي

⁽١) موته ــ خل (٢) نفر الجرح أذا ورم

عمير عن الحسين بن عثمان عن ذريح قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام الله يقول قال على بن الحسين عليه السّلام الله أباسعيد الخدرى كان من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وكان مستقيماً (قال الكشّى) فنزع ثلاثة ايّام فغسّله أهله ثمّ حمل(۱) الى مصلّاه فمات فيه رجال الكشّى ٤٠ حمدويه قال حدّثنا أيّوب عن عبدالله بن المغيرة قال حدّثنى فريح عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ذكر أبوسعيد الخدرى و قال كان من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وذكر مثله هستدرك ٢٦٥٥ ح كتاب محمد بن المثنى الحضر مى عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربي قال قال أبو عبدالله عليه السّلام وذكر أباسعيد الخدرى وكان من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وذكر أباسعيد الخدرى وكان من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وكان مستقيماً وذكر نحوه من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وكان مستقيماً وذكر نحوه

۸۳۷٦۸ (۸) رجال الكشق ٤٠ حمدويه قال حدّثنا يعقوب بن يزيد عن ابن أبى عمير عن الحسين بن عثمان عن فريح قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول كان على بن الحسين عليهما السّلام يقول انّى أكره للرّجل ان يعافى فى الدّنيا ولا يصيبه شىء من المصائب ثمّ ذكر ان أبا سعيد الخدرى كان مستقيماً نزع ثلاثة ايّام فغسّله أهله ثمم حسمله الى مصلّاه فمات فيه.

⁽١) حملوه _ رجال الكشّيّ

ذلك وقد كان ابوبصير يأمر بالاعتراض اخبرني بذلك عملي ابن أبى حمزة (قال ـخ يب) فاذا مات الميّت فخذ في جهازه وعجّله

عن الوشّاء عن ابان عن ليث المراديّ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال عن الوشّاء عن ابان عن ليث المراديّ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال انّ أباسعيد الخدريّ قد رزقه الله هذا الرّأي وانّه (قد _ خ كا) اشتدّ نزعه فقال احملوني الى مصلّاي فحملوه فلم يلبث ان هلك رجال الكشّي ٤٠ محمد بن مسعود قال حدّثني الحسين بن اشكيب قال أخبرنا محسن بن أحمد عن أبان بن عثمان عن ليث المراديّ عن أبي عبدالله عليه السّلام نحوه

المعرافة عن الله المعنى قال اشتكت فاطمة عليها السّلام بعد ما قبض أبيه عن الله سلمى قال اشتكت فاطمة عليها السّلام بعد ما قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله بستّة اشهر قالت فكنت امرّضها فقالت لى ذات يوم اسكبى (۱) لى غسلاً قالت فسكبت لها غسلاً فقامت فاغتسلت كأحسن ماكانت تغتسل ثمّ قالت ياسلمى هلمّى ثيابى الجدد فأتيتها بها فلبستها ثمّ جاثت الى مكانها الذى كانت تصلّى فيه فقالت قرّبى فراشى الى وسط البيت ففعلت فاضطجعت عليه و وضعت يدها اليمنى تحت خدّها واستقبلت القبلة وقالت يا سلمى انّى مقبوضة الآن قالت وكان على على عليه السّلام يرى ذلك من صنيعها فلمّا سمعها تقول انّى مقبوضة الآن إسْتَبَقَتْ عيناه بالدّموع فقالت ياأباالحسن اصبر فان الله مع الصّابرين الله خليفتى عليك وضمّت حسناً وحسيناً عليهما السّلام اليها قالت سلمى فكأنها كانت نائمة قبضت عليها السّلام فأخذ على عليه السّلام في شأنها واخرجها فدفنها ليلاً هستدرك ٢٠١ ج٢- ابن شهر آشوب

⁽١) السّكب: صبّ الماء

في المناقب وروى مرفوعاً الى سلميٰ امّ بني رافع قالت كنت عند فاطمة بنت محمّد صلّى الله عليه و آله وذكر نحوه

عن موسى بن الحسن عن سليمان الجعفريّ قال رأيت أبا الحسن عليه عن موسى بن الحسن عن سليمان الجعفريّ قال رأيت أبا الحسن عليه السّلام يقول لابنه القاسم قم يابنيّ فاقرأ عند رأس أخيك «والصّافاتِ صَفّاً» حتى تستتمها فقرأ فلمّا بلغ «اَهُمْ أشَدُّ خَلْقاً اَمْ مَنْ خَلَقْنا» قصى الفتى فلمّا سجّى (۱) وخرجوا اقبل عليه يعقوب بن جعفر فقال له كنّا نعهد الميّت اذا نزل به (الموت - خ كا) يقرأ (۲) عنده «يس وَالْقُرْ آنِ الْحَكيمِ» فصرت تأمرنا بالصّافات فقال يا بنيّ لا تقرأ عند مكروب (۳) (من موت فصرت تأمرنا بالصّافات فقال يا بنيّ لا تقرأ عند مكروب (۳) (من موت خ) قطّ الاّ عجّل الله راحته بحارالأنوار ۲۳۸ ج ۸۱ - القطب الرّاونديّ في دعواته عن سليمان الجعفريّ قال رأيت أباالحسن عليه السّلام يقول في دعواته عن سليمان الجعفريّ قال رأيت أباالحسن عليه السّلام يقول لابنه القاسم وذكر مثله مع اختلاف يسير

۱۳۷۷۳ مصباح الكفعمى ٥ ـ وامّا قرائة يُس فلقول النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال ايّما مريض قرئت عنده يُس نزل عليه بعدد كلّ حرف منها عشرة املاك يقومون بين يديه صفوفاً يستغفرون له ويشهدون قبض روحه ويشيّعون جنازته ويصلّون عليه ويشهدون دفنه ويأتيه رضوان خازن الجنّة بشربة من شراب الجنّة فيشربه فيموت ريّان ولا يحتاج الى حوض من حياض الأنبياء حتى يدخل الجنّة وهو ريّان

٣٧٧٤ (١٤) **وفيه** ٥ ـ و ينبغى اذا حضره المـوت ان يــقرأ عــنده القرآن خصوصاً سورة يس والصّافات.

۱۵)۳۷۷۵ مستدرك ۱۳۷۷ ج ۲ بعض كتب المناقب القديمة عن ورقة بن عبدالله الأزدى عن فضة مولاة فاطمة عليها السّلام عنها فسي

⁽١) سجّى الميّت: غطّاه (٢) نقرء _ يب (٣) لم يقرأ عبد مكروب _ خ كا

خبر طويل انها قالت لعلى عليه السلام عند وفاتها فاذا أنت قرأت يس فاعلم انى قد قضيت نحبى (١) فغسلنى ولاتكشف عنى الخبر ونقله عنه فى البحار كما نقلناه

۱۹۱۲(۱۱) دعائم الاسلام ۲۱۹ ج ۱-عن جعفر بن محمد عليهما السّلامانّه قال يستحبّ لمن حضر المنازع ان يقرأ عند رأسه آية الكرسى و آيتين بعدها و يقول « إنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السّمواتِ وَالْأَرْضَ في سِتَّةِ اَيَامٍ » الى آخر الآية ثمّ ثلاث آيات من آخر البقرة ثمّ يقول اللّهم اخرجه (۲) منه الى رضىً منك و رضوان اللّهمّ لقه البشرى اللّهمّ اغفر له ذنبه وارحمه.

الدّعوات و الدّعوات و الدّعوات و الدّعوات و الدّعوات و الدّعوات و الله يقرأ عند المريض والميّت آية الكرسيّ ويقول اللّهمّ اخرجه الى رضى منك و رضوان اللّهمّ اغفر له ذنبه جلّ ثناء وجهك ثمّ يبقرأ آية السّخرة «إنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذي خَلَقَ السّمواتِ» النح ثمّ يقرأ ثلاث آيات من آخر البقرة «يلهِ ما في السّمواتِ وَالأرْضِ» ثمّ يقرأ سورة الاحزاب.

ویأتی روایة محمد بن علی (۱۱۱) من باب (۲۲) فضائل سور القرآن من أبواب فضائل القرآن قوله صلّی الله علیه و آله یا علی إقرء یس فان فی یس عشرة بركات (الی أن قال) ولایقرئن عند میّت الا خفف الله تعالی عنه وفی روایة الرّاوندی (۱۱۲) قوله صلّی الله علیه و آله ولاقرئت (یس عند میّت الا خفّف الله تعالی عنه تلك السّاعة).

(11) باب علائم الموت

١٣٧٨ (١) كافي ١٣٥ ج٣ ـ (عدّة من أصحابنا عن ـ معلّق) سهل بن

⁽١) النَّحب: المدَّة والوقت _قضى نحيه اذا مات (٢) أخرجها _خ

زياد عن غير واحد من أصحابنا قال فقيه ٨١ج ١ ـ قال (الصّادق عليه السّلام-فقيه) اذا رأيت الميّت (١) قد شخص ببصره(٢) و سالت عينه اليسري ورشح جبينه و تقلّصت (٣) شفتاه وانتشر ت (٤) منخراه فأيّ شيء رأيت من ذلك فحسبك بها.

٣٧٧٩(٢)كافي ١٣٥ج ٣-وفي رواية اخرى واذا ضحك أيضاً فهو من الدُّلائل (٥) قال و اذا رأيته قد خمص (٦) وجهه و سالت عينه اليمني فاعلم انّه (٧).

٣٧٨٠ (٣) كافي ١٣٤ ج ٣ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن على عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة قال سمعت أبا جعفر عليه السّلام يقول أنّ آية المؤمن أذا حضره الموت يبيّض (٨) وجهه اشدّ من بياض لونه ويرشح جبينه ويسيل من عينيه كهيئة الدّموع فيكون ذلك خروج نفسه و انّ الكافر تخرج نفسه سلّا (٩) من شدقه (١٠) كزبد البعير أوكما تخرج نفس البعير.

١٣٧٨١ ٤) فقيه ٨١ج ١ ـ قال أبو جعفر الباقر عليه السّلام انّ آية المؤمن اذا حضره الموت أن يبيّض وجهه اشدٌ من بياض لونه و يرشح جبينه ويسيل من عينيه (١١)كهيئة الدّموع فيكون ذلك آية خروج روحه و انّ الكافر تخرج روحه سيلا (١٢) من شدقه كزبد البعير كما تخرج نفس الحمار.

۵)۳۷۸۲ (۵) **کافی** ۱۲۹ ج۳_علیّ بن ابراهیم عن محمد بن عیسی

⁽١) المؤمن _ فقيه (٢) بصره _خ فقيه (٣) أى انضمّ وانزوت (٤) انتثر ـ فقيه (٥) الدَّلالة ـ خل

⁽٦) خَمَضَ _ خِل غَمَض _ خِل _ حمض _ خِل .. و حموضة الوجد عبوسه _ خمص وجهد أي

سکن و رمد (۷) أي لايحسن حاله (۸) بیاض (۹) سیلا_خل

⁽۱۰) الشَّدق _ جانب الفم (۱۱) عينه _ خل (۱۲) سلّا _ خ

عن يونس عن خالد بن عمارة عن أبي بصير قال قال أبوعبدالله عليه السّلام اذا حيل بينه (١) وبين الكلام أتاه رسول الله صلّى الله عليه و آله و من شاء الله فجلس رسول الله صلَّى الله عليه وآله عن يمينه والآخر عن يساره فيقول (له ـخ) رسول الله صلَّى الله عليه وآله أمَّا ما كنت ترجو فهو ذا أمامكِ وأمّا ماكنت تخاف منه فقد امنت منه ثمّ يفتح له باب الى الجنّة فيقول هذا منزلك من الجنّة فان شئت رددناك الى الدّنيا ولك فيها ذهب و فضّة فيقول لاحاجة لي في الدّنيا فعند ذلك يُبيّض لونه و يرشح جبینه و تقلّص شفتاه وینتشر (۲) منخراه و تدمع عینه الیسری فأیّ هذه العلامات رأيت فاكتف بها فاذا خرجت النّفس من الجسد فيعرض عليها كما عرض عليه و هي في الجسد فتختار الآخرة فتغسّله (٣) فيمن يغسّله و تقلُّبه(٤) فيمن يقلُّبه فاذا أدرج في اكفانه ووضع على سريره خرجت روحه تمشى بين أيدى القوم قدماً وتلقّاه أرواح المؤمنين يسلّمون عليه و يبشّرونه بما أعدّ الله له جلّ ثنائه من النّعيم فاذا وضع في قبره ردّ اليه الروح الى وركيه ثمّ يستل عمّا يعلم فاذا جاء بما يعلم فتح له ذلك الباب الَّذي أراه رسول الله صلَّى الله عليه و آله فيدخل عليه من نورها (وضو تها ـخ) وبردها وطيب ريحها قال قلت جعلت فداك فاين ضغطة القبر فقال هيهات ماعلى المؤمنين منها شيء والله انّ هذه الأرض لتفتخر على هذه فيقول وطأ على ظهرى مؤمن و لم يطأ على ظهرك مومن و تـقول له الأرض والله لقد كنت أحبتك وأنت تمشى على ظهرى فأمّــا اذا ولّــيتك فستعلم ماذا أصنع بك فتفسح له مدّ بصره.

٦)٣٧٨٣ (٦) دعائم الاسلام ٢ ٢٠ ج ١ عن أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال انّ المؤمن اذا حيل بينه وبين الكلام أتاه رسول الله

⁽١) أي المحتضر (٢) تنشر ــ خ كا (٣) فيغسّله ــ خ (٤) يقلّبه ــ خ

صلّى الله عليه وآله فيجلس عن يمينه و يأتى على عليه السّلام فيجلس عن يساره فيقول له رسول الله صلّى الله عليه وآله أمّا ماكنت ترجو فهو أمامك وأمّا ماكنت تخافه فقد أمنته ثمّ يفتح له باباً من الجنّة فيقال له هذا منزلك من الجنّة فان شئت رددت الى الدّنيا و لك ذهبها وفضّتها فيقول لاحاجة لى في الدّنيا فعند ذلك يبيّض وجهه و يرشح جبينه و تتقلّص شفتاه وينتشر منخراه وتدمع عينه اليسرى فاذا رأيتم(١) ذلك فاكتفوا به وهو قول الله عزّوجلّ «لَهُمُ الْبُشْرى في الْحَيواةِ الدّنيا

على بن الحكم عن معاوية بن وهب عن يحيى عن أحمد بن محمد عن على بن الحكم عن معاوية بن وهب عن يحيى بن سابور قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول فقيه ١٨ج ١-(قال الصّادق عليه السّلام فقيه) في الميّت تدمع عيناه (٢) عند الموت فقال (٣) ذلك عند معاينة رسول الله صلّى الله عليه وآله فيرى مايسرّه ثمّ قال أما ترى الرّجل يرى مايسرّه وما يحبّ فتدمع عينه (٤) لذلك ويضحك

(13°) باب كراهة مسّ المحتضر وانّه لايمنع ان حرّك البدن وجواز وضع رأسه على الصّدر واستحباب غمض عينيه وشدّ لحييه بعد موته وتغطيته بالملحفة

⁽١) رأيتها فأكتف بها وذكر باقى الحديث وقالٍ هو قول الله _خ كا

⁽٣) وَأَنَّ عِنْهِ (٤) عيناه عناه عقيم (٥) ثلثاً خ (٦) بَهذا خ (٧) أي بخيلاً

عن ابن بكير عن زرارة قال ثقل ابن لجعفر عليه السّلام وأبوجعفر عليه السّلام جالس في ناحية فكان اذ أدنى منه انسان قال لاتمسّه فانّه انّما يزداد ضعفاً وأضعف ما يكون في هذه الحال ومن مسّه على هذه الحال أعان عليه فلمّا قضى الغلام أمر به فغمّض عيناه وشدّ لحياه ثمّ قال لنا أن نجزع مالم ينزل أمر الله فاذا نزل أمر الله فليس لنا الا التسليم ثمّ دعا بدهن فادّهن واكتحل و دعا بطعام فأكل هو و من معه ثمّ قال هذا هو الصّبر الجميل ثمّ أمر به فغسّل ولبس جبّة خزّ و مطرف (١) خزّ و عمامة خزّ و خرج فصلى عليه.

٣٧٨٧(٢) فقه الرّضا عليه السّلام ١٦٥ ـ وايّاك ان تمسّه وان وجدته يحرّك يديه أو رجليه أو رأسه فلا تمنعه من ذلك كما يفعل جهّال النّاس

مراهم المستحفظون المستحفظ ا

٣٧٨٩ (٤) مناقب ابن شهر آشوب ٢٣٧ ج ١ _ (في ذكر وفاة النّبيّ صلّى الله عليه وآله ومدّ صلّى الله عليه وآله ومدّ أميرالمؤمنين عليه السّلام يده اليمني تحت حنكه ففاضت (٢) نفسه فيها فرفعها الى وجهه فمسحه بها ثمّ وجّهه (وغمّضه _خ) ومدّ عليها ازاره واشتغل بالنّظر في أمره.

۳۷۹۰ (٥) تهديب ۲۸۹ج ۱ – عليّ بن الحسين عن تهديب ۲۸۹ج ۱

⁽١) البِطْرَف والنُطْرَف واحد المطارف: اردية من حَزَّ لها اعلام

سعدبن عبدالله عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن شعيب عن أبي كهمس (١) قال حضرت موت اسماعيل وأبو عبدالله عليه السّلام جالس عنده فلمّا حضره الموت شدّ لحييه وغمّضه وغطّى عليه الملحفة ثمّ أمر بتهيئته فلمّا فرغ من أمره دعا بكفنه فكتب في حاشية الكفن اسماعيل يشهد أن لااله الآ الله كمال الدين ٧٧ حدّ ثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليدره قال حدّ ثنا محمد بن الحسن الصّفّار عن ايّوب بن نوح ويعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن محمد بن شعيب عن أبي كهمس مثله الآ انّه اسقط قوله و غمّضه وقال وغطّاه بالملحفة

ره قال حدّ ثنا سعد بن عبدالله عن ابراهيم بن هاشم و محمد بن الحسين ابن أبى الخطّاب عن عمرو بن عثمان الثّقفيّ عن أبى كهمس قال ابن أبى الخطّاب عن عمرو بن عثمان الثّقفيّ عن أبى كهمس قال حضرت موت اسماعيل ابن أبى عبدالله عليه السّلام قال فرأيت أبا عبدالله و قد سجد سجدة فأطال السّجود ثمّ رفع رأسه فنظر اليه قليلاً و نظر الى وجهه قال ثمّ سجد سجدة اخرى أطول من الاولى (ثمّ قال رفع رأسه فنظر اليه قليلاً و نظر الى وجهه ثمّ سجد سجدة اخرى فأطال السّجود) ثمّ رفع رأسه وقد حضره الموت فغمضه و ربط لحييه و غطّى السّجود) ثمّ رفع رأسه وقد حضره الموت فغمضه و ربط لحييه و غطّى عليه ملحفة ثمّ قام و قد رأيت وجهه و قد دخله منه شيء الله أعلم به قال ثمّ قام فدخل منزله فمكث ساعة ثمّ خرج علينا مدّهنا مكتحلاً عليه ثير الثياب أتى كانت عليه و وجهه غير الّذى دخل به فأمر و عليه في أمره حتّى اذا فرغ منه دعا بكفنه فكتب في حاشية الكفن اسماعيل يشهد أن لااله الآالله

ويأتى في رواية مرة (٦) من باب (٢) وجوب تفسيل الميّت عدا ما

⁽۱) أبي كهمش ..خ

استثنى من أبواب غسل الميّت قوله قبض رسول الله صلّى الله عليه و آله فستر بثوب وفى رواية زياد (٢) من باب (٢٢) حكم توجيه الميّت الى قبور النّبيّ والائمّة عليهم السّلام من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام فاذا قضيت نحبى فغمّضنى و غسّلنى و فى رواية محمد بن عبدالله (٥) من باب (١٦) استحباب اظهار التّأثر قبل نزول المصيبة من أبواب التّعزية قوله فلمّا ان غمّضه (أى اسماعيل ابن أبى عبدالله) دعا عليه السّلام بقميص.

(12) باب وجوب توجيه المحتضر الى القبلة وكيفيّته

الله صلّى الله عليه وآله على رجل من ولد عبدالمطّلب و (۱) هـو فـى الله صلّى الله عليه وآله على رجل من ولد عبدالمطّلب و (۱) هـو فـى السّوق(۲) وقد وجّه لغير القبلة فقال وجّهوه الى القبلة فانّكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عزّ وجلّ عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتّى يقبض دعائم الاسلام ۱۹ ۲ج ۱-عن على عليه السّلام ان رسول الله صلّى الله عليه و آله دخل على رجل من بنى عبدالمطّلب وهو فى السّياق وذكر مثله ثواب الأعمال ۲۳۱ حدّ ثنى محمد بن موسى رض قال حدّ ثنى عبدالله بن جعفر قال حدّ ثنى أحمد ابن أبى عبدالله علل الشّوائع ۲۹۷ حدّ ثنا محمد بن يحيى العطّار عن محمد بن أحمد عن أبى جعفر أحمد ابن أبى عبدالله عن أبى الجوزاء عن محمد بن عبدالله عن أبى الجوزاء عن محمد بن عبدالله عن أبى الجوزاء على عبدالله عن عمر وبن خالد عن زيد بن على عن آبائه عن على على عليهم السّلام مثله.

٣٧٩٣(٢) دعائم الاسلام ٢١٩ج ١عن أميرالمؤمنين عليه السّلام

⁽١) فاذا هو _ العلل (٢) السّياق _ النّواب خ (٣) عبيدالله _ خ النّواب

انه قال من الفطرة أن يستقبل بالعليل القبلة أذا احتضر

۱۹۷۹(۳) تهدیب ۲۸۱ج ۱ - أخبرنی الشّیخ عن أبی القاسم جعفر ابن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۲۷ج ۳ - علیّ بن ابراهیم عن أبیه عن تهدیب ۲۹۸ج ۱ - ابن أبی عمیر عن هشام بن سالم عن سلیمان أبی عمیر عن هشام بن سالم عن سلیمان ابن خالد قال سمعت فقیه ۱۲۳ج ۱ - أبا عبدالله علیه السّلام (۱) یقول اذا مات لاحدکم میّت فسجّوه (۲) تجاه القبلة و کذلك اذا غسّل یحفر له موضع المغتسل تجاه القبلة (کا ـ یب _ فیکون مستقبلاً بباطن قدمیه و وجهه الی القبلة).

۳۷۹۵ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن ابراهيم الشّعيرى و(٣) على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن ابراهيم الشّعيرى و(٣) غير واحد عن أبى عبدالله عليه السّلام قال فى توجيه الميّت يستقبل (الميّت ـ يب) بوجهه القبلة و يجعل (باطن ـ يب خ) قدميه ممّا يلى القبلة.

۱۲۷۹ محمد بن يعقوب عن كافى ۱۲۷ ج ۳ حميد بن زياد عن الحسن (٤) بن محمد عن محمد عن محمد عن محمد عن محمد ابن ابى حمزة عن معاوية بن عمّار قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الميّت فقال استقبل (٥) بباطن قدميه القبلة فقيه ٧٩ ج ١ - الهداية ٢٣ ـ سئل الصّادق عليه السّلام عن توجيه الميّت وذكر مثله.

و تقدّم في رواية الرّاونديّ (٢) من باب (١١) استحباب نـقل

⁽١) قال الصّادق عليه السّلام اذا مات _ فقيه (٢) سجّى الميّت: غطّاه

⁽٣) عن _ يب خل كا .

⁽٥) يستقبل _الهداية

المحتضر الى مصلاه قوله فاذا مات (المريض) فاستقبل وجهه وفي رواية ذريح (٨) واذا وجهت الميّت القبلة فاستقبل بوجهه القبلة لا تجعله معترضاً كما يجعل النّاس

(10) باب استحباب الاسراج في البيت الَّذي مات فيه الميَّت

القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ٢٥١ج ٣ عدّة من القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ٢٥١ج ٣ عدّة من أصحابنا أصحابنا عن سهل بن زياد عن عثمان بن عيسى عن عدّة من أصحابنا قال لما قبض أبو جعفر عليه السّلام أمر أبو عبدالله عليه السّلام بالسّراج في البيت الذي كان يسكنه حتّى قبض أبو عبدالله عليه السّلام ثمّ أمر أبوالحسن (موسى -خ يب فقيه) (بن جعفر عليه السّلام -فقيه) بمثل ذلك في بيت أبي عبدالله عليه السّلام حتّى (اذا -خ كا) خرج (١) به الى العراق ثمّ لاادرى (٢) ماكان فقيه ٩٧ج ١ روى انّه لما قبض أبو جعفر الباقر عليه السّلام لم يزل أبو عبدالله عليه السّلام يأمر بالسّراج وذكر مثله عليه السّلام يأمر بالسّراج وذكر مثله

(17) باب كراهة ترك الميّت وحده

۱۹۷۹۸ (۱) تهدیب ۲۹۰ج ۱-أخبرنی الشّیخ عن أبی القاسم جعفر ابن محمد عن أبی حمّاد والحسین بن محمد عن معلّی بن محمد جمیعاً عن الوشّاء عن أحمد بن عائذ عن أبی خدیجة عن أبی عبدالله علیه السّلام قال لیس من میّت یموت و یترك و حده الاّ لعب (به خ کا) الشّیطان فی جوفه.

. ٣٧٩٩ (٢) فقيه ٨٦ ج ١ ـ قال الصّادق عليه السّلام لاتدعنّ ميّتك

⁽۱) اخرج _ بب _ فقیه (۲) لایدری _ فقیه (۳) صالح عن أبي حمّاد _ خل بب

وحده فانّ الشّيطان يعبث به في جوفه

۳۸۰۰(۳)عللالشّرائع ۳۰۷ قال أبيره في رسالتداليّ، لايترك الميّت وحده وذكر مثله فقه الرّضاعليه السّلام ١٦٨ ـ ولا تتركه وحده وذكر مثله

أبواب غسل الميّت

(1) باب ماورد من التّواب لمن غسل الموتى وانّه عظة بالغة

۱۹۸۰ (۱) کافی ۱۹۵ جـ محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد عن ابن سنان عن أبی الجارود عن أبی جعفر علیه السّلام قال کان فیما ناجی الله به موسی (بن عمران علیه السّلام خ) قال یا ربّ ما لمن غسّل الموتی فقال اغسله من ذنوبه کما ولدته امّه وتقدم مثله عن الفقیه و ثواب الأعمال فی ذیل روایة أبی الجارود (۲۰) من باب (٦) تـ أكّد استحباب عیادة المریض المسلم من أبواب الاحتضار

۳۸۰۲ کافی ۱۹۵۰ ج ۳-علی بن ابراهیم عن أبیه عن حمّاد بن عیسی عن ابراهیم بن عمر (۱) عن فقیه ۸۵ ج ۱ - أبی عبدالله علیه السّلام (۲) قال ما من (عبد - فقیه) مؤمن یغسّل (میّتاً - فهیه) مؤمن السّلام (۲) قال ما من (عبد - فقیه) مؤمن یغسّل (میّتاً - فهیه) مؤمناً و یقول و هو یغسّله ربّ عفوك عفوك (عفوك - خ فقیه) إلّا عفا الله عنه مستدرك ۱۷۲ج ۲-فلاح السّائل للسّیّد علیّ بن طاووس روّینا باسنادنا الی أبی جعفر محمد بن بابویه فیما ذکره فی کتاب مدینة العلم باسناده الی الصّادق علیه السّلام مثله

٣)٣٨٠٣ (٣) فقه الرّضا عليه السّلام ١٦٧ ـ قل و أنت تغسّله عفوك عفوك فانّه من قالها عفا الله عنه

٢٦٠٤(٤) اختصاص المفيد ٢٦_قال قال الصادق عليه السّلام مامن

⁽١) عنمان _ خل (٢) قال الصادق عليه السّلام _ فقيه

مؤمن يغسّل مؤمناً (ميّتاً_خ) وهو يقلّبه ويقول ربّ عفوك (عفوك _خ) الّا عفا الله عن الغاسل

٣٨٠٥(٥) **فقيه ٨٦ج ١_قال الصّادق** عليه السّلام من غسّل ميّتاً فستر وكتم خرج من الذّنوب كيوم ولدته امّه

أبيه (عن ابن أبي عمير - كا) عن سيف بن عميرة عن سعد بن طريف (١) عن فقيه ٨٥ ج ١ - أبي جعفر عليه السّلام (٢) قال من غسّل ميّتاً (مؤمناً من فقيه ٨٥ ج ١ - أبي جعفر عليه السّلام (٢) قال من غسّل ميّتاً (مؤمناً فقيه) فأدّى فيه الأمانة غفر (الله -خ كا فقيه) له قلت وكيف يؤدّى فيه الأمانة قال لا يخبر (٣) بما يرى (٤) (وَحَدّه الى أن يدفن الميّت فقيه) المقنع ٩١ - الهداية ٤٢ - عن أبي عبدالله عليه السّلام منله الى قبوله لا يخبر بما يرى ثواب الأعمال ٢٣٢ - حدّثنى محمد بن على ماجيلويه عن على بن ابراهيم أمالي الصدوق ٤٣٤ - حدّثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني قال حدّثنا على بن ابراهيم (عن أبيه ابراهيم بين هاشم الأمالي) عن اسماعيل بن مرّار عن يونس بن عبدالرّحمٰن عن عبدالله بن مناه السّلام ١٦٥ - وعليك باداء الأمانة فانّه روى عن أبي عبدالله عليه السّلام الميّتاً مؤمناً وذكر نحوه كما في المقنع.

۱۹۲۷ (۷) کافی ۱۹۲ ج ۳ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زیاد عن الحسن بن محبوب تهدیب ۳۰۳ ج ۱ اخبرنی الشّیخ ایّده الله عن أبی الحسن محمد بن أحمد بن داود عن أبیه عن أبی الحسن علیّ بن الحسین عن محمد بن أحمد بن یحیی عن محمد بن الحسین عن الحسین عن محمد بن الحسین عن محمد بن الحسین عن محمد بن الحسین عن الحسین

⁽١) ظريف ـ خ يب (٢) قال أبوجعفر عليه السّلام ـ فقيه

⁽٣) لا يحدَّث _ خ كا _ يراه _ فقيه _ المقنع (٣)

الحسين ابن أبى الخطّاب عن ابن محبوب عن عبدالله بن غالب عن سعد الأسكاف عن فقيه ٨٥ ج ١ - أبى جعفر قال(١) أيما مؤمن غسّل مؤمناً فقال اذا قلّبه اللّهمّ (إنّ -كا - فقيه خ) هذا ببدن عبدك المؤمن وقد اخرجت (٢) روحه منه و فرّقت بينهما فعفوك عفوك (عفوك -خ فقيه) اللّا - يب - فقيه - التّواب) غفرالله له ذنوب سنة (٣) الآ الكبائر أمالى الصدوق ٤٣٤ - ثواب الأعمال ٢٣٢ - أبى ره قال حدّثنى سعدبن عبدالله عن الهيثم ابن أبى مسروق النّهدى عن الحسن بن محبوب عن عبدالله بن غالب عن سعد الاسكاف عن أبى جعفر (الباقر - امالى) عليه السّلام مثله دعوات الرّاوندى ٢٥٣ - عن أبى جعفر عليه السّلام مثله مثله .

المفيد ١٠٠عن عبدالرّحمٰن بن ابراهيم عن الحسين بن مهران عن الحسين بن مهران عن الحسين بن عبدالله عن أبيه عن جدّه عن جعفر بن الحسين بن مهران عن الحسين بن على بن أبيطالب عليهم السّلام عن محمد عن أبيه عن جدّه الحسين بن على بن أبيطالب عليهم السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله في حديث الله قال فما من مؤمن يغسّل ميّتاً الله يتباعد عنه لهب النّار ويوسّع (الله _خ) عليه الصّراط بقدر ما يبلغ الصّوت ويعطى نوراً حتى يوافى الجنّة

9 ٣٨٠٩ (٩) عقاب الاعمال ٣٤٤ (بالاسناد المتقدّم في باب عيادة المريض عن ابن عبّاس وأبي هريرة عن رسول الله صلّى الله عليه وآله الله قال في خطبة طويلة) من غسّل ميّتاً فأدّى فيه الأمانة كان بكلّ شعرة عتق رقبة ورفع له به ما ثة درجة فقال عمر بن الخطّاب يارسول الله كيف يؤدّى فيه الأمانة قال يستر عورته ويستر شينه وان لم يستر عورته و (لايستر حخ) شينه حبط أجره وكشف عورته في الدّنيا والآخرة

⁽۱) قال الصّادق عليه السّلام _ فقيه (۲) خرجت _ خ (۳) سنّه خل كا ـ خل فقيه _ عمره _ خل كا

۰ ۱۸۱۰ (۱۰) دعائم الاسلام ۲۲۸ج ۱-عن على صلوات الله عليه ان رسول الله صلّى الله عليه و آله قال مامن امر ، مسلم غسّل أخاً له مسلماً فلم يقذره ولم ينظر الى عورته ولم يذكر منه سو ، ثمّ شيّعه وصلّى عليه ثمّ جلس حتّى يوارئ في قبره الآخرج عطّلاً (۱) من ذنوبه

۱۱ ۱۳۸۱ (۱۱) فقيه ۲۷۱ ج ٤_قال النّبيّ صلّى الله عليه و آله لأبى ذرّ ياأباذرّ تعيش وحدك و تموت وحدك و تدخل الجنّة وحدك يسعد بك قوم من أهل العراق يتوّلون غسلك و تجهيزك ودفنك

۱۲ ۱۲۸ (۱۲) مستدرك ۱۷۲ ج ۲-القطب الرّاونديّ في دعواته عن أبي ذرّ ره قال قال لى رسول الله صلّى الله عليه وآله واغسل الميّت يتحرّك قلبك فانّ الجسد الخاويّ (۲) عظة بالغة

(٢) باب وجوب تغسيل الميّت المسلم عدا ما استثنى وعلّته وعدم جواز تغسيل غير المسلم وجواز التّوصية بالغسل

۱۳۸۱۳ (۱) استبصار ۲۱۳ ج ۱ – أخبرنى الشّيخ عن أبى جعفر محمد ابن على عن تهذيب ۲۳۰ج ۱ – على بن الحسين (۳) عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن موسى بن جعفر عن على بن معبد (٤) عن عبيدالله بن الدّهقان عن أبى خالد قال اغسل كلّ الموتى الغريق واكيل السّبع وكلّ شيء اللّ ماقتل (ما ـ يب خ) بين الصّفّين فان كان به رمق غسّل والا فلا كافى ۲۱۳ ج ۳ – على بن ابراهيم عن أبيه عن على بن معبد (٥) عن الدّهقان عن درست عن أبى خالد قال اغسل كلّ شيء من الموتى وذكر مثله.

⁽١) أي خلوّاً من ذنوبه (٢) أي الخالي عن الرّوح

⁽۲) عن أبيه عن محمدبن يحيى _خ صا (٤) سعيد _صا (٥) شعبة _خل

٣٨١٤ (٢) مستدرك ١٦٥ ج ٢ _ العوالى عن فخر المحقّقين قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله فرض على أمّتى غسل موتاها والصّلوة عليها ودفنها.

٣/٣٨١٥) دعائم الاسلام ١٤ ٦ج ١ وقالوا عليهم السّلام في الغسل منه فرض و منه سنّة فالفرض منه غسل الجنابة (الى أن قال) و غسل الميّت الخبر.

۱۳۸۱ کا تهذیب ۳۳۸ است الحسین عن محمد بن احمد بن احمد بن اعلی عن الحسین بن ید عن السّکونی کافی ۲۱۰ ج ۳ علی بن ابراهیم عن أبیه عن النّوفلی عن السّکونی عن أبی عبدالله علیه السّلام قال کان أمیر المؤمنین علیه السّلام (۱) یقول الغریق (۲) یغسّل دعائم الاسلام ۲۲۹ ج ۱ عن أبی جعفر محمد بن علی علیه السّلام مثله

۱۸۱۷ (۵) الخوائج ۲۰۸۶ - روی سعد عن الحسن بن علی الزّیتونی عن أحمد بن هلال (۳) عن محمد ابن أبی عمیر عن حفص بن البختری عن أبی عبدالله علیه السّلام قال قال رسول الله صلّی الله علیه و آله لأمیرالمؤمنین علیه السّلام اذا أنا متّ فغسّلنی و کفّنی و حنّطنی و ما أملی علیك فاكتب قلت ففعل قال نعم

(٦)٣٨١٨ تهديب ٢٦٨ج ١-أحمد بن محمد عن على بن الحكم عن أبان بن عثمان عن الحارث بن يعلى بن مرّة عن أبيه عن جدّه قال عن أبان بن عثمان عن الله عليه وآله فستر بثوب و رسول الله صلى الله عليه وآله فستر بثوب و رسول الله صلى الله عليه واله خلف الثّوب وعلى عليه السّلام عند طرف ثوبه وقد وضع خدّيه على راحته والرّيح تضرب طرف الثّوب على وجه على (قال ـ

⁽١) عن أميرالمؤمنين عليه السّلام أنّه كان يقول .. يب (٢) الغَرِق _الدّعاتم

⁽٣) هائل _خ

يب خ) قال والنّاس على الباب وفى المسجد ينتحبون (١) ويبكون واذا سمعنا صوتاً فى البيت انّ نبيّكم طاهر مطهّر فادفنوه ولات غسّلوه قال فرأيت عليّاً عليه السّلام حين رفع رأسه فزعاً فقال أخساً (٢) عدوّ الله فانة أمرنى بغسله وكفنه ودفنه وذاك سنّة قال ثمّ نادى مناد آخر غير تلك النّغمة ياعلىّ بن أبى طالب عليه السّلام استر عورة نبيّك ولاتنزع القميص.

۱۹۸۱۹ بحارالأنوار ۳۰٦ج ۸۱دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السّلام عن على صلوات الله عليه ان رسول الله صلى الله عليه وآله اوصاه بأن يتولّى غسله فكان هو الّذى وليه عليه السّلام قال فلمّا أخذت في غسله سمعت قائلاً من جانب البيت يقول لا تنزع القميص عنه فغسلته عليه السّلام في قميصه وانّى لأغسله وأحسّ يداً مع يدى يتردّد عليه واذا قلّبته أعنت على تقليبه ولقد أردت أن أكبّة لوجهه فأغسل ظهره فنوديت لا تكبّه فقلّبته لجنبه وغسلت ظهره

حدّ ثنى عيسى بن المستفاد حدّ ثنى عيسى بن المستفاد حدّ ثنى ابوالحسن موسى بن جعفر عن أبيه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله يا على اضمنت دَيْنى تقضيه (عنّى -البحار) قال نعم قال اللهم فاشهد (ثمّ -البحار) قال ياعلى غسّلنى ولا يغسلنى غيرك فتعمى بصره قال على عليه السّلام ولِمَ يا رسول الله قال كذلك قال لى جبر ثيل عن ربّى انه لايرى عورتى أحد غيرك الاعمى بصره قال على عليه السّلام فكيف اقوى عليك وحدى قال يعينك جبر ثيل و ميكا ثيل و اسرافيل وملك الموت واسماعيل صاحب سماء الدّنيا قلت فمن يناولنى الماء قال الفضل بن العبّاس من غير نظر (٣) الى شيء منّى فانّه لا يحل له الماء قال الفضل بن العبّاس من غير نظر (٣) الى شيء منّى فانّه لا يحل له

⁽١) النَّحب: رفع العَّوت بالبكاء (٢) اخسأ: ابعد (٣) أن ينظر ـ البحار

ولالغيره من الرّجال والنّساء النّظر الى عورتى و هى حرام عليهم فاذا فرغت من غسلى فضعنى على لوح وافرغ علىّ من (بئرى _البحار)بئر غرس أربعين دلواً مفتّحة الافواه قال عيسى او قال أربعين قربة شككت أنا في ذلك.

بحادالأنوار ٢٠٤ج ٨١-عن مصباح الأنوار عن أحمدبن محمدبن عيّاش عن جعفربن محمدبن قولويه عن عبيدالله بن الفضيل الطّائى و محمدبن أحمدبن سليمان عن محمدبن اسماعيل بن أحمدبن اسماعيل بن محمد بن اسماعيل بن جعفر الصّادق عليه السّلام عن أبى يوسف عن الازهر بن نظام عن أبى الحسن بن يعقوب عن عيسى بن المستفاد مثله.

أبى فلمّا قرأت ما فى الصّحيفة فاذا فيها يا علىّ غسّلنى و لا يغسّلنى غيرك فقلت يارسول الله (١) (صلّى الله عليه و آله) بأبى أنت وأمّى أنا أقوى غيرك فقلت يارسول الله (١) (صلّى الله عليه و آله) بأبى أنت وأمّى أنا أقوى على غسلك وحدى قال هكذا أمرنى جبر ئيل وبذلك امره الله عزّ وجلّ قال فقلت له فان لم اقو على غسلك وحدى فاستعين بغيرى يكون معى فقال جبر ئيل عليه السّلام ان ربّك يأمرك ان تغسل ابن عمّك فانها السّنة لا يغسل الأنبياء غير الأوصياء وانّما يغسل كلّ نبى وصيّه من بعده و هى من حجج الله عزّ وجلّ لمحمّد صلّى الله عليه و آله على أمّته من (بعده و هى من حجج الله عزّ وجلّ لمحمّد صلّى الله امرهم (الله على أمّته من (بعده و على عالم ياعلى ان لك على غسلى اعواناً نعم المرهم (الله و أمّت على السول الله من هم بأبى أنت و أمّتى فقال الأعوان والأخوان فقلت يارسول الله من هم بأبى أنت و أمّتى فقال جبر ثيل و ميكائيل و اسرافيل و ملك الموت و اسماعيل صاحب سماء الدّنيا اعواناً لك قال على عليه السّلام فخررت لله ساجداً و قلت الحمد الدّنيا اعواناً لك قال على عليه السّلام فخررت لله ساجداً و قلت الحمد

⁽١) لرسول الله (٢) فيما قد اجتمعوا عليه _ خ

لله الّذي جعل لي اخواناً وأعواناً هم امناءالله تعالى

حدّ ثنى ابوالحسن موسى بن جعفر عن أبيه قال قال علىّ عليه السّلام حدّ ثنى ابوالحسن موسى بن جعفر عن أبيه قال قال علىّ عليه السّلام غسلت رسول الله صلّى الله عليه و آله أنا وحدى وهو فى قميصه فذهبت انزع عنه القميص فقال جبر ئيل ياعلىّ لا تجرّد أخاك من قميصه فانّ الله لم يجرّده و تؤيدُ فى الغسل و أنا أشاركك فى ابن عمّك بأمر الله فغسلته بالرّوح والرّيحان والرّحمة والملائكة الكرام الأبرار الأخيار تبشّرنى و تمسك وأكلّم ساعة بعد ساعة ولااقلّب منه عضواً الاّ قلّب لى فلمّا فرغت من غسله وكفنه وضعته على سريره الخبر هستدرك ١٩٨٨ ج ٢ مصباح الأنوار باسناده عن عيسى بن المستفاد عن الكاظم عليه السّلام نحوه

۳۸۲۳ (۱۱) مستدرك ۲۰۰ ج ۲ ـ ابن شهر آشوب فى المناقب مرسلاً و لمّا أراد على عليه السّلام غسله استدعى الفضل بـن عـبّاس فأمره أن يناوله الماء بعد ان عصّب عينيه فشق قميصه من قبل جـيبه حتى بلغ به الى سرته الخبر

ان علياً عليه السلام عليه السلام ١٨٢ وذكر العالم عليه السلام ان علياً عليه السلام الله عليه السلام ان علياً عليه السلام غسل رسول الله صلى الله عليه وآله) في قميص (١) وفيه ١٨٣ وقال العالم عليه السلام ان علياً عليه السلام لما ان غسل رسول الله صلى الله عليه وآله وفرغ من غسله نظر في عينيه فرأى فيها شيئاً فانكب عليه فأدخل لسانه فمسح ماكان فيها فقال بأبي وأمّى يا رسول الله صلى الله عليك طبت حيّاً وطبت ميّتاً

١٣٨٢٥ (١٣) المختلف ٤٤ ـ نقلاً عن ابن أبى عقيل أنّه قال قد تواترث الأخبار عنهم عليهم السّلام انّ عليّاً عليه السّلام غسّل رسول

⁽۱) في قميصه

الله صلَّى الله عليه و آله في قميصه ثلاث غسلات

الحسن بن محمد بن سعيد الهاشميّ بالكوفة قال حدّ ثنا فرات بن ابراهيم بن فرات الكوفيّ قال حدّ ثنا عليّ بن حامد الورّاق قال حدّ ثنا ابوالسّرى اسماعيل بن عليّ بن قدامة المروزى قال حدّ ثنا أحمد بن عليّ بن ناصح قال حدّ ثنى جعفر بن محمد الأرمنيّ عن موسى بن سنان الجرجانى عن قال حدّ ثنى جعفر بن محمد الأرمنيّ عن موسى بن سنان الجرجانى عن أحمد بن عليّ المقريّ عن أمّ كلثوم بنت عليّ عليه السّلام قالت آخر عهد أبى الى آخُوى عليه السّلام ان قال ياابنيّ اذا انا متّ فغسّلانى ثمّ نشفانى بالبرده الّتى نشفتم بها رسول الله وفاطمة صلوات الله عليهما ثمّ حنظانى وسجّيانى على سريرى ثمّ انتظرا حتّى اذا ارتفع لكما مقدّم السّرير فاحملا مؤخّره قالت فخرجت اشيّع جنازة أبى حتّى اذا كنّا بظهر الغرى ركز المقدّم فوضعنا المؤخّر ثمّ برز الحسن عليه السّلام بالبردة الّـتى نشف بها رسول الله وفاطمة فنشف بها أميرالمؤمنين عليه السّلام الخبر نشف بها رسول الله وفاطمة فنشف بها أميرالمؤمنين عليه السّلام الخبر

الأنوار عن زيد بن على على المستدوك ٢٠٠ ج ٢ مصباح الأنوار عن زيد بن على قال غسّل أميرالمؤمنين عليه السّلام رسول الله صلّى الله عليه وآله و غسّل أميرالمؤمنين عليه السّلام الحسن ولده عليهما السّلام ثمّ قال زيد غسّل أميرالمؤمنين عليه السّلام العسن عليه السّلام بأبى وامّى من تولّت الملائكة غسله يعنى أباعبدالله الحسين عليه السّلام المرابي وامّى من تولّت الملائكة غسله يعنى أباعبدالله الحسين عليه السّلام المرابع المرا

الأنبياء باسناده عن الصدوق عن ابن الوليد عن سعد بن عبدالله عن الأنبياء باسناده عن الصدوق عن ابن الوليد عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن على عن عمير عن أبان بن عثمان عن فضيل بن يسار عن أبى جعفر صلوات الله عليه قال و آدم عليه السلام لم يزل يعبد الله بمكة حتى اذا أراد أن يقبضه بعث الله الملائكة معهم سرير وحنوط وكفن من الجنة فلما رأت حوّاء الملائكة ذهبت لتدخل بينه

علىّ بن أبيطالب عليه السّلام نحوه

و بينهم فقال آدم عليه السّلام خلّى بينى وبين رسل ربّى فقبض فغسّلوه بالسّدر والماء ثمّ لحدوا قبره وقال هذا سنّة ولده من بعده

الترادق عليه السلام) احتجاج الطبرسيّ ره ٩١ م ٢٠ (في اسألة الزّنديق عن الصّادق عليه السّلام) فأخبرني عن المجوس كانوا اقرب الى الصّواب في دهرهم ام العرب قال العرب في الجاهليّة كانت اقسرب الى الدّيين الحنيفيّ من المجوس (الى أن قال) و كانت المجوس لا تغسل موتاها ولاتكفّنها وكانت العرب تفعل ذلك

استلام المربة على المربة التراج من التراج المربة السلام الأي عليه السلام الأي عليه المربة على المربة على المربة على المربة على المربة على المربة على المربة المربة

۱۳۸۳۲ (۲۰) كافى ۱۳۱ ج على بن محمد بن عبدالله عن ابراهيم بن اسحاق عن محمد بن سليمان الدّيلمى عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال دخل عبدالله بن قيس الماصر على أبى جعفر عليه السّلام فقال أخبرنى عن الميّت لِمَ يغسّل غسل الجنابة فقال له أبوجعفر عليه السّلام لاأخبرك فخرج من عنده فلقى بعض الشّيعة فقال له العجب لكم

⁽١) عينه - خ فقيه (٢) يغسل - العلل (٣) للنّطّفة - العلل خ

یا معشر الشّیعة تولّیتم هذا الرّجل واطعتموه ولو(۱) دعاکم الی عبادته لاجبتموه وقد سئلته عن مسئلة فما کان عنده فیها شیء فلمّا کان من قابل دخل علیه أیضاً فسئله عنها فقال لااخبرك بها فقال عبداللهبن قیس لرجل من أصحابه انطلق الی الشّیعة فساصحبهم واظهر عندهم موالاتك ایّاهم ولعنی(۲) والتّبرّی منّی فاذا کان وقت الحج فأتنی حتّی ادفع الیك ماتحج به واسئلهم(۳) ان یدخلوك علی محمدبن علیّ فاذا صرت الیه فاسئله عن المیّت لم یغسّل غسل الجنابة فانطلق الرّجل الی الشّیعة فكان معهم الی وقت الموسم فنظر الی دین القوم فقبّله بقبوله

وكتم ابن قيس امره مخافة ان يحرم الحجّ فلمّا كان وقت الحجج أتاه فأعطاه حجّة وخرج فلمّا صار بالمدينة قال له أصحابه تخلّف في المنزل حتى نذكرك له ونسئله ليأذن لك فلمّا صاروا الى أبي جعفر عليه السّلام قال لهم أين صاحبكم ماانصفتموه قالوا لم نعلم مايوافقك من ذلك فأمر بعض من حضر ان يأتيه به فلمّا دخل على أبي جعفر عليه السّلام قال له مرحباً كيف رأيت ماأنت فيه اليوم ممّا كنت فيه قبل فقال يابن رسول الله لم أكن في شيء فقال صدقت امّا انّ عبادتك يومئذ كانت اخف عليك من عبادتك اليوم لانّ الحقّ ثقيل والشّيطان موكّل بشيعتنا لان سائر النّاس قد كفوه انفسهم انّى سأخبرك بما قال لك ابن قيس الماصر قبل ان تسئلني عنه واصيّر الأمر في تعريفه ايّاه اليك ان شئت اخبر ته وان شئت لم تخبره انّ الله عزّوجلّ خلق خلّاقين فاذا أراد ان يخلق خلقاً امرهم فأخذوا من التّربة الّـتي قــال فــي كــتابه « مِــنْها أ خَلَقْناْكُمْ وَفِيهاْ نُعِيدُكُمْ وَمِنْهاْ نُخْرِجُكُمْ تارَةً أُخْرِيْ» فعجن النَّطفة بتلك التّربة الّتي يخلق منها بعد ان اسكنها الرّحم أربعين ليلة فاذا تمّت لها(٤)

 ⁽١) فلو ـ خل (٢) لعنتى ـ خ (٣) وسلهم ـ خ (٤) له ـ خ

أربعة اشهر قالوا يا ربّ نخلق ماذا فيأمرهم بما يريد من ذكر أو انشى أبيض أو اسود فاذا خرجت (١) الرّوح من البدن خرجت هذه النّطفة بعينها منه كائناً ماكان صغيراً أو كبيراً ذكراً أو انثى فلذلك يغسّل الميّت غسل الجنابة (فقال الرّجل -خ) يابن رسول الله لا والله ما (٢) أخبر ابن قيس الماصر بهذا أبداً فقال ذلك (٣) اليك

علا الشرافع ٢٠٠ حد تنى الحسين بن احمد رحمه الله عن أبيه قال حد تنا أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد ابن أبى عن أبيه قال حد تنا أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن عبد الرّحمن بن حمّاد قال سألت أبا ابراهيم عليه السّلام عن الميّت لِمَ يغسّل عسل الجنابة قال انّ الله تبارك وتعالى أعلى واخلص من ان يبعث الأشياء بيده ان لله تبارك وتعالى ملكين خلّا قين فاذا أراد أن يخلق خلقاً أمر اولئك الخلّاقين فأخذوا من التّربة الّـتى قال الله عزّوجل (في كتابه من) «مِنْها خَلَقْناكُمْ وَفِيها نُعيدُكُمْ وَمِنْها نُخْرِجُكُمْ النّطفة بالتّربة قالا يا ربّ ما نخلق قال فيوحى الله تبارك وتعالى (اليهما النّطفة بالتّربة قالا يا ربّ ما نخلق قال فيوحى الله تبارك وتعالى (اليهما حن) ما يريد من ذلك ذكراً أو انثى مؤمناً أو كافراً اسود أو أبيض شقيّاً أو سعيداً فان (٥) مات سالت منه تلك النّطفة بعينها لاغيرها فمن ثمّ صار الميّت يغسّل غسل الجنابة

۱۹۸۳٤ (۲۲) علل الشّرائع ۲۰۰ عيون الأخبار ۸۹ ج ۲ بالاسناد المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء من أبواب الوضوء عن محمد بن سنان فيما كتباليه الرّضا عليه السّلام في جواب مسائله وعلّة غسل الميّت انّه يغسل لانّه (٦) يطهّر و ينظّف من ادناس امراضه و ما اصابه من صنوف

⁽١) خرج _ خ (٢) لا ح ن (٣) ذاك _ خ (٤) فعجنوها _ خ (٥) فاذا _ خ العلل (٦) لأن _ العلل

علله لانه يلقى الملائكة ويباشر أهل الآخرة فيستحبّ اذا ورد على الله عزّ وجلّ و (لقى _العيون) أهل الطّهارة ويماسّونه ويماسّهم أن يكون طاهراً نظيفاً موّجهاً به الى الله عزّ وجلّ ليطلب به (١) ويشفع (٢) له وعلّة أخرى الله (يقال _العلل) يخرج منه الاذى (٣) الذى منه خلق (فيجنب _ العيون) فيكون غسله له

المتقدّم فى الباب المذكور عن الفضل بن شاذان عن الرّضا عليه السّلام المتقدّم فى الباب المذكور عن الفضل بن شاذان عن الرّضا عليه السّلام فى حديث العلل فان قال(٤) فلم أمر بغسل الميّت قيل لانّه اذا مات كان الغالب عليه النّجاسة والآفة والأذى فاحبّ أن يكون طاهراً إذا باشر أهل الطّهارة من الملائكة الّذين يلونه ويماسونه فيما بينهم نظيفاً موجهاً به الى الله عزّوجل و (قد روى عن بعض الأئمّة عليهم السّلام انّه قال بله العلل)ليس من ميّت يموت الا خرجت منه الجنابة فلذلك (أيسضاً العيون) وجب الغسل

۱۳۸۳۲ علل الشّرائع ۲۹۹ اخبرنى على بن حاتم قال أخبرنا القاسم بن محمد قال حدّثنا ابراهيم بن مخلّد قال حدّثنا ابراهيم بن محمد بن بشير عن محمد بن سنان عن أبى عبدالله القروينيّ قال سألت أبا جعفر محمد بن على عليهما السّلام عن غسل الميّت لأيّ علّة يغسّل ولايّ علّة يغسل الغاسل قال يغسّل الميّت لانّه جنب ولتلاقيه الملائكة و هو طاهر وكذلك الغاسل لتلاقيه المؤمنين.

٣٨٣٧ (٢٥) كافي ١٦٣ ج٣ - بعض أصحابنا عن على بن الحسن الميثميّ عن هارون بن حمزة عن بعض أصحابنا عن على بن الحسين عليهما السّلام قال قال انّ المخلوق لا يموت حتى تخرج منه النّطفة الّتي

⁽١) وجهه _العلل (٢) ليشفع _العلل (٣) المنيّ _ خل العيون

خلق منها(۱) من فيه أو من غيره (۲) (أوردناه استطراداً) على الشّرائع ۲۹۹ أبى ره قال حدّ ثنا أحمد بن ادريس قال حدّ ثنا أحمد بن محمد بن (۳) يحيى بن عمران الأشعرى قال حدّ ثنا حمران (٤) بن سليمان و حدّ ثنا عبدالواحد بن محمد بن عبدوس النّيسابورى العطّار رض قال حدّ ثنا على بن محمد بن قتيبة النّيسابورى عن حسان (٥) بن سليمان النّيسابورى عن حسان (٥) بن سليمان النّيسابورى عن الحسن على بن فضّال عن هارون بن حمزة عن بعض أصحابنا عن على بن الحسين عليهما السّلام مثله.

۲٦)٣٨٣٨ (٢٦) المعتبو ٨٩ ـ أورد علم الهدى فى شرح الرّسالة عن يحيى بن عمّار عن أبى عبدالله عليه السّلام النّهى عن تغسيل المسلم قرابته الذّمّى والمشرك وان يكفّنه ويصلّى عليه ويلوذبه

۱۹ ج۲-عن صالح بن كيسان قال لما قتل معاوية حجر بن عدى وأصحابه حج ذلك العام فلقى الحسين بن على على على عليه مالسلام فقال يا أبا عبدالله هل بلغك ماصنعنا بحجر وأصحابه و أشياعه و شيعة أبيك فقال عليه السلام و ما صنعت بهم قال قتلناهم و كفيّاهم و صلّينا عليهم فضحك الحسين عليه السّلام فقال (٦) خصمك القوم يا معاوية لكنّنا لو قتلنا شيعتك ما كفّنّاهم (و لا غسّلناهم -خ) ولاصلّينا عليهم ولاقبرناهم الخبر.

۲۸۱(۲۸) فقه الرضا عليه السلام ۱۸۱_اعلم يـرحـمك الله ان تجهيز الميّت فرض واجب على الحيّ

وتقدّم في رواية ابن مسلم (٢) من باب (١) عدد الأغسال من أبواب

⁽١) خلقها الله منه _العلل (٢) عينه _خل

⁽٣) حدَّثنا محمدبن أحمدبن بحيى بن عمران الأشعري _خ العلل

⁽٤) حمدان _ ئل _ خ العلل (٥) حمدان _ خ العلل (٦) ثمّ قال _ خ الاحتجاج

الغسل قوله عليه السّلام الغسل في سبعة عشر موطنا (الى أن قال عليه السّلام) وغسل الميّت وفي روايتي سماعة (٥ - ٦) قوله عليه السّلام وغسل الميّت واجب وفي الرّضويّ (١٥) قوله عليه السّلام والواجب غسل الميّت وفي أحاديث باب (١) وجوب الغسل على من مسّ الميّت من أبواب غسل مسّ الميّت ما يدلّ على لزوم غسل الميّت وفي رواية أبواب غسل مسّ الميّت ما يدلّ على لزوم غسل الميّت وفي رواية جابر (٥٠) من باب (٦) تأكّد استحباب عيادة المريض من أبواب الاحتضار قوله صلّى الله عليه و آله لأصحابه اغسلوه وكفنّوه (أي يهوديّاً اسلم فمات).

وفى رواية ذريح (٦) من باب (١١) استحباب نقل المحتضر الى مصلاه قوله عليه السلام ان أباسعيد الخدري كان مستقيماً نزع ثلاثة ايّام فغسّلوه أهله وفى رواية فضّة (١٣) قولها (أى فاطمة عليها السّلام لعلّي عليه السّلام) فاذا أنت قرأت يُس فاعلم انّى قد قضيت نحبى فغسّلنى. وفى رواية زرارة (١) من باب (١٣) كراهة مسّ المحتضر قوله ثمّ أمر عليه السّلام به فغسل.

ویأتی فی جمیع أحادیث الباب التّالی مایدلّ علی وجوب تغسیل الموتی وفی الموتی وکذا فی أكثر أحادیث الأبواب المتعلّقة بغسل الموتیٰ وفی روایة عمّار (٤٩) من باب (١٨) حكم تغسیل الرّجل المرأة وبالعكس من أبواب غسل المیّت قوله النّصرانیّ یكون فی السّفر و هو مع المسلمین فیموت قال علیه السّلام لایغسله مسلم وفی الرّضویّ (١٣) من باب (٧) عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب من أبواب التّكفین قوله علیه السّلام انّ علیاً علیه السّلام غسّل النّبیّ صلّی الله علیه و آله فی قمیص وفی روایة ابن عبّاس (١٤) قوله صلّی الله علیه و آله لعلیّ یاابن وفی روایة ابن عبّاس (١٤) قوله صلّی الله علیه و آله لعلیّ یاابن أبیطالب اذا رأیت روحی قد فارقت جسدی فاغسلنی وانق غسلی وفی

رواية ابن عبّاس(٤) من باب(١٧) استحباب التّبرّع بكفن الميّت قوله صلّى الله عليه وآله لعلى و مر النّساء فليحسن غسلها وفي رواية ابن مسكان(٥) قوله عليه السّلام ثمّ أمر صلّى الله عليه وآله النّساء ان يغسلنها وفي رواية الصّيرفي(١) من باب(١٩) ما يستحبّ أن يكتب على كفن الميّت قوله غسل موسى بن جعفر عليه السّلام وحنّط.

وفى الرّضوى (٣) من باب (٢) حكم الصّلوٰة على الميّت الّذى وجد بعضه من أبواب الصّلوٰة على الميّت قوله عليه السّلام وان كان الميّت أكله السّبع فاغسل مابقى منه فان لم يبق منه الاّعظام جمعتها وغسرواية خالد وعلى بن جعفر (٤) قوله فيبقى عظامه بغير لحم كيف يصنع به قال عليه السّلام يغسل و يكفّن وفي رواية زرارة (٣) من باب (٣) وجوب الصّلوٰة على جنازة من بلغ ستّ سنين قوله مات بُنى لأبى جعفر عليه السّلام فاخبر بموته فأمر به فغسل

وفي رواية سعد (۱۱) من باب (٦) استحباب ايذان النّاس بموت المسلم قوله عليه السّلام مات الرّجل فقال داود عليه السّلام ادفنوا صاحبكم (الى أن قال) فلمّا غسل قام خمسون رجلاً الخ وفي رواية عيسى (٢٧) من باب (١٠) عدد التّكبير في الصّلوة على الميّت قبوله عليه السّلام وكان صلّى الله عليه وآله قد أمر أن تغسل موتى المسلمين. وفي رواية حبيب (٤٤) من باب (١٠) عدد التّكبير في الصّلوة على الميّت قوله عليه السّلام فغسّله (أي آدم) هبة الله وجبريل عليه السّلام وفي مرسلة اثبات الوصيّة (٥٥) قوله فغسّله (هِبَةُ الله) والملائكة يعينونه وفي رواية سفيان (٥٠) قوله فرجع فوجده قد قبضه الله فغسلته الملائكة وفي كثير من أحاديث باب (٣١) قصّة الصّلوة على النّبي ما يدلّ على انّ علياً عليه السّلام غسّل رسول الله صلّى الله عليه وآله.

وفى رواية عبدالرّحيم (٦) من باب (١) وجوب الدّفن الميّت المسلم من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام (للحسنين) اذا متّ فغسّلانى وفى رواية زيد (١٠) قولها عليها السّلام اذا أنا متّ فغسّلنى بيدك وفى رواية ياسر (١١) قوله فغسّل ابوالحسن عليه السّلام فى اللّيل ودفن.

وفى رواية عمّار (٥) من باب (٢) من ينتظر به ولا يعجّل قوله عليه السّلام ثمّ يغسّل و يكفّن وفى رواية اسحاق (٦) قوله عليه السّلام الآان يتغيّر قبل فيغسّل ويدفن وفى مرسلة الفقيه (٣) من باب (٣) انّ المصلوب ينزل من الخشبة قوله عليه السّلام و يغسّل ويدفن وفى رواية اسماء (٥) من باب (٨) انّ اوّل من جعل له النّعش فاطمة عليها السّلام قولها عليها السّلام فاذا متّ فغسّلني أنت.

وفى رواية زياد (٢) من باب (٢٢) حكم توجيد الميت الى قبور النبي صلّى الله عليه و آله قوله عليه السّلام فاذا قضيت نحبى فغمضنى و غسّلنى وفى رواية سعد (٧) من باب (٢٥) جواز اللَّحْدِ والشّق قوله عليه السّلام لما اصيب أمير المؤمنين عليه السّلام قال للحسن والحسين غسّلانى وكفّنانى وفى رواية ابن سنان (٢) من باب (٢٨) استحباب اتقان بناء القبر قوله عليه السّلام فأمر صلّى الله عليه وآله فغسّل (أى سعدبن معاذ) على عضادة (١) الباب.

و فى رواية حمّاد (١٠) من باب (٤٣) استحباب تربيع القبر قوله عليه السّلام يا جعفر اذا أنا متّ فغسّلنى وكفّنى وفى رواية ابان (٣) من باب (٤٨) حكم من مات فى البحر ولم يمكن دفنه فى الأرض قوله الرّجل يموت مع القوم فى البحر فقال عليه السّلام يغسّل ويكفّن وفى رواية وهب (٤) نحوه.

⁽١) عضادتا الباب: خشبتاه من جانبيه

وفى رواية العلاء (١) من باب (٤٩) حكم ما اذا مات مسلم فى بئر قوله عليه السّلام و ان أمكن اخراجه اخرج و غسل و دفّن و فى رواية الدّعائم (١٢) من باب (٦) جواز البكاء على الميّت من أبواب السّعزية قوله عليه السّلام لمّا مات ابراهيم بن رسول الله صلّى الله عليه وآله أمرنى رسول الله صلّى الله عليه وآله فعسّلته.

وفى رواية الرّاونديّ (١) من باب (١) انّ احوال الحجّ كاحوال الموت من أبواب مقدّمات الحجّ قوله والاغتسال للاحرام كغسل الميّت وفى رواية أبى بصير (١) من باب (٣٩) أنّه يستحبّ للقاضى تفريق اهل الدّعوى والمنكرين مع الرّيبة من أبواب القضاء و مَنْ له الحكم قوله عليه السّلام أيّ يوم مات ومن غسّله وأين غسّله.

(٣) باب انّ المحرم اذا مات فهو كالمحلّ يغسّل ويكفّن ويغطّى وجهه الّا انّه لايقرب كافورا ولاطيباً

٢) ٣٨٤٢ (٢) كافى ٣٦٧ ج ٤ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد ابن أبي نصر عن ابن أبي حمزة عن أبي الحسن عليه

⁽٢) بالمحلّ _ خل

السّلام في المحرم يموت قال يغسّل و يكفّن و يغطّى وجهه و لا يحنّط ولايمسّ شيئاً من الطّيب.

٣٦٧(٣) كافي ٣٦٧ج ٤ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى تهذيب ٣٦٩ج ١ سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن المسحرم يموت قال يغسّل و يكفّن بالثّياب كلّها (و يغطّى وجهه يب) يصنع به كما يصنع بالمحلّ غير انّه لايمسّ الطّيب.

٢٩٨٤٤). فقه الوّضا عليه السّلام ١٧٤_و اذا كان الميّت محرماً غسّلته(وكفّنته وصلّيت عليه _خ)(وحنّطت _خ)وغطّيت وجهه وعملت به ماعمل(١) بالحلال الآانّه لايقرّب اليه كافور

٥ ٣٨٤٥ (٥) **وفيه** ١٨٥ عن أبيه عليه السّلام قال اذا مات المحرم فليغسّل وليكفّن كما يغسّل الحلال غير انّه لايقرّب الطّـيب ولايـحنّط ولايغطّى وجهد.

عن عبدالله عن عبدالرّحمٰن عن عبدالرّحمٰن عن عبدالرّحمٰن عن عبدالله عن عبدالرّحمٰن عن عبدالله عن المحرم يموت عن عبدالله بن سنان قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن المحسن (بن على عليه عليه السّلام _يب ٣٨٣ج ٥) مات بالأبواء مع الحسين (بن على عليه السّلام _يب ٣٨٣ج ٥) وهو محرم ومع الحسين عليه السّلام عبدالله بن العبّاس و عبدالله بن جعفر فصنع به كما صنع (٣) بالميّت و غطّى وجهه ولم يمسّه طيباً قال و ذلك (كان _ يب ٣٢٩ج ١) في كتاب على عليه السّلام عبدالله عن العبّاس عن حمّاد بن عيسى و عبدالله بن المغيرة بن ابن سنان عن عبدالة عن العبّاس عن حمّاد بن عيسى و عبدالله بن المغيرة بن ابن سنان عن عبدالة قال

⁽١) تعمل ـ خ فقد الرّضا

سألت أباعبدالله عليه السّلام عن المحرم وذكر مثله

۷۹۸٤۷ کافی ۳٦٨ج ٤ محمد عن أحمد بن محمد عن ابن فضّال عن يونس بن يعقوب عن أبي هويم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال توفّى عبدالرّحمٰن بن الحسن بن على بالأبواء (١) و هو محرم و معه الحسن والحسين عليهما السّلام وعبدالله بن جعفر وعبدالله وعبيدالله أبنا العبّاس فكفّنوه وخمّروا (٢) وجهه ورأسه ولم يحنّطوه وقال هكذا في كتاب على عليه السّلام

ابن الحسن بن على بن فضّال عن يونس بن يعقوب عن أبى هريم عن أبى عبدالله وعبيدالله أبى عبدالله وعبيدالله وعبيدالله وعبدالله وعبدالله وعبدالله السلام قال خرج الحسين بن على و عبدالله وعبيدالله ابنا العبّاس و عبدالله بن جعفر ومعهم ابن للحسن عليه السّلام يقال له عبدالرّحمٰن فمات بالأبواء وهو محرم فغسّلوه وكفّنوه ولم يحنطوه وخمّروا وجهه ورأسه ودفنوه

۹ ۱۳۸٤ (٩) هستدرك ٢٤٢ج ٩-بعض نسخ الرّضوى أبى عليه السّلام قال ان عبدالرّحمن مولى الحسن بن على بن أبيطالب عليه السّلام توفّى بالأبواء و معه الحسن و الحسين عليهما السّلام و عبدالله بس جعفر و عبدالله بن العبّاس فصنعوا به كما يصنع بالميّت غير انّه لم يمسّ (٣) طيب و خمّر وجهه.

۱۰) ۱۲۸۵۰ (۱۰) الجعفريّات ٦٩ ـ باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه في الرّجل يموت وهو محرم قال يغسّل و يكفّن ولا يغطّى رأسه ولا تقرّبوه طيباً قال أبو عبدالله جعفر بن محمد عليهما السّلام وقد سئل أبي عن ذلك

⁽١) بالايواء _ خ _ الأبواء منزل بين مكّة والمدينة (٢) التّخمير: التّعظيه

⁽٣) لم يمسّه _ خ ك

و ذكر له قول عائشة فقال قد مات ابن للحسين بن على عليهما السلام و عبدالله بن العبّاس بن عبدالمطّلب و عبدالله بن جعفر رض (معد _ظ) فأجمعوا على ان لا يغطّى رأسه ولا تقرّبوا طيباً

٣٦٨٥٢ (١٢) كافي ٣٦٨ج ٤ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبدالله بن عبدالله بن جبلة عن اسحاق بن عمّار عن محمد بن عبدالله عليه السّلام قال سألته عن المرأة المحرمة تموت وهي طامث قال لا تمسّ الطّيب وان كنّ معها نسوة حلال.

۱۹۳/۳۸۵۳ (۱۳) المعتبو ۸۹ واحتج المرتضى بما روى عن ابن عبّاس انّ محرماً وقصت به (۱) ناقته (فمات خ) فذكر ذلك للنّبيّ صلّى الله عليه وآله فقال اغسلوه بماء وسدر وكفّنوه ولاتمسّوه طيباً ولاتخمّروا رأسه فانّه يحشر يوم القيامة مُلَبّياً

٣٨٥٤ (١٤) مستدرك ١٧٧ ج ٢ ـ العواليّ عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله انّه قال في محرم وقصت (به ـخ) ناقته فمات لاتقرّبوه كافوراً فانّه يحشر يوم القيامة مُلبّياً

(٤) باب انّ السّقط يدفن بدمه اذا لم يتمّ له أربعة اشهر و الّا يجب تغسيله

۱)۳۸۵۵ (۱) تهدیب ۳۲۹ج ۱_أخبرنی الشّیخ عن أبی القاسم جعفر ابن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۲۰۸ ج ۳_عدّة من أصحابنا

⁽۱) أي رمت به وكسر عنقه

عن سهل بن زياد عن على بن مهران (١) عن محمد بن الفضيل قال كتبت الى أبى جعفر عليه السّلام اسأله عن السّقط كيف يصنع به فكتب عليه السّلام الى (٢) (ان ين خ كا) السّقط يدفن بدمه في موضعه حمله الشّيخ ره على من ولد لأقلّ من أربعة اشهر

۱۳۸۵۲ محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمد بن محمد عن الحسين عن الحسن عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمد بن يحيى عن الحسن عن الحسن عن زرعة كافي ۲۰۸ ج سمحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عن على بن اسماعيل عن عثمان بن عيسى عن زرعة عن سماعة عن أبى الحسن (۳) الأوّل عليه السّلام قال سألته عن السّقط اذا استوى (٤) خلقه يجب عليه الغسل واللّحد والكفن فقال (نعم _ يب) كلّ ذلك يجب عليه (اذا استوى _ يب)

٣٨٥٧(٣) فقه الرّضا عليه السّلام ١٧٥_ اذا اسقطت المرأة وكان السّقط تامّاً غسّل و حنّط وكفّن و دفّن و ان لم يكن تامّاً فلا يخسّل و يدفن بدمه وحدّ اتمامه اذا أتى عليه أربعة أشهر

٢٠٦ (٤) كافى ٢٠٦ ج ٣ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد عن الحسين بن موسى عن زرارة عن أبى عبدالله عليه السّلام قال السّقط اذا تم له أربعة اشهر غسّل

٩ ٣٨٥٩ (٥) تهذيب ٣٢٨ ج ١ - أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى جعفر محمد بن على عن محمد بن الحسن عن أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن (٥) محمد عمّن ذكره قال اذا تمّ السّقط (٦) أربعة اشهر غسّل وقال اذا تمّ له ستّة اشهر فهو تامّ وذلك انّ

⁽١) مهزيار _ يب (٢) اليه _ خ يب (٣) عن أبي عبدالله عليه السّلام _ يب

⁽٤) استوت خلقته _ يب (٥) محمدبن أحمد _ خل (٦) للسَّقط _ خ يب

الحسين بن عليّ عليه السّلام ولد وهو ابن ستّة اشهر

ابن الحسين عن سعد عن محمد ابن الحسين عن سعد عن محمد ابن الحسين عن الحسن بن موسى عن زرارة عن أبى عبدالله عليه السلام قال اذا سقط لستة اشهر فهو تام وذلك ان الحسين بن على عليهما السلام ولد وهو ابن ستة أشهر

(0) باب أحكام الشّهيد

۱۳۸۹۱) تهدیب ۱۳۳۱ الخبرنی الشیخ عن أبی القاسم جعفر ابن محمد عن استبصار ۲۱۶ ج ۱ محمد بن یعقوب عن کافی ۲۱۰ ج ۳ محمد بن یعقوب عن کافی ۲۱۰ ج ۳ محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد عن علی بن الحکم عن الحسین بن عثمان عن ابن مسکان عن فقیه ۹۷ ج ۱ م أبان بن تغلب (۱) قال سألت أبا عبدالله علیه السّلام عن الّذی یقتل فی سبیل الله أیغسّل و یکفّن و یحنّط (و یصلّی علیه حسا) قال یدفن کما هو فی ثیابه (بدمه فی الّا أن یکون به رمق (فان کان به رمق فقیه) ثمّ مات فانّه یغسّل و یکفّن و یحنّط و یصلّی علیه انّ (۲) رسول الله صلّی الله علیه و آله صلّی علی حمزة و کفّنه (و حنّطه فقیه) لانّه کان (قد کا صا) جرّد

٦٩٦٦ عن ابن محبوب عن ابن محبوب عن ابن سنان كافى ٢١٢ ج ٢ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن ابن سنان عن أبان بن تغلب قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول الّذي يقتل في سبيل الله يدفن في ثيابه ولايغسّل الآ أن يدركه المسلمون وبه رمق ثم يموت بعد فانّه يغسّل ويكفّن ويحنّط ان رسول الله صلّى الله عليه و آله كفّن حمزة في ثيابه ولم يغسّله ولكنّه (٣) صلّى عليه

⁽١) سئل الصّادق عليه السّلام أبانبن تغلب عن الرّجل _ فقيه (٢) لأنّ _ فقيه

⁽٣) ولكنّ _ خل كا

۳۸۹۳(۳) تهذیب ۳۳۱ج ۱-استبصار ۲۱۶ج ۱-بهذا الاسناد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۲۱۱ج ۳-حمید بن زیاد عن الحسن بن محمد عن غیر واحد عن أبان عن فقیه ۹۷ج ۱-أبی مریم (۱) قال سمعت أبا عبدالله علیه السّلام یقول الشّهید اذا کان به رمق غسّل وکفّن وحنّط و صلّی علیه وان لم یکن به رمق دفن (۲) فی أثوابه

۱۳۸۱(٤) تهدیب ۱۳۳۱ج ۱-استبعار ۲۱۶ج ۱-بهذا الاسناد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۲۱۱ج ۲-علیّ بن ابراهیم عن أبیه عن حمّاد عن حریز عن اسماعیل بن جابر و زرارة عن أبی جعفر علیه السّلام قال قلت له کیف رأیت الشّهید یدفن بدمائه قال نعم فی ثیابه بدمائه ولایحنّط ولایغسّل ویدفن کما هو (یب کا - ثمّ قال دفن رسول الله صلّی الله علیه و آله (وسلّم - خ یب) عمّه حمزة فی ثیابه بدمائه الّتی اصلّی الله علیه و آله برداء(٤) فقصر عن رجلیه فدعا له بإذخر(٥) فطرحه علیه وصلّی علیه (سبعین صلوة وکبّر جلیه فدعا له بإذخر(٥) فطرحه علیه وصلّی علیه (سبعین صلوة وکبّر علیه - یب خ کا) سبعین تکبیرة.

۱۳۸۹(۵) دعائم الاسلام ۲۲۹ ج ۱ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام قال في الشّهيد اذا قتل في مكانه (فمات خ) دفن في ثيابه ولم يغسّل و ان كان به رمق و نقل عن مكانه فمات غسّل و كفّن و دفّن قال و قد دفّن رسول الله صلّى الله عليه و آله حمزة في ثيابه الّتي اصيب فيها و زاده برداً.

٦٩٨٦٦(٦) عوالى اللّئالى ٢٠٨٦ ج ٢ ـ روى عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله في شهداء أحد أنّه قال زمّلوهم بكلومهم(٦) فانّهم يحشرون يوم

⁽۱) روى ابومريم الأنصاريّ عن الصّادق عليه السّلام انّه قال ـ فقيه (۲) كفّن ـ فقيه (۲) كفّن ـ فقيه (۲) ... (۲) المُرْهُم الله (۲) المُرْه (۲) المُرْه الله (۲) المُرْه الله (۲) المُرْه الله (۲) المُرْه (

⁽٣) وزاده _ يب (٤) بُرداً _ خل يب(٥) إذْخِر: نبات معروف (٦) الكُلْمُ الجرح

القيامة واوداجهم تشخب(١) دماً اللّون لون الدّم والرّائحة رائحة المسك القيامة واوداجهم تشخب(١) دماً اللّون لون الدّم والرّائحة رائحة المسك في مجمع البيان قال النّبيّ صلّى الله عليه و آله في شهداء أحد زمّلوهم (٢) بدما تُهم وثيابهم.

۸)۳۸٦۸ (۸) عوالى الآنالى ١٧٧ج ١- فى حديث ابن عبّاس قال أمر رسول الله صلّى الله عليه و آله بقتلى احد ان ينزع عنهم الحديد والجلود و ان يدفنوا بدمائهم وثيابهم.

۹ ۳۸۶۹ (۹) دعائم الاسلام ۲۲۹ ج ۱-عن علیّ علیه السّلام قال لما کان یوم بدر واصیب من اصیب من المسلمین نزع عنهم رسول الله صلّی الله علیه و آله الفراء ودفنهم فی ثیابهم وصلّی علیهم

۱۰)۳۸۷۰ فقیه ۹۷ ج ۱ _واستشهد حنظلة بن أبی عامر الرّاهب بأحد فلم يأمر النّبيّ صلّى الله عليه و آله بغسله وقال رأيت الملائكة بين السّماء والأرض تغسّل حنظلة بماء المزن (٣) في صحاف (٤) من فضّة فكان يسمّىٰ غسيل الملائكة.

⁽١) أي تسيل (٢) أي لُقَوهم (٣) المزن: السّحاب

⁽٥) بنت _ خ

⁽٤) صحف _ خل

رسول الله صلّى الله عليه وآله (الى أن قال) فدخل حنظلة بأهله وواقع عليها فاصبح وخرج وهو جنب فحضر القتال فبعثت امرأته الى أربعة نفر من الأنصار لمّا أراد حنظلة ان يخرج من عندها واشهدت عليه انّه قد واقعها فقيل لها لم فعلت ذلك قالت رأيت في هذه اللّيلة في نومي كأنّ السّماء قد انفرجت فوقع فيها حنظلة ثمّ انضمّت (١) فعلمت انّها الشّهادة فكرهت ان لااشهد عليه فحملت منه

فلمّا حضر (حنظلة -خ) القتال نظر الى أبى سفيان على فرس يجول بين العسكرين فحمل عليه فضرب (على -خ) عرقوب (٢) فرسه فاكتسعت الفرس وسقط ابوسفيان الى الأرض وصاح يامعشر قريش أنا أبوسفيان وهذا حنظلة يريد قتلى وعدا أبوسفيان ومرّ حنظلة فى طلبه فعرض له رجل من المشركين فطعنه فمشى الى المشرك فى طعنه فضربه فقتله وسقط حنظلة الى الأرض بين حمزة وعمر وبن جموح وعبدالله بن خزام وجماعة من الأنصار فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله رأيت الملائكة تغسّل (٣) حنظلة بين السّماء والأرض بماء المزن فى صحائف من ذهب فكان يسمّى غسيل الملائكة.

انه لمّا انتهت فاطمة وصفيّة الى رسول الله صلّى الله عليه وآله (وساق غزوة أحد الى أن قال) وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم) من ذلك الرّجل الذي تغسّله الملائكة في صفح الجبل فسئلوا امرأته فقالت انّه خرج وهو جنب وهو حنظلة ابن أبي عامر الغسيل

۱۳۸۷۳ (۱۳) قرب الاسناد ۱۳۸ _السّندىّ بن محمد البـزّاز قـال حدّ ثنى ابوالبخترىّ عن جعفر عن أبيه عن على عليه السّلام قال انّ عليّاً

⁽١) أنظمت _خ (٢) عرقوب الدّابة في رجلها بمنزلة الرّكبة في يدها (٣) يغسّلون _خ

عليه السّلام لم يغسّل عمّار بن ياسر ولا(هاشم بن _خ) عتبة (١) يوم صفّين ودفنهما في ثيابهما وصلّى عليهما.

۱٤) هستدرك ١٧٩ج ٢ على بن الحسين المسعودي في مروج الذّهب قال وكان قتل عمّار ره عند المساء وله ثلث وسبعون سنة و قبره بصفّين وصلّى عليه علىّ عليه السّلام ولم يغسّله

۱۹۸۷ (۱۵) استبصار ۲۹ ج ۱ محمد بن أحمد بن يحيى عن هارون بن مسلم تهذيب ۲۳۱ ج ۱ مستبصار ۲۱۶ ج ۱ عند (۲) عن سعد (۳) بن عبدالله عن هارون بن مسلم عن هسعد قبن صدقة (عن عمّار سعد (۳) بن عبدالله عن جعفر عن أبيه (عن آبائه ما ۲۹۹ ع) فقيه ۹۹ ج ۱ یب ما ۲۱ قلیه السّلام لم یغسّل عمّار بن یاسر ولاهاشم بن عتبة (و هو فقیه) المرقال دفنهما (٤) فی ثیابهما (بدمائهما فیقیه ما ۲۹۹) ولم یصلّ علیهما تهذیب ۱۹۸۸ ج ۱ محمد بن أحمد بن یحیی عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال حدّثنی شیخ من ولد عدی بن حاتم عن أبیه عن جدّه عدی بن حاتم وکان مع علیّ علیه السّلام فی حروبه ان علیهٔ السّلام لم یغسّل عمّاربن یاسر وذکر مثل مافی ما ۱۹۶۱ الله أنه أسقط قوله (بدمائهما)

قال الشّيخ ره في التّهذيب ١٦٨ ج ٦ ما تضمّن هذا الخبر في آخره انّ عليّاً عليه السّلام لم يصلّ عليهما وَهُمُّ لانّا قد بيّنا في كتاب الصّلوة وجوب الصّلوة على الشّهداء وهذا الخبر على شذوذه ضعيف الاسناد

⁽۱) عتبة المرقال _ خل (۲) والسند الذي قبله في يب عبليّ بن الحسين عن محمدبن يحيى عن محمدبن يحيى عن محمدبن أحمدبن يحيى الخ وفي الاستبصار اخبرني الشّيخ عن أبي جعفر محمدبن على عن أبيه عن محمدبن أحمدبن يحيى _ الخ (۳) سعيد _ خ صا ۲۱۶ (٤) وقال ادفنوهما _ خ ك _ فقيه

مرسل وما يجرى هذا المجرى لا يعترض به الأخبار المسندة على ان هذا الخبر طريقه رجال العامّة وفيهم من يذهب الى هذا المذهب وما هذا حكمه لا يجب العمل به لانّه يجوز أن يكون ورد للتّقيّة

۱۲۸۳(۱۲) مستدرك ۱۷۸ ج ۲ دعائم الاسلام عن عبدالرّحفن السّلمى قال شهدت صفّين مع أمير المؤمنين عليه السّلام فنظرت الى عمّار ابن ياسر (الى ان قال) وقال عمّار ادفنوني وثيابي فانّى مخاصم

۱۷) رجال الكشّى ٣٣ خلف بن محمد قال حدّثنا عبيد بن محمود (١) قال حدّثنا هاشم بن القاسم قال حدّثنا شعبة عن اسماعيل ابن أبى خالد قال سمعت قيس ابن أبى حازم قال قال عمقاربن ياسر ادفنونى فى ثيابى فاتّى مخاصم.

۱۹۸۷ محمد بن أحمد (بن يحيى -صا - يب ۱۹۸۸ ج ۱) عن أبي جعفر عن أبي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد (بن على عن أبيه -صا - يب ۱۹۸۸ ج ۱) عن أبيه -صا - يب ۱۹۸۸ ج ۱) عن أبيه -صا - يب ۱۹۸۸ ج ۱) عن آبائه (عن على - يب ۱۹۳۲ ج ۱ - صا) عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا مات السّهيد من يومه أو من الغد فواروه (۲) في ثيابه و إن بقى ايّاماً حتى تتغيّر جراحته (۳) غسّل - قال السّيخ ره هذا خبر موافق للعامّة لانعمل به.

۱۹)۳۸۷۹ (۱۹) فقه الرّضا عليه السّلام ۱۷۵ـو ان كان الميّت قـتيل المعركة في طاعة الله لم يغسّل و دفن في ثيابه الّتي قتل فـيها بـدمائه ولاينزع منه من ثيابه (شيء الاّانّه لايترك عليه شيء معقود ـخ ك) الاّمثل الخف و تحلّ تكته و مثل المنطقة والفرو (٤) وان اصابه شيء من دمه

⁽۱) عبدبن حمید _ خ الرّجال (۲) فواره _ بب۱٦٨

⁽٣) جراحاته _ خ صا (٤) الفروة _ خ فقه الرّضا

لم ينزع عنه شيء الآانه يحلّ المعقود ولم يغسّل الآأن يكون به رمق ثمّ يموت بعد ذلك فاذا مات بعد ذلك غسّل كما يغسّل الميّت وكفّن كما يكفّن الميّت ولايترك عليه شيء من ثيابه

ابن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ۲۱ ج ۲-عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ۲۱ ج ۲-عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن أبي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمر وبن خالد عن زيد بن على عن آبائه عليهم السّلام قال فقيه ۹۷ ج ۱-قال أمير المؤمني بن عليه السّلام ينزع عن الشّهيد الفرو والخفّ والقلنسوة والعمامة والمنطقة والسّراويل الآ أن يكون اصابه دم فان اصابه دم ترك ولا يترك عليه شيء معقود الاّحلّ الخصال ٣٣٣ حدد ثنا محمد بن موسى ابن المتوكل قال حدثنا على بن الحسين السّعد آبادى عن أحمد ابن أبي عبد الله البرقيّ عن أبي الجوزاء المنبّه بن عبيد الله (١) نحوه متناً و سنداً عمد الله على عليه السّلام نحوه.

وتقدّم في رواية أبي خالد (١) من باب (٢) وجوب تغسيل الميّت المسلم من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام اغسل كلّ المو تئ الغريق واكيل السّبع وكلّ شيء الآماقتل مابين الصّفّين فان كان به رمق غسّل والّا فلا.

ويأتى في رواية عيسى (٢٧) من باب (١٠) عدد التّكبير في الصّلوة على الميّت من أبواب صلوة الميّت قوله عليه السّلام فدفنه (أي حمزة) بثيابه فصارت في المسلمين سنّة ان لايغسّل شهيدهم

(٦) باب وجوب تغسيل من قتل في معصية الله وحكم جراحاته و رأسه المقطوع ووجوب تكفينه ودفنه

⁽١) عبدالله _خ الخصال

١٨٨١ (١) تهذيب ٤٨ ٤ج ١ على بن الحسين عن سعدبن عبدالله عن محمدبن الحسين ابن أبي الخطّاب وأحمدبن الحسنبن عليّبن فضّال عن أبيه عن عليّ بن عقبة وذبيان بن حكيم عن موسى بن أكيل النّميريّ عن العلاء بن سيّابة قال سئل أبوعبدالله عليه السّلام وأنا حاضر عن رجل قتل فقطع (١) رأسه في معصية الله أيغسّل أم يفعل به ما (٢) يفعل بالشّهيد فقال اذا قتل في معصية الله يغسّل اوّلاً منه الدّم ثمّ يصبّ عليه الماء صبّاً ولايدلك جسده ويبدء باليدين والدّبر وتربط جراحاته (٣) بالقطن والخيوط(٤) فاذا وضع عليه القطن عصبّ(٥) وكـذلك مـوضع الرّآس يعنى الرّقبة ويجعل له من القطن شيء كثير وينذرّ(٦) عليه الحنوط ثمّ يوضع القطن فوق الرّقبة وان استطعت ان تعصّبه فافعل قلت فان كان الرّاس قدبان من الجسد وهو معه كيف يخسّل ضقال يخسّل الرّأس اذا غسل اليدين والسفلة (٧) بدأ بالرّأس ثمّ بالجسد ثمّ يوضع القطن فوق الرّقبة ويضمّ اليه الرّأس ويجعل في الكفن وكذلك اذا صرت الى القبر تناولته مع الجسد وادخلته اللّحد ووجّهته للقبلة

۱۷۵ (۲) فقه الرضاعليه السّلام ۱۷۵ و ان كان قتيل في معصية الله غسّل كما يغسّل الميّت وضمّ رأسه الى عنقه ويغسّل مع البدن كما وصفناه في باب الغسل فاذا فرغ من غسله جعل على عنقه قطنا وضمّ رأسه (۸) الى عنقه وشدّ مع العنق شدّاً شديداً

(٧) باب حكم المرجوم او المقتصّ منه

٣٨٨٣(١) تهديب ٣٣٤ج ١ ـ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي

 ⁽١) يقطع - خل (٢) كما - خل (٣) جراحته - خل (٤) الحنوط - خ يب

⁽٥) عصب رأسه: أي شدّه ١٠٠٠ (٦) ذرّ الشّيء: أخذه بأطراف اصابعه ثمّ نثره على الشّيء

⁽٧) وسفله _ خل (٨) وضمّ اليه الرّأس _ خ

القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ٢١٤ ج ٣ عدالله من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمّون عن عبدالله ابن عبدالرّحمٰن عن مسمع كردين عن أبي عبدالله عليه السّلام قال (قال ابن عبدالرّحمٰن عن مسمع كردين عن أبي عبدالله عليه السّلام قال (قال حخ يب) المرجوم والمرجومة يغسّلان ويحنطان (١) ويلبسان الكفن قبل و ذلك ثمّ يرجمان و يصلّى عليهما والمقتصّ منه بمنزلة ذلك يغسّل و يحنط (٢) ويلبس الكفن (ثمّ يقاد فقيه) ويصلّى عليه. تهديب و روى هذا الحديث محمد بن أحمد بن يحيى عن على بن الرّيّان عن الحسن بن ما المديث محمد بن أحمد بن يحيى عن على بن الرّيّان عن الحسن بن راشد عن بعض أصحابنا عن مسمع كردين عن أبي عبدالله عليه السّلام مثله فقيه ٩٦ ج ١ قال أمير المؤمنين عليه السّلام المرجوم وذكر مثله

بغسله و تحنيطه و تكفينه ثمّ رجم بعد ذلك وكذلك القاتل اذا أريد قتله قوداً بغسله و تحنيطه و تكفينه ثمّ رجم بعد ذلك وكذلك القاتل اذا أريد قتله قوداً و يأتي في رواية أحمد بن محمد (٢) من باب (٩) انّ من ارتكب ما يوجب الحدّ فتاب قبل ان يوخذ فلايحدّ من أبواب الأحكام العامّة للحدود قوله فمات الرّجل (أي الذي رجم) فأخرجه أمير المؤمنين عليه السّلام فأمر فحفر له وصلّى عليه ودفنه فقيل ياأمير المؤمنين الا تغسله فقال عليه السّلام قد اغتسل بما هو (٣) طاهر الى يوم القيامة وفي رواية أبي بصير نحوه وفي رواية أبي مريم (١) من باب (١١) انّ الزّناء يثبت بالاقرار أربع مرّات من أبواب حدّ الزّنا قوله عليه السّلام فادفعوها (أي المرجومة) الى أوليائها و مروهم ان يصنعوا بها كما يصنعون بموتاهم المرجومة) الى أوليائها و مروهم ان يصنعوا بها كما يصنعون بموتاهم

(٨) باب حكم المجدور والكسير والمحترق

١٥٨٨٥ (١) تهذيب ٣٣٣ج ١ ـ محمدبن يحيى عن محمدبن أحمدبن

⁽۱) ویتحنّطان ـ یب (۳) بماء طاهر ـ خل

يحيى عن أبى جعفر عن محمدبن سنان عن أبى خالد القماط عن ضويس عن على بن الحسين أو عن أبى جعفر عليه السلام قال المجدور والكسير والذى به القروح يصب عليه الماء صباً.

۱۳۸۸٦ (۲) تهدیب ۳۳۳ج ۱-أخبرنی الشیخ أیده الله عن أبی جعفر محمد بن علی عن محمد بن الحسن عن محمد بن یحیی عن محمد بن أحمد بن یحیی عن محمد بن أبی جعفر عن أبی الجوزاء كافی ۲۱۳ج ۳-عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبی الجوزاء عن الحسین بن علوان عن عمروبن خالد عن زید بن علی عن آبائه علیهم السّلام قال (۱) قال أمیرالمؤمنین علیه السّلام وسئل عن الرّجل یحترق (۲) بالنّار فأمرهم ان یصبّوا علیه الماء صبّاً وان یصلّی علیه

الم ۱۷۲ (۳) فقه الرضاعليه السلام ۱۷۳ وان كان الميّت مجدوراً أو محترقاً فخشيت ان مسسته سقط من جلوده شيء، فلاتمسه ولكن صبّ عليه الماء صبّاً فان سقط منه شيء فاجمعه في أكفانه

٣٨٨٨ (٤) الهداية ٢٥ - والمجدور والمحترق إن لم يمكن غسلهما صبّ عليهما الماء صبّاً يجمع ماسقط منهما في أكفانهما

المممر (٥) تهديب ٣٣٣ ج ١ - بهذا الاسناد عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبى بصير (٣) عن أيوب بن محمد البرقى (٤) عن عمرو بن أيوب الموصلى عن اسرائيل بن يونس عن أبى اسحاق السبيعى عن عمرو بن خالد عن زيد بن على عن آبائه عن على عليهم السلام قال ان قوماً أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله مات صاحب لنا وهو مجدور فان غسلناه انسلخ فقال يمموه

⁽٢) يحرق _ خ كا (٣) أبي نصر _ خل

⁽١) عن على عليه السّلام أنّه سئل ـ بب

⁽٤) الرّقى _ خل

(٩) باب كيفيّة غسل الميّت وآدابه وعلّته واستحباب تنشيفه بعد الغسل

١ ٣٨٩ (١) تهذيب ٢٩٨ج ١ ـ محمدبن عيسى اليقطيني عن يعقوب ابن يقطين قال سألت أباالحسن الرّضا عليه السّلام عن الميّت كيف يوضع على المغتسل موجّها وجهه نحو القبلة أو يوضع عــلى يــمينه و وجهه نحو القبلةقال يوضع كيف تيسر فاذا طهر وضع كما يوضع في قبره ٢ ٣٨٩١ ٢) تهديب ٢٩٨ج ١ - أخبرني الشيخ أيده الله عن أبي القاسم جعفربن محمد وأبي غالب الزّراريّ (الرّازيّ ـخل) وغيره عن محمدبن يعقوب وأخبرني الحسين بن عبيدالله عن عدة من أصحابنا عن محمدبن يعقوب عن كافي ١٤٠ج ٣-عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن محمد بن سنان عن عبدالله الكاهلي قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن غسل الميّت فقال استقبل بباطن قدميه القبلة حتّى يكون وجهه مستقبل القبلة ثمّ تلين مفاصله فـان امـتنعت عليك فدعها ثم ابدء بفرجه بماء السدر والحرض فاغسله ثلاث غسلات و أكثر من الماء وامسح بطنه مسحاً رفيقاً ثمّ تحوّل الى رأسه وابدأ بشقه الايمن من لحيته ورأسه ثمّ ثنّ (١) بشقّه الأيسر من رأسه ولحيته ووجهه فاغسله (٢) برفق و ايّاك والعنف واغسله غسلا ناعماً ثمّ اضجعه على شقّه الأيسر ليبدو لك الأيمن ثمّ اغسله من قرنه الى قدميه (٣) وامسح يدك على ظهره وبطنه ثلاث(٤) غسلات

ثمّردّه على (٥) جنبه الأيمن ليبدو (٦) لك الأيسر فاغسله بماء (٧) من

⁽۱) تثنی _ یب (۲) وغسّله _ خ کا (۳) قدمه _ یب (۱) بثلث _ یب

⁽٥) الي _خ كا. (٦) حتّى يبدو _ بب _خ كا.

⁽٧) فاغسله ما بين قرنه الى قدميه _ خ كا.

قرنه الى قدميه وامسح يدك على ظهره و بطنه ثلاث (١) غسلات ثمّ ردّه على (٢) قفاه فابدأ بفرجه (٣) بماء الكافور فاصنع كما صنعت اوّل مررّة اغسله ثلاث (١) (غسلات _ يب _ خ كا) بماء الكافور والحرض وامسح يدك على بطنه مسحاً رفيقاً ثمّ تحوّل الى رأسه فاصنع كما صنعت اوّلا بلحيته من جانبيه كليهما ورأسه ووجهه بماء الكافور ثلاث غسلات ثمّ ردّه الى الجانب (٤) الأيسر حتى يبدو لك الأيمن فاغسله (٥) من قرنه الى قدمه (٦) ثلاث غسلات.

(ثمّ ردّه الى جانبه(۷) الأيمن حتّى يبدولك الأيسر فاغسله من قرنه الى قدميه(۸) ثلاث غسلات ـ كا) وادخل يدك تحت منكبيه(۹) و ذراعيه و يكون الذّراع والكفّ مع جنبه (طاهرة (۱۰) ـ خ كا) كلّما غسلت شيئاً منه ادخلت يدك تحت منكبيه و فى باطن ذراعيه ثمّ ردّه على ظهره ثمّ اغسله بماء قراح (۱۱) كما صنعت اوّلا تبدء بالفرج ثمّ تحوّل الى الرّأس واللّحية والوجه حتّى تصنع كما صنعت اوّلا بماء قراح ثمّ أزّره(۱۲) بالخرقة و يكون تحتها القطن تذفره اذفاراً قطناً كثيراً ثمّ تشدّ فخذيه على القطن بالخرقة شداً شديداً حتّى لا تخاف ان يظهر شيء تشدّ فخذيه على القطن بالخرقة شداً شديداً حتّى لا تخاف ان يظهر شيء وايّاك (و ـ خ كا) ان تقعده أو تغمز بطنه وايّاك أن تحشو فى مسامعه شيئاً فان خفت ان يظهر من المنخرين (۱۳) شيء فلاعليك ان تصيّر ثَمَّ قطناً و ان لم تخف فلا تجعل فيه شيئاً ولا تخلّل (۱۶) اظفاره وكذلك غسل المرأة ان لم تخف فلا تجعل فيه شيئاً ولا تخلّل (۱۶) اظفاره وكذلك غسل المرأة

 ⁽۱) بثلث _ يب (۲) الى _ خ كا (۳) يغرجيه _ خ يب

⁽٥) ثمّ اغسله _ يب (٦) قدميه _ كا (٧) الجانب _ خ (A) قدمه _ خ ل

يذكر فيه غسل الميّت ايّاك ان تحشو مسامعه شيئاً فان خفت أن يظهر من المنخرين شيء فلا عليك ان تصيّر عليه قطناً وان لم تخف فلا تجعل فيه شيئاً.

٣٨٩٣ (٤) وفيه ١٢٣ج ١-أيضاً قال الصادق عليه السلام في آخر حديث طويل يصف فيه غسل الميّت لاتخلّل اظافيره (والظّاهر ان مراده من حديث طويل وحديث يذكر فيه غسل الميّت الحديث المتقدّم عن الكاهليّ).

۱۹۹۲ (۵) تهذیب ۲۰۱ج ۱-بهذا الاسناد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۶۱ج ۲-علی بن ابراهیم عن أبیه عن رجاله عن یونس عنهم علیهم السّلام قال اذا أردت غسل المیّت فضعه علی المغتسل مستقبل القبلة فان کان علیه قمیص فاخرج یده من القمیص واجمع (۱) قمیصه علی عورته وارفعه (۲) من رجلیه الی فوق الرّکبة وان لم یکن علیه قمیص فألق علی عورته خرقة واعمد الی السّدر فصیّره فی طست وصبّ علیه الماء واضربه بیدك حتّی تر تفع رغوته (۳) واعزل الرّغوة فی شیء وصبّ الآخر فی الاجّانة (٤) الّتی فیها الماء

ثمّ اغسل يديه (٥) ثلث مرّات كما يغتسل الانسان من الجنابة الى نصف الذّراع ثمّ (٦) اغسل فرجه ونقّه (٧) ثمّ اغسل رأسه بالرّغوة وبالغ فى ذلك واجتهد ان لايدخل الماء منخريه ومسامعه ثمّ اضجعه على جانبه (٨) الأيسر وصبّ الماء من نصف رأسه الى قدمه (٩) (ثلاث مرّات

⁽۱) واجعل ـخ يب (۲) ارفعهما ـ يب

⁽٣) أي زبده الَّذِّي يعلوه عند ضربه في الماء

⁽٤) أى المركن والَّذي يغسل فيه الثَّياب (٥) يده ـ يب (٦) و ـ يب

 ⁽٧) اتقه _ یب (۸) جنبه _ خ کا (۹) قدمیه _ خ کا

_يب_خ كا) وادلك بدنه دلكاً رفيقاً وكذلك ظهره وبطنه ثمّ اضجعه على جانبه الأيمن وافعل به مثل ذلك

ثمّ صبّ ذلك الماء من الاجّانة واغسل الاجّانة بماء قراح واغسل يديك الى المرفقين ثمّ صبّ الماء فى الآنية وألق فيه حبّات كافور وافعل به كما فعلت فى المرّة الأولى أبدء بيديه ثمّ بفرجه وامسح بطنه مسحاً رفيقاً فان خرج شىء فأنقه ثمّ اغسل رأسه ثمّ اضجعه على جنبه الأيسر (واغسل جنبه الأيمن وظهره وبطنه ثمّ اضجعه على جنبه الأيمن واغسل جنبه الأيسر حكا) كما فعلت اوّل مرّة ثمّ اغسل يديك(١) الى المرفقين والآنية وصبّ فيه ماء(٢) القراح واغسله بماء القراح كما غسّلته(٣) فى المرّ تين الاوّلتين ثمّ نشفه بثوه طاهر واعمد الى قبطن فذرّ عليه شيئاً من حنوط (٤) وضعه على فرجه (٥) قبل و دبر واحش القطن فى دبره لئلّا يخرج منه شىء وخذ خرقة طويلة عرضها شبر فشدّها(٢) من حقويه(٧) وضمّ فخذيه ضمّاً شديداً ولفّها فى فخذيه

ثمّ اخرج رأسها من تحت رجليه الى الجانب الأيمن واغرزها(٨) فى الموضع الذى لففت فيه الخرقة وتكون الخرقة طويلة تلفّ فخذيه من حقويه الى ركبتيه لفّاً شديداً

(٦)٣٨٩٥ تهديب ٣٠٥ ج ١ _أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى جعفر محمد بن على عن محمد بن الحسن عن أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن فضّال عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّاربن موسى عن أبى عبدالله

⁽۱) بدك _ بب (۲) فيها الماء _ خ كا (۳) غسّلت _ بب

⁽٤) حنوطه ـ خ کا (٥) فرجيه ـ خ يب (٦) بها ـ خ کا

 ⁽٧) الحقوة: الخاصرة (٨) واغمزها _ بب _ اغرزها: أى ادخلها

عليه السّلام الله سئل عن غسل الميّت قال تبدء ف على سوئته خرقة ثمّ تنضح على صدره وركبتيه من الماء ثمّ تبدء ف تغسل الرّأس واللّحيّة بسدر حتّى تنقيه ثمّ تبدء بشقّه الأيمن ثمّ بشقّه الأيسر وان غسّلت رأسه ولحيته بالخطمى فلابأس وتمرّ يدك على ظهره وبطنه بجرة (١) من ماء حتّى تفرغ منهما ثمّ بجزء من كافور تجعل فى الجرّة من الكافور نصف حبّة ثمّ تغسل رأسه ولحيته ثمّ شقّه الأيمن ثمّ شقّه الأيسر وتمرّ يدك على جسده كلّه وتنصب رأسه ولحيته شيئاً ثمّ تمرّ يدك على بطنه فتعصره شيئاً حتّى يخرج من مخرجه ما خرج و يكون يدك على بطنه فتعصره شيئاً حتّى يخرج من مخرجه ما خرج و يكون على يديك (٣) خرقة تنقّى بها دبره ثمّ ميّل برأسه شيئاً ف تنفضه حتّى يخرج من منخره ماخرج ثمّ قغسله بجرّه (٤) من ماء القراح فذلك ثلاث يخرج من منخره ماخرج ثمّ قغسله بجرّه (٤) من ماء القراح فذلك ثلاث حرار فان زدت فلا بأس و تدخل فى مقعدته (شيئاً _خ) من القطن ما دخل ثمّ تجفّفه بثوب نظيف

ثمّ تغسل يديك الى العرافق ورجليك الى الرّكبتين ثمّ تكفّنه تبدء و تجعل على مقعدته شيئاً من القطن وذريرة (٥) و تضمّ فخذيه (عليها _ خ) ضمّاً شديداً وجمّر ثيابه بثلاثة اعواد ثمّ تبدء فتبسط اللّفافة طولاً ثمّ تذرّ عليها شيئاً من الذّريرة ثمّ الازار طولاً حتّى يغطّى الصّدر والرّجلين ثمّ الخرقة عرضها قدر شبر ونصف ثمّ القميص تشدّ الخرقة على القميص بحيال العورة (٦) والفرج حتّى لايظهر منه (شيء _ يب) واجعل الكافور في مسامعه و اثر سجوده منه وفيه واقلّ من الكافور واجعل على عينيه قطناً و فيه واذنيه (٧) شيئاً قليلاً ثمّ عمّمه و ألق على وجهه ذريرة وليكن

⁽۱) بجزء ـ خ (۲) بجزء ـ خ

⁽٥) الذَّريرة نوع من العلَّيوب ـ المنجد ـ الذَّريرة: مَاانتحب من قصب الطَّيب (٦) العذرة ـ خ

⁽٧) ارنينه _ خ ارنيته _ خل

طرف العمامة متدلّياً على جانبه الأيسر قدر شبر ترمى بها على وجهه و ليغتسل الّذي غسّله.

وكلّ من مسّ ميّتاً فعليه الغسل وان كان الميّت قد غسّل والكفن يكون برداً وان لم يكن برداً فاجعله كلّه قطناً فان لم تجد عمامة قطن فاجعل العمامة سابرياً (١) وقال تحتاج المرأة من القطن لقبلها قدر نصف منّ وقال التّكفين ان تبدء بالقميص ثمّ بالخرقة فوق القميص على الييه و فخذيه وعورته وتجعل طول الخرقة ثلاثة أذرع ونصفاً (٢) وعرضها شبر و نصف ثمّ تشدّ الأزار الييه (٣) ثمّ اللّفافة ثمّ العمامة (و تطرح فيضل العمامة -خ) على وجهه و تجعل على كلّ ثوب شيئاً من الكافور وتطرح على كنفه ذريرة وقال أنكان في اللّفافة خرق (٤) وقال الجرّة الأولى التي يغسل بها الميّت بماء السّدر والجرّة الثّانية بماء الكافور تفتّ فيها فتاً قدر نصف حبّة والجرّة الثّالثة بماء القراح

فقیه ۱۲۲ج ۱ روی عمّار السّاباطیّ عن أبی عبدالله علیه السّلام انّه قال ان غسلت رأس المیّت ولحیته بالخطمی فلابأس وذکر هذا فی حدیث طویل یصف فیه غسل المیّت (والظّاهر أن یکون مراده من حدیث طویل روایة عمّار المتقدّمة).

٧٣٥٩٦ (٧) دعائم الاسلام ٢٣٠ ج ١ عن جعفر بن محمد عليهما السلام الله قال غسل الميت ثلاث غسلات غسلة بالماء والسدر وغسلة بالماء والكافور والقالثة بالماء محضاً وكل غسلة كغسل الجنابة يبدأ فيوضيه كوضوئه للصلوة ثم يمر الماء على جسده كله ويقلبه لجنبه

 ⁽١) السّابرى: ضرب من النّايب الرّقاق
 (٤) هكذا في الأصل ولكنّ الظّاهر انّ هنا سقط أو كان جزاء الشّرط تقديراً نظير فخطّه أو ضمّه ونحو ذلك

ولا يجلسه ولا يكبّه فانه اذا أجلسه اندق ظهره ولكن يقلّبه لجنبيه و يغسل ظهره وهو كذلك ويمرّ يديه (١) على سائر جسده كما يغتسل الجنب وقال عليه السّلام يجعل على الميّت حين يغسل ازار من سرّته الى ركبتيه ويمرّ الماء من تحته ويلفّ الغاسل على يده خرقة ويدخلها من تحت الازار فيغسل فرجه وساير عورته التي تحت الازار.

٨٩٧(٨) فقه الرضاعليه السّلام ١٨١ عنسل الميّت مثل غسل الحيّ من الجنابة الآ أنّ غسل الحيّ مرّة واحدة بتلك الصّفات وغســل الميّت ثلاث مرّات على تلك(٢) الصّفات تبتدىء بغسل اليدين الى نصف المرفقين ثلاثاً ثلاثاً ثم الفرج ثلاثاً ثم الرّأس تلاثاً ثم جانب الأيمن ثلاثاً ثمّ جانب الأيسر ثلثاً بالماء والسّدر ثمّ تغسله مرّة اخرى بالماء والكافور على هذه الصّفة ثمّ بالماء القراح مرّة ثالثة فيكون الغسل ثلاث مرّات كلّ مرّة خمسة عشر صبّة ولاتقطع الماء اذاابتدئت بالجانبين من الرّأس الى القدمين فان كان الاناء يكبر عن ذلك و كان الماء قليلاً • صببت في الأوِّل مرّة واحدة على اليدين و مرّة على الفرج و مرّة على الرّأس و مرّة على الجنب الأيمن و مرّة على الجنب الأيسس بافاضة لايقطع الماء من اوّل الجانبين الى القدمين ثمّ عملت ذلك في سائر الغسل فيكون غسل كلِّ (عضو ـك) مرّة واحدة على ماوصفناه (و ـك) يكون الغاسل على يديه خرقة و يغسل الميّت من وراء ثوب أو يستر عورته **بخرقة**.

وفى موضع آخو ١٦٥ - ثمّ ضعه على مغتسله من قبل ان تنزع قميصه و تضع على فرجه خرقة وليّن (٣) مفاصله ثمّ تقعده فتغمز بطنه غمزاً رفيقاً وتقول وأنت تمسحه اللّهمّ انّى سلكت حبّ محمّد صلّى الله

⁽١) يده _ خل (٢) بتلك _ ك (٣) تليّن _ خ فقد الرّضا

عليه وآله في بطنه فاسلك به سبيل رحمتك و يكون مستقبل القبلة و يغسّله أولى النّاس به أو من يأمر (١) به الوليّ بذلك و يجعل باطن رجلين الى القبلة وهو على المغتسل وتنزع قميصه من تحته أو تتركه عليه الى ان تفرغ من غسله ليستر به عورته وان لم يكن عليه القميص القيت على عورته شيئاً ممّا يستربه عورته وتليّن اصابعه ومفاصله ماقدرت بالرّفق وان كان يصعب عليك فدعه وتبدء بغسل كفّيه ثمّ تطهّر ماخرج من بطنه و يلفّ غاسله على يده (خرقه _خ) ويصبّ (غيره _ك) الماء من فوق يديه (٢) ثمّ تضجعه ويكون غسله من وراء ثوبه ان استطعت ذلك ثممّ تبدء برأسه فتغسله بالماء غسلاً نظيفاً ثمّ اغسل جسده كلّه الى رجليه بالحرض والسّدر غسلاً نظيفاً وتدخل يدك تحت الثّوب وتغسل قبله و دبره بثلث حميديّات(٣) ولايقطع الماء عنه ثمّ تنغسل رأســـه ولحــيته برغوة السّدر وتتبعه بثلث حمديّات ولاتقعده ان صعب عليك ثمّ اقلبه على جنبه الأيسر ليبدو لك الأيمن ومدّ يدك اليمني على جنبه الأيمن الى حيث تبلغ ثمّ اغسله بثلاث حميديّات من قرنه الى قدمه فاذا بلغت وركه فأكثر من صبّ الماء وايّاك ان تتركه ثمّ اقلبه على جنبه الأيـمن ليبدو لك الأيسر وضع يدك اليسرى على جنبه الأيسر واغسله بثلاث حميديّات من قرنه الى قدمة ولاتقطع الماء عنه ثمّ اقلبه الى ظهره وامسح بطنه مسحاً رفيقاً واغسله مرّة اخرى بماء وشيء من الكافور وامدح (٤) فيه شيئاً من الحنوط مثل غسل الأوّل ثمّ خضخض (٥) الأواني الَّتي فيها الماء واغسله الثَّالثة بماء قراح ولاتمسح بطنه في الثَّالثة وقل و أنت تغسّله عفوك عفوك فإنّه من قالها عفا الله عنه و عليك بأداء الأمانة

⁽١) يأمره الوليّ _ خ (٢) سرّته _ ك

⁽٣) حميديات واحدها حميد وهو ابريق كبير _ مجمع (٤) واطرح _ك (٥) أى حرّكها

(الى أن قال) فاذا فرغت من الغسلة الثّالثة فاغسل يديك من المرفقين الى اطراف اصابعك والق عليه ثوباً تنشف به الماء عنه.

۱۸۹۸ (۹) الهدایة ۲۶ فاذا فرغ من أمر الکفن وضع المیت علی المغتسل وجعل باطن رجلیه الی القبلة وینزع القمیص من فوق إلی سرّته ویترکه الی أن یفرغ من غسله لیستر به عورته فاذا لم یکن علیه قمیص القی علی عورته مایسترها به ویلین أصابعه بر فق فان تصعّبت علیه فلید عها ویمسح یده علی بطنه مسحاً رفیقاً وقال أبی ره فی رسالته إلی: ابد عیدیه فاغسلهما بثلاث حمیدیّات بماء السّدر ثمّ تلف علی یدك الیسری خرقة تجعل علیها شیئاً من الحرض وهو الأشنان وذكر نحوه الیسری خرقة تجعل علیها شیئاً من الحرض وهو الأشنان وذكر نحوه

لمّا أوصى الىّ رسول الله صلّى الله عليه وآله ان اغسّله ولا يغسّله معى المّا أوصى الىّ رسول الله صلّى الله عليه وآله ان اغسّله ولا يغسّله معى أحد غيرى قلت يارسول الله انّك رجل ثقيل البدن لااستطيع ان اقلّبك وحدى فقال لى انّ جبر ئيل عليه السّلام معك يتولّى غسلى قلت فمن يناولنى الماء قال يناولك الفضل وقل له فليغطّ عينيه فانة لاينظر الى عورتى أحد غيرك الا ذهب بصره قال أبوجعفر محمدبن على عليه السّلام وكان الفضل بن العبّاس يناوله الماء وقد عصّب عينيه وعلى عليه السّلام وجبر ثيل يغسّلانه صلّى الله عليه وآله قال و غسّله على عليه السّلام ثلاث غسلات غسلة بالماء والحرض (والسّدر خ) وغسلة بماء (١) فيه ذريرة وكافور وغسلة بالماء محضاً وهي آخرهن

۱۱) ۳۹۰۰ (۱۱) تهدیب ۲۹۹ج ۱ ـ أخبرنی الشّیخ أیّده الله تعالی عن أبی القاسم جعفر بن محمد وأبی غالب الزّراریّ (۲) وغیره عن محمدبن یعقوب واخبرنی الحسین بن عبیدالله عن عدّة من أصحابنا عن محمدبن

⁽۱) بالماء وفيه _خ (۲) الزّازيّ _خل

يعقوب عن كافى ١٣٨ج ٢- على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن الحلبى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا أردت غسل الميّت فاجعل بينك وبينه ثوباً يستر (عنك _كا) عورته أمّا قميص(١) وإمّا غيره ثمّ تبدء بكفّيه و(تغسل _يب) رأسه ثلاث مرّات بالسّدر ثمّ ساير جسده وابدء بشقّه الأيمن فاذا أردت أن تغسل فرجه فخذ خرقة نظيفة فلفّها على يدك اليسرى ثمّ ادخل يدك من تحت الثّوب الذي على فرج الميّت فاغسله من غير ان ترى عورته فاذا فرغت من غسله بالسّدر فاغسله مرّة اخرى بماء وكافور وشىء من حنوطه (مرّة أخرى _خ يب) ثمّ اغسله بماء بحت (٢) غسلة اخرى حتّى اذا فرغت من ثلث (غسلات _ يب) جعلته في ثوب (نظيف _ يب) ثمّ جفّفته

۱۹۹۱ (۱۲) تهدیب ۲۰۰۰ - ایهذا الاسناد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۶۰ - ۳-عدّة من اصحابنا عن سهل بن زیاد عن الحسن بن محبوب عن علیّ بن رئاب عن الحلبیّ قال قال أبوعبدالله علیه السّلام یعسّل المیّت ثلث غسلات مرّة بالسدر ومرّة بالماء یطرح فیه الکافور و مرّة اخری بالماء القراح ثمّ یکفّن وقال علیه السّلام انّ أبی کتب فی وصیّته ان اکفّنه فی ثلاثة اثواب أحدها رداء له حبرة و شوب آخر و قمیص قلت ولم کتب هذا قال مخافة قول النّاس وعصّبناه بعد ذلك بعمامة وشققنا له الأرض من أجل انّه کان بادناً (۳) وأمرنی أن أرفع القبر من الرّخ النّار ش القبر بالماء حسن

۱۳۹۰۲) تهديب ۳۰۰ج ۱_بهذا الاسناد عن محمدبن يعقوب عن كافي ۱۳۹ جـمحمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد ومحمدبن خالد عن النّضر بن سويد عن ابن مسكان عـن أبـي

⁽١) قعيصاً _ يب (٢) أي خالص (٣) بادناً أي سميناً جسيماً

عبدالله عليه السّلام قال سألته عن غسل الميّت فقال أغسله بماء وسدر ثمّ اغسله على أثر ذلك غسلة أخرى بماء وكافور وذريرة ان كانت و أغسله الثّالثة بماء قراح قلت ثلث غسلات (١) لجسده كلّه قال نعم قلت يكون عليه ثوب اذا غسّل فال ان استطعت ان يكون عليه قميص فغسّله (٢) من تحته وقال احبّ لمن غسّل الميّت ان يلفّ على يده الخرقة حين (٣) يغسّله

۱۹۹۰۳ مهدیب ۱۶۶ج ۱-النّضربن سوید عن هشام بن سالم عن سلیمانبن خالد قال سألت أباعبدالله علیه السّلام عن غسل المیّت کیف یغسّل قال بماء وسدر واغسل جسده کلّه واغسله أخرى بماء وکافور ثمّ اغسله أخرى بماء قلت ثلاث مرّات قال نعم قلت فما یکون علیه حین (۲) یغسّله قال ان استطعت ان یکون علیه قمیص فتغسّل (٤) من تحت القمیص

۱۹۰۱ تهذیب ۲۵۰ ج ۱ محمد بن أحمد بن یحیی عن الحسن بن الحسین اللولوی عن أبی داود المنشد عن سلامة عن مغیرة مؤذّن بنی عدی عن أبی عبدالله علیه السّلام قال غسّل علیّ بن ابیطالب علیه السّلام الله صلّی الله علیه و آله بدئه بالسّدر والثّانیة بثلاثة مثاقیل من كافور ومثقال من مسك ودعا بالثّالثة بقربة مشدودة (الرّأس من) فأفاضها علیه ثمّ أدرجه علیه السّلام

۱۹۰۵ (۱۲) تهديب ٤٤٦ ج ١-استبصار ٢٠٦ ج ١-أحمد بن محمد ابن عيسى عن على بن الحكم عن أبان والحسين بن سعيد عن فضالة (عن حسين - يب) عن ابن مسكان جميعاً عن أبي العبّاس عن أبي عبدالله

⁽١) للنُّ غسلات قلت _ بب (٢) تغسّله _ بب (٣) حتّى _ بب

⁽٤) فغشله _ خل _ فلتغسل _ خل

عليه السلام قال سألته عن غسل الميّت فقال اقعده واغمز بطنه غمزاً رفيقاً ثمّ طهّره من(١) غمز البطن ثمّ تضجعه ثمّ تغسّله تبدأ(٢) بميامنه و تغسّله بالماء والحرض ثمّ بماء وكافور ثمّ تغسّله بماء القراح واجعله في اكفانه.

محمد عن أبيه عن الصقار عن تهديب ٢٠٧ج ١ ـ أحسمد بن رزق محمد عن أبيه عن الصقار عن تهديب ٢٠٣ج ١ ـ أحسمد بن رزق الغمشاني عن معاوية بن عمّار قال أمرني أبوعبدالله عليه السلام ان اعصر (٣) بطنه ثمّ اوضيه (ثمّ اغسله ـ يب) بالأشنان ثمّ اغسل رأسه بالسّدر ولحيته ثمّ افيض على جسده منه ثمّ ادلك به جسده ثمّ أفيض عليه ثلاثاً ثمّ اغسله بالماء القراح ثمّ افيض عليه الماء بالكافور و بالماء (٤) القراح واطرح فيه سبع ورقات سدر.

۱۸) ۳۹۰۷ تهذیب ۱ ۶۵ میل ۱۰۸ مین الحسین عن عبدالله بن جعفر عن ابراهیم بن مهزیار عن أخیه علی بن مهزیار عن فضالة بن ایّوب عن القاسم بن برید عن محمد بن مسلم عن فقیه ۱۲۲ می أبی جعفر (۵) علیه السّلام قال غسل المیّت مثل غسل الجنب وان کان کثیر الشّعر فزد (۲) علیه (الماء ـصاـیب خ) ثلاث مرّات.

۱۹۱۳۹۰۸ معنی بن المستبد ۱۹۱۳ معنی بن المستبد عن یعقوب بن یقطین قال سألت العبد الصّالح علیه السّلام عن العسل المستب الفیه وضوء الصّلوٰة أم لافقال غسل المستب یبدأ بمرافقه فیغسل بالحرض ثم (یغسّل یب) وجهه و رأسه بالسّدر ثمّ یفاض علیه الماء ثلاث مرّات و لایغسّل اللّ فی قمیص یدخل رجل یده

 ⁽١) في _ خل (٢) فتبدأ _ صا (٣) اغمز _ خ صا (٤) بماء _ خ صا

⁽٥) قال أبوجعفر الباقر(ع) ـ فقيه 💎 (٦) فردّ ـ فقيه 💮

و يصبّ عليه من فوقه و يجعل في الماء شيء من سدر وشيء من كافور ولا يعصر بطنه الآان يخاف شيئاً قريباً فيمسح (١) (به _صا) (مسحاً _ يب) رفيقاً من غير ان يعصر ثمّ يغسل الذي غسّله يده قبل ان يكفّنه الى المنكبين ثلاث مرّات ثمّ اذا كفّنه اغتسل

۱۹۹۹ (۲۰) تهذیب ۲۰۲ج ۱ - أخبرنی الشّیخ ایّده الله عن أبی جعفر محمدبن علیّ عن محمدبن الحسنبن الولید عن محمدبن یحیی وعن أبی الحسن محمدبن أحمدبن داود عن أبی الحسن علیّبن الحسین (بن بابویه -خ) عن محمدبن یحیی استبصار ۲۰۲ج ۱ اخبرنی الشّیخ ره عن أحمدبن محمد عن أبیه عن محمدبن یحیی عن أخبرنی الشّیخ ره عن أحمدبن نوح عن المسلی عن عبدالله (۲)بن محمدبن أحمدبن یحیی عن ایّوببن نوح عن المسلی عن عبدالله (۲)بن عبید (۳) قال سألت أباعبدالله علیه السّلام عن غسل المیّت قال یطرح علیه خرقة ثمّ یغسّل فرجه ویوضاً وضوء الصّلوة ثـمّ یغسّل رأسه بالسّدر والأشنان ثمّ بالماء والكافور ثمّ بالماء القراح (و-صا) یطرح فیه سبع ورقات صحاح (من ورق السّدر -صا) فی الماء

استبصار ۲۰ استبصار ۲۰ استبصار ۲۰ اخبرنی الشیخ ره عن أبی القاسم جعفربن محمد عن أبیه عن تهدیب ۲۰۳ج ۱ سعد (بن عبدالله یب) عن أبی جعفر عن علی بن حدید عن عبدالرّحمٰن ابس أبسی نجران والحسین بن سعید عن حمّاد عن حویز قال أخبرنی أبوعبدالله علیه السّلام قال المیّت یبدء بفرجه ثمّ یوضّا وضوء الصّلوة و ذکر الحدیث (هکذا فی صا و یب).

۱ ۱ ۳۹۱ (۲۲) استبصار ۲۰۷ ج ۱ ـ أخبرنى الحسين بن عبيدالله عن أحمد بن محمد بن يحيى عن أبيه عن تهذيب ۲۰۲ج ۱ ـ محمد بن أحمد بن

⁽١)فليمسح-خل (٢) عبيدالله _صا (٣) عبيدة _خ يب

یحیی عن محمد بن یحیی المعاذی عن محمد بن عبد الحمید عن محمد بن حفص عن حفص بن غیاث عن لیث عن عبد الملك عن أبی بشیر عن حفصة بنت سیرین (۱) عن أمّ سلیمان عن امّ أنس بن مالك انّ رسول الله صلّی الله علیه و آله قال اذا توفّیت المرأة فأرادوا ان یغسّلوها فلیبدؤوا ببطنها فلتمسح مسحاً رفیقاً ان لم تكن حبلی فان كانت حبلی فلا تحرّ كها (۲) فاذا أردت غسلها فابدئی بسفلیها فالقی علی عورتها ثوباً (ستیراً حا یب خ) ثمّ خذی كرسفة فاغسلیها (فأحسنی غسلها یب خ) ثمّ أدخلی یدك من تحت الثوب فامسحیها (۳) بكرسف ثلاث مرّات واحسنی مسحها قبل ان توضّیها (٤) ثمّ وضّیها (٥) بماء فیه سدر و ذكر الحدیث (هكذا فی یب صا).

۱۳۹۱۲ (۲۳) تهدیب۳۰۳ج ۱-استبصار ۲۰۷ج ۱-علی بن محمد (القاسانی ـ صا) عن بعض أصحابه عن الوشّاء عن أبی خیثمة عن أبی عبدالله علیه السّلام قال انّ أبی أمرنی ان اغسّله اذا توفّی وقال لی أكتب یا بنی ثمّ قال انّهم یأمرونك بخلاف ما تصنع فقل لهم هذا كتاب أبی و لست اعدو قوله ثمّ قال تبدء فتغسل یدیه ثمّ توضّیه وضوء الصّلوة ثمّ تأخذ (ماء و ـ یب) سدراً وذكر الحدیث (۲).

۱۳۹۱۳ (۲٤) استبصار ۲۰۰۵ - أخبرنى الشّيخ عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن تهديب ٤٤٥ - الحسين بن سعيد عن محمد ابن أبي عمير عن ابراهيم الخزّاز عن عثمان النّواء قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام انّى اغسّل الموتى قال (أو صابيب خ) تحسن قال قلت انّى (۷) اغسّل قال اذا غسّلت الميّت فارفق به ولا تعصره

⁽۱) بشر _ خ صا (۲) فلاتحرکیها _ خ

⁽٤) توضَّئيها ثمّ وضَّئيها _ يب (٥) توضّيها _ صا (٦) تمامالحديث _ يب (٧) أي _ خل يب

ولاتقربنّ شيئاً من مسامعه بكافور

۱۳۹۱ (۲۵) تهدیب ۲۰۹ج ۱-أخبرنی الشّیخ أیده الله عن أبی القاسم جعفربن محمد عن محمدبن یعقوب عن کافی ۱۶۶ج ۲-علی القاسم جعفربن محمد عن محمدبن یعقوب عن کافی ۱۶۶ج ۲-علی (بن ابراهیم _یب) عن أبیه عن ابن أبی عمیر عن أبی أیّوب الخزّاز عن عثمان النّواء قال قلت لأبی عبدالله علیه السّلام انّی اغسّل الموتی قال اور ۱۱) تحسن قلت انّی اغسّل فقال اذا غسّلت فارفق به ولاتغمزه ولاتمسّ مسامعه بکافور واذا عمّمته فلاتعمّمه عمّة (۲) الأعرابی قلت (و-خ) کیف اصنع قال خذ العمامة من وسطها وانشرها علی رأسه ثمّ ردّها الی خلفه واطرح طرفیها علی صدره

۱۳۹۱۵ محبوب عن أبى أيوب عن حموان بن أعين قال قال أبوعبدالله عليه محبوب عن أبى أيوب عن حموان بن أعين قال قال أبوعبدالله عليه السّلام اذا غسّلتم الميّت منكم فارفقوا به ولاتعصروه ولاتغمزوا له مفصلاً لاتقرّبوا اذنيه شيئاً من الكافور ثمّ خذوا عمامته فانشروها مثنيّة على رأسه واطرح طرفيها من خلفه وأبرز جبهته قلت فالحنوط كيف اصنع به قال يوضع في منخره (٣) و موضع سجوده و مفاصله قلت فالكفن فقال تؤخذ خرقة فتشدّ بها سفليه (٤) وتضمّ فخذيه (٥) بها ليضمّ ماهناك وما يصنع من القطن افضل ثمّ يكفّن بقميص ولفّافة وبرد يجمع فيه الكفن.

٣٩١٦ (٢٧) مستدرك ١٧٤ ج ٢ ـ الشّيخ شاذان بن جبر ثيل القمّيّ في كتاب الفضائل حدّثنا الامام شيخ الاسلام أبوالحسن بن على بن محمد المهدىّ بالاسناد الصّحيح عن الأصبغ بن نباتة وذكر حديثاً طويلاً

⁽١) و _ كا (٢) عمامة _ خ كا (٣) منخريه _ صا (٤) سفله _ خ

⁽٥) وسطه _ خل يب

فى تكلّم الميّت مع السّلمان ره الى أن قال فعند ذلك أتانى غاسل فجرّدنى من أثوابى واخذ فى تغسيلى فنادته الرّوح ياعبدالله رفقا بالبدن الضّعيف فوالله ماخرجت من عرق الآ انقطع ولامن عضو الآ انصدع فوالله لو سمع الغاسل ذلك القول لما غسل ميّتاً ابداً

بحارالأنوار عن أبى عبدالله المسلام الأنوار عن أبى عبدالله الحسين عليه السلام ان أميرالمؤمنين عليه السلام غسل فاطمة عليه السلام ثلاثاً وخمساً وجعل في الغسلة الخامسة الآخرة شيئاً من الكافور واشعرها مئزراً سابغاً دون الكفن وكان هو الذي يلى ذلك منها و هو يقول اللهم انها امتك و بنت رسولك و صفيك و خيرتك من خلقك اللهم لقنها حجّتها واعظم برهانها و أعْلِ درجتها واجمع بينها وبين أبيها محمّد صلّى الله عليه و آله

و تقدّم في رواية سليمان (٣) من باب (١٤) وجوب توجيه المحتضر الى القبلة من أبواب الاحتضار قوله عليه السّلام وكذلك اذا غسل يحفر له موضع المغتسل تجاه القبلة فيكون مستقبلاً بباطن قدميه و وجهه الى القبلة وفي رواية ابراهيم (٢) من باب (١) ماورد من الثّواب لمن غسل الموتى من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام ما من مؤمن يغسل ميّتاً مؤمناً ويقول وهو يغسله ربّ عفوك عفوك اللّ عفا الله عنه وفي الرّضوي (٣) نحوه وفي رواية المفيد (٤) قوله مامن مؤمن يغسل مؤمناً ميّتاً وهو يقلبه ويقول ربّ عفوك عفوك اللّ عفا الله عن الغاسل.

وفى رواية سعد (٧) قوله عليه السّلام ايّما مؤمن غسّل مؤمناً فقال اذا قلّبه اللّهم انّ هذا بدن عبدك المؤمن وقد خرجت روحه منه وفرّقت بينهما فعفوك عفوك عفوك اللّ غفر الله له ذنوب سنة (١) الاّ الكبائر وفى

⁽۱) سنه ـ خل

رواية ام كلثوم (١٢) من باب (٢) وجوب تغسيل الميّت المسلم قوله عليه السّلام اذا أنا متّ فغسّلاني ثمّ نشّفاني بالبردة الّتي نشّفتم بها رسول الله وفاطمة صلوات الله عليهما وفي رواية الفضيل (١٤) قوله عليه السّلام فغسّلوه بالسّدر والماء وفي غير واحد من أحاديث هذا الباب مايدل على ان غسل الميّت كغسل الجنابة وفي رواية ابن عبّاس (١٣) من باب (٣) ان المحرم اذا مات فهو كالمحل قوله صلى الله عليه وآله اغسلوه بماء وسدر

ويأتى فى رواية طلحة (٣) من باب (١٥) انّه لايمس من الميت ظفر من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام كرّه ان يقصّ من الميّت (الى أن قال) أو يغمز له مفصل وفى رواية الدّعائم (٣) من باب (١) وجوب تحنيط الميّت بالكافور من أبواب التّحنيط قوله عليه السّلام اذا فرغ الرّجل من غسل الميّت نشّفه فى ثوب.

(10) باب أنّ الميّت يغسّل غسل المؤمن وان كان المخالف حاضراً

۱۳۹۱۸) تهذیب ۲٤٤ ج ۱ علی عن سعد بن عبدالله عن ایوب ابن نوح قال کتب أحمد بن القاسم الی أبی الحسن الثّالث علیه السّلام یسئله عن المؤمن یموت فیأتیه الغاسل یغسله وعنده جماعة من المرجئة هل یغسل (۱) غسل العامّة ولایعمّمه ولایصیّر معه جریدة فکتب یغسله (۲) غسل المؤمن وان کانوا حضوراً وامّا الجریدة فلیستخف بها ولایرونه ولیجهد (۳) فی ذلك جهده

۱۹۹ ۳۹ (۲) فقه الرّضا عليه السّلام ۱۹۹ فان حضرك قوم مخالفون فأجهدان تغسله غسل المؤمن وأخف عنه الجريدة

⁽۱) يغسله _ خ يب (۲) يغسل _ خ (۳) وليجتهد _ خ

(11) باب انّه لابأس للغاسل ان يجعل الميّت بين رجليه ويضبطه بهما اذا قلبّه

الحسين الحسين العدين الحسين ابن أبى الخطّاب وأحـمدبن عن سعدبن عبدالله عن محمدبن الحسين ابن أبى الخطّاب وأحـمدبن الحسن بن علىّ بن فضّال عن أبيه عن علىّ بن عقبة وذبيان بن حكيم عن موسى بن أكيل النّميرىّ عن العلاءبن سيّابة عن فقيه ١٢١٦ج ١-أبى عبدالله عليه السّلام(١) قال لابأس أن تجعل الميّت بـين رجـليك و ان تقوم (من _ يب _ صا) فوقه فتغسله اذا قلّبته يـميناً و شـمالاً تـضبطه برجليك كيلا يسقط لوجهه(٢) _ قال الشّيخ ره فى الاستبصار فالوجه فى قوله عليه السّلام لابأس ان تجعله بين رجليك محمول على الجـواز و رفع الحظر لان المسنون والافضل ان يقف من جانب الميّت ولايركبه

(1۲) باب ماورد في حدّ الماء الّدي يغسل به الميّت وانّه يكره ان يدخل ماينصبّ عنه من الماء في كنيف ويجوز ان يرسل في بلاليع لايبال فيها

۱۹۲۱ (۱) استبصار ۱۹۵ ج ۱ - أخبرنى الشّيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن تهذيب ۱۳۹۲ ج ۱ - فقيه ۸۸ ج ۱ - (محمد بن الحسن - يب) الصّفّار قال كتبت (۳) الى أبى محمد عليه السّلام كم حدّ الماء الذّى يغسل به الميّت كما رووا انّ الجنب يغتسل بستّة (٤) ارطال (من ماء - فقيه) والحائض بتسعة ارطال فهل للميّت حدّ من الماء الذي يغسل به فوقّع عليه السّلام حدّ غسل الميّت (ان - صا) يغسل حتّى يطهر ان شاء

⁽١) قال الصادق عليه السلام _ فقيه (٢) بوجهه _ صا

⁽٣) كتب محمدين الحسن الصّفّار الي أبي محمد الحسنين عليّ عليه السّلام ـ فقيه

⁽٤) ہتسعة _ خل يب

الله تعالى _ فقيه _ وهذا التّوقيع في جملة توقيعاته عندى بخطّه عليه السّلام في صحيفة.

الحسن الى أبى محمد عليه السّلام فى الماء الّذى يغسل به الميّت كم حدّه فوقّع عليه السّلام حدّ غسل الميّت يغسّل حتّى يطهر ان شاء الله قالواكتب اليه هل يجوز ان يغسل الميّت ومائه الّذى يصبّ عليه يدخل الى بئر كنيف أو الرّجل يتوضّأ وضوء الصّلوة ان ينصبّ(۱) ماء وضوئه فى (بئر ـخ) كنيف فوقّع عليه السّلام يكون ذلك فى بلاليع تهديب ٢٦١ج ١ محمد بن الحسن الصّفّار قال كتبت الى أبى محمد عليه السّلام هل يجوز ان يغسل الميّت ومائه الّذى يصّب عليه يدخل الى بئر كنيف فوقّع عليه السّلام يكون ذلك فى بلاليع

۱۹۰۳ (۳) ۱۹۰۳ (۳) الحقى ۱۵۰ ج سول به ۱۳۹ ج ۱ مستبصار ۱۹۰ ج ۱ على (بن ابراهيم كا صا) عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حفص بن البخترى عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله لعلى عليه السّلام يا على اذا أنا مت فاغسلنى (۲) بسبع قرب من (ماء خ يب) بئر غرس (۳) مناقب ابن شهر آشوب ۲۳۸ ج ۱ الصّفوانى في الاحن والمحن باسناده عن اسماعيل بن عبدالله عن أبيه عن على عليه السّلام قال أوصانى رسول الله صلّى الله عليه و آله اذا أنا مت وذكر مثله.

۳۹۲٤ (٤) کافی ۲۹٦ج ۱ عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمد عن ابن أبي نصر کافی ۱۵۰ج ۳ عدّة من أصحابنا عن تهديب ۲۳۵ج ۱ استبصار ۱۹۲ ج ۱ سهل بن زياد عن أحمد بن محمد ابن أبي نصر عن

⁽١) يصبّ ـ خ كا (٢) فغسّلني ـ خ كا (٣) بثر معروف وهي من عيون الجنّة ــ مجمع

فضيل (بن _خ كا ٢٩٦) سكّرة (١) قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام جعلت فداك هل للماء (الّذي يغسّل به الميّت _كا٢٩٦٦ج ١) حّد محدود قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال لعلى عليه السّلام اذا(٢) أنا متّ فاستق لي ستّ قرب من (ماء _يب _كا) بئر غرس فاغسلني (٣) و كفّني (و حنّطني _كا) تهديب _كافي _فاذا فرغت من غسلي وكفني (و تحنيطي _كا ١٥٠)فخذ بمجامع (٤)كفني واجلسني ثمّ سلني عمّا شئت فوالله لاتسئلني عن (٥) شيء الآ اجبتك فيه بصائر الدّرجات ٢٨٤_حدّثنا أحمدبن محمدبن عيسى عن أحمدبن محمد ابن أبي نصر (البزنطي _خ) عن فضيل بن سكّرة وذكر مثل مافي (كا ١٥٠) الّا انّه اسقط قوله وكفني و تحنيطي خرائج الرّ اوندي ٨٠٣ج ٢ ـ سعدبن عبدالله عن محمدبن الحسين ابن أبي الخطّاب عن أحمد بن محمد ابن أبي نصر البزنطيّ عن فضيل بن سكّرة عن أبي عبدالله عليه السّلام (انّه _خ) قال قال النّبيّ صلّى الله عليه و آله لعليّ عليه السّلام اذا أنا متّ فاستق لي سبع قرب من ماء بثر غرس فغسّلني ثمّ خذ (بجميع _خ) مجامع كفني واجلسني ثمّ اسئلني عمّا شئت فوالله لاتسئلني عن شيء الا اجبتك (٦) فيه

۳۹۲۵ (۵) بصائر الدرجات ۲۸۶ محمد بن على بن محبوب عن جعفر بن اسماعيل بن جعفر الهاشمى عن أيّوب بن نوح عن الحسين بن يزيد النّوفلى عن اسماعيل بن عبدالله بن جعفر عن أبيه عن على عليه مالسّلام قال أوصانى النّبى صلّى الله عليه وآله اذا أنا متّ فغسّلنى بست قرب من بئر غرس فاذا فرغت من غسلى فادرجنى فى أكفانى ثمّ ضع فاك على فمى قال ففعلت وانبأنى بما هو كائن الى يوم القيامة

⁽۱) فضیل بن سکّرہ ــ صحیح (۲) ان ــ خ کا (۳) وغسّلنی ــ یب فغسّلنی ــ کا

⁽٤) بجوامع ـك٢٩٦١ مجامع ـ خ يب(٥) من ـالبصائر (٦) أخبرتك ـ خ الخرائج

اسحاق ابراهیمبن محمدبن سعید الثقفی الاصفهانی (قال _خ) حد ثنا اسحاق ابراهیمبن محمدبن سعید الثقفی الاصفهانی (قال _خ) حد ثنا عباد بن یعقوب الأسدی (قال _خ) حد ثنا الحسین بن زید بن علی حد ثنا اسماعیل بن عبدالله بن جعفربن أبیطالب عن أبیه قال قال علی بن ابیطالب علیه السّلام أمرنی رسول الله صلّی الله علیه و آله اذا توفّی ان استقی سبع قرب من بثر غرس فأغسّله بها الخبر

۷٬۳۹۲۷ وفیه ۸۰۲ج ۲ - قال سعد بن عبدالله (و - خ) حدّ ثنی ابراهیم بن محمد (بن سعید - خ) الثقفی (قال - خ) حدّ ثنا ابراهیم بن صالح الأنماطی قال حدّ ثنا الحسین بن زیدبن علی بن الحسین عمّن حدّ ثه عن عبدالله بن جعفر ابن ابیطالب قال قال علی علیه السّلام قال لی رسول الله صلّی الله علیه و آله اذا أنا متّ فغسّلنی بسبع قرب من بئر غرس غسّلنی بثلاث قرب غسلاً وسنّ (۱) علی أربعاً سنّاً

٣٩٢٩ (٩) مستدرك ١٩١ج ٢-قال السمهودي في خلاصة الوفاء غُرس بالضّم ثمّ السّكون كما في خط المراغى و يقال الأغرس و قال المجد بئر غرس بالفتح ثمّ السّكون قال و هي بئر بقبا شرقى مسجدها على نصف ميل من جهة الشّمال ويعرف مكانها اليوم وماحولها بالغرس

⁽١) السّنَ الصّبالمتصل والشّنَ الصّبالمنقطع ـ شنّ على أربعاً شنّاً

قال و لابن ماجد بسند جید عن علی علیه السلام قال قال رسول الله صلّی الله علیه و آله اذا أنا مت فغسّلونی بسبع قرب من بشری بشر غرس و کانت بقبا وکان یشرب منها، ولیحیی، ان النّبی صلّی الله علیه و آله قال یا علی إذا أنا مت فاغسلنی من بشری بشر غرس بسبع قرب لم تحلّل أوْکِیَتهن (۱) وله عن محمد الباقر علیه السّلام انّه صلّی الله علیه و آله غسل من بشریقال لها بشر غرس لسعدبن خیثمة وکان یشرب منها

۱۹۳۰ (۱۰) فقه الرضاعليه السّلام ١٦٧ ولايجوز ان يدخل الماء ما ينصبّ عن الميّت من غسله في كنيف ولكن يجوز ان يدخل في بلاليع لا يبال فيها او في حفيرة.

(13) باب كراهة تشخين الماء للميّت

۱۳۹۳۱ (۱) تهديب ۳۲۲ج ۱-أخبرنى الشيخ ايده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ۱٤٧ج ٣-عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن عدّة من أصحابنا عن أبى عبد الله عليه السّلام قال لا يسخّن للميّت الماء (و -خ كا) لا يعجّل له النّار ولا يحتّط (۲) بمسك.

۲)۳۹۳۲ (۲) تهديب ۳۲۲ج ۱ _أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن عبدائله بن المغيرة عن رجل عن أبي جعفر و أبي عبدالله عليهما السّلام قالالايقرّب الميّت ماء حميماً.

۳۲۲ (عن فضالة خ) على بن مهزيار (عن فضالة خ) عن أبان عن زرارة قال فقيه ٨٦ج ١ قال أبو جعفر (٣)عليه السّلام لايسخّن

 ⁽۱) الوكاء جمعه اوكية: كلَّ سير أو خيطٍ يشد به فم السَّقاء او الوعاء ـ الوكاء رباط القسربة وغيرها الذي يشد به رأسها
 (۲) ولاتخطه ـ خ يب
 (۳) جعفر ـ خل يب

الماء للميّت (فقيه _وروى في حديث آخر الاّ أن يكون شـتاءً بــارداً فتوقّى الميّت ممّا توقّى منه نفسك.

٣٩٣٤ ٤) فقه الرّضاعليه السّلام ١٦٧ ـ ولاتسخّن له (أى للميّت) ماءً اللّ ان يكون ماء بارداً جدّاً فتوقّى الميّت مـمّا تـ وقّى مـنه نـفسك ولايكون الماء حارّاً شديداً وليكن فاتراً (١)

(12) باب انّه لابأس ان يغسّل الميّت في الفضاء ولكنّه يستحبّ ان يجعل بينه و بين السّماء ستراً

۱۳۹۳۵ (۱) تهذیب ۱۳۹۳ ا ـ أحمدبن محمدبن عیسی عن موسی ابن القاسم البجلی و أبسی قـتادة عـن عـلیّبن جعفر کـافی ۱٤۲ج ۲ ـ محمدبن یحیی عن العمرکیّبن علیّ عن فقیه ۸٦ج ۱ ـ علیّبن جعفر (۲) عن أخیه أبی الحسن (موسی بن جعفر ـخ یب) علیه السّلام قال سألته عن أخیه أبی الحسن (هل ـ کا) یغسّل فی الفضاء قال لابأس وان ستربستر فـهو أحبّالیّ قوبالاسناد ۱۸۲۸ ـ باسناد معن علیّبن جعفر عن أخیه موسی بن جعفر علیما السّلام نحوه

٣٩٣٦(٢) فقه الرّضا عليه السّلام ١٦٩ ـ ولابأس ان تغسّله في فضاء وان سترت بشيء أحبّ التي.

۳۹۳۷ (۳) تهديب ٤٣٢ ج ١ - الحسن بن محبوب عن ابراهيم بن مهزم عن طلحة بن زيد عن أبى عبدالله عليه السّلام ان أباه كان يستحبّ أن يجعل بين الميّت وبين السّماء ستر يعنى اذا غسّل.

٣٩٣٨ (٤) مستدرك ٩٣ اج ٢ - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في

⁽١) فتر الشَّىء: سكن بعد حدَّة ولان بعد شدَّة

⁽٢) سئل عليَّبن جعفر أخاه موسىبن جعفر عليهما السّلام _ فقيه

المحاسن روى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله كان يسير في بعض سيره فقال لاصحابه يطلع عليكم من بعض هذه الفجاج(١) شخص ليس له عهد بابليس منذ ثلاثة ايّام فما لبثوا ان اقبل اعرابيّ قد يبس جلده على عظمه الى ان ذكر تخلّف الأعرابيّ عن عسكره وسقوط بعيره وموتهما قال فأمر النّبيّ صلّى الله عليه و آله فضربت خيمة فغسّل فيه الخبر

(10) باب انّه لا يمسّ من الميّت ظفر ولاشعر وان سقط منه شيء جعل في كفنه

۱۵۹۳۹(۱) كافى ۱۵٦ج ٢-على بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن غياث عن أبى عبدالله عليه السّلام قال كرّه أمير المؤمنين عليه السّلام ان تحلق عانة الميّت اذا غسّل أو يقلّم له ظفر أو يجزّ له شعر

الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبان بن عثمان عن فقيه ٩٦ - أبى الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبان بن عثمان عن فقيه ٩٦ - أبى الجارود(٢) قال سألت أباجعفر عليه السّلام عن الرّجل يتوفّى أتقلم اظافيره أو(٣) ينتف ابطيه (٤) أو(٣) تحلق عانته ان طالت به من مرض (٥) قال لا.

۳۹٤۱ (۳) تهدیب ۳۲۳ج ۱ ـ أخبرنی الشّیخ ایّده الله عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۳۵۱ج ۳ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زیاد عن ابن محبوب عن ابراهیم بن مهزم عن طلحة بن زید

⁽١) الفجّ: الطّريق الواسع بين جبلين ﴿ ٢) سئل أبوالجارود أباجعفر عليه السّلام ــ فقيه

⁽٣) و _ فقيه _ اباطه _ خل

⁽٥) المرض _ فقيه _ مرض الموت _ خل فقيه

عن أبى عبدالله عليه السّلام قال كره(١) ان يقصّ من الميّت(٢) ظفراً و يقصّ له شعر أو يحلق له عانة أو يغمز له مفصل

القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافي ١٥٦٦ جـ حميد (٣) بن جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافي ١٥٦ جـ حميد (٣) بن زياد عن الحسن بن محمد الكندى عن أحمدبن الحسن الميثمي عن أبان بن عثمان عن عبدالله قال سألت أباعبدالله البان بن عثمان عن عبدالله وأبان بن عثمان عن الميت يكون عليه الشعر فيحلق عنه أو يقلم قال لايمس (٤) منه شيء أغسله وأدفنه

٣٩٤٣ (٥) تهذيب ٣٢٣ ج ١ - بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن كافى ١٥٥ ج ٢ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لا يمسّ (٤) من الميّت شعر و لاظفر وان سقط منه شيء فاجعله في كفنه.

٣٩٤٤ (٦) فقه الرّضا عليه السّلام ١٦٧ ــ و لا تــقلّمنّ اظـافيره ولاتقصّ شاربه ولاشيئاً من شعره فان سقط منه شيء من جلده فا جعله معه في أكفانه.

۱ ۳۹٤٥ (۷) دعائم الاسلام ۲۳۰ ج ۱ عن جعفو بن محمد عليهما السلام الله قال ماسقط من الميّت من شعر أو لحم أو عظم أو غير ذلك جعل في كفنه معه ودفن به.

(17) باب استحباب كتم الغاسل مايري من الميّت

١٩٤٦ (١) فقه الرّضا عليه السّلام ١٦٧ وعليك باداء الأمانة فانّه

⁽١) يكره _ يب (٢) للميّت _ بب (٣) محمد _ خ يب

⁽٤) لايقص _ خل كا

روى عن أبى عبدالله عليه السلام الله من غسل ميّتاً مؤمناً فأدّى فيه الأمانة غفر له قال(١) (و-خ)كيف يؤدّى الأمانة قال لا يخبر بما يرى

وتقدّم فى مرسلة الفقيه (٥) من باب (١) ماورد من التواب لمن غسل الموتى قوله عليه السّلام من غسل ميّتاً فستر وكتم خرج من الذّنوب كيوم ولدته أمّه وفى رواية سعد (٦) قوله عليه السّلام من غسل ميّتاً (مؤمناً فقيه) له قلت وكيف (مؤمناً فقيه) له قلت وكيف يؤدّى فيه الأمانة غلم السّلام لا يخبر بما يرى (وحدّه الى أن يدفن الميّت فقيه).

وفى مرسلة المقنع والهداية ورواية ابن سنان والرّضوى نحوه وفى رواية ابن عبّاس وأبى هريرة (٩) قوله صلّى الله عليه وآله من غسّل ميّتاً فأدّى فيه الأمانة كان بكلّ شعرة عتق رقبة ورفع له به مائة درجة فقال عمربن الخطّاب يا رسول الله كيف يؤدّى فيه الأمانة قال يستر عورته و شينه حبط اجره وكشف عورته في الدّنيا والآخرة.

وفي رواية الدّعائم (١٠) قوله صلّى الله عليه و آله مامن امرء مسلم غسل اخاً له مسلماً فلم يقذره ولم ينظر الى عورته ولم يذكر منه سوء (الى أن قال) الاّ خرج عطلاً (٢) من ذنوبه

(17) باب انّه يغسّل الميّت اولى النّاس به أو من يأمره الوليّ

۱ ۳۹٤۷ (۱) تهديب ٤٣١ج ١ على بن الحسين عن محمد بن أحمد ابن على عن عبدالله بن الصلت عن عبدالله بن المغيرة قال حدّ ثنى غياث بن ابن على عن عبد الله بن المقيم الرّ زامى عن جعفر عن أبيه عن فقيه ٨٦ج ١ على عليه السّلام (٣)

⁽١) قيل _خ فقه الرّضا (٢) عطلًا: خلّواً (٣) قال أميرالمؤمنين عليه السّلام _فقيه

انّه قال يغسّل الميّت أولى النّاس به (أو من يأمره الولىّ بذلك _فقيه) هم ٣٩٤٨ (٢) الهداية ٢٣ ـ يغسّل الميّت أولى النّاس به أو من يأمره الولىّ بذلك فقه الرّضا عليه السّلام ١٦٦ ـ مثله

ويأتى فى رواية ابن سنان (٤٦) من الباب التّالى قوله عليه السّلام فان لم تكن امرئته معه غسّلته اوليهنّ به وتلفّ على يديها خرقه وفى رواية عمّار (١) من باب (٢٠) حكم تغسيل المرئة الصّبيّ قـوله عـليه السّلام يغسلها (أى الصّبيّة الّتى لاتصاب امرئة تـغسلها) رجـل أولى النّاس بها وفى روايته الاخرى (٣) نحوه.

وفى رواية أبى بصير (٩) من باب (٥) انّه يصلّى على الجنازة أولى النّاس به من أبواب الصّلوة على الميّت قوله قلت الزّوج أحقّ بها من الأب والولد والأخ قال عليه السّلام نعم ويغسّلها وفى رواية اسحاق (٣) من باب (٣٤) استحباب ادخال المرأة في القبر من كان يراها من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام الزّوج أحقّ بامرأته حتّى يضعها في قبرها

(11) باب حكم تغسيل الرّجل المرأة وبالعكس

۱ ۱ ۳۹۶۹ (۱) تهذيب ۱ ۲۶ج الستبصار ۱ ۲۰ج الصين بن سعيد عن فضالة عن عبدالرّحمٰن ابن أبي عبدالله البصريّ قال سألته عن امرأة ما تت مع رجال قال تلفّ و تدفن ولا تغسّل

• ٩٥٠(٢) فقيه ٩٤ج ١ ـ سئل الصادق عليه السّلام الحلبيّ عن امرأة تموت في السّفر و ليس معها ذو محروم ولانساء (و ـ خ) قال تدفن كما هي بثيابها والرّجل يموت وليس معه الاّ النّساء وليس معهن رجال(١) قال يدفن كما هو بثيابه فقه الرّضا عليه السّلام ١٨٨ ـ واذا ماتت المرأة

⁽١) رجل _ خل

وذكر نحوه.

۱۹۵۱ محمد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن الحسن بن على عن أجمد بن محمد عن الحسن بن على عن أبى جميلة عن زيد الشّحّام قال سألته (۱) عن امرأة ما تت وهى فى موضع ليس معهم امرئة غيرها قال (له _صا) ان لم يكن فيهم لها زوج ولاذو رحم (۲) لها دفنوها بثيابها ولا يغسّلونها وان كان معهم زوجها أو ذو رحم لها فليغسّلها من غير أن ينظر الى عورتها قال وسألته عن رجل مات فى السّفر مع نساء ليس معهن رجل فقال ان لم يكن له فيهن امرأة فليدفن فى ثيابه ولا يغسّل وان كان له فيهن امرأة فليدفن فى ثيابه ولا يعرقه وان كان له فيهن امرأة فليدن فى ثيابه ولا يعرقه

٣٩٥٢ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن داود بن سرحان عن أبى عبدالله عليه السّلام فى الرّجل يموت فى السّفر أو فى الأرض(٣) ليس معه فيها الاّ النّساء قال يدفن ولا يغسّل (كافى وقال فى المرأة تكون مع الرّجال بتلك المنزلة الاّ أن يكون معها زوجها فان كان معها زوجها فليغسّلها من فوق الدّرع ويسكب عليها الماء سكباً ولتغسّله امرأته إذا مات والمرأة ليست مثل الرّجل المسرأة اسوء منظراً حين تموت)

۱۹۹۵ (۵) تهذیب ۲۰۸ استبصار ۱۰۱ -۱۹۷ م الحسین بن سعید عن علی بن النّعمان عن أبی الصّباح الکنانیّ عن أبی عبدالله علیه السّلام (قال قال _یب _صا ۲۰۱) فی الرّجل یموت فی السّفر فی أرض لیس معه الاّ النّساء قال یدفن ولایغسّل والمرأة تکون مع الرّجال بتلك المنزلة تدفن ولاتغسّل تهذیب _استبصار ۱۹۷ م الاّ أن یکون زوجها

⁽١) سألت أباعبدالله عليه السّلام ـ صا (٢) محرم ـ خل يب (٣) أرض ـ خ كا

معها فان كان زوجها معها غسّلها من فوق الدّرع و يسكب الماء عليها سكباً ولاينظر الى عورتها وتغسّل امرأته ان مات والمرأة (ان ماتت ما) ليست بمنزلة الرّجال المرأة اسوء منظراً اذا ماتت تهذيب ٤٣٨ - ١ استبصار ١٩٧ - ١ - سهل بن زياد عن ابن أبى نصر عن داو دبن سرحان عن أبى عبد الله عليه السّلام مثله (هكذا في التّهذيب والاستبصار)

٦٩٥٤(٦) دعائم الاسلام ٢٢٩ ج ١ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال في الرّجل يموت بين النّساء لامحرم له منهنّ والمرأة (كذلك -خ) تموت بين الرّجال فلايوجد من يغسلهما قال يدفنان بغير غسل.

۱۹۵۵ (۷) تهدیب ۱ ٤٤ ج ۱ - استبصار ۲۰۱ ج ۱ - علیّ بن الحسین عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد عن الحسنبن محبوب عن علی ابن رئاب عن محمد بن مروان عن فقیه ۹۶ ج ۱ - ابن أبی یعفور (۱) قال قلت لأبی عبدالله علیه السّلام الرّجل یموت فی السّفر مع النّساء (و فقیه) لیس معهن رجل کیف یصنعن به قال یلفّفنه لفّاً فی ثیابه و یدفنّه ولایغسّلنه.

۳۹۵۲(۸) کافی ۱۵۸ ج۳-عدّة من أصحابنا عن سهل بن زیاد عن علیّ بن الحکم عن سیف بن عمیرة عن داودبن فرقد کافی ۱۵۷ج ۳-محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد عن علیّ بن النّعمان تهدیب ۱۶۶ج ۱ استبصار ۲۰۲ ج ۱-الحسین بن سعید عن علیّ بن النّعمان عن داود بن فرقد قال مضی صاحب لنا (۲) یسئل أباعبدالله علیه السّلام عن المرأة تموت مع رجال (۳) لیس فیهم (٤) ذو محرم هل یغسّلونها وعلیها ثیابها

⁽١) سئل الصّادق عليه السّلام عبدالله ابن أبي يعفور عن الرّجل ــ فقيه

⁽٢) سمعت صاحباً لنا _كا (٣) الرّجال _صا (٤) معهم _ خ كا

فقال اذاً يدخل(۱) (ذلك _ يب _ صا _ خ كا) عليهم ولكن يغسّلون كفيها الحسين (٩) ٣٩٥٧ إ ٩) تهذيب ٤٤٣ إ ـ استبصار ٢٠٣ ج ١ ـ على بن الحسين عن محمد (بن أحمد _ خ _ يب) بن على عن عبدالله بن الصّلت عن على بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عمر وبن شمر عن جابر عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئل عن المرأة تموت وليس معها محرم قال يغسّل كفّيها

۱۹۹۸ (۱۰) تهذیب ۲۶۲ج ۱ - أخبرنی الشیخ ره عن أبی جعفر محمد بن علی عن محمد بن الحسن عن محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد عن عبدالرّحمٰن بن سالم استبصار ۲۰۰ج ۱ - أخبرنی الشیخ ره عن أحمد بن محمد عن أبیه عن الصّفّار عین تهذیب ۲۶۲ج ۱ - استبصار ۲۰۲ج ۱ - أحمد بن محمد عن أبیه عن الصّفّار عین تهذیب ۲۰۲ عن أحمد استبصار ۲۰۲ج ۱ - أحمد بن محمد (بن عیسی - یب - صا ۲۰۲) عن أحمد ابن محمد ابن أبی نصر عن عبدالرّحمٰن بن سالم عن فقیه ۹۵ ج ۱ - هفضّل (۲) بن عمر قال قلت لأبی عبدالله علیه السّلام جعلت فداك ما تقول فی المرأة تكون فی السّفر مع الرّجال لیس فیهم لها ذومحرم ولامعهم امرأة فتموت المرأة فما (۳) یصنع بها قال یغسّل منها ما أوجب الله علیه التّیم ولایکسّف لها شیء من محاسنها الّتی أمر الله عزّوجلّ بسترها فقلت (له _ فقیه _ صا ۲۰۲) کیف یصنع بها قال یغسّل طهر کفّیها عرّوجلّ بسترها فقلت (له _ فقیه _ صا ۲۰۲) کیف یصنع بها قال یغسّل طهر کفّیها

۱۱)۳۹۵۹ (۱۱) تهذیب ۱۶۵۳ - استبصار ۲۰۳ج ۱ - سعدبن عبدالله عن محمدبن الحسین ابن أبی الخطّاب عن محمدبن اُسلم الجبلی عن

⁽١) اى يعاب على أقارب المرأة ـ الدَّخَل بالتَّحريك العيب والضَّمير فى عليهم يعود الى أقارب المرأة لدلالة ذكرها (عليهم) قاله المجلسيّ ره نقلاً عن الشّيخ ره في مشرق الشّمسين

⁽٢) سئل أباعبدالله عليه السّلام المفضّل بن عمر فقال له جعلت فداك . فقيه (٣) ما _خ

⁽٤) باطن _ فقيه

عبدالرّحمٰن بن سالم وعلى ابن أبى حمزة عن أبى بصير قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن امرأة ماتت في سفرها(١) وليس معها نساء ولاذومحرم فقال يغسل منها موضع الوضوء ويصلّى عليها وتدفن

استبصار ۱۲۰۳ تهذیب ۱۳۵۲ ج ۱- أخبرنی الشّیخ ایّده الله عن أبی جعفر محمد بن علی عن محمد بن الحسن عن محمد بن یحیی عن الستبصار ۲۰۲ ج ۱- محمد بن أحمد بن یحیی عن الحسن بن (علیّ بن _صا) خُرّ زاد (۲) عن الحسن (۳) بن راشد عن علیّ بن اسماعیل عن أبی سعید (٤) قال سمعت أباعبدالله علیه السّلام یقول المرأة اذا ماتت مع قوم لیس لها فیهم (ذات _ یب خ) محرم یصبّون الماء علیها صبّاً ورجل مات مع نسوة (و_یب خ) لیس فیهن له محرم فقال أبو حنیفة یصببن الماء علیه صبّاً فقال أبو عبدالله علیه السّلام بل یحلّ لهن آن یمسسن منه ماکان یحلّ لهن آن یمسسن منه ماکان یحلّ لهن آنی لایحلّ لهن الموضع الّذی لایحلّ لهن النظر الیه ولامسّه وهو حیّ صببن الماء علیه صباً

۱۳۹۳۱) تهذیب ٤٤٤ج ۱-استبصار ۲۰٤ج ۱-علی بن الحسین عن محمد بن أحمد بن (٥) علی عن عبد الله بن الصّلت عن ابن بنت الیاس عن عبد الله بن السّلام یقول المرأة اذا عن عبد الله بن سنان قال سمعت أبا عبد الله علیه السّلام یقول المرأة اذا ما تت مع الرّجال فلم یجدوا امرئة تغسّلها غسّلها بعض الرّجال من وراء الشّوب (٦) ویستحبّ ان یلف علی یدیه خرقة (حملها الشّیخ ره علی أن یکون الغاسل زوجها أو من ذوی أرجامها) ولایخفی مافیه.

۱۹۹۲ (۱٤) تهدیب ۱۶۰ج ۱-استبصار ۱۹۹ ج ۱-اُحمدبن محمد عن محمد عن محمد بن سنان عن اُبی خالد عن اُبی حمزة عن اُبی جعفر علیه السّلام

⁽۱) فی سفر _خ (۲) خرزاذ _خ (۳) الحسین _خل یب

⁽٤) أبي بصير ـخل صا (٥) عن عليّ ـصا (٦) النّياب ـصا

قال لايغسّل الرّجل المرأة الآان لاتوجد امرأة

۱۹۹۳(۱۵) تهديب ٤٣٩ج ١-استبصار ١٩٩ ج ١-أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهري عن علي عن أبي بصير قال قال أبوعبدالله عليه السّلام يغسّل الزّوج (١) امرأته في السّفر والمرأة زوجها في السّفر اذا لم يكن معهم (٢) رجل

۱۹۹۵(۱۹) فقه الرّضاعليه السّلام ۱۹۹ـولابأس ان ينظر الرّجل الى امرأته بعد الموت وتنظر المرأة الى زوجها ويغسّل كلّ واحد منهما صاحبه اذا ماتا.

۱۹۹۳(۱۷) كافى ۱۵۸ ج ٣ - تهذيب ٤٣٩ ج ١ - استبصار ۱۹۹ ج ١ - على (بن ابراهيم - صا كا) عن أبيه عن حمّادبن عيسى عن حريز عن محمدبن مسلم قال سألته عن الرّجل يغسّل امرأته قال نعم انّما يمنعها أهلها تعصّباً.

⁽١) الرَّجل _خل يب (٢) معما _خل يب

⁽٣) سأل عبدالله بن سنان أباعبدالله عليه السّلام _فقيه (٤) و _خ يب (٥) عنده _خ يب

⁽٦) حيث _خل فقيه (٧) كراهة _خ كا _ يب

محمد بن على بن الحسين عن أبيه تهذيب ١٤٠ ج ١ على بن الحسين عن محمد بن أحمد بن على عن عبدالله بن الصلت عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئل عن الرّجل يغسّل امرأته قال نعم من وراء التّوب(١) (و -خ صا) لا ينظر الى شعرها ولاالى شيء منها والمرأة تغسّل زوجها لانّه(٢) اذا مات كانت في عدّة منه واذا مات هي فقد انقضت عدّتها وعن المرأة تموت في سفر وليس معها ذومحرم ولانساء قال تدفن كما هي بثيابها وعن الرّجل يموت (في السّفر -خ يب) وليس معه ذومحرم ولارجال قال يدفن كما هو في ثيابه السّفر -خ يب) وليس معه ذومحرم ولارجال قال يدفن كما هو في ثيابه عفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن تهذيب ١٥٧٨ ج ١ - أخبر ني الشّيخ ره عن أبي القاسم محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد بن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سألته عن الرّجل يغسّل امرأته قال نعم من وراء الثّوب(١)

۱۹۹۹ (۲۱) كافى ۱۵۸ ج٣ محمد بن يحيى عن تهذيب ٢٣٨ ج ١ استبصار ١٩٧ ج ١ أحمد بن محمد عن على بن الحكم عن الحسين بن عثمان عن سماعة قال سألته عن المرأة اذا ما تت فقال يدخل زوجها يده تحت قميصها (ويغسّلها حا) الى المرافق (٣) (فيغسّلها يب)

تهديب ٣٩٧٠ (٢٢) كافى ١٥٨ ج ٣ _ (عدّة من أصحابنا عن _معلّق) تهديب ٣٩٧٠ ج ١ _ استبصار ١٩٧٩ ج ١ _ سهل بن زياد _ عن (علىّ _ صا) ابن محبوب عن ابن رئاب عن الحلبيّ عن أبى عبدالله عليه السّلام في المرأة اذا ماتت وليست معها امرأة تغسّلها قال يدخل زوجها يده تجت قميصها فيغسّلها الى المرافق

۲۳۱ (۲۳) دعائم الاسلام ۲۲۹ ج ۱ عن جعفر بن محمد عليهما

⁽١) النّياب _ خ (٢) لانّها _ صا (٣) المرفق _ خ يب _ المرافق هي العور تأن - كذا في المرات

السّلام انّه سئل عن المرأة هل يغسّلها زوجها قال لابأس بذلك وليغسّلها من فوق التّوب.

۲۲۷ (۲٤) وفيه ۲۲۹ ج ۱ عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه قال و المرأة تغسّل زوجها اذا مات ولاتتعمّد النّظر الى الفرج

٣٩٧٣ (٢٥) مناقب ابن شهر آشوب ٣٦٤ ج ٣ ـ ابوالحسن الخزّاز القمّى في الأحكام الشّرعيّة فقيه ٨٧ ج ١ ـ سئل ابوعبدالله (١) عليه السّلام عن فاطمة عليها السّلام من غسّلها فقال غسّلها أميرالمؤمنين عليه السّلام لانّها كانت صدّيقة لم يكن ليغسّلها الآصدّيق

۱۸۶۳(۲۲) کافی ۱۵۹۹ – عدّة من أصحابنا عن تهذیب ۱۸۶۰ استبصار ۱۹۹۹ ج ۱ أحمد بن محمد بن عیسی حصا کا) علل الشّرائع ۱۸۶ أبی ره قال حدّ ثنی أحمد بن ادریس قال حدّ ثنا أحمد بن محمد بن عیسی عن (أحمد بن محمد حکا العلل) ابن أبی نصر عن عبدالرّحمٰن بن سالم کافی ۱۵۹۹ ج محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد بن عیسی عن عبدالرّحمٰن بن سالم عن المفضّل (بن عمر بیب ما العلل) (عن أبی عبدالله علیه السّلام عبدالله علیه السّلام حکافی ۱۵۹۹ ج ۱ قال قلت لأبی عبدالله علیه السّلام قال (جعلت فداك یب ما العلل) من غسّل فاطمة علیها السّلام قال ذاك أمیرالمؤمنین علیه الصّلؤة والسّلام (قال العلل یب ما) فكأنّی داك أمیرالمؤمنین علیه الصّلؤة والسّلام (قال العلل یب ما) فكأنّی استعظمت (۲) ذلك من قوله قال (لی کا ۱۹۹۹) فكأنّک ضقت ممّا (۳) أخبر تك به (قال کا ۱۹۹۹) لا تضیقن فانّها صدّیقة (و کا ۱۹۹۹) لم یکن (۱۶) یغسّلها الاّ عیسی علیه الاّ صدّیق أمّا علمت أنّ مریم علیها السّلام لم یغسّلها الاّ عیسی علیه الاّ صدّیق أمّا علمت أنّ مریم علیها السّلام لم یغسّلها الاّ عیسی علیه

⁽١) سئل الصّادق عليه السّلام _ فقيه (٢) كانّك استفظمت _ خ كا استضقت _ خل

 ⁽٣) بما _ خ
 (٤) لايغشلها _ العلل

السّلام (یب کا ۱۵۹) (قال یب) قلت جعلت فداك فما تقول فی المرأة تكون فی السّفر مع الرّجال لیس فیهم (۱) لها ذومحروم ولامعهم امرأة فتموت المرأة مایصنع بها قال یغسّل منها ماأوجب الله علیه التّیمّم ولاتمسّ ولایکشف شیءمن محاسنها الّذی امرالله (عزّوجلّ کا) بستره فقلت فکیف یصنع بها قال یغسّل بطن (۲) کفّیها ثمّ (۳) یغسّل وجهها

(۲۷)۳۹۷۵ بحارالأنوار ۲۰۵ج ۸۱ مصباح الأنوار عن مروان الاصفر ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و آله حين ثقلت في مرضها أوصت عليّاً عليه السّلام فقالت انّى اوصيك ان لايلى غسلى وكفنى سواك فقال نعم فقالت واوصيك ان تدفننى ولاتؤذن بى أحداً

۱۳۹۷٦ (۲۸) بحارالأنوار ۲۱۰ج ۸۱-كتاب دلائل الامامة للطّبرى الإماميّ عن محمد بن هارون بن موسى التّلعكبريّ عن أبيه عن محمد بن همام رفعه قال لمّا قبضت فاطمة عليها السّلام غسّلها أميرالمؤمنين عليه السّلام ولم يحضرها غيره والحسن والحسين عليهما السّلام و زينب وامّ كلثوم وفضّة جاريتها واسماء بنت عميس الخبر

بحاراً لأنوار ٢٠٠ ج ٨١ و وجدت بخط الشّيخ محمد بن على الجبعى نقلاً من كتاب خطّ الشّهيد قدّس الله روحهما قال لمّا غسّل على فاطمة صلوات الله عليهما قال له ابن عبّاس أغسّلت فاطمة قال اما سمعت قول النّبي صلّى الله عليه و آله هي زوجتك في الدّنيا والآخرة

۱۸۶۳(۳۰) مستدرك ۱۸۶ ج ۲ البحار عن بعض كتب المناقب القديمة عن وهب بن منبّه عن ابن عبّاس فى حديث فى وفاة فاطمة عليها السّلام الى أن قال فلمّا جنّ اللّيل غسّلها علىّ عليه السّلام الخبر عليها السّلام الى أن قال فلمّا جنّ اللّيل غسّلها علىّ عليه السّلام الخبر عليها السّلام الى أن قال فلمّا جنّ اللّيل غسّلها على عنه الحسين بن عليه العسين بن طريف عن الحسين بن

⁽١) معهم _كا (٢) باطن _خل (٣) ووجهها ويغسّل ظهر كقيها_كا

علوان عن جعفر عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام غسّل امرأته فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه و آله

۳۹۸۰ (۳۲) مستدرك ۱۸۷ ج ۲ _الشّيخ حسين بن عبدالوهّـاب الشّعرانيّ في عيون المعجزات روى انّ فاطمة عليها السّلام توفّيت الى أن قال وتولّى غسلها وتكفّينها أميرالمؤمنين عليه السّلام

۳۹۸۱ (۳۳) دعائم الاسلام ۲۲۸ج ۱ عن أبى جعفر محمدبن على عليه السّلام انّه قال غسّل على عليه السّلام فاطمة صلوات الله عليهما وكانت قد اوصت بذلك (اليه -خ)

۱۹۸۲ (۳۲) وفيه ۲۲۸ ج ۱ عن على عليه السّلام انّه قال اوصت الى فاطمة عليها السّلام ان لا يغسّلها غيرى و سكبت (۱) على الماء اسماء بنت عميس.

۳۹۸۳ (۳۵) الجعفر یات ۱۹۹ باسناده عن جعفر بن محمد عن أبیه عن جدّه عن علیّ بن الحسین عن أبیه عن علیّ بن ابیطالب علیهم السّلام قال انّ فاطمة علیها السّلام لمّا ماتت غسّلها علیّ بن ابیطالب علیه السّلام واوصت بذلك الیه کشف الغمّة ۲۰۵ ج ۱ روی ابن بابویه مرفوعاً الی الحسن بن علیّ علیهما السّلام انّ علیاً علیه السّلام غسسل فاطمة علیهاالسّلام مستدرك ۱۸۵ ج ۲ ابن شهر آشوب فی المناقب روی ابن بابویه وذکر مثله

٣٦)٣٩٨٤ بحارالأنوار ٢١٠ج ٨١-كتاب دلائل الإمامة للطّبرى الإماميّ عن أحمد بن محمد الخشّاب عن زكريّا بن يحيى عن ابن أبى زائدة عن أبيه عن محمد بن الحسن عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لمّا قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله رأت فاطمة عليها

⁽١) تصبّ _ خل _ تسكب _ خل

السلام رؤياً طويلةً بشرها رسول الله صلّى الله عليه وآله باللّحقوق بسه واراها منزلها فلمّا انتبهت قالت لأميرالمؤمنين عليه السّلام اذا توفّيت لاتُعْلِمْ أحداً الآام سلمة وامّ أيمن وفضّة ومن الرّجال ابْنَى والعبّاس و سلمان و عمّاراً والمقداد و أباذر و حذيفة و قالت انّى احللتك (من ـخ) أن ترانى بعد موتى فكن مع النّسوة فيمن يغسّلنى ولاتدفنّى الآليلاً ولاتُعْلِمْ أحداً قبرى تمام الحديث

قالت اوصتنی فاطمة علیها السّلام أن لایغسّلها اذا ماتت الا أنا وعملی قالت اوصتنی فاطمة علیها السّلام أن لایغسّلها اذا ماتت الا أنا وعملی فغسّلتها أنا و علیّ علیه السّلام وقیل قالت فاطمة علیها السّلام لاسماء بنت عمیس حین توضّت وضو تها للصّلوٰة (الی أن قال) فجاء علیّ علیه السّلام فقالت له قد قبضت ابنة رسول الله صلّی الله علیه و آله قال متی قالت حین أرسلت الیك قال فأمر اسماء فغسّلتها وأمر الحسن والحسین علیهما السّلام یدخلان الماء ودفنها لیلاً وسوّی قبرها فعو تب علی ذلك علیهما السّلام یدخلان الماء ودفنها لیلاً وسوّی قبرها فعو تب علی ذلك عمیس ان یغسّلاها.

عن آبائه عليهم السّلام قال ان فاطمة عليها السّلام لمّا احتضرت اوصت عبدالله عليه السّلام فقالت اذا أنا متّ فتولّ أنت غسلى وجهّزنى وصلّ على عليّاً عليه السّلام فقالت اذا أنا متّ فتولّ أنت غسلى وجهّزنى وصلّ على و أنزلنى قبرى والحدنى وسوّ التّراب على و اجلس عند رأسى قبالة وجهى فأكثر من تلاوة القرآن والدّعاء فانّها ساعة يحتاج الميّت فيها الى أنس الأحياء وأنا استودعك الله تعالى واوصيك في وُلدى خيراً

٣٩٨٧ (٣٩) تهديب ٤٤٢ج ١-استبصار ٢٠٢ج ١-على بن الحسين عن أحمد بن النضر عن عمروبن

شمر عن جابو عن أبى جعفر عليه السّلام فى رجل مات ومعه نسوة وليس معهن رجل قال يصببن الماء من خلف النّوب ويلفّفنه فى أكفانه من تحت السّتر ويصلّين (عليه حصا) صفّاً ويدخلنه قبره والمرأة تموت مع الرّجال (و_يب خ) ليس معهم امرئة قال يصبّون الماء من خلف النّوب و يلفّونها فى أكفانها ويصلّون ويدفنون.

عن أبى الجوزاء المنبّه بن عبدالله (١) تهديب ٢٠١ج ١-سعد بن عبدالله عن أبى الجوزاء المنبّه بن عبدالله (١) تهديب ٣٤٢ج ١-أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى جعفر محمد بن على عن محمد بن الحسن عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبى جعفر عن أبى الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن على (عن أبيه حا) عن آبائه عن على عليهم السّلام قال اذا مات الرّجل في السّفر مع النّساء ليس فيهن إمرأته ولاذو (٢) محرم (٣) (من نسائه قال حا ليب ٤٤٧) يؤزّرنه الى الرّكبتين ويصببن عليه الماء صباً ولاينظرن الى عورته ولايلمسنه بأيديهن ويطهرنه (يب ٤٤١ صا واذاكان معه نساء ذوات محرم يؤزّرنه ويصببن عليه الماء صباً ويمسسن جسده ولايمسسن فرجه).

۱۹۹۸ (٤١) استبصار ۱۹۱ج ۱-أخبرنی الشّیخ ره عن أبی القاسم جعفربن محمدعن محمدبن یعقوب عن تهدیب ۲۳۷۶ج ۱-کافی ۱۹۷۶ج علی بن ابراهیم عن أبیه عن ابن أبی عمیر عن حمّاد (بن عثمان حا کا) عن الحلبی عن أبی عبدالله علیه السّلام انّه سئل عن الرّجل یموت و لیس عنده من یغسّله الاّ النّساء قال تغسّله امرأته اوذو(٤) قرابة(٥) ان

⁽۱) عبیدالله _ خل یب ۲٤۲ (۲) ذات _ خل یب ۳٤۲

⁽٣) رحم _ خلّ يب (٤) ذات _كا

كانت له و تصبّ النّساء عليه الماء صبّاً وفي المرأة اذا ماتت يـدخل زوجها يده تحت قميصها فيغسّلها

معيد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندى عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن عبدالة عن الحسن بن محمد الكندى عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن عبدالة حليدالله قال سألت أباعبدالله عليدالسلام عن الرّجل يموت وليس عنده من يغسّله الاّ النّساء هل تغسّله النّساء فقال تغسّله امرأته أو ذات محرمه (٦) وتصبّ عليه النّساء الماء صبّاً من فوق الثيّاب

۱۹۹۹(۲۳) تهذیب ۱۶۶۶ - استبصار ۲۰۶۶ - سعد (بن عبدالله حسا) عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عیسی عن فقیه ۹۶۶ - سماعة (۷) قال سألت أبا عبدالله علیه السّلام عن رجل مات ولیس عنده (۸) الا نساء قال تغسّله امرأة ذات محرم منه و تصبّ النّساء علیها (۹) الماء ولایخلع ثوبه وان کانت امرأة ما تت مع (۱۰) رجال ولیس معها (۱۱) امرأة ولا (ذو ـ یب خ) محرم لها فلتدفن کما هی فی ثیابها وان کان معها ذو محرم لها غسّلها من فوق ثیابها

۱۹۹۲ (٤٤) تهذیب ۲۳۹ج ۱-استبصار ۱۹۹۹ج ۱-کافی ۱۹۹۸ج ۳- أبو على ۱۹۹ المشعری عن محمدبن عبدالجبّار (ومحمدبن اسماعیل عن أبو على الأشعری عن محمدبن عبدالجبّار (ومحمدبن اسماعیل عن الفضل بن شاذان جمیعاً کا) عن صفوان (بن یحیی کا) عن منصور (بن حازم خ کا) قال سألت أباعبدالله علیه السّلام عن الرّجل یخرج فی السّفر ومعه امرأته (فتموت بیب) یغسّلها قال نعم وأمّه وأخته ونحو هذا

⁽٥) اوذو قرابته _ يب _ ذات قرابته _ خ يب (٦) محرمة _كا _ محرم _ صا

⁽٧) سئل الصّادق عليه السّلام سماعة بن مهران عن رجل .. فقيه

⁽٨) معه _ خل فقيه (٩) عليه _ خ صا (١٠) معها _ خل يب (١١) معهم _ فقيه

يلقى على عورتها خرقة.

٣٩٩٣(٤٥) فقيه ٩٤ ج١_سئل الصّادق عليه السّلام منصور بن حازم عن الرّجل يسافر معامراًته فتموت أيغسّلها قال نعم و أمّه و أخته و نحوهما يلقى على عورتها خرقة ويغسّلها.

۱۹۹۱ (٤٦) تهذیب ٤٤٤ ج ۱-استبصار ۱۹۹۸ ج ۱-سعد (بن عبدالله الله عن أبی جعفر عن الحسن بن علی الوشاء عن عبدالله بن سنان قال سمعت أباعبدالله علیه السّلام یقول اذا مات الرّجل مع النّساء غسّلته امرأته فان لم تكن امرأته معه غسّلته أولیهن به وتلف علی یدیها خرقة امرأته فان لم تكن امرأته معه غسّلته أولیهن به وتلف علی یدیها خرقة سعید عن ابن أبی عمیر عن حمّادبن عثمان عن زرارة عن أبی عبدالله علیه السّلام فی الرّجل یموت ولیس معه الاّ النّساء قال تغسّله امرأته لانّها منه فی عدّة و اذا ماتت لم یغسّلها لانّه لیس منها فی عدّة ـقال الشّیخ ره فی الاستبصار لم یغسلها مجرّدة من ثیابها.

المحمد بن أحمد المناص المحمد المناص المحمد المحمد بن أحمد المناص المحمد المناص المحمد المناص المناص المحمد المناص المحمد المحمد

بن عليه الرق الترق عليه السلام ١٨٨ و نروى ان على بن الحسين عليهما السلام لما ان مات قال أبوجعفر عليه السلام لقد كنت أكره ان انظر الى عورتك في حيوتك فما أنا بالذي انظر اليها بعد موتك فادخل يده وغسل جسده ثم دعا أم ولد له فأدخلت يدها وغسلت عورته وكذلك فعلت أنا بأبي دعائم الاسلام ٢٢٩ ج ١ عن جعفر بن محمد عليهما السلام نحوه الآانة قال فادخلت يدها معه فغسلته وكذلك فعلت

أنابه عليه السّلام.

الحسن محمدبن أحمدبن داود القميّ عن أبيه عن أبي الحسن عليّ بن الحسن محمدبن أحمدبن داود القميّ عن أبيه عن أبي الحسن عليّ بن الحسين عن كافي ١٥٩ج ٣ محمدبن يحيى عن احمدبن(١) محمد(بن يحيى _ يب) عن أحمدبن الحسن(بن عليّ بن فضّال _ يب) عن عمروبن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن فقيه ٩٥ج ١ عقار(٢) بن موسى عن أبي عبدالله عليه السّلام أنّه سئل عن الرّجل المسلم يموت في السّفر و ليس معه رجل مسلم ومعه رجال نصاري و (معه _ يب _ كا) عمّته و خالته مسلمتان(٣) كيف يصنع في غسله قال تغسّله عمّته و خالته في قميصه ولايقربه النّصاري و عن المرئة تموت في السّفر(٤) و ليس معها امر ثة مسلمة ومعها(٥) نساء نصاري وعمّها وخالها معها مسلمان قال يغسّلانها ولا تقربها النّصرانيّة (كماكانت _ يب _ كا) (المسلمة _ كا) (تغسّلها _ يب _ كا) غير أنّه يكون عليها درع فيصبّ الماء من فوق الدّرع.

تهدیب _ كافی _ قلت فان مات رجل مسلم ولیس معه رجل مسلم ولاامراً مسلمة من ذی (٦) قرابته ومعه رجال نصاری ونساء مسلمات لیس بینه و بینهن (۷) قرابة قال یغتسل (النّصرانی (۸) _ ثمّ یغسّله) فقد اضطر وعن المرأة المسلمة تموت ولیس معها امرأة مسلمة ولارجل مسلم من ذوی (۹) قرابتها و معها (امرأة _ خ كا) نصرانیّة و رجال مسلمون (لیس بینها وبینهم قرابة _ كا) قال تغتسل النّصرانیّة ثمّ تغسّلها.

كافى _فقيه _و(سأله _فقيه) عن النّصرانيّ يكون في السّفر وهو مع

⁽١) محمد بن احمد - يب (٢) سئل الصادق عليه السّلام عمّار بن موسى الساباطي - فقيه

 ⁽٣) مسلمات ـ يب
 (٤) سفر ـ يب
 (٥) معهم ـ يب
 (٦) دوى ـ يب

⁽٧) بينهم _خ يب (٨) التّصاري ثمّ يغسّلونه _ يب (٩) ذي _خ كا

المسلمين فيموت قال لا يغسّله مسلم ولاكرامة و لا يدفنه (١) و لا يقوم على قبره (وان كان اباه _فقيه).

وتقدّم في رواية فضّة (١٣) من باب (١١) استحباب نقل المحتضر الى مصلّاه من ابواب الاحتضار قولها عليها السّلام لعمليّ) فاذا أنت قرأت يس فاعلم انّى قد قضيت نحبى فغسّلنى و لا تكشف عنّى وفي رواية مصباح الأنوار (٢٥) من باب (٩) كيفيّة غسل الميّت و آدابه وعلّته قوله انّ اميرالمؤمنين عليه السّلام غسل فاطمة عليها السّلام.

ويأتى فى جميع أحاديث الباب التّالى ما يناسب الباب وفى رواية أبى بصير (٩) من باب (٥) انّه يصلّى على الجنازة أولى النّاس بها من أبواب الصّلوة على الميّت قوله قلت الزّوج أحق بها من الأب والولد قال عليه السّلام نعم ويغسّلها وفى رواية مصباح الأنوار (٢) من باب (٧) جواز التّوصية بعدم حضور من لايحبّ ان يصلّى عليه قولها عليها السّلام اذا أنا مت فغسّلنى بيدك وفى رواية زيدبن على (١٠) من باب (١) وجوب دفن الميّت المسلم من أبواب الدّفن مثله.

وفى رواية أسماء (٥) من باب (٨) انّ اوّل من جعل له النّعش فاطمة عليها السّلام قوله وغسّلها (أى فاطمة عليها السّلام) على عليه السّلام وفى رواية اسحاق (٣) من باب (٣٤) استحباب ادخال المرئة فى القبر من كان يراها قوله عليه السّلام الزّوج أحق بأمرأته حتّى يضعها فى قبرها

(19) باب حكم تغسيل الدّمّيّ المسلم اذا لم يكن من يغسّله من المسلمين وتغسيل الدّمّيّة المسلمة

١٩٩٩ (١) تهديب ٤٤٣ ج ١ _استبصار ٢٠٢ ج ١ _سعد بن عبدالله

⁽١) ولايدفنه ولاكرامة ... فقيه

عن أبى الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن على عن آبائه عن على عليه عليه على على على عليه عليه عليه على عن قال أتى رسول الله صلى الله عليه وآله نفر فقالوا ان امرئة توفيت معنا وليس معها ذومحرم(١) فقال كيف صنعتم (بها ـ صا) فقالوا صببنا عليها الماء صبّاً فقال أما وجدتم امرئة من أهل الكتاب تغسّلها قالوا لا فقال أفلا يمّمتموها(٢).

نصارئ ونسوة مسلمات غسّله السّلام ۱۷۳ وان مات ميّت بين رجال نصارئ ونسوة مسلمات غسّله الرّجال النّصارئ بعد ما يغتسلون و ان كانت الميّت امرأة مسلمة بين رجال مسلمين ونسوة نصرانيّة اغتسلت نصرانيّة وغسّلتها.

و تقدّم في رواية عمّار (٤٩) من الباب المتقدّم ما يدلّ على ذلك فلاحظ.

٢٠) باب حكم تغسيل المرئة الصّبيّ وتغسيل الرّجل الصّبيّة

(۱) عديب ١٤٠٥ محمد بن أحمد عن أحمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار السّاباطيّ عن أبى عبدالله عليه السّلام أنّه سئل عن الصّبيّ تغسله امرأة قال أنّه سئل عن الصّبيّ تغسله المرأة قال انّه العسلها الصّبيان النّساء وعن الصّبيّة ولاتصاب امرأة تغسلها قال يغسلها رجل أولى النّاس بها.

محمدبن على عن محمدبن الحسن عن أحمدبن الشيخ أيده الله عن أبى جعفر محمدبن على عن محمدبن الحسن عن أحمدبن ادريس عن محمدبن أحمدبن يحيى عن محمدبن عبدالحميد عن يونس بن يعقوب واخبرنى عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافى ١٦٠ج٣-

⁽١) رحم .. خل (٢) أفلا يتمموها خ

أبى على الأشعرى عن محمدبن عبدالجبّار عن ابن فضّال عن يونس ابن يعقوب عن فقيه ٩٤ج ١- أبى النّمير(١) مولى الحارثبن المغيرة (النّضري _ يب) قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام حدّثنى عن الصّبيّ الى كم تغسّله النّساء فقال الى ثلث سنين.

٣٠٠٤(٣) فقيه ٩٥ج ١-سأل الصادق عليه السّلام عمّار (بن موسى -خ) السّاباطيّ عن الصّبيّة لاتصاب (٢) امر ثة تغسّلها قال يغسّلها أولى النّاس بها من الرّجال.

٤٠٠٤(٤) تهديب ٢٤٦ج ١ ـ روى محمدبن أحمدبن يحيى مرسلاً
 قال روى في الجارية تموت مع الرّجل(٣) فقال اذا كانت بنت أقلّ من خمس سنين أو ستّ دفنت ولم تغسّل.

عنه في جامعه في الجارية تموت مع الرّجال في السّفر قال اذاكانت ابنة عنه في جامعه في الجارية تموت مع الرّجال في السّفر قال اذاكانت ابنة اكثر من خمس سنين أو ستّ دفنت و لم تغسّل و اذاكانت ابنة أقلّ من خمس سنين غسّلت وذكر عن الحلبيّ حديثاً في معناه عن الصّادق عليه السّلام الدّكوئ ٣٦ في جامع محمد بن الحسن نحوه الى قوله غسّلت ثمّ قال و أسند الصّدوق في كتاب المدينة ما في الجامع الى الحلبيّ عن الصّادق عليه السّلام.

(21) باب انّه لابأس للجنب أن يغسّل الميّت ولكن يستحبّ له أن يغسل يديه و يتوضّأ قبل الغسل وكذلك الحائض

۲۵۰ (۱) کافی ۲۵۰ ج۳_علی بن ابراهیم عن أبیه عن نوح بن شعیب عن شهاب بن عبدربه عن أبی عبدالله علیه السّلام قال سألته عن

⁽١) أبى اليمين _ خ ل كا_ سئل الصّادق عليه السّلام أبو نمير مولى الحارث بن المغيرة فـقال حدّثني _ فقيه (٢) لاتصيب _ خ ل (٣) الرّجال _ خ ل

الجنب يغسّل الميّت او من غسّل ميّتاً له أن يأتى أهله ثمّ يغتسل فـقال سواء لابأس بذلك اذا كان جنباً غسل يده و توضّاً و غسّل الميّت فان غسّل ميّتاً ثمّ توضّاً ثمّ أتى أهله (و_خ) يجزيه غسل واحد لهما.

تهديب ٤٤٨ ج ١ - محمد بن أحمد بن يحيى عن ابراهيم بن هاشم عن نوح بن شعيب عن شهاب بن عبدر به قال سألت أباعبدالله عليه السلام عن الجنب أيغسل الميّت أو من غسل ميّتاً أيأتي أهله ثمّ يغتسل فقال هما سواء لابأس بذلك اذاكان جنباً غسل يديه و توضاً و غسل الميّت و هو جنب وان غسل ميّتاً ثمّ أتى أهله (١) توضاً ثمّ أتى أهله و يجزيه غسل واحد لهما.

٢٠٠٧) فقه الرّضا عليه السّلام ١٧٣ واذا أردت ان تغسل ميّتاً و أنت جنب فتوضّاً وضوء الصّلوة ثمّ أغسله و اذا أردت الجماع بعد غسلك الميّت من قبل ان تغتسل من غسله فتوضّأ ثمّ جامع.

٢٠٠٨ (٣) فقه الرّضا عليه السّلام ١٦٥ _ و لا تحضر الحائض ولاالجنب عند التّلقين فانّ الملائكة تتأذّى بهما ولابأس بان يليا غسله.

٤٠٠٩ (٤) دعائم الإسلام ٢٢٨ ج ١ ـعن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال الجنب والحائض لا يغسّلان ميّتاً.

و تقدّم في رواية يونس (١) من باب (١٠) كراهة حضور الحائض أو الجنب عند المحتضر من أبواب الاحتضار قوله عليه السّلام ولابأس بان يليا (أي الحائض والجنب) غسله.

> (22) باب انّه اذا خرج من الميّت شيء بعد الغسل يغسل ماخرج ولايعاد الغسل

⁽١) والظَّاهران قوله (أتى أهله) زائد

المديب ٤٩ عج ١ - سعدبن عبدالله عن الحسن بن على بن غطر الله عن الحسن على بن غطر الله عليه فضال عن غالب بن عثمان عن روح بن عبدالوحيم عن أبى عبدالله عليه السلام قال ان بدا من الميت شيء بعد غسله فاغسل الذي بدا منه ولا تعد الغسل.

11.٤(٢) تهديب 23ج ١- الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن عبدالله عليه عن عبدالله على عبدالله عليه الكاهلي والحسين بن المختار عن أبي عبدالله عليه السلام قالا سئلناه عن الميّت يخرج مندالشّيء بعد ما يفرغ من غسله قال يغسل ذلك ولا يعاد عليه الغسل.

٣٠١٤ (٣) كافي ٥٦ اج ٣_ (عدّة من أصحابنا _ معلّق) عن سهل بن زياد عن بعض أصحابه رفعه قال اذا غسّل الميّت ثمّ احدث بعد الغسل فانّه يغسل الحدث ولا يعاد الغسل.

۱۲۹ - ۱(٤) فقه الرضاعليه السلام ١٦٩ ـ فان خرج منه شيء بعد الغسل فلا تعيد (١) غسله و لكن اغسل ما أصاب من الكفن الى ان تضعه في لحده.

(23) باب انّه يجزى غسل واحد لمن مات وهو جنب وكذلك الحائض والنّفساء

عیسی تهدیب ۲۳۲ج ۱-استبصار ۱۹۶ج ا-أحمدبن محمد عن علی بن ابراهیم عن أبیه عن حـمّادبن عیسی تهدیب ۲۳۲ج ۱-استبصار ۱۹۶ج ۱-أحمدبن محمد عن علی بن حدید و عبدالرّحمن عن حمّاد عن حریز عن زرارة قال قلت (لأبسی جعفر علیه السّلام -کا-صا) میّت مات و هو جنب کیف یخسّل و ما یجزیه من الماء قال یغسّل غسلاً واحداً یجزی ذلك (عنه-کا)للجنابة (۲)

⁽١) فلاتعد _ خ فقه الرّضا (٢) لجنابته _ كا

ولغسل الميّت لانّهما حرمتان اجتمعتا في حرمة واحدة.

۱۹۵ (۲) تهديب ٤٣٢ج ١-استبصار ۱۹۶ ج ١-على بن مهزيار عن المثنى عن عن الحسين بن سعيد عن على بن النّعمان عن ابن مسكان عن المثنى عن أبى بصير عن أحدهما عليهما السّلام في الجنب اذا مات قال ليس عليه الا غسلة واحدة.

۱۹۵ (۳) استبصار ۱۹۵ ج ۱-أخبرنی الحسین بن عبیدالله عن أبی محمد الحسن بن حمزة العلوی (۱) عن علی بن ابراهیم عن أبیه تهدیب ۲۳۲ ج ۱ ابراهیم بن هاشم عن الحسین بن سعید عن علی عن أبی ابراهیم علیه السّلام قال سألته عن المیّت یموت و هو جنب قال (علیه حصا) غسل واحد.

۱۷ - ۱۶ (٤) دعائم الاسلام ۲۳۰ ج ۱ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام قال من مات وهو جنب اجزء عنه غسل واحد وكذلك الحائض.

۱۰۱۸ (۵) کافی ۱۵۱ ج ۳ محمد بن یحیی عن تهدیب ۲۳۲ ج ۱ محمد بن أحمد (بن یحیی _ یب) عن احمد بن الحسن بن علی (بن فضال _ یب) عن مصدقة عن فقیه ۹۳ ج ۱ عمار (۲) _ یب) عن عمر و بن سعید عن مصدق بن صدقة عن فقیه ۹۳ ج ۱ عمار (۲) (السّاباطی _ یب) عن أبی عبدالله علیه السّلام انّه سئل (۳) عن المرئة اذا ما تت فی نفاسها کیف تغسّل قال (تغسّل _ خ فقیه) مثل غسل (٤) الطّاهرة و كذلك الحائض و كذلك الجنب انّما یغسل غسلاً واحداً (فقط _ یب _ كا)

٦٩٤ (٦) استبصار ١٩٥ ج ١-أخبرنى الشّيخ ره عن أبى جعفر محمد بن على بن الحسين عن أبيه عن محمد بن أحمد بن على

⁽۱) الحسين بن حمزة _ خ صا (۲) سئل عمّار بن موسى السّاباطيّ أبا عبدالله عليه السّلام _ فقيه (۳) قال سئلته _ كا (٤) مثل ماتفسل _ فقيه

تهديب ٤٣٣ ج ١ على بن الحسين عن محمد بن أحمد بن على عن عبد الله بن القاسم عن أبى عبدالله بن المغيرة عن عيص بن القاسم عن أبى عبدالله عليه السلام قال اذا مات الميت و هو جنب غسل غسلا واحداً ثمّ اغتسل بعد ذلك.

عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن عيص عن أبى عبدالله عن الحسين بن سعيد عن رجل مات وهو جنب قال يغسّل غسلة واحدة بماء ثمّ يغسّل بعد ذلك.

محمد بن خالد عن عبدالله بن المغيرة قال أخبرنى بعض أصحابنا عن عيص عن أبى عبدالله عن أبيه عليهما السلام قال اذا مات الميّت فخذ فى عيص عن أبى عبدالله عن أبيه عليهما السّلام قال اذا مات الميّت فخذ فى جهازه وعجّله واذا مات الميّت وهو جنب غسّل غسلا و احداً ثمّ يغسّل بعد ذلك. قال الشّيخ ره فلا تنافى بين هذه الأخبار وبين ماقدّمناه اوّلاً لأنّ هذه الرّوايات الأصل فيها كلّها عيص بن القاسم وهو واحد ولا يجوز أن تعارض بواحد جماعة كثيرة لما بيّناه فى غير موضع ولو صحّ لاحتمل أن يكون محمولاً على ضرب من الاستحباب على انّه يمكن أن يكون أن يكون أن يكون محمولاً على ضرب من الاستحباب على انّه يمكن أن يكون الوجه فى هذه الأخبار انّ الأمر بالفسل بعد غسل الميّت غسل الجنابة الما توجّه الى غاسله فكانّه قيل له ينبغى ان تغسل الميّت غسل الجنابة ثمّا تغسل أنت فيكون ذلك غلطاً من الرّاوى أو النّاسخ واستشهد على ذلك برواية عبدالله بن المغيرة عن عيص بن القاسم الّتى أوردناه فى هذا الباب قبل ذلك.

٩٤٠٢٢) تهديب٤٣٣ج ١ ـ استبصار ٩٤١ ج ١ ـ عليّ بن محمد عن

أبى القاسم سعيد (١) بن محمد الكوفيّ عن محمد ابن أبى حمزة عن عيص قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام الرّجل يموت وهو جنب قال يغسّل من الجنابة ثمّ يغسل بعد غسل الميّت.

أبواب تحنيط الميّت وتكفينه

(1) باب وجوب تحنيط الميّت بالكّافور وكيفيّته وحكم تحنيطه وتجميره بغيره

۱۶۰۲۳ تهدیب ۱۳۲۶ استبصار ۲۲ استبصار ۲۲ اعلی بن محمد عن محمد بن خالد عن آبن أبی عمیر عن حمّاد (عن حریز اسا) عن زوادة عن أبی جعفر وأبی عبدالله علیهما السّلام قال اذا جفّفت المیّت عمدت الی الکافور فمسحت به آثار السّجود ومفاصله کلّها واجعل فی فیه و مسامعه ورأسه ولحیته (شیئاً یب) من الحنوط وعلی صدره وفرجه و قال حنوط الرّجل والمرأة سواء.

۱۳۰۱ الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافى ١٤٣ ج ٣ الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافى ١٤٣ ج ٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن الحلبي عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا أردت ان تحنّط الميّت فاعمد الى الكافور فامسح به آثار السّجود منه ومفاصله كلّها ورأسه ولحيته وعلى صدره من الحنوط وقال حنوط الرّجل (٢) والمرأة سواء (و-كا_يب)قال وأكره ان يتبع بمجمرة (٣)

٣٠٤٠٢٥ (٣) دعائم الاسلام ٢٣٠ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عليهما السّلام أنّه قال اذا فرغ الرّجل من غسل الميّت نشّفه في ثوب و

⁽١) سعد _ خل يب (٢) العنوط للرّجل _ يب _ صا (٣) المجمرة: مايدخّن به النّياب

جعل الكافور والحنوط في مواضع سجوده في جبهته و أنفه و يديه و ركبتيه ورجليه ويجعل منذلك في مسامعه وعينيه وفيه ولحيته وصدره وحنوط الرّجل والمرأة سواء.

الكندى عن أحمد بن الحسن الميثميّ عن أبان بن عثمان عن عبدالرّحمن الكندى عن أحمد بن الحسن الميثميّ عن أبان بن عثمان عن عبدالرّحمن ابن أبى عبدالله قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الحنوط للميّت فقال أجعله في مساجده.

۱۹۰۱ (۵) تهديب ۳۰۷ج ۱-استبصار ۲۱۲ج ۱-على بن محمد عن أيوب بن نوح عن ابن مسكان عن الكاهلى والحسين بن المختار عن أبى عبدالله عليه السّلام قال يوضع الكافور من الميّت على موضع المساجد وعلى اللّبة (۱) وعلى باطن القدمين وموضع الشّراك من القدمين و على الرّكبتين والرّاحتين والجبهة واللّبة.

الحسين الحسين المحمد المحدين أحمد المحدين المحدين أحمد المحدين أحمد الله عن عبدالله المحدين أحمد المحدين على عن عبدالله المحدين النضر المحدوط عن عبدالله المحدود المح

٤٠٢٩ (٧) فقه الرّضا عليه السّلام ١٨٢ _ اذا فرغت من غسله حنّطت (٢) بثلاثة عشر درهماً و ثلث درهم كافوراً تجعل في المفاصل ولاتقرب السّمع والبصر و تجعل في موضع سجوده.

٠٣٠ ٤ (٨) فقه الرّضا عليه السّلام ١٦٨ فاذا فرغت من كفنه حنّطه

⁽١) اللَّبَّة: وسط الصدر والمِنْحَر (٢) حنَّطه _ خ فقه الرَّضا

بوزن ثلاثة عشر درهماً وثُلْثٍ من الكافور وتبدء بجبهته وتمسح مفاصله كلّها به و(تلقى _خ) مابقى منه على صدره وفى وسط راحته ولا تجعل فى فمه ولافى منخره ولافى عينيه ولافى مسامعه ولاعلىٰ وجهه قطناً ولاكافوراً.

۹) ٤٠٣١ مسامعه وفي مسامعه وبصره و رأسه ولم وفي مسامعه وبصره و رأسه ولحيته وكذلك المسك وعلى صدره وفرجه وقال الرّجل والمرأة سواء قال غير انّى أكره ان يجمّر و يتبع بالمجمرة و لكن يجمّر الكفن.

۱۰)٤۰۳۲ ج ۱-استبصار ۲۱۲ ج ۱-فضالة عن أبان عن عبدالله عليه السّلام -خ يب) عن عبدالله عليه السّلام -خ يب) قال قال لا تجعل في مسامع الميّت حنوطاً.

١٤٠٤ (١١) كافى ١٤٥ج ٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله ابن المغيرة عن غير واحد عن أبى عبدالله عليه السلام قال الكافور هو الحنوط.

۱۲۱۵۲۱) كافى ١٤٦ج ٣-على بن ابراهيم عن أبيه عن صالح بن السّندى عن جعفر بن بشير تهذيب ٢٣٦ج ١-محمد بن الحسين عن جعفر ابن بشير عن داود بن سرحان قال قال أبو عبدالله عليه السّلام (لى حكا) في كفن أبى عبيدة الحذّاء انّما الحنوط الكافور ولكن اذهب فاصنع كما يصنع النّاس.

محمد عن أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد عن محمد عن محمد بن سنان عن داود بن سرحان قال مات أبو عبيدة الحذّاء وأنا بالمدينة فارسل الى أبو عبدالله عليه السّلام بدينار وقال اشتر بهذا حنوطاً

واعلم انّ الحنوط هو الكافور ولكن اصنع كما يصنع(١) النّاس قال فلمّا مضيت اتبعني بدينار وقال اشتر بهذا كافوراً

١٤٠٣٦ (١٤) فقه الرضاعليه السّلام ١٨٢ ــوروى أنّه لايقرب الميّت من الطّيب شيئاً ولاالبخور (٢) الاّ الكافور فان سبيله سبيل المحرم.

١٥١٤ (١٥) فقيه ٩٣ج ١ ـ سئل أبوالحسن الثّالث عليه السّلام هل يقرب الى الميّت المسكِ والبخور قال نعم

۱٦٠٤(٢٦) وفيه ٩٣ج ١_وروى انّه صلّى الله عليه و آله حنّط بمثقال مسك سوى الكافور

۱۷)٤٠٣٩ (۱۷) دعائم الاسلام ۲۳۱ج ۱ عن جعفوبن محمد عن أبيه عن آبائه عن على صلوات الله عليه وعلى الأثمّة من ولده انه كان لا يرى بالمسك في الحنوط بأساً.

۰ ٤۰ ٤ (۱۸) وفيه ۲۳۱ج ۱ عنه عليه السّلام انّه قال لايحنّط الميّت بزعفران ولاورس(۳) وكان لايرى بتجمير الميّت بـأساً ويـجمّر كـفنه والموضع الّذي يغسّل ويكفّن فيه

۱۹۰۱(۱۹) تهدیب ۲۹۵ ج ۱ - انستبصار ۲۰۹ ج ۱ - الحسن بن محبوب عن أبی حمزة قال قال أبو جعفر علیه السّلام لا تقربوا مو تاکم النّار یعنی الدّخنة.

٢٩٠٤(٢٠) تهذيب ٢٩٥ج ١-استبصار ٢١٠ج ١-غياث بن ابراهيم عن أبى عبدالله عليه السّلام عن أبيه انّه كان يجمّر الميّت بالعود فيه المسك و ربّما جعل على النّعش الحنوط و ربّما لم يجعله وكان يكره ان يتبع الميّت بالمجمرة.

 ⁽١) صنع - خ (٢) البخور: مادة صمغيّة اذا أحرقت فاحت منه رائحة طيّبة
 (٣) الورس: نبات كالسّمسم أصفر يصبغ به وتتّخذ منه الغمرة أى الزّعفران _ المنجد

و تقدّم فی روایة حفص (٥) من باب (٢) وجوب تغسیل المیّت المسلم من أبواب غسل المیّت قوله صلّی الله علیه و آله لعلیّ علیه السّلام اذا أنا متّ فغسّلنی و کفّنی و حنّطنی و فی جمیع أحادیث باب (٣) ان المحرم كالمحلّ یغسل مایناسب الباب و فی الرّضویّ (٣) من باب (٤) ان السّقط یدفن بدمه قوله علیه السّلام غسّل و حنّط (أی السّقط) و فی روایة أبان (١) من باب (٥) أحكام الشّهید قوله علیه السّلام یکفّن و یحنّط (أی الشّهید الله یه رمق) و فی روایة ابی مریم (٢) نحوه.

وفى رواية زرارة (٣) قوله عليه السّلام لا يحنّط ولا يخسّل (أى الشّهيد) وفى رواية مسمع (١) من باب (٧) حكم المرجوم والمقتصّ منه قوله عليه السّلام المرجوم والمرجومة يغسّلان ويحنّطان وفى الرّضوى (٢) قوله عليه السّلام وان كان الميّت مرجوماً بدأ بغسله و تحنيطه وفى رواية يونس (٣) من باب (٩) كيفيّة غسل الميّت و آدابه قوله عليه السّلام واعمد الى قطن فذرّ عليه شيئاً من حنوط وضعه على فرجه قبل ودبر وفى رواية عمّار (٤) قوله عليه السّلام واجعل الكافور فى مسامعه وأثر سجوده منه وفيه واقلّ من الكافور.

وفي رواية عثمان (٢٢) قوله عليه السّلام ولا تقربن شيئاً من مسامعه بكافور وفي روايته الاخرى (٢٣) قوله عليه السّلام ولا تمسّ مسامعه بكافور وفي رواية حمران (٢٤) قوله عليه السّلام ولا تقربوا اذنيه شيئاً من الكافور وقوله قلت فالحنوط كيف أصنع به قال عليه السّلام يوضع في منخره وموضع سجوده ومفاصله وفي رواية فضيل (٤) من باب (١٢) ماورد في حدّ الماء الذي يغسّل به الميّت قوله صلّى الله عليه و آله وكفّني و حنّطني و في رواية يعقوب (١) من باب (١٣) كراهة تسخين الماء للميّت قوله عليه السّلام ولايحنّط بمسك

ويأتى فى جميع أحاديث الباب التالى ما يشعر بذلك وفى رواية سماعة (١) من باب (٣) استحباب تطييب الكفن بالذّريرة قوله عليه السّلام ويجعل شيئاً من الحنوط على مسامعه ومساجده وشيئاً على ظهر الكفن وفى رواية ابن مسلم (٥) قوله عليه السّلام ولا تمسّوا مو تاكم بالطّيب الآ بالكافور فان الميّت بمنزلة المحرم.

وفي رواية يونس (١) من باب (٦) وجوب تكفين الميّت قوله عليه السّلام ثمّ أعمد الى كافور مسحوق فضعه على جبهته وموضع سجوده وامسح بالكافور على جميع مفاصله (مغابنه -خل) (من قرنه الى قدمه وفي رأسه وفي عنقه ومنكبيه ومرافقه وفي كلّ مفصل من مفاصله -كا) من اليدين والرّجلين وفي وسط راحتيه (الى أن قبال) ولا تبجعل في منخريه ولافي بصره ومسامعه ولاعلى وجهه قطناً ولاكافوراً.

وفي رواية سهل (٨) قوله عليه السّلام ويحشى القبل والدّبر بالقطن والحنوط وفي رواية زرارة (١) من باب (٧) عدد أثواب الكفن من الواجب والندب قوله مات أبو عبيدة الحذّاء وبعث عليه السّلام معنا بدينار فأمرنا ان نشترى له حنوطاً و عمامة ففعلناوفي رواية الفضل (١) من باب (١٦) جواز تكفين الميّت من الزّكوٰة قوله عليه السّلام وحنّطه واحتسب بذلك من الزّكوٰة وفي رواية الصّير في (١) من باب (١٩) ما يستحبّ ان يكتب على كفن الميّت قوله عليه السّلام وغسّل عليه السّلام وحنّط بحنوط فاخر وفي رواية مصباح الأنوار (٢) من باب (٧) جواز التّوصية بعدم عضور من لا يحبّ ان يصلّى عليه من أبواب الصّلوٰة على الميّت قولها عليها السّلام اذا أنا متّ فغسّلني بيدك وحنّطني.

وفى رواية حبيب (٤٤) من باب (١٠) عدد التّكبير في الصّلوة على الميّت و علّته قوله عليه السّلام وقد كان نزل جبر ئيل عليه السّلام بكفن

آدم عليه السلام من الجنة والحنوط (الى أنقال) فغسله هبة الله وجبر ثيل عليه السلام و كفنه و حنطه وفي رواية اثبات الوصية (٤٥) قوله عليه السلام وكان جبر ئيل عليه السلام قد هبط من الجنة بكفنه وحنوطه عليه السلام وفي رواية أبي خالد (٩) من باب (٣١) قصة الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله قوله لما فرغ أمير المؤمنين عليه السلام من تغسيل رسول الله صلى الله عليه وآله وتكفينه و تحنيطه اذن للناس.

وفى رواية عبدالرّحيم (٦) من باب (١) وجوب دفن الميّت المسلم من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام اذا متّ فغسّلانى وحنطانى وفى رواية زيدبن على (١٠) قولها عليها السّلام اذا أنا متّ فغسّلنى بيدك وحنّطنى وفى رواية سعد (٧) من باب (٢٥) جواز اللّحد والشّق قوله عليه السّلام غسّلانى وكفّنانى وحنّطانى.

وفى رواية ابن سنان (٢) من باب (٢٨) استحباب اتقان بناء القبر قوله عليه السّلام فلمّا ان حنّط وكفّن وحمل على سريره تبعه رسول الله صلّى الله عليه وآله وفى رواية سهل (٢) من باب (٤٨) حكم من مات فى البحرولم يمكن دفنه فى الأرض قوله عليه السّلام يكفّن ويحنّط (أى من مات فى السّفينة) وفى رواية علىّ بن عبدالله (٢) من باب (١) فرض صلوة الكسوف من أبواب صلوة الآيات قوله عليه السّلام فقام على عليه السّلام فغسّل ابراهيم عليه السّلام وحنّطه.

(2) باب أنّ السّنّة للميّت في الكافور وزن ثلاثة عشر درهماً وثُلْثٍ وانّ أدني مايجزيه من الكافور مثقال

۱) ٤٠٤٣) تهذيب ٢٩٠ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٥١ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم

(عن أبيه _كا) رفعه قال السّنة في الحنوط ثلاثة عشر درهماً وثُلْثٍ أكثره وقال ان جبرئيل عليه السّلام نزل على رسول الله صلّى الله عليه وآله بحنوط وكان وزنه أربعين درهماً فقسّمها رسول الله صلّى الله عليه وآله ثلاثة أجزاء جزء له وجزء لعلى عليه السّلام وجزء لفاطمة عليها السّلام كالمثانة أجزاء جزء له وجزء لعلى عليه السّلام وجزء لفاطمة عليها السّلام على ٤٠٤٤ (٢) على الشّوائع ٢٠٣ أبي ره ومحمد بن الحسن قالاحد ثنا محمد بن يحيى العطّار عن محمد بن احمد قال حدّ ثنى أبو اسحاق ابراهيم ابن هاشم عن ابن سنان رفعه قال السّنة في الحنوط ثلاثة عشر درهماً و ثلث قال محمد بن أحمد ورووا ان جبرئيل عليه السّلام نزل على رسول الله صلّى الله عليه وآله بحنوط و ذكر مثله

ما ٤٠٤٥ (٣) فقيه ٩٦ج ١- انّ جبرئيل عليه السّلام أتى النّبيّ صلّى الله عليه و آله بأوقية كافور من الجنّة والأوقية أربعون درهماً فجعلها النّبيّ صلّى الله عليه و آله ثلاثة أثلاث ثلثاً له و ثلثاً لعليّ عليه السّلام و ثلثاً لفاطمة عليها السّلام.

الكافور وزن ثلاثة عشر درهماً و ثلثاً والعلّة في ذلك ان جبرئيل عليه الكافور وزن ثلاثة عشر درهماً و ثلثاً والعلّة في ذلك ان جبرئيل عليه السّلام أتى الى النّبيّ صلّى الله عليه و آله باوقية كافور من الجنّة فجعله النّبيّ صلّى الله عليه و آله ثلاث ثلثاً له و ثلثاً لعليّ عليه السّلام و ثلثاً النّبيّ صلّى الله عليه و آله ثلاث ثلثاً له و ثلثاً لعليّ عليه السّلام و ثلثاً الفاطمة عليها السّلام فمن لم يقدر على وزن ثلاثة عشر درهماً و ثلث كافوراً حنّط الميّت بأربعة دراهم فان لم يقدر فمثقال واحد لااقلّ منه لمن وجده (ويحتمل أن يكون من قوله فمن لم يقدر النخ من فتوى الصّدوق ره) لا ٤٠٤٥ (٥) فقه الرّضا عليه السّلام ١٦٨ فاذا فرغت من كفنه حنّطه بوزن ثلاثة عشر درهماً و ثلث من الكافور (الى أن قال) قال عليه السّلام بوزن ثلاثة عشر درهماً و ثلث من الكافور (الى أن قال) قال عليه السّلام بوزن ثلاثة عشر درهماً و ثلث من الكافور (الى أن قال) قال عليه السّلام

فان لم تقدر على هذا المقدار كافوراً فأربعة دراهم فان لم تقدر فمثقال

لاأقلّ من ذلك لمن وجده.

عن أبى الحسن موسى بن جعفر عن أبيه عليهما السّلام قال قال على بن المستفاد عن أبى الحسن موسى بن جعفر عن أبيه عليهما السّلام قال قال على بن أبيطالب عليه السّلام كان فى الوصيّة ان يدفع الى الحنوط فدعانى رسول الله صلّى الله عليه و آله قبل وفاته بقليل فقال يا على و يا فاطمة هذا حنوطى من الجنّة دفعه الى جبرئيل عليه السّلام وهو يقر تكما السّلام ويقول لكما أقسماه وأعز لا منه لى ولكما فقالت فاطمة عليهاالسّلام ياابتاه ثلثه لك وليكن النّاظر فى الباقى على بن أبيطالب عليه السّلام فمبكى رسول الله صلّى الله عليه و آله وضمّها اليه فقال موقّقة رشيدة مهديّة ملهمة ياعلى قل فى الباقى قال نصف ما بقى لها والنّصف لمن ترى يا رسول الله قال هو لك فاقبضه بحاداً لأنوار ك ١٨ مصباح الأنوار لبعض أصحابنا الأخيار باسناده عن عيسى بن المستفاد مثله.

۱۹۶۱ (۷) کشف الغمة ۲۰۰۰ - ۱ مرسلاً ن فاطمة عليهاالسّلام بقيت بعد أبيها أربعين صباحاً و لمّا حضرتها الوفاة قالت لأسماء انّ جبرئيل عليه السّلام أتى النّبى صلّى الله عليه و آله لمّا حضرته الوفاة بكافور من الجنّة فقسّمه أثلاثاً ثلث لنفسه و ثلث لعلىّ عليه السّلام و ثلث لى و كان أربعين درهماً فقالت يا أسماء أيتينى ببقيّة حنوط والدى من موضع كذا وكذا فَضَعيه عند رأسى فوضعته الخبر هستدرك ۲۱۰ج ٢-ابن شهر آشوب في المناقب مرسلاً مثله.

۱۹۲ جاروی عمرو بن شمر عن جابو (۱۸) احتجاج الطّبرستی ۱۹۲ ج ۱-روی عمرو بن شمر عن جابو (الجعفی -خ) عن أبی جعفر محمدبن علی الباقر علیه وعلی آبائه السّلام قال ان عمربن الخطّاب لمّا حضرته الوفاة وأجمع علی السّوری بعث الی ستّة نفر من قریش (الی أن قال) فلمّا رأی أمیرالمؤمنین علیه

السّلام ماهم القوم به من البيعة لعثمان قام فيهم ليتّخذ عليهم الحجّة فقال لهم اسمعوا منّى (كلامى _خ) فان يك ما أقول حقّاً فاقبلوا (الى أن قال) فهل فيكم أحد أعطاه رسول الله صلّى الله عليه وآله حنوطاً من حنوط الجنّة ثمّ (قال _خ) اقسمه أثلاثاً ثلثاً لى تحنّطنى (١) به وثلثاً لإبنتى وثلثاً لك غيرى قالوا لاالخبر

أمالى الشيخ ٥٤٥ ـ حدّثنا الشّيخ أبوجعفر محمدبن الحسنبن على بن الحسن الطّوسى قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا الحسنبن على بن زكريّا العاصمى قال حدّثنا أحمد بن عبيدالله العدلى قال حدّثنا الرّبيع بن سيّار (٢) قال حدّثنا الأعمش عن سالم ابن أبى الجعد يرفعه الى أبى ذرّ رضى الله عنه عن أمير المؤمنين عليه السّلام فى حديث نحوه الى أبى ذرّ رضى الله عنه عن أمير المؤمنين عليه السّلام ١٨٠ ـ فاذا فرغت من غسله حنّطه بثلاثة عشر درهماً و ثلث درهم كافوراً تجعل فى المفاصل و لا تقرب السّمع والبصر و تجعل فى موضع سجوده و أدنى ما يجزيه من الكافور مثقال ونصف.

القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافي ١٥١ج ٣-عـدة القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافي ١٥١ج ٣-عـدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن أبي نجران عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السّلام قال أقل ما يجزى من الكافور للميّت مثقال وفي رواية الكاهلي وحسين بن المختار عن أبي عبدالله عليه السّلام قال القصد من ذلك أربعة مثاقيل (تهديب وروى ذلك الحسين بن سعيد عن محمد ابن سنان عن عبدالله بن يحيى الكاهلي والحسين بن المختار عن أبي عبدالله عليه السّلام قال القصد من الكاهلي والحسين بن المختار عن أبي عبدالله عليه السّلام قال القصد من الكاهلي والحسين بن المختار عن أبي

⁽۱) حتطنى ــالأمالى (۲) يسار ـخ الأمالى

ابن عيسى بن عبيد عن عبدالرّحمٰن ابن أبي نجوان عن بعض رجاله عن أبى عبدالله عن عبدالله عن ابن عبدالله على عبدالله على عبدالله على عبدالله عليه السّلام قال أقل ما يجزى من الكافور للميّت مثقال ونصف وتقدّم في أحاديث الباب المتقدّم ما يمكن ان يستفاد من اطلاقه انّ اقلّ ما يجزى من الكافور هو المسمّى.

(٣) باب استحباب تطييب الكفن بالدّريرة والكافور وكراهة تجميره

الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافى ١٤٣ جـعدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافى ١٤٣ جـعدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن تهديب ١٤٣ ج ١-الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا كفّنت الميّت فذرّ على كلّ ثوب شيئاً من ذريرة وكافور (تهديب ٤٣٥ و تجعل شيئاً من الحنوط على مسامعه ومساجده وشيئاً على ظهر الكفن (١).

۱۸۲ وروى اطلاق المسك فوق الكفن وعلى الله المسك فوق المسك فوق الكفن وعلى الجنازة لأنّ فى ذلك تكرمة للملائكة فمامن مؤمن تقبض روحه الا تحضر عنده الملائكة (الى أن قال) غير انّى أكره ان يتجمّر (٢) و يتبع بالمجمرة ولكن يجمّر الكفن.

٣٥٤٠٥٦ قرب الاسناد ١٦٢ محمدبن على بن خلف قال وأخبرنا ابراهيم بن محمد بن عبدالله الجعفرى قال رأيت جعفر بن محمد عليهما السّلام ينفض بكمّه المسك عن الكفن فيقول ليس هذا من الحنوط في شيء.

٤٠٥٧ (٤) تهديب ٢٩٤ج ١-استبصار ٢٠٩ج ١-أخبرني الشّيخ ره

⁽١) الكفّين _ خل يب (٢) يجمّر _ خ فقه الرّضا

عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافى ١٤٧ ج ٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن بعض أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لا يجمّر الكفن.

۱۹۵۱ (۱) تهذیب ۲۹ - استبصار ۲۰ ج - بهذا الاسناد عن محمد بن یعقو ب عن کافی ۱۶۷ ج - (عدّة من أصحابنا فی کافی معلّق) عن أحمد بن محمد الکوفیّ عن ابن جمهور عن أبیه عن محمد بن سنان عن المفضّل بن عمر قال و حدّثنا عبدالله بن عبدالرّحمن عن حریز عن محمد بن مسلم عن أبی عبدالله علیه السّلام قال قال أمیرالمؤمنین علیه السّلام لا تجمّر وا الا کفان و لا تمسّوا (۱) مو تاکم (۲) بالطّیب الاّ بالکافور فان المیّت بمنزلة المحرم علل السّرائع ۲۰۸-الخصال ۲۱۸- أبی ره قال فان المیّت بمنزلة المحرم علل السّرائع ۲۰۸-الخصال ۱۸۸- أبی ره قال عن القاسم بن یحیی عن جدّه الحسن (۳) بن راشد عن أبی بصیر (ومحمد بن عبد القاسم بن یحیی عن جدّه الحسن (۳) بن راشد عن أبی بصیر (ومحمد بن مسلم – الخصال) عن أبی عبدالله علیه السّلام قال حدّثنی أبی عن جدّی (ع) عن آبائه علیه السّلام عن علیّ علیه السّلام مثله.

(٦) عدبن محمد المتبصار ٦٠٩ جا أحمد بن محمد عن الحسن بن على بنت الياس عن عبدالله بنان عن أبى عبدالله عن الحسن على الميت وينبغى للمرء المسلم ان يدخّن ثيابه اذاكان يقدر.

وتقدّم في رواية عمّار (٤) من باب (٩) كيفيّة غسل الميّت وآدابه و علّته من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام وجمّر ثيابه بثلاثة أعواد ثمّ تبدء فتبسط اللّقافة طولاً ثمّ تذرّ عليها شيئاً من الذّريرة (الى أن قال)

⁽١) ولاتمسحوا _ خ كا (٢) أمواتكم _ العلل

⁽٣) الحسين _ خ العلل (٤) جدّه _ العلل

و يجعل على كلّ ثوب شيئاً من الكافور و تطرح على كفنه ذريرة وفى رواية الدّعائم (١٨) من باب (١) وجوب تحنيط الميّت بالكافور من أبواب تحنيط الميّت قوله ويجمّر كفنه.

ويأتى في رواية الدّعائم(٢) من باب(١٧) كراهة ان يتبع الجنازة بالنّار من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام ولكن يجمّر الكفن.

(٤) باب كراهة وضع الحنوط والمسك على النّعش

عن أبيه عن النّوفليّ عن السّكونيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام انّ النّبيّ عن أبيه عن النّوفليّ عن السّكونيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام انّ النّبيّ صلّى الله عليه و آله نهى ان يوضع على النّعش الحنوط الجعفريّات ٢٠٥ - باسناده عن عليّ بن ابيطالب عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله نهى وذكر مثله بحاراً لأنوار ٢٨٣ج ٨١ - دعا ثم الاسلام وعن عليّ عليه السّلام أنّ رسول الله صلّى الله عليه و آله نهى أن يوضع الحنوط على النّعش السّلام أنّ رسول الله عليه السّد و و تعنيط الميّت السّلام أنّ رسول الله عليه السّلام و ربّما جعل عليه السّلام على النّعش الحنوط و ربّما لم يجعله.

(0) باب انّ الغاسل آذا أراد أن يكفّن الميّت يستحبّ له ان يغسل يديه و رجليه

وتقدم في رواية ابن مسلم (١٠) من باب (١) وجوب الغسل على من مسّ الميّت الآدميّ بعد برده من أبواب غسل مسّ الميّت قوله عليه السّلام يغسله ثمّ يغسل يديه من العاتق (العانق خ) ثمّ يلبسه أكفانه ثمّ يغتسل وفي رواية عمّار (٤) من باب (٩) كيفيّة غسل الميّت وآدابه و علّته من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام ثمّ تغسل يديك الى المرافق

ورجليك الى الرّكبتين ثمّ تكفّنه وفي رواية ابن يقطين(١٦) قوله عليه السّلام ثمّ يغسل الّذي غسله يده قبل ان يكفّنه الى المنكبين ثلاث مرّات

(٦) باب وجوب تكفين الميّت وكيفيّته وعلّته

١٠٦١ (١) تهديب ٣٠٦ ج ١ - أخبرني الشّيخ أيده الله عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٤٣ج ٣-على بن ابراهيم عن أبيه عن رجاله عن يونس عنهم عليهم السّلام قال في تحنيط الميّت وتكفينه قال أبسط الحبرة بسطاً ثمّ أبسط عليها الأزار ثمّ أبسط القميص عليه وتردّ مقدّم القميص عليه ثمّ أعمد الى كافور مسحوق فضعه على جبهته (و _خ يب) مـوضع سـجوده وأمسـح بـالكافور عـلي جـميع مفاصله(١) (من قرندالي قدمه(٢) وفي رأسه وفي عنقه ومنكبيه ومرافقه و في كلّ مفصل من مفاصله - كا) من اليدين والرّجلين وفي وسط(٣) راحتيه ثمّ يحمل فيوضع على قميصه ويردّ مقدّم القميص عليه ويكون القميص غير مكفوف (٤) ولامزرور (٥) و يجعل له قطعتين من جسريد النّخل رطباً قدر ذراع تجعل له واحدة بين ركبتيه نصف مـمّا(٦) يــلى السَّاق و نصف ممَّا(٦) يلي الفخذ و تجعل الاخرى تحت أبطه الأيمن و لاتجعل في منخريه ولافي بصره و مسامعه ولا (على ــكا) وجهه قطناً ولاكافوراً ثمّ يعمّم يؤخذ وسط العمامة فيثنى على رأسه بـالتّدوير ثـمّ يلقى فضل (الشّق -كا) الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن ثمّ يمدّ على صدره.

⁽١) مغابنه ـ يب ــالمغبن: الابط و باطن الفخذ (٢) قدميه ـ خ

⁽٣) من وسط _ يب (٤) كفّ الثّوب: خاط حاشيته خياطة ثنانية بعد الشّل قند يكون ذلك بمعنى الجمع والضّم _ المنجد (٥) مزرر ـ خل كا

قال) وتلفه في أزاره وحبرته وتبدء بالشق الأيسر وتمدّ على الأيمن ثمّ تمدّ الأيمن على الأيسر و ان شئت لم تجعل الحبرة معه حتّى تدخله القبر فتلقيه عليه ثمّ تعمّمه وتحنّكه فتثنّى على رأسه بالتّدوير وتلقى فضل الشق الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن ثمّ تمدّ على صدره ثمّ الشق الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن ثمّ تمدّ على صدره ثمّ يلقف اللّفافة (١) و ايّاك أن تعمّمه عمّة الأعرابي و تلقى طرفى العمامة في (٢) صدره وقبل ان تلبسه قميصه تأخذ شيئاً من القطن و تجعل عليه حنوطاً و تحشوبه دبره و تضع شيئاً من القطن على قبله و تكثّر عليه من الحنوط و تضمّ رجليه جميعاً و تشدّ فخذيه الى وركه بالمئزر شدّاً جيّداً لئلّا يخرج منه شيء.

٣ ٤٠٦٣) و فيه ١٨٢ ـ قال تؤخذ خرقة فيشدّها على مقعدته و رجليه قلت الازار قال (العالم عليه السّلام _خ) انها لاتعدّ شيئاً وانّما أمر بها لكى لا يظهر منه شيء وذكر (العالم عليه السّلام _خ) ان ماجعل من القطن افضل (منه _خ).

٤٠٠٤(٤) بحارالأنوار ٣٣٤ج ٨١-الهداية و يقطع غاسل الميّت كفنه يبدء بالنّمط فيبسطه و يبسط عليه الحبرة وينثر عليه شيئاً من الذّريرة ويبسط الإزار على الحبرة و ينثر عليه شيئاً من الذّريرة و يكثّر منه الخبر.

10 · 3(0) دعائم الاسلام ٢٣١ ج ١ عن جعفو بن محمد عليهما السّلام انّ رجلاً كان يغسّل الموتى سئله كيف يعمّم الميّت قال لاتعمّمه عمّة الاعرابيّ ولكن خذ العمامة من وسطها ثمّ انشرها على رأسه وردّها من تحت لحيته وعمّمه وأرخ ذيليها (٣) مع صدره واشدد على حقويه

⁽١) باللّفافة _خ فقه الرّضا _العمامة _ك

خرقة كالازار وآنّعِمْ شدّها وأفرش القطن تحت مقعدته لثلّا يخرج منه شيء وليست العمامة والخرقة من الكفن وانّما الكفن ما لفّ(١) به البدن.

٦٥٠٦(٦) وفيه ٢٣٢ج ١-عن جعفربن محمد عليهماالسلامانه قال يجعل القطن في مقعدة الميّت لئلّا يبدو (منه -خ)شيء وعلى فرجه وبين رجليه و تخمّر المرثة بخمار على رأسها و يعمّم الرّجل

۲۰۰۱(۷) تهديب ۲۰۸ج ۱ - أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافى ١٤٥ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن بعض أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السّلام فى العمامة للميّت قال حنّكه

۸۶۰٦۸) تهذیب ٤٣٦ ج ١ - الحسین بن سعید عن فضالة عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله علیه السّلام قال البرد لایلف و لکن يطرح عليه طرحاً فاذا ادخل القبر وضع تحت خدّه و تحت جنبه.

ولكن يطرح عليه طرحاً فاذا أدخل القبر وضع تحت جنبه القبر وضع المسين عن عبدالله بن جعفر عن ابراهيم بن مهزيار عن أبن عن أبن سنان و فضالة عن أبان جميعاً عن أبى عبدالله عليه السّلام قال البرد لا يلف به ولكن يطرح عليه طرحاً فاذا أدخل القبر وضع تحت جنبه.

القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافي ١٤٠٧ ج ٣-عدّة من القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافي ١٤٧ ج ٣-عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض أصحابنا رفعه قال سئلته كيف تكفّن المرئة فقال كما يكفّن الرّجل غير انّا نشد (٢) على ثدييها (٣) خرقة تضم التّدى الى الصّدر وتشدّ على (٤) ظهرها ويصنع (٥) لها القطن أكثر ممتا

⁽١) ماكفّن فيه البدن _ خ (٢) انها تشدّ _ خ (٣) ثديها تضمّ الثّدين

⁽٤) الى _ بب (٥) تضع _ بب _ يوضع _ خل كا

يصنع (٤) للرِّجال ويحشى القبل والدِّبر بالقطن والحنوط ثمّ تشدّ عليها الخرقة شدّاً شديداً.

(١١١) علل الشّرائع ٢٦٨ عيون الأخبار ١١٤ ج ٢ بالاسناد المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء عن الفضل بن شاذان عن الرّضا عليد السّلام في حديث العلل فان قال (١) فلم امروا ان يكفّن (٢) الميّت قيل لان يلقي (٣) ربّه عزّوجلّ طاهر الجسد ولئلّا تبدو عورته لمن يحمله او يدفنه ولئلّا يظهر النَّاس على بعض حاله وقبح منظره (وتغيّر ريحه _العيون) ولثلّا يقسو القلب من كثرة النّظر الى مثل ذلك العاهة (٤) والفساد والأن يكون (٥) أطيب لأنفس الأحياء ولئلا يبغضه حميم فسيلقى ذكسره ومسودته فسلا يحفظه (٦) فيما خلّف وأوصاه وامره به واحبّ (٧).

وتقدّم في رواية جابر(٥٠) من باب(٦) تأكّد استحباب عيادة المريض من ابواب الاحتضار قوله صلَّى الله عليه وآله اغسلوه وكفنوه وفي رواية حفص (٥)من باب (٢)وجوب تغسيل الميّت المسلم من أبواب غسل الميّت و رواية مرّة (٦) و رواية الطّبرسي (١٥) و أكثر أحياديث باب(٣) انَّ المحرم اذا مات فهو كالمحلُّ يـغسّل ويكـفّن مـايمكن ان يستفاد منه وجوب تكفين الموتي

وكذا في رواية أبان (١) من باب (٥) احكام الشّهيد و رواية أبي مريم (٢) ورواية الدّعائم (٤) والرّضويّ (١٨) من هذا الباب و رواية مسمع (١)من باب(٧) حكم المرجوم والرّضوي (٢) ما يناسب ذلك وفي رواية سماعة (٢) من باب (٤) انّ السّقط يدفن بـدمه قـوله السّـقط اذا

⁽١) قيل فلم أمر _ خ العلل (٢) بكفن ــ خ العيون ــ بتكفين ــ خ (٣) ليلقى _ العيون

⁽٤) العاهة: الآفة (٥) ليكون ــ العيون

⁽٦) ولايحفظه _ خ العلل (٧) وامره به واجباً كان أو ندباً _العيون

استوى خلقه يجب عليه الغسل واللّحد والكفن فقال عليه السّلام نعم كلّ ذلك يجب عليه اذا استوى.

وفي الرّضوى (٣) قوله عليه السّلام اذا أسقطت المرئة وكان السّقط تامّاً غسّل و حنّط و كفّن وفي رواية يونس (٣) من باب (٩) كيفيّة غسل الميّت و آدابه قوله عليه السّلام واحش القطن في دبره لثلّا يخرج منه شيء و خذ خرقة طويلة عرضها شبر فشدّها (بها خ) من حقويه و ضمّ فخذيه ضمّاً شديداً ولفّها في فخذيه الخ وفي رواية عمّار (٤) قوله عليه السّلام ثمّ تكفّنه تبدء و تجعل على مقعدته شيئاً من القطن و ذريرة و تضمّ فخذيه عليها ضمّاً شديداً الخ.

وفى رواية الحلبي (٩) قوله عليه السلام ان أبي كتب في وصيّته ان اكفّنه في ثلاثة أثواب أحدها رداء له حبرة وثوب آخر وقميص (الى أن قال) وعصبناه بعد ذلك بعمامة وفي رواية عثمان (٢٢) قوله عليه السّلام واذا عمّمته فلا تعمّمه عمّة (١) الأعرابيّ قلت وكيف أصنع قال خذ العمامة من وسطها و أنشرها على رأسه ثمّ ردّها الى خلفه و أطرح طرفيها على صدره.

وفى رواية حمران (٢٣) قوله قلت فالكفن فقال عليه السّلام تو خذ خرقة فيشد بها سفليه (٢) و تضم فخذيه (٣) بها ليضم ما هناك و ما يصنع من القطن أفضل ثم يكفّن بقميص ولفافة وبرد يجمع فيه الكفن وفى رواية فضيل (٤) من باب (١٢) حدّ الماء الّذي يغسل به الميّت قوله صلّى الله عليه و آله لعلى عليه السّلام فاغسلني وكفّني.

ويأتى في جميع أحاديث الباب التّالي و باب (١٥) انّ ثمن الكفن من أصل المال و باب (١٦) جواز تكفين الميّت من الزّكوة و باب (١٧)

⁽١) عمامة _خ (٢) سفله _خ (٣) وسطه _خ

استحباب التبرّع بكفن الميّت وباب (١٨) استحباب اعداد الانسان كفنه ما يمكن ان يستفاد منه وجوب تكفين الميّت وفي رواية زرارة (٣) من باب (٣) وجوب الصّلوة على جنازة من بلغ ستّ سنين من أبواب الصّلوة على الميّت قوله مات ابن لأبي جعفر عليه السّلام فاخبر بموته فأمر به فغسّل وكفّن.

وفى كثير من أحاديث باب (٣١) قصة الصلوة على النّبيّ مايدلّ على انّ عليّاً كفّن النّبيّ صلّى الله عليه و آله وفى بعض أحاديث باب (١) وجوب دفن الميّت من أبواب الدّفن وباب (٢) من ينتظر به ولا يعجّل فى تجهيزه وباب (٢٢) حكم توجيه الميّت الى قبور النّبيّ والأثمّة عليهم السّلام وباب (٢٥) جواز اللّحد والشّق وباب (٢٨) استحباب إتقان بناء القبر وباب (٤٣) استحباب تربيع القبر ما يناسب ذلك.

وفى رواية سهل (٢) من باب (٤٨) حكم من مات فى البحر قوله اذا مات الرّجل فى السّفينة ولم يقدر على الشّط قال عليه السّلام يكفّن و يحنّط و فى رواية أبان (٣) و وهب (٤) والرّضويّ (٥) نحوه و فى رواية الدّعائم (١٢) من باب (٦) جواز البكاء على الميّت من أبواب التّعزية قوله عليه السّلام وكفّنه (أي ابراهيم عليه السّلام) رسول الله صلّى الله عليه وآله

(7) باب عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب وانّه صلّى الله عليه و آله كفّن في ثوبين صُحاريّين وبرد حبرة

۱۱۶۰۷۲ کافی ۱۱۶ ج۳-علی بن ابراهیم عن أبیه عن حمّاد بن عثمان (عیسی -ظ)عن حریز عن زرارة و محمد بن مسلم تهدیب ۴۲ج ۲ جا خبر نی الشّیخ ایّده الله عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن أبی عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عیسی عن علیّ بن حدید و ابن أبی نجران عبدالله عن أحمد بن محمد بن عیسی عن علیّ بن حدید و ابن أبی نجران

عن حريز عن زوارة قال قلت (١) لأبي جعفر عليه السّلام العمامة للميّت من الكفن (هي _يب) قال لاانّما الكفن المفروض ثلاثة أثواب و (٢) ثوب تامّ (٣) لاأقلّ منه يوارى فيه (٤) جسده كلّه فما زاد فهو سنّة الى أن يبلغ خمسة (أثواب _كا) فما زاد فهو مبتدع (٥) والعمامة سنّة وقال أمر النّبيّ صلّى الله عليه وآله بالعمامة وعمّم النّبيّ صلّى الله عليه وآله وبعث الينا الشّيخ الصّادق (٦) ونحن بالمدينة لمّا مات أبو عبيدة الحذّاء بدينار وامرنا ان نشترى له حنوطاً وعمامة ففعلنا.

۲۹۱ (۲) تهديب ۲۹۱ج ۱-على بن ابراهيم عن أبيه عن اسماعيل عن يونس عن بعض رجاله عن أبي عبدالله وأبي جعفر عليهما السّلام قال الكفن فريضة للرّجال ثلاثة أثواب والعمامة والخرقة سنّة وامّا النّساء ففريضته خمسة أثواب.

۳۲۶ عن آبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱ ۱ ۲ ج سالحسین بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱ ۲ ج سالحسین بن محمد (بن عمران بیب) عن عبدالله بن عامر عن علی بن مهزیار عن فضالة عن القاسم بن برید (۷) عن محمد بن مسلم عن أبی جعفر علیه السّلام قال یکفّن الرّجل فی ثلاثة أثواب والمرثة اذا کانت عظیمة فی خمسة درع (۸) و مِنْطَق (۹) و خمار ولفافتین (۱۰)

٥٤٠٧٥ عن أبى القاسم ٢٩٢ من السَّيخ ايده الله عن أبى القاسم

 ⁽١) قالا قلنا _كا
 (٢) أو ثوب _خ يب
 (٥) فمبتدع _ يب
 (٦) الينا أبوعبدالله عليه الشلام _ يب

⁽٧) يزيد _ خ كا (٨) درع العرأة قميصها _ مجمع (١) المِنْطَق: النّطاق: شقّة تابسها

المرأة وتشدّ وسطها فترسل الأعلى على الأسفل والأسفل ينجّر على الأرض ـ المنجد. وفي مجمع البيان المنطق والنّطاق شقّة تلبسها المرأة وتشدّ وسطها ثمّ ترسل أعلاها الى أسفلها الى الرّكبة والأسفل الى الأرض (١٠) ما يلف على الرّجل

جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد عن التياب عن محمد بن سهل عن أبيه قال سألت أباالحسن عليه السّلام عن التياب الّتي يصلّى فيها الرّجل ويصوم أيكفّن فيها قال أحبّ ذلك الكفن يعنى قميصاً قلت يدرج في ثلاثة أثواب قال لابأس به والقميص أحبّ اليّ.

97° ٤٠٧٦ (٥) فقيه ٩٣ ج ١ ـ وسئل موسى بن جعفر عليهما السّلام عن الرّجل يموت أيكفّن في ثلاثة أثواب(١) بغير قميص قال لابأس بذلك والقميص أحبّ اليّ.

(بن سعید خ)عن زرعة عن الحسین (بن سعید خ)عن زرعة عن سماعة قال سألته عمّا یكفّن به المیّت قال ثلاثة أثواب وانّما كفّن رسول الله صلّى الله علیه و آله في ثلاثة أثواب ثوبین صُحاریّین وثوب حبرة والصّحاریة (۲) تكون بالیمامة وكفّن أبوجعفر علیه السّلام في ثلاثة أثواب

۱٤٣ عن عـمروبن ابراهيم عن أبيه عن عـمروبن عثمان عن مفضّل بن صالح عن زيد الشّحّام قال سئل أبو عبدالله عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله بم كفّن قال في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريّين وبرد حبرة(٣).

۸) ۱۰۷۹ مستدر ۲۰۷۵ ج ۲ کتاب عاصمبن حمید عن سلامبن سعید قال سئل عباد البصری أباعبدالله علیه السّلام فیما کفّن رسول الله صلّی الله علیه و آله قال فی ثوبین صحاریّین وبرد حبرة.

۱ عن الحسين بن الحسن الحسن الحسن الحسن بن الحسن بن الحسن بن الخراساني عن ابن يزيد (٤) عن بدر عن أبيه قال حدّ تنى سلام أبو على الخراساني عن سلام بن سعيد المخزومي قال بينا أنا جالس عند أبي عبدالله عليه السّلام

 ⁽۱) أكفان ـ خل
 (۲) الصحار: قرية باليمن
 (۳) حبرة كعنبة: ثوب يصبغ باليمن من
 قطن اوكيّان مخطّط ـ مجمع
 (٤) عن بريد عن بدر ـ خل

اذ دخل عليه عبادبن كثير عابد أهل البصرة وابن شريح فقيه أهل مكة و عند أبى عبدالله عليه السّلام ميمون القدّاح مولى أبى جعفر عليه السّلام فسأله عبادبن كثير فقال ياأباعبدالله في كم ثوب كفّن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريين و ثوب حبرة و كان في البرد قلّة فكانّما ازور (١) عبادبن كثير من ذلك فقال أبوعبدالله عليه السّلام انّ نخلة مريم عليها السّلام انّما كانت عجوة ونزلت من السّماء فما نبت من أصلها كان عجوة وما كان من لُقاط (٢) فهو لون فلمّا خرجوا من عنده قال عبادبن كثير لابن شريح والله ماأدرى ماهذا المثل الذي ضربه لي أبو عبدالله عليه السّلام فقال ابن شريح هذا الغلام يخبرك فإنّه منهم يعني ميمون فسئله فقال ميمون أما تعلم ماقال لك قال لا والله قال والله قال والله عليه واله ولد من ولد رسول الله صلّى الله عليه وآله و علم رسول الله صلّى الله عليه وآله عندهم فهو وقاط.

القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن القاسم عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن على بن التعمان عن أبي مريم الأنصاري قال سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول كفّن رسول الله صلى الله عليه و آله في ثلاثة أثواب برد أحمر حبرة وثوبين أبيضين صُحاريين قلت له و كيف صلى عليه قال سجّى (٣) بثوب و جعل وسط البيت فاذا دخل (عليه حن) قوم داروابه وصلوا عليه ودعوا له ثمّ يخرجون ويدخل آخرون ثمّ دخل على عليه السّلام القبر فوضعه على يديه و أدخل معه آخرون ثمّ دخل على عليه السّلام القبر فوضعه على يديه و أدخل معه

 ⁽١) ازور عنه: عدل وانحرف (٢) اللّقاط: ما يلتقط من ههنا وهيهنا من النّـوى ونـحوه مـ
 ماكان ساقطاً مثا لاقيمة له (٣) أى غطّى

الفضل بن عبّاس فقال رجل من الأنصار من بنى الخيلاء (١) يقال له اوس ابن خولى (٢) انشدكم الله ان تقطعوا حقّنا فقال له على عليه السّلام ادخل فدخل معهما فسئلته أين وضع السّرير فقال عند رجل القبر و سلّ سلّا (٣) قال وقال انّ الحسن بن على عليهما السّلام كفّن اسامة بن زيد في برد (أحمر - خ) حبرة وانّ عليّاً عليه السّلام كفّن سهل بن حنيف في برد أحمر حبرة

۱۱) تهديب ۲۹۲ج ۱-وبهذاالاسناد عن أحمدبن محمدبن عيسى عن الحسن بن على بن فضّال عن عبدالله بن بكير عن زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام قال كفّن رسول الله صلّى الله عليه و آله في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريّين وثوب يمنيّة (٤) عبرى أو أظفار (قال الشّيخ ره والصّحيح عندى (٥) من ظفار وهما بلدان).

۱۲) دعائم الاسلام ۲۳۱ج ۱-عن على عليه السّلام انّه كفّن رسول الله صلّى الله عليه و آله في ثلاثة (أثواب -خ) ثوبين صحاريّين له وثوب يمنيّة وازار وعمامة.

۱۸۶ ٤(۱۳) فقه الرّضاعليه السّلام ۱۸۲_ذكر انّ عليّاً عليه السّلام غسّلالنّبيّ صلّى الله عليه و آله في قميص(٦) وكفّنه في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريّين وثوب حبرة يَمَنيّة.

۱۶۰۸۵ (۱٤) أهالي الصدوق ٥٠٥ ـ حدّثنا محمد بن ابراهيم بن اسحاق رض قال حدّثنا محمد بن حمدان الصّيد لاني قال حدّثنا محمد بن مسلم الواسطي قال حدّثنا محمد بن هارون قال أخبرنا خالد الحدّاء عن أبي قلابة (عن _خ) عبدالله بن زيد الجرميّ عن ابن عبّاس قال لمّا مرض

⁽١) الخيلي – خل (٢) حلوى ـ خ (٣) أى أدخله برفق وتأنِّ

⁽٤) يمنة _ خ أَى ضرب من برود اليمن (٥) عُبرى _ خل (٦) قميصه _ خ

رسول الله صلّى الله عليه و آله وعنده أصحابه قام اليه عمّاربن ياسر فقال له فداك أبى وأمّى يارسول الله من يغسّلك منّا اذاكان ذلك منك قال ذاك على بن ابيطالب عليه السّلام (الى أن قال) ثمّ قال لعلىّ عليه السّلام يابن أبى طالب اذا رأيت روحى قد فارقت جسدى فاغسلنى (١) وانق غسلى وكفّنى فى طمرى (٢) هذين أو فى بياض مصر وبرد يمان ولاتغال فى كفنى الخبر.

۱۹۵۱ عسى بن المستفاد عن أبي الحسن موسى بن جعفر عن أبيه عليهما السّلام قال قال على بن ابى الحسن موسى بن جعفر عن أبيه عليهما السّلام قال قال على بن ابى طالب عليه السّلام كان فيما أوصى به رسول الله صلّى الله عليه وآله ان يدفن في بيته الّذي قبض فيه و يكفّن بثلاثة أثواب أحدها يمان (٣) ولايدخل قبره غير على عليه السّلام بحارالأنوار ٣٢٥ج ٨١ مصباح الأنوار لبعض أصحابنا الأخيار باسناده عن عيسى بن المستفاد مثله.

۱۲۰۵(۱۲) فقیه ۹۳ ج ۱ کفّن النّبیّ صلّی الله علیه و آله فی ثلاثة أثواب فی بر دتین ظفریتین من ثیاب الیمین و ثوب کرسف و هو ثوب قطن

۱۷) دعائم الاسلام ۲۳۱ج ۱ عن جعفوبن محمد عليهما السلام انّه قال نعم الكفن ثلاثة أثواب قميص غير مزرور ولامكفوف و لفّافة وازار وقال أوصى أبى أن أكفّنه فى ثلاثة أثواب أحدها رداء حبرة كان يصلّى فيها الجمعة وثوب آخر وقميص.

۱۸۰٤(۱۸) تهدیب ۲۹۳ ج ۱ _ أخبرنی الشّیخ ایّده الله عن أبی القاسم جعفربن محمد عن محمدبن یعقوب عن کافی ۱٤٤ ج ۲ حلیّبن ابراهیم عن أبی عمیر عن حمّاد عن الحلبیّ عن فقیه ۹۳ ج ۱

 ⁽١) فغسلنى _ خ (٢) الطِّمر بالكسر: الثّوبُ الخلق العتيق او الكساء البالى من غير الصّوف
 (٣) يمانى _ خ البحار

أبى عبدالله عليه السّلام (١) قال كتب أبى فى وصيّته ان (٢) أكفّنه فى ثلاثة (٣) أثواب أحدها رداء (٤) له حبرة كان يصلّى فيه يوم الجمعة و ثوب آخر و قميص (كافى - تهذيب - فقلت لأبى لم تكتب هذا فقال أخاف ان يغلبك النّاس و ان قالواكفّنه فى أربعة (أثواب - يب) أو خمسة فلا تفعل (قال يب) وعمّمه (٥) (بعد - يب) بعمامة وليس تعدّ العمامة من الكفن انّما يعد يب) وعمّمه (٥) (بعد - يب) بعمامة وليس تعدّ العمامة من الكفن انّما يعد ما يلفّ به الجسد) فقه الرّضا عليه السّلام ١٨٨ قال العالم عليه السّلام و كتب أبى فى وصيّته وذكر نحوه كما فى يب كا وفيه ١٨٥ والمرأة تكفّن بثلاثة أثواب درع وخمار ولفّافة (و - خ) تدرّج فيها.

۱۹۰۵(۱۹) فقه الرّضا عليه السّلام ۱۸۲ ــ ثمّ يكفّن بثلاثة قطع و خمس و سبع فأمّا الثّلاثة مئزر و عمامة و لفّافة والخمس مئزر و قميص وعمامة ولفّافتان (الى أن قال عليه السّلام) ويكفّن بثلاثة أثواب لفّافة وقميص وازار.

القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٤٤ جـمحمد بن القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٤٤ جـمحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبدالله بن بنان قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام كيف أصنع بالكفن قال يؤخذ خرقة فتشد (بها كا) على مقعدته و رجليه قلت فالا زار قال انها لا تعد شيئاً أنما تصنع ليضم ماهناك لئلا يخرج منه شيء وما يصنع من القطن أفضل منها ثم يخرق القميص اذا غسل و تنزع من رجليه قال ثم الكفن قميص غير مزرور ولامكفوف و عمامة يعصب بها رأسه و يـرد فضلها على رجليه (٢).

⁽١) قال الصّادق عليه السّلام _ فقيه (٢) أنّى _ يب خ (٣) بثلاثة _ يب _ خ كا

⁽٤) برد _ فقیه (٥) عثمنی _ خ کا_ یب خ (٦) صدره _ خ یب _ وجهه _ خ یب

۲۹۳ عن کافی ۱٤۰۹ تهدیب ۲۹۳ ج ۱ بهذا الاسناد عن محمدبن یعقوب عن کافی ۱٤٥ ج ۱ سهل بن زیاد عن این محبوب عن معاویة بن وهب عن ابی عبدالله علیه السّلام قال عن ابن محبوب عن معاویة بن وهب عن ابی عبدالله علیه السّلام قال یکفّن المیّت فی خمسة أثواب قمیص لایزر علیه وازار وخرقة یعصّب بها وسطه وبرد یلفّ فیه و عمامة یعتم (۱) بها ویلقی فضلها علی صدره (۲) بها وسطه وبرد یلفّ فیه و عمامة یعتم (۱) بها ویلقی فضلها علی صدره (۲) دعائم الاسلام ۲۳۱ ج ۱ عن أبی جعفر محمد بن علی علیهماالسّلام انّه قال لابد من ازار و عمامة و لا یعد ان فی الکفن.

عن كافى ١٤٤ جـعدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن عن كافى ١٤٤ جـعدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال الميّت يكفّن فى ثلاثة سوى العمامة والخرقة تشدّ بها و ركيه لكى لايبدو منه شىء والخرقة والعمامة لابد منهما وليستا من الكفن.

الاسناد عن محمدبن يعقوب عن علام الاسناد عن محمدبن يعقوب عن على الحسنبن محمد عن على الحسنبن محمد عن على الحسنبن محمد الكندى عن غير واحد عن أبانبن عثمان عن عبدالرّحمن ابن أبى عبدالله على السلام في كم تكفّن المرئة قال تكفّن في خمسة أثواب أحدها الخمار.

٢٥١٤٠٩٦) بحارالأنوار ٣٣٥ج ٨١ مصباح الأنوار عن جعفربن محمد عن أبيه ان فاطمة عليها السّلام كفّنت في سبعة أثواب وعين ابراهيم بن محمد عن محمد بن المنكدر ان عليّاً عليه السّلام كفّن فاطمة في سبعة اثواب.

وتقدّم في رواية يونس (٣) من باب (٩) كيفيّة غسل الميّت وآدابه

⁽١) يعتم _ خ كا (٢) وجهه _ يب

وعلّته من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام وخذ خرقة طويلة عرضها شبر فشدّها من حقويه وضمّ فخذيه ضمّاً شديداً ولفّها في فخذيه وفي رواية عمّار (٤) قوله عليه السّلام ثمّ تبدأ فتبسط اللّفافة طولاً ثمّ تبذر عليها شيئاً من الذّريرة ثمّ الازار طولاً الخفلاحظ وفي رواية الحلبيّ (١٠) قوله عليه السّلام ان أبي عليه السّلام كتب في وصيّته ان أكفنه في ثلاثة أثواب أحدها رداء له حبرة وثوب آخر وقميص (الي أن قال) وعصبناه بعد ذلك بعمامة وفي رواية عثمان (٢٣) قوله عليه السّلام واذا عمّمته فلا تعمّمه عمّة (عمامة حن) الأعرابيّ الخ.

وفي رواية حمران (٢٤) قوله عليه السّلام ثمّ خذوا عمامته فانشروها مثنيّةً على رأسه وأطرح طرفيها من خلفه وأبرز جبهته (الى أن قال) قلت فالكفن فقال عليه السّلام تؤخذ خرقة ف تشدّ بها سفليه (١) و تضمّ فخذيه (٢) بها ليضمّ ماهناك وما تصنع من القطن أفضل ثمّ يكفن بقميص ولفافة وبرد يجمع فيه الكفن وفي رواية أحمد (١) من باب (١٠) انّ الميّت يغسل غسل المؤمن قوله فيأتيه الغاسل يغسله وعنده جماعة من المرجئة (٣) هل يغسّل غسل العامّة ولا يعمّمه النح وفي أحاديث الباب المتقدّم ما يدلّ على ذلك

ويأتى فى رواية عمّار (٤) من باب (٩) استحباب كون الكفن برداً قوله عليه السّلام فان لم تجد عمامة قطن فاجعل العمامة سابريّاً وفى رواية يونس (١) من باب (١٣) استحباب تكفين الميّت فيما أحرم فيه ما يستفاد منه عدد أثو اب الكفن وفى رواية ابن عبّاس (٤) من باب (١٧) استحباب التّبرّع بكفن الميّت وحنوطه قوله صلّى الله عليه وآله لعلىّ عليه السّلام

⁽۱) سفله _ خ (۲) وسطه _ خل

⁽٣) المرجئة: هم القائلون بانّ الايمان قول بلاعمل كانّهم قدّموا القول وأرجوا العمل أي أخّروه

خذ عمامتی هذه و خذ ثوبی هذین فکفّنها فیهما وفی روایة عبدالأعلی (٤) من باب (٤٣) استحباب تربیع القبر من أبو اب الدّفن قوله علیه السّلام و أمره ان یکفّنه فی برده الّذی کان یصلّی فیه یوم الجمعة و ان یعمّمه بعمامة.

(人) باب استحباب اجادة الأكفان والمغالات في اثمانها وكراهة المماكسة في شرائها

عمیر ابراهیم عنابی ابی عمیر ابراهیم عنابیه عنابی ابی عمیر عن بعض أصحابنا عن فقیه ۸۹ ج ۱ ـ أبی عبدالله علیه السّلام(۱) قال اجیدوا أکفان موتاکم فانّها زینتهم ثواب الأعمال ۲۳۶ ـ أبی ره قال حدّ ثنی محمد بن یحیی عن محمد بن أحمد علل السّرائع ۲۰۱ ـ أبی ره قال حدّ ثنا أحمد بن أحمد عن أحمد بن قال حدّ ثنا محمد بن أحمد عن أحمد بن محمد (بن عیسی ـ التّواب) (عن بعض اصحابنا ـ العلل) یرفعه الی أبی عبدالله علیه السّلام مثله بحارالأنوار ۲۱۲ ج ۸۱ ـ فلاح السّائل من کتاب مدینة العلم مرسلاً مثله بحارالأنوار ۲۳۲ ج ۸۱ ـ دعوات الرّاوندی قال أبوعبدالله علیه السّلام أجیدوا (وذکر مثله).

۱۹۰۹(۲) کافی ۱۶۹ ج سمحمدبن یحیی عن محمدبن أحمد عن محمدبن أحمد عن محمدبن عیسی عن محمدبن الحسین عن عبدالرّ حمن ابن أبی هاشم عن أبی خدیجة عن فقیه ۱۹۸۹ الله الله (۲) علیه السّلام قال تنّو قوا (۳) فی الأکفان فانکم (۶) تبعثون بها تهدیب ۱۶۶۹ محمد بن احمد بن یحیی عن محمد بن عیسی عن ابن سنان عن أبی عبدالله علیه السّلام مثله مستدر ۲۲۱ ج ۱ السّیّد علی بن طاووس فی فلاح السّائل من کتاب مدینة العلم للصّدوق ره باسناده الی أبی عبدالله علیه السّلام مثله مدینة العلم للصّدوق ره باسناده الی أبی عبدالله علیه السّلام مثله.

⁽١) قال الصادق عليه السّلام _ فقيه (٢) قال الصّادق عليه السّلام _ فقيه

 ⁽٣) أي تجودوا وبالغوا في اختيارها من أجود الثياب (٤) فائهم _ فقيه

قال قال أبو عبدالله عليه السّلام انّ أبى أوصانى عند الموت (فقال _ك) يا قال قال أبو عبدالله عليه السّلام انّ أبى أوصانى عند الموت (فقال _ك) يا جعفر كفّنى فى ثوب كذا وكذا و ثوب كذا وكذا و اشتر لى برداً واحداً و عمامة واجدهما فانّ الموتى يتباهون بأكفانهم مستدرك ٢٢١ج ٢ _السّيّد على بن طاووس فى فلاح السّائل من كتاب سير الأئمة عليهم السّلام باسناده الى الصّادق عليه السّلام مثله الاّ انّه أسقط فيه قوله (واشترلى _ باسناده الى الصّادق عليه السّلام مثله الاّ انّه أسقط فيه قوله (واشترلى _ حدّ ثنا أحمد بن محمد عن على بن الحكم عن يونس (١) بن يعقوب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال أوصانى أبى بكفنه فقال لى (يا جعفر _خ) اشتر لى برداً وجوّده فانّ الموتى يتباهون بأكفانهم.

۱۰۰ ع(٤) تفسير على بن ابراهيم ٢٩٦ج ١- في سياق قصّة أبـي ذرّ ووفاته عن الأشتر فروى انّه قال دفنته في حلّة كانت معى قيمتها أربعة آلاف درهم.

امكنة التّخلّى عن على عليه السّلام في حديث وصيّة النّبيّ صلّى الله المكنة التّخلّى عن على عليه السّلام في حديث وصيّة النّبيّ صلّى الله عليه و آله يا على لاتماكس في أربعة أشياء في شراء الأضحيّة والكفن والنّسمة (۲) والكراء (۳) الى مكّة فقيه ۱۲۲ ج سوال أبوجعفر (الصّادق خ) عليه السّلام لاتماكس في أربعة أشياء في الأضحيّة وفي الكفن وفي ثمن نسمة و في الكرئ الى مكّة الخصال ۲٤٥ حدّثنا أبي و محمد بن الحسن قالا حدّثنا محمد بن يحيى العطّار واحمد بن ادريس جميعاً عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن عيسى باسناده ير فعه الى أبي جعفر عليه السّلام انّه قال لايماكس في أربعة أشياء وذكر نحوه.

⁽٣) الكِراء: اجر المستأجر

⁽١) يوسف _ خل (٢) النّسمة: العملوك

وتقدّم في رواية ابن عبّاس (١٤) من باب (٧) عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب قوله صلّى الله عليه و آله وكفّنى في طمريّ هذين أو في بياض مصر وبرد يمان ولاتغال (في -خ) كفني.

ویأتی فی روایة الطّبرانی (۳) من باب (۱۱) استحباب کون الکفن أبیض قوله بعث حذیفة من یبتاع له کفناً بثلاثمائة درهم فقال حذیفة لیس ارید هذا ولکن ابتاعوا ریطتین (۱) بیضاوین خشنتین وفی روایة یونس (۱) من باب (۱۳) استحباب تکفین المیّت فیما اُحرم فیه قوله علیه السّلام انّی کفنت اُبی فی ثوبین شطویّین (۲) (الی اُن قال علیه السّلام) وفی برد اشتریته باربعین دیناراً لو کان الیوم لساوی اُربعمائة دینار وفی روایة الصّیر فی (۱) من باب (۱۹) مایستحبّ ان یکتب علی کفن المیّت قوله وکفی قوله وکفی المیّت قوله وکفی المیّت با الله السّال میکن فیه حبرة استعملت له بالفین و خمسمائة دینار

(٩) باب استحباب كون الكفن برداً والعمامة قطناً ان كان والَّا فسا بريّاً

جعفربن محمد عن محمدبن یعقوب عن کافی ۱۹۲۹ج ۱- أخبرنی الشّیخ ایّده الله عن اُبی القاسم جعفربن محمد عن محمدبن یعقوب عن کافی ۱۶۹۶ج ۲- (عدّة من اُصحابنا معلّق فی کا) عن سهل بن زیاد عن ایّوب بن نوح رجال الکشّی ۳۹ حدّثنا محمدبن مسعود قال حدّثنی علیّبن محمد قال حدّثنی محمد بن اُحمد عن سهل بن رازویه (۲) عن ایّوب بن نوح عمّن رواه عن أبی مویم الأنصاری عن اُبی جعفر علیه السّلام انّ الحسنبن علیّ علیه ماالسّلام کفّن اسامة بن زید ببرد (٤) اُحمر حبرة (کافی - تهدیب علیّ علیه ماالسّلام کفّن اسامة بن زید ببرد (٤) اُحمر حبرة (کافی - تهدیب

 ⁽١) الرّبطة:الملاغة اذا كانت قطعة واحدة ولم تكن لِفقين وقيل هو كلّ ثوب ليّن رقيق ـ اللّسان ج٧

⁽٢) شطى: اسم قرية بناحية مصر تنسب اليها الثّياب الشّطوية ـ اللّسان

⁽٣) زاذویه _ رجال الکشّی خ (٤) فی برد _ رجال الکشّی

و أنَّ عليًّا عليه السَّلام كفّن سهل بن حنيف ببرد أحمر حبرة).

۱۰۳ (۲) دعائم الاسلام ۲۳۲ ج ۱ عن الحسين بن على عليهما السّلام انّه كفّن اسامة بن زيد في برد أُحمر.

الكشّى ٣٦ محمدبن مسعود قال حدّ تنى أحمدبن عدد اللّه العلوى قال حدّ تنى على عن عبدالله العلوى قال حدّ تنى على بن محمد عن أحمدبن محمد اللّيثيّ عن عبدالغفّار عن جعفربن محمد انّ عليّاً عليه السّلام كفّن سهل بن حنيف في برد أحمر حبرة

۱۰۵ (ع) استبصار ۲۱۰ ج ۱ - اخبرنی الحسین بن عبیدالله عن أحمد بن محمد بن یحیی (عن أبیه -خ) عن کافی ۱۶۹ ج ۲ - محمد بن یحیی عن تهدیب ۲۹٦ ج ۱ - محمد بن أحمد (بن یحیی - یب - صا) عن أحمد بن الحسن بن علی عن عمرو بن سعید عن مصدّق بن صدقة عن أحمد بن الحسن بن علی عن عمرو بن سعید عن مصدّق بن صدقة عن عماد بن موسی عن أبی عبدالله علیه السّلام قال الکفن یکون برداً فان لم یکن برداً فاجعله کلّه قطناً فان لم تجد عمامة قطن فاجعل العمامة سابریّاً.

وتقدّم مثل هذا في رواية عمّار (٤) من باب (١٩) كيفيّة غسل الميّت و آدابه وعلّته من أبواب غسل الميّت وفي كثير من أحـاديث بـاب(٧) عدد أثواب الكفن ما يدلّ على استحباب كون الكفن برداً.

ویأتی فی روایة یونس(۱) من باب(۱۳) انّه یستحبّ ان یکفّن المیّت فیما أحرم فیه قوله علیه السّلام كفنت أبی فی ثوبین شطویّین (الی أن قال) وفی برد اشتریته بأربعین دیناراً وفی روایة عبدالأعلی (٤) من باب (٤٣) استحباب تربیع القبر من أبواب الدّفن قوله وأوصی محمّد ابن علیّ علیهما السّلام الی جعفربن محمد علیهما السّلام وأمره ان یکفّنه فی برده الّذی کان یصلّی فیه.

(10) باب استحباب كون الكفن من القطن وكراهة كونه من الكتّان

۱۶۹ ۵(۱) کافی ۱۶۹ ج ۳ - تهدیب ۱۳۶ ج ۱ - استبصار ۲۱۰ ج ۱ محمدبن یحیی عن محمدبن الحسین (۱) عن عبدالرّحمٰن ابن أبی هاشم عن أبی خدیجة عن فقیه ۹ ۸ ج ۱ - أبی عبدالله (۲) علیه السّلام قال الكتّان كان لبنی اسرائیل یكفّنون به والقطن لأمّة محمّد صلّی الله علیه و آله

الطّوسى المناقب عن عثمان بن سعيد عن أبى على بن راشد (فى خبر فى تاقب المناقب عن عثمان بن سعيد عن أبى على بن راشد (فى خبر طويل _كذا_فى ك) أنّ الكاظم عليه السّلام قال لأبى جعفر محمد بن ابراهيم النّيسابوريّ الذى حمل اليه الأموال من النّيسابور وفيها درهم و شقّه بطانة من شطيطة هات الكيس قال فدفعت اليه فحلّه و ادخل يده فيه و أخرج منها درهم شطيطة و قال لى هذا درهمها فقلت نعم و أخرج الرّزمة (٣) وحلّها وأخرج منها شقّة قطن مقصورة طولها خمس وعشرون ذراعاً وقال لى اقرء عليها السّلام كثيراً وقل لها جعلت شقّتك فى أكفانى وبعثت بهذه اليك من أكفاننا من قطن قريتنا صرياً قرية فاطمة عليها السّلام وبعثت بهذه اليك من أكفاننا من قطن قريتنا صرياً قرية فاطمة عليها السّلام وبغر قطن كانت تزرعه بيدها لأكفان ولدها وغزل اختى حكيمة بنت وبذر قطن كانت تزرعه بيدها لأكفان ولدها وغزل اختى حكيمة بنت أبى عبدالله عليه السّلام وقصارة يده لكفنه فاجعليها فى كفنك.

۱۰۸ ع(۳) مناقب ابن شهر آشوب ۲۹ ج ٤ - أبو على بن راشد وغيره (فى خبر طويل كذا فى المناقب) انه اجتمعت العصابة الشّيعة بنيسابور واختاروا محمد بن على النّيسابورى فدفعوا اليه ثلاثين ألف دينار وخمسين ألف درهم وألف شقّة من الثّياب وأتت شطيطة (٤) بدرهم صحيح

⁽١) الحسن _ خل يب (٢) قال الصّادق عليه السّلام _ فقيه

⁽٣) الرِّزِمة من الثَّيَابِ وغيرها ج رِزَم ماجمع وشدَّ معاً ــ المنجد. والرُّزِمة من الثَّيابِ ماشدَّ في ثوب واحد ــ اللَّسان (٤) شطيطة: امرأة موالية لأهل البيت عليهم السّلام

وشقة خام من غزل يدها تساوى أربعة دراهم (الى أن قال) قال الكاظم عليه السّلام لأبى جعفر ياأبا جعفر أبلغ شطيطة سلامى وأعطها هذه الصّرة وكانت أربعين درهماً ثمّ قال واهديت لك شقّة من أكفانى من قطن قريتنا صيداء (١) قرية فاطمة عليها السّلام وغزل اختى حليمة ابنة أبى عبدالله جعفر بن محمد الصّادق عليه السّلام الحديث.

السّلام قال لا يكفّن الميّت في كتّان.

وتقدّم في مرسلة الفقيه(١٦) من باب(٧) عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب قوله كفّن النّبيّ صلّى الله عليه وآله في بردتين ظفريتين من ثياب اليمن و ثوب كرسف و هو ثوب قطن و في رواية عمّار (٤) من الباب المتقدّم قوله عليه السّلام فان لم يكن برداً فاجعله كلّه قطناً.

(11) باب استحباب كون الكفن أبيض وكراهة كونه أسود

۱۱۰ (۱) کافی ۱۶۵ ج ۲ محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد عن ابن فضّال عن ابن القدّاح عن أبی عبدالله علیه السّلام قال قال رسول الله صلّی الله علیه و آله ألبسوا البیاض فانّه أطیب و أطهر و کفّنوا فیه مو تاکم کافی ۲۵ ج ۲ الحسین بن محمد عن معلّی بن محمد عن الحسن علیّ عن هثنّی الحنّاط عن أبی عبدالله علیه السّلام مثله مستدرك ۲۲۳ ج ۲ محمد بن أحمد الصّفوانی فی کتاب التّعریف عن النّبیّ صلّی الله علیه و آله مثله.

١١١١ (٢) كافي ١٤٨ ج ٦ عدة من أصحابنا عن تهديب ٤٣٤ ج١ -

⁽۱) صريا _ك

سهل بن زیاد عن أحمد بن محمد ابن أبی نصر عن أبی جمیلة عن جابر کافی ۱٤۸ ج ۲-عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عمر و ابن عثمان وغیره عن المفضّل بن صالح عن جابر عن أبی جعفر علیه السّلام قال قال النّبیّ صلّی الله علیه و آله (۱) لیس من لباسکم شیء أحسن من البیاض ف ألبسوه (و کفّنوا فیه _ یب _ک ا بالسّند الأوّل) موتاکم مستدرك ۲۲۲ج ۲ حدعائم الاسلام عن رسول الله صلّی الله علیه و آله مثله مستدرك ۲۲۳ج ۲ حالسّید علیّ بن طاووس فی فلاح السّائل عن تاریخ نیسابور فی ترجمة ابواهیم بن عبدالرّحمٰن بن اسهل (۲) باسناده عن رسول الله صلّی الله علیه و آله نحوه بحارالأنوار ۲۳۰ج ۱۸ المگارم عن جابر عن أبی جعفر علیه السّلام مثله.

۲۲۳ (۳) مستدرك ۲۲۳ ج ۲ _ السّيّد على بن طاووس فى فلاح السّائل عن المعجم للطّبرانى فى مسند حديفة بن اليمان قال بعث حذيفة من يبتاع له كفناً بثلاثمائة درهم فقال حذيفة ليس اريد هذا و لكن ابتاعوا ريطتين بيضاوين خشنتين (۳).

المحمد عن العضي المحتار عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لا يكفّن الميّت في السّواد (٥).

۱۱۵(۵) تهديب٦٦ج٥ محمدبن يعقوب عن كافي ٢٤٦ج٤ عدد أصحابنا عن تهديب٤٣٤ج ١ أحمدبن محمد عن الحسنبن على (الوشّاء - يب ٤٣٥) عن أحمد بن عائذ (٦) عن فقيه ٢١٥ج ٢ - الحسين(٧) بن المختار قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام (أ_يب ٦٦ ـ

⁽١) رسول الله في السّند الأوّل (٢) سهل -خ ك (٣) حسنتين -خك

⁽٤) اصحابنا _ خل يب (٥) بالسواد _ خ كا (٦) عايد _ خ (٧) الحسن _ خ ل كا _ فقيه

خ فقيه) يُخْرِم الرِّجل في الثَّوب الأُسود قال لايحرم في الثَّوب الأُسود ولا يكفّن به(١) (الميَّت كا _ فقيه _ يب٦٦) مكارم الأُخلاق ١٠٤ _ عن الحسين بن المختار نحوه.

(۱۱۵(۲) الجعفريّات ۲۰٦ باسناده عن عليّ بن أبي طالب عليه السّلام انّ النّبيّ صلّى الله عليه و آله كفّن حمزة بن عبدالمطّلب في نمرة (۲) سوداء دعائم الاسلام ۲۳۲ج ۱ عن عليّ عليه السّلام نحوه.

وتقدّم فی رواید أبی مریم (۱۰) من باب(۷) عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب قوله كفّن رسول الله صلّی الله علیه و آله فی ثلاثد أثواب برد أحمر حبرة و ثوبین أبیضین صحاریّین وفی رواید ابن عبّاس (۱٤) قوله صلّی الله علیه و آله و كفّنی فی طمریّ هذین أوفی بیاض مصر.

ویأتی فی روایة أبی هریرة (۱) من باب (۹) لبس ثیاب البیاض من أبواب الملابس قوله صلّی الله علیه و آله خیر ثیابكم البیاض ف لیلبسه احیاكم وکفّنوا فیه موتاكم وفی روایة فلاح السّائل مثله وفی روایة أبی البختری (۲) قوله علیه السّلام وفی البیاض تكفین الموتی.

(۱۲) باب جواز تکفین المیّت فی قمیصه واستحباب قطع ازراره دون کمّه واستحباب تکفینه فیماکان یصلّی فیه

۱۱۲۵(۱) تهدیب ۳۰۵ج ۱-سعد بن عبدالله عن محمدبن عیسی عن محمد بن عبدالله (۳) علیه عن محمد بن سنان عمّن أخبره عن فقیه ۹۰ ج ۱- أبی عبدالله (۳) علیه السّلام قال قلت (له خ) الرّجل یکون له القمیص أیکفّن فیه فقال أقطع الرّاره قلت وکمّه قال لاانّما ذاك(٤) اذا قطع له وهو جدید لم یجعل له

⁽١) فيه _ فقيه (٢) ثياب _ خل (٣) سئل الصّادق عليه السّلام عن الرّجل _ فقيه

⁽٤) ذلك _ فقيه

كما(١) فامّا اذاكان ثوباً لبيساً فلاتقطع منه الآ الازرار.

١١٧ ٤ (٢) فقيه ٩٠ج ١ قال الصادق عليه السلام ينبغى أن يكون القميص للميّت غير مكفوف ولامزرور (٢)

۱۱۸ (۳) تهدیب ۲۹۲ج ۱ علی بن محمد عن محمد بن خالد عن عبدالله بن المغیرة عن علاء عن محمد بن مسلم عن أبی جعفر علیه السّلام قال اذا أردت ان تكفّنه فان استطعت أن یكون فی كفنه ثوب كان یصلّی فیه نظیف (۳) فافعل فان (٤) ذلك یستحبّ أن یكفّن فیما كان (٥) یصلّی فیه فقیه ۹۸ج ۱ قال أبوجعفر الباقر علیه السّلام اذا كفّنت المیّت فان استطعت وذكر مثله.

۱۱۹ (٤) كافى ١٤٨ ج ٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن بعض أصحابه قال يستحبّ أن يكون فى كفنه ثـوب كـان يصلّى فيه نظيف فان ذلك يستحبّ أن يكفّن فيما كان يصلّى فيه.

وتقدّم في رواية يونس(١) من باب(٦) وجوب تكفين الميّت و كيفيّته وعلّته قوله عليه السّلام ثمّ يحمل (الميّت) فيوضع على قميصه و يردّ مقدّم القميص عليه ويكون القميص غير مكفوف ولامزرور وفي رواية سهل(٤) من باب(٧) عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب قوله الثيّاب الّتي يصلّى فيها الرّجل ويصوم أيكفّن فيها قال عليه السّلام أحبّ ذلك الكفن يعنى قميصاً وفي رواية الدّعائم(١٧) قوله عليه السّلام أوصى أبى أن اكفّنه في ثلاثة أثواب أحدها رداء حبرة كان يصلّى فيها الجمعة وفي رواية الحمة.

ويأتي في رواية عبدالأعلى (٤)من باب(٤٣) استحباب تربيع القبر

 ⁽١) اكمام _ فقيه (٢) مزرّر _ خ (٣) نظيفاً _ فقيه (٤) فانّه _ فقيه

⁽٥) يكون ـ خل يب

من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام وأوصى محمدبن علىّ عليه السّلام الى جعفربن محمد عليهما السّلام وأمره أن يكفّنه في برده الّذي كـان يصلّى فيه يوم الجمعة.

(13) باب استحباب تكفين الميّت فيما أحرم فيه

۱۲۰ ۱۲۰ ۱۲۰ اسهل ۱۲۰ ۳ سعد من أصحابنا عن تهدیب ۱۳۶ ۱ ۱ ستبصار ۱۲۰ ۱ ۲ سهل بن زیاد عن محمد بن عمر و بن سعید عن یونس بن سعد بن عبدالله عن أبی جعفر محمد بن عمر و (۱) بن سعید عن یونس بن یعقوب عن أبی الحسن الأوّل علیه السّلام قال سمعته یقول أنا (۲) کفّنت أبی فی ثوبین شطویّین کان یحرم فیهما وفی قمیص من قمصه (۳) وفی عمامة کانت لعلیّ بن الحسین علیهماالسّلام وفی برد اشتریته (٤) بأربعین عمامة کانت لعلیّ بن الحسین علیهماالسّلام وفی برد اشتریته (٤) بأربعین دیناراً (لو کان الیوم لساوی (۵) أربعمائة دینار (کا ۱۶۹۹ ۳ سیب صا) ۱۲۱ کا ۱۲۱ کا ۱۳۰ الخوانج ۱۳۰ سروی أبوبصیر عن أبی عبدالله علیه الله کان زید بن الحسن یخاصم أبی فی میراث رسول الله صلّی الله علیه قال کان زید بن الحسن یخاصم أبی فی میراث رسول الله صلّی الله علیه و آله (الی أن قال) فرکب أبی علیه السّلام و نزل متورّماً فأمر بأکفان له وکان فیه ثیاب (۲) أبیض (۷) قد أحرم فیه و قال اجعلوه فی أکفانی.

ويأتى فى رواية ابن عمّار (٢) من باب (١٣) استحباب الاحرام فى ثوبى الكرسف من أبواب الاحرام قوله عليه السّلام كان ثوبا رسول الله صلّى الله عليه وآله اللّذان احرم فيهما يمانيّين عبرى و ظفارى و فيهما كفن.

⁽۱) عمر - كا بالسّند الثّاني (۲) انّى - خ كا ٤٧٥ (٣) قميصه - خ

⁽٤) اشتراه _كا في السّند الثّاني (٥) لسوى _ خل صا _ يساوى _ خ كا

⁽٦) ثوب _ ظ (٧) بيض _ خ ك

(12) باب عدم جواز التّكفين في كسوة الكعبة وفي الحرير الخالص وانّه لابأس اذاكان القطن أكثر من القرّ

(۱) تهدیب ٤٣٦ج ١ - أحمدبن محمد عن علی بن الحکم (۱) عن أبی مالك الجهنی عن الحسین (۲) بن عمارة عن أبی جعفر علیه السّلام قال سألته عن الرّجل اشترى من كسوة البيت شيئاً هل يكفّن به الميّت قال لا.

۲۱۵(۲) تهديب٤٣٦ج ١-عنه عن على بن الحكم عن عبد الملك ابن عتبة الهاشمي قال سألت أبا الحسن موسى عليه السّلام عن رجل اشترى من كسوة البيت شيئاً هل يكفّن فيه (٣) الميّت قال لا.

عن الميّت قال لا.

المحابنا عن الميّت قال لا.

المحابنا عن المن فضّال عن مروان عن (٤) عبد الملك قال فقيه ٩٠ج ١ سألت (٥) أبا الحسن عليه السّلام عن رجل اشترى من كسوة الكعبة شيئاً فقضى ببعضه حاجته وبقى بعضه في يده هل يصلح (له فقيه خ) بيعه قال يبيع ماأراد ويهب مالم يرد (ه فقيه) ويستنفع به ويطلب بركته قلت (٦) أيكفّن به (٧) الميّت قال لا.

١٢٥ ٤ (٤) دعائم الاسلام ٢٣٢ ج ١ عن على عليه السّلام أنّ رسول الله صلّى الله عليه و آله نهى أن يكفّن الرّجل في ثياب الحرير.

۱۲۹ ۵(۵) کافی ۱۶۹ ج۳ محمدبن یحیی عن تهذیب ۴۳۵ ج۱ - استبصار ۲۱۱ ج۱ محمدبن احمد (بن یحیی حصا) عن محمدبن عیسی عن الحسن (۸)بن راشد قال سألته عن ثیاب تعمل بالبصرة (علی -خ

⁽١) الحكيم _ خل يب (٢) الحسن _ خل (٣) به - خ

⁽٤) مروانين -خ كا (٥) سئل موسى بن جعفر عليه الشلام عن رجل فقيه

 ⁽٦) قيل _ فقيه (٧) فيه _ فقيه (٨) الحسين _ خل كا _ خل صا

صا) عمل العصب(١) اليماني من قرّ وقطن هل يصلح ان يكفّن فيها(٢) الموتى قال اذاكان القطن أكثر من القرّ فلابأس (به - فقيه - - خ) فقيه - ٩ ج ١ سئل أبو الحسن الثّالث عليه السّلام عن ثياب وذكر مثله.

۱۲۷ عن محمد بن عيسى عن محمد بن سعيد عن اسماعيل ابن أبى زياد عن عن محمد بن عيسى عن محمد بن سعيد عن اسماعيل ابن أبى زياد عن جعفر (عن أبيه _ صا) عن آبائه عن على عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله نعم الكفن الحُلّة ونعم الأضحيّة الكبش الأقرن. قال الشّيخ ره فالوجه في هذا الخبر ان نحمله على ضرب من التّقيّة لانّه موافق لمذاهب العامّة الجعفريّات ٢٠٤ باسناده عن على على عليه السّلام مثله

(10) باب انّ ثمن الكفن من أصل المال وانّه يقدّم على الدّين والوصيّة والميراث ويستحبّ أن يكون من طهور الأموال وانّ كفن المرئة على زوجها

۱۲۸ ع (۱) کافی ۲۳ ج ۷ محمد بن یحیی عن تهدیب ۱۷۱ ج ۹ محمد بن محمد عن فقیه ۱۵۳ ج ۱ محمد بن محمد عن فقیه ۱۵۳ ج ۱ محمد عن محمد عن فقیه ۱۵۳ ج ۱ محمد عن عبدالله علیه السّلام قال (ثمن _ یب ٤٣٧) الکفن من جمیع المال.

۱۲۹ عرب المعرب عن على المعرب محمد عن فقيه ۱۶۳ ع. (الحسن فقيه) ابن محمد عن فقيه ۱۶۳ ع. (الحسن فقيه) ابن محمد عن معاذ ـخ كا) عن زرارة قال سألته عن رجل مات وعليه ابن رئاب (عن معاذ ـخ كا) عن زرارة قال سألته عن رجل مات وعليه بعض دين بقدر ثمن كفنه قال يجعل ما ترك في ثمن كفنه الآان يتّجر عليه بعض

⁽۱) القصب _ خل _ العَصْب: ضرب من برود اليمنىٰ سمّى عَصْباً لانّ غزله يعصب أى يدرج ثمّ يصبغ ثمّ يحاك _ اللّسان (۲) فيه _ خ يب _ به _ خل كا

النّاس فيكفّنوه(١) ويقضى ماعليه ممّا ترك

۱۳۰ عن على بن رئاب ۱۸۷ ج ٦ الحسن بن محبوب عن على بن رئاب عن زرارة قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن رجل مات وعليه دين بقدر كفنه قال يكفّن بما ترك الآان يتّجر عليه انسان فيكفّنه ويقضى بما ترك دينه.

الحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام أحبّ أن تدعنى (على -خ) ان الحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام أحبّ أن تدعنى (على -خ) ان أكفنك فقال انّا أهل بيت حجّ صرور تنا ومهور نسائنا وأكفاننا من طهور أموالنا غيبة الشّيخ ره ٢١- أخبرنا أحمد بن عبدون سماعاً وقرائة عليه قال أخبرنا أبوالفرج على بن الحسين الإصبهانى قال حدّ تنى احمد بن عبيدالله بن عمّار قال حدّ ثنا على بن محمد النّوفليّ عن أبيه قال الإصبهانى وحدّ ثنى أحمد بن محمد بن سعيد قال حدّ ثنى محمد بن العلويّ وحدّ ثنى أحمد بن بعفر عليه حدّ ثنى غير هما (وذكر خبراً طويلاً في أخذ الرّ شيد موسى بن جعفر عليه السّلام وحبسه ايّاه في دارالسّندى الى أن قال قال ٢٣ ـ السّندى) وسألته أن يأذن لى أن أكفّنه فأبى وقال انّا أهل بيت وذكر نحوه ثمّ قال عليه السّلام وعندى كفنى. مستدرك ٢٣ ـ ورواه ابوالفرج الإصفهانى في مقاتل الطّالبين كما رواه عنه الشّيخ في الغيبة.

۱۳۲ ٤(٥) ارشاد المفيد ٣٠٠ ـ روى انّه لمّا حضرته (أى موسى بن جعفر) عليهما السّلام الوفاة سئل السّندى بن شاهك ان يحضره مولى له مدنيّاً ينزل عند دارالعبّاس بن محمد فى مشرعة (٢) القصب ليتولّى غسله و تكفينه ففعل ذلك قال السّندى فكنت سألته (٣) فى الإذن (لى _خ) ان

⁽١) فيكفنونه _فقيه _فيكفّنه _خ كا _خل يب

⁽٢) المشرّعة: المواضع الّتي ينحدر إلى الماء منها (٣) أسأله _خ الارشاد

اًکفّنه فاًبی و قال علیه السّلام انّا اهل بیت مهور نسائنا و حجّ صرورتنا و اُکفان موتانا من طاهر اُموالنا وعندی کفنی ارید ان یــتولّی غســلی و جهازی مولای فلان فتولّی ذلك منه

٦ ١٣٣ ٤(٦) تهديب ١٧١ج ٩ محمدبن أحمدبن يحيى عن بنانبن محمد عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن السكوني عن أبى عبدالله عن أبيه عن على عليهم السلام قال على الزّوج كفن امر ثته اذا ما تت.

١٣٤ ٤(٧) فقيه ١٤٣ ج ٤ قال أبوعبدالله عليه السّلام كفن المرئة على زوجها إذا ماتت.

۱۳۵ عائم الاسلام ۳۹۲ج ۲_قال على و أبو عبدالله عليهما السّلام الكفن من جميع ما يخلّفه الميّت لايبدء بشيء غيره

ويأتى فى رواية أسماعيل ابن أبى زياد (١) من باب (١٥) ان ثمن كفن الميّت مقدّم على دينه من أبواب الدّين قوله عليه السّلام اوّل شىء يبدأ به من المال الكفن وفى روايته الاخرى قوله صلّى الله عليه و آله انّ اوّل ما يبدأ به من المال الكفن.

(١٦) باب جواز تكفين الميّت من الزّكوة

۱۳۱۵(۱) تهدیب ۱ کج ۱ احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن الفضل بن ایّوب (۱) الکا تب قال سألت أباالحسن موسی علیه السّلام فقلت له ما تری فی رجل من أصحابنا یموت و لم یترك ما یکفّن به اشتری له کفنه من الزّکوٰة فقال اعط عیاله من الزّکوٰة قدر ما یجهّزونه فیکونون هم الّذین یجهّزونه قلت فان لم یکن له ولد ولاأحد یقوم بأمره فأجهّزه أنا من الزّکوٰة قال کان أبی یقول ان حرمة بدن المؤمن میّتاً کحرمته

⁽١) يونس ـ خ

حيّاً فوار (١) بدنه و عورته وجهّزه وكفّنه وحنّطه واحتسب بذلك من الزّكوٰة وشيّع جنازته قلت فان اتّجر عليه بعض اخوانه بكفن آخر وكان عليه دين أيكفّن بواحد (٢) و يقضى دينه بالآخر قال لاليس هذا ميراثاً تركه انّما هذا شيء صار اليه بعد وفاته فليكفّنوه بالّذى اتّجر عليه و يكون الآخر لهم يصلحون به شأنهم قوب الاسناد ٢١٣-أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن المفضّل عن (يونس -خ) الكاتب قال سألت أبا الحسن عليه السّلام عن رجل من أصحابنا وذكر نحوه الدّانة أسقط قوله و شيّع جنازته.

۱۳۷ ٤ (٢) فقه الرضا عليه السلام ١٩٩ وان مات رجل مومن و احببت ان تكفّنه من زكوة مالك فأعطها ورثته فيكفّنونه وان لم يكن له ورثة فكفّنه أنت واحسب به من زكوة مالك فان أعطى ورثته قوم آخرون ثمن كفنه فكفّنه من مالك واحسبه من الزّكوة ويكون ما أعطاهم القوم لهم يصلحون به شأنهم.

(۱۷) باب استحباب التّبرّع بكفن الميّت وحنوطه وجميع مايحتاج اليه وشراء كفن الموتى

۱۳۸ ع (۱) تهدیب ۲۰۰ ج ۱ - کافی ۱۹۲ ج ۳ - علیّ بن ابراهیم عن أبیه (عن ابن أبی عمیر - کا) عن سیف بن عمیرة عن سعدبن طریف (۳) عن فقیه ۹۲ ج ۱ - أبی جعفر علیه السّلام (٤) قال من کفّن مؤمناً کان کمن (٥) ضمن کسو ته الی یوم القیامة.

١٣٩ ٤ (٢) مستدرك ٢٢٧ج ٢ ـ الشّهيد الثّاني في مسكّن الفؤاد عن

⁽۱) أى اُستر بدنه (۲) بالواحد _خ ل (۳) ظريف _خ يب

⁽٤) تقال الصّادق عليه السّلام من كفّن .. فقيه (٥) فكأنّما .. فقيه

ابن مسعود عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله من كفّن مسلماً كساه الله من سندس واستبرق وحرير.

عن على الراهيم بن هاشم عن على الناسباط عن بكوبن جناح عن رجل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لمّا ابن اسباط عن بكوبن جناح عن رجل عن أبى عبدالله عليه السّلام ما تت فاطمة بنت أسد أمّ أمير المؤمنين عليه السّلام جاء على عليه السّلام الله عليه النّبي صلّى الله عليه و آله (الى أن قال) ثمّ قال لعلى عليه السّلام هذا قميصى فكفّنها فيه وهذا ردائى فكفّنها فيه الخبر.

قال حدّ ثنى محمد بن عبدالله بن جعفر بن جامع الحميرى عن أبيه قال حدّ ثنى محمد بن عبدالله البرقى عن أبيه محمد بن خالد عن خلف بن حدّ ثنا أحمد ابن أبى عبدالله البرقى عن أبيه محمد بن خالد عن خلف بن حمّاد الأسدى عن أبى الحسن العبدى عن الأعمش عن عباية بن ربعى عن عبدالله بن عبّاس قال أقبل على بن أبيطالب عليه السّلام ذات يوم الى النّبى صلّى الله عليه وآله باكياً وهو يقول انّا لله وانّا اليه راجعون فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله يا على (مه خ) فقال على عليه السّلام يا رسول الله ماتت المى فاطمة بنت أسد قال فبكى النّبى صلّى الله عليه وآله ثم قال رحم الله الله الله على عاعلى أما أنها ان كانت لك المّا فقد كانت لى المّا خذ عمامتى هذه وخذ ثوبى هذين فكفّنها فيهما ومُرِ النّساء فيليحسن غسلها ولا تخرجها حتى اجيء فالى أمرها.

قال وأقبل النبي صلّى الله عليه وآله بعد ساعة واخرجت فاطمة امّ على عليه السّلام فصلّى عليها النّبيّ صلّى الله عليه وآله صلوة لم يصلّ على احد قبلها مثل تلك الصّلوة ثمّ كبّر عليها أربعين تكبيرة ثمّ دخل الى القبر فتمدّد فيه فلم يسمع له أنين ولاحركة ثمّ قال ياعلىّ ادخل ياحسن أدخل فدخلاالقبر فلمّا فرغ ممّا احتاج اليه قال له ياعلىّ أخرج ياحسن أخرج فخرجا ثمّ زحف (١) النّبىّ صلّى الله عليه و آله حتّى صار عند رأسها ثمّ قال يا فاطمة أنا محمّد سيّد ولد آدم ولافخر فان أتاك منكر ونكير فسئلاك مَنْ رَبُّك فقولى الله ربّى ومحمّد نبيّى والاسلام دينى والقرآن كتابى و ابنى امامى ووليّى ثمّ قال اللّهمّ ثبّت فاطمة بالقول الثّابت ثمّ خرج من قبرها وحثا (٢) عليها حثيات ثمّ ضرب بيده اليمنى على اليسرى فنفضهما

ثمّ قال والذى نفس محمّد بيده لقد سمعت فاطمة تصفيق يمينى على شمالى فقام اليه عمّاربن ياسر فقال فداك أبى وأمّى يارسول الله لقد صلّيت عليها صلوة لم تصلّ على أحد قبلها مثل تلك الصّلوة فقال يا أبا اليقظان وأهل ذلك هى منّى ولقد كان لها من أبى طالب ولد كثير ولقد كان خيرهم كثيراً وكان خيرنا قليلاً فكانت تشبعنى و تجيعهم وتكسونى و تعريهم و تدهننى و تشعثهم قال فَلِمَ كبّرت عليها أربعين تكبيرة يا رسول الله قال نعم يا عمّار التفتّ عن يمينى فنظرت الى أربعين صفاً من الملائكة فكبرت لكلّ صفّ تكبيرة قال فتمددت فى القبر ولم يسمع لك أنين ولاحركة.

قال ان النّاس يحشرون يوم القيامة عراة فلم أزل أطلب الى ربّى عزّوجلّ ان يبعثها ستيرة والّذى نفس محمّد بيده ماخرجت من قبرها حتّى رأيت مصباحين من نور عند رأسها ومصباحين من نور عند يديها ومصباحين من نور عند رجليها وملكيها الموكّلين بقبرها يستغفران لها (الى ــظ) ان تقوم السّاعة.

۱٤۲ ع (٥) مستدرك ٢٢٧ ج ٢ _السّيّد الرّضى في الخصائص عن هارون بن موسى عن محمد بن يعقوب عن الحسين بن (محمد بن خ

⁽١) الرِّحف: المشي قليلاً قليلاً (٢) وحثى النَّراب في وجهه: رماه _ والحثي: التّراب المحثق

يحيى عن الوليدبن أبان عن محمدبن عبدالله بن مسكان عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السلام في حديث وفات فاطمة بنت أسد قال ثم أمر أي رسول الله صلى الله عليه وآله النساء ان يغسلنها وقال اذا فرغتن فلا تحدثن شيئاً حتى تُعْلِمْنَنى فلمّا فرغن أعلمنه ذلك فأعطاهن أحد قميصيه وهو الذي يلى جسده وامرهن أن يكفّنها فيه الخبر.

العلوى ره قال حدّ ثنى جدّى قال حدّ ثنى الحسن (۱) بن محمد بن يحيى العلوى ره قال حدّ ثنى جدّى قال حدّ ثنى بكر بن عبدالوهّا ب قال حدّ ثنى عيسى بن عبدالله عن أبيه عن جدّه انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله دفّن فاطمة بنت أسد بن هاشم وكانت مهاجرة مبايعة بالرّوحاء مقابل حمّام أبى قطيعة قال وكفّنها رسول الله صلّى الله عليه و آله فى قميصه ونزل فى قبرها و تمرّغ فى لحدها فقيل له فى ذلك فقال انّ أبى هلك و أنا صغير فاخذ تنى هى و زوجها فكانا يوسّعان على و يؤثرانى على أولادهما فأحببت أن يوسّع الله عليها قبرها.

علل الشّرائع ٢٦٩ عند قال حدّ تنى جدّى (عن -خ) يعقوب قال حدّ ثنى ابن أبى عمير عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام ان فاطمة بنت أسدبن هاشم أوصت الى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقبل وصيّتها فقالت يا رسول الله انّى أردت (ان خ) أعتق جاريتي هذه فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله ما قدّمت من خير فستجدنيه فلمّا ماتت رضوان الله عليها نزع رسول الله صلّى الله عليه وآله قميصه قال كفّنوها فيه واضطجع في لحدها فقال أمّا قميصى فامان لها يوم القيامة وأمّا اضطجاعى في قبرها فليوسّع الله عليها

٥ ٤ ١ ٤ (٨) رجال الكشّى ٣٨٦ قال أبوالنّصو سمعت على بن الحسن

⁽١) الحسين _ خل

يقول مات يونسبن يعقوب بالمدينة فبعث اليه ابوالحسن الرّضا عليه السّلام بحنوطه وكفنه وجميع ما يحتاج اليه وأمر مواليه وموالى أبيه وجدّه أن يحضروا جنازته الخبر.

قال رأيت محمد بن الفرج قبل موته بالعسكر في عشيّة من العشايا وقد استقبل أباالحسن عليه السّلام فنظر اليه نظراً شافياً فاعتلّ محمد بن الفرج من الغدّ فدخلت اليه عائداً بعد ايّام من علّته فحدّ ثنى ان أباالحسن عليه السّلام قد انفذ اليه بثوب وارانيه مدرّجاً تحت رأسه (۱) قال فكفّن فيه والله بحارا لأنوار ٣٣٠ج ٨١ وروى في كتاب دلائل الأثمّة عليهم السّلام أخبار كثيرة بأنّهم هيّتوا أكفان جماعة من شيعتهم قبل وفاتهم و نفذوا الأكفان إليهم.

وتقدم في رواية ابن مسعود (٢٨) من باب (٦) تأكد استحباب عيادة المريض المسلم من أبواب الاحتضار قوله صلّى الله عليه وآله بياض القلب في أربع خصال عيادة المريض واتباع الجنائز وشراء أكفان الموتى وفي رواية ابن راشد (٢) من باب (١٠) استحباب كون الكفن من القطن قوله عليه السّلام اقرء عليها السّلام كثيراً وقل لها جعلت شقّتك في أكفاني وبعثت بهذه اليك من أكفاننا من قطن قريتنا صرياً قرية فاطمة عليها السّلام (الى أن قال عليه السّلام) فاجعليها في كفنك وفي روايته الاخرى (٣) قوله عليه السّلام واهديت لك شقة من أكفاني من قطن قريتنا صريا قرية فاطمة عليه السّلام وفي مرسلة الفقيه (٤) من باب (١٥) ان ثمن الكفن من اصل المال ما يستفاد منه كراهة قبول الكفن من الظّلمة. ويأتى في رواية ابن بزيع (٣) من الباب التّالى قوله سألت أباجعفر

⁽١) ثيابه ـ ك

عليه السّلام ان يأمر لي بقميص من قمصه اعدّه لكفني فبعث به اليّ.

(11) باب استحباب اعداد الانسان كفنه في بيته وتكرار نظره اليه

۱۹۷۷ (۱) کافی ۲۵۲ج ۲ محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان تهدیب ۶ ۶ج ۱ الحسین بن سعید عن محمد بن سنان عمّن أخبره عن أبی عبدالله علیه السّلام قال من کان معه کفنه فی بیته لم یکتب من الغافلین وکان مأجوراً کلّما نظر الیه مستدرك ۲۲۸ج ۲ السّیّد علی بن طاووس فی فلاح السّائل من کتاب مدینة العلم للصّدوق باسناده عن الصّادق علیه السّلام من کان کفنه فی بیته وذکر مثله.

كافى ٢٥٤ ج٣ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن النّوفليّ عن السّكونيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا أعدّ الرّجل كفنه فهو مأجور كلّما نظر اليه أماليّ الصّدوق ٢٦٩ حدّ ثنا جعفر بن عليّ بن الحسن بن عليّ بن عبدالله بن المغيرة الكوفيّ رض قال حدّ ثنى جدّى الحسن بن عليّ بن عبدالله بن المغيرة الكوفيّ رض قال حدّ ثنى جدّى الحسن بن عليّ عن جدّه عبدالله بن المغيرة عن اسماعيل بن مسلم عن الصّادق جعفر ابن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله نحوه.

۱۹۵۱ (۳) تهذیب ۲۰۳ ج ۱ - سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن محمد عن محمد بن اسماعیل بن بزیع رجال الکشّی ۲٤٥ و ۵۲۵ - علیّ بن محمد قال حدّ ثنی بنان بن محمد عن علیّ بن مهزیار عن محمد بن اسماعیل بن بزیع قال سألت أبا جعفر علیه السّلام ان یأمر لی بقمیص (من قـمصه - الکشّی) اعدّه لکفنی فبعث به الیّ (قال - الکشّی ۲٤٥) فقلت (له - الکشّی) کیف اصنع (به جعلت فداك - الکشّی) فقال انزع از راره.

و تقدّم في رواية محمد بن الحسن (٤) و مرسلة الارشاد(٥) من باب(١٥) انّ ثمن الكفن من أصل المال قوله عليه السّلام وعندي كفني.

(19) باب مایستحتِ أن یکتب علی کفن المیّت أو یکتب ویجعل معه واستحباب کتابةالجوشن فی جام بکافور أو مسك لیغسله ویرشّحه علیالکفن

العقار النيسابورى بنيسابور فى شعبان سنة اثنتين وخمسين و عبدوس العقار النيسابورى بنيسابور فى شعبان سنة اثنتين وخمسين و ثلاثمائة قال حدّثنا على بن محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان النيسابورى عن الحسن عبدالله الصير فى عن أبيه قال توفّى موسى بن جعفر عليهماالسّلام فى يد السّندى بن شاهك (الى أن قال) وحضر الخلق وغسّل وحنّط بحنوط فاخر وكفّنه بكفن فيه حبرة (١) استعملت بألفين و خمسمائة دينار وعليها القرآن كلّه.

۱۵۱ (۲) مستدرك ۲۶ ج السّيّد هبة الله في المجموع الرّائق مرسلاً في خواصّ السّور قال سورة التّحريم اذا تكتب على الميّت خفّفت عنه فاذا أهدى ثوابها للميّت أسرع اليه كالبرق و آنسته و خفّفت عنه ورواه الشّهيد ره في مجموعته عن الصّادق عليه السّلام اللّ الله أسقط الفقرة الاولى.

۱۵۲ (۳) احتجاج الطبرست ۳۰۶ ج ۱ حتاب آخر لمحمد بن عبدالله الحميرى الى صاحب الرّمان عليه السّلام من جواب مسائله التى سئله عنها فى سنة سبع و ثلث ما ثة (ثمّ ذكر مسائل الى أن قال ص ۳۱۱) وسئل فقال و روى لنا عن الصّادق عليه السّلام الله كتب على ازار (اسماعيل خ) ابنه اسماعيل يشهد ان لااله اللّه فهل يجوز لنا أن نكتب مثل ذلك

⁽١) الحَبَر: ضرب من برود اليمن منّمر

بطين القبر أو(١) غيره فأجاب يجوز ذلك بحاراً لأنوار ٣١٣ ج ٨١ عيبة الشّيخ فيما كتب محمد بن عبدالله بن جعفر الحميريّ الى القائم عليه السّلام وسأل. و روى لنا عن الصّادق عليه السّلام وذكر مثله.

۱۹۵۳ (٤) بحارا لأنوار ٣٣٥ ج ٨١ مصباح الأنوار - عن عبدالله بن محمد بن عقيل قال لمّا حضرت فاطمة عليها السّلام الوفاة دعت بماء (الى أن قال) وكتب في اطراف كفنها كثير بن عبّاس تشهد ان لااله الآالله وان محمّداً صلّى الله عليه وآله رسول الله الهداية ٢٣ ـ ويكتب على قميصه وازاره وحبره والجريدة فلان يشهد أن لااله الآالله.

الأمان عن السّجاد زين العابدين عن أبيه عن جدّه عليهم السّلام عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال نزل جبرئيل عليه السّلام على النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال نزل جبرئيل عليه السّلام على النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال نزل جبرئيل عليه السّلام على النّبيّ صلّى الله عليه وآله في بعض غزواته وعليه جوشن (٢) ثقيل آلمه (ثقله خ) فقال يا محمّد ربّك يقر ئك السّلام و يقول لك أخلع هذا الجوشن و اقرأ هذا الدّعاء فهو امان لك ولأمّتك (الى أن قال _كذا في ك) ومن كتبه على كفنه استحيى الله أن يعذبه بالنّار (الى أن قال _كذا في ك) قال الحسين عليه السّلام أوصانى أبي عليه السّلام بحفظ هذا الدّعاء وتعظيمه وان أكتبه على كفنه وان أعلّمه أهلى واحثهم عليه ثمّ ذكر الجوشن الكبير ورواه في البلد الأمين بهذا السّند وزاد فيه ومن كتب في جام بكافور أو مسك ثم غسّله ورشحه على كفن ميّت أنزل الله تعالى في قبره ألف نور و آمنه من غسّله ورشحه على كفن ميّت أنزل الله تعالى في قبره ألف نور و آمنه من هول منكر ونكير ورفع عنه عذاب القبر ويدخل كلّ يوم سبعون ألف ملك هول منكر ونكير ورفع عنه عذاب القبر ويدخل كلّ يوم سبعون ألف ملك الى قبره يبشرونه بالجنّة ويوسّع عليه قبره مدّ بصره.

١٥٥ ٤ (٦) مستدرك ٢٣٥ - ٢- الكفعميّ ره في البلد الأمين عن النّبيّ

⁽١) أم _خ الاحتجاج

صلّى الله عليه وآله قال من جعل هذا الدّعاء في كفنه شهد له عندالله انّه و في بعهده و يكفى منكر و نكير و تحفّه الملائكة عن يمينه و شماله ويبشّرونه بالولدان والحور ويجعل في أعلىٰ عليّين ويبنى له بيت فسى الجنّة من لوّلو بيضاء يرى باطنها من ظاهرها و ظاهرها من باطنها لها مائة ألف باب و يعطيه الله مائة ألف مدينة في كلّ مدينة مائة ألف دار وفي كلّ دار مائة ألف حجرة على كلّ حجرة مائة ألف غرفة وفي كلّ غرفة مائة ألف سرير و على كلّ سرير مائة ألف فراش و على كلّ فراش عوريّة عليها مائة ألف حُلّة في كلّ حلّة مائة ألف لون مع كلّ حوريّة كأس من شراب الجنّة و يقوده الملائكة على ناقة من نوق الجنّة و ينظر كأس من شراب الجنّة و يقوده الملائكة على ناقة من نوق الجنّة و ينظر الله تعالى اليه من فوق عرشه و يقول يا عبدى أنا عنك راض و يكون مع النّبيّ صلّى الله عليه وآله وفي جواره الخبر.

الذعاء بسم الله الرّحمٰن الرّحیم اللّهمّ انّك حمید مجید ودود شكور كریم وفی ملی اللّهمّ انّك توّاب وهّاب سریع الحساب جلیل عزیز متكبّر خالق باری مصوّر واحد أحد قادر قاهر اللّهمّ لاینفد ماوهبت ولایرّد ما منعت فلك الحمد كما خلقت و صوّرت و قضیت و أضللت و هدیت وأضحكت و أبكیت وامتّ واحییت وافقرت واغنیت وامرضت و شفیت وأطعمت و سقیت و لك الحمد فی كلّ ما قضیت ولاملجاً منك الاّالیك یا واسع النّعماء یا كریم آلالآء یا جزیل العطاء یا قاضی القضاة (۱) یا باسط الخیرات یا كاشف الكربات یا مجیب الدّعوات یا ولیّ الحسنات یارافع الدّرجاتیامنزل البركات والآیات اللّهمّ انّك تری ولاتری وأنت بالمنظر الاً علی یافالق الحبّ والنّوی (و ـ خ) لك الحمد فی الآخرة والاولی.

اللَّهُمَّ انَّكَ غَافَرَ الذُّنبِ وَقَابِلَ التَّوبِ شَدِّيدِ العَقَابِ ذُوالطُّولُ لاإلهُ

⁽١) القضاء _ خ

الا أنت اليك المصير وسعت كل شيء رحمتك ولاراد لأمرك ولامعقب لحكمك بلغت حجتك و نفذ أمرك و بقيت أنت وحدك لا شريك لك في أمرك ولا يخيب سائلك اذا سئلك اسئلك بحق السّائلين اليك الطّالبين ما عندك اسئلك يارب بأحب السّائلين اليك وبأسمائك التي اذا دعيت بها اجبت و اذا سئلت بها أعطيت اسئلك أن تصلّى على محمّد وآل محمّد و اسئلك بأسمك العظيم الأعظم الذي اذا سئلك به أعطيت واذا أقسم عليك به كفيت اسئلك ان تصلّى على محمّد وآل محمّد وآل محمّد وان تكفينا مااهمّنا ومالم به كفيت اسئلك ان تصلّى على محمّد وآل محمّد وان تكفينا مااهمّنا ومالم اللهمّ اجعلنا من الذين اذا حدّثوا صدقوا واذا أساؤا استغفر وا واذا اللهمّ اجعلنا من الذين اذا حدّثوا صدقوا واذا أساؤا استغفر وا واذا اللهمّ اجعلنا من الذين اذا حدّثوا صدقوا واذا أساؤا استغفر وا واذا اللهمّ اجعلنا من الذين اذا حدّثوا صدقوا واذا أساؤا استغفر وا واذا عليوا رجعوا واذا ظُلِمُوا لَمْ يَظُلَمُو واذا خاطبهم الجاهلون قيالوا سيلاماً (الى قيوله واذا ظُلِمُوا لَمْ يَظُلَمُو واذا خاطبهم الجاهلون قيالوا سيلاماً (الى قيوله واذا ظُلِمُوا لَمْ يَظُلَمُو واذا خاطبهم الجاهلون قيالوا سيلاماً (الى قيوله واذا ظُلِمُوا لَمْ يَظُلَمُو واذا خاطبهم الجاهلون قيالوا سيلاماً (الى قيوله واذا خاطبه والميا الميله والميا الميله والميا الميله والميله والميلة والميله والميله

اللّهم اجعلنا من الّذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انّا لله و إنّا اليــه راجعون.

اللَّهُمَّ انَّى استالك من علمك لجهلنا و من قوّتك لضعفنا و من غناك لفقرنا.

اللهم لاتكلنا الى أنفسنا طرفة عين ولاأقل من ذلك ولاتردنا الى أعقابنا ولاتزل أقدامنا ولاتزغ قلوبنا ولاتدحض حجّتنا ولاتمح معذرتنا ولاتعسر علينا سعينا ولاتشمت بنا أعدائنا ولاتسلط علينا سلطاناً مخيفاً و هب لنا من لدنك رحمة انّك أنت الوهّاب ربّنا هب لنا من أزواجنا و ذرّيّاتنا قرّة أعين واجعلنا للمتّقين إماماً

اللهم لاتؤمنا مكرك ولاتكشف عنا سترك ولاتصرف عنا وجهك

مستقراً و مقاماً).

⁽١) وفوا _ خل

ولاتحلُّل علينا غضبك ولاتنحُّ عنَّا كرمك واجعلنا اللَّهمَّ من الصَّالحين الأخيار وارزقنا ثواب دار القرار واجعلنا من الأتقياء الأبرار ووفقّنا في الدُّنيا والآخرة واجعل لنا مودّة في قلوب المؤمنين آمين ربّ العالمين. اللَّهمَّ كما اجتبيت آدم و تبت عليه تب علينا وكما رضيت عــن اسحق فارض عنا وكما صبرت اسماعيل على البلاء فصبرنا وكما كشفت الضّرّ عن ايّوب فاكشف ضرّنا وكما جعلت لسليمان زلفي و حسن مآب فاجعل لنا وكما أعطيت موسى و هارون سؤلهما فأعطنا وكما رفعت ادريس مكاناً عليّاً فارفعنا وكما أدخلت الياس واليسم و ذاالكفل و ذاالقرنين فيالصّالحين فأدخلنا وكما ربطت على قلوب أهل الكهف «إذْ قامُوا فَقالُوا رَبُّنا رَبُّ السَّمْواتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَا مِنْ دونه اِلْهَا ۖ لَقَدْ قُلْنا إذاً شَطَطاً» ونحن نقول كذلك فاربط على قلوبنا وكسما دعــاك زكـريّا فاستجبت له فاستجب لنا وكما ايّدت عيسي بروح القدس فأيّدنا بـما تحبّ و ترضى وكما غفرت لمحمّد صلّى الله عليه وآله فاغفر لنا دنوبنا وكفّر عنّا سيِّئاتنا ماقدّمنا وما أخّرنا وما أسررنا وما أعلنّا انّك على كلّ شيء قدير واجعلنا اللَّهمّ و جميع المؤمنين من عبادك العالمين العاملين الخاشعين المتقين المخلصين الذين لاخوف عليهم ولاهم يحزنون والحمد لله ربّ العالمين وصلَّى الله على محمّد وآله وسلَّم تسليماً كثيراً. ١٥٦ ٤(٧) مستدرك ٢٣٨ج ٢_وفيه عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله انّ جبر ئيل عليه السّلام نزل على بهذا الدّعاء من عنده تعالى وانّه مكتوب على قوائم العرش (الى أن قال _كذا في ك) ومن كتبه على كفنه بكافور جعل الله قبره روضة من رياض الجنّة وآنسه فيه وسهّل عليه هول منكر

ونكير وبعث الى قبره سبعين ألف ملك مع كلّ ملك طبق عليه من ثمار

الجنّة و يبشّرونه بالجنّة و يفتحون له باباً اليها و يوسّع عليه في قبره مدى

بصره ولا يعذّبه الله تعالى (الى أن قال _كذا فى ك) ويسمّى دعاء التهليل. وهو هذا الدّعاء المبارك بسم الله الرّحمٰن الرّحيم لااله الآالله لاإله الآالله لاإله الآالله لاإله الآالله بعدد كلّ تهليل هلّه المهلّلون والله أكبر والله أكبر والله أكبر بعدد كلّ تكبير كبّره المكبّرون والحمدلله والحمدلله والحمدلله بعدد كلّ تحميد حمده الحامدون وسبحان الله وسبحان الله وسبحان الله بعدد كلّ تسبيح سبّحه المسبّحون واستغفرالله واستغفر الله واستغفر الله بعدد كلّ تسبيح سبّحه المسبّحون واستغفرالله واستغفر الله العلى العظيم كلّ استغفار استغفره المستغفرون ولاحول ولاقوة الآبالله العلى العظيم ولاحول ولاقوة الآبالله العلى العظيم العطي معدد ماقاله القائلون..

اللّهم صلّ على محمّد وآل محمّد اللّهم صلّ على محمّد وآل محمّد اللّهم صلّ على محمّد وآل محمّد بعدد ماصلّى عليه المصلّون و حسبنا الله ملّ على محمّد وآل محمّد بعدد ماصلّى عليه المصلّون و حسبنا الله و نعم الوكيل ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن اشهد انّ الله على كلّ شيء قدير و انّ الله قد أحاط بكلّ شيء علماً و أحصى كلّ شيء عدداً والحمد لله على كلّ حال والحمد لله عند انقطاع الأحوال والحمد لله بعدد كلّ من يحمده و سبحان من ليس كمثله كلّ من حمده والحمد لله بعدد كلّ من يحمده و سبحان من ليس كمثله شيء سبحان من ليب كمثله شيء سبحان من الخير الخالق سبحان (الله خ) الحليم الكريم.

سبحان (الله _خ) الخالق البارئ سبحان (الله _خ) الصّادق البادى سبحان (الله _خ) المصوّر الكافى سبحان الشّافى المعافى سبحان من لايعاد له شئ سبحان من لايعاد له شئ سبحان من لايعاد من لايعيره شئ سبحان من لايعيره شئ سبحان من لايعيره ألى سبحان من لايعيره العادّون سبحان من لايصفه الواصفون سبحان من لايشبّهه المشبّهون سبحان من لاأب له سبحان من لاقرين له سبحان من لاشبيه له سبحان

القادر المقتدر سبحان العلى المتعال سبحان من لا يفوته شيء سبحان من لا يخفى عليه شيء سبحان من لا تدركه العيون سبحان من لا تخالطه الظنون سبحان منشيء الأشياء بمشيّته سبحان المدبّر بتدبيره سبحان من جلّ عن الأشياء والعرش بإنشائه.

سبحان من انشاء اللّيل والنّهار بقدرته سبحان من انشأ السّموات العلى سبحان من قدّر الحجب من غير ان يستعين بأحد سبحان خالق سورة النّور سبحان من أقام السّموات بغير عمد ولامعين سبحان من خلق العرش وأنفرد بتقدير الأشياء سبحان من خلق عجايب خلقه من غير شريك معه جلّ عن الأشياء فلا يدركه شيء سبحان الخالق المصوّر له الأسماء الحسنى يسبّح لهمافى السّموات والأرض وهو العزيز الحكيم سبحان من أثبت الأرض بقدرته سبحان من خلق الخلق بعظمته سبحان من انشأ الرّياح ويرسلها حيث يشاء سبحان من لم يقطع رزقه عن أحد من خلقه.

سبحان من سبّح له الملائكة بأنواع اللّغات سبحان من تسبّح له النيران بأغلالها سبحان من تسبّح له النيران بأغلالها سبحان من تسبّح له النيران بأغلالها سبحان من تسبّح له الأشجار عند ترديد(۱) أوراقها سبحانه و تعالى عمّا يشركون يا ربّ يا ربّ يا ربّ يا رب يا رب الأرباب و يا مسبّب الأسباب ويا معتق الرّقاب من العذاب سبحان من تسبّح له الذرّ في مساكنها سبحان من تسبّح له الذرّ في مساكنها سبحان من تسبّح له الرّياح عند هبوب جريانها سبحان من تسبّح له الجن بلغاتها سبحان من تسبّح له الجن القائم الدّائم سبحان من تسبّح له بنوا آدم باختلاف لغاتها سبحان القائم الدّائم

⁽١) توريد _ خ

سبحان الجليل الجميل ياعلّام الغيوب ياغفّار الذّنوب ياستّار العيوب يا من لا يخفى عليه مكان يا من هو كلّ يوم فى شأن يا عظيم الشّأن يا من لا يشغله شأن عن شأن يا ذاالجلال والاكرام يا دائم يا قائم يا قديم يا مليك(١) يا قدّوس يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبّار يا متكبّر يا خالق يابارئ يا مصوّر يا من ليس كمثله شىء و هو السّميع البصير لااله الدّأنت سبحانك انّى كنت من الظّالمين.

التي (٢) يوضع عند الحريدة مع الميّت يقول قبل أن يكتب بسم الله الرّحمٰن الرّحيم اشهد أن الجريدة مع الميّت يقول قبل أن يكتب بسم الله الرّحمٰن الرّحيم اشهد أن الاله الآالله وحده الاشريك له واشهد ان محمّداً صلّى الله عليه و آله عبده و رسوله وان الجنّة حقّ وان النّار حقّ وان السّاعة (حقّ المصباح) آتية الاريب فيها وان الله يبعث من في القبور.

ثمّ يكتب (بسم الله الرّحمٰن الرّحيم شهد الشهود المسمّون في هذا الكتاب انّ أخاهم في الله عزّ وجلّ فلانبن فلان المصباح) ويذكر اسم الرّجل اشهدهم واستودعهم واقرّ عندهم انّه يشهد أن لاإله الآالله وحده لاشريك له وانّ محمّداً صلّى الله عليه و آله عبده ورسوله وانّه مقرّ بجميع الأنبياء والرّسل عليهم السّلام و انّ عليّاً ولى الله و إمامه و انّ الأثمّة من ولده أثمّته وانّ اوّلهم الحسن والحسين وعلى بن الحسين ومحمّد بن على وعلى وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلى بن موسى ومحمد بن على وعلى ابن مجمّد والحسن بن على والقائم الحجّة عليهم السّلام.

وانّ الجنّة حقّ والنّار حقّ والسّاعة آتية لاريب فيها وانّ الله يبعث من فى القبور وانّ محمّداً صلّى الله عليه وآله (رسوله ــ المصباح) جاء بالحقّ و انّ عليّاً ولى الله والخليفة من بعد رسـول الله (و ــ المـصباح)

⁽۱) يامالك _ خ (۲) الّذي _ خ العصباح

مستخلفه في أمّته مؤدّياً لأمر ربّه تبارك وتعالى وانّ فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله وابنيها الحسن والحسين ابنا رسول الله وسبطاه (وك) إماماً الهدى وقائدا الرّحمة وانّ عليّاً ومحمّداً وجعفراً وموسى وعليّاً ومحمّداً وعليّاً وحسناً والحجّة عليهم السّلام أثمّة وقادة ودعاة الى الله جلّ وعلا و حجّة على عباده ثمّ يقول للشّهود يا فلان (بن فلان المصباح) و(يا _المصباح) فلان المسمّين في هذا الكتاب اثبتوا لى(١) هذه الشّهادة عندكم حتّى تلقوني بها عند الحوض.

ثمّ يقول الشّهود (يا فلان _المصباح) نستودعك الله والشّهادة والاقرار والأخاء مودعة (٢) عند رسول الله صلّى الله عليه وآله و نقرأ عليك السّلام ورحمة الله وبركاته ثمّ تطوى الصّحيفة و تطبع و تختم بخاتم الشّهود وخاتم الميّت و توضع عن (٣) يمين الميّت مع الجريدة و تثبت (٤) الصّحيفة بكافور وعود على جبهته (٥) غير مطيّب ان شاءالله وبه التّوفيق وصلّى الله على سيّدنا محمّد النّبيّ وآله الأخيار الأبرار وسلّم تسليماً ونقله في مستدرك ١٤٢ج ٢ عن الرّاونديّ في دعواته.

(۹) مستدرك ۷۷ عج ۲ - السّيّد على بن طاووس ره فى فلاح السّائل وكان جدّى وروام ابن أبى فراس قدّس الله جلّ جلاله روحه وهو ممّن يقتدى بفعله قد أوصى أن يجعل فى فمه بعد وفاته فصّ عقيق عليه أسماء أئمّته عليهم السّلام فنقشت أنا فصّاً عقيقاً عليه الله ربّى ومحمّد نبيّى وعلى وسمّيت الأئمّة عليهم السّلام الى آخرهم ائمّتى ووسيلتى.

وتقدّم في رواية أبيكهمش(٥)من باب(١٣)كراهة مسّ المحتضر من أبوابالاحتضار قوله فكتب عليه السّلام في حاشية الكفن اسماعيل

 ⁽١) الئ _ خ ك (٢) مودوعة _ خ _ موعودة _ خ ك (٣) على _ك (٤) تكتب _ك

⁽٥) جهته ـ ك

يشهد ان لااله الآ الله وفي روايته الاخرى(٦) مثله

(20) باب انّه ادّا خرج من الميّت شيء بعد ما يكفّن فأصاب الكفن قرّض منه

۱۵۹ على عن ابيطالب عبدالله بن الصّلت عن ابن أبى عمير وأحمد بن محمد على عن ابيطالب عبدالله بن الصّلت عن ابن أبى عمير وأحمد بن محمد عن غير واحد من أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السّلام كافى ١٥٦ج ٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله على بن ابراهيم قال اذا خرج من الميّت شىء بعد ما يكفّن فأصاب الكفن قرّض (١) منه (٢).

المدين عيسى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن عبد الله بن يحيى الكاهلى تهديب ٣٦٦ ج ١ على بن محمد عن أحمد بن محمد عن الكاهلى كافى ١٥٦ ج ٣ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن عبد الله بن يحيى الكاهلى عن أبى عبد الله عليه السّلام قال اذا خرج من منخر الميّت الدّم أو الشّى عبد الغسل (٣) وأصاب العمامة أو (٤) الكفن أقرضه (٥) (بالمقراض عبد 1٤٩ كا).

۱٦١ ٤ (٣) فقه الرّضا عليه السّلام ١٦٩ فان خرج منه (أى من الميّت شىء بعد الغسل فلا تعيد (٦) غسله ولكن أغسل ماأصاب من الكفن الى أن تضعه فى لحده فان خرج منه شىء فى لحده لم تغسل كفنه ولكن قرّضت

⁽١) قرضه _ خل كا (٢) من الكفن _ يب

⁽٣) بعد مایغسّل _یب٤٣٦ (٤) و_یب٤٣٦ (٥) قرّض عنه (منه _خ) _یب٤٣٦ قرّض عنه (منه _خ) _یب٤٣٦ قرّض _یب٤٤٩ قرّض _یب٤٤٩ قرّض _یب٤٤٩ قرّض _یب٤٤٩ قرّض حنه کا

من كفنه ماأصاب من الّذي خرج منه ومددت أحد التّوبين على الآخر.

(21) باب حكم النّفساء اذا ماتت وكثر دمها

اذا ماتت نفساء و كثر دمها أدخلت الى السّرة فى الأديم (١) أو مشل الأديم (٥) نظيف ثمّ يكفّن (من -خ يب) بعد ذلك و يحشى القبل والدّبر القطن كافى ١٥٤ ج ٦٤ (من أصحابنا عن معلّق) سهل بن زياد عن بالقطن كافى ١٥٤ ج ٦٤ (عدّة من أصحابنا عن معلّق) سهل بن زياد عن ابن محبوب وأحمد بن محمد فى المر ثة اذا ماتت وذكر مثله الى قوله ثمّ تكفّن بعد ذلك فقيه ٩٣ ج ١ حقال الصّادق عليه السّلام المر ثة اذا ماتت نفساء و كثر دمها أدخلت الى السّرة فى الأدم أو مثل الأدم و تنظف ثمّ يحشى القبل والدّبر ثمّ يكفّن بعد ذلك

(22) باب استحباب وضع الجريدة الرّطبة دون اليابسة مع الميّت وعلّته وكيفيّة وضعها ومقدارها

۱۹۲۱ (۱) تهدیب ۲۳۰ - اخبرنی الشیخ ایده الله عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۹۹ ج ۲ - عدّة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عیسی عن سماعة عن أبی عبدالله علیه السّلام قال یستحبّ ان یدخل معه فی قبره جریدة رطبة و یرفع قبره من الارض قدر أربع أصابع مضمومة وینضح علیه الماء ویخلّی عنه (۲).

٢١٤٤ (٢) تهديب٣٢٦ج ١_قال الشّيخ ايّده الله والأصل في وضع الجريدة مع الميّت انّ الله تعالى لما أهبط آدم عليه السّلام الى آخـر

⁽۱) الأدم - كا (Y) عليه _ خ

الحديث سمعت ذلك مرسلاً من الشّيوخ و مذاكرة و لم يحضرنى الآن اسناده وجملته ماذكره منان آدم لما أهبطه الله تعالى من جنّة (المأوى سخ) الى الأرض استوحش فسئل الله تعالى ان يؤنسه بشىء من أشجار الجنّة فأنزل الله اليه النّخلة فكان يأنس بها فى حيوته فلمّا حضرته الوفاة قال لولده انّى كنت آنس فى حيوتى و أرجو الانس بها بعد وفاتى فاذا متّ فخذوا منها جريداً وشقّوه بنصفين وضعوهما معى فى أكفانى(١) ففعل ولده ذلك و فعلته الأنبياء بعده ثمّ أندرس ذلك فى الجاهليّة فأحياه النّبيّ صلّى الله عليه و آله وفعله فصارت سنّة متّبعة.

۱۲۵ (۳) المقنعة ۱۲ والأصل في وضع الجريدة مع الميّت انّ الله تعالى لما أهبط آدم عليه السّلام من الجنّة وذكر نحو مرسلة الشّيخ الآان فيه بعد قوله فأحياه النّبيّ صلّى الله عليه و آله و شرعه و وصيّ أهل بيته عليهم السّلام باستعماله فهو سنّة الى ان تقوم السّاعة (ثمّ قال)

وقد روى عن الصّادق عليه السّلام انّ الجريدة تنفع المحسن والمسيء فامّا المحسن فتؤنسه في قبره وامّا المسيىء فتدرء عنه العذاب مادامت رطبة ولله تعالى بعد ذلك فيه المشيّة.

عيسى علل الشّرائع ٢٠١٦ ج ٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى علل الشّرائع ٢٠٠ أبي ره قال حدّثنا سعدبن عبدالله عن يعقوب بن يزيد عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن فقيه ٨٩ ج ١ ـ زرارة (٢) قال قلت (٣) لأبي جعفر عليه السّلام أرأيت الميّت اذا مات لِمَ تجعل معه الجريدة (٤) قال تجافى (٥) عنه العذاب والحساب مادام العود رطباً قال والعذاب (٢) كلّه في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر و يرجع

⁽۱) قبرى _ خ (۲) قال زرارة _ فقيه (۳) عن أبى جعفر عليه السّلام قال قلت له _ العلل (٤) الجريدتين _ خل العلل (٥) يتجافى _ فقيه _ خكا (٦) انّما الحساب والعذاب _ فقيه _ العلل

القوم (١) و انّما جعلت (٢) السعفتان (٣) لذلك (٤) فلا (يصيبه _كا_فقيه) عذاب ولاحساب بعد جفوفها (٥) ان شاء الله تعالى.

القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٥٣ جـعلى عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٥٣ جـعلى بن الماهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن حريز و فضيل و عبدالرّحمن ابن أبي عبدالله قال قيل لا بي عبدالله عليه السّلام لأى شيء توضع (٦) مع الميّت الجريدة قال انّه يتجافى عنه (العذاب خ كاريب) ما دامت رطبة الميّت الجريدة قال انّه يتجافى عنه (العذاب من عليه السّلام عن علّة الجريدة فقال انّه يتجافى عنه العذاب ما دامت رطبة.

٧١٤١٦٩ (٧) تهديب ٤٣٢ج ١ على بن محمد القاساني عن منصور بن عبّاس وأحمد بن زكريًا عن محمد بن على بن عيسى قال سألت أباالحسن (الأوّل خ) عليه السّلام عن السّعفة اليابسة اذا قطعها بيده هل يجوز للميّت توضع معه في حفرته فقال لا يجوز اليابس.

۱۹۰۵ (۸) کافی ۱۵۰ ج سمحمدبن یحیی عن أحمدبن محمد عن محمد عن محمدبن اسماعیل بن بزیع عن حنّان بن سدیر عن فقیه ۸۸ج ۱ یحیی بن عبادة المکّی (انّه فقیه) قال سمعت سفیان الثّوری یسئل (۷) (أباجعفر علیه السّلام فقیه) عن التّخضیر فقال آن رجلاً من الأنصار هلك فأوذن (۸) رسول الله صلّی الله علیه و آله بمو ته فقال لمن یلیه من قرابته خضروا صاحبکم فما أقل المخضّرین (۹) (یوم القیامة فقیه) قال و ما التّخضیر فقال جریدة خضراء توضع من أصل الیدین الی أصل التّرقوة.

⁽١)النَّاس عنه_العلل (٢)يجعل _ خلفقيه

⁽٣) السّعف:اغصان النّخلة (٤) كذلك _ خل فقيه (٥) جفوفهما _ خ العلل _ فقيه

⁽٦) یکون _ یب (۷) یسئله _ کا (۸) فاذن _ خ ل (۹) المختضرین _ خ ل کا

الوليد (ره) قال حدّ ثنى محمذ بن الحسن الصّفّار عن ابراهيم بن هاشم عن الوليد (ره) قال حدّ ثنى محمذ بن الحسن الصّفّار عن ابراهيم بن هاشم عن عبدالله بن المغيرة عن يحيى بن عبادة عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه سمعه يقول انّ رجلاً مات من الأنصار فشهده رسول الله صلّى الله عليه و قال خضروه فما أقل المتخضّرين يوم القيامة قال فقلت لأبى عبدالله عليه السّلام وأى شيء التّخضير قال تؤخذ جريدة رطبة قدر ذراع فتوضع هنا وأشار بيده الى عند ترقوته تلف مع ثيابه.

الثّوريّ عديث سفيان الثّوريّ قال الأنصار خضّروا موتاكم فما أقلّ قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال للأنصار خضّروا موتاكم فما أقلّ المخضّرين يوم القيامة قالوا وما التّخضير قال جريدتان خضراوتان(١) توضعان من أصل اليدين الى أصل التّرقوة وفى حديث آخر خيضّروا موتاكم فما أقلّ المخضّرين يوم القيامة.

١١١٤ (١١) فقيه ٨٩ج ١ ـ سئل الحسن بن زياد أبا عبدالله عليه السّلام عن الجريدة الّتي تكون مع الميّت فقال تنفع المؤمن والكافر.

القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافي ١٥١ج ٦-أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافي ١٥١ج ٣-أبى على الأشعري عن محمدبن عبدالجبّار ومحمدبن اسماعيل عن الفضل ابن شاذان جميعاً عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن الحسن بن زياد الصيقل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال توضع للميّت جريدتان واحدة في اليمين والاخرى في الأيسر (٢) قال (و يب) قال الجريدة تنفع المؤمن والكافر.

١٧٥ ٤ (١٣) كافي ١٥٣ ج ٣ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد

(۲) اليسار _ يب

⁽۱) خضراوان _ خ ك

عن أحمد بن محمد ابن أبي نصر عن محمد بن سماعة عن الفضيل بن يسار عن أبي عبدالله عليه السّلام قال توضع للميّت جريد تان واحدة في الأيمن والاخرى في الأيسر.

جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافي ١٥٢ج - أخبرني الشّيخ ره عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافي ١٥٢ج - عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن درّاج قال (قال خ يب كا) انّ الجريدة قدر شبر توضع واحدة من عند التّرقوة الى ما بلغت ممّا يلى البحلد (الأيمن _ يب) والاخرى في الأيسر من عند التّرقوة الى ما بلغت من فوق القميص.

۱۹۷۱ على بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن رجل عن يحيى بن عبادة عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن رجل عن يحيى بن عبادة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال تؤخذ جريدة رطبة قدر ذراع فتوضع وأشار بيده من عند ترقوته الى يده تلفّ (۱) مع ثيابه قال و قال الرّجل لقيت أباعبدالله عليه السّلام بعد فسئلته عنه فقال نعم قد حدّثت به يحيى بن عبادة.

١٧٨ ٤(١٦) كافي ١٥٤ ج ٣ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن جميل قال سألته عن الجريدة توضع من دون الثياب أو من فوقها قال فوق القميص ودون الخاصرة فسئلته من أيّ جانب فقال من الجانب الأيمن.

۱۷۹ ٤ (۱۷) فقه الرضاعليه السّلام ١٦٧ ـ ثمّ تضعه في أكفانه واجعل معه جريدتين أحدهما عند ترقوته تلصقها بجلده ثمّ تمدّ عليه قيمصه والأخرى عند وركه

⁽١) تلفّه .. بب

۱۸۰ ٤ (۱۸) فقه الرضاعليه السلام ١٦٨ وروى ان الجريدتين كلّ واحدة بقدر عظم ذراع تضع واحدة عند ركبتيه تلصق الى السّاق و الى الفخذين والاخرى تحت أبطه الأيمن مابين القميص والإزار.

وتقدّم في رواية أحمد بن القاسم (١) من باب (١٠) انّ الميّت يغسل غسل الموّمن من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام و امّا الجريدة فليستخف بها ولايرونه وليجهد (١) في ذلك جهده وفي رواية يونس (١) من باب (٦) وجوب تكفين الميّت من أبواب تحنيط الميّت قوله عليه السّلام و يجعل له قطعتين من جريد النّخل رطباً قدر ذراع تجعل له واحدة بين ركبتيه نصف ممّا (٢) يلى السّاق ونصف ممّا يلى الفخذ و تجعل الاخرى تحت أبطه الأيمن.

و یأتی فی جمیع أحادیث الباب التّالی والّذی بعده ما یدلّ عـلی استحباب ذلك و علّته.

(23) باب جواز وضع الجريدة حيت ماأمكن ولو في القبر أو عليه

۱۸۱ (۱) تهدیب ۳۲۷ج ۱-أخبرنی الشّیخ أیده الله عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۵۳ ج۳ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زیاد رفعه قال قیل (۳) له جعلت فداك ربّما حضر نی من أخافه فلا یمكن وضع الجریدة علی ما روّیتنا (٤) قال أدخلها حیث ما أمكن (تهدیب وروی هذا الحدیث محمد بن أحمد بن یحیی مرسلاً وزاد فیه قال فان وضعت فی القبر فقد اجزئه).

١٨٢٤(٢) تهديب ٣٢٨ ج ١ ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب

⁽۱) وليجتهد ـ خل يب (۲) فيما ـ خل (۳) قلت ـ خل يب

⁽٤) رؤيناه ـ رؤيناـ خل کا

عن كافى ١٥٣ ج ٣ حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندى عن غير واحد عن أبان بن عثمان عن عبدالرّحمٰن ابن أبى عبدالله عن فقيه ٨٨ج ١ - أبى عبدالله عليه السّلام (١) قال سئلته عن الجريدة توضع في القبر قال لابأس.

٣١٤ ١٨٣) فقيه ٨٨ج ١-مر رسول الله صلّى الله عليه و آله على قبر يعذّب صاحبه فدعا بجريدة فشقّها نصفين فجعل واحدة عند رأسه والاخرى عند رجليه

وروى ان صاحب القبر كان قيس بن فهد الأنصاري و روى قيس بن قمير (٢) و انه قيل له لِم وضعتهما فقال انه يخفّف عنه العذاب ما كانتا خضراو تين (٣).

۱۸٤ ٤(٤) مستدرك ٢ ٦٦ ٢ ج ١ حتاب محمدبن المثنى عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربيّ عن عمر بن حنظلة عن أبى جعفر عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله مرّ على قبر قيس بن فهد الأنصاريّ وهو يعذّب (فيه _خ) فسمع صوته فوضع على قبره جريدتين فقيل له لم وضعتها (٤) قال يخفّف ما كانتا خضراوتين (٥).

٥ أ ٤ أ (٥) قرب الاسناد ١٤٨٥ - السّندى بن محمد البزّاز قال حدّ ثنى أبو البخترى عن جعفر عن أبيه عليهما السّلام انّ الرّش (٦) على القبور كان على عهد النّبيّ صلّى الله عليه و آله وكان يجعل الجريد الرّطب على القبر حين يدفن الإنسان في اوّل الزّمان ويستحبّ ذلك للميّت.

(24) باب استحباب كون الجريدة من النّخل والّا فمن السّدر ثمّ الخلاف ثمّ الرّمّان ثمّ كلّ شجر رطب

 ⁽۱) سئل الصادق عليه السلام _ فقيه (۲) بن نمير _ خ (۳) خضراوين _ خ ل
 (٤) وضعتهما خ إلى الساء: نفضه وفرقه

۱۱۵۲ (۱) فقیه ۸۸ج ۱-وکتب علی بن بلال الی أبی الحسن الثالث علیه السّلام الرّجل یموت فی بلاد لیس فیها نخل فهل بـجوز مکان الجریدة (۱) شیء من الشّجرة غیر النّخل فانّه قد روی (۲) عن آبائکم علیهم السّلام انّه یتجافی عنه العذاب ما دامت الجریدتان رطبتین و انّها تنفع المؤمن والکافر فأجاب علیه السّلام یجوز من شجر آخر رطب.

۱۸۷ (۲) تهدیب ۲۹۲ج ۱-أخبرنی الشّیخ أیده الله عن أبی القاسم جعفربن محمد عن محمدبن یعقوب عن کافی ۱۵۳ (ج ۳-علیّ بن ابراهیم عن علیّ بن محمد القاسانیّ عن محمد بن محمد عن علیّ بن بلال آنه کتب الیه یسئله عن الجریدة اذا لم نجد (۳) نجعل بدلها غیرها فی موضع لایمکن النّخل فکتب یجوز اذا اعوزت (٤) الجریدة والجریدة أفضل وبه جائت الرّوایة و روی علیّ بن ابراهیم فی روایة اخری (قال کا) یجعل بدلها عود الرّمّان.

۱۸۸ ٤ (٣) تهديب ٢٩٤ ج ١ و بهذا الاسناد عن كافي ١٥٣ ج ٣ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن غير واحد من أصحابنا قالوا قلنا له جعلنا (الله يب) فداك ان لم نقدر على الجريدة فقال عود السدر قيل (٥) فان لم نقدر على السدر فقال عود الخلاف (٦).

۱۸۹ ع(ع) فقه الرضاعليه السّلام ۱٦٨ وان لم تقدر على جريدة من نخل فلابأس ان يكون من غيره بعد أن يكون رطباً.

(25) باب استحباب وضع التّربة مع الميّت في قبره وكفنه وتخليطها بحنوطه

١٩٠٤ (١) تهذيب٧٦ج٦_محمد بن أحمد بن داود عن أبيه عن

⁽١) الجريدتين _خل (٢) جاء _خل (٣) لم يوجد _ يب خ

 ⁽٤) أى غير موجود (٥) قلت .. يب (٦) صنف من الصفصاف ـ يقال له بالفارسيّة بيد

محمد بن عبدالله بن جعفر الحميرى قال كتبت الى الفقيه عليه السّلام فأسئله عن طين القبر يوضع مع الميّت فى قبره هل يجوز ذلك أم لا فأجاب و قرأت التّوقيع ومنه نسخت توضع مع الميّت فى قبره ويخلّط بحنوطه ان شاء الله احتجاج الطّبرسيّ ٢٠٦ج ٢ - كتاب آخر لمحمّد بسن عبدالله الحميريّ الى صاحب الزّمان عليه السّلام من جواب مسائله التي سئله عنه (ثمّ ذكر مسائل الى أن قال ص ٢١١) وسئل عن طين القبر وذكر نحوه بحاراً لأنوار ٣١٣ج ٨ - غيبة الشّيخ فيما كتب محمد بن عبدالله بن جعفر الحميريّ الى القائم عليه السّلام سئل عن طين القبر (وذكر نحوه).

على الطّوسى فى ثاقب المناقب عن عثمان بن سعيد عن أبى على بن راشد على الطّوسى فى ثاقب المناقب عن عثمان بن سعيد عن أبى على بن راشد فى حديث طويل فى اجتماع الشّيعة بنيسابور وبعثهم جعفر بن محمد بن ابراهيم الى المدينة مع اموال كثيرة وفيها هدية لامرئة يقال لها شطيطة و ردّ الكاظم عليه السّلام الأموال الا مابعثته شطيطة وأخباره الرّسول بموت شطيطة بعد تسعة عشر ليلة من يوم وروده وانّه عليه السّلام يحضر جنازتها (الى أن قال) فما تت رحمة الله عليها فتزاحمت الشّيعة على الصّلوة عليها فرأيت أباالحسن عليه السّلام على نجيب فنزل عنه وهو آخذ بخطامه (۱) و وقف يصلّى عليها مع القوم و حضر نزولها الى قبرها و شهدها و طرح فى قبرها من تراب قبر أبى عبدالله عليه السّلام و هو متكرّر فى كتب المحدّثين كالخرائج والمناقب غير انّ الثّاقب أنفرد بهذه الزّيادة.

۱۹۲ (۳) مصباح الشّیخ ره ۱۷۸ ـ روی جعفر بـن عـیسی مستدرك ۱۹۵ ج ۲ ـ السّیّد علیّ بن طاووس فی مصباح الزّائر روی جعفر ابن عیسی انّه سمع أبا الحسن علیه السّلام یقول ما علی أحدكم اذا دفن

⁽١) الخطام كلّ حبل يعلّق في حلق البعير ثمّ يعقد على أنفه كان من جلد أو صوف أو ليف

المَيّت و وسده بالتراب ان يضع مقابل وجهه لبنة من طين الحسين عليه السّلام ولا يضعها تحت رأسه (مستدرك و قال في فلاح السّائل و يجعل معه شيء من تربة الحسين عليه السّلام فقد روى انّها أمان.

١٩٣ ٤ (٤) فقه الرضاعليه السّلام ١٨٤ ويجعل معه في أكفانه شيء من طين القبر وتربة الحسين بن علىّ عليهما السّلام.

العسرة المطهر العلامة في المطهر العلامة في المطهر العلامة في المطلب رفعه قال ان امرئة كانت تزنى وتضع أولادها وتحرقهم بالنّار خوفاً من أهلها ولم يعلم به غير أمّها فلمّا ماتت دفنت فانكشف التراب عنها ولم تقبلها الأرض فنقلت من ذلك المكان الى غيره فجرى لها ذلك فجاء أهلها الى الصّادق عليه السّلام وحكوا له القصّة فقال لأمّها ماكانت تصنع هذه في حيوتها من المعاصى فأخبرته بباطن أمرها فقال الصّادق عليه السّلام انّ الأرض لاتقبل هذه لانّها كانت تعذّب خلق الله بعذاب الله اجعلوا في قبرها شيئاً من تربة الحسين عليه السّلام ففعل ذلك بها فسترها الله تعالى.

(٢٦) باب حكم تكفين الأمير والبريد والنّقيب الميّت

الشّيخ أبوالحسن البيهقيّ في شرح الشّيخ أبوالحسن البيهقيّ في شرح البلاغة وهو اوّل من شرحه قال قال أبوذرّ ره حين حضرته الوفاة لمنحضر أنشدكم بالله ان يكفّنني منكم رجلكان أميراً أو بريداً أو نقيباً (١)

أبواب الصّلوة على الميّت

(1) باب فضل الصَّلَوْة وفرضها على الميِّت المسلم وعدم جوازها على الكافر

⁽١) التَّقيب: العريف وهو شاهد القوم وفي اللُّغة كالأمين والكقيل ــ اللَّـسان

قالالله تعالى فى سورةالتّوبة (٩) وَلاٰتُصَلِّ عَلَىٰ اَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ اَبَداً وَلاٰتَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَماتُوا وَهُمْ فاسِقُونَ (٨٤)

المتقدم فى المتعدم المتعدم المتعدم المتعدم فى المتعدم فى المتعدم فى المتعدم فى المتعدم فى المتعدم الفار عن على عليه السلام فى حديث المناهى ومن صلى على ميّت صلى عليه سبعون ألف ملك وغفر الله له ما تقدم من ذنبه (و ما تأخر فقيه) فإن أقام حتى يدفن و يحثى عليه التراب كان له بكل قدم نقلها قيراط من الأجر والقيراط مثل جبل أحد

المريض عن أبى هريرة وعبدالله بن العبّاس عن رسول الله صلّى الله عليه المريض عن أبى هريرة وعبدالله بن العبّاس عن رسول الله صلّى الله عليه وآله (في خطبة طويلة انّه قال) ومن صلّى على الميّت(١) صلّى عليه جبر ئيل وسبعون (ألف خ) ألف ملك وغفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر و إن أقام عليه حتّى يدفن وحثى عليه من التّراب انقلب من الجنازة وله بكلّ قدم من حيث شيّعها حتّى يرجع (الى خ) منزله قيراط من الأجر والقيراط مثل جبل أحد يكون(٢) في ميزانه من الأجر.

۱۹۸ (۳) مستدرك ۲۵ ج ۲ ـ القطب الرّاونديّ في الدّعوات صلّى أميرالمؤمنين عليه السّلام على جنازة ثمّ قال انكنت مغفوراً له فطوبيٰ لنا نصلّى على مغفور له وانكنّا مغفورين فطوبيٰ لك يصلّى عليك المغفورون

۱۹۹ (٤) أمالى الصدوق ۱۹۳ بالأسناد المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء عن الحسن بن على عليه ما السّلام في حديث أسئله اليهوديّ عن رسول الله صلّى الله عليه و آله انّه صلّى الله عليه و آله قال ومامن مؤمن يصلّى (على خ) الجنائز اللّا أوجب الله له الجنّة اللّا أن يكون منافقاً أو عاقاً.

⁽۱) میّت _ خ العقاب (۲) یلقی _ خ

عن الحسين على عن النبي صلى الله عليه و آله انه قال وامّا الصلوة على عن الحسين على عن النبي صلى الله عليه و آله انه قال وامّا الصلوة على الجنائز فما من مؤمن يصلى على جنازة الآيكون شافعاً أو مشفّعاً.

(٦)٤٢٠١ مستدرك ٢٤٦ ج ٢ - الشّريف الزّاهد محمد بن على الحسينيّ في كتاب التّغازي باسناده عن سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله من صلّى على جنازة فله قيراط فان شهدها حتّى يقضى قضائها فله قيراطان اصغرهما مثل أحد.

٧٠٤٢٠٢ (٧) مستدرك ٢٤٦٦ج ٢ ـ القطب الرّاونديّ في الدّعوات عن أبي ذرّ قال قال (لي ـخ) رسول الله صلّى الله عليه و آله وصلّ على الجنائز لعلّ ذلك يحزنك فانّ الحزن في أمر الله يعوّض خيراً.

ابن المتوكّل وه قال حدّثنا عبد الله بن جعفر الحميريّ عن محمد بن موسى ابن المتوكّل وه قال حدّثنا عبد الله بن جعفر الحميريّ عن محمد بن الحسين ابن المتوكّل وه قال حدّثنا عبد الله بن جعفر الحميريّ عن محمد بن الحسين ابن أبي الخطّاب عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم بن مهزم عن طلحة بن زيد عن أبي عبد الله (۱) عن أبيه عليهما السّلام قال صلّ على من مات من أهل القبلة وحسابه على الله عزّوجلّ (نقل هذه الرّواية في الوسائل عن فقيه أيضاً ولم نجدها فيه ولم يذكرها الوافي منه أيضاً).

۱۹۶۲۰۶ (۹) دعائم الإسلام ۲۳۵ج ۱-عن على عليه السّلام انّه قال صلّى رسول الله صلّى الله عليه و آله على امر تُه ما تت في (۲) نفاسها من الزّنا وعلى ولدها وأمر بالصّلوة على البرّ والفاجر من المسلمين

۱۰۱۵ (۱۰) تهدیب ۳۲۸ج ۳_استبصار ۲۹۸ ج ۱_أحمد بن محمد ابن عیسی عن الحسین بن سعید عن النّضر بن سوید عن فقیه ۱۰۲ ج ۱۔

⁽١) عن الصّادق جعفرين محمد عليهما السّلام _الأمالي (٢) من _ خ ل

هشام (١) بن سالم (٢) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قلت له شارب الخمر والزّاني والسّارق يصلّي عليهم اذا ما توا فقال نعم.

۱۱) ۲۰۶ (۱۱) تهدیب ۳۲۸ ج ۳-استبصار ۲۸ کج ۱-سعد عن أحمد بن الحسن بن (۳) علی (بن فضّال - یب) عن أبی همام اسماعیل بن همام عن محمد (٤) بن سعید عن (٥) غزوان عن السّکونی عن جعفر عن أبیه عن آبائه علیهم السّلام قال فقیه ۳۰ ۱ ج ۱ قال رسول الله صلّی الله علیه و آله صلّوا علی المرجوم من امّتی و علی القتّال (۲) نفسه من امّتی (و-فقیه) لاتَدَعوا أحداً من امّتی بلاصلوة.

۱۲۰۵(۱۲) الجعفريّات ۲۰۹-باسناده عن جعفربن محمد عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام أتى بمحارب قد استوجب الصّلب فجعل خشبة قائمة ممّا يلى النّاس فلمّا صُلِبَ ومات صلّى عليه

۱۳۱۵(۱۳) بحارالأنوار ۱۲ ج ۸۲ کتاب مقصد الرّاغب قال قضی أمیرالمؤمنین علیه السّلام فی قتلی صفّین والجمل والنّهروان من أصحابه ان ینظر فی جراحاتهم فمن كانت جراحته من خلفه لم یصلّ علیه و قال فهو الفارّ من الزّحف و من كانت جراحته من قدّامه صلّی علیه و دفنه

۱۶۲۰۹ (۱٤) الخوائج ۲۵۲ ـ روى عن أحمد بن مطهّر قال كستب بعض أصحابنا الى أبى محمد عليه السّلام من أهل الجبل يسئله عسمّن وقف على أبى الحسن موسى عليه السّلام أتولاهم أم أتبرّأ منهم فكتب عليه السّلام أتترحم (۷) على عمّك لارحم الله عمّك وتبرّأ منه أنا الى الله

⁽١) سئل هشام بن سالم أباعبدالله عليه السّلام عن شارب الخمر - فقيه (٢) الحكم - صا

⁽٦) ومن قتل ـ خل فقيه ـ القاتل ـ فقيه (٧) لاتترحّم ـ ظ

منهم برئ فلاتتولّاهم ولاتعد مرضاهم ولاتشهد جنائزهم ولاتصلّ على أحد منهم مات أبداً سواء من جحد اماماً من الله أو زاد اماماً ليست امامته من الله أو جحد أو (١) قال ثالث ثلاثة انّ الجاحد أمر آخرنا جاحد أمر اوّلنا الحديث. كشف الغمّة ٢٩٤ج ٢ ـ روى عن أحمد بن محمد بن مطهّر وذكر نحوه الآان فيه من جحد اماماً من الله أو زاد اماماً ليست امامته من الله كان كمن قال انّ الله ثالث ثلثة.

خلف ابن حمّاد تهديب ١٠٥ج - على (٢) بن ابراهيم عن أبيه عن خلف ابن حمّاد تهديب ١٠٥ج - محمدبن يعقوب عن عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن عمروبن ابراهيم عن خلف بن حمّاد عن محرز (عن أبي بصيو - كا) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله لااصلّى على غريق خمر (٢).

١٦٦)٤٢١١ تهديب ١١٦ ج ٩ عمّار قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يكون مسلماً عارفاً اللّاانّه يشرب المسكر هذا النّبيذ فقال (لى خ) ياعمّار ان مات فلاتصلّ عليه.

۱۷۶٤(۱۷) دعائم الاسلام ۲۳۵ ج ۱ عن على عليه السلام أنّه دعى إلى الصّلاة على جنازة فقال إنّا لفاعلون وانّما يصلّى عليه عمله.

⁽١) والمراد بقوله أو جحد أو قال نوسواء من جحد الله أو قال انَّه ثالث ثلاثة

⁽٢) ولا يخفى ان ما أوردناه فى المتن نقلناه عن الكافى المطبوع ولكن فى النسخة الصحيحة التى كانت بأيدينا هكذا على بن ابراهيم عن خلف بن حمّاد الخ وقد ذكر فى هامشها ان فى نسخة الشهيد الثّانى هكذا عمروبن ابراهيم عن خلف بن حمّاد الخ وعلى هذا يوافق السّند الذى نقلناه عن تهذيب ويكون معلقاً على ماقبله فان فى الكافى قبل هذه الرّواية عدّة من أصحابنا عن سهل ابن زياد عن يعقوب بن يزيد عن عمروبن ابراهيم عن خلف بن حمّاد عن عمربن أبان الخ

وتقدّم في رواية الرّاونديّ (٣٥) من باب (٦) تأكّد استحباب عيادة المريض المسلم من أبواب ما يتعلّق بالمرض والاحتضار قوله صلّى الله عليه و آله لأبي ذرّ وصلّ على المساكين اذا ما توا وفي رواية جابر (٥٢) و أتونى به اصلّى عليه

وفى رواية زرارة (١) من باب (١٣) كراهة مسّ المحتضر قوله وخرج عليه السّلام فصلّى عليه وفى رواية الدّعائم (١٠) من باب (١) ماورد من الثّواب لمن غسّل الموتىٰ من أبواب غسل الميّت قوله صلّى الله عليه وآله مامن امرء مسلم غسل أخاً (الى أن قال) وصلّى عليه ثمّ جلس حتى يوارى فى قبره الآخرج عطّلاً من ذنوبه.

وفى رواية العوالي (٢) من باب (٢) وجوب تغسيل الميّت المسلم من أبواب غسله قوله صلّى الله عليه وآله فرض على امّتى غسل موتاها والصّلوٰة عليها وفى كثير من أحاديث باب (٥) أحكام الشّهيد ما يدلّ على ذلك وفى رواية مسمع (١) من باب (٧) حكم المرجوم والمقتص منه ما يدلّ على وجوب الصّلوٰة على الميّت

وفى رواية زيدبن على (٢) من باب (٨) حكم المجدور والكسير والمحترق قوله عليه السّلام فأمرهم ان يصبّوا عليه الماء صبّاً وان يصلّى عليه وفى رواية أبى بصير (١٠) من باب (١٨) حكم تغسيل الرّجل المرأة وبالعكس قوله عليه السّلام ويصلّى عليها و يدفن

وفى رواية مصباح الأنوار (٣٧) قولها عليها السلام لعلى عليه السلام وجهّزنى وصلّ على وفى رواية جابر (٣٨) قوله عليه السلام ويلفّونها فى أكفانها ويصلّون عليها وفى رواية أبى على (٢) من باب (٢٥) استحباب وضع التربة مع الميّت فى قبره من أبواب تحنيط الميّت و تكفينه ما يظهر منه لزوم الصّلوة على الميّت.

ويأتى فى جميع أحاديث الباب التّالى والذى بعده وكثير من أحاديث سائر الأبواب المتعلّقة بالصّلوة على الميّت ما يدلّ على وجوب الصّلوة عليه وفى رواية السّكوني (٢) من باب (٣) انّ المصلوب ينزل من الخشبة بعد ثلاثة ايّام من أبواب الدفّن قوله عليه السّلام ثمّ أنزله فى اليوم الرّابع فصلّى عليه وفى رواية جابر (٢) من باب (٧) ماورد من الثّواب لحمل الجنازة قوله صلّى الله عليه وآله اذا مات الرّجل من أهل الجنّة استحيى الله ان يعذّب من حمله ومن اتبعه ومن صلّى عليه.

وفي رواية ابن عبّاس (٤) من باب (٨) انّ اوّل من جعل له النّعش فاطمة عليها السّلام قوله وصلّى عليها عليها السّلام العبّاس بن عبدالمطّلب وفي كثير من أحاديث باب (١٠) استحباب تشييع الجنازة للرّجال ما يدلّ على فضل الصّلوة عليه وفي رواية ابن اسحاق (١٤) من باب (٤٢) من باب (٤٢) استحباب رسّ الماء على القبر قوله عليه السّلام انّما ذلك (أي وضع اليد على القبر) لمن لم يدرك الصّلوة عليه فامّا من أدرك الصّلوة فلا و في رواية اسحاق (١٥) قوله عليه السّلام ذلك واجب على من لم يحضر الصّلوة وليه عليه وفي رواية أبان (٣) من باب (٤٨) حكم من مات في البحر قوله عليه السّلام و يكفّن و يصلّى عليه.

وفي رواية وهب (٤) نحوه وفي رواية زرارة (١٢) من باب (٢) فرض الشاؤة وعلّتها من أبواب فضل الصّلوٰة قوله عليه السّلام فرض الله الصّلوٰة وسنّ رسول الله صلّى الله عليه و آله عشرة أوجه صلوٰة السّفر (الى أن قال) والصّلوٰة على الميّت وفي رواية زيدبن على (١) من باب (١٢) انّ الأغلف لا يؤمّ القوم من أبواب صلوٰة الجماعة قوله عليه السّلام ولا يصلّى عليه (أى الأغلف) اللّ أن يكون ترك ذلك خوفاً على نفسه.

و في رواية ابن مسلم(٥٦) من باب(٢) وجوب الحجّ من أبواب

وجوب الجعبّ والعمرة قوله وان مات (أى الموسر) ولم يحبّ صلّى عليه و يستغفر له قال عليه السّلام نعم وفى رواية يعقوب(١٦) من باب(١) كراهة الدّين من أبوابه قوله مات رجل وعليه ديناران فاخبر النّبيّ صلّى الله عليه و آله فأبئ أن يصلّى عليه وانّما فعل ذلك لكيلا يجتر وا على الدّين وفى رواية ابن عمّار (٣٣) قوله انّ رجلاً من الأنصار مات وعليه ديناران فلم يصلّ عليه النّبيّ صلّى الله عليه و آله وقال صلّوا على صاحبكم حتّى ضمنهما عنه بعض قرابته فقال أبو عبدالله عليه السّلام ذلك الحقّ

وفي كثير من أحاديث باب (٢٠) استحباب ضمانة دين الميت للغرماء ما يدل على ان رسول الله صلّى الله عليه وآله لم يصلّ على من مات و عليه دين حتّى يضمن أحد دينه وفي رواية ابن القدّاح (١) من باب (٨٥) انّه لومات اثنان بغير سبب الغرق والهدم الخ من أبواب الميراث قوله عليه السّلام فلم يورّث أحدهما من الآخر وصلّى عليهما جمعاً وفي رواية أبي بصير (١) من باب (٣٩) انّه يستحبّ للقاضى تفريق أهل الدّعوى من أبواب القضاء قوله عليه السّلام استفهاماً و من صلّى عليه و من نزل في قبره.

وفي رواية احمدبن محمد (٢) من باب (٩) انّ من ارتكب ما يوجب الحدّ فتاب قبل ان يؤخذ فلا يحدّ من أبواب الأحكام العامّة للحدود قوله عليه السّلام فمات الرّجل (المرجوم) فأخرجه أمير المؤمنين عليه السّلام فأمر فحفر له وصلّى عليه وفي رواية أبي بصير نحوه وفي رواية عمران (٥) من باب (١٢) انّ الحبلى لا ترجم حتّى تضع مافى بطنها قوله فأمر بها فرجمت ثمّ صلّى عليها و في روايتي الأعور و رواية ابن سنان (١) من باب (٦) انّ من وجد مقتولاً لا يدرى من قتله فديته من بيت المال من أبواب دعوى القتل في كتاب القصاص قوله في رجل وجد مقتولاً

لايدري من قتله (الي أن قال عليه السّلام) ويصلّون عليه ويدفنونه.

(٢) باب حكم الصّلوة على الميّت الّذي وجد بعضه أو نصفه

عن الحسن بن موسى الخشّاب تهذيب ٣٣٧ج ١ _محمد بن أحمد عن الحسن بن موسى الخشّاب تهذيب ٣٣٧ج ١ _محمد بن أحمد عن الحسن بن موسى الخشّاب عن غياث بن كلّوب (البجليّ _ يب ٣٢٩) عن فقيه ٤٠٠ج ١ _ اسحاق(١) بن عمّار عن أبي عبدالله(٢) (عن أبيه _ فقيه _ يب ٣٣٧) انّ عليّاً عليه السّلام وجد قطعاً من ميّت فجمعت (٣) ثمّ صلّى عليها ثمّ دفنت.

٢١٤ (٢) الجعفريّات ٢٠٩ باسناده عن علىّ بن الحسين عن أبيه عن علىّ بن ابيطالب عليهم السّلام وجِد ميّتاً مقطعًا أعضا تدفجمعها وقدّمه فصلّى عليه ودفنه.

(٤) فقه الرّضا عليه السّلام ١٧٣ ـ و ان كان الميّت أكله (٤) السّبع فاغسل ما بقى منه فان لم يبق منه الاّ عظام جمعتها و غسلتها و صلّيت عليها ودفنتها.

عن النّضر بن سوید عن خالد بن ماد (٥) القلانسیّ عن أبی جعفر علیه عن النّضر بن سوید عن خالد بن ماد (٥) القلانسیّ عن أبی جعفر علیه السّلام قال سئلته عن الرّجل یأکله السّبع أو(٦) الطّیر، فتبقی عظامه بغیر لحمکیف یصنع به قال یغسّل ویکفّن ویصلّی علیه ویدفن فاذاکان المیّت نصفین صلّی علی النّصف الّذی فیه قلبه (۷) تهدیب ۳۲۹ج ۲ محمد بن

⁽۱) روی اسحاق بن عمّار عن الصّادق علیه السّلام_فقیه (۲) جعفر _ یب ۳۳۷

⁽٣) فجمعها _ يب ٣٣٧ (٤) اكيلة - خ فقه الرّضا (٥) زياد - خل

⁽٦) و _كا _خ يب ٣٣٦_كا

يحيى عن العمركيّ البوفكيّ عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام مثل ذلك تهديب ٣٣٦ ج ١ - أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ٢١٢ ج٣-محمد بن يحيى عن العمركيّ عن عليّ بن جعفر عن أخيه أبى الحسن عليه السّلام مثله فقيه ٣٦ ج ١ - سئل عليّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السّلام عن الرّجل يأكله السّبع وذكر مثله الى قوله ويدفن.

القاسم الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافى ٢١٢ج ٣-على بن ابراهيم عن أبي القاسم عن أبيه عن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافى ٢١٢ج ٣-على بن ابراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد بن أبى نصر عن جميل بن درّاج تهديب ٣٢٩ج٣ سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين عن السّندى بن الرّبيع عن على بن أحمد ابن أبى نصر عن أبيه عن جميل بن درّاج عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السّلام قال اذا قتل قتيل فلم يوجد الاّ لحم بلاعظم (له _كا) لم يصل عليه فان وجد عظم بلالحم صلى عليه.

٦)٤٢١٨) **كافي ــقا**ل وروى انّه لايصلّى على الرّأس اذا أفرد من الجسد.

٧١٤٢١٩ تهديب ٣٢٩ ٣ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن العبّاس بن معروف عن طلحة بن زيد عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال لا يصلّى على عضو رجل من رِجْلٍ أويد أو رأس منفرداً فاذا كان البدن فصلّ عليه وان كان ناقصاً من الرّأس واليد والرّجل.

خالدعن أبيه عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله على المدبن محمد بن خالدعن أبيه عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السّلام تهديب ٣٣٧ ج ١ أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عمّن ذكره عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا وجد الرّجل قتيلاً فان وجد له عضو (من اعضائه _ يب) تام صلّى

على (١) ذلك العضو ودفن وان لم يوجد له عضو تام لم يصل عليه ودفن (٢٢١ (٩) فقيه ٤٠١ج ١-قال الصادق عليه السلام اذا وجد الرّجل قتيلاً فان وجد له عضو من أعضائه تامّاً صلّى على (١) ذلك العضو ودفن وان لم يوجد له عضو تامّ لم يصلّ عليه ودفن واذا وسط الرّجل بنصفين صلّى على النّصف الذي فيه القلب وان لم يوجد منه الاّ الرّأس لم يصلّ عليه صلّى على النّصف الذي فيه القلب وان لم يوجد منه الاّ الرّأس لم يصلّ عليه على المعتبر ٢٨-روى البزنطيّ عن أبي عبد الله عن ابن المغيرة قال بلغني عن أبي جعفر عليه السّلام انّه يصلّى على كلّ عضو رجلًا كان أو يداً أو الرّأس جزءً فما زاد فاذا نقص عن رأس أو يد أو رجل لم يصلّ عليه.

٢٠٢٣ (١١) الجعفريّات ٢٠٩ ـ باسناده عن جعفربن محمد انّ عليّاً كان اذا وجد اليد أو الرِّجْلَ لم يصلٌ عليها ويقول لعلّ صاحبها حيّ.

القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ٢٦٢٤ - ٣ (عدّة من القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ٢١٣ج ٣ (عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد (٢)) عن عبدالله بن الحسين عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا وسّط الرّجل بنصفين (٣) صلّى على الّذي فيه القلب.

۱۲۲۵ (۱۳) المعتبر ۸٦ ـ روى البزنطى فى جامعه عن أحمد بن محمدبن عيسى عن بعض أصحابنا يرفعه قال المقتول اذا قطع أعضائه يصلّى على العضو الّذى فيه القلب.

(۱٤)٤٢٢٦ عن رجل قتل ۱۲۳ه عن رجل قتل و وجد أعضائه متفرّقة كيف يصلّى عليه قال يصلّى على الّذى فيه قلبه. وتقدّم في الباب المتقدّم ما يمكن أن يستدلّ باطلاقه على وجوب

الصَّلوٰة على ما يصدق عليه اسم الميَّت ولو كان ناقصاً.

ويأتى فى رواية أبى البخترى (٨) من باب(٧) حكم القتيل يوجد فى قبيلة من أبواب دعوى القتل من كتاب القصاص قوله عليه السّلام أتى على عليه السّلام بقتيل وجد فى الكوفة مقطعاً فقال عليه السّلام صلّوا عليه ماقدرتم عليه منه وفى رواية الأعور (٩) قوله الرّجل يقتل فيوجد رأسه فى قبيلة قال عليه السّلام ديته على من وجد فى قبيلته صدره ويداه والصّلوة عليه.

(3°) باب وجوب الصّلوٰة على جنازة من بلغ ستّ سنين فصاعداً واستحبابها على الطّفل الّذي مات ولم يبلغ ستّاً اذا كان ولد حيّاً

۱۹۸ (۱) تهدیب ۱۹۸ ج ۳-استبصار ۲۷۹ ج ۱-محمد بن یعقوب عن کافی ۲۰۱ج ۳-علی بن ابراهیم عن أبیه عن ابن أبی عمیر عن حمّاد بن عثمان عن فقیه ۲۰۱ج ۱-الحلبی و زرارة (۱) عن أبی عبدالله علیه السّلام انّه سئل عن الصّلوٰة علی الصّبیّ متی یصلّی علیه قال اذا عقل الصّلوٰة قلت متی تجب الصّلوٰة علیه فقال اذا کان ابن ستّ سنین والصّیام اذا اطاقه

۱۰۵ (۲) فقیه ۱۰۵ ج ۱ ـ صلّی ابو جعفر علیه السّلام علی ابن له صبی صغیر له ثلْث سنین ثمّ قال لو لا انّ النّاس یقولون انّ بنی هاشم لایصلّون علی الصّغار من أولادهم ماصلّیت علیه وسئل متی تجب الصّلوٰة علیه قال اذا عقل الصّلوٰة وکان ابن ستّ سنین.

۳۲۲۹ (۳) کافی ۲۰۷ج ۳_محمدبن یحیی عن أحمدبن محمدبن عیسی عن محمدبن خالد والحسین بن سعید عن النّضربن سوید عن یحیی بن عمران عن ابن مسکان عن زرازة قال مات ابن لأبی جعفر

⁽١) روى زرارة وعبيدالله بن عليّ الحلبيّ ـ فقيه ـ الحلبيّ عن زرارة ـ يب

عليه السّلام فأخبر بموته فأمر به فغسّل وكفّن و مشى معه و صلّىٰ عليه و طرحت خمرة (١) فقام عليها ثمّ قام على قبره حتّى فرغ منه ثمّ انصر ف وانصر فت معه حتّى انّى لأمشى معه فقال اما انّه لم يكن يصلّى على مثل هذا وكان ابن ثلاث سنين كان علىّ عليه السّلام يأمر به فيدفن ولايصلّى عليه و لكنّ النّاس صنعوا شيئاً فنحن نصنع مثله قال قلت فمتى تجب عليه الصّلوة فقال اذا عقل الصّلوة وكان ابن ستّ سنين قال قلت (له _خ) عليه الولدان(٢) فقال سئل رسول الله صلّى الله عليه و آله عنهم فقال الله أعلم بما كانوا عاملين.

عن کافی ۲۰ ۲ ج ۲ علی بن ابراهیم عن أبیه عن ابن أبی عمیر (عن عمر بن عن کافی ۲۰ ۲ ج ۲ علی بن ابراهیم عن أبیه عن ابن أبی عمیر (عن عمر بن اذینة کا) عن زرازة قال رأیت ابناً لأبی عبدالله علیه السّلام فی حیوة أبی جعفر علیه السّلام یقال له عبدالله فطیم قد درج (۳) فقلت له یا غلام من ذا الّذی الی جنبك لِمُولی لهم فقال هذا مولای فقال له المولی یمازحه لست لك بمولی فقال ذلك شرّ لك (٤) فطعن فی جنازة (٥) الغلام فمات فأخرج فی سفط (٦) الی البقیع فخرج أبوجعفر علیه السّلام وعلیه جبّة فأخرج فی سفط (٦) الی البقیع فخرج أبوجعفر علیه السّلام وعلیه جبّة خرّ صفراء و عمامة خرّ صفراء و مطرف خرّ اصفر فانطلق یـمشی الی خرّ صفراء و عمامة خرّ صفراء و مطرف خرّ اصفر فانطلق یـمشی الی البقیع وهو معتمد علی والنّاس یعزّونه (۷) علی ابن ابنه فلمّا انـتهی الی البقیع تقدّم ابوجعفر علیه السّلام فصلّیٰ علیه فکبّر علیه أربعاً ثمّ أمر به البقیع تقدّم ابوجعفر علیه السّلام فصلّیٰ علیه فکبّر علیه أربعاً ثمّ أمر به فدفن ثمّ أخذ بیدی فتنحیّ بی ثمّ قال انّه لم یکن یصلّی علی الأطفال فدفن ثمّ أخذ بیدی فتنحیّ بی ثمّ قال انّه لم یکن یصلّی علی الأطفال

⁽١) الخمرة: حصيرة صغيرة من السّعف _القاموس (٢) اي في أحوالهم بعد الموت

⁽٣) اي تمّت مدّة رضاعة ويمشي

⁽٤) أي كونك مولى لي شرف لك وفخر و إنكارك ذلك شرّ لك (آت)

⁽٥) والعرب تقول طعن فلان في جنازته ورمى في جـنازته اذا مــات (المـغرب) ــطـعن فــي جنازته اذا اشرف على الموت ــاللّسان (٦) السّفَطَ: معرّب سَبّد (٧) يعزّون ــخكا

اتماكان أميرالمؤمنين عليه السلام يأمر بهم فيدفنون من وراء (وراء -يب صا) (١) و لايصلّى عليهم وانّما صلّيت عليه من أجل اهل المدينة كراهيّةً ان يقولوا لايصلّون على اطفالهم.

ابن الوليد قال حدّثنا مجمد بن الحسن الصّفّار عن الفضل بن عامر عن الوليد قال حدّثنا مجمد بن الحسن الصّفّار عن الفضل بن عامر عن موسى بن القاسم البجلى عن حمّا دبن عيسى عن حريز عن زوارة بن أعين قال رأيت أبا جعفر عليه السّلام صلّى على ابن لجعفر عليه السّلام صغير وكبّر عليه ثمّ قال يا زرارة ان هذا وشبهه لايصلّى عليه ولو لاان يقول النّاس انّ بنى هاشم لا يصلّون على الصّغار ماصلّيت عليه الخبر.

(7) تهدیب ۱۹۹ ج ۳ اً حمد بن محمد بن عیسی عن موسی ابن القاسم البجلی عن علی بن جعفر عن أخیه موسی بن جعفر علیه السّلام قال سئلته عن الصّبی أیصلی علیه اذا مات و هو ابن خمس سنین قال اذا عقل الصّلوة صلّی علیه قوب الاسناد ۸ ۲ باسناده عن علی بن جعفر علیهما السّلام نحوه مستدرك ۲۷۲ ج ۲ - كتاب المسائل لعلی بن جعفر عن أخیه الكاظم علیه السّلام نحوه.

٧٦٤ ٤(٧) فقه الرّضا عليه السّلام ١٧٨ واعلم انّ الطّفل لايصلّى عليه حتّى يعقل الصّلوة.

۸) ۲۳۱ (۸) تهدیب ۳۳۲ج ۳ محمدبن یعقوب عن کافی ۲۰۹ج ۳ محمد بن سلیمان عن حسین (علی عن محمد بن سلیمان عن حسین الحرشوش (۳) عن هشام (بن سالم خ کا) قال قلت لأبی عبدالله علیه

⁽۱) یعنی من وراء الموت _ قال الفیض ره یعنی من وراء قبور الرّجال والنّساء أو وراء البلد یعنی ظهره و خارجه او من وراء أولیائهم أی من غیر حضورهم _الوراء: ولد الولد _المنجد

⁽٢) عليّ بن محمدبن شيرة _ يب _ سيرة _ خ كا _ شبرة _ خ كا

⁽٣) المرجوس _ يب _ الحرسوس _ خل يب _ الجزشوش _ خل يب

السلامان النّاس يكلّمونا ويردّون علينا قولنا انّه لا يصلّى على الطّفل لا نه لم يصلّ فيقولون لا يصلّى الا على من صلّى فنقول نعم فيقولون أرأيتم لو انّ رجلاً نصرانيّاً أو يهوديّاً أسلم ثمّ مات من ساعته فما الجواب فيه فقال قولوا لهم أرأيت لو انّ هذا الذي أسلم السّاعة ثمّ افترى على انسان ما (١) كان يجب عليه في فريته فانهم سيقولون يجب عليه الحدّ فاذا قالوا هذا قيل لهم فلو انّ هذا الصّبى الذي لم يصلّ افترى على انسان هل كان يجب عليه الحدّ فانهم سيقولون لا فيقال لهم صدقتم انّما يجب ان يصلّى على من وجبت عليه الصّلوة والحدود ولا يصلّى على من لم تجب عليه الصّلوة ولا الحدود (١).

9) و 199 تهديب 199 ج استبصار 180 ج احمد المحد المحد المحد المدان أحمد المدين عن أحمد المدين الحسن (بن على حا) عن عمر و بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن أبى عبدالله عليه السلام الله سئل عن المولود مالم يجر عليه القلم هل يصلى عليه قال لاانّما الصّلوة على الرّجل والمرئة اذا جرى عليهما القلم.

۱۹۲۱ (۱۰) تهدیب ۳۳۱ج ۳ محمد بن أحمد عن استبصار ۱۸۰ به احمد عن رجل عن أبی الحسن الماضی (۳) قال قلت (له به احمد بن محمد عن رجل عن أبی الحسن الماضی (۳) قال قلت (له به به الحمد بن يصلّی علی الصّبیّ اذا بلغ من السّنین (والشّهور به به سال ۱۳۳۹ج ۳ قال یصلّی علیه علی کلّ حال اللّا أن یسقط لغیر تمام تهدیب ۳۳۱ج ۳ استبصار ۱۸۱۹ الم محمد عن الحسن بن علیّ بن یقطین عن أخیه الحسین (بن علیّ بن یقطین - یب) (عن أبیه علیّ بن یقطین - صا) قال سئلت أبا الحسن علیه السّلام لکم یصلّی وذکر مثله.

١١١٤ (١١) تهديب ٣٣١ج ٣ محمدبن أحمد عن ابراهيم بن هاشم

⁽١) هل _ يب (٢) الحد _ يب (٣) الرّضا عليه السّلام _ صا

عن النّوفليّ عن السّكونيّ عن جعفر عن آبائه عليهم السّلام قال يورث الصّبيّ ويصلّى عليه اذا لم يستهل الصّبيّ ويصلّى عليه اذا لم يستهل صارخاً لم يورث ولم يصلّ عليه.

۱۲۲۸ (۱۲) تهذیب ۱۹۹ ج ۱-استبصار ۱۸۰ ج ۱-ابن أبی عمیر عن عبدالله بن سنان عن أبی عبدالله علیه السّلام قال لایصلّی علی المنفوس وهو المولود الّذی لم یستهلّ ولم یصح ولم یورث من الدّیة (۱) ولامن غیرها (۲) واذا استهلّ فصلّ علیه و ورّثه . حمل الشّیخ (ره) هذا و شبهه تارة علی التّقیّة واخری علی الاستحباب.

١٣٩٤ (١٣) دعائم الاسلام ٢٣٥ ج ١ عن على عليه السّلام انّه قال اذا استهلّ الطّفل صلّى عليه.

الجعفريّات ٢٠٧_باسناده عن علىّ بن الحسين عليهما السّلام عن أبيه عن علىّ بن أبي طالب عليه السّلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى على امر ئة ماتت في نفاسها عليها وعلى ولدها.

وتقدّم نحو هذا في رواية الدّعائم(٨) من باب(١) فضل الصّلوة و فرضها على الميّت.

ويأتي في رواية قدامة بن زائدة (٨) من باب (١٠) عدد التّكبير في الصّلوٰة على الميّت قوله عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى على ابنه ابراهيم وفي أحاديث باب (١٣) مايقال في الصّلوٰة على الطّفل مايدلّ على بعض المقصود وفي رواية ابن بكير (٣) من باب (٣٠) انّه يكفي صلوٰة واحدة على جنائز متعدّدة قوله عليه السّلام توضع النّساء ممّا يليّ القبلة والصّبيان دونهنّ وفي الرّضويّ (٥) قوله عليه السّلام واجعل الغلام بعد المملوك والرّجل بعد الغلام.

⁽۱) والديه _ يب خ (۲) غيرهما _ خ يب

وفى رواية عمّاربن ياسر (١٠) قوله فوضعوا جنازة الغلام ممّايلى الامام الخ و فى رواية طلحة (١١) قوله عليه السّلام و اذا صلّى علىٰ الكبير والصّغير قدم الصّغير و اخّر الكبير و فى رواية الدّعائم (١٢) من باب(٦) جواز البكاء على الميّت من أبواب التّعزية قوله عليه السّلام فصّلى صلّى الله عليه و آله عليه (أى ابراهيم عليه السّلام).

وفى رواية على بن عبدالله (٢) من باب (١) فرض الصّلوة للكسوف من أبواب صلوة الآيات قوله عليه السّلام فقال النّاس انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله نسى ان يصلّى على ابراهيم لما دخله من الجزع عليه فانتصب قائماً ثمّ قال ياايّها النّاس أتانى جبر ثيل عليه السّلام بما قلتم زعمتم أنّى نسيت ان أصلّى على ابنى لِما دخلنى من الجزع ألا وانّه ليس كما ظننتم و لكنّ اللّطيف الخبير فرض عليكم خمس صلوات و جعل لموتاكم من كلّ صلوة تكبيرة وأمرنى أن لاأصلّى اللّا على من صلّى

(4) باب حكم الصّلوٰة على الميّت بعد الدفّن وكراهة تكرارِها الّا أن يكون من الصّلحاء وحكم الصّلوٰة على الغايب

⁽١) الحسين _خ يب

كان رسول الله صلّى الله عليه و آله اذا فاتته الصّلوة على الميّت(١) صلّى على القبر (٢).

٣٤٤٤(٣) تهديب ٢٠١ج ٣-استبصار ٢٨٢ج ١-عنه عن أبي جعفر عن أبيه عن أبيه عن عبدالله بن عن عبدالله بن المغيرة تهديب ٢٦٤ ج ١-العبّاس عن عبدالله بن المغيرة عن (عبدالله -يب ٢٠١ - صا) بن مسكان عن مالك مولى الحكم (٣) عن فقيه ١٠١٣ ج ١-أبي عبدالله عليه السّلام (٤) قال اذا فاتتك الصّلوة على الميّت حتى يدفن فلابأس بالصّلوة (٥) عليه وقد دفن.

٤٢٤٤ (٤) فقه الرّضا عليه السّلام ١٧٩ ـ فان لم تلحق الصّلوٰة على الجنازة حتّى يدفن الميّت فلابأس أن تصلّى بعد مادفن.

يحيى عن السيّارى عن محمد بن أسلم عن رجل من أهل الجزيرة قال يحيى عن السيّارى عن محمد بن أسلم عن رجل من أهل الجزيرة قال قلت للرّضا عليه السّلام (أ - خ صا) يصلّى على المدفون بعد ما يدفن قال لا لو جاز لأحد لجاز لرسول الله صلّى الله عليه وآله (قال - يب) بل لا يصلّى على المدفون (بعد ما يدفن - صا) ولا على العريان. قال السّيخ ره فهذه الأخبار وما أشبهها ممّا ورد في معناها يجوز أن يكون المراد بها انّه لا تجوز الصّلوة على المدفون بعد مضىّ يوم وليلة عليه لا أنّها يراد بها انّه لا تجوز الصّلوة عليه في الحال أو بعده بساعة أو في ذلك اليوم واذا احتمل ذلك لم يكن بينها وبين ما تقدّم من الأخبار تناف وان لم تحمل على هذا الضرب من التّاويل لا حتجنا الى أسقاط تلك الأحاديث جملة وهذا لا يجوز و يحتمل أن يكون المراد بالأخبار المتقدّمة الّتي تضمّنت جواز الصّلوة على الميّت بعد الدّفن انّما أراد بها الدّعاء له دون الصّلوة على الميّت بعد الدّفن انّما أراد بها الدّعاء له دون الصّلوة

⁽١) الجنازة _ يب٤٦٧ (٢) قبره - فقيه - يب٤٦٧

 ⁽٣) الجهم – يب ٢٠١ (٤) قال الصادق عليه السلام - فقيه (٥) أن تصلّى - فقيه

المخصوصة لأنَّ ذلك يسمّى صلوة في اللُّغة.

(۱) تهديب ٣٣٤ ج - استبصار ٤٨٤ ج ا على بن الحسن (۱) عن أحمد بن الحسن عن عمر وبن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار السّاباطيّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال (و خ صا) الميّت يصلّى عليه مالم يوار بالتّراب وان كان قد صلّى عليه.

الوليد عن يونس بن يعقوب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سألته عن الوليد عن يونس بن يعقوب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سألته عن الجنازة لم أدركها حتى بلغت القبر اصلّى عليها قال إن أدركتها قبل أن تدفن فان شئت فصلّ عليها.

۱۹۵۱ (۸) تهدیب ۲۰۲ج ۳ استبصار ۱۹۵۳ج ۱ علی بن الحسین عن سعد عن أحمد بن محمد بن عیسی عن أحمد بن محمد ابن أبی نصر عن الحسین بن موسی عن جعفو بن عیسی قال قدم أبو عبدالله علیه السّلام مكّة فسئلنی عن عبدالله بن أعین فقلت مات فقال مات (أفتدری موضع قبره حصا) قلت نعم قال (قال یب خ) فانطلق بنا الی قبره حتی نصلی علیه قلت نعم فقال لا ولكن نصلی علیه هیهنا فرفع یدیه یدعو واجتهد فی الدّعاء و ترحم علیه.

(۹) الصفّار عن ابراهيم ابن هاشم عن نوح بن شعيب عن حريز عن محمد بن مسلم أو زرارة قال الصّلوة على الميّت بعد ما يدفن انّما هو الدّعاء قال (قلت سيب) فالنّجاشي لم يصلّ عليه النّبيّ صلّى الله عليه و آله فقال لاانّما دعا له.

۱۰) ۱۲۵۰ (۱۰) تهدیب ۲٦۸ ج ۱ _العبّاس بن معروف عن وهب بن وهب عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال انّ رسول الله صلّى الله عليه

⁽١) العسين _ خ يب _ صا

وآله صلّى على جنازة فلمًا فرغ جائه ناس فقالوا يارسول الله لم ندرك الصّلوة عليها فقال لا يصلّى على جنازة مرّتين و لكن ادعوا لها.

تهدیب ۲۳۲ج ۳ محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي جعفر عن أبيه عن وهب بن وهب عن جعفر عن أبيه عن وهب بن وهب عن جعفر عن أبيه عليه السّلام ان رسول الله صلّى الله عليه وآله (وذكر مثله) قرب الاسناد ١٣٤ السّنديّ بن محمد البزاز قال حدّ ثنى أبوالبختريّ عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السّلام نحوه قرب الاسناد ٨٨ الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه ان رسول الله الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه ان رسول الله صلّى الله عليه وآله ان يعيد الصّلوة عليها أدركوها فكلّموا رسول الله صلّى الله عليه وآله ان يعيد الصّلوة عليها فقال لهم قد قضيت الصّلوة عليها ولكن ادعوا لها.

عن سعد (بن عبد الله _ يب) عن الحسن بن موسى الخسّاب عن غياث بن الحسين عن سعد (بن عبد الله _ يب) عن الحسن بن موسى الخسّاب عن غياث بن كلّوب بن فيهس (۱) البجليّ عن اسحاق بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السّلام (قال _ خ) انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله صلّى على جنازة فلمّا فرغ جاء قوم فقالوا (يارسول الله _ خ يب) فاتتنا الصّلوة عليها فقال صلّى الله عليه و آله انّ الجنازة لايصلّى عليها مرّ تين ادعوا له (۲) وقولوا خيراً قال الشّيخ ره هذا الخبر محمول على ضرب من الكراهيّة لانّا قد بينا فعل أمير المؤمنين عليه السّلام مع سهل بن حنيف وانّه صلّى عليه خمس مرّات كلّما فرغ من خمس تكبيرات جاء قوم فاعاد ثانيا خمس مرّات.

۱۲۵۲(۱۲) الخلاف ۱۱۱_ومن فاتته الصّلوٰة جاز أن يصلّى على القبر يوماً وليلة وقد روى ثلاثة أيّام.

⁽١) قيس _ خ يب (٢) لها _ خ صا

۱۳۱۵(۱۳) المناقب ۲۵۳ج ۲-عن منصوربن محمدبن عيسى عن أبيه عن جدّه الحسين بن على عليهما أبيه عن جدّه الحسين بن على عليهما السّلام في خبر طويل (عن علي عليه السّلام) يذكر فيه اوصيكما وصيّة فلا تظهرا على امرى أحداً (الى أن قال عليه السّلام) وان يصلّى الحسن مرّة والحسين مرّة صلونة امام ففعلاكما رسم.

ابن القاسم الأسترابادى (رض) قال حدّ ثنى يوسف بن محمد بن (١) زياد القاسم الأسترابادى (رض) قال حدّ ثنى يوسف بن محمد بن ابيه على بن أبيه عن أبيه عن أبيه على عن أبيه على عن أبيه على الرّضا عن أبيه موسى الرّضا عن أبيه موسى بن جعفر عن آبائه عن على عليه السّلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله لمّا أتاه جبر ئيل عليه السّلام بنعى النّجاشى بكى بكاء حزين عليه و قال انّ أخاكم أصحمة و هو اسم النّجاشى (قد خ العيون) مات ثمّ خرج الى الجبّانة (٢) (و صلّى عليه الخصال) و كبّر سبعاً فخفض الله له كلّ مر تفع حتّى رأى جنازته و هو بالحيشة.

النّه عالى «وَإِنَّ مِنْ اَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ اِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ اللهِ وَمَا أُنْزِلَ اللهُ عَلَيْهِ وَمَا أُنْزِلَ اللهِ عَليْهِ وَمَا أُنْزِلَ اللهِ عَليْهِ وَمَا أُنْزِلَ اللهِ عَليْهِ وَمَا أُنْزِلَ اللهِ عَليْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَاللهِ السّحراء و عليه السّلام و أخبره بوفاة النّجاشي ثمّ خرج من المدينة الى الصّحراء و عليه السّلام و أخبره بينه وبين جنازته فصلّى عليه ودعاله واستغفر له وقال رفع الله الحجاب بينه وبين جنازته فصلّى عليه ودعاله واستغفر له وقال للمؤمنين صلّوا عليه فقال منافقون نصلّى على على على (٣) بنجران فنزلت النّباشي.

وتقدّم في رواية اسماعيلبن جابر وزرارة (٣)من باب(٥) احكام

⁽١) عن _ زياد _ خ الخصال (٢) أي المقاير (٣) العلج: الرَّجل من كفَّار العجم

الشهيد من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام وصلّى صلّى الله عليه و آله عليه (أي على حمزة) سبعين صلوة وكبّر عليه سبعين تكبيره.

ويأتى فى رواية زرارة (٣٢) من باب (١٠) عدد التّكبير فى الصّلوة على الميّت قوله عليه السّلام صلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله على حمزة سبعين صلوة (١) وفى رواية أبى بصير (٣٣) قوله عليه السّلام كبّر رسول الله صلّى الله عليه وآله على حمزة سبعين تكبيرة وكبّر على (عندكم كا) على سهل بن حنيف خمساً وعشرين تكبيرة قال كبّر خمساً خمساً كلّما أدركه النّاس قالوا ياأمير المؤمنين لم ندرك الصّلوة على سهل ابن حنيف فيضعه فيكبّر عليه خمساً حتّى انتهى الى قبره خمس مرّات.

وفى رواية الحلبيّ (٣٤) قوله عليه السّلام كبّر أميرالمؤمنين عليه السّلام على سهل بن حنيف وكان بدريّاً خمس تكبيرات ثمّ مشى ساعة ثمّ وضعه و كبّر عليه خمساً أخرى يصنع ذلك حتّى كبّر عليه خمساً وعشرين تكبيرة وفي الرّضويّ (٣٥) وعمروبن شمر (٣٦) نحوه وفي رواية ذريح (٣٧) قوله ذكر أبوعبدالله سهل بن حنيف (الى أن قال) وصلّى عليه السّلام عليه خمس صلوات.

وفى رواية جعفر (٤٠) قوله عليه السّلام اما بلغكم ان رجلاً صلّى عليه عليه عليه السّلام فكبّر عليه خمساً حتّى صلّى عليه خمس صلوات يكبّر فى كلّ صلوة خمس تكبيرات ثمّ قال انّه بدرى عقبى أحدى (الى أنقال) وكانت له خمس مناقب فصلّى عليه لكلّ منقبة صلوة وفى رواية عمّار (١) من باب (١٧) انّه لايصلّى على الميّت قبل التّكفين قوله عليه السّلام لايصلّى على الميّت بعد ما يدفن.

وفي رواية محمدبن اسلم (مسلم _خل)(٢) قوله قلت ولايصلّون

⁽١) تكبيرة _ خل

عليه وهو مدفون بعد مايدفن قال عليه السّلام لالو جاز ذلك لأحد لجاز لرسول الله صلّى الله عليه و آله فلايصلّى على المدفون وفي رواية عمّار (١) من باب (١٨) وجوب كون رأس الميّت على يمين الامام قوله عليه السّلام ولا يصلّى عليه وهو مدفون وفي رواية جابر (٤) من باب (٢٨) حكم من فاته بعض التّكبيرات قوله عليه السّلام فوضعوا الجنازة فلم يجيء قوم الا قال عليه السّلام لهم صلّوا عليها وفي جميع أحاديث باب (٣١) قصّة الصّلوة على النّبيّ صلّى الله عليه وآله مايدلّ على جواز تكرار الصّلوة على الميّت ان لم نقل انّه من خصائصه صلّى الله عليه وآله.

(۵) باب انّه يصلّى على الجنازة أولى النّاس بها أو من قدّمه الوليّ وبيان من هو أحقّ النّاس بها

۳-۱۷۷ (۱) تهذیب ۲۰۶ ج سمحمدبن یعقوب عن کافی ۱۷۷ ج سمحمدبن یعقوب عن کافی ۱۷۷ ج سمحمد علی بن ابر اهیم عن ابن أبی عمیر عن بعض أصحابه عن أبی عبدالله علیه السّلام قال یصلّی علی الجنازة أولی النّاس بها أو یأمر من یحبّ کافی ۱۷۷ ج سمد تة من أصحابنا عن سهل بن زیاد عن احمد بن محمد ابن أبی نصر عن بعض أصحابنا مثله.

۱۷۷ ـ واعلم ان أولى النّاس بالصّلوة على الرّضا عليه السّلام ۱۷۷ ـ واعلم ان أولى النّاس بالصّلوة على الميّت الولى أو من قدّمه الولى فان كان في القوم رجل من بنى هاشم فهو أحق بالصّلوة اذا قدّمه الولى فان تقدّم من غير ان يقدّمه الولى فهو غاصب.

٣٠٤٤(٣) تهديب ٢٠٦ج ٣ محمد بن أحمد بن يحيى عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السّكوني عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال قال أمير المؤمنين عليه السّلام اذا حضر سلطان من سلطان الله جنازة

فهو أحقّ بالصّلوة عليها ان قدّمه وليّ الميّت والّا فهو غاصب.

١٧٧٤ (٤) كافى ١٧٧ج ٣ - تهذيب ٢٠٦ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا حضر الإمام الجنازة فهو أحق النّاس بالصّلوة عليها.

٠٢٦٠ (٥) دعائم الاسلام ٢٣٥ج ١ عن على عليه السّلام انه قال اذا حضر السّلطان الجنازة فهو أحقّ بالصّلوة عليها من وليّها.

(٦)٤٢٦١ الجعفريّات ٢٠٩-باسناده عن على بن الحسين عن أبيه عليهما السّلام قال قال على بن ابيطالب عليه السّلام اذا حضر سلطان جنازة فهو أحقّ بالصّلوة عليها.

٢٦٢ ٤ (٧) الجعفريّات ٢١٠ عن جعفربن محمد عن أبيه قال قال على عليه السّلام الوالى أحقّ بالصّلوة على الجنازة من وليّها.

۲۱۰ ٤(۸) وباسناده ۲۱۰ عن جعفوبن محمد عن أبيه لمّا توفّيت امّ كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه السّلام خرج مروانبن الحكم وهو أمير يومئذ على المدينة فقال الحسين بن على عليهما السّلام لو لا السّنة ما تركته يصلّى عليها.

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن استبصار ٤٨٦ ج ١- محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن استبصار ٤٨٦ ج ١- الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد (الجوهريّ ـ صا) عن عليّ ابن أبي حمزة عن فقيه ٢٠١ ج ١ ـ أبي بصير (١) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قلت له المرئة تموت من أحقّ (النّاس ـ يب ـ صا) بالصّلوة عليها قال زوجها قلت (٢) الزّوج أحقّ (بها ـ خ صا) من الأب والولد والأخ قال نعم و يغسّلها.

⁽١) سئل أباعبدالله عليه السّلام أبوبصير عن المرتة _ فقيه (٢) فقال له _ فقيه

٢٦٥٥ (١٠) كافى ١٧٧ج ٢-على بن ابراهيم عن أبيه عن اسماعيل ابن مرّار عن يونس عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سألته عن المرثة تموت من أحق أن يصلّى عليها قال الزّوج قلت الزّوج أحق من الأب والأخ والولد قال نعم.

٥٨٧ (١١) الخصال ٥٨٧ ـ بالاسناد المتقدّم في باب كيفيّة غسل الوجه واليدين عن جابر عن أبى جعفر عليه السّلام في حديث الأحكام المختصة بالنّساء قال عليه السّلام و أحقّ النّاس بالصّلوة عليها اذا ما تت زوجها.

۱۲)٤۲٦۷ تهذیب ۲۰۵ج ۳-استبصار ۴۸۵ج ۱-أحمد ابن أبی عبدالله عن أبی عمیر عن حفص(۱)بن البختری عن أبی عبدالله علیه السّلام فی المرئة تموت ومعها أخوها و زوجها أیّهما یصلّی علیها قال أخوها أحق بالصّلوة علیها (حمل الشّیخ ره هذا و تالیه علی التّقیّه).

۱۳۱٤(۱۳) استبصار ٤٨٦ ج ١ على بن الحسين بن بابويه عن تهديب ١٠٥ ج ٣ محسن بن أحمد عن أبان بن عثمان عن عبدالة حلى ابن أبى عبدالله قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الصّلوة على المرئة الرّوج أحق بها أو الأخ قال الأخ.

۱۲۹۹(۱۶) **دعائم الاسلام** ۲۳۵ج ۱-عن **على** عليه السّلام انّه سئل عن رجل توفّيت امرئته أيصلّي عليها قال عصبتها أولى بذلك منه

(٦) باب استحباب إيذان النّاس بموت المسلم واستحباب حضورهم جنازته والمبادرة اليها ليلاّ كان أو نهاراً ليصلّوا عليه ويستغفروا له ويشهدوا انّهم لايعلمون منه الّا خيراً وعدم جواز حضور جنائز الكفّار ومن بحكمهم

⁽۱) جعفر _ خل يب

۱۹۷۵ (۱) كافى ۱۹۷ ج ٣ - أبو على الأشعرى عن محمد بن عبدالجبّار عن صفوان بن يحيى عن دريج المحاربيّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سألته عن الجنازة يؤذن بها النّاس قال نعم مستدرك ٢٤٥٦ ج ٢ و ١٦١ ج ٢ - كتاب محمد بن المثنّى الحضر ميّ عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربيّ نحوه.

٢٧١ ٤ (٢) كافى ١٦٧ ج ٣ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ الجنازة يؤذن بها النّاس.

على بن ابراهيم عن أبيه جميعاً عن تهذيب ٥٦ عبد المحسن بن محبوب عن أبي ولاد و عبدالله بن سنان جميعاً عن أبي عبدالله عليه السّلام قال عن أبي ولاد و عبدالله بن سنان جميعاً عن أبي عبدالله عليه السّلام قال ينبغي لأولياء الميّت منكم أن يؤذنوا اخوان الميّت بموته فيشهدون جنازته و يصلّون عليه و يستغفرون له فيكتسب (١) لهم الأجر (و يكتسب هو الأجر فيهم وفيما يكتسب (١) للميّت الاستغفار يب كا) ويكتسب هو الأجر فيهم وفيما اكتسب له (٣) من الاستغفار السّرائو ٤٨١ (نقلاً من كتاب المشيخة تصنيف الحسن بن محبوب السّرّاد مثله علل السّرائع ١٠٠ حدد ثنا عمد بن موسى المتوكّل قال حدّثنا عبدالله بن جعفر عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن أبي ولاد وابن سنان جميعاً عن أبي عبدالله عليه السّلام نحوه الآانه اسقط قوله ويستغفرون له بحارالأنوار ٢٤٨ج ٨١ دعوات الرّاونديّ عنه عليه السّلام نحوه

۲۷۳ ٤(٤) مستدرك ٤٧١ ج ٢ ـ العوالى عن ابن عبّاس قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه و آله يقول ما من مسلم يموت فيقوم عـلى

⁽١) فيكتب _ خل (٢) ويكتب _ خل (٣) لميّنهم _كا _ لميّته _ خكا _ لميّته فيهم _السّرائر

جنازته أربعون رجلاً لايشركون بالله شيئاً الآ شفّعهم الله فيه و رواه الشّريف الزّاهد في كتاب التّعازى عن ابن عبّاس انّه مات ابن له بعسفان (۱) أو قديد فقال يا كريب انظر ما اجتمع من النّاس فخرج فاذا النّاس قد اجتمعوا له فأخبرته فقال هم أربعون فقلت نعم قال فأخرجوه فانّى سمعت (و ساق مثله ـكذا في ك).

على الحسن بن محمد الطّوسى قال أخبرنا الشّيخ السّعيد الوالد أبوجعفر على الحسن بن محمد الطّوسى قال أخبرنا الشّيخ السّعيد الوالد أبوجعفر محمد بن الحسن بن على الطّوسى قال أخبرنا محمد بن محمد بن النّعمان قال أخبرنى ابوالقاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن أبى أحمد بن محمد عن أبى عبدالله جعفر بن محمد عليه السّلام قال سمعته يقول لخيثمة يا خيثمة اقرء موالينا السّلام و أوصهم بتقوى الله العظيم و ان يشهد احياؤهم جنائز موتاهم وان يتلاقوا في بيوتهم فإنّ لقياهم حيوة أمرنا قال ثمّ رفع يده فقال رحم الله من أحيى أمرنا.

(٦) ٤٢٧٥ مستدرك ٢٩٢ج ٢-الشّريف الزّاهدباسناده عن صالحبن هلال عن أبي المليح بن اسامة قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه و آله يقول لا يصلّى على رجل أربعون رجلاً فيشفعون فيه الآغفر الله له.

۲۷۶ (۷) مستدرك ۲۹۲ج ٢-وباسناده عن مالك بن هبيرة وكانت له صحبة عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله قال مامن مسلم يموت فيصلّى عليه ثلاث (۲) صفوف من المسلمين الله وجبت له الجنّة.

٢٧٧٤ (٨) دعائم الاسلام ٢٣٥ج ١ عن على عليه السّلام انّه قال اذا

⁽١) عسفان: قرية جامعة بين مكّة والمدينة _قديد: موضع بين مكّة والمدينة

⁽٢) ثلاثة _ خ ك

صلّى على المؤمن أربعون رجلاً من المؤمنين فاجتهدوا في الدّعاء له استجيب لهم.

معلّق) محمدبن على عن اسماعيل بن يسار عن عمربن (١) يزيد عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا حضر الميّت أربعون رجلاً فقالوا اللّهمّ انّا لا نعلم منه الا خيراً قال الله عزّوجل قد قبلت شهاد تكم وغفرت له ما علمت ممّا لا تعلمون فقيه ٢٠١ج ١ عمربن يزيد عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال اذا مات المؤمن فحضر جنازته أربعون رجلاً من المؤمنين فقالوا اللّهمّ (انّا فقيه) لا نعلم منه الا خيراً وأنت أعلم به منّا قال الله تبارك و تعالى (انّى الخصال) قد اجزت شهاداتكم (٢) وغفرت له ما علمت ممّا لا تعلمون الخصال ٥٣٨ حدّ ثنا محمدبن الحسنبن أحمدبن الوليد رض قال حدّ ثنا محمدبن الحسن الصفّار عن أحمدبن محمدبن عن أبيه عن محمدبن سنان عن عبدالله بن مسكان عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله

۱۰) ۱۲۷۹ مستدرك ۲۹۲-۲۹۲-۲۹۲۰ القطب الرّاوندى في لبّ اللّباب روى انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله خرج في جنازة فقال رجل هذه جنازة صالح فقال آخر مثل ذلك فقال مثله الثّالث فقال صلّى الله عليه و آله وجبت (أى الجنّة ـك ۲۹۲) وربّ الكعبة لأنّ المؤمنين شهداء الله والله لايرد شهادتهم.

- ۲۷۸ (۱۱) كافى ٢٠٥ ج ٧ محمد بن يحيى عن تهديب ٢٧٨ ج ٦ محمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم ابن أبى البلاد عن سعد الاسكاف قال لاأعلمه الآقال عن أبى جعفر عليه السّلام قال (قد ـخ كا)

⁽١) عمرو خ (٢) شهادتكم الخصال (٢) مراء خيب

کان فی بنی اسرائیل عابد فأعجب به داوود علیه السّلام فأوحی الله عزّوجل الیه لایعجبك شیء من أمره فانّه مرائی (۲) قال فمات الرّجل فأتی داوود علیه السّلام وقیل له مات الرّجل فقال داوود علیه السّلام ادفنوا صاحبكم قال فأنكرت بنوا اسرائیل وقالوا كیف لم یحضره قال فلمّا غسّل قام خمسون رجلاً فشهدوا بالله مایعلمون منه الاّخیراً (قال کا) فلمّا صلّوا (علیه کا) قام خمسون آخرون فشهدوا بالله مایعلمون کا) فلمّا صلّوا (علیه کا) قام خمسون آخرون فشهدوا بالله مایعلمون منه الاّخیراً فلمّا دفنوه قام خمسون فشهدوا بالله ما یعلمون منه الاّخیراً فأوحی الله عزّوجل الی داوود علیه السّلام مامنعك ان تشهد فلاناً فقال داوود (یاربّ کا) الّذی (۱) اطلعتنی (علیه دخیب) من أمره (قال کا) فأوحی الله عزّوجل الیه ان (۲) دلك كذلك ولكنّه قد شهد قوم من الأحبار (۳) والرّهبان مایعلمون (منه خ) الاّخیراً فأجزت شهاد تهم (به خ) علیه وغفرت له (مع خ کا) علمی علیه وسائل ۲۸۲ج۳ شهاد تهم (به خ) علیه وغفرت له (مع خ کا) علمی علیه وسائل ۲۸۲ج۳ ورواه الحسین بن سعید فی کتاب الزّهد مثله.

⁽١) للَّذي _ خ كا (٢) أنَّه كان كذلك _ يب

انّه مرائيّ قال فأوحى الله اليه انّه شهد له قوم فأجزت (لهم ـخ) شهادتهم وغفرت له ماعلمت ممّا لايعلمون

السلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله اذا دعيتم الى الجنائز السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا فانّه تذكّر الآخرة بحارالأنوار ٢٨٤ج ٨١-دعائم الاسلام وعن جعفربن محمد عن آبائه عليهم السّلام أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال اذا دعيتم الى الجنائز فأسرعوا فانّها تذكّركم الآخرة.

الماع (١٤) قرب الاسناد ٨٦ هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن جعفر عن أبيه عليه السّلام انّ النّبيّ صلّى الله عليه و آله قال و اذا دعيتم الى العرسات فابطئوا فانّها تذكّر الدّنيا و اذا دعيتم الى الجنائز فأسرعوا فانّها تذكّر الآخرة.

الى الجنائز فأسرعوا واذا دعيتم الى العرائس فابطئوا.

السّلام انه سئل وذكر مثله الى قوله يجيب الجنائز.

۱۸۷٤(۱۸) الجعفريّات ۲۰۹_باسناد عن علىّ بن أبي طالب عليه السّلام قال دعى رسول الله صلّى الله عليه و آله الى جنازة بين ظهرى(١) اللّيل فصلّى عليها في ثوب واحد مخالفاً بين طرفيه.

وتقدّم فی روایة الحارث(۳۷) من باب(۲) تأکد استحباب عیادة المریض المسلم من أبواب الاحتضار قوله علیه السّلام ان للمسلم علی أخیه المسلم من المعروف ستاً (الی أن قال) ویشهده اذا مات وفی روایة ابن عبّاس(٤٥) قوله کیف اصبحت قال صلّی الله علیه و آله بخیر من قوم لم یشهدوا جنازة وفی روایة علیّبن الحسن(٨) من باب(١٧) استحباب التّبرّع بکفن المیّت من أبواب تحنیط المیّت و تکفینه قوله وأمر علیه السّلام موالیه و موالی أبیه و جدّه أن یحضروا جنازته وفی روایة احمدبن مطهر (١٣) من باب(١) فضل الصّلوة وفر ضها علی المیّت المسلم من أبواب الصّلوة علی المیّت المسلم من أبواب الصّلوة علی المیّت قوله علیه السّلام ولاتشهد جنائزهم (أی من وقف علی موسی بن جعفر علیهما السّلام).

ويأتى فى رواية ابن طاووس (١١) من باب (١٠) استحباب تشييع الجنازة للرّجال من أبواب الدّفن قوله صلّى الله عليه وآله انّ اوّل ما يبشّر به المؤمن إن يقال له قدمت خير مقدم قد غفر الله لمن شيّعك و استجاب لمن استغفر لك وقبل ممّن شهد لك وفي رواية عيسى (١٦) من باب (١) استحباب التّعزية للرّجل والمرئة من أبواب التّعزية قوله عليه السّلام ياربّ من أهلك قال الّذين يشهدون الجنائز.

(Y) باب جواز التّوصية بعدم حضور من لايحتِ ان يصلّى عليه واستحباب منع حضور الكفّار والمنافقين بالجنازة

⁽١) كلّ ماكان في وسط الشّيء ومعظمه فهو بين ظهريه وظهرانيه

محمد عن آبائه عليهم السّلام قال أوصت فاطمة عليها السّلام أن لا يصلّى محمد عن آبائه عليهم السّلام قال أوصت فاطمة عليها السّلام أن لا يصلّى عليها أبوبكر ولا عمر فلمّا توفّيت أتاه (اى عليّاً) العبّاس فقال ما تريد ان تصنع قال عليه السّلام أخرجها ليلاً قال فذكر كلمة خوّفه بها العبّاس منهما قال فأخرجها ليلاً فدفنها ورشّ الماء على قبرها الخبر.

عليد السّلام قال قالت فاطمة عليها السّلام لعلىّ عليد السّلام الّى اوصيك عليد السّلام قال قالت فاطمة عليها السّلام لعلىّ عليد السّلام الّى اوصيك في نفسي وهي أحبّ الأنفس الى بعد رسول الله صلّى الله عليد و آله اذا أنا متّ فغسّلني بيدك وحنّطني وكفّني وادفنّي ليلاً ولا يشهدني فلان وفلان و استودعك الله تعالى حتّى ألقاك جمع الله بيني وبينك في داره وقرب جواره محمد عن آبائه عليهم السّلام قال دفن أميرالمؤمنين عليه السّلام فاطمة بنت محمد عن آبائه عليهم السّلام قال دفن أميرالمؤمنين عليه السّلام فاطمة بنت محمّد صلوات الله عليهم بالبقيع و رشّ ماء حول تلك القبور لئلا يعرف القبر وبلغ أبابكر وعمر أنّ عليّاً دفنها ليلاً فقالا له فلم لم تعلمنا قال كان اللّيل وكرهت أن أشخصكم فقال له عمر ماهذا ولكن شحناء (١) في صدرك فقال أميرالمؤمنين عليه السّلام أمّا إذا أبيتما فانّها استحلفتني بحقّ الله وحرمة رسوله وبحقها علىّ أن لاتشهدا جنازتها.

۱۹۱۱ (٤) وفيه ٣٩١ ج ٨١ عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السّلام قال لمّا حضرت فاطمة عليها السّلام الوفاة بكت (٢) فقال لها لاتبكى فوالله انّ ذلك لصغير عندى في ذات الله وأوصته أن لايؤذن بها

⁽١) الشّحناء: الحقد والعداوة (٢) قال في المستدرك الظّاهر سقوط شيء من هذا المقام مفاد السّاقط أنّها بكت لما فعله المنافقون من غصب حقّ أميرالمؤمنين عليه السّلام وظلمهم له عليه السّلام

الشيخين ففعل عليه السلام.

ابن على بن أبى طالب عليه السلام قال قالت فاطمة لعلى عليهما السلام الترابي على عليهما السلام قال قالت فاطمة لعلى عليهما السلام ان لى اليك حاجة يا أبا الحسن فقال تقضى يا بنت رسول الله فقالت انشدتك (١) بالله و بحق محمد رسول الله صلى الله عليه و آله ان لا يصلى على فلان و فلان (٢).

۱۹۲۵ (۱) أمالي الصدوق ۵۲۳ حد ثنا الحسين ابراهيم بن المؤدّب رض قال حد ثنا حمزة بن القاسم العلوى العبّاسى قال حد ثنا جعفر بن محمد بن مالك الفزارى الكوفى قال حد ثنا محمد بن الحسين بن يزيد الزّيات الكوفى قال حدّثنا سليمان بن حفص المروزى قال حدّثنا سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة قال سئل أميرالمؤمنين قال حدّثنا سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة قال سئل أميرالمؤمنين على بن ابى طالب عليه السّلام عن علّة دفنه لفاطمة عليها السّلام بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله ليلاً فقال انهاكانت ساخطة على قوم كرهت حضورهم جنازتها وحرام على من يتولّاهم ان يصلّى على أحد من ولدها على ١٨٥ على الشّرائع ١٨٥ حد ثنا على بن أحمد بن محمد رض قال حدّثنا موسى بن عمران النّخعى قال حدّثنا موسى بن عمران النّخعى قال حدّثنا موسى بن عمران النّخعى

قال حدّثنا محمدبن عبدالله الكوفيّ قال حدّثنا موسىبن عمران النّخعى عن عمّه الحسين بن يزيد عن الحسن بن عليّ ابن أبي حمزة عن أبيه قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام لأيّ علّة دفنت فاطمة عليها السّلام باللّيل ولم تدفن بالنّهار قال لانّها أوصت أن لا يصلّى عليها رجال (٣).

وتقدّم في رواية مروان(٢٦) من باب(١٨) حكم تغسيل الرّجل المرئة وبالعكس من أبواب غسل الميّت قولها عليها السّلام ولاتؤذن بي أحداً و في رواية أبي بصير (٣٥) قولها عليها السّلام اذا توفّيت لاتعلم

أحداً الآام سلمة وام أيمن وفضة ومن الرّجال اِبنَىّ والعبّاس وسلمان و عمّار والمقداد وأباذرّ وحذيفة.

و يأتى فى رواية سلمان و ابن عبّاس (١٠) من باب (٨) انّ اوّل من جعل له النّعش فاطمة عليها السّلام من أبواب الدّفن قولها عليها السّلام و أنا أوصيك بِأن تتزوّج بأمامة (الى أن قالت) وأن لا يشهد أحد من أعداء الله جنازتى ولادفنى ولا الصّلوة على .

(8) باب جواز صلوٰة النّساء على الجنائز واقتدائهنّ بامرئة تقف وسطهنّ في الصّفّ

۱۹۵۵ (۱) تهدیب ۳۳۳ ج ۱- استبصار ۱۸۵ ج ۱- علی بن الحسن (۱) عن عبدالرّحمٰن ابن أبی نجران و سندی بن محمد و محمد بن الولید جمیعاً عن عاصم بن حمید عن یزید بن خلیفة قال کنت عند أبی عبدالله علیه السّلام فسئله رجل من القمیّین فقال یا أبا عبدالله (أ-صا) تصلّی النّساء علی الجنائز (۲) قال فقال أبو عبدالله علیه السّلام ان رسول الله صلّی الله علیه و آله کان (فیما - صا) هدر دم المغیرة ابن أبی العاص و حدّث حدیثاً طویلاً و انّ زینب بنت النّبی صلّی الله علیه و آله توفّیت و ان فاطمة علیها السّلام خرجت فی نسائها فصلّت علی اختها

۲۸۸۲ج ۲ القطب الرّاوندیّ فی الخرائج عن محمد بن عبدالحمید عن عاصم بن حمید عن یزید بن خلیفة قال کنت عند أبی عبدالله علیه السّلام قاعداً فسئله رجل من القمیّین أتصلّی النّساء علی الجنائز فقال علیه السّلام و ذکر کیفیّة وفاة زینب بنت رسول الله صلّی الله علیه و آله من ضرب فلان الی أن قال فخرجت فاطمة علیها

⁽١) الحسين _ صا (٢) الجنازة _ صا

السّلام في نسائها فصلّت على اختها.

۲۹۷ ٤(٣) **کافي** ۲۵۱ج ۳_عليّ بن ابراهيم عن أبيه واحمدبن محمد الكوفيّ عن بعض أصحابه عن صفوان بن يحيى عن يزيد بن خليفة الخولاني وهويزيدبن خليفة الحارثي قال سئل عيسي بن عبدالله أباعبدالله عليه السّلام و أنا حاضر فقال تخرج النّساء الى الجنازة وكان مـتّكثاً فاستوى جالساً ثمّ قال انّ الفاسق عليه لعنة الله آوى عمّه المغيرة ابن أبي العاص وكان ممّن ندر (١) رسول الله صلّى الله عليه و آله دمه (الي أن قال) وماتت (أي زينب بنت النّبيّ صلّى الله عليه وآله) في اليوم الرّابع فلمّا حضر ان يخرج بها أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله فاطمة عليهاً السلام فخرجت ونساء المؤمنين معها وخرج عثمان يشيع جنازتها فلما نظر اليه النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال من أطاف البارحة بأهله أوبفتاته فلا يتبعن جنازتها قال ذلك ثلاثاً فلم ينصرف فلمّا كان في الرّابعة قال لينصر فنّ أو لأسمّين باسمه فاقبل عثمان متوكَّنا على مولى له ممسك (٢) ببطنه فقال يارسول الله اتى اشتكى بطنى فان رأيت أن تأذن لى (أن ـخ) انصرف قال انصرف و خرجت فاطمة عليها السلام و نساء المؤمنين والمهاجرين فصلّين على الجنازة.

عبدالرّحمٰن ابن أبی نجران عن حمّا دبن عیسی عن حریز تهدیب ۳۳۱ج ۳ عبدالرّحمٰن ابن أبی نجران عن حمّا دبن عیسی عن حریز تهدیب ۳۳۱ج ۱ احمد بن محمد عن علیّ بن حدید وعبدالرّحمٰن ابن أبی نجران عن حریز تهدیب ۲۰۱ ج ۳ استبصار ۲۷۱ ج ۱ محمد بن مسعود (العیّاشی حال یب ۲۰۱) عن (أبی حال یب ۲۲۸) العبّاس بن المغیرة قال حدّثنی (۳) الفضل بن شاذان عن ابن أبی عمیر عن حمّاد عن حریز قال حدّثنی (۳) الفضل بن شاذان عن ابن أبی عمیر عن حمّاد عن حریز

⁽۱) هدر _ خ _ ندر أي سقط (۲) فمسك _ خل (۳) حدّثنا _صا_يب٢٦٨

عن فقيه ٢٥٩ ج ١ - زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام (١) قال قلت (له - يب ٢٥٦ - فقيه) المرأة تؤمّ النّساء قال لا الاعلى الميّت اذا لم يكن (له - يب ٣٢٦ - فقيه) أحد اولى منها تقوم وسطهن (٢) (معهن - يب ٢٦٨ - فقيه) في الصّف (معهن - يب ٣٢٦ - ٣٣١) فتكبّر ويكبّرن.

۱۹۹۹ (من الصّبقل سئل البوخ) الحسن بن زياد الصّبقل سئل أبو عبدالله عليه السّلام كيف تصلّى النّساء على الجنائز (٣) اذا لم يكن معهن رجل فقال يقمن جميعاً في صفّ واحد ولا تتقدّمهن امر ثة قيل ففى صلوة مكتوبة أيوم بعضهن بعضاً قال نعم.

مهلبن زياد عن الحسنبن على بن فضّال عن على تهديب ٢٧٦ج ٣- سهلبن زياد عن الحسنبن على بن فضّال عن على بن عقبة عن امر ثة الحسن الصيقل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئل كيف تصلّى النّساء على الجنازة اذا لم يكن معهن رجل قال يصففن جميعاً ولا تتقدمهن امر ثة.

۱۹۹۱ ج۳ ابو على الأشعرى عن محمد بن سالم عن أحمد بن النّضر عن عمر وبن شمر عن فقيه ۱۹۳ ج ۱ جابو (٤) عن أبى جعفر عليه السّلام قال اذا لم يحضر الرّجل (٥) تقدّمت امرئة (٦) وسطهن و قام النّساء (٧) عن يمينها و شمالها و هى وسطهن تكبّر حتى تفرغ من الصّلوة.

٨ ٤٣٠٤ (٨) تهديب ٣٣٣ج ٣- استبصار ٤٨٦ج ١ عليّ بن الحسن (٨)

⁽١) قال قلت لأبي جعفر (لأبي عبدالله عليه السّلام - خل) المرئة - يب ٣٣١

⁽٢) وسطاً _ صا _ يب ٢٦٨ (٣) الجنازة _ خ ل

⁽٤) قال جابر قال أبوجعفر عليه السّلام - فقيه (٥) الرّجال الميّت - فقيه

 ⁽٦) المرثة _ فقيه (٧) قامت النّسوة _ فقيه (٨) الحسين _ صا

عن العبّاس بن عامر عن أبى المغراء (١) عن سماعة عن أبى بصير عن أبى عن أبى عن أبى عن أبى عبدالله عليه السّلام أنه قال ليس ينبغى للمرثة الشّابّة (أن _خ يب) تخرج الى الجنازة تصلّى عليها اللّاأن تكون امرئة قد دخلت في السّنّ.

987-۲ استبصار ۱۸۶ - استبصار ۱۸۶ - الحسن الحسن الخسن الخسن الحسن الخسن عن فضال عن محمد بن على عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن أبي عبدالله عن أبيه عليهما السّلام قال قال لاصلواة على جنازة معها امرئة قال السّيخ ره في الاستبصار فالوجه في هذه الرّواية ضرب من الكراهيّة دون الحظر. وقال في التّهذيب انّه لاصلواة فاضلة دون أن يكون المعنى لاصلواة مجزية.

وتقدّم في رواية جابر (٣٨) من باب (١٨) حكم تغسيل الرّجل المرأة من أبواب غسل الميّت قوله رجل مات ومعدنسوة وليس معهن رجل قال عليه السّلام يصببن الماء (الى أن قال) ويصلّين (عليه _صا) صفّاً.

ويأتى فى جميع أحاديث باب(٢١) انّه يجوز للحائض والجنب الصّلوٰة على المسترة على الميّت الصّلوٰة على الميّت المؤخّر ما يدلّ على جواز صلوٰة النّساء على الجنائز.

(٩) باب كيفيّة صلوة الميّت وجملة من أحكامها

۱۸۱ج۳ محمدبن یعقوب عن کافی ۱۸۹ج۳ محمدبن یعقوب عن کافی ۱۸۱ج۳ علی بن ابراهیم عن أبیه عن ابن أبی عمیر عن محمدبن مهاجر عن امّه امّ سلمة قالت سمعت أباعبدالله علیه السّلام یقول فقیه ۱۰۰ج ۱ کان رسول الله صلّی الله علیه و آله اذا صلّی علی میّت کبّر و تشهد ثمّ کبّر رسول الله علی الأنبیاء (۳) و دعا ثمّ کبّر و دعا للمؤمنین (والمؤمنات ـ ثمّ (۲) صلّی علی الأنبیاء (۳) و دعا ثمّ کبّر و دعا للمؤمنین (والمؤمنات ـ

⁽١) أبي المعزاء _ خ (٢) فصلّي _ يب _ فقيه (٣) النّبيّ وآله _ فقيه

فقيه) ثمّ كبّر الرّابعة ودعا للميّت ثمّ كبّر وانصرف فلمّا نهاه الله عزّوجلّ عن الصّلوٰة على المنافقين كبّر (١) وتشهّد ثمّ كبّر و صلّى على النّبيّين (٢) صلّى الله عليهم ثمّ كبّر ودعا للمؤمنين (والمؤمنات فقيه) ثمّ كبّر الرّابعة وانصرف ولم يدع للميّت.

. ٤٣٠٥(٢) علل الشّوائع ٣٠٣ أخبرني عليّ بن حاتم قال حدّ ثنا على بن محمد قال حدّ ثنا العبّاس بن محمد عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمدبن المهاجر عن امّه امّ سلمة قالت خرجت الى مكّة فصحبتنى امرئة من المرجئة فلمّا اتينا الرّبذة أحرم النّاس وأحرمت معهم فأخّرت احرامي الى العقيق فقالت يا معشر الشّيعة تخالفون في كلّ شيء يحرم النّاس من الرّبذة وتحرمون من العقيق وكذلك تخالفون في الصّلوة على الميّت يكبّر النّاس أربعاً وتكبّرون خمساً وهي تشهد على الله انّ التّكبير على الميّت أربع قالت فدخلت على أبي عبدالله عليه السّلام فقلت له أصلحك الله صحبتني امرئة من المرجئة فقالت كذا وكذا فأخبرته بمقالتها فقال أبو عبدالله عليه السّلام كان رسول الله صلّى الله عليه و آله اذا صلّى الله على الميّت كبّر فتشهد ثمّ كبّر فصلّى على النّبيّ و دعا ثمّ كبّر واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر فدعا للميت ثم يكبر وينصرف فلمّا نهاه الله عزّوجلّ عن الصّلوة على المنافقين كبّر فتشهد ثمّ كبّر فصلّى على النّبيّ صلَّى الله عليه وآله ثمَّ كبِّر فدعا للمؤمنين والمؤمنات ثمَّ كـبّر الرّابعة (وانصرف _خ) ولم يدع للميَّت.

۳۱۷ جائی بن الحسین ۳۱۷ ج ۱–۱ستبصار ۴۷۵ ج ۱–علی بن الحسین عن عبدالله بن جعفر عن ابراهیم بن مهزیار عن أخیه علی عن اسماعیل بن همام عن أبی الحسن علیه السّلام قال قال أبو عبدالله علیه السّلام صلّی

⁽١) فكبر_فقيه (٢) النّبيّ وآله _فقيه

رسول الله صلّى الله عليه وآله على جنازة فكبّر عليه خمساً وصلّى على آخر فكبّر عليه أربعاً فامّا الذى كبّر عليه خمساً فحمد الله و مجدّه فى التّكبيرة الأولى ودعا فى التّانية للنّبيّ صلّى الله عليه وآله و دعا فى التّالثة للمؤمنين والمؤمنات ودعا فى الرّابعة للميّت وانصرف فى الخامسة وأمّا الّذى كبّر عليه أربعاً فحمد الله (١) ومجدّه فى التّكبيرة الأولى ودعا لنفسه وأهل بيته فى الثّانية ودعا للمؤمنين والمؤمنات فى الثّالثة وانصرف فى الرّابعة فلم يدع له لائه كان منافقاً.

على جنازة مؤمن فقف عند صدره أو عند وسطه وأرفع يديك بالتكبير الأوّل وكبّر و مؤمن فقف عند صدره أو عند وسطه وأرفع يديك بالتكبير الأوّل وكبّر و قل اشهد أن لااله الآالله وحده لاشريك له وان محمّداً عبده ورسوله وان الموت حق والجنة حق والنّار حق والبعث حق وان السّاعة آتية لاريب فيها وان الله يبعث مَن في القبور ثمّ كبّر الثّانية وقل اللّهم صلّ على محمّد وآله محمّد وارحم محمّداً وآل محمّد أفضل ماصليت وباركت ورحمت و ترحّمت و سلّمت على ابراهيم و آل ابراهيم في العالمين انّك حسيد محيد ثمّ تكبّر الثّالثة وتقول اللّهم اغفر لي ولجميع المؤمنين والمؤمنات مجيد ثمّ تكبّر الثّالثة وتقول اللّهم اغفر لي ولجميع المؤمنين والمؤمنات بالخيرات انّك مجيب الدّعوات و وليّ الحسنات يا أرحم الرّاحمين ثمّ تكبّر الرّابعة.

و تقول اللهم ان هذا عبدك و ابن عبدك و ابن امتك نزل بساحتك و أنت خير منزول به اللهم ان الانعلم منه الآخيراً وأنت أعلم به منا اللهم ان كان محسناً فزد في إحسانه (احساناً خ) و ان كان مسيئاً فتجاوز عنه (۲) واغفر لنا و له اللهم احشره مع من يتولاه و يحبه و أبعده ممن

⁽١) فحمد لله _ يب _ خ صا (٢) عن سيَّتاته _ خ

يتبرّاًه و يبغضه اللّهمّ الحقه بنبيّك و عرّف بينه و بينه و ارحمنا اذا توفّيتنا يا اله العالمين(١) ثمّ تكبّر الخامسة وتقول «رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَـنَةً وَفِي الدُّنْيا حَسَـنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذابِ النّارِ» ولاتسلّم ولاتبرح مـن مكـانك حتّى ترى الجنازة على أيدى الرّجال.

وفي موضع آخر ١٨٣ ـ واذا أردت أن تصلّى على الميّت فكبّر عليه خمس تكبيرات يقوم الإمام عند وسط الرّجل وصدر المرئة يرفع اليد بالتّكبير الأوّل ويقنت بين كلّ تكبير تين والقنوت ذكر الله والشّهادتين والصّلوٰة على محمّد وآله والدّعاء للمؤمنين والمؤمنات (الى أن قال) ويقول في التّكبيرة الأولى في الصّلوٰة (على الميّت ـك) اشهد أن لاإله الآالله وحده لاشريك له واشهد انّ محمّداً عبده ورسوله انّا لله وانّا اليه راجعون الحمد لله ربّ العالمين ربّ الموت والحيوٰة (و ـ خ) صلّى الله على محمّد وعلى أهل بيته وجزى الله محمّداً عنّا خير الجزاء بما صنع لامّته وما بلّغ من رسالات ربّه.

ثمّ يقول اللّهمّ عبدك وابن عبدك وابن امتك وناصيته بيدك تخلّى من الدّنيا واحتاج الى ماعندك نزل بك وأنت خير منزول به وافتقر الى رحمتك وأنت غنى عن عذابه اللّهمّ انّا لانعلم منه الاّ خيراً وأنت أعلم به (منّا _خ) اللّهمّ ان كان محسناً فزد في احسانه (وتقبّل منه _ك) وان كان مسيئاً فاغفر له ذنبه وارحمه و تجاوز عنه برحمتك اللّهمّ ألحقه بنبيّك و ثبته بالقول الثّابت في الدّنيا والآخرة اللّهمّ أسلك بنا وبه سبيل الهدى واهدنا و ايّاه صراطك المستقيم اللّهمّ عفوك عفوك ثمّ تكبّر الثّانية و تقول مثل ما قلت حتى تفرغ من خمس تكبيرات.

و في موضع آخر ١٨٧ ـ قال تكبّر ثمّ تصلّي على النّبيّ صلّى الله

⁽١) يا ارحم الرّاحمين _خ

عليه وآله وأهل بيته ثمّ تقول اللّهمّ عبدك وابن عبدك وابن امتك لااعلم منه الا خيراً و أنت أعلم به اللّهمّ ان كان محسناً (فرد في احسانه و تقبّل منه وان كان مسيّئاً فاغفر له ذنبه _ك) وافسح (١) له في قبره واجعله من رفقاء محمّد صلّى الله عليه وآله ثمّ تكبّر الثّانية فقل (٢) اللّهمّ ان كان زكيّاً (٣) فزكّه وان كان خاطئاً فاغفر له ثمّ تكبّر الثّالثة فقل (٢) اللّهمّ أكتبه عندك لا تحرمنا أجره ولا تفتنّا بعده ثمّ تكبّر الرّابعة وقل (٤) اللّهم أكتبه عندك في عليّين واخلف على أهله في الغابرين واجعله من رفقاء محمّد صلّى الله عليه وآله ثمّ تكبّر الخامسة و تنصر ف.

وكبر وقل اشهد أن لااله الآ الله وحده لاشريك له واشهد ان محمداً عبده وحده الشريك له واشهد ان محمداً عبده و رسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدى السّاعة ثم (٧) كبر الشّانية وقل (٨)اللّهم صلّ على محمد و آل محمد وارحم محمداً و آل محمد وبارك على محمد وآل محمد كأفضل ماصليت وباركت (وترحمت وبارك على محمد وآل ابراهيم انّك حميد مجيد ثم كبر الثّالثة وقل اللّهم فقيه) على ابراهيم وآل ابراهيم انّك حميد مجيد ثم كبر الثّالثة وقل اللّهم اغفر للمؤمنين و المؤمنات و المسلمين و المسلمات الأحياء منهم والأموات ثم (٧) كبر الرّابعة وقل (٤)اللّهم (انّ هذا خ) عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بك وأنت خير منزول به اللّهم انّا لانعلم منه الاّ خيراً وأنت أعلم به منا اللّهم انكان محسناً فزد في احسانه (٩) وانكان مسيئاً فنزد في احسانه (٩) وانكان مسيئاً فنه فن الغابرين وارحمه برحمتك يا أرحم الرّاحمين ثم كبر الخامسة.

 ⁽١) فافسع ـ خ (٢) وتقول ـ خ (٣) زاكياً _ خ

⁽٤) فقل خ ـ وتقول خ (٥) الميّت ـ خ المقنع (٦) صدره ـ خ المقنع

⁽٧) ويكبّر _فقيه (٨) ويقول _خ فقيه (٩) في حسناته _فقيه

بحارالأنوار ٣٨٩ج ٨١-نقلاً من الهداية مثله. فقيه ١٠١ ج ١-ومن صلّىٰ على ميّت فليقف عند رأسه بحيث ان هبّت الرّيح فسرفعت ثـوبه اصاب الجنازة ويكبّر ويقول أشد أن لاإله الآ الله وذكر مثله الآ انّ فيه اللهمّ هذا عبدك.

٦٩٤(٦) تهذيب ١٩١ ج٣_ الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن جنائز الرّجال والنّساء اذا اجتمعت فقال يقدّم الرّجل قدّام المرئة قليلاً وتوضع المرئة اسفل من ذلك قليلاً عند رجليه ويقوم الإمام عند رأس الميّت فيصلّي عليهما جميعاً وسئلته عن الصَّلوٰة على الميَّت فقال خمس تكبيرات تقول اذا كبِّر اشهد أن لاإله الله الله وحده لا شريك له و اشهد أنّ محمّداً عبده و رسوله اللّهم صلّ على محمّد و(على _يب) آل محمّد وعلى الأئمّة الهدي (١) واغفر لنا ولإخواننا الَّذين سبقونا بالإيمان ولاتجعل في قلوبنا غلَّا للَّذين آمنوا ربَّـنا انَّك رؤوف رحيم اللَّهمّاغفر لأحيائنا وأمواتنا منالمؤمنين والمؤمنات وألُّف (بين _ يب) قلوبنا على قلوب خيارنا(٢) واهدنا لما اختلف فيه من الحق باذنكانك تهدىمن تشاء الى صراط مستقيم فان قطع عليك التكبيرة الثّانية فلايضرّك فقل(٣) اللّهمّ (هذا _ يب) عبدك (و_ يب _ خ كا) ابن عبدك و ابن امّتك أنت أعلم به (منّى _كا) افتقر اليك(٤) واستغنيت عنه اللَّهمّ تجاوز(٥) عن سيِّئاته وزد في احسانه(٦) واغفر له وارحمه ونوّر له في قبره ولقّنه حجّته وألحقه بنبيّه صلّى الله عليه وآله ولاتحرّمنا أجره ولاتفتّنا بعده قل (٧) هذا حين (٨) تفرغ من خمس تكبيرات (٩) (فاذا

⁽١) الهداة _كا (٢) أخيارنا _كا (٣) تقول _كا (٤) الى رحمتك _كا

⁽٥) فتجاوز _کا (٦) حسناته _ خ کا (۷) تقول _کا (۸) حتّی _کا

⁽٩) من الخمس ـ يب

فرغت سلمت عن يمينك _ يب).

كافى ١٨٢ ج ٣ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن اورمة عن زرعة بن محمد عن سماعة قال سألته عن الصّلوة على الميّت فقال تكبّر خمس تكبيرات تقول اوّل ما تكبّر اشهدأن لااله الآالله وذكر مثله ۷)٤٣١٠) **کافي** ۱۸٤ج ۳_عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السّلام قال تكبّر ثمّ تشهد ثمّ تقول انَّا لله وانَّا اليه راجعون الحمدلله ربِّ العالمين ربِّ الموت والحيوَّة صلّ على محمد وأهل بيته جزى الله عنّا محمداً خير الجزاء بماصنع بأمّته وبما بلّغ من رسالات ربّه ثمّ تقول اللّهمّ عبدك ابن عبدك (و-خ) ابن امتك ناصيته بيدك خلا من الدّنيا واحتاج الى رحمتك وأنت غنيّ عن عذابه اللَّهم انَّا لانعلم (منه -خ) الآخيراً وأنت اعلم (به -خ) اللَّهمَّ ان كان محسناً فزد في احسانه وتقبّل منه وان كان مسيّئاً فاغفر له ذنبه وارحمه و تجاوز عنه برحمتك اللَّهمّ ألحقه بنبيّك وثبّته بالقول الثّابت في الحيوّة الدُّنيا وفي الآخرة اللُّهمّ أسلك بنا وبه سبيل الهدى وأهدنا وايّاه صراطك المستقيم اللَّهمّ عفوك عفوك ثمّ تكبّر الثّانية وتقول مثل ماقلت حتّى تفرغ من خمس تكبيرات.

من أصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً عن تهذيب ١٩١ ج٣ ـ (الحسن - يب) من أصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً عن تهذيب ١٩١ ج٣ ـ (الحسن - يب) ابن محبوب عن أبى ولاد قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن التّكبير على الميّت فقال خمس (تكبيرات ـ يب) تقول (اذا كبّرت ـ يب) (في اوليهنّ ـ خكا(١)) اشهد أن لا الله وحده لا شريك له اللّهم صلّ على محمّد و آل محمّد ثمّ تقول اللّهم أنّ هذا المسجّى قدّامنا عبدك و ابن

⁽۱) اؤلهن _ خ کا

عبدك وقد قبضت روحه اليك وقد احتاج الى رحمتك و أنت غنى عن عذابد اللهم انّا(١) لانعلم من ظاهره الآخيراً وأنت أعلم بسريرته اللهم ان كان محسناً فزد(٢) في إحسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عن سيّئاته (٣) ثمّ تكبّر الثّانية و(٤) تفعل ذلك في كلّ تكبيرة.

التعلق المسلمين المسلمين المسلمين المحد عن أحمد بن الحسن المعلق عن عمل بن فضّال عن عمرو بن سعيد المدائني عن مصدّق بن صدقة عن عمّاربن موسى السّاباطيّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الصّلوٰة على الميّت فقال تكبّر ثمّ تقول انّا لله وانّا اليه راجعون انّ الله و ملائكته يصلّون على النّبيّ ياايها الذّين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد و بارك على محمّد وآل محمّد كما صلّيت وباركت على ابراهيم وآل ابراهيم انّك حميد مجيد اللّهمّ صلّى على محمّد و على أئمّة المسلمين اللّهمّ صلّ على محمّد وعلى امام المسلمين اللّهم عبدك فلان وأنت أعلم به اللّهم ألحقه بنبيّة محمّد صلّى الله عليه وآله وأفسح له في قبره ونوّر له فيه وصعّد روحه ولقّنه حجّته واجعل ماعندك خيراً له وأرجعه الى خير ممّا كان فيه اللّهمّ عندك واحتسبه فلا تحرمنا اجره ولاتفتنّا بعده اللّهمّ عفوك عفوك (اللّهمّ عفوك عفوك (اللّهمّ عفوك عفوك) تقول هذا كلّه في التّكبيرة الأولىٰ.

ثمّ تكبّر الثّانية و تقول اللّهمّ عبدك فلان اللّهمّ ألحقه بنبيّه محمّد صلّى الله عليه و آله وأفسح له في قبره ونوّر له فيه وصعّد روحه ولقّنه حجّته واجعل ما عندك خيراً له وأرجعه الى خير ممّا كان فيه اللّهمّ عندك نحتسبه فلا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده اللّهمّ عفوك اللّهمّ عفوك تقول هذا في الثّانية

⁽١) اللَّهُمّ _ ولانعلم _ يب (٢) فضاعف احسانه _ خ يب (٣) اسائته _ يب

⁽٤) ثم _ يب

والتّالثة والرّابعة فاذا كبّرت الخامسة فقل اللّهمّ صلّ على محمّد وعلى آل محمّد اللّهمّ اغفر للمؤمنين والمؤمنات اللّهمّ (١) الّف بين قلوبهم و توفّنى على ملّة رسولك اللّهمّ اغفر لنا ولإخواننا الّذين سبقونا بالايمان ولا تجعل فى قلوبنا غلاً للّذين آمنوا ربّنا انّك رؤوف رحيم اللّهمّ عفوك (عفوك _خ) اللّهمّ عفوك وتسلّم.

۱۹۱۵ الله الآ الله وحده لاشريك له وان محمداً عبده ورسوله اللهم اشهد ان لاإله الآ الله وحده لاشريك له وان محمداً عبده ورسوله اللهم صلّ على محمد وآل محمد وأعْلِ درجته وبيّض وجهه كما بلغ رسالتك و جاهد في سبيلك ونصح لأمّته ولم يَدَعهم سدى مهملين بعده بل نصب لهم الدّاعي الى سبيلك الدّال على ما ألتبس عليهم من حلالك وحرامك داعياً الى موالاته ومعاداته ليهلك من هلك عن بيّنة ويحيى من حيّ عن ييّنة وعبدك حتى أتاه اليقين فصلّى الله عليه وعلى أهل بيته الطّاهرين.

ثمّ يستغفر للمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات ثمّ يقول اللّهمّ عبدك وابن عبدك تخلّى من الدّنيا و أحتاج الى ماعندك نزل بك و أنت خير منزول به افتقر الى رحمتك وأنت غنىّ عن (٢) عذابه اللّهمّ انّا لانعلم منه الاّ خيراً وأنت أعلم به منّا فان كان محسناً فزد في إحسانه و ان كان مسيئاً فاغفر له ذنوبه و أرحمه و تجاوز عنه اللّهمّ ألحقه بنبيّة و صالح سلفه اللّهمّ عفوك عفوك ثمّ يكبّر ويقول هذا في كلّ تكبيرة.

۱۸۳ (۱۱) کافی ۱۸۳ ج ۲ علی بن ابراهیم عن أبیه عن ابن أبی عمیر عن حمّاد عن الحلبی عن زرارة عن أبی عبدالله علیه السّلام فی الصّلوٰة علی المیّت قال تكبّر ثمّ تصلّی علی النّبیّ صلّی الله علیه و آله ثمّ تقول اللّهمّ عبدك ابن عبدك ابن امتك لااعلم منه الاّ خیراً وأنت أعلم به

⁽١) و _خ (٢) من _خ البحار

منّى (١) اللّهمّ انكان محسناً فزد في إحسانه (٢) و تقبّل منه وان كان مسيئاً فاغفر له ذنبه (وأرحمه -خ) وأفسح له في قبره واجعله من رفقاء محمّد صلّى الله عليه وآله ثمّ تكبّر الثّانية و تقول اللّهمّ ان كان زاكياً فزكّه وان كان خاطئاً فاغفر له ثمّ تكبّر الثّالثة و تقول اللّهمّ لا تحر منا أجره ولا تفتنا بعده ثمّ تكبّر الرّابعة و تقول اللّهم أكتبه عندك في علّيين واخلف على عقبه في الغابرين و اجعله من رفقاء محمّد صلّى الله عليه و آله ثمّ تكبّر الخامسة وانصرف.

الكتاء على الله والرّابعة له والخامسة يسلم و يقف محمد بن يحيى التكبيرة الله والرّابعة المنفرى المحمد بن الحسين عن عبدالله عليه السّلام قال قال الصّلوٰة على الجنائز التّكبيرة الأولى استفتاح الصّلوٰة والثّانية يشهد ان لااله الآالله وانّ محمّداً رسول الله والثّالثة الصّلوٰة على النّبيّ صلّى الله عليه وآله وعلى أهل بيته والثّناء على الله والرّابعة له والخامسة يسلم و يقف مقدار ما بين التّكبيرتين ولا يبرح حتى يحمل السّرير من بين يديه.

الحسين سعيد عن فضالة عن كليب الأسدى قال سألت أباعبد الله عليه السّلام عن التّكبير عن فضالة عن كليب الأسدى قال سألت أباعبد الله عليه السّلام عن التّكبير على الميّت فقال بيده خمساً (تهديب قلت فكيف أقول اذا صلّيت عليه قال تقول اللّهم عبدك أحتاج الى رحمتك وأنت غنى عن عذابه اللّهم ان كان محسناً فزد في إحسانه وان كان مسيئاً فاغفر له).

۱۲۷(۱٤) كافى ١٨٥ج ٣-علىّ بن محمد عن علىّ بن الحسن (٣) عن أحمد بن عبد الرّ حيم أبى (٤) الصّخر عن اسماعيل بن عبد الخالق بن (٥)

⁽١) منّا _ خل (٢) في حسناته _ خل (٣) الحسين ـ خ (٤) ابن - خل

⁽٥) عن _ خكا

عبدرته عن أبى عبدالله عليه السلام فى الصلوة على الجنائز تقول اللهم أنت خلقت هذه النفس و أنت أمتها تعلم سرّها و علانيتها أتيناك شافعين فيها فشفّعنا (١) اللهم ولها من (٢) تولّت واحشرها مع من أحبّت.

رسول الله صلّى الله عليه وآله يا على انك (انك _ خ) اذا صلّيت على رسول الله صلّى الله عليه وآله يا على انك (انك _ خ) اذا صلّيت على جنازة فقل اللهم ان هذا عبدك وابن عبدك وابن امّتك ماض فيه حكمك خلقته ولم يكن شيئاً مذكوراً زارك وأنت خير مزور اللهم لقّنه حـجته وألحقه بنبيّه و نوّر له في قبره ووسّع عليه في مدخله وثبّته بالقول الثّابت فاند افتقر اليك واستغنيت عنه وكان يشهد ان لااله الا أنت فاغفر له اللهم فانه افتقر اليك واستغنيت عنه وكان يشهد ان لااله الا أنت فاغفر له اللهم أنت خلقتها و أنت احييتها و أنت أمتها وأنت اعلم بسرّها و علانيتها جئناك شفعاء لها فاغفر لها اللهم لاتحر منا أجرها ولاتفتنا بعدها.

۱۹۱۵(۱۲) **عوالى اللّنالى** ۲۲۳ ج ۲ عن فخرالمحقّقين قال قال النّبيّ صلّى الله عليه و آله اذا صلّيتم على الميّت فأخلصوا له (في ـخ) الدّعاء.

و يأتى فى رواية أبى بصير (٣) من الباب التّالى قوله فسئله عن الصّلوٰة على الجنائز فقال عليه السّلام له أربع صلوات (الى أن قال خمس تكبيرات بينهنّ أربع صلوات و ليلاحظ سائر أحاديث الباب و أحاديث باب (١١) استحباب رفع اليدين عند كلّ تكبيرة من صلوٰة الجنائز و باب (١٢) انّه لاقرائة فى الصّلوٰة على الميّت وفى رواية فضيل (٣) من باب (١٤) كيفيّة الصّلوٰة على المستضعف قوله عليه السّلام اذا صلّيت على الموّمن فادع له واجتهد له فى الدّعاء.

⁽۱) شفعاء ـ خل (۲) ما ـ خ کا

وفى رواية أبى هاشم (١) من باب (١٦) كيفية الصّلوة على المصلوب ما يدلّ على وجوب الاستقبال فيها وفى رواية جابر (٤) من باب (٢٨) حكم من فاته بعض التّكبيرات قوله أرأيت أن فاتتنى تكبيرة أو أكثر قال عليه السّلام تقضى ما فاتك قلت استقبل القبلة قال عليه السّلام بلى وأنت تتبّع الجنازة وفى الرّضوى (٦) قوله عليه السّلام فكبّر عليها تمام الخمس و أنت مستقبل القبلة.

وفى رواية ابن بكير (٣) من باب (٣٠) انّه يكفى صلوة واحدة على جنائز متعددة قوله عليه السّلام توضع النّساء ممّايلى القبلة والصّبيان دونهم والرّجال دون ذلك ويقوم الإمام ممّايلى الرّجال وفى رواية الدّعائم (٤) قوله عليه السّلام ويجعل الرّجال ممّايليه والنّساء ممّايلي القبلة وفى الرّضوي (٥) قوله عليه السّلام فقدم المرئة الى القبلة (الى أن قال) ويقف الإمام خلف الرّجل فى وسطه.

وفي رواية الحلبيّ (١٢) قوله يكون الرّجل بين يدى المرثة ممّا يلى القبلة (الى أن قال) ورأس الرّجل ممّا يلى يمين الإمام وفي رواية زرارة (٢٣) من باب (٢٥) استحباب تقديم الأفضل من أبواب صلوة الجماعة قوله عليه السّلام أن جبر ئيل عليه السّلام أخذ بيد شيث فأقامه للصّلوة عليه كما نقوم اليوم نحن ثمّ قال كبّر على أبيك سبعين تكبيرة وعلّمه كيف يصنع ثمّ انّ جبر ئيل عليه السّلام أمر الملائكة أن يصطفّوا قياماً خلف شيث كما يصطفّ اليوم خلف المصلّى على الميّت الخ.

(10) باب عدد التّكبير في الصّلوة على الميّت وعلّته

۱) ۱ کهدیب ۱ ۳۱۵ (۱) تهدیب ۱ ۳۱۵ ج ۳ ـ استبصار ۱ ۷۶ ج ۱ ـ الحسین بن سعید عن فضالة عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله علیه السّلام قال التّكبير

على الميّت خمس تكبيرات.

٢ ٤٣٢ (٢) تهذيب ٢ ١٥ ج ٣ ـ استبصار ٤٧٤ ج ١ ـ سعدبن عبدالله عن ابراهیمبن مهزیار عن آخیه علی (بن مهزیار ـ خ صا) عن حـماد (بن محمد_يب خ)بن(١) شعيب عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام قال التَّكبير على الميّت خمس تكبيرات.

٣١٤٢٢) تهديب ١٨ ٣ج ٣- استبصار ٤٧٦ ج ١ على بن الحسين عن محمدبن يحيى عن محمدبن أحمد الكوفيّ ولقبه حمدان عن محمد ابن عبدالله عن محمد ابن أبي حمزة عن محمد ابن (أبي _ يب خ) يزيد عن أبي بصير قال كنت عند أبي عبدالله عليه السّلام جالساً فدخل رجل فسئله عن التكبير على الجنائز فقال خمس تكبيرات ثمّ دخسل آخس فسئله عن الصّلوة على الجنائز فقال له أربع صلوات فقال الأوّل جعلت فداك سألتك فقلت خمساً و سئلك هذا فقلت أربعاً فقال انَّك سألتني (٢) عن التّكبير وسألنى هذا عن الصّلوة ثمّ قال انّها خمس تكبيرات بينهنّ أربع صلوات ثمّ بسط كفّه فقال انّهنّ خمس تكبيرات بينهنّ أربع صلوات ٤٣٢٢ ٤) تهذيب ٢٦٦ج ٣- استبصار ٤٧٤ج ١ عبدالله بن الصلت عن الحسن بن محبوب عن أبى ولاد قال سألت أباعبدالله عليه السلام

عن التّكبير على الميّت فقال خمساً

٤٣٢٤ (٥) عيون الأخبار ٢٣ ١ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدّم في باب انّ جلد الميتة لايطهر بالدّباغ عن الفضلبن شاذان عن الرّضا عليه السّلام في حديث محض الاسلام والصّلوة على الميّت خمس تكبيرات فمن نقص منها فقد خالف السّنة الخصال ٢٠٤ بالاسناد المتقدّم في الباب المذكور عن الأعمش عن جعفربن محمد عليهماالسّلام في حديث شرايع الدّين

 ⁽۱) عن - خل یب (۲) سئلت - خ صا (۲) وکتر - صا

مثله.

٦)٤٣٢٥ (٦) فقه الرّضا عليه السّلام ١٨٣ واذا أردت ان تصلّی علی الميّت فكبّر عليه خمس تكبيرات.

۷۱۶۳۲٦ (۷) تهدیب ۳۱۵ج ۳- استبصار ۷۷۶ج ۱- الحسین بن سعید عن القاسم بن محمد عن علی ابن أبی حمزة عن أبی بصیر عن أبی جعفر علیه السّلام قال کبّر رسول الله صلّی الله علیه و آله خمساً.

الحسين (۸) تهذيب ٢١٦ج ٣- استبصار ٤٧٤ج ١- على بن الحسين عن (محمد بن -خ) أحمد بن (على بن الصّلت عن عبدالله بن الصّلت عن الحسن عن الحسن بن على عن ابن بكير عن قدامة بن زائدة قال سمعت أباجعفر عليه السّلام يقول انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى على ابنه ابراهيم عليه السّلام فكبّر (٢) (عليه - يب) خمساً.

۱۹۷۷ عن الهدیب ۱۹۷ ج ۳ محمدبن یعقوب عن کافی ۱۸۱ ج ۳ علی بن ابراهیم عن أبیه عن ابن أبی عمیر تهدیب ۳۱۷ ج ۳ استبعار ۱۹۷ ج ۱ الحسین بن سعید عن محمد ابن أبی عمیر عن حمّادبن عثمان و هشام بن سالم عن أبی عبدالله علیه السّلام قال کان رسول الله صلّی الله علیه و آله یکبّر علی قوم خمساً وعلی (قوم کا یب ۱۹۷) آخرین أربعاً فاذا کبّر علی رجل أربعاً اتهم (یعنی بالنّقاق کا یب ۱۹۷) علل الشّرائع ۳۰۳ علی رجل أربعاً اتهم (یعنی بالنّقاق کا یب ۱۹۷) علل الشّرائع ۳۰۳ أبی ره قال حدّ ثنا علیّ بن ابراهیم عن أبیه عن ابن أبی عمیر عن هشام بن سالم مثله الدّ انّه أسقط فیه آخرین و زاد فیه اتهم الرّجل.

۱۰) المقنعة ۳۸ روى عن الصّادقين عليهما السّلام انّهم قالواكان رسول الله صلّى الله عليه و آله يصلّى على المؤمنين ويكبّر خمس تكبيرات ويصلّى على أهل النّفاق سوى من ورد النّهى عن الصّلوة عليهم فيكبّر أربعاً فرقاً بينهم وبين أهل الايمان وكانت الصّحابة اذا رأته

قد صِلَّى على ميّت فكبّر أربعاً قطعوا عليه بالنَّفاق.

عن محمد بن يحيى العطّار عن جعفر بن محمد بن على ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطّار عن جعفر بن محمد بن مالك قال حدّثنا أحمد ابن هيثم عن ٤ على بن خطّاب الخلاك عن ابراهيم بن محمد بن حمران قال خرجنا الى مكّة فدخلنا على أبي عبدالله عليه السّلام فذكر الصّلوة على الجنائز فقال كان يعرف المؤمن والمنافق بتكبير رسول الله صلّى الله عليه وآله على المؤمن خمساً وعلى المنافق أربعاً.

٢٠٣١ (١٢) الجعفريات ٢٠٩ باسناده عن جعفربن محمد عن أبيه عليه السّلام انّ عليّاً عليه السّلام كان يكبّر على الجنائر خمساً وأربعاً.

۱۳)٤٣٣٢) مستدرك ۲۰۹ ج ۱- ابن شهر آشوب في المناقب عن على عليه السلام الله صلى على فاطمة عليها السلام وكبّر عليها خمساً و دفنها ليلاً كشف الغمّة ۲۰۵ج ۱- روى ابن بابو يه عن على عليه السّلام مثله

۱٤) بحارالأنوار بعض ۱۸ مصباح الأنوار ابعض الأصحاب عن جعفربن محمد عليهماالسّلامانّه سئلكمكبّر أميرالمؤمنين عليه السّلام فقال كان يكبّر أميرالمؤمنين تكبيرة فيكبّر جبرئيل تكبيرة والملائكة المقرّبون الى ان كبير أميرالمؤمنين خمساً فقيل له وأين كان يصلّى عليها قال في دارها ثمّ اخرجها.

٤٣٣٤ (١٥) وعن أبي جعفر عليه السّلام انّ أمير المؤمنين عليه السّلام صلّى على فاطمة عليها السّلام وكبّر خمس تكبيرات.

١٦)٤٣٣٥ (١٦) وعن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السّلام انّ على ابن أبى طالب عليه السّلام صلّى على فاطمة عليها السّلام فكبّر عليها خمس وعشرين تكبيرة.

١٧٧٤ (١٧) كافي ١٨١ج ٣ على بن أبراهيم عن أبيه رفعه قال قلت

لأبى عبدالله عليه السّلام لم جعل التّكبير على الميّت خمساً قال فقال ورد من كلّ صلوة تكبيرة.

احمد المحابه عن سليمان بن جعفر الجعفرى عن محمد بن أحمد عن بعض أصحابه عن سليمان بن جعفر الجعفرى عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى فرض الصّلوة خمساً وجعل للميّت من كلّ صلوة تكبيرة علل الشّرائع ٢٠٢ حدّ ثنا محمد بن الحسن قال حدّ ثنا محمد بن العسن الصّفّار عن الفضل بن عامر عن موسى بن القاسم عن سليمان بن جعفر عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله.

۱۹۱۵(۱۹) تهديب ۱۸۹ج - محمد بن يعقوب عن كافى ۱۸۱ج عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن على بن الحكم عن عثمان بن عبد الملك الحضر مى عن أبى بكو الحضر مى قال قال أبو جعفر عليه السّلام باأبا بكر (أخريب) تدرى كم الصّلوة على الميّت قل لا قال خمس تكبيرات فتدرى من أين أخذت الخمس (التّكبيرات - يب (۱)) قلت لا قال أخذت الخمس الصّلوات من كلّ صلوة تكيبرة.

علل الشوائع ٢٠٠١ أبى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله قال حدّثنا أحمد بن محمد عن على بن الحكم الخصال ٢٨١ حدّثنا محمد بن الحسن الصفّار عن أحمد بن ابن أحمد بن الوليد رض قال حدّثنا محمد بن الحسن الصفّار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن على بن الحكم المحاسن ٢١٧ أحمد بن محمد بن خالد البرقى عن أبيه عن على بن الحكم عن عثمان (٢) بن عبدالملك (الحضر مى حضال ومحاسن) عن (٣) أبى بكو الحضر مى عن أبى جعفر

⁽١) تكبيرات _خيب (٢) عمر _خ الخصال

⁽٣) قال قال أبوبكر الحضرميّ قال لي أبوجعفر عليه السّلام

عليه الشلام نحوه.

١٣٣٩ (٢٠) - المقنع ٢٠ - سئل بعض الصادقين عليهما السلام ولِمَ يكتبر على المتت خمس تكبيرات فقال انّ الله عـزوجلّ فـرض عـلى النّاس خمس صلوات و جعل للميّت من كل صلوة تكبيرة.

٤٣٤٠ (٢١) ـ الدعالم ٢٣٦ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه سئل عن التكبير على الجنائز فقال خمس تكبيرات اخذ ذلك من الصلوات الخمس من كل صلوة تكبيرة.

۱۹۳۱ (۲۲) العيون ۱۱۳ ج ۲ - العلل ۲۲۷ ـ بالاسناد المتقدّم في باب كيفية الوضوء عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السّلام في حديث العلل فان قال(۱) فَلِمَ امروا بالصلوة على الميّت؟ قيل ليشفعوا له و يدعوا له بالمغفرة لانه لم يكن في وقت من الاوقات احوج الى الشفاعة فيه والطلبة (والدعاء ـ العلل) والاستغفار من تلك الساعة فان الشفاعة فيه والطلبة (والدعاء ـ العلل) والاستغفار من تلك الساعة فان قال فلم جعلت خمس تكبيرات دونان يكبر (۲) اربعاً او ستّا؟ قيل انّ (۳) الخمس (انّما ـ عيون) اخذت من الخمس الصلوات في اليوم والليلة.

عن ابى عبدالله عليه السلام قال لما مات آدم عليه السلام فبلغ (الأمر-خ محمد بن عليه السلام فبلغ (الأمر-خ عن ابى عبدالله عليه السلام قال لما مات آدم عليه السلام فبلغ (الأمر-خ فقيه) الى الصلوة اليه فقال هبة الله لجبرئيل عليه السلام تقدّم يارسول الله فصل على نبى الله فقال جبرئيل عليه السلام ان الله عزوجل أمرنا السجود لابيك فلسنا نتقدّم (٥) (على _ يب خ) ابرار ولده و انت من ابرهم (٢) فتقدّم فكبر عليه خمساً عدّة الصلوات (٧) التى فرضها الله ابرهم (١) فتقدّم فكبر عليه خمساً عدّة الصلوات (٧) التى فرضها الله

⁽١) قيل _خ العلل. (٢) تصير _العلل. (٣) انما _العلل.

⁽٤) روى عبدالله بن سنان عن الصادق (ع) انّه قال ففيه. (٥) نقدّم خ فقيه.

⁽٦) ابرارهم _خ. (٧) الصلاة _خ تهذيب.

(عزّوجل _ فقيه) على امّة محمّد صلى الله عليه وآله و هـى الســنّة الجارية في ولده الى يوم القيْمة.

١٣٤٣ (٢٤) العلل ٢٠٤ حدثنا محمد بن الحسن ره قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى عمن ذكره قال قال الرضا عليه السلام ماالعلة في التكبير على الميّت خمس تكبيرات؟ قلت رووا انها اشتقت من خمس صلوات فقال هذا ظاهر الحديث فأمّا باطنها(۱) فان الله عزّوجل فرض على العباد خمس فرائض: الصلوة والزكوة والصيام والحج والولاية فجعل للميّت من كلّ فريضة تكبيرة واحدة فمن قبل الولاية كبر خمساً و من لم يقبل الولاية كبر اربعاً فمن اجل ذلك تكبرون خمساً و من خالفكم يكبر اربعاً.

العيون ٨٦ ج ٢ حدثنا محمدبن الحسن بن احمد بن الوليد قال حدثنا محمد بن الحسن الصفّار عن (احمد بن ع بل) محمد بن عيسى عن الحسن بن (٢) نضر قال قلت للرضا عليه السّلام ما العلّة في التكبير على الميّت خمس تكبيرات؟ قال رووا انها اشتقّت من خمس صلوات فقال هذا ظاهر الحديث فأمّا في وجه آخر فان الله عزّوجل قد فرض و ذكر مثله.

١٠٤٤ (٢٥) فقيه ١٠١ج ١ والعلّة التى من اجلها يكبّر على الميّت خمس تكبيرات انّ الله تبارك و تعالى فرض على الناس خمس فرائض: الصّلوة والزكوة والصّوم والحجّ والولاية فجعل (٣) للميّت عن (٤) كلّ فريضة تكبيرة. و روى انّ العلّة في ذلك انّ الله عزّوجل فرض على النّاس خمس صلوات فجعل من كلّ (٥) صلوة (فريضة خ) للميّت تكبيرة.

⁽۱) باطنه _خ العلل. (۲) الحسين بن النضر _خ. (۳) فجعلت _خ ل.

 ⁽٤) من خ ل. (٥) لكل خ ل.

أبي عبدالله عن موسى بن عمران عن عمه الحسين بن يزيد عن على ابن أبي عبدالله عن موسى بن عمران عن عمه الحسين بن يزيد عن على ابن أبي حمزة عن ابي بصيوقال قلت لا بي عبدالله عليه السلام لاى علّة يكبر على الميّت خمس تكبيرات و يكبر مخالفونا باربع تكبيرات؟ قال لان الدعائم التي بني عليه الإسلام خمس الصلوة والزكوة والصوم والحج والولاية لنا اهل البيت فجعل الله عزوجل للميّت من كلّ دعامة (۱) تكبيرة وانكم اقرر تم بالخمس كلها واقر مخالفوكم باربع وانكروا واحدة فمن ذاك يكبرون على موتاهم اربع تكبيرات و تكبرون خمسا البحار ٥٣٥ ج ٨١ - العلل لمحمد بن على بن ابراهيم علة التكبير على الميّت خمساً انه اخذالله من كلّ فريضة تكبيرة للميّت من الصلوة الميّت عمن الصلوة والزكوة والحجّ والصوم والولاية والعلّة في ترك العامة تكبيرة أنهم انكروا الولاية و تركوا تكبيرها.

عن عيسى بن مهدى الجوهرى قال خرجت اناوالحسين بن غياث عن عيسى بن مهدى الجوهرى قال خرجت اناوالحسين بن غياث والحسن بن مسعود والحسين بن ابراهيم واحمد بن حسان وطالب بن ابراهيم بن حاتم والحسن بن محمد بن سعيد ومحجل بن محمد بن احمد بن الحصيب الى سرمن رآى في سنة سبع و خمسين ومأتين للتهنية بمولد المهدى صلوات الله عليه فلما دخلنا على سيدنا ابى محمد الحسن عليه السلام بدأنا بالتهنية قبل ان نبدأه بالسلام فجهر نابالبكاء بين يديه ونحن نيف وسبعون رجلاً من اهل السواد فقال عليه السلام ان البكاء من السرور بنعم الله مثل الشكر لها فطيبوانفساً و قروا عيناً الى ان قال عليه السلام وفي انفسكم مالم تسئلوا عنه وانا أنبتكم عنه و هو عسليه السلام وفي انفسكم مالم تسئلوا عنه وانا أنبتكم عنه و هو

⁽١) الدعامة: عما دالبيت يقوم عليه.

التكبيرعلىالميّت كيف كبرنا خمساً وكبّر غيرنااربـعا فـقلنا نـعم يــا سيدنا هذا مـقااردنا انّ نسئلك عنه.

فأوحى الله اليه اتى فضلت حمزة بسبعين تكبيرة لعظمه عندى و كرامته على ولك يامحمد فضل على المسلمين وكبّر خمس تكبيرات على كلّ مؤمن و مؤمنة فاتى افرض على امتك خمس صلوات فى كلّ يوم وليلة والخمس التكبيرات عن خمس صلوات الميّت فى يومه وليلته أورده ثوابها وأثبت له اجرها.

فقام رجل مناوقال یا سیدنافمن صلّیالأربعة؟ فیقال ماکبرها تیمیّ ولاعدوی ولاثالثهما من بنیامیّة ولاابن هند اوّل من کبّرها و سنّها فیهم طرید رسولالله صلیاللهعلیه و آله فیان طریدهمروان بین

⁽۱) ما یکون قتلهم حرج ـخ بحار. (۲) مضرّجا: ای ملطّخا.

الحكم لأنّ معاوية وصّى ابنه يزيد لعنهماالله باشياء كثيرة منهاان قال انى خائف عليك يايزيد من اربعة انفس: عمر بن عثمان ومروان بن الحكم و عبد الله بن الزير و الحسين بن على عليه السّلام و ويلك يا يزيد منه (من هذا يعنى الحسين عليه السّلام ـ البحار ـ خ) فاذا مت و جهزتمونى و وضعتمونى على نعشى للصلوة فسيقولون لك تقدّم فصل على ابيك فقل ماكنت لأعصى امره أمرنى انّ لا يصلّى عليه إلا شيخ بنى اميّة الأعمى (و هو ـ خ) مروان بن الحكم فقدّمه و تقدّم الى ثقات موالينا يحملوا (۱) سلاحاً مجرداً تحت اثوابهم فاذا تقدّم للصلوة و كبرار بع تكبيرات واشتغل بدعاء الخامسة فقبل ان يسلّم فيقتلوه فانّك تراح منه فانّه اعظمهم عليك بدعاء الخبرالي مروان فأسرتها في نفسه.

وتوفّى معاوية وحمل على سريره وجعل للصلوة فقالوا ليزيد تقدّم فقال لهم ما وصاه به ابوه معاوية فقدّموا مروان فكبراربعاً وخرج عن الصلوة قبل دعاء الخامسة فاشتغل الناس الى ان كبرواالخامسة وافلت (٢) مروان بن الحكم منهم وبقى (٣) انّ التكبير على الميت اربع تكبيرات لئلا يكون مروان مبدعافقال قائل منّافهل يجوز لنا انّ نكبر اربعاتقية؟ فقال عليه السلام (٤) لابل خمس لاتقية فيها ، التكبير خمسا على الميت والتعفير في دبركل صلاة ، الخبر.

مستدر ۲۹۵۵ج ۲ - وعنه فى الهداية عن عيسى بن مهدى وعسكر مولى أبى جعفر والزيان مولى الرضاعليه السلام وجماعة كثيرة عن أبى محمد العسكرى عليه السلام فى حديث طويل: وامرالله ان يكبر عليه -اى على حمزة - سبعين تكبيرة وذكر نحوه الى قوله مؤمن ومؤمنة.

⁽١) وهم يحملون ـخ ل. (٢) افلت: تخلُّص من الشييء فجأة.

⁽٣) فقالوا خ بحار. (٤) فقالوا لاهي من خمس لا تقية فيها .. بحار.

۲۸) مستدرك ۲۲۷ج ۲ وعنه فى هدايته عن نيف وسبعين رجلا منهم عسكر مولى ايى جعفر والزيان مولى الرضا عليه السلام عن العسكرى فى حديث طويل قالوا فقال قائل منا يا سيدنافهل يجوزلنا و ذكر مثله و زاد و تربيع القبور والمسح على الخفين وشرب المسكسر (والمراد من قوله فى حديث طويل فى الخبرين هو الخبر السابق).

قال رأیتالنبی صلّیالله علیه و آلهوسلّم کبرعلی عمّه حسرة خسس تکبیرات وکبرعلیالله علیه و آلهوسلّم کبرعلی عمّه حسرة خسس تکبیرات وکبرعلیالشهداءبعده خمس تکبیرات فلحق حمزة بسبعین تکبیرة العیون ٤٥ ج ٢ ـ بالاسنادالمتقدّم فیباب حجیّة روایات الثقات من ابواب المقدّمات عن داودبن سلیمان عن الرضا علیه السّلام عن آبائه عن الحسین بن علی علیه ماالسّلام انّه قال: رأیت النّبی صلّی الله علیه و آله انّه کبرعلی حمزة خمس تکبیرات وکبرعلی الشهداء بعد حمزة خمس تکبیرات وکبر علی الشهداء بعد حمزة خمس تکبیرات فلحق حمزة سبعون تکبیرات و کبرعلی الشهداء بعد حمزة به بعون تکبیرات و کبروت و کبر

۱۳۶۹ (۳۰) تفسیر علی بن ابراهیم ۱۲۳ ج ۱ ـ (فی سیاق غزوة احد قال) و امر رسول الله صلّی الله علیه و آله بالقتلی فجمعوا فیصلّی علیهم و دفنهم فی مضاجعهم و کتر علی حمزة سبعین تکبیرة.

۱-عن ۱ (۳۱) نهج البلاغة ۱۸۸۱ احتجاج الطبرسی ۲۵۹ ج ۱ عن امیرالمؤمنین علیه السلام (فیماکتب فی جواب معاویة من المفاخرة) قال علیه السلام ان قوما استشهدوا فی سبیل الله من المهاجرین (والانصار النهج) ولکل فضل حتی اذا استشهد شهیدنا قیل سید الشهداء و خصه رسول الله صلی الله علیه و آله بسبعین تکبیرة عند صلاته علیه.

۱۳۵۱ (۳۲) کافی ۱۸٦ ج ۳ عدّة مناصحابنا عن سهل بن زیاد عن حمدبن محمّدبن أبى نصر عن مشتّی بنالولید عن زرارة عن

أبى جعفر عليه السلام قال صلّى رسول الله صلّى الله عليه و آله على حمزة سبعين صلوة (١).

۳۳) تهذیب ۱۹۷ج محمدبن یعقوب عن کافی ۱۸۱ج ۳ محمدبن یعقوب عن کافی ۱۸۱ج ۳ محمدبن یحیی عن احمدبن محمد عن الحسین بن سعید عن القاسم بن محمد عن علی ابن أبی حمزة عن ابی بصیر عن أبی جعفر علیه السّلام قال فقیه ۱۰۱ج ۱ - کبر رسول الله صلّی الله علیه و آله علی حمزة سبعین تکبیرة و کبر علی علیه السّلام (عندکم -کا) علی سهل بن حنیف خمسا(۲) و عشرین تکبیرة قال کبر خمسا خمسا(۳) کلّما ادر که الناس قالوا یا امیرالمؤمنین لمندرك الصلوة علی سهل (بن حنیف فیضعه فیکبر (۱) علیه خمسا حتی انتهی الی قبره خمس مرّات.

۱۸۹ه (۳٤) کافی ۱۸۹ج ۳- تهذیب ۳۲۵ج ۳- استبطار ۱۸۹ج ۱- علی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن ابی عمیر عن حتاد عن الحلبی عن أبی عبدالله علیه السلام قال کبر امیرالمؤمنین علیه السلام علی سهل بن حنیف و کبر علیه و کبر علیه حنیف و کبر علیه خمسة (۵) اخری فصنع (۱) (مثل - خ صا) ذلك حتی کبر علیه خمسا و عشرین تکبیرة.

۱۸۸ ـ قال جعفر علیه السلام ۱۸۸ ـ قال جعفر علیه السلام صلّی علی علیه السلام علی سهل بن حنیف ـ وکان بدریاً ـ فکبر خمس تکبیرات ثم مشی ساعة فوضعه ثم کبر علیه خمساً اخری فصنع ذلك

⁽١) تكبيرة ـ خ ل.(٢) خمسة - خ كا.

 ⁽٣) و قال ابو جعفر كان (اميرالمؤمنين عليه السلام ـخ) يكبر خمسا خمسا (فيضعه ـخ)
 كان اذا ادركه الناس قالوا ـفقيه. (٤) فكبر ـخ ل فقيه. (٥) خمساً ـخ يبخ صا.
 (٦) يصنع ـيب.

حتى كبر عليه خمساً وعشرين تكبيرا(١).

۱۵۳۵ (۳۳) تهدیب ۳۱۷ ج ۳ - استبصار ۲۷۱ ج ۱ - علی بن الحسین عناحمدبن ادریس عن محمد بن سالم عن احمدبن النضر عن عمروبن شمر قال قلت لجعفر بن محمد علیه ماالسلام جعلت فداك إنّا نتحدث بالعراق انّ علیاً علیه السلام صلّی علی سهل بن حنیف فکتر علیه سمّا تم الی من کان خلفه فقال آنه کان بدر یَا قال فقال جعفر علیه السلام آنه لم یکن کذا (۲) (و - یب) لکنه صلّی علیه خمساً ثم رفعه و مشی به ساعة ثم وضعه فکتر علیه خمساً ففعل ذلك خمس مرّات حتّی کتر علیه خمساً و عشرین تکبیرة.

البحار ٣٧٩ ج ٨١ ـ رجال الكشى عن محتدبن مسعود عن محتد بن نصير عن محتدبن عيسى عن ابن أبى عمير عن حماد عن الحلبي عن أبى عبدالله عليه السلام قال كبر على عليه السلام على سهل بن حنيف _وكان بدريا _ خمس تكبيرات ثم مشى به ساعة ثم وضعه ثم كبر عليه خمس تكبيرات أخريصنع به ذلك حتى بلغ خمساً وعشرين تكبيرة.

۲۳۱۵(۳۷) مستدرك ۲۲۱ ج۲ كتاب محمد بن المثنى عن جعفر بن محمد بن شريح عن دريح المحاربي قال ذكر ابوعبدالله عليه السلام سهل بن حنيف فقال كان من النقباء فقلت من نقباء نبى الله الاثنى عشر فقال نعم ثم قال ما سبقه أحد من قريش ولا من الناس بمنقبة واثنى عليه وقال لمامات جزع أمير المؤمنين عليه السلام عليه جزعاً شديداً وصلى عليه خمس صلوات.

۱۳۵۷ (۳۸) المقنعة ۳۸ ـ انّ اميرالمؤمنين عليه السّلام صلّى على سهل بن حنيف رحمه الله فكبّر خمساً ثمّ التفت الى اصحابه فقال لهم انّه

⁽١) تكبيرة ـخ. (٢) كذلك ـصا.

من اهل بدر.

۳۹) رجال الكشى ٣٦ محمد بن مسعود قال حدثنى احمد بن عبدالله العلوى قال حدثنى على بن الحسن الحسينى عن الحسن بن زيد أنه قال كبر على بن أبى طالب عليه السلام على سهل بن حنيف سبع تكبيرات ـ وكان بدريًا ـ وقال لو كبرت عليه سبعين لكان أهلاً.

۱۹۳۹ (۱۰) تهذیب ۳۱۸ج ۳-احمدبن محمدبن عیسی عن محمد بن اسماعیل بن بزیع عن محمدبن عذافر عن عقبة عن جعفو قال سئل جعفر علیه السلام عن التکبیر علی الجنائز فقال ذلك (۱) الی اهل المیت ما شاؤا كبروا فقیل انهم یكبرون أربعاً فقال ذاك الیهم ثم قال أما بلغكم ان رجلاً صلّی علیه علی علیه السلام فكبر علیه خمساً حتّی صلّی علیه خمس صلوات یكبر فی كل صلوة خمس تكبیرات قال ثم قال انه بدری عقبی أحدی و كان من النقباء الذین (۲) اختارهم رسول الله صلی الله علیه و آله من الاثنی عشر و كانت له خمس مناقب فصلّی علیه لكل منقبة صلوة.

الشيخ شاذانبن جبر ئيل القمى فى كتاب الروضة والفضائل فى حديث وفاة فاطمة بنت أسد فلمّا صلّى ـ اى: كتاب الروضة والفضائل فى حديث وفاة فاطمة بنت أسد فلمّا صلّى ـ اى: رسول الله صلّى الله عليه و آله _ عليها كبر سبعين تكبيرة ثمّ لحدّها فى قبرها بيده الكريمة (الى أن قال) قال صلّى الله عليه و آله وامّا تكبيرى سبعين تكبيرة فانّها (٣) صلّى عليه اسبعون صفّاً من الملائكة، الخبر.

البحارنقلاً عن كتاب وفاة امير المؤمنين عليه السلام لابى الحسن على بن عبد الله بن محمد البكرى عن لوط بن يحيى عن السياخه واسلافه وساق الخبر الطويل الى ان قال: قال عليه

⁽١) ذاك يبخ. (٢) الذي خ ل. (٣) فانما خ ك.

السلام في وصيته ثم تقدّم يا أبامحمد وصلّ عليّ يا بنى يا حسن وكبّر على سبعاً واعلم انه لايحلّ ذلك لأحد غيرى الاعلى رجل يخرج فى آخر الزّمان اسمه القائم المهدى من ولداخيك الحسين يقيم اعوجاج الحقّ الخبر.

جعفربن مبشر فی کتابه فی نسخة عتیقة عندی ما صورته: قال قال المدائنی عن أبی زکریّا عن ابی بکرالهمدانی عن الحسین بن علوان عن المدائنی عن أبی زکریّا عن ابی بکرالهمدانی عن الحسین بن علوان عن سعد بن طریف عن الاصبغ بن نباتة و عبدالله بن محمّد عن علی بن الیمان (۱) عن أبی جعفر محمّد بن علی علیه السّلام والقاسم بن محمّد المقری عن عبدالله بن زید عن المعافا عن (۲) عبدالسّلام عن ابی عبدالله الجدلی قالوااست فر علی بن أبی طالب علیه السّلام الناس فی قتال معاویة فی الصیف و ذکر الحدیث (۳) مطوّلاً و قال فی آخره ابو عبدالله الجدلی: وقد حضره علیه السّلام و هویوصی الحسن فقال یابنی آئی میت من لیلتی هذه (الی ان قال) فصل علی فکتر سبعاً (٤) فاتهالن تحل میت من لیلتی هذه (الی ان قال) فصل علی فکتر سبعاً (٤) فاتهالن تحل الحق الخبر.

الأنبياء القطب الراوندى فى قصص الأنبياء باسناده عن الصدوق عن محتدبن موسى (بن -خ ك) المتوكّل عن عبدالله بن جعفر الحميرى عن احمد بن محتدبن عيسى عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن حبيب السجستانى عن أبي جعفر عليه السلام فى حديث وفاة آدم عليه السلام قال وقد كان نزل جبرئيل

 ⁽۱) اليماني ـك. (۲) بن ـك. (۳) كذا في فرحة الغرى.

⁽٤) كذا في الاصل والظاهر سبعين.

عليه السلام بكفن آدم من الجنة والحنوط والمسحاة (١) معه قال ونزل مع جبرئيل سبعون الف ملك صلوات الله عليه مليحضروا جنازة آدم عليه السلام فغسله هبة الله وجبرئيل وكفنه وحنطه ثم قال جبرئيل لهبة الله تقدّم فصل على ابيك وكبرعليه خمساً وسبعين تكبيرة الخبر.

الله وقال له قداشتهيت من فواكه الجنة. و روى انه قالله امضالى الجنة فجئنى منها بعنب فانطلق هبة الله لطلب ماامره به فاستقبله جبرئيل ومعه فجئنى منها بعنب فانطلق هبة الله لطلب ماامره به فاستقبله جبرئيل ومعه الملائكة فقال اين تذهب؟ فقال اشتهى آدم فاكهة فأمرنى ان اطلبها له فقال جبرئيل اعظم الله اجرك فيه ان اباك آدم عليه السلام قبضه الله عزوجل فرجع فوجده قد قبض فغسله والملائكة يعينونه وكفنه وكان جبرئيل قدهبط من الجنة بكفنه وحنوطه فلما وضع للصلوة عليه قال هبة الله تقدّم ياروح الله فصل عليه قال جبرئيل بل تقدّم أنت فصل عليه فانك قدقمت مقام من امرالله له بالشجود فلما سمع هبة الله ذلك تقدّم فصلى واوحى اليه ان كبر خمساً وسبعين تكبيرة بعدد صفوف الملائكة فصلى عليه فصلى واوحى اليه ان كبر خمساً وسبعين تكبيرة بعدد صفوف الملائكة الذين صلوا عليه.

قصص الانبياء بسنده عن ابن بابويه عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد قصص الانبياء بسنده عن ابن بابويه عن ابي حمزة (٣) عن على بن الحسين في عن ابن أبي عمير عن على عن أبي حمزة (٣) عن على بن الحسين في حديث وفاة آدم عليه السّلام قال فخرج هبة الله و صلّى عليه وكبّر عليه خمساً وسبعين تكبيرة سبعين لِآدم و خمساً لأولاده.

٢٣٦٦ (٤٧) وعن ابن بابويه عن محمد بن الحسن عن سعد عن

⁽١) المسحاة: المجرفة الا أنّها من حديد اللسان. (٢) سعيد خ وسائل.

⁽٣) على بن حمزة ـخ.

احمدبن محمد عن الحسن بن على عن ابان بن عثمان عن فضيل بن يسار عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال فلما جهزوه _ يعنى آدم عليه السلام _ قال جبرئيل عليه السلام تقدّم يا هبة الله فصل على ابيك فقدّم (١) فكبر عليه خمساً وسبعين تكبيرة سبعين تفضيلاً (٢) لأدم عليه السلام وخمساً للسنة.

۱۹۳۵(۱۹) مستدر ۲۳۷۲ ج - محمد بن مسعود العياشى فى تفسيره عن ابي حمزة الثمالى عن أبي جعفر عليه السّلام فى سياق حديث وفاة آدم عليه السّلام (الى انقال) فتقدّم هبة الله فصلّى على ابيه آدم وجبرئيل خلفه و جنود الملائكة وكبرعليه ثلاثين تكبيرة فأمره جبرئيل فرفع من ذلك خمساً وعشرين تكبيرة والسنّة اليوم فينا خمس تكبيرات وقد كان يكبّر على اهل بدر تسعاً و سبعاً الخبر.

۱۹۳۸ (٤٩) كمال الدين ٢١٣ ج ١ - حدثنامحتد بن ابراهيم بن اسخق (رض) قال حدثنااحمدبن محمدالهمدانى قال حدثناعلى بن الحسن على بن فضال عن ابيه عن محمد بن الفضيل كافي ١١٤ ج ٨ على بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن محمد بن الفضل عن على بن ابراهيم عن أبي جعفر محمد بن على الباقر عليه السلام قال الله تبارك و تعالى عهد الى آدم عليه السلام (الى ان قال ٢١٤) ثم ان آدم لمامرض المرضة التى قبض فيها ارسل الى هبة الله فقال له ان لقيت جبرئيل او من لقيت من الملائكة فاقرأه عني السلام وقل له يا جبرئيل ان أبي يستهديك من ثمار الجنة ففعل فقال له جبرئيل يا هبة الله ان اباك قد قبض و مانزلت الاللصلوة عليه فارجع فوجد أباه وقد قبض فأراه جبرئيل عليه السلام كيف يغسله ففسله حتى اذا بلغ الصلوة عليه فأراه جبرئيل عليه السلام كيف يغسله ففسله حتى اذا بلغ الصلوة عليه فأراه جبرئيل عليه السلام كيف يغسله ففسله حتى اذا بلغ الصلوة عليه فأراه جبرئيل عليه السلام كيف يغسله ففسله حتى اذا بلغ الصلوة عليه فأراه جبرئيل عليه السلام كيف يغسله ففسله حتى اذا بلغ الصلوة عليه فأراه جبرئيل عليه السلام كيف يغسله ففسله حتى اذا بلغ الصلوة عليه فأراء حدي اذا بلغ الصلوة عليه فأراء حدين اذا بلغ الصلوة عليه فأراء حدي اذا بلغ الصلوة عليه فأراء حدين اذا بلغ الصلوة عليه فأراء حدي اذا بلغ الصلوة عليه فأراء حدي اذا بلغ الصلوة عليه فارجع فوجد أباه وقد قبض فأراء حدي اذا بلغ الصلوة عليه فأراء حدي اذا بلغ الصلوة عليه فأراء حدي اذا بلغ المهد الله عليه السلام كيف يغسله ففسله حدي اذا بلغ المهد عدي المهد المهدون عديه المهدون عدية اللهدون عدية المهدون المهدو

 ⁽۱) فتقدم خ وسائل.
 (۲) تفضلاً خ.

قال هبةالله يا جبرئيل تقدّم فصلّ على آدم فقال له جبرئيل يا هبةالله انّ الله أمرنا أن نسجد لأبيك فى الجنة فليس لناأن نؤم أحداً من ولده فتقدّم هبةالله فصلّى على آدم وجبرئيل خلفه وحزب من الملائكة وكبر عليه ثلاثين تكبيرة فأمر (١) جبرئيل فرفع من ذلك خمساً وعشرين تكبيرة والسنّة فينااليوم خمس تكبيرات وقدكان يكبّر على اهل بدر سبعاً و تسعاً الخبر.

عبدالله عناحمدبن محمدبن عيسى واحمد بن أبي عبدالله جميعاً عن الحسن بن على بن فضال عن يونس بن يعقوب عن سفيان بن السمط عن الحسن بن على بن فضال عن يونس بن يعقوب عن سفيان بن السمط عن أبي عبدالله عليه السلام الماتكى فاشتهى في اكهة فانطلق هبة الله يطلب له فاكهة فاستقبله جبرئيل فقال له أين تذهب يا هبة الله؟ فقال ان آدم يشتكى وانه اشتهى فاكهة قال له فارجع ان الله عزوجل قدقبض روحه قال فرجع فوجده قد قبضه الله فغسلته الملائكة ثم وضع وامر هبة الله ان يعقدم ويصلى عليه فتقدم و صلى عليه والملائكة خلفه و اوحى الله عزوجل اليه أن يكبر عليه خمساً وان يستى قبره ثم قال هكذا فاصنعوا بموتاكم.

قال الشيخ (ره) فمايتضمن هذاالخبر من زيادةالتكبير على

⁽١) بأمر ـخ كمال الدين. (٢) اى يدخله القبر و يرفق.

الخمس مرات متروك العمل بالاجماع و جوز (قده) حمل فعله صلى الله عليه وآله على ورود جنازة اخرى في الاثناء ليكون ما زاد على الخمس لتكميل تكبيرات الجنازة اللاحقة وحمل ما يتضمن من الاربع تارة على حال التقية واخرى اخباراً عن صلوته صلى الله عليه وآله على المنافقين والمتهمين بالاسلام. ولا يخفى ما في بعض حملاته (قده) من البعد جداً.

وتقدم فى رواية سليم (٢٦) من باب (٢٦) عدم جواز المسح على الخفين والجوربين والجرموقين منابواب الوضوء قوله عليه السلام و امرت بالتكبير على الجنائز خمس تكبيرات وفي رواية ابن جابر و زرارة (٣) من باب (٥) احكام الشهيد من ابواب غسل الميت قوله عليه السلام وصلى صلى الله عليه وآله عليه (اى حمزة) سبعين صلوة و كبر عليه سبعين تكبيرة.

وفي رواية ابن عباس (٤) من باب (١٧) استحباب التبرّع بكفن الميّت من ابواب تحنيط الميّت و تكفينه قوله فصلى عليها (اى فاطمة بنت اسد) النبيّ صلّى الله عليه و آله صلوة لم يصلّ على احد قبلها مثل تلك الصلوة ثمّ كبّر عليها اربعين تكبيرة (الى انّ قال) فقال له صلّى الله عليه و آله عمار فلم كبّرت عليها اربعين تكبيرة يا رسول الله؟ قال صلّى الله عليه و آله نعم يا عمّا رالتفتّ عن يمينى فنظرت الى اربعين صفّاً من الملائكة فكبرت لكلّ صف تكبيرة.

وفي رواية زرارة (٤) من باب (٣) وجوب الصلوة على جنازة من بلغ ستّ سنين من ابواب الصلوة على الميّت قوله عليه السلام فيصلى عليه فكبّر عليه السّلام عليه (اى على عبدالله بن أبي عبدالله) اربعاً.

وفي رواية يوسفُ بن محمّد (١٤) من باب(٤) حكم الصلوة على

الميت بعد الدفن قوله عليه السلام ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وآله الى الجبّانة وصلّى عليه (اى النّجاشى) وكبّر سبعا. وفي جميع احاديث الباب المتقدّم ما يستفاد منه عدد التكبير الآرواية عبد ربّه (١٤) وصحيفة الرضا (١٥).

ویاتی فی روایةالعرزمی(۱) منالبابالتالی قوله صلیت خلف أبي عبدالله علیهالسلام علی جنازة فكتر خمساً. وفی روایةالدعائم(۲) قوله علیهالسلام ویكتر علیالجنائز خمساً. وفی بعضاحادیث باب (۱۲)انه لاقراءة فی صلاةالمیت مایدل علیان التكبیر فیالصلوة علی المؤمن خمس وعلیالمنافق اربع وفی الرضوی (۲) من باب (۲۸) حكم من فاته بعض التكبیرات قوله علیهالسلام فكتر علیها تمامالخمس و انت مستقبل القبلة وفی الرضوی (۲) من باب (۲۹) حكم الصلوة علی جناز تین قوله علیهالسلام فصل علیهما صلوة واحدة بخمس تكبیرات. وفی روایة عمار (۱) من باب (۳۰)انه تكفی صلوة واحدة علی جنائز متعددة قوله علیهالسلام یكتر علیهم خمس تكبیرات كمایصلی علی میت واحد وقوله علیهالسلام فكتر خمس تكبیرات كمایصلی علی میت واحد وقوله علیهالسلام فكتر خمس تكبیرات یفعل كمایفعل اذا ملی علی میت واحد. وفی مرسلةالمقنع (۲) قوله وكتر خمس تكبیرات تفعل كمایفعل اذا تكبیرات تفعل كماتفعل اذا صلیت علی واحدة.

وفي رواية على بن عبدالله (٢) من باب (١) فرض صلوة كسوف الشمس من ابواب صلوة الآيات قوله صلّى الله عليه و آله ولكن اللطيف الخبير فرض عليكم خمس صلوات وجعل لموتاكم من كلّ صلوة تكبيرة، وفي رواية زرارة (٢٣) من باب (٢٥) استحباب تقديم الافضل من ابواب صلوة الجماعة قوله عليه السّلام (لشيث) كبر على ابيك سبعين تكبيرة.

(۱۱)باباستحباب رفع اليدين عندكل تكبيرة من صلوة الجنازة المحتد (۱۱)باباستحباب رفع اليدين عندكل تكبيرة من صلوة الجنازة محمد بن محمد بن عيسى عن على بن الحكم عن عبدالرحمن (بن _ يب) العوزمي عن ابي عبدالله قال صليت خلف أبي عبدالله عليه السّلام على جنازة فكبّر خمساً يرفع (۱)يده (۲)في كلّ تكبيرة.

۲۳۷۲ (۲) استبصار ۲۷۸ ج ۱ - اخبرنی ابوالحسن احمد بن محمد بن الصلت الأهوازی قال اخبرنا تهدیب ۱۹۵ ج ۳ - احمد بن محمد بن سعید بن عقدة (فی کتاب الرجال - یب) قال حدثنی احمد بن عمر بن محمد بن الحسن قال حدثنا (۳) ابی قال حدثنا محمد بن عبد الله بن خالد مولی بنی الصید اء آنه صلّی خلف جعفر بن محمد علیه ماالسلام علی جنازة فرآه یرفع یدیه فی کلّ تکبیرة.

عقوب عن کافی ۱۸۵ ج ۳ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زیاد عن محمّدبن عیسی عن یونس قال سئلت الرّضا علیه السّلام قلت جعلت محمّدبن عیسی عن یونس قال سئلت الرّضا علیه السّلام قلت جعلت فداك انّائناس یرفعون ایدیهم فی التکبیر علی المیّت فی التّکبیرة الاولی ولایرفعون فیما بعد ذلك فأقتصر علی (۱) التکبیرة الاولی کما یفعلون او أرفع یدی کل تکبیرة؟ فقال (۱) ارفع یدی دی کل تکبیرة، یفعلون او أرفع یدی ۱۹۶ ج ۲ ستبصاد ۲۷۸ ج ۱ علی بن الحسین ال

۱۹۶ (۱) تهدیب ۱۹۶ ج ۳-استبصار ۲۷۸ ج ۱-علی بن الحسین بن بابویه (ره) عن سعدبن عبدالله (ومحمدبن یحیی جمیعا - یب) عن سلمة بن الخطاب قال حدثنی اسمعیل بن اسحق بن ابان الوراق عن جعفر عن ابیه علیهماالسلام قال کان امیرالمؤمنین (علی بن أبی طالب

⁽١) رفع خ يب. (٢) يديه صا. (٣) حدثني صا. (٤) في صا.

⁽ه) قال خ يب. (٦) يديك ـ يب.

ـ يب) عليه السلام يرفع يده (١) في اوّل التكبير على الجنازة ثمّ لا يعود حتى ينصرف.

۱۹۶ (٥) تهديب ۱۹۶ج ٣-محمدبن احمدبن يحيى عن غياث مرسلا و رواه استبصار ۱۹۶ج ١-سعد عن أبى جعفر عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن غياث بن ابراهيم عن أبي عبدالله عليه السلام (عن ابيه -صا) عن على عليه السلام انه كان لا يرفع يده (٢) في الجنازة الامرة (واحدة - يب) يعنى في التكبير.

قال الشيخ (ره) فى الاستبصار فالوجه فى هاتين الرّوايتين ضرب من الجواز ورفع الوجوب وانّكان الافضل ما تضمّنته الروايات الأوّلة و يمكن انّيكونا وردا مورد التقيّة لان ذلك مذهب كثير من العامة.

۱۳۷۶ (۲) الدعالم ۲۳۱ ج ۱ عن جعفربن محمد عليه السلام انه کان يرفع يديه في التكبير على الجنائز و يكبّر على الجنائز خمسا. ۲۳۷۷ (۷) فقه الوضاعليه السلام ۱۷۷ و ارفع يديك بالتكبير الاول

وكبر. وفي موضع آخر ١٨٣ ـ يرفع اليد بالتّكبير الأوّل ويقنت بين كل تكبير تين والقنوت ذكرالله والشّهادتين والصّلوة على محمّد والدعاء للمؤمنين والمؤمنات هذا في تكبيرة بغير رفع اليدين.

وفي بعض احاديث باباستحباب رفع اليد عند التكبير في الصلوة ما يمكن ان يستدل باطلاقه على ذلك فتأمل.

(۱۲) باب أنه لا قراءة فى الصلوة على الميّت ولا دعاء موقّت ولاركوع ولاسجود و لاتسليم

۱۹۳۷ (۱) تهذیب۱۹۳ج ۳-استبصار ۴۷۶ ج ۱-محمدبن یعقوب عن کافی ۱۸۵ ج ۳-علی بن ابراهیم عن ابن أبي عمیر عن (عمر

⁽۱) يديه صا. (۲) يديه صا.

-خ صا) ابن اذینة عن محمدبن مسلم و زرارة و معمربن یحیی واسمعیل الجعفی عن أبی جعفر علیه السلام قال لیس فی الصلوة علی المیت قراءة و لادعاء موقّت تدعو کما (۱) بدالك و احق الموتی ان یدعی له المؤمن و ان یبدأ بالصلوة علی رسول الله صلّی الله علیه و آله.

۱۸۹ عن ابن أبي عمير عن ابن أبي عمير عن ابن أبي عمير عن ابن أبي عمير عن ابن اذينة عن محمد بن مسلم وزوارة انهما سمعا أبا جعفر عليه السلام يقول ليس في الصلوة على الميت قراءة ولا دعاء موقت (الا ـ خ) ان تدعو بما بدالك واحق الأموات أن يدعى له ان يبدأ بالصلوة على النبى صلى الله عليه وآله.

حمل الشيخ هذا و ما بعده على التقيّة لأنهما موافقان لمذاهب بعض العامّة.

۱۹۳۱ (٤) تهذیب ۱۹۳ ج ۳-استبصار ۱۷۷ ج ۱-احمدبن محمد بن عیسی عن محمد ابن اسمعیل بن بزیع، عن عمه حمزة بن بزیع عن علی بن سوید، عن الرضا علیه السّلام فیمایعلم (۱)قال: فی الصلوة علی الجنائز (قال صا): تقرأ فی الأولی بأمّ الكتاب، وفی الثّانیة تصلّی علی النبیّ و آله (۱)، و تدعو فی الثالثة للمؤمنین والمؤمنیات و تدعو فی الرابعة لمیّت کو الخامسة تنصر ف بها تهذیب ۱۹۳ ج ۳-احمد بن محمّد

 ⁽۱) بما کا خ صا. (۲) بن -صا. (۳) على النبي صلّى الله عليه و آله.

⁽٤) نعلم _خ يب.

۱۳۸۲ (۵) الهدایة ٤٠ ـ قال ابوجعفر علیه السّلام سبعة مواطن لیس فیها دعاء موقت الصلوة علی الجنازة والقنوت والمستجار (۳) والصفا والمروة والوقوف بعرفات و رکعتا الطواف الخصال ۳۵۷ ـ حدثنا ابی (رض) قال حدثنا احمد بن ادریس عن محمّدبن احمد عن ابراهیم بن اسحق عن محمّدبن اسمعیل بن بزیع باسناده یرفع الحدیث الی أبی جعفر علیه السّلام فقال سبعة و ذکر مثله.

۱۸۳ (٦) فقه الرضا عليه السلام ۱۸۳ ويقنت بين بين كل تكبير تين والقنوت ذكرالله والشهاد تان (٤) والصلوة على محمد وآله والدعاء للمؤمنين والمؤمنات.

۱۹۲۱ ج ۱ استبصار ۱۹۷۱ ج ۱ محتدبن یعقوب عن کافی ۱۸۵ ج ۳ عدة من اصحابنا عن سهل بن زیاد عن محتدبن سنان عنعبدالله بن مسکان عن الحلبی قال قال ابوعبدالله علیه السّلام لیس فی الصلوة علی المیّت تسلیم تهدیب ۳ ج ۱۹۲ - استبصار ۱۹۷ ج ۱ حنه عن کافی ۱۸۵ ج ۳ - علی (بن ابراهیم - یب کا) عن ابیه عن ابن أبی عمیر عن حماد بن عثمان عن الحلبی وزوارة عن أبی جعفر و أبی عبدالله علیه ما السّلام مثله.

۸) تھذیب ۳ ج ۱۹۲ ۔ استبصار ۴۷۷ ۔ احمدبن محمد عن

⁽١) الحسين _خ يب. (٢) الشيباني _خ.

⁽٣) المستجار من البيت الحرام: الحائط المقابل للباب دون الركن اليماني بقليل.

⁽٤) الشهادتين ـخ فقه الرضا.

اسمعيل بن سعدالاشعرى عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الصلوة على الميت فقال امّا المؤمن فخمس تكبيرات و امّا المنافق فأربع ولاسلام فيها.

عليه السلام الى المأمون قال) والصلوة على الميت طويل كتبه الرضا عليه السلام الى المأمون قال) والصلوة على الميت خمس تكبيرات و ليس فى صلوة الجنائز تسليم لان التسليم فى الركوع والسجود وليس لصلوة الجنازة ركوع ولاسجود و يربع قبرالميت ولا يستم (١).

۱۳۸۷ (۱۰) فقه الرضا عليه السلام ۱۷۸ ـ ولا تسلّم ولا تبرح من مكانك حتى ترى الجنازة على ايدى الرجال.

وفي موضع آخر ١٨٥ ـ وليس فيهاالتسليم. وفي موضع آخر ١٨٤ ـ ولا تسليم لانّ الصلوة على الميّتانما هو دعاء و تسبيح واستغفار.

٤٣٨٨ (١١) استبصار ٤٧٨ ج ١ - الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن الصّلوة على الميّت قال خمس تكبيرات فاذا فرغت منها سلّمت عن يمينك (٢). حمله الشيخ (ره) على التقيّة.

٤٣٨٩ (١٢) الدعائم ٢٣٦ج ١ ـ روينا عن اهل البيت صلوات الله عليهم في القول والدعاء في صلوة الجنائز وجوهاً يكثر عددها فـدلّ ذلك على ان ليس منه شيء موقّت.

۱۹۹۰ (۱۳) العلل ۲٦٧ ـ العيون ١١٤ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في حديث العلل: فان قال فَلِمَ لم يكن فيها ركوع ولاسجود (٣)قيل لانه (لم

⁽١) التسنيم: خلاف التستطيح.

⁽٢) والظاهرانّ هذه قطعة من رواية سماعة (٦) من الباب التاسع.

⁽٣) او سجود ـ العيون.

يكن يريد بهذه الصلوة التذّلل والخضوع ـ العلل) أنّما أريد بها(١) الشفاعة لهذا العبدالذي قد تخلّى عمّا خلف واحتاج الى ما تقدّم(٢).

١٤١) الدعالم ٢٣٧ ـ عن جعفر بن محمد عليهماالسلام انه قال اذا انصرفت من الصلوة على الميت انصرفت بتسليم.

(١٣) باب ما يقال في الصّلوة على الطّفل

عن محمد بن عبدالله يحيى عن أبي الجوزاء المنته بن عبدالله يحيى عن محمد بن عبدالله عن محمد بن احمد بن يحيى عن أبي الجوزاء المنته بن عبدالله عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن على عن آبائه عن على على الصلوة على الطفل انه كان يقول اللهم اجعله لابويه ولنا سلفا و فرطا (٣) و أجراً.

۱۳۹۳ (۲) مستدر ۲۷۲۳ ج ۲ ـ صحیفة الرضا علیه السلام باسناده قال و سلی الله علیه و آله یا علی و اذا صلیت علی طفل فقل الله تاجعله لابویه سلفا و اجعله لهما فرطا و اجعله لهما نورا و رشدا و اعقب و الدیه الجنة انك علی كل شیء قدیر.

١٧٨ ـ واعلم انّ الطفل لا يصلّى عليه السّلام ١٧٨ ـ واعلم انّ الطفل لا يصلّى عليه حتى يعقل الصلوة فاذا حضرت مع قوم يصلّون عليه فـقل اللّهم اجعله لابويه ولنا ذخراً و مزيداً و فرطاً وأجرا.

۱۰۶ (٤) فقیه ۱۰۶ ج ۱ و من حضر مع قوم یصلّون علی طفل فلیقل اللّهم اجعله لابویه ولنا فرطاالمقنع ۲۱ مالهدایه ۲۳ فان حضرت مع قوم یصلّون علیه (ای علی الطفل) فقل اللّهم اجعله لنا ولاًبویه فرطا. ۱۳۹۶ (۵) الدعالم ۲۳۷ ج ۱ عن جعفر بن محمّد علیه ماالسّلام

⁽١) بهذه الصلوة عيون.(٢) ما قدم خ العلل.

⁽٣) الفرط ما تقدّمك من أجرٍ و عمل.

انّه كان يقول فى الصلوة على الطفل: اللّهمّاجعله لنا سلفا و فرطا وأجرا. (١٤) باب كيفيّة الصلوة على المستضعف والذى لا يعرف

١٣٩٧ (١) كافى ١٨٦ ج ٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال الصلوة على المستضعف والذي لا يعرف الصلوة على النبى صلى الله عليه وآله والدّعاء للمؤمنين والمؤمنات تقول: ﴿ رَبِّنَا اغْفِرْ لِلَّذِينَ لِحَابُوا وَاللَّهُ وَالدّعاء للمؤمنين والمؤمنات تقول: ﴿ رَبِّنَا اغْفِرْ لِلَّذِينَ لِحَابُوا وَالنَّهُ وَالدّعاء للمؤمنين والمؤمنات تقول: ﴿ رَبِّنَا اغْفِرْ لِلَّذِينَ لِحَابُوا وَالنَّهُ وَالنَّا عَلَيْهُ وَالنَّهُ وَالنَّهُ وَالنَّهُ وَالنَّا عَلَيْهُ وَالنَّهُ وَالنَّهُ وَالنَّهُ وَالنَّا عَلَيْهُ وَالنَّا عَلَيْهُ وَالنَّا اللَّهُ وَالنَّا اللَّهُ وَالنَّا عَلَيْهُ وَالنَّا اللَّهُ وَلَيْهُ وَالنَّا اللَّهُ وَالنَّا اللَّهُ وَاللَّهُ وَالنَّا اللَّهُ وَلَيْهُ وَالنَّا اللَّهُ وَلَيْهُ اللَّهُ وَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَيْكُ وَلِي اللَّهُ اللَّهُ وَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَيْهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَيْهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَيْهُ وَلَا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَاللَّهُ وَلَالِهُ وَلَا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَاللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَلَا مُنْ وَاللَّمُ وَلَّا لَهُ وَلَّا لَا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَلَّا لَا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَّا لَا اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَلَّا لَا لَا اللَّهُ اللَّالَّا لَا اللَّهُ اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ وَلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ اللَّهُ وَلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَلَّا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللّهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّه

١٠٥ فقيه ١٠٥ ج ١ - روى زرارة ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام انه قال الصلوة على المستضعف والذى لا يعرف مذهبه يصلّى على النبي صلّى الله عليه و آله و يدعوللمؤمنين. والمؤمنات و يقال اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم. ويقال فى الصلوة على من لا (١) يعرف مذهبه اللهم ان هذه النفس انت احييتها وانت امتها اللهم ولها ما تولّت واحشرها مع من احبّت.

٣٩٩٩ (٣) تهديب ١٩٦٦ ج ٣ محمد بن يعقوب عن كافي ١٨٧ ج ٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي عمير عن عمر (و ـ يب خ) بن أذينة عن فضيل بن يسار عن أبي جعفر عليه السلام قال اذا صليت على المؤمن فادع له واجتهد (له ـ كا) في الدعاء وان كان واقفاً مستضعفاً فكتر وقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم.

الدعائم ٢٣٦ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليه ماالسلام الله قال ويقال في الصلوة على المستضعف ربّنا وسعت كل شيء رحمة و علما (الى قوله كذا في الدعائم) وذلك هو الفوز العظيم.

٥) کافي ۱۸۷ ج ۳ _ بهذاالاسناد عن ابن أبي عمير عن

⁽١) لم يعرف _خ.

حمّادبن عثمان عن فقيه ١٠٦ ج ١ - الحلبي (١) عن أبي عبدالله عليه السلام قال ان كان مستضعفا فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم واذاكنت لا تدرى ما حاله فقل اللهم ان كان يحبّ الخير و أهله فاغفر له وارحمه و تجاوز عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر له على وجه الشفاعة (منك فقيه) لا على وجه الولاية. ٢٠٤٤ (٦) كافي ١٨٧ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابن فضال عن بعض اصحابه عن أبي عبدالله عليه السلام قال الترحم على جهتين: جهة الولاية وجهة الشفاعة.

المعنفي فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب مستضعفي فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم واذالم تعرف مذهبه فقل اللهم هذه النفس انت احييتها وانت امتها دعوت فأجابتك اللهم ولها ماتولت واحشرها مع من احبت وانت اعلم بها. وفي موضع آخر ١٨٧ ـ و اذالم تدر ما حاله فقل اللهم ان كان يحب الخير و أهله فاغفرله وارحمه و تجاوز عنه.

البحار ٣٩٠ ج ٨١ - الهداية: و اذا صلّيت على المستضعف فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتّبعوا سبيلك وقهم عـذاب الجحيم واذا لم تعرف مذهب الميّت فقل اللهم انّ هذه النفس أنت أحييتها و أنت أمتها اللهم ولها ما تولّت واحشرها مع من أحبّت.

۳-۱۹۲ محمد بن یعقوب عن کافی ۱۹۸ ج ۳ محمد بن یعقوب عن کافی ۱۸۸ ج ۳ عدة من اصحابنا عن سهل بن زیاد عن الحسن بن محبوب عن عبدالله بن غالب عن البت ابی المقدام قال کنت مع أبی جعفر علیه السلام فاذا بجنازة لقوم (۲) من جیرته فحضرها و کنت قریباً منه فسمعته یقول

⁽١) روى عبيدالله بن على الحلبي فقيه. (٢) القوم خ لكا.

اللهم انّك (انت ـكا) خلقت النفوس وانت تميتها وانت تحييها وانت أعلم بسرائرها و علانيتها منّا ومستقرّها و مستودعها اللهم و هذا عبدك ولا اعلم منه شرّاً(۱) وانت اعلم به وقد جئناك شافعين له بعد موته فان كان مستوجباً فشفّعنا فيه واحشره مع من كان يتولّاه.

عليه ماالسلاماته قال وان كنت لاتعلم الميت فقل فى الدعاء اللهم انا عليه ماالسلاماته قال وان كنت لاتعلم الميت فقل فى الدعاء اللهم انا لانعلم الاخيراً وانت اعلمه (منا -خ) فوله ما تولى واحشره مع من احب. ٢٤٠٦ (١٠) كافى ١٨٧ ج ٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله ابن المغيرة عن رجل عن سليمان بن خالد عن أبى عبدالله عليه السلام قال تقول اشهد ان لأ اله الآ الله واشهد ان محمداً رسول الله اللهم صل على محمد عبدك و رسولك اللهم صل على محمد و آل محمد و تقبل شفاعته وبيض وجهه واكثر تبعه اللهم اغفرلى وارحمنى و تب على اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم فان كان مؤمناً دخل فيها وان كان ليس بمؤمن خرج منها.

(۱۵) باب كيفيّة الصّلوة على جنازة المنافق و جنازة اعداء الله تعالىٰ واعداء اهل بيت رسوله صلّى الله عليه وآله و ما يقال عند رفعها و كراهة الفرار عنها

۱۹۷ (۱) تهدیب ۱۹۱ ج ۳ محمدبن یعقوب عن کافی ۱۸۸ ج ۳ علی بن ابراهیم عن ابن أبی عمیر عن حمادبن عثمان عن الحقی عن أبی عبدالله عن أبی عبدالله علیه السلام قال لما مات عبدالله بن أبی بن سلول (۲)

⁽۱) **سوءاً**_يب.

⁽٢) سلّول: اسم أُمّ عبدالله المنافق واسم أبيه أُبَى بضمّ الهمزة و فتح الموحّدة، ولكنّه كثيراً ما يذكر بدون ابن الثاني على أن يكون سلّول بدلاً من أبّى كما في بعض النّسخ هيهنا _في.

حضر النبى صلّى الله عليه وآله جنازته فقال عمر لرسول الله صلّى الله عليه وآله يا رسول الله الم ينهك الله ان تقوم على قبره (فسكت _كاخ يب) فقال يا رسول الله الم ينهك الله ان تقوم على قبره فقال له و يلك! و ما يدريك ما قلت؟ انّى قلت اللهم احشّ جوفه نارا و املاً قبره (نارا _كا خ يب) وأصله ناراً قال ابوعبد الله عليه السّلام فابدئى من رسول الله صلّى الله عليه وآله ماكان يكره.

۲) العوالى ٥٩ ج ٢ ـ روى انّ النّبى صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى على عدوّ الله وقد وسلّم صلّى على عبدالله بن ابّى فقال له عمر اتصلى على عدوّ الله وقد نهاك الله انّ تصلى على المنافقين؟ فقال (له) و ما يدريك ما قلت له؟ فانّى قلت اللهم احش قبره ناراً وسلِّط عليه الحيّات والعقارب.

قال امیرالمؤمنین علیه السلام فی مثالب القانی هو صاحب عبدالله ابن قال امیرالمؤمنین علیه السلام فی مثالب القانی هو صاحب عبدالله ابن ابی سلول حین تقدم رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم لیصلّی علیه اخذ بثوبه من ورائه قال ولقد نهاك الله ان تصلّی علیه ولایحلّ لك ان تصلّی علیه فقال له رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم انّما صلّیت علیه کرامةً لابنه و إنّی لأرجوان یُسْلِمَ به سبعون رجلاً من ابیه و اهل بیته و ما یدریك ما قلت؟ انّما دعوت الله علیه.

عدة مناصحابنا عن سهل بن زياد و على بن ابراهيم عن ابيه جميعاً عن ابن محبوب عن زياد بن على عن ابنه جميعاً عن ابن محبوب عن زياد بن عيسى عن عامر بن السمط عن أبى عبدالله عليه السلام أنّ رجلاً من المنافقين مات فخرج الحسين بن على عليه السلام أين تذهب يا يمشى معه فلقيه مولى له فقال له الحسين عليه السلام أين تذهب يا فلان؟ قال فقال له مولاه أفر من جنازة هذاالمنافق ان اصلى عليها

فقال له الحسين عليه السلام انظر ان تقوم على يمينى فما تسمعنى (ان _ يب خ) اقول فقل مثله فلمّاان كبر عليه وليّه قال الحسين عليه السلام (الله اكبر _كا) اللهم العن فلانا عبدك ألف لعنة مؤتلفة غير مختلفة اللهمّ اخزِ عبدك في عبادك و بلادك و أصله حرّ نارك و أذقه اشدّ عذابك فانّه كان يتولّى(١)اعداءك و يعادى اولياءك و يبغض اهل بيت نبيّك.

عن ابن أبى نجران عن فقيه ١٠٥ ج ١ - صفوان (٢) الجمال قرب الاسناد عن ابن أبى نجران عن فقيه ١٠٥ ج ١ - صفوان (٢) الجمال قرب الاسناد ٥٩ - السندى بن محمد عن صفوان الجمال عن أبى عبدالله عليه السلام قال مات رجل من المنافقين فخرج الحسين (بن على - فقيه - قرب الاسناد) عليه السلام يمشى فلقى مولى له فقال (له الى - كافقيه) أين تذهب؟ فقال افر من جنازة هذا المنافق أن اصلى عليه فقال (له الحسين عليه السلام - كافقيه) قم الى جنبى فما سمعتنى اقول فقل (مثله الحسين عليه السلام - كافقيه) قم الى جنبى فما سمعتنى اقول فقل (مثله قرب الاسناد) اللهم اخز عبدك في عبادك (١) وبلادك، اللهم اصلِه حرّ (٥) قرب الاسناد) اللهم اخز عبدك في عبادك (١) وبلادك، اللهم اصلِه حرّ (٥) نارك اللهم اذقه اشد (٢) عـذابك فانه كان يـوالى (٧) اعـداءك و يـعادى اولياءك و يبغض اهل بيت نبيك.

(۱) المقنع ۲۲ _ الهداية ۲٦ _ و اذا صلّيت على المنافق (۸) فقل بين التكبيرة (الرابعة و _ المقنع) الخامسة اللهم اخز عبدك في

⁽۱) يتوالى ـ خكا.

⁽٢) روى صفوان بن مهران الجمّال عن أبي عبدالله عليه السّلامانّه قال فقيه.

 ⁽٣) يده _قرب الاسناد.
 (٤) في بلادك و عبادك _قرب الاسناد.

 ⁽٥) اشد_فقیه.
 (٦) حرّ_فقیه.
 (٧) یتولّیٰ کا.
 (٨) ناصب ك هدایة.

عبادك و بلادك اللهم اصله اشد نارك (اللهم ـ المقنع) (و ـ هداية) اذقه حرّ عذابك فانه (كان ـ المقنع) يوالى اعداءك و يعادى اولياءك و يبغض اهل بيت نبيّك فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه.

ابن أبي عمير عن حماد عن فقيه ١٠٥ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابن أبي عمير عن حماد عن فقيه ١٠٥ ج ١ - الحلبي (١) عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا صليت على عدوالله (عزوجل فقيه) فقل اللهم ان فلاناً (٢) لانعلم (منه -خ) الآانه عدولك ولرسولك اللهم فاحش قبره ناراً واحش جوفه ناراً و عجّل به (٣) الى النارفانه كان يتولّى (٤) اعداءك ويعادى أولياءك ويبغض اهل بيت نبيك اللهم ضيّق عليه قبره فاذا رفع يقل اللهم لاترفعه ولاتزكّه.

٤٤١٤ (٨) فقه الوضا عليه السلام ١٨٧ ـ و اذاكان ناصباً فقل اللهم انا لانعلم الآ انه عدولك و لرسولك اللهم فاحش جوفه ناراً و قبره ناراً و عجله الى النار فانه كان يتولّى اعدائك و يعادى اولياءك و يبغض اهل بيت نبيّك اللهم ضيّق عليه قبره فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكّه.

فقل فى تكبيرتك الرابعة اللهم اخز عبدك و اذاكان الميت مخالفاً فقل فى تكبيرتك الرابعة اللهم اخز عبدك و ابن عبدك هذا اللهم اصله نارك اللهم اذقه اليم عذابك و شديد عقوبتك و اورده ناراً و املاً جوفه ناراً وضيق عليه لحده فانه كان معادياً لاوليائك و موالياً لاعدائك اللهم لا تخفف عنه العذاب واصبب عليه العذاب صباً فاذا رفع جنازته فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه.

١٩١٦ (١٠) كافي ١٩٠ ج ٣ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن

⁽١) روى عبيدالله بن على الحلبي عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه قال _ فقيه.

⁽٢) اللهم انا فقيه. (٣) و عجّله فقيه. (٤) يوالي فقيه.

احمدبن محمد ابن أبى نصرقال تقول اللهم اخر عبدك فى عبادك وبلادك اللهم اصله نارك وأذقه اشد عذابك فانه كان يعادى اولياءك و يوالى اعداءك و يبغض اهل بيت نبيك.

حماد عداد عدر عن محمد بن مسلم عن احدهما عليه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهماالسلام قال إن كان جاحداً للحق فقل اللهم املأجوفه ناراً و قبره ناراً و سلط عليه الحيات والعقارب و ذلك قاله ابوجعفر عليه السلام لامرأة سوء من بنى امية صلى عليها أبى و قال (۱)هذه المقالة واجعل الشيطان لها قرينا. قال محمد بن مسلم فقلت له لأى شيء يجعل الحيّات والعقارب فى قبرها فقال ان الحيّات يعضضنها والعقارب يلسعنها (۱) والشياطين (۳) تقارنها فى قبرها قلت تجد ألم ذلك؟ قال نعم شديدا.

۱۹۰ عن عبدالله الحجال عن حمادبن عثمان عن أبى عبدالله عليه السلام او عن عبدالله الحجال عن حمادبن عثمان عن أبى عبدالله عليه السلام او عمن ذكره عن أبى عبدالله عليه السلام قال ماتت امرأة من بنى امية فحضرتها فلما صلوا عليها و رفعوها وصارت على ايدى الرجال قال اللهم ضعها ولا ترفعها ولا تزكها قال وكانت عدوة لله قال ولا اعلمه الا قال (و ـ خ) لنا.

١٣١٤(١٣) الدعائم ٢٣٦ ج ١ ـ روينا عن اهل البيت عليهم السلام انهم قالوافي الصلاة على الناصب لاولياء الله المعادى لهم يدعى عليه وذكر وافي الدعاء عليه وجوهاً كثيرةً فدلّ على ان ليس فيها شيء موقّت.

وتقدم في رواية امسلمة (١) من باب (٩) كيفية صلوة الميت قوله عليه السلام فلمانهاه الله عزّوجل عن الصلوة على المنافقين كبر و تشهد

⁽١) فقال ـ خ ل. (٢) تلسعها ـ خ. (٣) الشيطان ـ خ.

ثم كبّر و صلّى على النبيين(١) ثمّ كبّر و دعا للمؤمنين (ثمّ المؤمنات ـ فقيـه) ثمّ كبّر الرابعة و انصرف ولم يدعُ للميّت.

وفى رواية هشام (٩) من باب (١٠) عدد التكبير فى الصلاة على الميت قوله عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكبر على قوم خمساً و على قوم آخرين اربعاً فاذاكبر على رجل اربعاً اتهم (يعنى بالنفاق ـكا يب ١٩٧).

وفى مرسلة المقنعة (١٠) قوله عليه السلام ويصلّى صلّى الله عليه و آله على اهل النفاق سوى من ورد النهى عن الصلوة عليهم فيكبّر اربعاً فرقاً بينهم وبين اهل الايمان وكانت الصحابة اذا رأت النّبي صلّى الله عليه وآله قد صلّى على ميّتٍ فكبّر اربعاً قطعوا عليه بالنفاق.

وفى رواية ابراهيم (١١) قوله عليهالسلام كان يعرف المؤمن والمنافق بتكبير رسول الله صلى الله عليه وآله على المؤمن خمساً وعلى المنافق اربعاً. وفي رواية الجعفريات (١٢) قوله عليه السلام إن عليا المنافق اربعاً. عليه الجنائز خمساً واربعاً.

(١٦) باب كيفيّة الصلوة على المصلوب

⁽١) النّبيّ و آله _فقيه. (٢) ذاك _خكا. (٣) على _خ يب.

فقم على منكبه الأيسر وكيف كان منحرفاً فلا تزايلن (۱) مناكبه و ليكن وجهك الى مابين المشرق والمغرب ولاتستقبله ولاتستدبره البتة قال ابوهاشم وقد فهمت إن شاءالله فهمته (۲) والله ـ العيون ٢٥٥ ج ١ ـ حدثنا على بن بشار (رض) قال حدثنا ابو الفرج المظفّر بن احمد بن الحسن القزويني قال اخبرنا ابوالفضل العباس بن محمد بن قاسم بن حمزة بن موسى بن جعفر قال حدّثني الحسن بن سهل القمى عن محمد بن حامد عن أبي هاشم الجعفري نحوه.

(۱۷)بابانه لایصلّی علیالمیّت قبلالتکفین فان لم یجدوا ما یکفّونهبه یضعوه فی القبرویسترواعور تهبالتراب ثمّیصلّواعلیه

عن -خ ثل) احمد بن محمد ابن أبي نصر تهذيب ٣٢٧ ج٣ ـ و ١٧٩ ج٣ ـ عن -خ ثل) احمد بن محمد ابن أبي نصر تهذيب ٣٢٧ ج٣ ـ و ١٧٩ ج٣ احمد بن محمد بن محمد ابن أبي نصر عن مروان (٣) احمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر عن مروان (٣) بن مسلم عن فقيه ١٠٤ ج ١ ـ عمار بن (٤) موسى (٥) قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام ما تقول في قوم كانوا في سفرلهم (٦) يمشون على ساحل البحر فاذا هم برجل متت عريان قد لفظه (٧) البحر وهم عراة (و ـ البحر فاذا هم برجل متت عريان قد لفظه (٧) البحر وهم عراة (و ـ البحر فاذا هم برجل متت عريان قد لفظه (١٠) البحر وهم عراة (و عليه عليه و هو عريان (١٠) وليس معهم فضل ثوب يكفّنونه (١١) فيه (١١) قال يحفرله و يوضع في لحده و يوضع اللين على عور ته فيستر (١٥) عور ته يحفرله و يوضع في لحده و يوضع اللين على عور ته فيستر (١٥) عور ته

⁽١) تزايل -كا، والمزايلة: المفارقة. (٢) فهمت خ يب. (٣) هارون خ يب.

⁽٤) قال عمار بن موسى الساباطي قلت فقيه. (٥) الساباطي يب ١٧٩.

⁽٦) فهم ـ كافي. (٧) لفظه البحر: اي رمي به الي السّاحل. (٨) معهم ـ فقيه.

⁽٩) فكيف فقيه. (١٠) وهم عراة يب ١٧٩. (١١) يلقونه خ ل يب.

⁽۱۲) به آیب ۱۷۹ فقیه. (۱۳) لیستر خ کا فلیستر فقیه.

باللبن (وبالحجر _ يب فقيه) ثم (١) يصلّى عليه ثمّ يدفن (قال _كافى) (يبكا- قلت فلايصلّى عليه اذا دفن فقال لايصلّى على الميّت بعد ما يدفن ولايصلّى عليه و هو عريان حتى توارى عورته.

الحسين عن محمد بن اسلم (۲) عن رجل من اهل الجنوبرة قبال قبلت الحسين عن محمد بن اسلم (۲) عن رجل من اهل الجنوبرة قبال قبلت لابى الحسن الرضا عليه السلام قوم كسربهم فى بحر فخرجوايمشون على الشطّ فاذاهم برجل ميت عريان والقوم ليس عليهم الآمناديل متزرين بها وليس عليهم فضل ثوب يوارون الرجل فكيف يصلّون عليه و هو عريان؟ فقال اذالم يقدروا على ثوب يوارون به عورته فليحفروا قبره و يضعوه فى لحده يوارون عورته بلبن او احجار او بتراب ثم يصلّون عليه ثم يوارونه فى قبره قلت ولا يصلّون عليه و هو مدفون بعد ما يدفن؟ قال لا لوجاز ذلك لأحد لجاز لرسول الله صلّى الله عليه وآله فلا يصلّى على المدفون ولا على العريان المحاسن ٣٠٣ عليه و آله فلا يصلّى على عن محمّد بن اسلم عن رجل من اهل الجزيرة نحوه.

(۱۸) باب وجوب كون رأس المئيّت على يسمين الإمسام وانّه يعاد الصلوّة على من صُلِّىَ عليه مقلوباً مالم يدفن

استبصار ۱۸۲ج ۱ - تهدیب ۲۰۱ج ۳ - محمدبن احمد بن یحیی عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعید عن مصدق بن صدقة عن عماربن موسی عن أبی عبدالله علیه السلام انه سئل عمن (۳) صُلِّی علیه فلما سلم الامام فاذا (۱) المیت مقلوب رجلاه الی موضع رأسه قال یسوی (۰) و تعاد الصلوة علیه وان کان قد حمل مالم یدفن

 ⁽۱) و فقیه. (۲) مسلم خ ل. (۳) عن میت صا. (۱) اذا صا. (۵) یستوی خ.

فان دفن فقد مضتالصلوة (عليه -خ) ولايصلّى عليه و هـو مـدفون (والظاهر انّ هذه قطعة من رواية عـتار(١) الآتية في الباب الثلاثين).

ر الميت على الميت و الميت على الميت و الله على الميت و الميت و كانت الجنازة مقلوبة فسوها و أعد الصلوة عليها مالم يدفن.

وياتي في رواية الحلبي (١٢) من باب (٣٠) أنّه تكفى صلوة واحدة على جنائز متعددة قوله عليه السلام و رأس الرجل ممايلي يمين الامام فلتلاحظ سائر احاديث الباب فانّها تناسب المقام.

(١٩)بساب عـدم كـراهـة الصّــلوة عـلى المـيّت فـى وقت مــن الاوقاتوجوازها في وقت الفرائض مالم يتضيّق وقتها

۱۸۰ تهدیب ۲۰۲ ج ۳ محتد بن یعقوب عن کافی ۱۸۰ ج ۳ تهدیب ۳۲۱ ج ۳ استبصار ۲۰۰ ج ۱ - أبی علی الاشعری (۱) عن محتد بن عبدالجبّار عن صفوان بن یحیی عن العلاء بن رزین عن محقد بن مسلم عن أبی جعفر علیه السلام قال یصلی علی الجنازة فی کلّ ساعة انّها لیست بصلوة رکوع و (لا - کاخ یب خ صا) سجود وانّما تکره الصلوة عند طلوع الشمس و عند غروبها الّتی فیها الخشوع والرکوع والسجود لانّها تغرب بین قرنی شیطان.

عن ابن أبى عمير عن حماد بن عثمان (٢) عبدالله الحلبى عن ابن أبى عمير عن حماد بن عثمان (٢) عن عبيدالله الحلبى عن أبى عبدالله عليه الشلام قال لابأس بالصلوة على الجنائز حين تغيب الشمس وحين تطلع اتما هو استغفار الدعائم ٢٣٥ ـ عن أبى جعفر محمد بن على عليه ما الشلام اته قال لابأس بالصلوة على الجنائز حين تغرب الشمس وحين تطلع وفي كل حين اتما هو استغفار.

⁽۱) أبو على -كا يب ٣٢١ -صا. (٢) عيسى -خ صا.

الجنازة بعدالعصر ماكانوا في وقت الصلوة حتى ابيه انه كان يصلّى على الجنازة بعدالعصر ماكانوا في وقت الصلوة حتى تصفار الشمس فاذا اصفارت لم يصلّ عليها حتى تغرب وقال لابأس بالصلوة على الجنازة حين تغيب الشمس وحين تطلع انّما هو استغفار.

۱۸۰ کافی ۱۸۰ ج ۱ محمد بن یعقوب عن کافی ۱۸۰ ج ۳ محمد بن مسلم قال سألت أباعبدالله عن غير واحد عن ابان عن محمد بن مسلم قال سألت أباعبدالله عليه السلام هل يمنعك شيء من هذه الساعات عن الصلوة على الجنائز؟ فقال لا.

باب كيفية الوضوء عن الغطل ٢٦٨ ـ العيون ١١٥ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدم في باب كيفية الوضوء عن الغضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام (في حديث العلل) فان قال(١)فلم جوزتم الصلوة عليه قبل المغرب و بعد الفجر قيل لان(٢)هذه الصلوات انّما تجب في وقت الحضور والعلّة ليست هي موقّتة كسائر الصلوات وانّما هي صلوة تجب في وقت ليست هي موقّتة كسائر الصلوات وانّما هي اختيار وانّما هو حقّ يؤدّي حدوث الحدث (و -خ) ليس للانسان فيه اختيار وانّما هو حقّ يؤدّي وجائز ان تؤدّي الحقوق في اي وقت (كان علل) اذالم يكن الحق موقّتاً.

عدد عن القاسم بن محمد عن ابان عن عبدالوحمن أبن أبي عبدالله عن أبي عبدالله عليه السلام قال تكره الصلوة على الجنائز (٣) حين تصفر الشمس وحين تطلع.

(٧) تهديب ٣٢٠ ج ٣ ـ سعد بن عبدالله عن محمد بن

⁽١) قيل - خ العلل. (٢) انّ - خ علل. (٣) الجنازة - خ صا.

الحسين عن يزيد بن اسحق شعر عن هرون بن حمزة عن أبى عبدالله عليه السلام قال اذا دخل وقت صلوة مكتوبة فابدأ بها قبل الصلوة على الميت الله ان يكون مبطوناً او نفساء او نحو ذلك.

المحتدبن على بن الحسين عن تهديب ٣٢٠ج ٣على بن الحسين (١) عن أبى جعفر محتدبن على بن الحسين عن تهديب ٣٢٠ج ٣على بن الحسين ١٤ عمروبن احمد بن النضر عن عمروبن الحمد بن ادريس عن محتدبن سالم عن احمد بن النضر عن عمروبن شمر عن جابو قال قلت لابى جعفر عليه السلام اذا حضرت الصلوة على الجنازة في وقت مكتوبة فبأيها (٢) ابدأ فقال عجل الميت الى قبره الآ ان تخاف ان يفوت وقت الفريضة ولا تنتظروا (٣) بالصلوة على الجنائز (٤) طلوع الشمس ولا غروبها.

عن عيسى عن القاسم البجلى و ابى قتادة القمى عن على بن جعفر عن اخيه موسى بن القاسم البجلى و ابى قتادة القمى عن على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهماالسلام قال سألته عن صلوة الجنائز اذا احمرت الشمس ايصلح او لا؟ قال لاصلوة فى وقت صلوة. و قال اذا وجبت الشمس (٥) فصل المغرب ثم صل على الجنائز.

۱۰۶ (۱۰) قوب الاسناد ۲۱۸ ـ عبدالله بن الحسن العلوى عن جدّه على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام نحوه.

مستدرك ۲۸۳ ج ۲ ـ كتاب على بن جعفر عن أخيه مـوسى بـن جعفر عليهماالسّلام نحوه.

(۲۰) باب جواز الصّلوة على الميّت بغير طهور و استحباب الوضوء لها او التيمّم

⁽١) ابيه صا. (٢) فبأيهما خ. (٣) تنتظر صا. (٤) الجنازة صا.

⁽٥) وجبت الشمس: اي غابت.

٢٤٣٦ (٢) فقه الرضا عليه السلام ١٧٩ ـ ولابأس أن يصلّى الجنب على الجنازة والرجل على غير وضوء.

العلل ۲٦٨ والعيون ١١٥ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدم في باب كيفية الوضوء عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في حديث العلل فان قال (١)فلم جوزتم الصلوة على الميت بغير وضوء؟ قيل لانه ليس فيها ركوع ولاسجود وانما هي دعاء ومسألة فقد تجوز أن تدعوالله تعالى وتسأله على اي حال كنت وانما يجب الوضوء في الصلوة التي فيها ركوع و سجود.

۳۰۱۹ عن کافی ۱۷۸ج ۳ محمد بن یعقوب عن کافی ۱۷۸ج ۳ محمد بن یعقوب عن کافی ۱۷۸ج ۳ محمد بن یعتوب عن اجمد بن فضال عن فقیه محمد بن یعقوب قال سألت اباعبدالله علیه السلام عن الجنازة (۳)اصلی (۱)علیها علی غیر وضوء؟ فقال نعم انماهو (۰) تکبیر و تسبیح و تحمید و تهلیل کما تکبر و تسبح فی بیتك (علی غیر وضوء یب کا) فقیه ۱۰۷ج ۱ وفی خبر آخر انه یتیمم إن احب.

ابن أبى عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبى قال سئل ابوعبدالله عليه ابن أبى عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبى قال سئل ابوعبدالله عليه السلام عن الرجل تدركه الجنازة وهو على غير وضوء فان ذهب

⁽١) قيل - علل. (٢) سئل يونس بن يعقوب ابا عبدالله عليه السلام - فقيه.

⁽٣) الجنائز _خ ل فقيه. (٤) ايصلّى _كا _يصلّى _فقيه. (٥) هي _فقيه.

يتوضّأ فاتته الصلوة عليها؟ قال يتيمم و يصلّى.

الدعائم ٢٣٦ ج ١ عن جعفر بن محمد عليهماالسلام الله سئل عن الرجل يحضر الجنازة وهو على غير وضوء ولا يجد الماء؟ قال يتيمم و يصلّى عليها اذا خاف أن تفوته.

۲۰۳۱ عن الحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن رجل مرت به جنازة وهو على غير وضوء(۱)(كيف يصنع؟ ـكا) قال يضرب بيديه على حائط لَبِن فيتيمم (به ـخ كا).

محتدبن اسماعیل عن الفضل بن شاذان، وابوعلی الاشعری (۲) عن محتدبن اسماعیل عن الفضل بن شاذان، وابوعلی الاشعری (۲) عن محتد بن عبدالجبّار جمیعاً عن صفوان بن یحیی عن عبدالحمید بن سعید (۳)قال قلت لابی الحسن علیه السّلام الجنازة یخرج بها ولست علی وضوء فان ذهبت اتوضاً فاتتنی الصلوة (ایجزینی (۱)یب) ان اصلی علیها و أنا علی غیر وضوء؟ قال تکون علی طهر احبّ إلی.

المجنازة لانه ليس بصلوة انما هوالتكبير والصلوة هى التى فيها الركوع والسجود.

وياتى فى جميع احاديث الباب التالى ما يدلّ على ذلك. (٢١) باب انّه يجوز للحائض والجنب الصّلوة على الجنازة و يستحبّ لهماان يتيمّما وانّه لا تقف الحائض مع المصلّين المخلف ١٧٩هـ عن كافى ١٧٩ج ٣- محمّد بن يعقوب عن كافى ١٧٩ج ٣-

⁽١) طهر ـ يب. (٢) أبي على ـ يب. (٣) سعد ـ خ يب. (٤) أَلِيَ - كا.

حمیدبن زیاد عن الحسن بن محمد الکندی عن المیثمی عن ابان بن عثمان عن عبدالله علیه السلام قال عثمان عن عبدالله علیه السلام قال قلت (له ـ یب) تصلّی الحائض علی الجنازة؟ قال نعم ولاتقف(۱) معهم تقوم مفردة (۲) تهدیب ۲۰۶ ۳ ۳ ۵ علی (بن ابراهیم کا) عن ابیه عن حمّاد بن عیسی عن حریز عن محمّدبن مسلم قال سألت عن ابیه عن حمّاد بن عیسی عن حریز عن محمّدبن مسلم قال سألت اباعبدالله علیه السلام عن الحائض تصلّی علی الجنازة؟ قال نعم ولاتقف(۳) معهم (تقف منفردة یب(۱)) فقیه ۲۰۱ ـ روی محمّدبن مسلم عن أبی جعفر علیه السّلام انّ الحائض تصلی علی الجنازة ولاتصفّ معهم.

٤٤٤٥ (٢) تهديب ٢٠٤ ج ٣ ـ سعد عن أبي جعفر عن عثمان عن
 فقيه ١٠٧ ـ سماعة (٥)عن المرأة الطامث اذا حضرت الجنازة (فقال ـ يب) تتيمم وتصلّى عليها وتقوم وحدها بارزةً من الصفّ.

عن عن ابيه معلق) عن حماد عن حريز تهديب ١٧٩ ج ٣ - (على بن ابراهيم عن ابيه معلق) عن حماد عن حريز تهديب ٢٠٤ ج ٣ - سعد عن أبى جعفر عن عبدالرحمن ابن أبى نجران والحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عمن اخبره عن أبى عبدالله عليه السلام قال الطامث تصلّى على الجنازة لاته (١) ليس فيها ركوع ولا سجود والجنب يتيمم و يصلّى على الجنازة.

تهديب ٢٠٤ج ٣-سعد عن أبى جعفرعن ابيه والعباس بن معروف عن عبدالله عليه السلام عن معروف عن عبدالله بن المغيرة عن رجل عن أبى عبدالله عليه السلام قال سألته عن الحائض تصلّى على الجنازة؟ فقال نعم ولا تقف معهم والجنب يصلّى على الجنازة.

٤٤٤٨ (٥) فقه الرضا عليه السلام ١٦٥ ـ ولابأس بـ ان يـليا (اى

⁽١) تصفّ کا. (٢) منفردة خ ل کا. (٣) تصفّ کا. (٤) مفردة خ ل کا.

⁽٥) وفي رواية سماعة بن مهران عن ابي عبدالله عليه السّلام في الطامث_فقيه.

⁽٦) لان نخ يب.

الجنب والحائض) غسله و يصلّيا عليه.

1813 (٦) وفيه ١٧٩ ـ ولاباس ان يصلّى الجنب على الجنازة والرجل على غير وضوء والحائض الآ انّ الحائض تقف ناحيةً ولا تخلط (١) بالرجال وان كنت جنباً وتقدّمت للصلوة عليها فتيمم او توضّأ وصلّ عليها.

وتقدم في بعض احاديث الباب المتقدّم ما يدلّ على ذلك. (٢٢) باب جواز الصّلواة على الميّت في المساجد

عن تهدیب ۲۲۰ ج ۳ احمد بن محمد بن عیسی عن سعد بن عبدالله عن تهدیب ۲۲۰ ج ۳ احمد بن محمد بن عیسی عن استبصار ۲۷۳ ج ۱ الحسین بن سعید عن فضالة عن ابان (بن عثمان تهدیب ۳۲۰) عن فقیه الحسین بن سعید عن فضالة عن ابان (بن عثمان تهدیب ۳۲۰) عن فقیه ۱۰۲ ج ۱ - الفضل بن عبدالملك (۲)قال سألت اباعبدالله علیه السلام هل یصلی علی المیت فی المسجد؟ قال نعم تهدیب ۳۲۰ ج ۳ - علی بن الحسین عن محمد بن الحسین تهدیب ۳۲۰ ج ۳ - الحسین عن محمد بن الحسین عن محمد بن سنان استبصار ۲۷۳ ج ۱ - سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسین عن محمد بن سنان عن العلاء بن رزین عن محمد بن مسلم عن احده ما علیه ما السلام مثل ذلك.

(۲) تهديب ۳۲٥ ج ٣ على بن الحسين عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن احمد بن أبى نصر عن داود بن الحصين عن فضل البقباق قال سألته عن الميّت هل يصلّى عليه في المسجد؟ قال نعم.

قال الشيخ (ره) هذه الاخبار محمولة على ضربٍ منالرخصة و عند الضرورة.

٣٥٤٤(٣) تهذيب ٣٢٦ج ٣ محمد بن يعقوب عن كافي ١٨٢ ج ٣ ـ

⁽١) تختلط -خ ل. (٢) سأل ابا عبدالله عليه الشلام الفضل بن عبدالملك هل - فقيه.

استبصار ٤٧٣ ج ١ - محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن موسى بن طلحة عن أبى بكر ابن عيسى بن احمدالعلوى قال كنت فى المسجد وقد جيء بجنازة فاردت أن أصلى عليها فجاء ابوالحسن الاول عليه السلام فوضع (١) مرفقه فى صدرى فجعل يدفعنى حتى اخرجنى (٢) من المسجد ثم قال يا ابابكران الجنائز (٣) لا يصلى عليها فى المساجد.

قال الشيخ (ره) في الاستبصار: فالوجه في هذاالخبر ضرب من الكراهية دون الحظر.

(۲۳) باب جواز الصلوة على الميّت جماعةً و فرادى و استحباب وقوف الإمام و المنفرد عند رأس المرأة او صدرها و عند صدر الرجل او وسطه

۱۹ الغيبة للشيخ ۱۹ ـ روى محمد بن خالد البرقى عن محمد بن غياث (۱) الغيبة للشيخ ۱۹ ـ روى محمد بن غياث (۱) المهلبى قال لما حبس هرون الرشيد اباابراهيم موسى عليه السلام (الى ان قال) قال محمد بن غياث فأخبرنى موسى بن خالد ان اباابراهيم عليه السلام قال ليحيى يا اباعلى انا ميت و اتما بقى من أجَلى اسبوع، أكتم موتى و أتنى يوم الجمعة عند الزوال وصل على انت واوليائى فرادى ... الخبر.

۱۹۰۷ عن ۱۹۰۱ محمد بن به ۱۹۰ محمد بن يعقوب عن المحدد بن عدة من اصحابناعن يب ۳۱۹ ج ۳ محمد بن زياد عن الحسن احمد بن محمد ابن أبى نصر عن محمد بن محمد ابن أبى نصر عن محمد منا و اذا صليت على المرأة فقم عند رأسها و اذا صليت على الرجل فقم عند صدره.

۴٤٥٥ (٣) تهديب ١٩٠ ج ٣ محتدبن يعقوب عن كا ١٧٦ ج ٣ ـ

⁽١) فجعل ـخ ل يب. (٢) خرج -كا. (٣) الجنازة _خ ل يب. (٤) عبّاد ـخ.

صه ٤٧٠ ج ١ على بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن بعض اصحابنا عن أبى عبدالله عليه السلام قال قال اميرالمؤمنين عليه السلام من صلى على امرأة فلايقوم في وسطها ويكون مما يلى صدرها و اذا صلى على الرجل فليقم في وسطه.

عناحمدبن ادريس عن محمد بن المعن الحسن (۱) عن الحسن (۱) عن الحسن (۱) عن احمد بن النضر عن عمرو بن عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر (عن أبي جعفر عليه السلام _ يب) قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقوم من الرجل (۲) بحيال السرة و من النساء (۳) ادون من ذلك (من _ خ صا) قبل الصدر.

الجعفريات ٢١٠ ـ باسناده عن على بن أبى طالب عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه و آله كان اذا صلى على الجنازة ان كان رجلاً قام عند صدره وان كان امرأةً قام عند رأسها.

١٤٥٨ (٦) الدعائم ٢٣٥ ج ١ ـ عن على عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه و آله كان اذا وقف على جنازة الرجل للصلوة عليه قام بحذاء صدره و اذا كانت امرأة قام بحذاء رأسها.

۱۹۹۹ (۷) الخصال ۵۸۸ ـ بالاسناد المتقدم في باب كيفية غسل الوجه واليدين عن جابو عن أبي جعفر عليه السلام في حديث الاحكام المختصة بالنساء قال عليه السلام و اذا ماتت المرأة وقف المصلى عليها عند صدرها و من الرجل اذا صلى عليه عند رأسه.

۸) فقه الرضا عليه السلام ۱۷۷ ـ فاذا صلّيت على جنازة مؤمن فقف عند صدره او عند وسطه.

وتقدم في رواية ابن هبيرة (٧) من باب (٦) استحباب ايـذان

⁽١) الحسين ـ صا. (٢) الرجال ـ يب خ. (٣) المرأة ـ خ يب.

الناس بموت المسلم قوله صلى الله عليه وآله ما من مسلم يموت فيصلى عليه ثلاث صفوف من المسلمين الآ وجبت له الجنة. وفي الرضوى (٤) من باب (٩) كيفيّة صلوة الميّت قوله عليه السّالم يقوم الامام عند وسط الرجل وصدر المرأة. وياتى فى احاديث الباب التالى ومايتلوه و باب (٢٦) انّه لايصلّى على الجنازة بحداء و باب (٢٧) حكم من فاتته حكم سبق المأموم الامام فى التكبير و باب (٢٨) حكم من فاتته بعض التكبيرات و باب (٣١) قصّة الصّلوة على النّبى صلّى الله عليه وآله ما يدلّ على ذلك.

(۲٤) استحباب وقوف الامام في مصلاة حتى يرى الجنازة على ايدى الناس ١٤٤) استحباب وقوف الامام في مصلاة حتى يرى الجنازة على ايدى الناس

عن ابيه عن حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه عليهماالسلام ان علياً علياً علياً علياً علياً علياً علياً علياً علياً عليه السلام كان اذا صلى على جنازةٍ لم يبرح من مصلاه حتى يراها على ايدى الرجال.

۲۶۶۲ (۲) فقه الوضاعليه السلام ۱۷۸ ـ ولاتبرح من مكانك حتى ترى الجنازة على ايدى الرجال.

وتقدّم في رواية يونس(١٢) من باب(٩)كيفيّة صلوة الميّت قوله عليهالسّلام ولايبرح حتى يحمل السرير من بين يديه.

(٢٥)بابان خير الصفوف في الصلوة على الميّت المؤخّر وانّه اذا صلّى الرجلان على الجنازة وقف احدهما خلف الآخر و لا يقوم بجنبه

۱۷۶ (۱) كافى ۱۷٦ ج ٣ - تهديب ٣١٩ ج ٣ - على (بن ابراهيم - كا)عنابيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله(۱)خير الصفوف في الصلوة المقدّم و خير

⁽١) النبي (ص) ـ يِب.

الصفوف فى الجنائز المؤخّر قيل يا رسول الله ولم؟ قال صار سترةً للنساء العلل ٣٠٦ ابى (ره) قال حدثنا احمد بن ادريس عن احمد بن محمّد بن عيسى عن محمّد بن ابراهيم النوفلى قال اخبرنى اسمعيل ابن ابى زياد عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن آبائه عن على بن أبى طالب عليهم السّلام عن النّبى صلّى الله عليه وآله مثله. الجعفريات ٣٣ ـ باسناده عن على عليه السّلام نحوه. الدعائم ١٥٤ ج ١ ـ عن على عليه السّلام نحوه.

الصلوة على الجنائز فقال النبى صلّى الله عليه وآله افضل المواضع فى الجنائز فقال النبى صلّى الله عليه وآله افضل المواضع فى الصلوة على الميّت الصفّ الاخير فتأخّر نالى الصف الأخير فبقى فضله على ما ذكره عليه السّلام.

ابيه عن يحيى (١) تهذيب ٣١٩ ج ٣ - كا ١٧٦ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن يحيى (١) بن زكر يَاعن ابيه زكر يَابن موسى عن فقيه ١٠٣ ج ١ - اليسع (٢) بن عبدالله القمى (٣) قال (٤) سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل يصلى على جنازة وحده؟ قال نعم قلت فاثنان يصليان عليها؟ قال نعم ولكن الآخر (٥) خلف الاخر ولا يقوم بجنبه.

١٤٦٦ (٤) فقه الوضا عليه السّلام ١٧٩ . و اذا صلّى الرجلان عـلى الجنازة وقف احدهما خلف الآخر ولايقوم بجنبه.

(٢٦) باب انَّه لايصلَّى على الجنازة بحذاء ولابأس بالخفُّ

(۱) تهدیب ۲۰۶ ج ۳ محتدبن یعقوب عن سهل بن زیاد کا ۱۷۶ ج ۳ محتدبن عن سهل بن زیاد عن اسمعیل بن زیاد کا ۱۷۶ ج ۳ عقد من اصحابنا عن سهل بن زیاد عن اسمعیل بن مهران عن سیفبن عمیرة عن أبي عبدالله علیه السلام قال لایصلی علی

⁽١) محمد ـ خ ل كا. (٢) القاسم ـ يب. (٣) عبيدالله ـ في يب.

⁽٤) سأل اليسع بن عبدالله القمى اباعبدالله عليه السلام فقيه . (٥) الواحد خ لكا.

الجنازة بحذاء ولابأس بالخفّ.

۲۶۹۸ (۲) فقه الرضا عليه السّلام ۱۷۹ ـ ولايـصلّى عـلى الجـنازة بنعل حذو(۱).

(٢٧) باب حكم سبق المأموم الإمام في التّكبير

على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهماالسلام قال سألته عن على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهماالسلام قال سألته عن الرجل يصلى أله ان يكبر قبل الامام؟ قال لا يكبر الامع الامام فان كبر قبله أعادالتكبير (انمااور دناه هنامع أنه مطلق بل ظاهر فى اليومية لإيراده الحميرى (ره) فى باب الصلوة على الجنازة فلعله كانت عنده قرينة تدل على ذلك).

البحار ۳۸۹ج ۸۱-کتابالمسائل باسناده عن علیبن جعفر عن آخیه موسی علیهالشلام قال سألته عن الرجل و ذکر مثله.

(۲۸) باب حكم من فاته بعض التّكبيرات

الحسين سعيد (١) تهديب ١٩٩ ج ٣ - صا ٤٨١ ج ١ - الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن عيص بن القاسم قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يدرك من الصلوة على الميت تكبيرة؟ قال يستم (٢) مابقى.

۲ اخیه موسی بن جعفر فی کتابه عن اخیه موسی بن جعفر فی کتابه عن اخیه موسی بن جعفر علیهماالسّلام قال سألته عن الرجل یدرك تكبیرةً و تكبیرتین علی میّت كیف یصنع؟ قال یتم ما بقی من تكبیره و یبادر رفعه(۳) و یخفف.

٣) ٤٤٧٢) تهذيب ٢٠٠ج ٣ - استبصار ٤٨١ج ١ - احمدبن محمد (بن

⁽١) اى: بنعل يحتذي به. (٢) يتم خ ل يب. (٣) يبادره برفعه خ.

عيسى ـ يب) عن الحسن بن على بن فضال عن أبى جميلة عن زيد الشحام قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الصلوة على الجنائز (١) اذا فات الرجل منها التكبيرة او الثنتان (٢) او الثلاث قال يكبر مافاته.

احمد بنادریس عن محمدبن سنان (۳)عن احمدبن النضر عن عمرو احمد بنادریس عن محمدبن سنان (۳)عن احمدبن النضر عن عمرو بن شمر (عن جابو۔یب) عن أبی جعفر علیه السّلام قال قلت له أرأیت ان فاتتنی (٤) تکبیرة او اکثر؟ قال تقضی مافاتك قلت استقبل القبلة؟ قال بلی وانت تتبع الجنازة انّ (۵)رسول الله صلی الله علیه و آله خرج علی جنازة امرأة من بنی النجار فصلی علیها فوجد الحفرة لم یمکنوا (۱) فوضعو الجنازة فلم یجیء قوم الآقال صلّی الله علیه و آله لهم صلّوا علیها. وضعو الجنازة فلم یجیء قوم الآقال صلّی الله علیه و آله لهم صلّوا علیها. ابن عیسی (عن ابیه ـ یب) عن عبد الله بن المغیرة عن عبد الله بن محمد (۷) ابن عیسی (عن ابیه ـ یب) عن عبد الله بن المغیرة عن عبد الله بن مسکان عن فقیه ۲۰۱ ـ الحلبی عن أبی عبد الله علیه السّلام (انّه ـ فقیه) فلیقض ما بقی متتابعا.

(٦) فقه الرضا ١٧٩ _ فاذا فاتك مع الامام بعض التكبير و
 رفعت الجنازة فكبر عليها تمام الخمس وانت مستقبل القبلة.

۱ عليهماالسلام (۷) الدعائم ۲۳٦ ج ۱ عن جعفر بن محمد عليهماالسلام الله قال من سبق ببعض التكبير في صلوة الجنازة فليكبر و ليدخل معهم فاذا انصرفوا أتم مابقي عليه وانصرف و اذا دخل معهم فليكبر و

⁽١) الجنازة -خ صا. (٢) الثنتين . (٣) سالم ـصا. (٤) فاتنى -خ.

 ⁽٥) فان _صا. (٦) اى: لم يمكنوا من الدفن لعدم اتمام الحفرة.

⁽٧) محمد بن احمد بن عيسى خ صا. (٨) او فقيه. (٩) في صا.

يجعل ذلك اوّل(١)صلوته.

سا) عن محمدبن الحسين عن النضر بن شعيب عن خالدبن ماد(٢) عن محمدبن الحسين عن النضر بن شعيب عن خالدبن ماد(٢) القلانسي عن رجل عن أبى جعفر عليه السلام قال سمعته يقول في الرجل يدرك مع الامام في الجنازة تكبيرة او تكبير تين فقال يتم التكبير و هو يمشى معها فاذا لم يدرك التكبير كبر عند القبر فان كان ادركهم وقد دفن كبر على القبر.

۹) تهدیب ۲۰۰ ج ۳ - استبصار ۴۸۱ ج ۱ - سعدبن عبدالله عن الحسن بن موسى الخشاب عن غیاث بن کلوب عن اسحق بن عمّار عن أبى عبدالله عليه السّلام كان يقول عن أبى عبدالله عليه السّلام كان يقول لا يقضى ما سبق من تكبير الجنائز (۳).

قال الشيخ (ره) فالوجه في هذه الرواية أنه لايقضي كماكان يبتدىء من الفصل بينهما(١)بالدعاء وانّما ينقضي منتابعاً عملي ما فصّله الحلمي.

(۲۹) باب حكم الصلوة على جنازتين توضع احداهما في اثـناء الصلوة على الأخرى

۱۹۰ (۱) کافی ۱۹۰ ج ۳ - یب ۳۲۷ ج ۳ - محمدبن یحیی عن العمرکی (بن علی - یب) عن علی بن جعفر عناخیه موسی بن جعفر علیه ماالسلام قال سألته عن قوم کبروا علی جنازة تکبیرة او اثنتین ووضعت معهاأخری کیف یصنعون (بها - خ کا)؟ قال ان شاؤا ترکوا الأولی حتی یفرغوا من التکبیر علی الاخیرة وان شاؤا رفعوا الأولی فاتموا مابقی علی الاخیرة کل ذلك لابأس به وسائل ۱۲۹ ج ۳ -

⁽١) أقل ـخ الدعاثم. (٢) خلف بن زياد ـصا. (٣) الجنازة ـصا. (٤) بينها ـخ.

الحميرى فى قرب الاسناد عن عبدالله بن الحسن عن جده على بن جعفر مثله.

۱۷۹ ـ وان كنت تصلّى على الجنازة و جاءت الاخرى فصلّ عليهما صلوةً واحدةً بخمس تكبيرات وان شئت استانف(۱)على الثانية.

(٣٠) باب أنّه تكفى صلوة واحدة على جنائز متعدّدةٍ و حكم ترتيبها في الوضع

١٨٤ (١) كافي ١٧٤ ج ٣ ـ محمدبن يحيى عن يب ٣٢٢ ج ٣ ـ صا ٤٧٢ ج ١ _ محمد بن احمد (بن يحيى _ صا) عن احمد بن الحسن بن على عن عمروبن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار (بن موسى ـ يب) (الساباطي -كا صا) عن أبي عبدالله عليه السلام في الرجل يصلّى على ميّتين او ثلاثة موتى(٢)كيف يصلّى عليهم؟ قال انكان ثلاثة او اثنين او عشرة او اكثر من ذلك فليصلّ عليهم صلوةً واحدةً يكتر عليهم خمس تكبيراتٍ كما يصلّي على ميّتٍ واحدٍ وقد(٣)صلّي عليهم جميعاً يضع ميَّتاً واحداً ثمَّ يجعل(١) الآخر الى أليـة الأوَّل ثـمَّ يـجعل رأس الثالث الى ألية الثاني شبه المدرّج حتى يفرغ منهم كلّهم ماكانوا فاذا سواهم هكذا قام في الوسط فكبر خمس تكبيرات يفعل كما يفعل اذا صلَّى على ميَّتٍ واحدٍ سأل فانكان الموتى رجالاً و نساءً قـال يـبدأ بالرّجال فيجعل رأس الثاني الى الية الأوّل حتى يفرغ من الرجال كلّهم ثم يجعل رأس المرأة الى ألية الرجل الأخير ثم يجعل رأس المرأة الأُخرى الى ألية(٥)المرأة الأولى حتى يفرغ منهم كلهم فاذا سوى

⁽١) استانفت ـخ فقه الرضا. (٢) اموات ـخكا. (٣) و من صلّى ـصا.

⁽٤) يضع -خ ل يب -جعل -خ صا. (٥) رأس -يب خ صا.

هكذا قام فى الوسط وسط الرجال فكتر (و صلّى ـ يبكا) عليهم كما يصلّى على ميت واحد (يبكا ـ (و -خ) سئل عن ميت صلّى عليه فلما سلّم الامام فاذا الميت مقلوب رجلاه الى موضع رأسه قال يسوّى و تعاد الصلوة عليه وان كان قد حمل مالم يدفن فان كان قد دفن فقد مضت الصلوة (و ـ يب) لا يصلّى عليه و هو مدفون).

المقنع ٢١ ـ روى اذا اجتمع ميتان او ثلاثة موتى او عشرة فصل عليهم جميعاً صلوةً واحدةً تضع ميتاً واحداً ثم تجعل الآخر الى ألية الرجل ثم تجعل واس الشالث الى ألية الشانى شبه المدرّج تجعلهم على هذا ما بلغوا منالموتى وقم فى الوسط و كبر خمس تكبيرات تفعل كما تفعل اذا صلّيت على واحدة.

عبدالله بن جعفر عنابراهيم بن مهزيار عناخيه على بن الحسين عن عبدالله بن جعفر عنابراهيم بن مهزيار عناخيه على بن مهزيار عن الحمد بن الحسن بن على بن فضال ١٧٥٣ ج ٣ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكيو عن بعض اصحابه عن أبى محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكيو عن بعض اصحابه عن أبى عبدالله عليه السلام في جنائز الرجال والصبيان (والنساء _ يب _كا) قال يضع (١)النساء ممايلي القبلة والصبيان دونهم (٢)والرجال دون ذلك ويقوم الامام ممايلي الرجال.

٤٤٨٤ (٤) الدعائم ٢٣٥ ج ١ عن على عليه السلام الله قال اذا اجتمعت الجنائز صلّى عليها معاً بصلوةٍ واحدةٍ و يجعل الرجال مما يليه والنساء متايلي القبلة (٣)وكذلك اذا اجتمع رجال و صبيان و خنائي و نساء جعل الرجال متايلي الامام ثمّ الصيبان ممّا يلي الرجال ثمّ الخنائي ممّايلي الصبيان ثمّ النساء ممايلي الخنائي ممّايلي الصبيان ثمّ النساء ممايلي الخنائي _خ).

⁽١) توضع ـ يب صا. (٢) دونهن ـ يب. (٣) الرجال ـ خ ل.

2500 (٥) فقه الوضا ١٧٨ عليه السلام فاذا اجتمع جنازة رجل و امرأة و غلام و مملوك فقدم المرأة الى القبلة و اجعل المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك والرجل بعد الغلام متايلي الامام و يسقف الامام خلف الرجل في وسطه و يصلى عليهم جميعاً صلوة واحدة.

1 كافى الأشعرى عن محمد بن عبد الجبّار عن صفوان بن يحيى عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليه السّلام قال سألته عن الرجال والنساء كيف يصلّى عليهم؟ قال الرجل (١) أمام النساء مما يلى الاحمام يصفّ بعضهم على اثر بعض (٢).

المناع (٧) تهذيب ٣٢٢ج ٣- كافي ١٧٥ ج ٣- استبصار ٤٧٢ ج ١ - حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عشمان عن عبدالوحسن ابن أبى عبدالله قال سألت اباعبدالله على عن جنائز الرجال والنساء اذااجتمعت؟ فقال يقدّم الرجال في كتاب على عليه السلام.

(۱ عیسی - ۱ عن محمد ابن أبی عمیر عن حماد عن زرارة (بن عیسی - صا) عن محمد ابن أبی عمیر عن حماد عن زرارة والحلبی عن أبی عبدالله علیه السّلام قال فی الرّجل و المرأة کیف یصلّی علیه ما؟ فقال یجعل الرّجل و المرأة (۳)و یکون الرجل ممایلی الامام.

٩٤٤٨٩ (٩) كافي ١٧٤ ج٣ عدة من اصحابنا عن تهذيب ٣٢١ ج٣ -١٠ استبصار ٤٧١ ج ١ ـ سهل بن زيادعن احمد بن محمد ابن أبي نصر عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال سألته كيف

⁽١) الرجال _خ ل. (٢) بعضهم _خ يب. (٣) وراء المرأة _صا.

يصلّى على الرجال والنساء؟ فقال يبوضع الرجـل(١)مـمّايلي الرجـال والنساء خلف الرجال.

الخلاف ۱۱۰ عن عقاربن ياسر قال أخرجت جنازة الحسن والحسين أمّ كلثوم بنت على و ابنها زيد بن عمر وفي الجنازة الحسن والحسين عليهماالسلام و عبدالله بن عباس و ابوهريرة فوضعوا جنازة الغلام متايلي الامام والمرأة و راءه و قالوا هذا هو السّنة.

٣٢٧ على العلم المحابنا عن تهديب ٣٢٢ ج ٣ عدة من اصحابنا عن تهديب ٣٢٢ ج ٣ صا ٤٧١ ج ١ سهل بن زياد عن محمدبن سنان عن طلحة بن زيد عن أبى عبدالله عليه السلام قال فقيه ١٠٦ ج ١ كان (عملي عليه السلام وقيه) اذا صلى على المرأة والرجل قدّم المرأة وأخر الرجل و اذا صلى على العبد وأخر الحرّو اذا صلى على الكبير والصغير قدّم الصغير وأخر الكبير.

الحسين (۱۲) تهدیب ۳۲۳ ج ۳ - صا ۴۷۲ ج ۱ - علی بن الحسین (بن بابویه - صا) عن محمدبن احمدبن (علی بن - یب) الصلت عن عبدالله بن الصلت عن ابن أبی عمیر عن حمادبن عثمان عن عبیدالله (۲) الحلبی قال سألته عن الرجل والمرأة یصلّی علیهما؟ قال یکون الرجل بین یدی المرأة مما یلی القبلة فیکون رأس المرأة عند ورکی الرجل مما یلی یساره و یکون رأسها أیضا ممایلی یسار الامام ورأس الرجل مما یلی یمین الامام.

حمل الشيخ (ره) الأخبار الواردة في الشرتيب على الاستحباب دون الوجوب واستشهدبرواية هشام بن سالم.

١٤٩٣ (١٣) تهديب ٢٢٤ج ٣ - صا ٤٧٣ ج ١ - على بن الحسين

⁽١) الرجال -خ يب. (٢) عبدالله -خ ل صا.

عن سعدبن عبدالله عن احمد بن محمد عن على بن الحكم و محمد بن اسمعيل بن بزيع عن فقيه ١٠٦ ج ١ - هشام بن سالم عن أبى عبدالله عليه السلام (انه _ فقيه) قال لابأس بأن يقدّم الرجل و تؤخّر المرأة و (٢) تقدم المرئة (١) و يؤخّر الرجل، يعنى: في الصلوة على الميت.

وتقدم في رواية سماعة (٦)من باب (٩)كيفية صلوة الميت قوله سألته عن جنائز الرجال والنساء اذااجتمعت؟ فقال عليه السلام يبقدم الرجل قدام المرأة قليلاً و توضع المرأة اسفل من ذلك قبليلاً عند رجليه و يقوم الامام عند رأس الميت فيصلى عليهما جميعا.

وياتى فى رواية الصفّار (١) من باب (٩) حكم جعل الميّتين على جنازةٍ واحدة منابواب الدفن قوله يحملان على سريرٍ واحدٍ و يصلّى عليهما فوقع عليه السّلام لا يحمل الرجل مع المرأة على سريرٍ واحد. وفي رواية القدّاح (١) من باب (٨٥) انه لومات اثنان بغير سبب الغرق والهدم واقترنااو اشتبه السابق لم يرث احدهما من الآخر من ابواب الميراث قوله عليه السّلام ماتت أمّ كلثوم عليه السّلام بنت عليّ عليه السّلام وابنها زيدبن عمر بن الخطاب فى ساعة واحدة لا يدرى ايهما هذا هلك قبل فلم يورث احدهما من الاخر وصلّى عليهما جميعا هذا يناسب الباب ان كان المراد من قوله صلّى عليهما جميعا انّه صلّى عليهما معاصلوة واحدة.

(٣١) باب قصّة الصلوة على النبى صلّى الله عليه و آله قال الله تعالى (في سورة الاحزاب آيه ٥٦): ﴿إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ فِا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلِيماً ﴾ .

١٤٤٩٤ (١) كافي ٤٥٠ ج ١ _ محمدبن الحسين عن سهل بن زياد

⁽١) و يؤخر الرجال وتقدّم المرأة _خ يب صا.

عنابن فضال عن على بن النعمان عن أبي مويم الأنصارى عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له كيف كانت الصلوة على النبى صلّى الله عليه وآله؟ قال لمّا غسله اميرالمؤمنين عليه السلام و كفّنه سجّاه ثمّ ادخل (١)عليه عشرة فداروا حوله ثمّ وقف اميرالمؤمنين عليه السّلام في وسطهم فقال ﴿إِنَّ اللهَ وَ مَلاَئِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النّبِيّ يُا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلّمُوا فقال ﴿إِنَّ اللهَ وَ مَلاَئِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النّبِيّ يُا أَيُّهَا الّذِينَ آمَنُوا صَلّوا عَلَيْهِ وَسَلّمُوا فقال ﴿إِنَّ اللهَ وَ مَلاَئِكَ مُنَا اللهُ وَ مَلْهُ اللّهُ عَلَيْهِ اللهُ المدينة واهل العوالي (٣) مناقب ابن شهر آشوب ٢٣٩ ج ١ - وسئل الباقر عليه السّلام العوالي (٣) مناقب ابن شهر آشوب ٢٣٩ ج ١ - وسئل الباقر عليه السّلام كيف كانت الصلوة على النبي صلّى الله عليه و آله وذكر مثله.

المؤمنين عليه العلبي عن أبى عبدالله عليه السلام قال اتى العباس امير عن حماد عن العلبي عن أبى عبدالله عليه السلام قال اتى العباس امير المؤمنين عليه السلام فقال يا على ان النّاس قد اجتمعوا انّ يدفنوا رسول الله صلّى الله عليه وآله فى بقيع المصلّى وانّ يؤمّهم رجل منهم فخرج امير المؤمنين عليه السّلام الى الناس فقال يا ايتها الناس انّ رسول الله عليه وآله امام (٤) حيّاً و ميّتاً وقال انّى ادفن فى البقعة التى أقبض فيها ثمّ قام على الباب فصلّى عليه ثمّ أمر النّاس عشرةً عشرةً يصلّون عليه ثمّ يخرجون.

۱ - روینا عن جعفربن محمد علیه ما الدعائم ۲۳۶ ج ۱ - روینا عن جعفربن محمد علیه ما السلام انّه ذکر وفاة رسول الله صلّی الله علیه و آله فقال لمّا غسّله علی علیه السلام و کفنه اتاه العبّاس بن عبدالمطلّب فقال یا علیّ انّ الناس قد اجتمعوا لیصلّوا علی رسول الله صلی الله علیه و آله و رأوا ان یدفن فی

⁽١) وادخل عليه عشرة عشرة ـالمناقب. (٢) مثل ما يقول ـالمناقب.

⁽٣) العوالي هي أماكن بأعلى اراضي المدينة و ادناها من المدينة على اربعة اميال.

⁽٤) امامنا _خ كا.

البقيع و ان يؤمهم في الصلوة عليه رجل منهم فخرج على عليه السلام عليهم فقال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه و آله كان الماما حياً و ميتاً وانه لم يقبض نبى الآدفن في البقعة التي مات فيها قالوا اصنع ما رأيت فقام على عليه السلام على باب البيت فصلى على رسول الله صلى الله عليه و آله و قدّم الناس عشرة عشرة يصلون عليه و ينصرفون.

السّلام قال الناس كيف الصلوة عليه صلّى الله عليه وآله؟ فقال على السّلام قال الناس كيف الصلوة عليه صلّى الله عليه وآله الله عليه وآله الله عليه السّلام انّ رسول الله صلى الله عليه وآله امام (۱) حيّاً و ميّتاً فدخل عليه عشرة عشرة فصلّوا عليه يوم الاثنين وليلة الثلثاء حتى الصباح و يوم الثلثاء حتى صلّى عليه الأقرباء والخواص ولم يحضر اهل السقيفة وكان على عليه السّلام انفذ اليهم بريدة و انّما تمت بيعتهم بعد دفنه اعلام الورى للطبوسي ١٤٤ - قال ابان و حدثنى ابوم ومريم عن أبى جعفر عليه السّلام و ذكر مثله الى قوله و يوم الثلثاء (ثمّ قال) حتى صلّى عليه صغيرهم و كبيرهم و ذكرهم و انثاهم و ضواحى (۲) المدينة بغير إمام الخبر.

القمى فى كفاية الاثر عن على بن الحسن بن محمد عن هرون بن القمى فى كفاية الاثر عن على بن الحسن بن محمد عن هرون بن موسى عن محمد بن على بن معمر عن عبدالله بن معبد عن موسى بن ابراهيم عن عبدالكريم بن هلال عن اسلم عن ابى الطفيل عن عمار قال الما حضرت رسول الله صلى الله عليه و آله الوفاة دعا بعلى عليه السلام فساره طويلاً وساق الخبر فى كيفية تجهيزه الى ان قال ثم قام اى على فسارة طويلاً وساق الخبر فى كيفية تجهيزه الى ان قال ثم قام اى على

⁽١) امامنا خ كا خ اعلام الورى. (٢) ضاحية كلّ بلدٍ: ناحيتها البارزة.

عليه السلام ـ على الباب و صلّى عليه ثـمّ امـر النـاس عشـراً عشـراً يصلّون عليه ثمّ يخرجون.

(٦) فقه الوضا عليه السلام ١٨٨ ـ قال جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله اوصى الى على عليه السلام ان لا يغسلنى غيرك (الى ان قال ١٨٩) ثم قام عليه السلام على الباب فصلى عليه ثم امرالناس عشرةً عشرةً يصلون عليه ثم يخرجون.

بن قيس الهلالى عن سلمان الفارسى (رض) أنّه قال اتيت علياً عليه السلام و هو يغسل رسول الله صلى الله عليه وآله وقد كان اوصى ان لا يغسله غير على عليه السلام و اخبر أنّه لايريد أنّ يقلب منه عضوا الا قلّب له وقد قال اميرالمؤمنين عليه السّلام من يعيننى على غسلك يا رسول الله قال جبرئيل فلما غسله وكفّنه ادخلنى و ادخل اباذر و المقداد و فاطمة و حسنا و حسينا عليهم السّلام فتقدم و صففنا خلفه فصلى عليه و عايشة فى الحجرة لاتعلم قد اخذ جبرئيل ببصرها ثم ادخل عشرة من المهاجرين و عشرة من النصار فيصلون و يخرجون حتى لم يبق من المهاجرين و الانصار الاصلى عليه الخبر.

الحسن موسى بن جعفر عن ابيه عليه السلام قال كان فيما أوصى به الحسن موسى بن جعفر عن ابيه عليه السلام قال كان فيما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله ان يدفن في بيته الذي قبض فيه و يكفن بثلاثة اثواب احدها يمان ولا يدخل قبره غير على عليه السلام ثم قال يا على كن انت وابنتي فاطمة والحسن والحسين وكبروا خمساً وسبعين تكبيرة وكبر خمساً وانصرف و ذلك بعد ان يؤذن لك في

الصلوة قال على عليه السلام بابى انت وامى(١)من يأذن لى بها قال جبرئيل عليه السلام يؤذن لك بها قال ثمّ رجال اهل بيتى يصلّون على افواجاً (٢)افواجاً ثمّ نساؤهم ثمّ الناس من بعد ذلك قال ففعلت.

اجازة على حدثنا ابوالحسن على بن الحسن بن فضّال قال حدثناالحسين بن النضرقال حدثنا ابوالحسن على بن الحسن بن فضّال قال حدثنا البي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابي عن احمد بن عبدالله بن عبدالملك قال حدثنا عبدالرحن المسعودي عن عمروبن حريث الأنصاري عن الحسين بن سلمة البناني عن أبي خالدالكابلي عن أبي جعفر محمّد بن على الباقر عليهماالسلام قال لمّا فرغ اميرالمؤمنين عليه السّلام من تغسيل رسول الله صلّى الله عليه و آله و تكفينه و تحنيطه اذن للناس وقال السّلام بينه و بينهم وقال ﴿إِنَّ الله وَ مَلْ الله وَ الله وَ الله و اله

الخطّاب عن على بن سيف عن عمروبن شمر عن جابر عن أبى جعفر الخطّاب عن على بن سيف عن عمروبن شمر عن جابر عن أبى جعفر عليه السلام قال لمّا قبض النّبى صلّى الله عليه وآله صلّت عليه الملائكة والمهاجرون والانصار فوجاً فوجاً قال و قال اميرالمؤمنين عليه السلام سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول في صحّته و سلامته انّما أنزلت هذه الآية على في الصلوة على بعدقبض الله لى ﴿إِنَّ اللهَ وَمَـالأَيْكَتُهُ النّا لَهُ عَلَى اللهُ وَمَـالأَيْكَتُهُ وَسَلّمُوا تَسْلِيماً ﴾.

وتقدّم في رواية ابيمريم (١٠)من باب(٧)عدد اثواب الاكفان من

⁽١) قال على عليه السّلام و من ـ البحار. (٢) فوجاً فوجاً ـ البحار.

الواجب والندب من ابواب تحنيط الميت وتكفينه قوله وكيف صلّي عليه صلى الله عليه وآله؟ قال عليه السّلام سجّي بثوبٍ و جُعِل وسط البيت فاذا دخل (عليه _خ) قوم داروا به وصلوا عليه و دعوا له ثمّ يخرجون و يدخل آخرون.

أبواب الدفن

(۱) باب وجوب دفن الميّت المسلم و استحباب تعجيله في اللّيل مات او في النّهار وجواز الوصيّة بالدّفن ليلاً لغرض

١٥٠٤ (١) كافي ١٣٧ ج ٣- يب ٤٢٧ ج ١- ابو على الاشعرى عن محتدبن سالم عن احمد بن النضر عن عمروبن شمر عن جابوعن أبى جعفر عليه السلام قال فقيه ٨٥ ج ١ - قال رسول الله (يا معشر الناس كا يب) لا الفين (١) (منكم - فقيه) رجلاً مات له ميت ليلاً فانتظر به الصبح ولا رجلاً مات له ميت نهاراً فانتظر به الليل لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله (٢) فقال الناس وانت يا رسول الله يرحمك الله.

٤٥٠٥ (٢) فقيه ٩٠ج ١ ـ قال رسولالله صلّى الله عليه و آله وسلّم كرامة الميّت تعجيله.

۳۰۶۰۹ (۳) کافی ۱۳۸ ج ۳ ـ یب ٤٢٨ ج ۱ ـ محمدبن یحیی عن محمدبن احمد عن العباس بن معروف عن الیعقوبی عن موسی بن عیسی عن محمدبن میسر عن هرون بن الجهم عن السکونی عن ابی عبدالله علیه السلام قال و سول الله صلی الله علیه و آله اذا مات المیت عبدالله علیه الجعفریات) (اول النهار - خ کا ـ یب) فلایقیل الآفی قبره الجعفویات ۲۰۷ ـ باسناده عن علی بن أبی طالب علیه السلام قال قبره الجعفویات ۲۰۷ ـ باسناده عن علی بن أبی طالب علیه السلام قال

⁽١) لا القين -خ. (٢) رحمكم الله ـ يب.

قال رسول الله صلّى الله عليه وآله و ذكر مثله (وزاد) فاذامات فى آخر النهار فلايبيت إلّا فى قبره الدعائم ٢٣٠ ج ١ ـ عن على عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال اذا مات الميّت فى اوّل النهار و ذكر نحو ما فى الجعفريّات.

۱۱۶ (٤) العلل ۲٦٨ - العيون ١١٤ - ج ٢ - (بالاسناد المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في حديث العلل قال) فان قال(۱) فلم امر بدفنه؟ قيل لئلا يظهر الناس على فساد جسده و قبح منظره و تغيّر ريحه ولا يتأذّى به الاحياء بريحه و بما يدخل عليه من الآفة (والدنس - علل) والفساد وليكون مستوراً عن الاولياء والاعداء فلايشمت عدة (۲) ولا يحزن صديق (۳).

۱۹۵۱ (۵) تهدیب ۱۷۲ ج ٦ محتدبن احمدبن یحیی عنابراهیم بن هاشم عناحمدبن محتد ابن أبی نصر عن حقاد بن عیسی عن أبی عبدالله علیه السلام قال قال رسول الله صلّی الله علیه و آله یوم بدر لاتواروا الاکمیشاً یعنی به: من کان ذکره صغیراً. وقال لایکون ذلك الاقی کرام الناس قل ۲۰۵ ج ٣ محتد بن مکی الشهید فی الذکری عن حتاد اللحّام عن الصادق علیه السّلام انّ النبی صلّی الله علیه و آله فی یوم بدر امر بمواراة کمیش الذکر، ای صغیره. وقال انّه لایکون الآفی کرام الناس الخلاف ۱۰۹ ما اذا اختلط قتلی المسلمین بقتلی المشرکین فروی عن امیرالمؤمنین علیه السّلام انّه امر بدفن من کان منهم صغیر الذکر. المبسوط ۱۰۰ اذا اختلط قتلی المسلمین بالمشرکین روی انّ امیر المؤمنین علیه السّلام قال ینظر مؤتزرهم فمن کان صغیر الذکر یدفن. المؤمنین علیه السّلام قال ینظر مؤتزرهم فمن کان صغیر الذکر یدفن.

⁽١) قيل علل خ. (٢) عدوه عيون. (٣) صديقه عيون.

اسرعوا بالجنائز ولا تدتوابها.

والدى (قده) عن الفقيه محمد بن نما عن الفقيه محمد بن ادريس عن عربى بن مسافر عن الفقيه محمد بن نما عن الفقيه محمد بن الطوسى عربى بن مسافر عن الياس بن هشام الحائرى عن أبى على عن الطوسى عن المفيد عن محمد بن احمد بن احمد بن الحسين بن سعيد عن ابيه عن عبدالرحمن سعد بن عبدالله عن احمد بن الحسين بن سعيد عن ابيه عن عبدالرحمن ابن أبى نجران عن على ابن أبى حمزة عن عبدالرحيم القصير قال سألت ابساجعفر عليه السلام عن قبر اميرالمؤمنين عليه السلام فقال: اميرالمؤمنين مدفون في قبر نوح عليه السلام الى ان ذكر وصيته عليه السلام وفيه الذامت فغسلاني و حنطاني واحملاني بالليلة سرّاً ـ الى ان قال السلام وفيه الذامت فغسلاني و حنطاني واحملاني بالليلة سرّاً ـ الى ان قال ـ وادفناني مع من يعينكما على دفني بالليل وسويًا.

۱۹۱۱ (۸)وفیه ۶۰ ـ وقفت فیکتاب ما صورته قـال اسحق.ن عبدالله بن (ابی ـخ) مروان سألت اباجعفر محمّدبن علی علیهماالسّلام کمکان سنّ علی بن أبیطالب یوم قتل (الی انّ قال) قلت این دفن؟ قال بالکوفة لیلاً.

٩/٥١٢ (٩) مستدر ٢٠٣٠ - الشيخ الطوسى فى اماليه عن أبى عمر عبدالواحد بن محمّد عن أبى الحسن محمّد بن محمّد عن ابن عقدة عن احمد بن يحيى عن عبدالرحمٰن بن شريك عن ابيه عن ابى اسحق عن عبدالله ابن أبى بكر ابن عمرو عن ابيه قال توفّىٰ رسول الله صلى الله عليه و آله (الى ان قال) و دفن ليلة الاربعاء.

۱۰) مستدرك ۲۰۶ج ۲-البحار ۲۰۶ج مصباح النوار عن جعفربن محمد عن آبائه عليهمالسلام قال مكثت فاطمة عليهاالسلام بعد النبى صلى الله عليه وآله خمسة وسبعين يـوما ثـم

مرضت (الى ان قال) و ماتت من ليلتها فدفنها قبل الصباح.

۱۱) البحار ۳۹۰ ج ۸۱ مصباح الانوار عن أبي جعفر قال قالت فاطمة لعلى عليه السلام الله اوصيك في نفسي وهي احب الانفس الى بعد رسول صلى الله عليه وآله اذا أنامت فعسلني بيدك و حنطني و كفتى وادفتى ليلا ولا يشهدني فلان و فلان و استودعتك الله تعالى حتى القاك جمع الله بيني و بينك في داره و قرب جواره.

١٥١٥ (١٢) كشف الغمة ٥٠٢ ج ١ ـ روى ابن بابويه عن محتد بن على عليهما السّلام انّ فاطمة عليها السّلام دفنت ليلا.

الهمدانی (رض) قال حدثنا علی بن ابراهیم بن هاشم قال حدثنایاسو الهمدانی (رض) قال حدثنا علی بن ابراهیم بن هاشم قال حدثنایاسو الخادم قال لمآکان بیننا و بین طوس سبعة منازل (ثم ذکر وفاة علی بن موسی الرضا علیه السلام الی ان قال ۲٤۲) و کان محمدبن جعفر بن محمداستأمن الی المأمون و جاء الی خراسان و کان عم أبی الحسن علیه السلام فقال (له _خ) المأمون یا ابا جعفر اخرج الی الناس و أعلمهم ان ابا الحسن لایُخْرَجُ الیوم و کره ان یخرجه فتقع الفتنة فخرج محمد بن جعفر الی الناس فقال ایهاالناس تفرقوا فان آباالحسن علیه السلام لی لایخرج الیوم فتفرق الناس فعسل (۱) ابوالحسن علیه السلام فی اللیل و دفن.

۱۹ (۱٤) احتجاج الطبوسى ۹۱ ج ۲ ـ و من سؤال الزنديق الذي سئل اباعبدالله عليه السلام عن مسائل كثيرة (الى ان قال) قال فأخبرنى عن المجوس كانوا اقرب الى الصواب فى دهرهم أم العرب؟ قال عليه السلام العرب فى الجاهليّة كانت اقرب الى الدين الحنيفيّ من المجوس (الى ان قال) وكانت المجوس ترمى الموتى فى الصحارى

⁽١) وغسل ـخ العيون.

والنواويس(١)والعرب تواريها في قبورها و تلحدلها(٢)و كذلك السنة على الرسل ان اوّل من حفرله قبر آدم ابوالبشر عليه السلام وألحد له لحد.

وتقدم فى رواية ذريح (٧) من باب (١١) استحباب نقل المحتضر الى مصلاه من ابواب الاحتضار فاذا مات الميّت فخذ فى جهازه و عجله. وفى رواية سلمى (٩) قوله فأخذ على فى شأنها واخرجها فدفنها ليلاً. وفى رواية العوالى (٢) من باب (٢) وجوب تغسيل ميّت المسلم من ابواب غسل الميّت قوله عليه السّلام فرض على امّتى غسل موتاها (الى ان قال) و دفنها.

وفى رواية مرة (٦) قوله عليه السلام اخسأ عدو الله فانه صلّى الله عليه وآله امرنى بغسله وكفنه و دفنه.

وفى رواية ابى مريم (٨) من باب (٣) انّ المحرم اذا مات فهو كالمحلّ قوله عليه السّلام و ختروا وجهه و رأسه و دفنوه. وفي رواية سماعة (٢) من باب (٤) انّ السقط يدفن بدمه قوله السقط اذا استوى خلقه يجب عليه الغسل واللحد والكفن فقال عليه السّلام نعم كل ذلك يجب اذا استوى. وفي الرضوى (٣) ما يدلّ على وجوب دفن الميّت. وفي رواية ابن عبّاس (٧) من باب (٥) احكام الشهيد قوله أمر رسول الله صلّى الله عليه و آله بقتلى أحد أن يُنزع عنهم الحديد والجلود وان يدفنوا بدمائهم و ثيابهم.

وفى رواية الدعائم (٨) نحوه. وفى رواية ابى البخترى (١٢) قوله عليه السلام و دفنهما (اى عمّار و هاشم) فى ثيابهما و صلّى عليهما. وفى رواية عبد الرحمٰن (٤) من باب (١٥) انّه لايمس من الميّت ظفر ولاشعر قوله عليه السّلام لايمس منه شىء اغسله وادفنه. وفى كثير من

⁽١) الناووس: مقابر النصاري ـ اللسان. (٢) تلحدها ـخ.

احادیث باب(۱۸) حکم تغسیل الرجل المرأة ما یدل علی وجوب دفن المتت المسلم. وفی بعضها ما یدل علی جواز الدّفن لیلاً. وفی رواید عمار (٤٩) منه قوله علیه السّلام ولایدفنه (ای النصرانی) ولایقوم علی قبره وان کان اباه. وفی رواید العیص (٦) من باب (٢٣) انه یجزی غسل واحد لمن مات و هو جنب قوله علیه السّلام اذا مات المیّت فخذ فی جهازه و عجله.

وفي رواية فضل (١) من باب (١٦) جواز تكفين الميت من الزكوة من ابواب تحنيط الميّت و تكفينه قوله عـليهالسِّـلام انّ حـرمة بــدن المؤمن ميتاً كحرمته حيّاً فوارِ بدنه و عورته. وفي كثيرِ من احاديث باب(٢)حكم الصلوة على الميّت الّذي وجد بعضه من ابواب الصلوة على الميّت ما يدلّ على وجوب دفن الموتى. وفي رواية زرارة (٣) من باب (٣) وجوب الصلوة على جنازة من بلغ ستّاً قوله كان على عليه السلام يأمر به فيدفن. وفي روايته الأخرى(٤) قوله ثمّ امر عليه السلام بـه فدفن. وفي رواية سعد(١١)من باب(٦)استحباب ايذان الناس بـموت المسلم قوله عليه السلام و قيل له مات الرجل فقال داود عليه السلام ادفنوا صاحبكم. وفي روايتي مصباح الانوار (١ و ٢) و رواية أبي حمزة (٦)من باب(٧)جواز التوصية بعدم حضور من لايحبّ انّ يصلّي عليه مايدلَ عليٰجوازالدفن ليلا. وفي مرسلة ابن شهرآشوب (١٣) من باب (١٠)عددالتكبيرفي صلوةالميت قوله ودفنها (اي فاطمة) عليه السلام ليلاً. وفي رواية عمّار (١)من باب (١٧)انه لايصلّى على ميّتٍ قبل التكفين قوله عليه السلام ثم يصلّى عليه ثم يدفن. وفي رواية محمّد بن اسلم (مسلم _خ ل)(٢) قوله عليه السّلام ثمّ يصلّون عليه ثمّ يوارونه في قبره. وفي رواية جابر(٨) من باب(١٩) عدم كراهةالصلوة على الميت

فى وقت منالاوقات قوله عليهالسلام عجّلالميّت الى قبره الّا ان يخاف ان يفوت وقت الفريضة.

ویاتی فی جمیع احادیث البابالتالی والذی بعده مایدل علی وجوب دفن الموتی. وفی روایة ابن عباس(٤) منباب(٨)ان اوّل من جعل له النعش فاطمة علیهاالسّلام قوله فدفنّاها لیلاً. وفی مرسلة الفقیه (٣)منباب(١٧)انّه یکره ان یتبع الجنازة بالمجمرة قوله علیهالسّلام انّ ابنة رسولالله صلّیالله علیه و آله أخرج بها لیلاً. وفی روایة عمرو و زیادبن عبیدالله (عبدالله _خ ل)(٤) قوله علیهالسّلام و دفنها علیه السّلام لیلاً. وفی روایة ابن مسلم(١)من باب(٢٢)حکم توجیه المیّت السّلام لیلاً. وفی روایة ابن مسلم(١)من باب(٢٢)حکم توجیه المیّت الی قبور النبی والائمة علیهمالسّلام قوله علیهالسّلام ثمّ ردّنی فادفنّی بالبقیع. وفی روایة زیاد(٢) قوله علیهالسّلام ثمّ ردّنیالی قبر جدّتی فاطمة بنت اسد فادفنی هناك. وفی مرسلة الخرائج مثله.

وفي رواية سعد(٧) من باب(٢٥) جواز اللحد والشق قول على عليه السلام فالحداني واشرجا على اللبن. وفي رواية حنان(٦) من باب (٢٦) جواز فرش القبر بالقطيفة والساج قوله عليه السلام فاتكما تجدان فيها ساجة فادفناني فيها. وفي رواية العلاء(١) من باب(٤٩) انه اذامات مسلم في بئر محرّج قوله عليه السلام وان امكن اخراجه اخرج و غسل و دفن. وفي مرسلة فلاح السائل(٣) من باب استحباب صلوة العدية للميت من ابواب صلوة النبي والأثمة و مابقي من الصلوات المندوبات قوله صلى الله عليه وآله اذا دفنتم ميتكم و فرغتم من دفنه فليقم وارثه او قرابته او صديقه من جانب القبر. وفي رواية ابن خالد فليقم وارثه او قرابته او صديقه من جانب العبر. وفي رواية ابن خالد فليقم وارثه او قرابته او صديقه من جانب العبر. وفي رواية ابن خالد فليقم وارثه او قرابته او صديقه من جانب العبر. وفي رواية ابن خالد فليعد من باب(٩) ان من ارتكب ما يوجب الحدّ فتاب قبل ان يـؤخذ فلايحدّ من ابواب الاحكام العامة للحدود و ما يناسبها قوله فأخرجه

(ای المرجوم) امیر المؤمنین علیه السّلام فأمر فحفر له و صلّی علیه و دفنه. (۲) باب من ینتظر به و لایعجّل فی تجهیزه الدّان یتبیّن مو ته و یستیقن

الحسن احمد بن داود القمى عن ابيه عن أبى الحسن على بن الحسين محمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن المعيل عن ١٢ج٣ على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن اسمعيل بن عبد الخالق (ابن .. يب) اخى شهاب بن عبد ربّه قال قال ابوعبدالله عليه السلام فقيه ٩٦ ج ١ - خمسة ينتظر بهم (ثلاثة ايّام فقيه) الآ ان يتغيروا: الغريق والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن الخصال يتغيروا: الغريق والمصعوق والمبطون عالمهدوم والمدخن الخصال بن عبيد عن يونس بن عبدالرحمن عن اسمعيل بن عبدالخالق ابن اخى شهاب بن عبدالرب (١)مثله. الهداية ٢٥ .. قال الصادق عليه السّلام خمسة ينتظر و ذكر مثله.

٢٥١٩ (٢) فقه الرضا (ع) ١٧٣ ـ وان كان الميت مصعوقا او غريقا او مدخّناً صبرت عليه ثلاثة ايام الآ ان يتغيّر قبل ذلك.

۱۹۵۲ (۳) تهدیب ۲۳۸ج ۱ - اخبرنی الشیخ (أیده الله) عن ابی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کا ۲۱۰ ج ۳ - احمد بن مهران عن محمد بن علی عن علی ابن أبی حمزة قال اصاب (الناس - کا) بمکة سنة من السنین صواعق (کثیرة -کا) مات من ذلك خلق کثیر فدخلت علی أبی ابراهیم علیه السلام فقال مبتدئاً من غیران أسأله ینبغی للغریق والمصعوق ان یتربص به ثلاثاً لایدفن الآ ان یجیء منه ریح تدل علی موته قلت (له ـ یب خ) جعلت فداك كأنك تخبرنی (انه ـ

⁽۱) عبدرته ـخ.

كاخ يب) قد دفن ناسكثير احيآء فقال نعم يا على قد دفن ناسكثير أحياء ماماتوا الله في قبورهم.

٤٥٢١ (٤) تهديب ٣٣٨ - ١ - بهذاالاسناد عن محمدبن يعقوب عن كافي ٢٠٩ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم عن أبي الحسن (الاوّل - خكا) في المصعوق والغريق قال يتغير قبل ذلك.

۲۱۰ (۵) كافى ۲۱۰ ج ۳ ـ محمدبن يحيى عن محمدبن احمد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن أبى عبدالله عليه السلام قال الغريق يحبس حتى يتغير (۱) ويعلم أنه قدمات ثم يغسل و يكفن قال و سئل عن المصعوق؟ فقال اذا صعق حبس يومين ثم يغسل و يكفن.

احمدبن على عن عبدالله بن الصلت عن على بن الحكم ٢٠٩٢ ج ٣ محتد بن يعلى عن عبدالله بن الصلت عن على بن الحكم عن احمد بن محتد بن عيسى عن على بن الحكم عن سيف بن عميرة عن اسخق بن عمار قال سألت(٢)اباعبدالله عليه السلام عن الغريق أيغسل؟ قال نعم (يغسل -خ يب) و يُستبرأ قلت وكيف يستبرأ؟ قال يترك ثلاثة ايّام قبل ان يدفن (الا ان يتغيّر قبل فيغسل و يدفن -يب) وكذلك (ايضا -كا) صاحب الصاعقة فانهم ربّما ظنواانه (قد - يب) مات ولم يمت الدعائم ٢٢٩ ج ١ عن أبى جعفر محتد بن على عليهماالسلام انه قال في الرجل تصيبه الصاعقة قال محتد بن على عليهماالسلام انه قال في الرجل تصيبه الصاعقة قال لايدفن دون ثلاث الآ ان يتبيّن موته و يستيقن.

٤٥٢٤ (٧) الجعفريّات٢٠٧ ـ باسناده عن علىبن أبي طالب عليه

⁽١) يتيقن ـخ ل. (٢) سألته عن الغريق ـكا.

السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله احبسوا الغريق يوماً و ليلة ثم ادفنوه الدعلام 1 م ٢٢٩ ج ١ ـ عن على عليه السلام مثله.

(٣) باب انّ المصلوب يُنزل من الخشبة بعد ثلاثة ايّام و يغسّل و يدفن ولايجوز صلبه أكثر من ثلاثة ايّام

القاسم (ایده الله) عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن کا ۲۱٦ ج ۲ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن اليعقوبي عن موسى بن عيسى عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن اليعقوبي عن موسى بن عيسى عن محمد بن ميسر عن طرون بن الجهم عن السكوني عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله لا تقروا المصلوب بعد (۱) ثلاثة (ایام ـ یب ـ خ کا) حتى ینزل و یدفن.

كافى ٢٦٨ ج٧ - يب ١٥٠ ج ١٠ - على (ابن ابراهيم -كا)عن ابيه عن التوفلي عن السكوني عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا تدعوا المصلوب (و ذكر مثله).

الجعفريّات ٢٠٩_باسناده عن على عليه السّلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله و ذكر مثله.

۲۶۲ (۲) کافی ۲۶۲ ج ۷ میب ۱۳۵ ج ۱۰ علی (بن ابراهیم - کا) عن ابیه عن النوفلی عن فقیه ۶۸ ج ۶ مالسکونی (۲)عن أبی عبدالله علیه السلام (قال خ) انّ امیرالمؤمنین علیه السلام صلب رجلاً بالحیرة (۳) ثلاثة ایام ثمّانزله فی الیوم الرابع (۶)فصلی علیه و (۰)دفنه

⁽١) فوق ـ جعفريّات.

⁽٢) وفي رواية السكوني عن جعفر بن محمّد عن ابيه عليهما السّلام انّ عليّا عليه السّلام - فقيه.

 ⁽٣) الحيرة: البلد القديم بظهر الكوفة.
 (٤) في الرابع ـ يب فقيه.

الجعفريّات ٢٠٩ ـ بالاسناد انّ عليّاً عليه السّلام قتل رجلاً بالحيرة فصلبه ثلاثة ايّام و ذكر مثله.

٤٥٢٧ (٣) فقيه ٤٨ ج ٤ ـ قال الصادق عليه السلام المصلوب ينزل عن(٦) الخشبة بعد ثلاثة ايّام و يغسل(٧) و يدفن ولا يجوز صلبه أكثر من ثلاثة ايّام فقه الوضا عليه السّلام ١٧٥ ـ وان كان الميّت مصلوباً أنزل من خشبته وذكر مثله.

۱۵۲۸ (٤) دعائم الاسلام ۲۷۷ ج ۲ عن امیرالمؤمنین علیه السلام انه أتی بمحارب(۸) فأمر بصلبه حیّاً فجعل خشبةً قائمةً ممایلی القبلة وجعل قفاه و ظهره ممایلی الخشبة ووجهه ممایلی الناس مستقبل القبلة فلمامات ترکه ثلاثة ایّام ثمّ امر به فأنزل وصلّی علیه و دفن.

وتقدّم فى رواية الجعفريّات(١١)من باب(١)فضل الصلوة على الميّت من ابوابها قوله عليهالسّلام فلمّا صُلِبَ ومات صلّى عليه (٤)بابان المرأة اذاماتت وفى بطنها ولديتحرّك يشقّ بطنها ويخرج الولدثم يخاط واذامات فى بطنها الولد فيتخوّف عليها فلابأس ان يدخل الرجل يده فيقطعه و يخرجه اذا لم يرفق به النساء و حكم ملتزمين اذا مات احدهما

١٥٢٩ (١) تهديب ٣٤٣ ج ١ - احمدبن محمد عن الحسن بن على بن يقطين عن اخيه الحسين عن على بن يقطين قال سألت اباالحسن

⁽٥) ثمّ -جعفريات. (٦) من خ ل. (٧) و غسّل و دفن فقه الرضا عليه السّلام.

⁽٨) المراد بالمحارب الذي يصلّى عليه هو المسلم الذي جرّد السلاح لإخافة الناسكما في المجمع فانّه بعد ذكر الآية و تفسيرها قال و عند الفقهاء كلّ من جرّد السلاح لإخافة النّاس في برّ أو بحرٍ ليلاّ او نهاراً ضعيفاً كان او قويّاً من أهل الريبة كان اولم يكن ذكراكان او أنثى فهو محارب.

موسى عليه السّلام عن المرأة تموت و ولدها في بطنها يتحرّك؟ قال يشق عن الولد.

القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن ١٥٥٢ ج ٣ حميد بن القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن ١٥٥٢ ج ٣ حميد بن زيادعن الحسنبن محمدبن سماعة عن محمد ابن أبي حمزة عن على بن يقطين قال سألت العبدالصالح عليه السلام عن المرأة تموت وولدها في بطنها؟ قال يشق بطنها و يخرج ولدها.

الاسناد عن محتدبن يعقوب عن عدّةٍ من اصحابنا عن ١٥٥٢ ج ٣ ـ سهل بن زياد عن اسمعيل بن عن عدّةٍ من اصحابنا عن ١٥٥٤ ج ٣ ـ سهل بن زياد عن اسمعيل بن مهران عن على بن أبى حمزة عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سألته عن المرأة تموت و يتحرك الولد في بطنها أيشق بطنها و يستخرج ولدها؟ قال نعم.

وفی روایة ابن أبی عمیر (عن ابن اذینة ـ یب) (زاد فیه ـکا) یخرج الولد و یخاط بطنها.

٤٥٣٢ (٤) كافي ٢٠٦ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن أبي عبدالله عليه السلام في المرأة تموت و يتحرك الولد في بطنها أيشق بطنها و يخرج الولد؟ قال فقال نعم و يخاط بطنها.

الكشى ١٦٢ ـ حدثنى حمدويه (بن نصير ـ خ) والمحتدبن عيسى عن ابن فضّال عن ابن بكير عن محقد بن مسلم قال اتى لنائم ذات ليلة على السطح اذ طرق الباب طارق فقلت من هذا؟ فقال شريك يرحمك الله فاشرفت فاذا امرأة فقالت لى بنت عروس ضربهاالطلق فما زالت تطلق حتى ماتت والولد يتحرك فى بطنها ويذهب و يجىء فما اصنع؟

فقلت ياأمةالله سئل محمدبن على بنالحسين الباقر عليهالسلام عن مثل ذلك؟ فقال يشق بطنالميّت و يستخرج الولد يا امة الله افعلى مثل ذلك انايا امةالله رجل في ستر من وجهك الى قال (هكذا في رجال الكشي) قالت لى رحمك الله جئت الى أبي حنيفة صاحب الرأى فقال ما عندى في هذا(١)شيء ولكن عليك بمحمدبن مسلم الثقفي فانه يخبر فما افتاك به من شيء فعودى الى فاعلمينيه فقلت لهاامضى بسلام فلما كان الغد خرجت الى المسجد و ابوحنيفة يسأل عنها اصحابه فتنحنحت فقال اللهم غفراً دعنا نعيش.

ایدهالله) عن السیخ (ایدهالله) عن السیخ (ایدهالله) عن الهاله جعفربن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۵۵ ج ۳ و ابیه محمد بن یعقوب عن کافی ۱۵۵ ج ۳ و ۲۰۲ ج ۳ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد (عن ابیه یب کا ۱۵۵) عن (وهب یب کا ۲۰۱) ابن وهب عن أبی عبدالله علیه السلام قال قال امیر المؤمنین علیه السلام اذا ماتت المرأة و فی بطنها و لد یتحرت (فیتخوف علیه کا ۲۰۲ ج ۳) یشق (۲) بطنها و یخرج الولد وقال فی المرثة یموت فی بطنها (۳)الولد فیتخوف علیها قال لابأس أن یدخل الرجل یده فیقطعه و یخرجه (اذا لم ترفق به النساء یب کا ۲۰۲ ج ۳).

قرب الاسناد ۱۳۳ ـ السندى بن محمد عن ابى البخترى عن جعفر بن محمد عن ابيه عن على بن أبى طالب عليهم السلام فى المرأة يموت و ذكر مثله كما فى يبكا ٢٠٦.

۱۷۵ (۷) فقه الوضا عليه السّلام ۱۷۵ ـ و اذا ماتت المرأة و هي حاملة وولدها يتحرّك في بطنها شقّ بطنها من الجانب الإيسر واخرج

⁽١) فيها شيء خ (٢) فشقّ بطنها و اخرج الولد خ كا. (٣) ولدها في بطنها خ كا.

الولدوان مات الولد في جوفها ولم يخرج ادخل انسان يده في فرجها وقطع الولد بيده و اخرجه وروى انها تدفن مع ولدها اذا مات في بطنها.

محمد بن عبدالله عن محمد بن همام عن احمد بن المعروف بابن أبى القاسم عن أبي المفضل بابن أبى القاسم عن أبيه عن بعض رجاله عن الهيثم بن واقد قال كنت عندالرضا عليه السلام بخراسان و كان العباس يحجبه فدعانى واذا عنده شيخ أعور يسأله فخرج الشيخ فقال لى ردّ على الشيخ فخرجت الى الحاجب فقال لم يخرج على أحد فقال الرضا أتعرف الشيخ فقلت لا فقال هذا رجل من الجن سألنى عن مسائل و كان فيما سألنى عنه مولودان ولدا في بطن ملتزمين مات أحدهما كيف يصنع به قلت؟ ينشر (١) الميّت عن الحى.

(٥) باب حكم دفن الولدالمسلم اذا مات في بطن أمِّه النصرانيَّة

۱ و ایدهالله عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن ابیه عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد عن ابیه عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد عن احمد بن اشیم عن یونسقال سألت الرضا علیه السلام عن الرجل تكون له الجاریة الیهودیة والنصرانیة فیواقعها فتحمل ثم یدعوها الی ان تسلم فتأبی علیه فدنت ولادتها فماتت و هی تطلق والولد فی بطنها و مات الولد أیدفن معها علی النصرانیة او یخرج منها و یدفن علی فطرة الاسلام؟ فكتب علیه السلام یدفن معها.

(٦) باب استحباب حفظ السنّ ليدفن مع صاحبه

۱) ۲۹۲ ج ۳ على بن ابراهيم عن ابيه عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن عبدالحميد ابن ابى جعفر الفراء قال

⁽١) نشر الخشبة: نحتها. وفي الصحاح: قطعها بالمنشار.

انّ اباجعفر عليه السلام انقلع ضرس من اضراسه فوضعه في كفّه ثمّ قال الحمدلله ثمّ قال يا جعفر اذا (انامت و _انتكاخ) دفنتني فادفنه معي ثمّ مكث بعد حين ثمّ انقلع ايضا آخر فوضعه على كفّه ثمّ قال الحمدلله يا جعفر اذا متّ فادفنه معي.

(۷) باب ما ورد من الثّواب لحمل الجنازة و استحباب تربيعها و كيفيّته و دفع النساء عنها

الله عليه وآله رجل من اهل البادية له جسم (۱) و جمال فقال يا رسول الله اخبرني عن قول الله عزوجل ﴿ آلَٰدِينَ آمَنُوا وَ كَانُوا يَتَّقُونَ لَهُمُ الْبُشْرِى فِي الْحَيْوةِ الدُنْيَا وَفِي الله عزوجل ﴿ آلَٰدِينَ آمَنُوا وَ كَانُوا يَتَّقُونَ لَهُمُ الْبُشْرِى فِي الْحَيْوةِ الدُنْيَا وَفِي الله عزوجل «لهم البشرى في الحيواة الدنيا» فهي الرؤيا الآخِرة ﴾ فقال أمّا قوله «لهم البشرى في الحيواة الدنيا» فهي الرؤيا الحسنة يراها المؤمن فيبشر بها في دنياه. و امّا قول الله عزوجل «وفي الاخرة» فانها بشارة المؤمن عند الموت يبشر بها عند موته أنّ الله قد غفرلك و لمن يحملك الى قبرك.

عبدالله بن محمد بن على بن الحسن العلوى في كتاب التعازى باسناده عن جبو بن محمد بن على بن الحسن العلوى في كتاب التعازى باسناده عن جبو بن عبدالله عن النبى صلى الله عليه وآله قال اذا مات الرجل من اهل الجنة استحيى الله أن يعذب من حمله و من اتبعه و من صلى عليه قال جابر ما تركت حمل ميت مذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وآله . المحاد (٣) وقال صلى الله عليه وآله من تبع السرير فحمل بجوانبه (الا ربع -خ) غفر الله له اربعين كبيرة.

البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله من رفع البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله من رفع

⁽۱) حشم ـخ فقيه.

قوائم السرير الأربع ايماناً واحتساباً حطّ الله عنه اربعين كبيرة.

۱۷٤ (٥) كافي ۱۷٤ ج٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي عمير تهديب ٤٥٤ ج ١ - سعد بن عبدالله عن عبدالله بن جعفر عن ابراهيم بن مهزيار عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن جابو عن ابي جعفر عليه السلام قال من حمل جنازة من اربع جوانبها غفرالله له اربعين كبيرة.

عن عن محمد بن عبد الجبار عن الحبّال عن على الأشعرى عن محمد بن عبد الجبار عن الحبّال عن على بن شجرة عن عيسى بن راشد عن رجل من اصحابه عن فقيه ٩٩ ج ١ ـ ابى عبد الله (١) عليه السّلام قال سمعته يقول من اخذ بجوانب السرير الأربعة غفر الله له اربعين كبيرة.

٥٤٥ (٧) فقيه ٩٩ ج ١ ـ قال ابوجعفر عليه السلام من حمل اخاه الميّت بجوانب السرير الأربعة محالله عنه اربعين كبيرةً من الكبائر والسنّة ان يحمل السرير من جوانبه الأربعة و ماكان بعد ذلك فهو تطوّع. ٢٥٤٦ (٨) فقه الوضا عليه السلام ١٧٠ ـ وربّع الجنازة فانّ من ربّع

جنازة مؤمن حطّ عنه خمس و عشرون كبيرة.

اسخق عن سعدان بن مسلم عن سليمان بن خالد عن رجل عن فقيه ٩٩ اسخق عن سعدان بن مسلم عن سليمان بن خالد عن رجل عن فقيه ٩٩ ج ١ ـ أبي عبدالله (٢) عليه السلام قال من اخذ بقائمة (٣) السرير غفرالله له خمساً وعشرين كبيرة و اذا ربع خرج من الذنوب ثواب الاعمال ٢٣٣ ـ حدثنى محمد بن الحسن الصفّار عن العبّاس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن سليمان بن صالح عن ابيه عن أبي عبدالله عليه السلام مثله.

⁽١) قال الصادق عليه الشلام من اخذ فقيه. (٢) قال الصادق عليه الشلام فقيه،

⁽٣) بقوائم ـ فقيه.

۱۰۱۶ (۱۰) فقیه ۱۰۰ ج ۱ - قال الصادق علیه السلام لاسحق بن عمتار اذا حملت جوانب سریر المیت خرجت من الذّنوب کما ولدتك أمّك مستدرك ۲۰۱ ج۲ - الشّیخ المفید فی کتاب الاختصاص قال: قال علی علیه السّلام اذا حملت بجوانب السّریر خرجت و ذکر مثله.

۱۹۵۹ (۱۱) استبصار ۲۱٦ ج ۱ - یب ۱۵۳ ج ۱ - کا ۱۹۸ ج ۳ - ابوعلی الأشعری عن محمد بن عبدالجبّار عن علیّ بن حدید عن سیف بن عمیرة عن عمرو بن شمر عن جابو عن أبی جعفر علیه السّلام قال السنّة ان تحمل (۱) السریر من جوانبه الأربع و ماکان بعد ذلك من حمل فهو تطوّع.

٤٥٥٠ (١٢) الدعالم ٢٣٣ ج ١ عن على عليه السلام انه سئل عن حمل الجنازة أواجب هو على من شهدها؟ قال لا ولكنه خير فمن شاء اخذ و من شاء ترك.

۱۳۰۱ (۱۳) مستدرك ۳۰۲ ج ۲ ـ ابن شهرآشوب في معالم العلماء قبال لمنا منات كُثَيِّر رفع جنارته الباقر عليه الشلام و عرقه يجرى.

۱۹۵۶ (۱٤) تهذیب ۱۰۳ ج ۱ - طا ۲۱۲ ج ۱ - علی بن الحسین عن علی بن موسی عن احمد بن محمد عن فقیه ۱۰۰ ج ۱ - الحسین قال کتبت الیه(۲) اسئله عن سریر المیت یحمل أله جانب یبدأ به فی الحمل من جوانبه الأربع او ما خفّ علی الرجل یحمل من أی الجوانب (۳) شاء؟ فكتب من أیها شاء.

١٥٥٤(١٥)السرائو٤٧٧ ـ (نقلاً من جامع البزنطي عن ابن ابي يعفور)

⁽۱) يحمل - خكا. (۲)كتب الحسين بن سعيد الى أبى الحسن الرضا عليه السلام يسأله _ فقيه. (۳) جانب - خ ل فقيه.

عن أبى عبدالله عليه السلام قال السنة أن تستقبل الجنازة من جانبها الأيمن و هو ممتا يلى يسارك ثمّ تصير الى مؤخره و تدور عليه حتّى ترجع الى مقدّمه.

الجنازة) فابدأ بالشق الأيمن فخذه بيمينك ثم تدور الى المؤخر الجنازة) فابدأ بالشق الأيمن فخذه بيمينك ثم تدور الى المؤخر الثانى و تأخذه بيمينك ثم تدور الى المؤخر الثانى و تأخذه بيسارك ثم تدور الى المؤخر الثانى و تأخذه بيسارك ثم تدور الى المؤخر الثانى و تأخذه بيسارك ثم تدور الى المقدم الأيسرفت خذه بيسارك ثم تدور على الجنازة كدورك فى الرحى.

۱۷) الدعائم ۲۳۳ ج ۱ ـ عن على عليه السلام انه كان يستحبّ لمن بداله ان يعين في حمل الجنازة ان يبدأ بميا سر السرير فيأخذها متن هي في يديه بيمينه ثم يدور بجوانبه الاربعة.

۱۹۵۱ (۱۸) تهدیب ۲۵۲ ج ۱ - ۲۵ ۲ ج ۳ - علی بن ابراهیم عن اییه عن بعض اصحابه عن الفضل (۱) بن یونس قال سألت اباابراهیم علیه السلام عن تربیع الجنازة؟ قال اذا کنت فی موضع تقیة فابدأ بالید الیمنی ثم بالرجل الیمنی ثم ارجع من مکانك الی میامن المیت لاتمر خلف رجلیه (۲) البتة حتی تستقبل الجنازة فتأخذ یده الیسری ثم رجله الیسری ثم ارجع من (۳) مکانك (و - خ کا) لاتمر خلف الجنازة البتة حتی تستقبلها تفعل کما فعلت اولاً فان لم تکن تتقی فیه فان تربیع الجنازة الذی (٤) جرت به السنة ان تبدأ بالید الیمنی ثم بالرجل الیمنی عتی تدور حولها.

استبصار ۲۱٦ ج ۱ - اخبرنی الشیخ ره عن أبی القاسم ۱۹۵۷ (۱۹) استبصار ۲۱٦ ج ۱ - اخبرنی الشیخ ره عن أبی القاسم جعفر بن محتد عن محتد بن یعقوب عن کا ۱۹۹۸ ج ۳ - یب ٤٥٣ ج ۱ علی (بن ابراهیم - کا) عن ابیه عن ابن فضال عن علی بن عقبة عن علی ابن ابراهیم - کا

⁽۱) المفضل _ يب. (۲) رجله _ خ ل. (۳) الى _ خ يب. (٤) التى _ خ يب.

موسى بن اكيل عن العلاء بن سيّابة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال تبدأ في حمل السرير من الجانب(١) الأيمن ثمّ تـمرّ عـليه مـن خـلفه الى الجانب الاخر(ثمّ تمرّ ـكا صا) حتى ترجع الى المقدّم كذلك دوران(٢) الرّحى (عليه ـكا يب).

١٦٥٨ (٢٠) كافي ١٦٨ ج ٣ ـ يب ٤٥٣ ج ١ ـ استبصار ٢١٦ ج ١ ـ على (بن ابراهيم ـ كا) عنابيه عن غير واحد عن يونس عن على بن يقطين عن أبى الحسن موسى عليه السّلام قال سمعته يقول السّنة في حمل الجنازة انّ تستقبل جانب السّرير بشقك الايمن فتلزم الايسر بكفّك (٣) الايمن ثمّ تمرّ عليه (يب كا ـ الى الجانب الاخر (و تدور ـ كا) من خلفه الى الجانب الثالث من السرير ثمّ تمرّ عليه) الى الجانب الرابع ممتايلي يسارك.

٢٥٥٩ (٢١) فقه الوضاعليه السّلام ١٨٤ ـ و صاحب الميّت لايرفع الجنازة.

۱۵۹۰ (۲۲) مستدرك ۳۰۲ ج ۲ ـ السيّد على خان المدنى فى الدرجات الرفعية عن يزيد بن عروة قال غلب النساء على جنازة كُثيَّر يبكينه و يذكرن عزة (٤)فى ندبتهن قال فقال ابوجعفر محمّد بن على عليهماالسّلام (٥)الموالى عن جنازة كُثيِّر لارفعها قال فجعلنا ندفع عنها النساء و جعل يضربهن محمّد عليه السّلام بكمّه و يـقول تـنحين يا صويحبات يوسف الخبر.

ویاتی فی روایة ابن سنان(۲)من باب(۲۸)استحباب اتقان بناء

⁽١) من جانبه خ كا. (٢) دور خ كا. (٣) بشقّك خ لكا بكتفك خ كا.

⁽٤) عزّه ـ خ ك.

⁽٥) كان هنافي الاصلبياض والظاهرأن صحيحه ادفعو االموالي _افرجوالي عن جنازة _خك.

القبر قوله عليه السلام ثم كان صلى الله عليه وآله يأخذ يمنة السرير مرة و يسرة السرير مرة حتى انتهى به الى القبر (الى ان قال) قالوا و كيف تأخذ يمنة السرير مرة ويسرة السرير اخرى قال كانت يدى فى يد جبرئيل عليه السلام آخذ حيث يأخذ. وفي رواية الدّعائم (٣) من باب (٣٩) حكم من ادرك الامام بعد ما رفع رأسه من الرّكوع من ابواب الجماعة قوله عليه السلام ثلث لايدعهن الا عاجز رجل لقى جنازة لايسلم على اهلها و يأخذ بجوانب السرير.

(۸)بابان اول من جعل له النعش فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه و آله و استحباب اتخاذه لحمل الميت و كراهة تزيينه

1 (۱) تهديب ٤٦٩ ج ١ ـ سلمة بن الخطّاب عن موسى بن عمر بن يزيد البصرى عن على بن النعمان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن أبى عبدالله عليه السلام قال سألته عن اوّل من جعل له النعش؟ فقال فاطمة عليه السلام بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله.

۲۰۱۷(۲) كافى ۲۰۱ج ٣-على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن الحلبى عن فقيه ۱۲٤ج ١- أبى عبدالله عليه السلام (١) قال سألته عن اوّل من جعل له النعش؟ (فقال كا) فاطمة عليها السلام (بنت محمّد صلّى الله عليه و آله فقيه).

البحار ٢٤٩ ج ٨١ ـ فقه الرّضا عليه السّلام و قال عليه السّلام اوّل من جعل له النعش فاطمة ابنة رسول الله صلوات الله عليها و على أبيها و بعلها و بنيها.

٢٥٦٣ (٣) تهديب ٤٦٩ ج ١ ـ سلمة بن الخطّاب عن احمد بن

⁽١) قال الصادق عليه السّلام اوّل من جعل . فقيه.

يحيى بن زكريا عن ابيه عن حميد بن المثنى عن (ابى -خ) عبدالرحفن الحذاء عن أبى عبدالله عليه السلام قال اوّل نعش أحدث في الاسلام نعش فاطمة عليه السلام انها اشتكت شكوتها الّتى قبضت فيها و قالت لأسماء انّى نحلت و ذهب لحمى ألا تجعلى (١)لى شيئاً يسترنى (٢)قالت اسماء انّى (اذخ) كنت بأرض الحبشة رأيتهم يصنعون شيئاً أفلا أصنع لكِ فإن أعجبكِ صنعت لكِ؟ قالت نعم فدعت بسرير فأكبته (٣)لوجهه ثم دعت بجرائد فشدته (٤)على قوائمه ثم خلته ثوباً فقالت اصنعى لى معله جللته ثوباً فقالت هكذا رأيتهم يصنعون فقالت اصنعى لى معله استريني سترك الله من النار.

١٥٦٤ (٤) كشف الغمة ٥٠٣ ج ١ - عن ابن عباس قال مرضت فاطمة عليهاالسلام مرضاً شديداً فقالت لاسماء بنت عميس ألأترين الى ما بلغت فلا تحملينى على سرير ظاهر فقالت لا لعمرى ولكن اصنع نعشاً كما رأيت يصنع بالحبشة قالت فأرينيه فارسلت الى جرائد رطبة فقطعت من الاسواق ثم جعلت على السرير نعشاً و هو اول ما كان النعش فتبسمت و ما رأيتها متبسمة الا يومئذ ثم حملناها فدفناها ليلاً و صلى عليها العباس بن عبدالمطلب و نزل في حفرتها هو و على عليه السلام والفضل بن عباس.

١٥٦٥ (٥) وفيه ٥٠٣ ج ١ عن اسماء بنت عميس ان فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله قالت لأسماء التى قد استقبحت ما يصنع بالنساء انه يطرح على المرأة الثوب فيصفها لمن رآى فقالت اسماء يا بنت رسول الله أنا أريك شيئاً رأيت بأرض الحبشة قالت

⁽١) تجعلين ـ ځ. (٢) يسترلي ـ خ ل. (٣) أكبه: أي قلبه.

⁽٤) ظاهراً فشدتها ـ خ.

فدعت بجريدة رطبة فحنتها ثم طرحت عليها ثوباً فقالت فاطمة عليهاالسلام ما احسن هذا واجمله! لاتعرف به المرأة من الرجل قالت قالت فاطمة عليهاالسلام فاذا مت فغسليني انتِ ولايدخلن على احد فلما توفيت فاطمة عليهاالسلام و جائت عايشة لتدخل عليها فقالت اسماء لا تدخلي فكلمت عايشة ابابكر فقالت ان هذه الخثعمية (۱) تحول بيننا و بين ابنة رسول الله صلى الله عليه و آله وقد جعلت لها مثل هودج عروس فجاء ابوبكر فوقف على الباب فقال يا اسماء ما حالك على ان منعت أزواج النبي صلى الله عليه وآله وجعلت لها مثل هودج العروس فقالت اسماء لأبي بكر هي أمرتني أن لا يدخل عليها احد وأريتها هذا الذي صنعت و هي حية فأمرتني ان اصنع لها ذلك فقال ابوبكر اصنعي ما امرتك فانصرف و غسلها على واسماء.

1077 (٦) الجعفويات ٢٠٥ ـ باسناده عن على بن أبى طالب عليه السلام ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و آله لما قبض النبى صلى الله عليه و آله لما قبض النبى صلى الله عليه و آله الشتكت و أخذها السبل (٢) كمداً على رسول الله صلى الله عليه و آله عليه و آله فعاشت بعده سبعين يوماً وقد كان رسول الله صلى الله عليه و آله قال اوّل من يلحق بى من اهلى انتِ يا فاطمة فقالت فاطمة لاسماء بنت عميس كيف اصنع وقد صرت عظماً قديبس الجلد على العظم فقالت اسماء فديتك انا اصنع لك شيئا لا...(٣) الرجل شيئا اذا حملت

⁽١) الخثمم: اسم قبيلة و هو خثمم بن أنمار من اليمن، والمقصود بها هنا أسماء.

⁽٢) ماسال من مطر اودم. الاسم من اسبل الدمع اوالمطرد شبه غشاوة تعرض في العين - الكمد: الحزن والغمّ الشديد .. فقوله اخذها السبل كمداً اى جرى دمعها حزناً على رسول الله حتى عرضت في عينها غشاوة.

⁽٣)كذافي الاصل والظاهران في الرواية سقط و يمكن ان يكون صحيحها هكذا ـ انا اصنع

على نعشك... بارض الحبشة يجعلون لنعش المرأة قالت فأحب ان تجعلين ذلك فجعلت النعش فهو اوّل نعش كان في الاسلام نعش فاطمة عليه السّلام بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله.

الدعائم (۷) الدعائم ۲۳۲ ج ۱ - روینا عن جعفر بن محمّد عن ابیه عن آبائه ان رسول الله صلّی الله علیه و آله أسر الی فاطمة علیهاالسّلام انهااق من یلحق به من اهل بیته فلمّا قبض رسول الله صلّی الله علیه و آله و نالها من القوم ما نالها لزمت الفراش و نحل جسمها حتّی کان کالخیال (۱) و عاشت بعد رسول الله صلّی الله علیه و آله فی حالها تلك سبعین یوما فلمّا احتضرت قالت لاسماء بنت عمیس کیف اُحمل علی اعناق الرجال مکشوفة وقد صرت عظما لیس علیه الآجلدة؟ و کیف ینظر الرجال الی جمّتی علی السریر اذا حُملت؟ قالت لها اسماء یا بنت ینظر الرجال الی جمّتی علی السریر اذا حُملت؟ قالت لها اسماء یا بنت رسول الله ان قضی الله علیك بأمر فسوف اصنع لك شیئاً رأیته فی بلد الحبشة قالت وما هو؟ قالت النعش یجعلونه من فوق السریر علی المیّت یستره فلایری منه شیء قالت لهاافعلی فلمّا قبضت صنعته لها اسماء فكان اول نعش حمل (۲) فی الاسلام.

۱۹۵۱ (۸) البحار ۲۵۰ ج ۸۱ مصباح الأنوار عن أبى جعفر عن آبائه عليه السلام قال لما حضرت فاطمة عليه السلام الوفاة كانت قد ذابت من الحزن وذهب لحمها فدعت اسماء بنت عميس وقال ابوبصير فى حديثه عن أبى جعفر عليه السلام انها دعت أمّ أيمن فقالت يا أمّ أيمن اصنعى لى نعشاً يوارى جسدى فاتى قد ذهب لحمى فقالت لها يا بنت رسول الله ألا أريك شيئاً يصنع فى ارض الحبشة قالت

لك شيئاً لايرى من جسدك الرجل شيئاً اذا حملت على نعشك كما رأيت بارض الحبشة. (١) كالخلال في هامش المخطوط هكذا في هامش المستدرك. (٢) عمل ك.

فاطمة عليهاالسلام بلى فصنعت لها مقدار ذراع من جرائد النخل و طرحت فوق النعش ثوبا فغطاها فقالت فاطمة عليهاالسلام سترتنى سترك الله من النّار قال فرات بن احنف فى حديثه قال ابوجعفر عليه السّلام و ذلك النعش اوّل نعش عمل على جنازة امرأة فى الاسلام.

ُ ١٥٦٩ (٩) وفيه ٢٥٦ ج ٨١ - عن زيد بن على عليه السلام ان فاطمة صلوات الله عليها قالت الاسماء بنت عميس يا امّ انّى ارى النساء على جنائز هن اذا حملن عليها تشفّ اكفانهن وانّى اكره ذلك فذكرت لها اسماء بنت عميس النعش فقالت اصنعيه على جنازتى ففعلت ذلك.

۱۰) مستدرك ۲-۳۱-۲ سليم بن قيس الهلالي في كتابه عن سلمان وابن عباس في حديث طويل قالا فبقيت فاطمة عليهاالسلام بعد ابيهاار بعين ليلةً فلمّا اشتد بها الأمر دعت عليّاً عليه السّلام و قالت يابن عمّ ما اراني اللّا لما بي و أنااوصيك بأن تتزوج بأمامة بنت اختى زينب تكون لولدى مثلى وان تتخذلي نعشاً فاتى رأيت الملائكة يصفونه لي وان لا يشهد احد من اعداء الله جنازتي ولا دفني ولا الصلوة على الخبر.

البعفويات ٢٠٥ ـ باسناده عن على بن أبى طالب عليه السلام قال مرت جنازة امرأة و اذا اميرالمؤمنين على عليه السلام جالس فنظر الى الجنازة فاذا قد بطنوا نعشها بالخُمْر (١) بالحلل من أحمرو أصفر وابيض واخضر فأمر على عليه السلام فنزعت ثم قال على عليه السلام سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اول عدل الآخرة القبور لا يعرف (فيها _خ) شريف من وضيع.

الدعائم ٢٣٣ ج ١ ـ عن على عليه السلامانه نظر الى نعش ربطت

⁽١) الخُمر: جمع الخمار: ما تغطّى به المرأة رأسها.

علیه خمر(۱)بین احمر و اخضر و اصفر زین بها فأمر علیهالشلام بها فنزعت و قال سمعت و ذکر مثله وزاد ولا غنی من فقیر.

(٩) باب حكم جعل الميتنين على جنازةٍ واحدةٍ و حكم حمل
 الرجل والمرأة على سريرٍ واحدٍ و جواز حملها على الدابّة

۱ کوبت الحسن العدیب ۱ و محمد بن الحسن الصفّار قال کتبت الی أبی محمد (الحسن العسکری -خ) علیه السّلام أیجوز ان یجعل المیّتین علی جنازة واحدة فی موضع الحاجة و قلّة الناس وإن کان المیّتان رجلاً وامراة یحملان علی سریر واحد و یصلی علیهما؟ فوقع علیه السّلام لایحمل الرجل مع المراة علی سریر واحد.

۲۷۳ (۲) الدعائم ۲۳۳ ج ۱ ـ عن على عليه السلام انه رخص فى حمل الجنازة على الدابّة هذا اذالم يوجد من يحملهااو كان عذر فيامًا السنّة والذى يؤمر به ان يحملها.

(۱۰)باباستحباب تشییع الجنازة للرجال و کثرة ثوابه خصوصاً لمن شیعها الی القبر فقام حتی یدفن و ان اذن له فی الرجوع و انه صلی الله علیه و آله نهی عن اتباع النساء الجنایز و عن الاقامة عند القبر صلی الله علیه و آله نهی عن اتباع النساء الجنایز و عن الاقامة عند القبر صلی الله علیه و ۱۷۳۱ ج ۳ - ابو علی الأشعری عن

محمدبن عبدالجبّار عن ابن فضّال عن على بن عقبة عن ميسو قال سمعت فقيه ٩٩ ج ١ ـ اباجعفر عليه السّلام(٢) يقول من تبع(٣) جنازة (امرىء _فقيه) مسلم أعطى يوم القيامة اربع شفاعات ولم يقل شيئاً الآ (و _خ كا) قال (له _فقيه خ) الملّك و لك مثل ذلك امالى الصدوق ١٨١ حدثنا محمدبن الوليد (ره) قال حدّثنا محمدبن الحسن الصفّار قال حدّثنا الحسن الحسن الصفّار قال حدّثنا الحسن الحسن الصفّار قال حدّثنا الحسن

⁽۱) خمور خ. (۲) قال ابو جعفر عليه السّلام فقيه. (۳) شيّع أمالي.

بن على بن فضّال عن على بن عقبة عن ميسر مثله.

٤٥٧٥ (٢) مستدرك ٢٩٦ ج ٢ ـ الحسين بن سعيدالاهـوازى فى كتاب المؤمن عن أبى عبدالله عليه السلام قال ان المسلم اخـو المسلم لا يظلمه (الى انّ قال ـكذا) و يشيّعه اذا مات.

٢٥٧٦ (٣) فقه الرضا عليه السلام ١٧٠ ـ ولا تسرك تشييع جنازة المؤمن فان فيه فضلاً كثيراً.

۱۷۳ (٤) کافی ۱۷۳ ج ۳ - محمد بن یحیی عن احمد بن محمد عن ابن سنان عن ابی الجارود عن أبی جعفر علیه السلام قال (کان -خ) فیما ناجی به موسی علیه السلام ربّه قال یا ربّ ما لمن شیع جنازة؟ قال اُوکّل به ملائکة من ملائکتی معهم رایات یشیعونهم من قبورهم الی محشرهم ثواب الاعمال ۲۳۱ - حدّثنی محمد بن الحسن قال حدّثنی محمد بن الحسن قال حدّثنی محمد بن الحسن الصفّار عن احمد بن محمد بن عیسی عن محمد ابن سنان عن أبی الجارود عن أبی جعفر علیه السلام فی حدیثٍ مثله.

١٩٧٨ (٥) كافي ١٧٢ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن عن ابن أبى عمير عن سيف بن عميرة عن جابو عن فقيه ٩٩ ج ١ - ابى جعفر عليه السلام(١) قال اذا أدخل المؤمن قبره نودى ألا إنّ اوّل حبائك الجنة ألاو (إنّ - خ كا) اوّل حباء(٢) من تبعك (٣) المغفرة الهداية ٢٥ مرسلاً نحوه.

فقه القضاعليه السلام ١٦٩ ـ قد روى عن أبى عبدالله عليه السلام ان المؤمن وذكر نحوه.

دعوات الراوندي ۲٦١ ـ روى انّ المؤمن ينادى ألا انّ اوّل حباثك و ذكر مثله.

⁽١) قال ابو جعفر عليه السّلام فقيه. (٢) الحباء: العطاء. (٣) شيّعك خ ل فقيه.

۲۰۱۹ (٦) الهدایة ۲۰ ـ قال الصادق علیهالسّلام من شیّع جنازة مؤمن حطّ عنه خمس و عشرون کبیرةً فان ربّعها خرج من الذنوب. دعوات الواوندی ۲۳۰ ـ قال ابوعبدالله علیهالسّلام من شیّع جنازة مؤمن و ذکر مثله.

آمالی ابن الشیخ ٢٦ ط ج ـ حدثناالشیخ السعید ابوعلی الحسن بن محمد بن الحسن الطوسی قال حدثناالشیخ السعید الوالد ابوجعفر محمد بن الحسن بن علی الطوسی قال حدثناابوعبدالله محمد بن محمد قال خدثنی محمد بن محمد قال خدثنی محمد بن عبدالله بن جعفرالحمیری عن ابیه عناحمد بن أبی عبدالله عن شریف بن سابق عن أبی العباس الفضل بن عبدالملك عن أبی عبدالله جعفر بن محمد علیه ماالسلام فی حدیث قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله اول تحفة المؤمن ان یغفرله و لمن تبع جنازته الخبر مستدرك ٢٩٦ ج ٢ ـ تحفة المؤمن ان یغفرله و لمن تبع جنازته الخبر مستدرك ٢٩٦ ج ٢ ـ الحسین بن سعید الاهوازی فی کتاب المؤمن عن أبی عبد الله علیه السلام نحوه.

۱۸۰۱ (۸) کافی ۱۷۳ ج ۳ - (عدّة من اصحابنا عن معلق) یب ٤٥٥ ج ۱ - سهل بن زیاد عن الحسن بن علی عن محمّد بن الفضیل عن اسحٰق بن عمّار عن فقیه ۹۹ ج ۱ - ابی عبدالله علیه السّلام (۱)قال اوّل ما یتحف به المؤمن (فی قبره - فقیه) (ان - فقیه - خ کا) یغفر لمن تبع (۲) جناز ته الخصال ۲۶ - حدثنا محمّد بن موسی بن المتوکل (رض) قال حدثنا علی بن الحسین السعد آبادی عن احمد ابن أبی عبدالله البرقی عن ابیه عن ابن أبی عمیر عن الحسن (۳)بن عثمان وابن أبی حمزة عن اسحٰق بن عمّار عن أبی عبدالله علیه السّلام نحوه.

⁽١) قال الصادق عليه السلام _فقيه. (٢) شيّع _خ ل كاخ ل فقيه.

⁽٣) الحسين ـ ثل.

البحار ٢٥٩ ج ٨١- الهداية مرسلاً عن أبي عبدالله عليه السلام نحوه. (٩) مستدرك ٢٩٧ ج ٢ - الشريف الزاهد في كتاب التعازى باسناده عن اسحق بن محمد بن مروان عن الفضيل بن فضالة عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله ان اهون ما يجيء به الميت ان يغفر لمن تبعه .

۱۰) مناقب ابن شهرآشوب ۳٤۱ ج ٤ موسى بن سيّار قال كنت مع الرضا عليه السّلام و قد اشرف على حيطان طوس و سمعت واعيةً فاتبعتها فاذانحن بجنازة فلمّابصرت بهارأيت سيّدى وقد ثنى (۱) رجله عن فرسه ثمّ اقبل نحو الجنازة فرفعها ثمّ اقبل يلوذ بها كما تلوذ السخلة بأمّها ثمّ اقبل على وقال يا موسى ابن سيّار من شيّع جنازة وليّ من اوليائنا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمّه لا ذنب عليه. الخبر.

٤٥٨٤ (١١) مستدرك ٢٩٦ ج ٢ ـ السيدعلى بن طاووس فى فلاح السائل روى عن النبى صلى الله عليه و آله انّ اوّل ما يبشر به المؤمن ان يقال له قدمت خير مقدم قد غفرالله لمن شيعك واستجاب لمن استغفر لك و قبل متن شهد لك.

المريض عنابي هريرة وابن عباس عنرسول الله صلّى الله عليه و آله وسلّم المريض عنابي هريرة وابن عباس عنرسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم في خطبة طويلة قال صلّى الله عليه و آله و من شيّع جنازة فله بكلّ خطوة حتى يرجع الى منزله مائة ألف ألف حسنة و يمحىٰ عنه (بكلّ قدم ـخ) مأة ألف ألف سيّئة و يرفع له مأة الف الف درجة فإن صلّى عليها صلّى (٢) على جنازته مأة الف الف ملكٍ كلّهم يستغفرون له حتى عليها صلّى (٢) على جنازته مأة الف الف ملكٍ كلّهم يستغفرون له حتى

⁽١) ثنى رجله عن دابته: ضمتها الى فخذه فنزل.

⁽٢) شَيِّعه في جنازته مائة ألف كلُّهم يستغفرون له حتَّى يرجع فان شهد دفنها وكُّل الله به

يبعث من قبره.

سهل بن زیاد جمیعاً عن ابن محبوب عن داود الرقی عن رجل من اصحابه عن فقیه ۹۱ ـ أبی عبدالله (۱) علیه السلام قال من شیع جنازة اصحابه عن فقیه ۹۱ ـ أبی عبدالله (۱) علیه السلام قال من شیع جنازة مؤمن حتی یدفن فی قبره و کل الله (عزوجل ـ کا ـ امالی) به سبعین ملکاً من المشیعین یشیعونه و یستغفر و ن له اذاخر جمن قبره الی الموقف. ملکاً من المشیعین یشیعونه و یستغفر و ن له اذاخر جمن قبره الی الموقف. ۱۸۰ ک د ثنا الشیخ الفقیه ابوجعفر محتد بن علی بن الحسین بن موسی بن بابویه القمی رحمه الله قال حدثنا الها شم (۲) ابن حدثنا ابی (ره) قال حدثنا سعد بن عبدالله قال حدثنا الها شم (۲) ابن أبی مسروق النهدی عن الحسن بن محبوب عن داود بن کثیر الرقی عن أبی مسروق النهدی عن الحسن بن محبوب عن داود بن کثیر الرقی عن

۱۹۸۹ (۱٦) کافی ۱۷۳ ج ۳ محمد بن یحیی عن احمد بن محمد بن عسی عن یب ۱۷۳ ج ۱ - الحسین بن سعید عن الحسین بن علوان عن سعد بن طریف عن الاصبغ (بن نباتة ـ خ کا) قال فقیه ۹۸ ج ۱ - قال امیرالمؤمنین علیه السلام من تبع جنازة کتب (الله ـ کا فقیه) له (من الاجر ـ خ کا) اربعة قراریط قیراط لاتباعه (ایاها ـ یب خ فقیه)

ألف ملك كلّهم يستغفرون له حتّى يبعث من قبره ـخ عقاب الاعمال والظـاهرانّ مـا فـى المتن صحيح.

⁽١) قال العمادق عليه السلام من فقيه. (٢) الهيثم -خ.

و قيراط للصلوة عليها و قيراط للانتظار حتى يفرغ من دفنها و قيراط للتعزية مستدرك ٢٩٥ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعوات قال قال اميرالمؤمنين عليه السلام من تبع جنازةً كتب له اربعة قراريط (و ذكر مثله وزاد) وقال ابو جعفر عليه السلام القيراط مثل جبل أحد.

۱۹۹۰ (۱۷) مستدرك ۲۹۷ ج ۲ ـ الشريف الزاهد محمد بن على الحسيني في كتاب التعازى باسناده عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال من شهد جنازة كتب له اربعة قراريط قيراط لانتظاره إياه و قيراط للصلوة عليها و قيراط لانتظاره حتى يفرغ من دفنها و قيراط لتعزية اوليائها.

۱۹۹۱ (۱۸) و فیه ۲۹۸ ج ۲ - باسناده عن ابن هلال المدنی عن ابیه هریرة قال قال رسول الله صلّی الله علیه و آله من شیّع جنازة حتی یصلّی علیها کان له قیراط و من تبعها حتّی تدفن کان له قیراطان فقال له رجل یا رسول الله و ما القیراط؟ قال والّذی نفسی بیده لذلك القیراط یوم القیمة اثقل من احد.

۱۹۵۱ (۱۹) کافی ۱۷۳ ج ۳ عدة مناصحابناعن یب ۴۰۵ ج ۱ سهل بن زیاد عن ابن أبی نجران عن عاصم بن حمید عن ابی بصیر قال سمعت فقیه ۹۹ ج ۱ - ابا جعفر علیه السلام (۱) یقول من مشی مع جنازة حتی یصلی علیها ثم رجع (۲) کان له قیراط (من الاجر کا) فاذا مشی معها حتی تدفن کان له قیراطان والقیراط مثل جبل اُحد.

۱۷۳ (۲۰) کافی ۱۷۳ ج ۳ محتدبن یحیی عن احمد بن محتد عن علی بن الحکم عن سیف بن عمیرة عن عمرو بن شمر عن جابو عن أبی جعفر علیه السّلام قال من شیّع میّتاً حتّی یصلّی علیه کان له

⁽١) قال ابو جعفر عليه السّلام من فقيه. (٢) يرجع ـخ يب.

قيراط من الأجر و من بلغ معه الى قبره حتى يدفن كان له قيراطان من الاجر والقيراط مثل جبل أحد.

١٥٩٤ (٢١) كافي ١٧١ ج ٣ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن على بن رئاب عن زرارة قال كنت مع أبى جعفر عليه السلام في جنازة لبعض قرابته فلما أن صلى على الميت قال وليه لابي جعفر عليه السلام ارجع يا ابا جعفر مأجوراً ولا تعني (١) لانك تضعف عن المشى فقلت انا لابي جعفر عليه السلام قد أذن لك في الرجوع فارجع ولى حاجة أريدان أسألك عنها فقال لى ابوجعفر عليه السلام انما هو فضل وأجر فبقدر ما يُمشى مع الجنازة يؤجر الذي يتبعها فامًا باذنه فليس بإذنه جثنا ولا بإذنه نرجع.

ویاتی نحو هذا فی ذیل روایة زرارة (۱) من الباب الثانی عشر. ۲۷۱ (۲۲) کافی ۱۷۱ ج ۳ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن احمد بن (محمد بن رخکا) أبی عبدالله رفعه عن أبی عبدالله علیه الله الله الله علیه و آله امیران ولیسا بأمیرین علیه السلام قال قال رسول الله صلّی الله علیه و آله امیران ولیسا بأمیرین لیس لمن تبع جنازة ان یرجع حتی یدفن او یؤذن له و رجل یحج مع امرأة (۲)فلیس له ان ینفر حتّی تقضی نسکها النحصال ۶۹ حدثنا أبی ارض) قال حدثنا محمد بن یحیی العطار عن محمد بن احمد عن احمد بن محمد باسناده رفعه الی أبی عبدالله علیه السّلام وذکر مثله المقنع ۱۹ مرسلاً عن النبی صلّی الله علیه و آله مثله. و یأتی نحو هذا عن ابن عامر فی باب (۸)ان المرأة اذا حجت مع قوم فاعتلّت بالحیض عن ابن عامر فی باب (۸)ان المرأة اذا حجت مع قوم فاعتلّت بالحیض لیس لهم ان یرجعوا حتّی تأذن لهم من ابواب زیارة البیت.

٢٥٩٦ (٢٣) امالي الشيخ ٦٤٧ ط ج ـ حدثنا الشيخ ابوجعفر محمد

⁽١) أي: لاتتعنّى بحذف تاء الخطاب نفي في معنى النهي. (٢) امرأته ـخ ل.

ابن الحسن بن على بن الحسن الطوسى قال اخبر ناالحسين بن عبيدالله قال اخبر نا هرون بن موسى قال حدثنا الحكيمى قال حدثنا سفيان بن زياد البلدى قال حدثنا عباد بن صهيب قال حدثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن (ابن - خ)الحنفية عن على بن أبى طالب عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه و آله خرج فرأى نسوة قعوداً فقال ما أقعد كن هيهنا؟ قلن الجنازة قال افتحملن فيمن (١) يحمل؟ قلن لا قال افتغسلن مع (٢) من يغسل؟ قلن لا قال افتدلين فيمن يدلى؟ قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات.

البحار ٢٦٤ ج ٨١ عررالدرر للسيد حيدر مرسلاً مثله.

۲۹۷ (۲٤) الدعائم ۲۳۶ ج ۱ عن على عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مشى مع جنازة فنظر الى امرأة تتبعها فوقف و قال ردّوا المرأة فردّت ووقف حتى قيل يا رسول الله قد توارت بجدر المدينة فمضى صلّى الله عليه وآله.

۲۵ (۲۵) فرحة الغوى ۲۵ ـ وجدت مروياً عن ابن بابويه قال حدثنا فرات بن حدثنا الحسن بن محمد بن سعيد الهاشمى بالكوفة قال حدثنا فرات بن ابراهيم بن فرات الكوفى قال حدثنا على بن حامد الوراق قال حدثنا ابو السرى اسمعيل بن على بن قدامة المروزى قال حدثنا احمد بن على بن ناصح قال حدثنى جعفر بن محمد الأرمنى عن موسى بن سنان الجرجانى عن احمد بن على المقرى عن أم كلثوم بنت على عليه السلام (فى حديثٍ) قالت فخرجت أشيع جنازة ابى حتى اذا كنابطه رالغرى الخبر.

۱۹۹۹ (۲۲) مستدرك ۳۸۳ ج ۲ _ الشريف الزاهد محمدبن على الحسينى في كتاب التعازى باسناده عن اسرائيل عن أبى المقدام _ يعنى

⁽۱) مع من ـخ ل. (۲) فيمن ـخ ل.

العبرى البصرى _عن أمّه عن فاطعة بنت الحسين عليه السّلام قالت لمّا توفّى القاسم بن رسول الله صلّى الله عليه وآله فخرج رسول الله صلّى الله عليه وآله فخرج رسول الله صلّى الله عليه وآله فاتّبعته خديجة فلمّا دفن رجعت خديجة. الخبر.

۱۹۰۰ (۲۷) الخصال ٥٨٥ ـ بالاسناد المتقدّم في باب كيفية غسل الوجه و اليدين عن جابو بن يزيد عن أبي جعفر عليه السلام في حديث الأحكام المختصة بالنساء قال ليس على النساء أذان ولا إقامة (الى ان قال) ولا اتباع الجنائز.

٤٦٠١ (٢٨) فقيه ٣ ج ٤ - امالي الصدوق ٣٤٥ - بالاسناد المتقدّم في باب كراهة سؤر الفار عن على عليه السّلام في حديث المناهى انه صلّى الله عليه و آله نهى عن اتباع النساء الجنائز.

۱۹۰۲ (۲۹) فقیه ۲۶۳ ج ٤ بالاسنادالمتقدّم فی باب امکنة التخلق عن علی علیه السّلام فی حدیث وصیّته صلّیالله علیه وآله له علیهالسّلام یا علی لیس علی النساء جمعة (الی ان قبال) ولا عیادة مریض ولا اتباع جنازة (الی ان قال) ولا تقیم عند قبر.

٤٦٠٣ (٣٠) البحار ٢٢٤ ج ٨١-القطب الراوندي في دعواته وقال صلّى الله عليه وآله يا على ليس على النساء جمعة ولاعيادة مريضٍ ولا اتباع جنازة.

وتقدم في مرسلة الفقيه (٢٦) من باب (٦) تأكد استحباب عيادة المريض من ابواب الاحتضار قوله صلّى الله عليه وآله ضمنت لستة الجنّة (الى ان قال) و رجل خرج في جنازة رجل مسلم فمات فله الجنّة. وفي رواية ابن مسعود (٢٨) قوله انّه صلّى الله عليه وآله رأى مكتوباً على الباب السادس من الجنّة بياض القلب في اربع خصال في عيادة المريض واتّباع الجنائز.

وفى رواية الراوندى (٣٤) قوله صلى الله عليه وآله واتبعوا الجنائز. وفى حديث وصية النبى صلى الله عليه وآله (٣٦) قوله صلى الله عليه وآله (٣٦) قوله صلى الله عليه وآله (٣٦) قوله عليه السلام أمرهم سرميلين شيع جنازة. وفى روايتى مسعدة (٣٧) قوله عليه السلام أمرهم بعيادة المرضى واتباع الجنائز. وفى رواية مسعدة (٤٠) قوله صلى الله عزوجل عليه وآله للمؤمن على المؤمن سبعة حقوق واجبة من الله عزوجل (الى ان قال) وأن يشيع جنازته.

وفي رواية جامع الاخبار (٤٩) قوله عليه السلام ولا تشتعوا جنائزهم (١٥) شارب الخمر). وفي رواية الدعائم (١٠) من باب (١) ما ورد من الثواب لغسل الموتى من ابواب غسل المتت قوله عليه السلام ما من امرى مسلم غسل أخا له (الى ان قال) ثم شتعه و صلى عليه ثم جلس حتى يوارى في قبره الاخرج عَطِلاً من ذنوبه.

وفى رواية الفضل بن أيموب(١)من باب(١٦)جواز تكفين الميت من الزكاة من ابواب تكفين الميت قوله عليه السلام وجهزه وكفنه وحقطه واحتسب بذلك من الزكاة و شيّع جنازته.

وفي حديث المناهي (١) من باب (١) فضل الصلوة و فرضها على المتت المسلم من ابواب الصلوة على المتت قوله صلى الله عليه وآله فان أقام حتى يدفن و يحثى عليه من التراب كان له بكل قدم نقلها قيراط من الأجر والقيراط مثل جبل أحد. وفي رواية ابن عباس (٢) قوله صلى الله عليه وآله وان اقام عليه حتى يدفن وحتى عليه من التراب انقلب من الجنازة وله بكل قدم من حيث شتعها حتى يرجع منزله قيراط من الأجر والقيراط مثل جبل أحد يكون (١) في ميزانه من الأجر. وفي رواية أبي هريرة (٥) قوله صلى الله عليه وآله فان شهدها

⁽١) يلقى ـ خ.

حتى يقضى قضاؤها فله قيراطان اصغرهما مثل أحد. وفي رواية جابر (٢) من باب(٧) ما ورد من الثواب لحمل الجنازة من ابواب الدفن قوله عليه السلام اذا مات الرجل من اهل الجنة استحيى الله ان يعذّب من حمله و من اتبعه و من صلى عليه.

وفي احاديث باب (١٢) ان التشييع لايترك لأجل صراخ الصارخة و باب (١٥) استحباب المشى خلف الجنازة و باب (١٥) كراهة الركوب مع الجنازة و باب (١٦) كراهة المشى مع الجنازة بلارداء ما يدل على استحباب التشييع.

وفي رواية ابن سنان (۲) من باب (۲۸) استحباب إتقان بناء القبر قوله تبعه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بلاحذاء ولا رداء (الى ان قال) حتى انتهى به الى القبر. وفي رواية عيسى بن عبدالله (۱٦) من باب (۱) استحباب التعزية من ابوابها قوله صلّى الله عليه وآله يا ربّ من أهلك قال الذين يشهدون الجنائز. وفي رواية أبى بصير (۱٦) وأنس (۱۷) من باب (٦) جواز البكاء على الميّت من ابواب التعزية ما يمكن ان يستفاد منه جواز خروج النساء في الجنازة و جواز إقامتهن عند القبر. وفي رواية على بن ابراهيم (٤) والطبرسي و أبى ايوب (٥) من باب (٨) حكم الصياح والصراخ قوله صلّى الله عليه وآله ولا يقمن عند قبر. وفي مرسلة الفقيه (٢) من باب (٢٣) استحباب إتيان الزوجة من ابواب مباشرة النساء ما يدلّ على استحباب اتّباع الجنازة.

وفي رواية خيثمة (١٦) من باب (٦٩) وجوب العدل من ابواب جهاد النفس قوله عليه السّلام وأن يشهد حيّهم جنازة امواتهم. وفي رواية خيثمة (٣) من باب (١٠٩) استحباب لقاء الإخوان من ابواب زيارة المعصومين قوله عليه السّلام يا خيثمة أبلغ من ترى من موالينا السلام

وأوصهم بتقوىالله العظيم وأن يشهد حيّهم جنازة ميّتهم.

وفي رواية مرازم(٢)من باب(١)ان من دُعى الى تحمل الشهادة فعليه ان يتحملها من ابواب الشهادات قوله عليه السلام عليكم بالصلوة فى المساجد وحسن الجوارللناس و إقامة الشهادة وحضور الجنائز انه لابد لكم من الناس ان أحداً لا يستغنى عن الناس بجنازته فأما نحن نأتى جنائزهم... الخ.

(١١)باباستحباب ترك الجلوس لمن شيّع الجنازة حتى توضع في لحده

۱۰۶۶ (۱) تهدیب ۲۶۲ ج ۱ - احمد (بن محمد -خ) عن ابن فضّال و ابن أبی نجران عن ابن سنان عن أبی عبدالله علیه السلام قال ینبغی لمن شیّع جنازةً (۱)ان لایجلس حتّی یوضع فی لحده فاذا وضع فی لحده فلا بأس بالجلوس.

وباتى فى رواية الدعائم (٣) من باب (١٩) كراهة القيام لمن مرّت به الجنازة قوله عليه السلام فلماانتهى الى القبر وقف يتحدّث مع ابى هريرة وابن الزبيرحتى وضعت الجنازة فلماوضعت جلس وجلسوا. (١٢) باب أنّ التشييع لا يترك لاجل صراخ الصارخة أوغيره من الباطل

1710 على بن ابراهيم عن ابيد عن ابن محبوب عن على بن رئاب عن زرارة قال حضر ابوجعفر عن ابن محبوب عن على بن رئاب عن زرارة قال حضر ابوجعفر عليه السلام جنازة رجل من قريش و أنا معه وكان فيها عطاء فصرخت صارخة فقال عطاء لتسكتن (٢) او لنرجعن قال فلم تسكت فرجع عطاء قال فقلت لابى جعفر عليه السلام ان عطاء قد رجع قال وليم؟ قلت صرخت هذه الصارخة فقال لهالتسكتن (٢) او لنرجعن فال فلم تسكت فرجع فقال امض بنا فلو انا اذا رأينا شيئاً من الباطل مع الحق تركنا له فرجع فقال امض بنا فلو انا اذا رأينا شيئاً من الباطل مع الحق تركنا له

⁽١) الجنازة _خ يب. (٢) لتسكتين _خ ل.

الحق لم نقض حق مسلم قال فلما صلّى على الجنازة قال وليها لابى جعفر عليه السّلام ارجع مأجوراً رحمك الله فانّك لاتقوى(١)على المشى فأبى ان يرجع قال فقلت له قد اذن لك فى الرجوع ولى حاجة اريدان أسألك عنها فقال امض(٢)فليس باذنه جئنا ولاباذنه نرجع (و ـ خ يب) انّما هو فضل وأجر طلبناه(٣)فبقدر مايتبع الجنازة الرجل يؤجر على ذلك مستدرك ٢٩٧ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته عن زرارة قال حضر ابوجعفر عليه السّلام و ذكر نحوه.

(١٣) باب استحباب السكينة والقصد في المشى بالجنازة

الحسن بن محمد الطوسى (رض) قال اخبر ناوالدى قال اخبر نا ابوالحسن الحسن بن محمد بن (رض) قال اخبر ناوالدى قال اخبر نا ابوالحسن محمد بن (محمد بن -خ) مخلد قال حدثنا ابوالحسين (عمر بن الحسن بن على بن مالك الشيبانى القاضى المعروف بابن الأشنانى الحدثنا موسى قال حدثنا ابن علية (٤) قال حدثنا ليث ابن أبى بردة ابن (٥) أبى موسى عن ابيه قال مروا بجنازة تمخض (١) كما يمخض الزق (٧) فقال النبى صلى الله عليه و آله عليكم بالسكينة عليكم بالقصد فى المشى بجنائزكم.

(12) باب استحباب المشى خلف الجنازة او على جنبى السرير خصوصاً حافياً وكراهة المشى أمامها خصوصاً فى جنازة المخالف خصوصاً عن أبى ٤٦٠٧ (١) تهديب ٣١١ ج ١ ـ اخبرناالشيخ (ايدهالله) عن أبى

⁽۱) لاتقدر _ یب. (۲) امضه _ یب. (۳) طلبنا _ خ یب.

⁽١) اسمعيل بن علية ـ ثل ـ اسمعيل بن عتبة ـك. (٥) عن ـ ثل.

⁽٦) تمخض مخضاً: اي تحرّك تحريكاً سريعاً.

⁽٧) الزقّ: جلد يجزّ ولاينتف و يستعمل لحمل الماء زقّ الحّداد: ما ينفخ فيه الحداد.

القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن ١٦٩٢ ج ٣ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن عذافر عن اسحق بن عمار عن فقيه ١٠٠ ج ١ عن أبى عبدالله(١)عليه السلام قال (ان _ يب فقيه) المشى خلف الجنازة افضل من المشى بين يديها (يب فقيه _ ولا بأس بان يمشى(٢)بين يديها).

١٤٠٨ (٢) الدعائم ٢٣٤ ج ١ - عن على عليه السلام الله المسلام الله عن المسلم مع الجنازة أي ذلك افضل امامها ام خلفها؟ فقال عليه السلام له يا اباسعيد مثلك يسأل عن هذا قال اى والله لمثلى يسأل عن هذا قال على الماشى عليه السلام الله فضل الماشى خلفها على الماشى امامها كفضل الصلوة المكتوبة على التطوّع فقال له ابوسعيد عن نفسك تقول هذا ام شىء سمعته عن رسول الله صلّى الله عليه وآله؟ فقال له عليه السلام بل سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقوله.

۱۹۹۹(۳) تهدیب ۲۱۱ج ۱ - اخبرنی الشیخ (ایده الله) عن أبی القاسم جعفربن محمد عن محمدبن یعقوب عن کا۱۹۹ ج ۳ - عدة من اصحابنا عن احمد ابن أبی عبدالله عن عمرو بن عثمان عن مفضل بن صالح عن جابو عن أبی جعفر علیه السلام قال مشی النبی صلّی الله علیه و آله خلف جنازة فقیل له یا رسول الله مالك تمشی خلفها؟ فقال ان الملائكة رأیتهم (۳) یمشون امامها ونحن تبع لهم.

٤٦١٠ (٤) فقه الوضا عليه السلام ١٦٩ ـ اذا حضرت جنازة فامشِ خلفها ولاتمش امامها وانّما يؤجر من تبعها لامن تبعته.

١٦١١ (٥) المقنع ١٩ ـ اذا حضرت جنازة فامش خلفها ولاتمش أمامها فاتما يؤجر من يتبعها لامن تبعته فانه روي: اتبعوا الجنازة

⁽١) قال ابوجعفر عليه السلام _ فقيه. (٢) إن مشيت _ فقيه. (٣) أراهم _ خكا.

ولاتتّبعكم فانّه من عمل المجوس.

المحمد بن على عن محمد بن الحسن عن احمد بن الديه الله عن أبي جعفر محمد بن على عن محمد بن الحسن عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن آبائه عن على عليهم السلام قال سمعت النبي صلى الله عليه و آله وسلم يقول اتبعوا الجنازة ولا تتبعكم خالفوا الهل الكتاب.

الجعفريّات ٢٠٨ ـ باسناده عن على بن أبىطالب عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه و آله مثله.

٤٦١٣ (٧) الدعالم ٢٣٤ ج ١ ـ عن على عليه السلام انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اتبعوا الجنازة ولاتتبعكم خالفوا أهل الكتاب وان رجلاً قال له: كيف اصبحت يا اميرالمؤمنين؟ قال خيراً من رجل لم يمش وراء جنازة ولم يعد مريضاً.

٤٦١٤ (٨) فقه الوضا عليه السلام ١٦٩ ـ اتبعو االجنازة ولاتتبعكم فانه من عمل المجوس وافضل المشى فى اتباع الجنازة ما بين جنبى الجنازة و هو مشى الكرام الكاتبين.

(ایدهالله)عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کا ۱۷۰ ج ۳ ـ ابی علی جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کا ۱۷۰ ج ۳ ـ ابی علی الاشعری عن محمد بن عبدالجبار عن الحجال عن علی بن شجرة عن أبی الوفاء المرادی عن سدیو عن أبی جعفر علیه السلام قال من احب ان یمشی ممشی الکرام الکا تبین فلیمش جنبی السریر.

١٦٦٦ (١٠) الدعالم ٢٣٤ ج ١ ـ عن على عليه السلام انه كان يمشى خلف الجنازة حافياً يبتغى بذلك الفضل.

١١٧٤(١١)مستدرك٤٨٩ ج٢ دعائم الاسلام عن على عليه السلام

انه كان يمشى فى خمس مواطن حافياً ويعلق نعليه بيده اليسرى وكان يقول إنّها مواطن لله فأُحبّ أن أكون فيها حافياً (الى ان قـال) و اذا شهدجنازة.

۱۲۱ (۱۲) کافی ۱۷۰ ج ۳ حمیدبنزیاد عن الحسن بن محمد الکندی عن غیرواحدِعن أبانبن عثمان عن محمدبن مسلم عن أبی جعفر علیه السلام قال امشِ بین یدی الجنازة و خلفها.

۱٦٩ (١٣) كافى ١٦٩ ج ٣ - ابوعلى الاشعرى عن محمد بن عبدالجبارعن صفوانبن يحيى عن العلاء بن رزين عن فقيه ١٠٠ ج ١ - محمد بن مسلم عن احدهما عليهماالسلام قال سألته عن المشى مع الجنازة فقال بين يديها و عن يمينها و عن شمالها و خلفها.

الحسين عن وهيب بن حفص عن ابي بصيرقال سئلت اباعبدالله عليه السلام الحسين عن وهيب بن حفص عن ابي بصيرقال سئلت اباعبدالله عليه السلام كيف اصنع اذا خرجت مع الجنازة امشى امامها او خلفها او عن يمينها او عن شمالها؟ قال ان كان مخالفاً فلا تمش أمامه فان ملائكة العذاب يستقبلونه بأنواع العذاب كافي ١٧٠ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئل كيف اصنع و ذكر مثله الآ ان فيه بألوان العذاب العلل ٢٠٠ ـ حدثنا محمد بن على ماجيلويه قال حدثنا عمى محمد بن أبي القاسم عن المحاسن ٣١٧ ـ احمد بن أبي عبدالله (عن محمد بن أبي على ـ محاسن) عن وهب (بن حفص ـ محاسن) عن وعن محمد بن أبي حمزة عن أبي عبدالله عليه السلام مثل ما في الكافي.

۱۹۱ (۱۵) كافى ۱۹۹ ج ٣ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن أورمة عن محمد بن عمرو(۱)و(۲) حسين بن احمد(۳) المنقرى عن يونس بن ظبيان عن أبى عبدالله عليه السلام قال امشِ امام

⁽۱) عمر ـ خ کا.(۲) عن ـ خ.(۳) محمد ـ خ کا.

جنازة المسلم العارف ولاتمش امام جنازة الجاحد فان أمام جنازة المسلم ملائكة يسرعون به الى الجنة وان أمام جنازة الكافر ملائكة يسرعون به الى النار،

١٦٢٢ (١٦) المقتع ١٩ _وروى اذا كانالميّت مؤمناً فلابأسأن(١) يمشى قدّام جنازته فان الرحمة تستقبله والكافر لاتتقدّم جنازته فان اللعنة تستقبله.

۱۳۹ (۱۷) قرب الاسناد ۱۳۹ ـ السندى بن محمد البرزاز قال حدثنى ابوالبخترى عن جعفربن محمد عن ابيه عن على عليه السلام قال والبخترى عن جعفربن محمد عن ابيه على عليه واله اذا لقيت جنازة مشرك فلا تستقبلها و خذ عن يمينها و (عن ـخ) شمالها.

۲۲۶ (۱۸) مستدوك ۳۰۰ج ۲ ـ الشيخ جعفربن احمدالقمى فى كتاب المسلسلات قال حدثنااسمعيل بن عبّاد بن عباس الوزير قال حدثنى سليمان بناحمد بن أبى يحيى الحضرمى عن محمّدبن داود ابن أبى ناجية عن سفيان بن عيينة قال الزهرى حدّثنيه و معمّراً ثبّتنيه اخذته من فلق فيه يعيده و يبديه عن سالم عن ابيه انّ النبى صلّى الله عليه وآله و أبابكر و عمر كانوا يمشون امام السرير.

وتقدم في اكثراحاديث باب (١٠) استحباب تشييع الجنازة للرجال مايمكن ان يستفاد منه استحباب المشى خلف الجنازة، وياتى فى احاديث الباب التالى أيضاً ما يدل على ذلك.

(١٥) باب كراهة الرّكوب مع الجنازة الآلعذر

۱) ۱۹۲۵ (۱) تهدیب ۳۱۲ج ۱ حماد عن حریز عن عبدالوحمن ابن أبی عبدالله عن أبی عبدالله علیه السلام کافی ۱۷۰ج ۳ علی عن ابیه عن حماد بن عیسی عن حریز عن عبدالوحمن ابن أبی

⁽۱) بان ـخ.

عبدالله (۱) قال مات رجل من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى جنازته يمشى فقال له بعض اصحابنه ألا تركب يا رسول الله ؟ فقال: إنى لأكره ان أركب والملائكة يمشون (و أبى ان يركب ـكا) مستدرك ٣٠٠ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته خرج النبى صلى الله عليه وآله و ذكر نحوه.

١٦٢٦ (٢) فقيه ١٢٢ ج ١ _ أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مشى خلف جنازة رجلٍ من الأنصار فقيل له الاتركب يا رسول الله؟ فقال إنّى لأكره أن أركب والملائكة يمشون.

۱۷۰ قص ابن ابی عمیر عنی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن ابی عمیر عن بعض اصحابنا عن أبی عبد الله علیه الله علیه الله علیه و آله قوماً خلف جنازة رکباناً فقال أ ما استحیی هؤلاء أن يتبعوا صاحبه رکباناً (۲) و قد اسلموه علی هذه الحال.

۱۹۲۸ (٤) تهديب ٤٦٤ ج ١ على بن الحسن بن فضال عن محمد بن على و محمد بن الزيات (٣) عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن أبى عبدالله عليه السلام عن ابيه عن على عليه السلام الله كره ان يركب الرجل مع الجنازة في بداية (٤) إلا من عذر، وقال يركب اذا رجع.

١٦٢٩ (٥) مستدرك ٣٠٠ ج ٢ ـ عـوالى اللـئالى عـن ابـىسعيد الخدرى انّه صلّى الله عليه وآله ما ركب في عيدٍ ولا جنازةٍ قطّ.

⁽١) لايبعدان يكون صحيحه عن عبدالرحمن ابن أبي عبدالله عن أبي عبدالله عليه السلام كما في التهذيب وقد أسقطه النشاخ. (٢) ركابا خ ل. (٣) الريّان خ ل.

⁽٤) بداءته ـخ ل.

(١٦)بابكراهةالمشى مع الجنازة بلا رداءٍ لغير صاحب المصيبة وكراهة قول ارفقوا به او استغفروا له غفرالله لكم واستحباب وضع الرداء والحذاء لصاحب المصيبة وكراهة وضعه لغيره

۱۹۲۱ (۱) تهذیب ۲۰۲۱ ج ۱ محمدبن احمدبن یحیی عن ابراهیم بن هاشم بن هاشم الخصال ۱۹۲ ابی (رض) قال حدّ ثناعلی بن ابراهیم بن هاشم عن ابیه عن النوفلی عن الشکونی عن أبی عبدالله (۱)عن ابیه عن آبائه (عن علی علیه السلام مالخصال) الجعفریات ۲۰۷ میاسناده عن علی علیه السلام قال رسول الله صلی الله علیه و آله (ثلاثة میب علیه الخصال) ما أدری (۲) أیهم أعظم جرماً الذی یمشی مع الجنازة بغیر رداء او (۳) الذی یقول ارفقوا (۱) (به منصال) او (۳) الذی یقول استغفر و اله غفر الله لکم.

۲۳۳۱ (۲) الدعائم ۲۳۳ ج ۱-عن على عليه السلام أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول في جنازةٍ ماأدرى أيهم أعظم ذنبا الذي يمشى مع الجنازة بغير رداء ام الذي يقول: ارفقوا (به _خ) رفق الله بكم أم الذي يقول استغفروا له غفرالله لكم.

۱۹۱ (۳) الخصال ۱۹۱ ـ حدثنامحمدبن احمد السناني المكتب (رض) قال حدثنا احمد بن يحيى بن زكريا القطان عن بكر بن عبدالله ابن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابيه عن عبدالله بن الفضل الهاشمي عن أبي عبدالله عليه السلام قال ثلاثة لاادرى ايهم اعظم جرماً الذي يمشى خلف جنازة في مصيبة غيره بغير رداء او الذي يضرب يده على فخذه عند المصيبة اوالذي يقول ارفقوا به وترحموا عليه يرحمكم الله.

⁽١) جعفر بن محمد الخصال. (٢) لا ادرى خصال. (٣) و الخصال.

⁽٤) قفوا ـ يب ـ ارفعوا ـ ك.

ترحموا عليه او تضرب يدك على فخذك فانه يحبط اجرك عند المصيبة. ترحموا عليه او تضرب يدك على فخذك فانه يحبط اجرك عند المصيبة. ١٣٤ (٥) مستدرك ٤٨٨ ج ٢ ـ الشريف الزاهد ابوعبدالله محمد بن على بن الحسن بن عبدالرحمن العلوى الحسيني في كتاب التعازى باسناده عن الاصبغ عن على عليه السلام قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله في جنازة في قمص بغير اردية فالتفت الينا فقال أجئتموني بزي اهل الجاهلية؟ هممت ان ادعو عليكم دعوة تنشرون بغير صوركم قال فأخذناارديتنا ولم نعد و رواه بلفظ آخر و فيه جئتموني بزي اهل النار.

(٦) فقيه ١١١ ج ١ _ وضع رسول الله صلى الله عليه و آله رداءه في جنازة سعد بن معاذ رحمه الله فسئل عن ذلك فقال اللى رأيت الملائكة قد وضعت ارديتها فوضعت ردائي.

۱۹۳۱ (۷) المحاسن ۳۰۱ ـ البرقى عن ابيه عن محسن بن احمد عن ابان عن اسحق ابن عمارقال قال ابوعبدالله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله مشى فى جنازة سعد بغير رداء فقيل له يا رسول الله تمشى بغير رداء؟ فقال اتى رأيت الملائكة تمشى بغير اردية فأحببت ان اتأسى بهم.

۱۹۳۷ (۸) كافى ۲۰۱ ج ٣ - تهديب ٤٦٣ ج ١ - على (بن ابراهيم - كا) عن ابيه عن ابن ابى عمير عن القاسمبن محمد عن الحسين بن عثمان(۱)قال فقيه ۱۱۲ ج ١ - لما مات اسمعيل (بن أبى عبدالله - كا يب) خرج (الينا ـ اكمال) ابوعبدالله عليه السلام(۲)و تقدم السرير بلاحذاء ولارداء كمال الدين ۱۷۲ ـ حدثنا محمد بن الحسن (رضى الله عنه)

⁽١) عمر خ كا. (٢) الصادق فقيه.

قال حدّثنا الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمّد عن الحسين بن عمر عن رجل من بني هاشم مثله.

١٦٣٨ (٩) كافى ٢٠٤ ج ٣ - تهديب ٤٦٣ ج ١ - على (بن ابراهيم - كا) عن ابيه عن أبى عمير عن بعض اصحابه عن أبى عبدالله عليه السلام قال ينبغى لصاحب المصيبة ان يضع رداءه حتى يعلم الناس الله صاحب المصيبة.

۱۰۶ (۱۰) تهدیب ۲۰۶ ج ۱ محمدبن یعقوب عن کافی ۲۰۶ ج ۳ محمدبن یعقوب عن کافی ۲۰۶ ج ۳ محمدبن اسحق عن سعدان بن مسلم عن ابی بصیو عن أبی عبدالله علیه السّلام قال ینبغی لصاحب المصیبة (۱) ان لایلبس رداء (۲) و ان یکون فی قمیص حتّی یعرف.

محمدبن الحسن الصفّار عن العبّاس بن معروف عن سعدان بن مسلم محمدبن الحسن الصفّار عن العبّاس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن على ابن أبى حمزة عن ابى عبدالله او عن فقیه ١١٠ ج ١ ـ أبى بصیر عن أبى عبدالله (۳) علیه السّلام مثله (وزاد) و ینبغی لجیرانه ان یطعموا عنه ثلاثة ایّام المحاسن ٤١٩ ـ البرقی عن ابیه عن سعدان عن أبی بصیر عن أبی عبدالله علیه السّلام قال ینبغی لصاحب الجنازة ان یلقی رداءه عن یعرف و ینبغی لجیرانه ان یطعموا عنه ثلاثة ایّام.

۱۲۱۵(۱۲) فقيه ۱۱۱ج ۱_قال الصادق عليه السلام ملعون ملعون ملعون من وضع رداءه في مصيبة غيره العلل ٣٠٧ ـ روى عن الصادق عليه السلام انه قال ملعون من وضع رداءه في مصيبة غيره.

١٦٤٢ (١٣) فقهالزضا عليه السّلام ١٨٤ ـ وصاحب الميّت لايرفع

⁽١) الجنازة فقيه. (٢) رداه يب الرداء العلل ردائه خ يب.

⁽٣) روى ابو بصير عن الصادق عليه السلام ـ فقيه.

الجنازة ولايحثو(١)التراب و يستحبّ لهان يمشى حافياً حاسراً(٢) مكشوف الرأس.

وياتي في رواية ابن سنان (٢) من باب (٢٨) استحباب اتقان بناء القبر قوله عليه السلام تبعه (اى: سعداً) رسول الله صلى الله عليه وآله بلاحذاء ولارداء (الى ان قال) يا رسول الله لقد رأيناك صنعت على سعد مالم تصنعه على احد انك تبعت جنازته بلا رداء ولاحذاء فقال صلى الله عليه وآله ان الملائكة كانت بلاحذاء ولارداء فتأسيت بها.

(۱۷) باب انّه یکره ان یتبع الجنازة بالمجمرة و ان یمشی معها بالنّار الا ان یدفن باللیل

۱۹۶۳ (۱) تهدیب ۲۹۰ ج ۱ - استبصار ۲۰۹ ج ۱ - اخبرنی الشیخ (ره) عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۶۷ ج ۳ - علی بن ابراهیم عن ابیه عن النوفلی عن السکونی عن أبی عبدالله علیه السلام (قال - صا) ان النبی صلی الله علیه و آله نهی ان تبع جناز ق بمجمر قالجعفریات ۲۰۰ - باسناده عن علی بن ابی طالب علیه السلام نحوه.

١٦٤٤ (٢) الدعالم ٢٣١ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهماالسلام الله كره ان يتبع الميت بمجمرة ولكن يجمر (٣)الكفن.

٤٦٤٥ (٣) فقيه ١٠٠ ج ١ _ سئل الصّادق عليه السّلام عس الجنازة يخرج معها بالنار؟ فقال انّ ابنة رسول الله صلّى الله عليه و آله (و عليها _ خ) اخرج بها ليلاً و معها مصابيح.

۱۸۵ (٤) العلل ۱۸۵ حدثناعلى بن احمد قال حدّثنا ابوالعبّاس احمد بن محمّدبن يحيى عن عمرو ابن ابى المقدام و زيادبن

⁽١) أي لايرمي التراب على الميت.

⁽٢) حاسراً: أي لادرع عليه ولابيضة على رأسه. (٣) أي: يبخر بالطيب.

عبيدالله(۱) قالا اتى رجل ابا عبدالله عليه السلام فقال له يرحمك الله هل تُشيّع الجنازة بنار و يُمشى معها بمجمرة او قنديل او غير ذلك مما يضاء به قال فتغيّر لون أبى عبدالله عليه السلام من ذلك و استوى جالساً ثمّ قال انّه جاء شقى من الاشقياء الى فاطمة (بنت رسول الله ـخ) عليه السلام (ثمّ ذكر مرض فاطمة عليه السلام ووف اته الى ان قال عليه السلام (ثمّ ذكر مرض فاطمة عليه السلام ووف اته الى ان قال الله اخذ على عليه السلام فى جهازها من ساعته كما وصته فلما فرغ من جهازها اخرج على الجنازة واشعل النار فى جريد النخل و مشى مع الجنازة بالنار حتى صلى عليها و دفنها ليلاً. الخبر.

وتقدم فى رواية الحلبى(٢) من باب(١)وجوب تحنيط الميت بكافور من ابواب تحنيط الميت وتكفينه قوله عليه السلام واكره ان يتبع بمجمرة. وفي رواية غياث(٢٠)قوله وكان عليه السلام يكره ان يتبع الميت بالمجمرة. وفي الرضوى (٢)من باب(٣)استحباب تطييب الكفن بالذريرة قوله عليه السلام غيراتى اكره ان يتجمرو يتبع بالمجمرة.

(۱۸) باب استحباب الدعاء بالماثور عند رؤية الجنازة و عند حملها وكذا الاعتبار عند الحمل و عند اتباعها

۱۹۲۷ (۱) تهدیب ۲۰۲ ج ۱ - کافی ۱۹۷ ج ۳ - علی بن ابراهیم عن ابیه عن عبدالله بن المغیرة عن ابان لا اعلمه الا ذکره عن ابی حمزة قال فقیه ۱۱۳ ج ۱ - کان علی بن الحسین علیه السلام اذا رأی جنازة (قد اقبلت ـ یب کا) قال (۳) الحمد الله الذی لم یجعلنی من السواد المخترم (۱). مستدرك ۳۰۳ ج ۲ ـ القطب الراوندی فی دعواته مثله کافی ۱۹۷ ج ۳ ـ

⁽۱) عبدالله ـ خ ل. (۲) قضى نحبه اى مات. (۳) يقول ـ خ ك.

⁽٤) اخترم: مات و ذهب.

محتدبن يحيى عن موسى بن الحسن عن ابى الحسن النهدى رفعه قال كان ابوجعفر عليه السلام اذا رأى و ذكر مثل ما في الفقيه.

۱۹۷۸ جادید (بن زیاد یاد) عن ابن سماعة عن عبدالله بن جبلة عن محمد بن مسعودالطائی یب) عن ابن سماعة عن عبدالله علیه السلام قال قال رسول الله عن عنبسة بن مصعب عن أبی عبدالله علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله من استقبل جنازة أو رآها فقال: الله اکبر هذا ما وعدنا الله و رسوله و صدق الله و رسوله اللهم زدنا ایماناً و تسلیماً الحمد الله الذی تعزز بالقدرة و قهرالعباد بالموت لم یبق فی السماء ملك (مقرب ـ یب) الابکی رحمة لصوته.

۱۷۹ فقه الرضا عليه السلام ۱۷٦ و اذا رأيت الجنازة فقل الله اكبرالله اكبر هذا ما وعدناالله و رسوله و صدق الله و رسوله كل نفس ذائقة الموت هذا سبيل لابد منه انالله و انااليه راجعون تسليماً لأمره و رضى (۱) بقضائه واحتساباً لحكمه و صبراً لماقد جرى علينا من حكمه اللهم اجعله لنا خير غائب ننتظره.

٤٦٥٠ (٤) تهديب ٤٥٤ ج ١ - سعدبن عبدالله عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيدالمدائني عن مصدّق بن صدقة عن عقارالساباطي عن أبي عبدالله عليه السلام قال سألته عن الجنازة اذا حملت كيف يقول, الذي يحملها؟ قال يقول بسمالله و بالله و صلّى الله على محمّدٍ و آل محمّدٍ اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات.

۱۹۵۱ (۵) کافی ۲۰۸ج ۳ محمدبن یحیی عن الحسین بن اسحق عن علی بن مهزیار عن فضالة بن ایوب عن سعدان عن عجلان ابی صالح قال قال لی ابوعبدالله علیه السلام یا أباصالح اذا (انت ـ خ)

⁽۱) رضاء _خ.

حملت جنازةً فكن كأنّك انت المحمول و كأنّك سألت ربّك الرجوع الى الدنيا ففعل فانظر ماذا تستأنف قال ثمّ قال عجب(١)لقوم حبس اوّلهم عن آخرهم ثمّ نودى فيهم الرحيل(٢) وهم يلعبون!

الطبرسى فى الطبرسى فى مشكوة الانوار قال قال الباقر عليه السلام أنزِل الدنيا عندك كمنزلٍ الراته ثم اردت التحوّل عنه من يومك او كمال اكتسبته فى منامك و ليس فى يدك منه شىء واذا حضرت فى جنازة فكن كأنّك المحمول عليها و كأنّك سألت ربّك الرجعة الى الدنيا فردّك فاعمل عمل من قد عاين.

التقنّع و تغطية الرأس عند قضاء الحاجة في حديث وصية النّبيّ صلّى الله عليه و آله لابي ذرّ قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله يا اباذر اخفض عليه و آله يا اباذر اخفض صوتك عند الجنائز و عند القتال و عند القرآن يا اباذر اذا اتبعت جنازة فليكن عملك فيها التفكّر والخشوع واعلم انّك لاحق به.

٢٦٥٤ (٨) مستدرك ٣٧٤ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته قال كان النّبى صلّى الله عليه وآله اذا اتّبع (٣) جنازة غلبته كآبة (٤) و اكثر حديث النفس واقل الكلام.

١٥٥٥ (٩) نهج البلاغة ٧٤٩ ـ في كلام له عليه السّلام فكفي واعظاً بموتى عاينتموهم حملوا الى قبورهم غير راكبين وأنزلوا فيها غير نازلين فكأنّهم لم يكونوا للدنيا عمّاراً وكأنّ الآخرة لم تزل لهم داراً.

وياتى فى بعض احاديث باب(٥)كراهة الضحك بين القبور عند اتباع الجنازة من ابواب زيارة القبور ما يستفاد منه استحباب الاعتبار

 ⁽١) عجباً خ ل.
 (٢) الرحل خ ل.
 (٣) تبع خ ك.

⁽٤) اي سوء الحال والانكسار من الحزن.

عند حمل الجنائز.

(۱۹) باب کراهة القیام لمن مرّت به الجنازة الآان یکون جنازة یهودی 191 ج ۱۹۰ محتد بن محتد عن ۱۹۰ ج ۱۹۰ ج ۱۹۰ محتد بن یعیی عن احمد بن محتد عن تهدیب ۲۰۶ ج ۱ - الحسین بن سعید عن النضر بن سوید عن یحیی بن عمران (۱) الحلبی عن عبدالله بن مسکان عن زرازة قال کنت عند أبی جعفر علیه السلام و عنده رجل من الانصار فمرّت به جنازة فقام الأنصاری ولم یقم ابوجعفر علیه السلام فقعدت معه ولم یزل الأنصاری قائماً حتی مضوا بها ثم جلس فقال له ابوجعفر علیه السلام ما اقامك؟ قال رأیت الحسین بن علی علیه السلام ولاقام لها أحدمنا ابوجعفر علیه السلام والله مافعله الحسین علیه السلام ولاقام لها أحدمنا أهل البیت قطفقال الأنصاری شککتنی اصلحك الله قد کنت اظن آنی رأیت.

۱ (۲) الدعائم ۲۳۳ ج ۱ عن على عليه السلام الله نظر الى قوم مرت بهم جنازة فقاموا قياماً على اقدامهم فأشار اليهم ان اجلسوا. ١ (٣) وفيه ٢٣٣ ج ١ روينا عن الحسين بن على عليه السلام الله مرّ على قوم بجنازة (٢) فذهبوا ليقوموا فنهاهم و مشى فلما انتهى الى القبر وقف يتحدث مع أبى هريرة و ابن الزبير حتى وضعت الجنازة فلما وضعت جلس وجلسوا.

۱۹۲ (٤) كافى ۱۹۲ ج ٣ عدة من اصحابنا عن تهديب ٢٥٦ ج ١ سهل بن زياد عن ابن ابى نجران عن مثنى الحناط عن أبى عبدالله عليه السلام قال كان الحسين بن على عليه السلام جالساً فمرت عليه جنازة فقام الناس حين طلعت الجنازة فقال الحسين عليه السلام مرت جنازة يهودى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله على طريقها جالساً

⁽۱) عتار ـخ ل ك. (۲) مشى بجنازة فمرّ على قوم ـخ.

فكره ان تعلو رأسه جنازة يهودي (فقام لذلك يكا).

علوان عن جعفر عن ابيه ان الحسن بن على عليه ماالسلام كان جالساً و علوان عن جعفر عن ابيه ان الحسن بن على عليه ماالسلام كان جالساً و معه اصحاب له فمر بجنازة فقام بعض القوم ولم يقم الحسن عليه السلام فلما مضوا بهاقال بعضهم ألاقمت عافاك الله؟ فقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقوم للجنازة اذا مروا بها عليه فقال الحسن عليه السلام انما قام رسول الله صلى الله عليه وآله مرة واحدة و ذاك انه مر بجنازة يهودى وكان المكان ضيقاً فقام رسول الله صلى الله عليه وآله و كره ان تعلو رأسه.

(٢٠) باب استحباب شراء الأراضي المتبرّكة لدفن الموتى

الحسن بن عبدالرحمن العلوى الحسينى (۱) في كتاب فيضل الكوفة الحسن بن عبدالرحمن العلوى الحسينى (۱) في كتاب فيضل الكوفة باسناد (۲) رفيعه الى عقبة بن علقمة ابى الخبوب قال اشترى امير المؤمنين على عليه السلام (ارضاً ـ ثل) ما بين الخورنق (۳) الى الحيرة الى الكوفة (و آخر (٤) ما بين النجف الى الحيرة الى الكوفة ـ ثل) من الدهاقين باربعين ألف درهم و أشهد على شرائه قال فقيل (٥) له ياأمير المؤمنين تشترى هذا بهذا المال وليس تنبت في مطا (٦) فقال سمعت (من ـ خ) رسول الله صلى الله عليه وآله يقول كوفان (كوفان ـ ئل) يرد اولها على آخرها يحشر من ظهرها سبعون الفاً يدخلون الجنة بغير حساب فاشتهيت ان يحشروا في (٧) ملكى.

٢٦٦٢ (٢) ألعلل ٥٨٥ ـ حدثنامحمدبن على ما جيلويه (ره) قال

⁽١) الحسنى ـخ ثل. (٢) باسناده الى ـخ ثل.

⁽٣) الخورنق قصر في الحيرة لملوك المناذرة بالعراق و هو مشهور.

 ⁽٤) و في خبر ـخ ل. (٥) فقلت ـخ ثل. (٦) حظاً ـثل. (٧) من ـخ ثل.

حدثنا على بن ابراهيم عن عثمان بن عيسى عن أبى الجارود رفعه فيما يروى الى على صلوات الله عليه قال الآبراهيم عليه السلام مرببانقيا (۱) فكان يزلزل بها فبات بها فاصبح القوم ولم يزلزل بهم فقالوا ما هذا وليس (۲) حدث قالوا نزل هيهنا شيخ و معه غلام له قال فأتوه فقالوا له يا هذا انه كان يزلزل بناكل ليلة ولم يزلزل بنا الليلة فيت عندنا فبات فلم يزلزل بهم فقالوا أقم عندنا و نحن نجرى عليك ما احببت قال لا ولكن تبيعوى هذا الظهر ولا يزلزل بكم قالوا فهو لك قال لا آخذه الآبالشراء قالوا فخذه بما شئت فاشتراه بسبع نعاج و اربعة احمرة فلذلك ستى بانقيا لان النعاج بالنبطية نقيا قال فقال له غلامه يا خليل الرحمن ما تصنع بهذا الظهر ليس فيه زرع ولاضرع؟ فقال له اسكت فان الله عروجل يحشر من هذا الظهر سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب عشع الرجل (منهم ـخ) لكذا وكذا.

(۲۱) باب استحباب الدفن في الحرمين والمشاهد المشرّفة و حكم نقل الموتى اليها من غيرها

⁽۱) بانقیا: هی القادسیّة وانّما سمیت بانقیا لأن ابراهیم علیه السّلام اشتراها بمائة نعجة لان با، مائة و نقیا شاة بلغت النبط. (۲) ایش ـك.

فحمل التابوت في جوف السفينة حتى طاف بالبيت ماشاء الله ان يطوف ثم ورد الى باب الكوفة في وسط مسجدها فيفها قال الله للأرض «إِبْلَعي ماءَكِ» فبلعت ماءها من مسجد الكوفة كما بدأ الماء من مسجدها و تفرق الجمع الذي كان مع نوح في السفينة فأخذ نوح التابوت فدفنه في الغرى.

١٦٦٤ (٢) إلبات الوصية ١٤ _ (مرسلاً في حديث وفاة آدم عليه السلام قال) و دفن بمكة في جبل ابي قبيس ثم ان نوحاً عليه السلام حمل بعد الطوفان عظامه في تابوت فدفنه في ظاهر الكوفة فقبره هناك مع قبر نوح في الغرى و تابوت امير المؤمنين عليه السلام فوق تابو تهما (١) صلى الله عليهم في موضع واحد. الخبر.

مجمع البيان ٢٦٦ ج ٥ - في كتاب النبوة بالاسناد - خ محمد مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال قبلت له كم عاش يعقوب عليه السلام مع يوسف (بمصر - خ)؟ قال عاش حولين (الى ان قال) قال فلما مات يعقوب حمله يوسف في تابوت الى ارض الشام فدفنه في بيت المقدس. مستدرك ٣١٠ ج ٢ - القبطب الراوندي في قصص الأنبياء بأسانيده الى الصدوق عن محمد بن موسى (بن - خ) المتوكّل عن عبدالله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال لما مات يعقوب و ذكر مثله.

1773 (٤) فقيه 177 ج ١ - قال الصادق عليه السلام إنّ الله تبارك و تعالى أوحى الى موسى بن عمران ان اخرج عظام يوسف عليه السلام من مصرو وعده طلوع القمر فأبطأ طلوع القمر عليه فسأل عمن

⁽۱) تابوته ـخ.

يعلم موضعه فقيل له هيهنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فأتى بعجوز مقعدة عمياء فقال (أ ـ خ) تعرفين قبر يوسف عليه السلام؟ قالت نعم قال فأخبريني بموضعه قالت لا افعل حتى تعطيني خصالاً: تطلق رجلي و تعيد التي بصرى و ترد الى شبابى و تجعلنى معك فى الجنة فكبُر ذلك على موسى عليه السلام فأوحى الله عزوجل اليه انما تعطى على فأعطها ما سألت ففعل فدلته على قبر يوسف فاستخرجه من شاطىء النيل فى صندوق مرمر فلما اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام فلذلك يحمل اهل الكتاب موتاهم الى الشام و هو يوسف بن يعقوب و ما ذكرالله عزوجل يوسف فى القرآن غيره (الظاهر أن قوله و هو يوسف الخ من كلام الصدوق).

العلل ٢٩٦ ـ العيون ٢٥٩ ج ١ ـ الخصال ٢٠٥ ـ حدثنا ابى (رض) قال حدثنا سعدبن عبدالله عن احمد بن محمد (بن عيسى ـ الخصال ـ العيون) عن الحسن بن على بن فضّال عن أبى الحسن عليه السّلام انّه قال احتبس القمر عن بنى اسرائيل فاوحى الله جلّ جلاله الى موسى عليه السّلام ان اخرج عظام يوسف من مصر و ذكر نحوه الى قوله الى الشام.

۱۹۹۷ (۵) قوب الاسناد ۳۷۰ احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد ابن أبى نصر (عن الرضا عليه السّلام فى حديث قال) و ما غضب الله على بنى اسرائيل الآ أدخلهم مصر و لا رضي عنهم الآ أخرجهم منهاالى غيرها و لقد اوحى الله تبارك و تعالى الى موسى عليه السّلام ان يخرج عظام يوسف منها (الى ان قال) فاخرج (۱) من النيل فى سقطٍ (۲) مرمر فحمله موسى عليه السّلام الخبر.

١٦٦٨ (٦) تفسيرالعياشي ٣٠٤ج ١ عن على ابن اسباط عن الرضا

⁽١) فأخرجه - خ قرب الاسناد. (٢) السقط: تابوت صغير.

عليه السلام قال قلت له ان اهل مصر يزعمون ان بلادهم مقدسة قال و كيف ذلك؟ قلت جعلت فداك انهم يزعمون انه يحشر في جبلهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حسابٍ فقال لالعمرى ما ذاك كذلك وما غضب الله على بنى اسرائيل و ذكر نحوه.

۱۹۵۹ (۷) كافى ۱۵۰ ج ۸ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن يزيد الكناسى عن أبى جعفر عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه و آله كان نزل على رجل بالطائف (الى ان قال) فقال عليه السلام إنّ الله عزّ ذكره أوحى الى موسى عليه السلام ان احمل عظام يوسف من مصر قبل ان تخرج منها الى الارض المقدّسة بالشام الخبر.

فوان الجمّال (۸) قرب الاسناد ٥٩ ـ السندى بن محمّد عن صفوان الجمّال عن أبى عبدالله عليه السلام (فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه و آله قال) قال ان الله تبارك و تعالى اوحى الى موسى عليه السّلام ان يحمل عظام يوسف فسأل عن قبره الخبر.

۱۹۷۱ (۹) مستدرك ۳۱۲ ج ۲ ـ القطب الراوندى فى دعواته عن اميرالمؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان موسى لما امر ان يقطع البحر فانتهى اليه ضربت وجوه الدّوات و رجعت فقال موسى يارب مالى قال يا موسى انك عند قبر يوسف عليه السلام قاحمل عظامه و قد استوى القبر بالارض الخبر.

۲۰۲۱ (۱۰) مستدرك ۳۱۴ ج ۲ ـ القطبالراوندى فى لَبُ اللباب روى ان يوسف لمّا حضرته الوفاة أمر أن يجعل له صندوق من رخام و هيّىء لموته (الى ان قال) فقبض ثمّ دفن بالنيل و اوصى ان يذهب به الى الارض المقدّسة ثمّ ذهب به موسى عليه السّلام اليها.

السلام انه كان اذا اراد الخلوة بنفسه اتى الى طرف الغرى فبينما هو السلام انه كان اذا اراد الخلوة بنفسه اتى الى طرف الغرى فبينما هو ذات يوم هناك مشرف على النجف فاذا رجل قد أقبل من البرية راكباً على ناقة وقدّامه جنازة فحين رآى علياً عليه السلام قصده حتى وصل اليه وسلّم عليه فرد عليه السلام فقال من أين؟ قال من اليمن قال و ما هذه الجنازة التى معك؟ قال جنازة ابى أتيت لادفنه فى هذه الأرض فقال له على عليه السلام لِمَ لادفنته فى ارضكم؟ قال اوصى بذلك و قال انه يدفن هناك رجل يدخل فى شفاعته مثل ربيعة و مضر فقال له على عليه السرف ذلك الرجل؟ قال لا قال انا والله ذلك الرجل انا على عليه الرجل قم فادفن أباك فقام فدفن أباه و من خواصٌ ذلك الحرم الشريف أنّ جميع المؤمنين يحشرون فيه.

١٢٤ (١٢) الجعفريات ٢٠٦ باسناده عن على بن ابى طالب عليه السّلام انّ رجلاً مات بالرستاق على رأس فرسخ من الكوفة فحملوه الى الكوفة فرفع ذلك الى على بن ابى طالب عليه السّلام فانهكهم(١) عقوبة ثمّ قال ادفنوا الأجساد في مصارعهم ولا تفعلوا كفعل اليهود فانّ اليهود تنقل موتا هم الى بيت المقدس. الدعائم ٢٣٨ ـ عن على عليه السّلام انّه رفع اليه انّ رجلاً و ذكر نحوه و زاد و قال عليه السّلام لمّا كان يوم احد أقبلت الأنصار لتحمل قتلاهم الى دورهم فأمر وسول الله صلّى الله عليه وآله منادياً فنادى ادفنوا الأجساد في مصارعها.

۱۳۵ (۱۳) الجعفريّات ۲۰٦ ـ اخبرنا عبدالله بن محمّد قال اخبرنا محمّد بن محمّد قال اخبرنا الحرث(٢)بن مسكين قال اخبرنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس. الجعفريّات ٢٠٦ ـ باسناده عن على بن

⁽١) نهكه عقوبة: بالغ فيها. (٢) الحرّ خ.

الحسين قال محمد بن محمد حدثنا اسحق بن اسمعيل عن عبد الأعلى الآملى حدثنا سفيان بن عيينة عن الاسعد بن قيس عن نتيج العبدى عن جابوبن عبدالله الانصارى ان النبى صلى الله عليه وآله امر بقتلى أحد (بعد ما نقلوا ـ خ) ان يردوا الى مصارعهم.

۱٤) تهدیب ٤٦٥ ج ٥ محتدبن عیسی عن علی بن سلیمان قال کتبت الی ابی الحسن علیه السلام أسأله عن المیت یموت بمنی أو عرفات الوهم متی یدفن بعرفات أو ینقل الی الحرم و أیهما افضل؟ فکتب علیه السلام یحمل الی الحرم فیدفن فهو أفضل.

كافى ٥٤٣ ج ٤ على بن ابراهيم عن ابيه عن على بن محتد بن شيرة عن على بن سليمان قال كتبت اليه أسأله عن الميت يموت بعرفات يدفن بعرفات أو ينقل الى الحرم فأيهما أفضل؟ فكتب يحمل الى الحرم و يدفن فهو افضل.

الله المتاح (۱۵) مصباح الشيخ (ره) ۲۱ ـ ولاينقل الميت من بلا الى بعض المشاهد كان فيه فضل مالم يدفن فاذا دفن فلا ينبغى نقله بعد دفنه. وقد رويت (۱) بجواز نقله (۲) الى بعض المشاهد (رواية ـ خ) والاول افضل نهاية الشيخ (ره) ۹ ـ وقد وردت رواية بجواز نقله الى بعض مشاهد الأثمة عليهم السلام سمعناها مذاكرة ذكوى الشهيد ٦٥ ـ قال المفيد في المسائل الغرية (۳) وقد جاء في حديث ما يدل على رخصته في نقل الميت الى بعض مشاهد آل الرسول صلى الله عليه وآله ان اوصى الميت بذلك وياتي في بعض احاديث باب (۱۳) فضل الكعبة و باب ۲۳ ـ فضل مكة و باب ۳۱ ـ فضل الحرم من ابواب بدء المشاعر ما يدل على ذلك.

 ⁽١) وردت ـ ظ. (٢) النقل ـ خ. (٣) العزية ـ خ ثل.

(٢٢)باب حكم توجيه الميّت الى قبورالنّبيّ والأثمّة عليهمالسّلام ١٦٧٨ (١) كافي ٢٠٠ ج ١ على بن ابراهيم عن ابيه عن بكر بن صالح قال الكليني وعدّة من اصحابنا عن ابن زياد كافي ٣٠٢ج ١ -محمد بن الحسن و على بن محمد عن سهل عن محمد بن سليمان (الدّيلمي كا ٣٠٠ج ١) عن هرون بن الجهم عن محمّد بن مسلم قال سمعت اباجعفر عليه السلام يقول لماحضر (١) الحسن بن على عليه السلام (الوفاة _كا ٣٠٠ ج ١) قال للحسين عليه السّلام يا اخى انى أوصيك بوصيةٍ فاحفظها اذا(٢)انا متّ فهيّثني ثمّ وجّهني الى رسولالله صلّىالله عليه وآله لأحدث به عهداً ثم اصرفني الى أمني (فاطمة -كا ٣٠٢) ثم ردّني فادفتي بالبقيع واعلم انّه سيصيبني من عايشة(٣)ما يعلم (الله و ـ كا ٣٠٠ ج ١) الناس (من كا ٣٠٢) صنيعها و عداوتها لله و لرسوله صلّى الله عليه وآله و عداوتها لنا أهل البيت فلمّا قبض الحسن عليه السّلام ووضع على السرير فانطلقوا(١)به الى مصلّى رسول الله صلّى الله عليه و آله الذي كان يصلّي فيه على الجنائز فصلّى عليه (٥) الحسين عليه السّلام (فلمّا ان صلّی علیه کا ٣٠٢) (و کا ٣٠٠ج ١) حمل فأدخل (الي كا ٣٠٠) المسجد فلمًا أوقف على قبر رسول الله صلّى الله عليه و آله (ذهب(۲)ذوالعوينين(۷)الي عايشة كا ۳۰۰) و قال لها إنّهم قـد أقبلوا بالحسن (بن على كا ٣٠٢) عليهماالسلام ليدفنوا(٨)مع النبق

⁽١) احتضركا ٣٠٢. (٢) فاذاكا ٣٠٢. (٣) من الحميراء كا ٣٠٢.

⁽٤) ثمّ انطلقوا كا ٣٠٠. (٥) على الحسن عليه السّلام كا ٣٠٢.

⁽٦) بلغ عايشة الخبر و قيل لها ـكا ٣٠٢.

⁽٧) العوين تصغير العين كنّى بذى العوينين الجاسوس.

 ⁽A) ليدفن مع رسول الله صلى الله عليه وآله _كا ٣٠٢.

صلّى الله عليه وآله فخرجت مبادرة على بغل بسرج فكانت اول امرأة ركبت فى الاسلام سرجاً (فوقفت ـكا ٣٠٢) وقالت نحوّا ابنكم عن بيتى فانه لا يدفن فى بيتى (١) و يهتك على رسول الله صلّى الله عليه وآله حجابه فقال لها الحسين (بن على عليه السّلام ـكا ٣٠٢) قديماً هتكت أنت و ابوك حجاب رسول الله وادخلت (عليه ـكا ٣٠٠) بيته من لا يحبّ (رسول الله صلّى الله عليه وآله ـكا ٣٠٠) قربه وان الله سائلك عن ذلك يا عايشة (كا ٣٠٢ج ١ ـ انّ اخي أمرنى ان أقربه من ابيه رسول الله صلّى الله عليه وآله ليحدث به عهداً و اعلمى أنّ أخى أعلم الناس بالله و رسوله و اعلم بتأويل كتابه من ان يهتك على رسول الله ستره لان الله تعالى يقول: ﴿يَا اَلْهُ اللَّهِ عَلَى اللهُ عَلَى وقدأد خلت انت بيت رسول الله صلّى الله عليه وآله الخبر).

زیاد المخارقی قال لما حضرت الحسن علیه السّلام الوفاة استدعی زیاد المخارقی قال لما حضرت الحسن علیه السّلام الوفاة استدعی الحسین علیه السّلام و قال یا اخی انّی مفارقك ولاحِق برتی وقد سقیت السمّ و رمیت بكبدی فی الطست (۲) و انّی العارف (۳) بمن سقانی السمّ و من أین دُهیت و أنا أخاصمه الی الله عزّ وجلّ فبحقی علیك إن تكلّمت فی ذلك بشیء وانتظر ما یحدث الله عزّ وجلّ فی فاذا قضیت (نحبی -خ) فغمضنی و غسّلنی و كفنّی واحملنی علی سریری قضیت (نحبی -خ) فغمضنی و غسّلنی و كفنّی واحملنی علی سریری الی قبر جدّی رسول الله صلّی الله علیه و آله لأجدّد به عهداً ثمّ ردّنی الی قبر جدّی ناطمة بنت أسد (رض) فادفنّی هناك و ستعلم یابن أمّ أن قبر جدّتی فاطمة بنت أسد (رض) فادفنّی هناك و ستعلم یابن أمّ أن القوم یظنون أنكم تریدون دفنی عند رسول الله صلّی الله علیه و آله فی ذلك و یمنعونكم منه و بالله اقسم علیك ان تهرق(۵)

⁽١) فيه شيء ولا يهتك كا ٣٠٢. (٢) الطشت خ. (٣) لعارف خ.

⁽٤) فيجلبون ـخ. (٥) يهريق ـخ.

فى أمرى محجمة (۱) دم خوائج الواوندى ٢٤٢ ج ١ ـ روى أنّ الصادق عليه السلام قال لمّا حضرت الحسن بن على عليه ماالسلام الوفاة الى ان قال فقال يا أخى احملنى على سريرى الى قبر جدّى رسول الله صلّى الله عليه وآله لأُجدّد به عهداً (٢) ثمّ ردّنى الى قبر جدّتى فاطمة بنت أسد (رض) فادفتى الخبر.

(۲۳) باب استحباب حفر القبر للميّت و ثوابه

۱۹۰۱ (۱) تهدیب ۲۰۰۰ ج ۱ - کافی ۱۳۰ ج ۳ - علی بن ابراهیم عن ابیه (عن ابن أبی عمیر - کا) عن سیف بن عمیرة عن سعد بن طریف (۳)عن فقیه ۹۲ ج ۱ - أبی جعفر علیه السّلام (۱)قال من حفر لمیّتِ قبراً کان کمن (۰)بوأه بیتاً موافقاً الی یوم القیامة.

المريض عن ابن عبّاس عن رسول الله صلّى الله عليه وآله فى باب عيادة المريض عن ابن عبّاس عن رسول الله صلّى الله عليه وآله فى خطبة طويلة قال من احتفر لمسلم قبراً محتسباً حرمه الله تعالى على النّار و وهبه (٦) بيتاً فى الجنّة و أورده حوضاً فيه من الأباريق عدد النجوم عرضه ما بين أيلة (٧) وصنعاء.

البحار ٤٦ ج ٨٢_ اعلام الدّين باسناده الى ابن عباس و ابى هريرة قالاً قال رسول الله صلّى الله عليه و آله من احتفر لمسلم قبرا و ذكر مثله.

⁽١) المحجمة: الآلة التي يجمع فيها دم الحجامة عند المص. (٢) عهدى ـخ.

⁽٣) ظريف -خ يب. (٤) قال الصادق عليه السّلام من حفر لمؤمن - فقيه.

⁽٥) فكأنّما فقيه. (٦) بوّاه بحار.

⁽۷) أَبُلَه ـ بحار ـ ايله: البلد الممروف بين مصر و شام ـ أَبُلَه ـ كهُتَلَّة مـوضع بـ البصرة أحـد جنان الدنيا. و في بعض النسخ بالياء المثنّاة، و هو بالفتح اسم جبل بين مكّة والمدينة قرب ينبع، و بالكسر قرية بباخور، و موضعان آخران ذكرهما الفيروز آبادي.

۱۹۸۲ (۳) مستدرك ۳۰۷ج ۲ ـ الشهيدالثاني في مسكّن الفؤاد عن ابن مسعود(۱)عن النبيّ صلّى الله عليه و آله و من حفر قبراً لمسلم بني الله عزّوجلّ له بيتاً في الجنّة.

(٢٤) باب حدّ القبر واللَّحْدِ

۱۹۲۵ (۱) تهذیب ۲۰۱ ج ۱ - کافی ۱۹۲ ج ۳ - علی (بن ابراهیم بیب) عن ابیه عن النوفلی عن السکونی عن أبی عبدالله علیه السلام ان النبی صلّی الله علیه و آله نهی ان یعتق القبر فوق ثلاثة أذرع الجعفریات ۲۰۱ - باسناده عن علی بن أبی طالب علیه السّلام ان رسول الله صلی الله علیه و آله نهی و ذکر مثله.

٤٦٨٤ (٢) الدعائم ٢٣٩ ج ١ ـ عن على عليه السلام الله كره أن يعمق القبر فوق ثلاثة أذرع وأن يزاد عليه تراب غير ما خرج منه.

عدالله عن يعقوب بن يريد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبدالله عليه السلام قال عزيد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبدالله عليه السلام قال حدّ القبر الى الترقوة. و قال بعضهم الى الثدى. و قال بعضهم قامة الرجل حتى يمدّ الثوب على رأس من فى القبر. و اما اللحد فبقدر ما يمكن فيه الجلوس. قال ولمّا حضر على بن الحسين عليه السلام الوفاة أغمى عليه فبقى ساعةً ثمّ رفع عنه الثوب ثمّ قال الحمدالله الذى أور ثنا الجنّة نتبو أمنها حيث نشاء فنعم اجرالعاملين ثمّ قال احفروا لي حتى يبلغ (٢) الرسخ (٣)قال ثمّ مدّ الثوب عليه فمات عليه السلام كافى ١٦٥ جي يبلغ (٢) الرسخ (٣)قال ثمّ مدّ الثوب عليه فمات عليه السلام كافى ١٦٥ جي سهل بن زياد قال روى اصحابنا ان حدّ القبر الى الترقوة (وذكر

⁽١) عن جابر بن عبدالله خ ك. (٢) تبلغوا خ.

 ⁽٣) الرشح ـ خ ل، في حديث على بن الحسين عليهما السلام احفروا لي حتى تبلغ الرشح يعنى عرق الارض و نداوتها، الرشح: العرق.

مثله الّا انّ فيه) احفروا لي وابلغوا الي الرشح(١).

٤٦٨٦ (٤) فقيه ١٠٧ ج ١ ـ قال الصادق عليه السلام حدّ القبر الى الترقوة و قال بعضهم الى الثديين وقال بعضهم (الى ـ خ) قامة الرجل حتى يمدّ الثوب على رأس من في القبر. و أمّا اللحد فانه يوسّع بقدر ما يمكن الجلوس فيه.

(٢٥) باب جواز اللحد والشق واستحباب اختيار اللحد على الشقّ

۱۹۸۷ (۱) تهدیب ۴۰۱ ج ۱ کافی ۱۹۲ ج ۳ علی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن أبی عمیر عن حـمّاد بـن عـشمان عـن الحـلبـق عـن ابیعبداللهعلیهالشلامان رسول الله صلّی الله علیه و آله لحدله ابو طلحة الانصاری.

۱۸۳ (۲) فقه الرضا عليه السلام ۱۸۳ ـ ولحد له صلّى الله عليه و آله ابوطلحة ثمّ خرج ابو طلحة و دخل على عليه السلام القبر فبسط يـده فوضع النبى صلّى الله عليه و آله فأدخله اللحد.

١ ٤٦٨٩ (٣) الدعائم ٢٣٧ ج ١ ـ روينا عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن آبائه عن على عليه السّلام انّه ألحد لرسول الله صلّى الله عليه وآله واللحد هو ان يشق للميّت في القبر مكانه ممّا يلى القبلة مع حائط القبر والضريح ان يشق له وسط القبر.

١٩٦٩ (٤) الجعفريات ٢٠١ ـ باسناده عن على بن ابىطالب عليه السّلام قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اللحد لأمّتى والضريح لأهل الكتاب.

(بن زياد ـ ٣ - ١٦٦ ج ١ - كافى ١٦٦ ج ٣ - سهل (بن زياد ـ يب) عن بعض اصحابه عن ابي همام اسمعيل بن همام عن ابي الحسن الرضا عليه السّلام حين أحضر (٢) اذا أنا

⁽١) الرسخ -خ ل رسخ الغدير: نشّ ماؤه و نضب. (٢) احتضر -خ كا.

مِتَ فاحفروا (لى ـكا) وشقّوا لي شقّاً فان قيل لكم إنّ رسول الله لحد له فقد صدقوا.

۲۹۲۲ (٦) فقه الرضا عليه السلام ١٨٣ ـ قال العالم عليه السلام و كتب ابى فى وصيته ان اكفنه فى ثلاثة اثواب (الى ان قال) و شققنا له القبر شقاً من أجل انه كان رجلاً بديناً.

٤٦٩٣ (٧) فرحة الغرى ٢١ ـ للسيد عبدالكريم بن طاووس ذكر محمّد بن احمد بن داود القمي في كتابه ما صورته قال: أخبرنا محمّد بن على بن الفضل تهديب ١٠٦ ج ٦ ـ محمّد بن احمد بن داود القمّي قال اخبرني محمد بن على بن الفضل قال اخبرني على بن الحسين بن يعقوب من (١)بني خزيمة قراءةً عليه قال حدثني جعفر بن محمد (٢) بن يوسف الأزدى قال حدثنا على بن بزرج الخياط (٣)قال حدثنا عمرو (بن اليسع -خ) قال جاءني سعد الأسكاف قال يا بنى تحمل الحديث؟ فقلت نعم فقال حدثني ابوعبدالله عليه السلام قال أنه لما أصيب اميرالمؤمنين عليهالشلام قال للحسن والحسين صلواتالله عليهما غسّلانی و کفتّانی و حتّطانی واحملانی علی سریری واحملا مؤخّره تكفيان مقدّمه فانكما تنتهيان الى قبر محفور و لحد ملحود و لبن موضوع فالحداني واشرجا(٤) الَّلبِن عليَّ وارفعا لَبنةٌ ممَّا يـلي رأسـي فانظرا مَّا تسمعان فاخذ اللبنة من عندالرأس بعدما اشرجا عليه اللبن فاذا ليس في القبر شيء واذا هاتف يهتف اميرالمؤمنين عليه السلام كان عبداً صالحاً فألحقه الله بنبيّه وكذلك يُفعل بالأوصياء بعد الأنبياء حتّى لو انّ نبيّاً مات في المشرق و مات وصيّه في المغرب لألحق الله

⁽١) في حي بني خزيمة _فرحة الغرى. (٢) احمد ـخ.

 ⁽٣) الجاحظ ـ ك ـ الحناط ـ خ ل يب.
 (٤) شرج اللبن: نضدو ضم بعضه على بعض.

الوصى بالنبي.

٤٦٩٤ (٨) الدعائم ٢٣٧ ج ١ ـ روينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام الله ضرّح(١)لابيه محمّد بن على عليهماالسلام احتاج الى ذلك لانه كان بادناً (٢).

۱۹۹۵ – (۹) العيون ۲۶۲ ج ۲ – امالى الصدوق ۵۲۱ – حدثنا محمد بن على ماجيلويه (و محمد بن موسى المتوكّل و احمد بن زياد بن جعفر الهمدانى و احمد بن على بن ابراهيم بن هاشم والحسين بن ابراهيم بن اتانة والحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام (۳) المؤدّب و على بن عبدالله الورّاق رضى الله عنهم – العيون) قالوا – حدّثنا (۱) على بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ابى الصلت الهروى قال بينا أنا واقف بين يدى ابى الحسن على بن موسى الرضا عليهما السّلام اذ قال لى يا أبا الصلت ادخل هذه القبة التى فيها قبر هرون (الى ان قال) سيحفرلى في هذا الموضع فتأمرهم ان يحفروا لى سبع مراق الى اسفل وان يشق في هذا الموضع فتأمرهم ان يحفروا الى سبع مراق الى اسفل وان يشق لى ضريحه فان ابوا الآ ان يلحدوا فتأمرهم ان يجعلوا اللحد ذر اعين و شبراً فان الله سيوسعه (لى -خ) ما يشاء (٥).

وتقدم في رواية فضيل (١٤) من باب (٢) وجوب تنغسيل الميت المسلم من ابواب غسل الميت قوله عليه السلام ثم لحدوا قبره (١٤) آدم عليه السلام) وقال هذا سنة ولده من بعده وفي رواية الطبرسي (١٢) من باب (١) وجوب دفن الميت المسلم من ابواب الدفن قوله عليه السلام والعرب تواريها (اي الموتي) في قبورها و تلحد لها و كذلك السنة على الرسل ان اقل من حفر له قبر آدم عليه السلام وألحد له لحد.

⁽۱) ای شق فی وسط القبر. (۲) جسیما ک. (۳) هاشم خ ل.

⁽٤) قال حدثني الامالي. (٥) ما شاء الأمالي.

وياتى فى رواية الجدلى (٥) من الباب التالى قوله عليه السلام ثم احفرلى قبراً فى موضعه الى منتهى كذا وكذا ثم شق لى لحداً. وفى رواية ابن عطية (٢) من باب (٢٩) استحباب وضع الميت دون القبر بذرا عين قوله ثم ضعه فى لحده. وفى بعض احاديث باب (٢٣) انّ باب القبر من قبل الرجلين ما يشعر على ذلك. وفى رواية ابى مريم (٤) من باب (٣٥) انّ الميت يدخله القبر من أذن له الولى قوله عليه السلام فحفر (ابوطلحة) له صلى الله عليه وآله لحداً.

وفي رواية محتدبن اسمعيل (١٢) من باب (٤٣) استحباب تربيع القبر قوله عليه السلام فاذا حملت نفسى الى المقبرة المعروفة بمقابر قريش فألحدوني بها. وفي رواية عمر بن واقد (١٣) نحوه. وفي رواية على الصلوة للكسوف وفي رواية على بن عبدالله (٢) من باب (١) فرض الصلوة للكسوف من ابواب صلوة الآيات قوله صلّى الله عليه وآله يا على انزل فألحد ابنى فنزل عليه السّلام فألحد ابراهيم في لحده.

(٢٦) باب جواز فرش القبر بالقطيفة والساج و إطباق الساج عليه واستحباب كتابة القرآن وأسماء الأئمة عليهم السلام على الساجة للقبر

۱۹۷ (۱) کافی ۱۹۷ ج ۳ علی بن ابراهیم (عن ابیه خ) عن صالح بن سندی عن جعفر بن بشیر عن یحیی ابن ابی العلاء عن ابی عبدالله علیه ابی عبدالله علیه الله علیه و آله فی قبره القطیفة.

٢٣٧٤(٢) الدعائم ٢٣٧ ـ و عن على عليه السلام انه قال فرش في قبر رسول الله صلى الله عليه و آله قطيفة لأنّ الموضع كان نديّاً متسبّخاً (١). قبر رسول (٣) عديم عن على ٤٦٩٨ (٣) تهديم عن على

⁽١) السبخة: الارض المالخة.

بن محمدالقاسانی. كافى ١٩٧ ج ٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن على بن محمد القاسانی (عن محمد بن محمد يب) قال كتب على بن بلال الى ابى الحسن عليه السلام (١) أنه ربّما مات الميّت عندنا و تكون الارضنديّة فنفرش (٢) القبر بالساج (٣) او نطبق (٤) عليه فهل يجوز (ذلك حائز.

۱۹۹۹(۱) فقیه ۱۰۸ج ۱ ـ روی عن ابی الحسن الثالث علیه السّلام إطلاق فی أن يفرش القبر بالساج و يطبق علی الميّت الساج.

بالاسنادالمتقدّم فی باب (۱۰)عدد التکبیر فی الصلوة من ابواب بالاسنادالمتقدّم فی باب (۱۰)عدد التکبیر فی الصلوة من ابواب الصلاة علیالمیّت عن ابی عبدالله الجدلیّ عن امیرالمؤمنین علیهالسلام (فی حدیث طویل آنه قال للحسن علیهالسلام لمّا حضرته الوفاة) ثمّ احفرلی قبراً فی موضعه الی منتهی کذا و کذا ثمّ شق (لی -خ) لحداً فانّك تقع علی ساجة منقورة اذخرها لی أبی نوح علیهالسلام وضعنی فی الساجة ثمّ ضع علی سبع لبنات کبار ثمّ ارقب هنیئة ثمّ انظر فانّك لم ترانی فی لحدی.

(٦) إرشادالمفيد ١٩ ـ عبّاد بن يعقوب الرواجني قال حدّثنا حنّان بن على العنزي قال حدّثنى مولى لعلى بن ابى طالب عليه السلام قال لمّا حضرت امير المؤمنين عليه السّلام الوفاة قال للحسن والحسين عليه ما السّلام اذا أنا متّ فاحملاني على سريري ثمّ أخرجاني ثمّ

⁽۱) اليه _ يب.(۲) فيفرش _ خ يب.

⁽٣) الساج: خشب يجلب من الهند شجر يعظم جدا ـ اللسان.

⁽٤) و الظاهر أنّ المراد من قوله (أو نطبق عليه): أي نضع الآجرّ الكبير عليه لأنّ معنىٰ الطابق الآجرّ.

احملا مؤخر السرير فإنكما تكفيان مقدمه ثم اثتيابي الغريين فإنكما ستريان صخرة بيضاء تلمع نورأ فاحتفرا فيها فأنكما تجدان فيها ساجة فاد فناني فيها (الى ان قال) فاحتفرنا فاذا ساجة مكتوب عليها هذه ما ا تخرهانوح عليه السلام لعلى بن أبي طالب عليه السلام فدفنًاه فيها. الخبر. ۲۰۲ (۷) غيبة الشيخ (ره) ۲۲۲ قال ابن نوح اخبرني ابونصر هبة الله بن محمّد قال حدّثني على بن ابيجيد القـمي (ره) قـال حـدثنا ابوالحسن علىبن احمد الدلآل القتى قال دخلت على أبي جعفر محمد بنِ عثمان (رض) (يعنى: وكيل مولانا المهدى عليهالشلام ـ ك) يوماً لأُسلّم عليه فوجدته و بين يديه ساجة و نقّاش ينقش عليها و يكتب (عليها -خ) آياً من القرآن و أسماء الأثمة عليهم السلام على حواشيها فقلت له يا سيدى، ما هذه الساجة فقال لى هذه لقبرى تكون فيه أوضع عليها (او قال أسند اليها) وقد فرغت (١)منه وانا في كل يوم انزل (٢) فيه واقرأ جزءاً من القرآن فيه فأصعد وأظنه قال فأخذ بيدي و أرانيه فاذا كان يوم كذا وكذا من شهركذا وكذا من سنة كذا وكذا صرت الى الله تعالى و دفنت فيه وهذه الساجة معى (قال ـخ) فلمّا خرجت من عنده أثبتّما ذكرهولمأزل مترقّباً (به _خ) ذلك فما تأخّر الأمر حتى اعتلّ ابوجعفر فمات في اليوم الذي ذكره من الشهر الذي قاله من السنة التي ذكرها و دفن فيه. قال ابونصر هبةالله و قد سمعت هذا الحديث من غير على وحد ثتني به أيضاً أمّ كلثوم بنت ابي جعفر رضي الله تعالي عنهما. البحار ٥٠ ج ٨٢ فلاح السائل عن ابن نوح عن هبة الله بن محمد عن على بن أبي جِيد القمّي عن على بن أحمد الدلال قال أدخلت على أبي جعفر محمّد بن عثمان و ذكر نحوه الى قوله دفن فيه.

 ⁽۱) عرفت ـ خ. (۲) انظر اليه ـ ك.

السابع من كتاب الطبقات حفر قبر سفيان بن الحرث بن عبدالمطلّب في حياته قال: وكان جدّى و رّام أبن أبى فراس (قدّسالله جلّ جلاله موحه) و هو ممن يقتدى بفعله قد أوصى أن يجعل فى فمه بعد وفاته فصّ عقيق عليه أسماء أئمته صلوات الله عليهم فنقشت أنا فصاً عقيقاً عليه: الله ربّى و محمد نبيّى و على و سميّت الأثمة عليهم السّلام الى آخرهم أثمتى و وسيلتى و أوصيت أن يجعل فى فمى بعد الموت ليكون جواب الملكين عند المساءلة فى القبر سهلاً إن شاءالله تعالى و رأيت فى كتاب ربيع الأبرار للزمخشرى فى باب اللباس والحلى عن بعض الأموات انه كتب على فص شهادة أن لا إله إلا الله و أوصى أن يجعل فى فمه عند موته.

(٢٧) باب جواز جعل اللبن والآجرّ على القبر

عن على بن الحكم عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن أبان بن عن على بن الحكم عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن أبان بن تغلب قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول جعل على عليه السلام على قبر النبى صلى الله عليه وآله لَبِنا فقلت أرأيت أن جعل الرجل عليه آجرًا هل يضرّ بالميّت؟ قال لا.

(۲۸) باب استحباب اتقان بناء القبر

عن جعفر بن محمد عن ابن القدّاح عن ابی عبدالله علیه السلام قال سمع عن جعفر بن محمد عن ابن القدّاح عن ابی عبدالله علیه السلام قال سمع النبی صلّی الله علیه و آله امرأة حین مات عثمان بن مظعون و هی تقول هنیئاً لك یا أبا السائب الجنة فقال النبی صلّی الله علیه و آله و ما علمك حسبك ان تقولی كان یحب الله عزوجل و رسوله فلما مات

ابراهيم بن رسول الله صلّى الله عليه وآله هملت(١)عين رسول الله صلّى الله عليه وآله بالدموع ثمّ قال النبى صلّى الله عليه وآله تدمع العين و يحزن القلب ولانقول ما يسخط الربّ و إنّابك يا ابراهيم لمحزونون ثمّ رأى النبى صلّى الله عليه وآله في قبره خللاً فسوّاه بيده ثمّ قال اذا عمل أحدكم عملاً فليتقن ثمّ قال ألحق بسلفك الصالح عثمان بن مظعون.

على بن الحسين بن سفيان (٢) بن يعقوب بن الحرث بن ابراهيم الهمدانى فى منزله بالكوفة قال حدّثنا ابوعبدالله جعفر بن احمد بن يوسف (٣) الأزدى قال حدّثنا على بن نوح (٤) الحناط قال حدثنا عمروبن اليسع عن عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله الصادق جعفر بن عمروبن اليسع عن عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال أتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقيل (له ضحمد عليهما السلام قال أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وقام اصحابه (معه امالى) (فحمل علل) فأمر (٥) فغسل على عضادة الباب فلما أن حنط وكفّن و حمل على سريره تبعه رسول الله صلى الله عليه و قلم (بلا حذاء ولا رداء الأمالى) ثم كان يأخذ يُمْنَة السرير مرة و يأسرة السرير مرة حتى انتهى به الى القبر فنزل (به العلل) رسول الله صلى الله عليه و صلى الله عليه و اله حتى لحده وسوى عليه اللبن و جعل يقول ناولنى (١) عجراً ناولنى (١) تراباً رطباً يسد به ما بين اللّبن (٧) فلمنا أن فرغ و حثا

⁽١) أي: فاضت و سالت.(٢) الحسن بن شقير _امالي.(٣) يونس _ئل.

⁽٤) بزرج الخياط ـ امالي.

⁽٥) فأمر بغسل سعد و هو قائم على عضادة الباب ـ امالي، و عضادة الباب: الخشبتان المنصوبتان عن يمين الداخل منه و شماله. (٦) ناولوني ـ امالي.

⁽٧) اللبنتين ـئل.

التراب عليه و سوى قبره قال رسولالله صلّى الله عليه وآله إنّى لأعلم (أنّه _خ) سيبلى و يصل اليه البلى ولكنّ الله عزّوجلّ يحبّ عبداً اذا عمل عملاً فأحكمه فلمّا ان سوى التربة عليه قالت أمّ سعد من جانب (يا _سعد _امالى) هنيئاً لك الجنّة فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله يا أمّ سعدمه لا تجزمى على ربّك فإنّ سعداً قد أصابته ضمّة قال و رجع(۱) رسول الله صلّى الله عليه وآله ورجع الناس فقالوا (له _امالى) يا رسول الله لقد رأيناك صنعت على سعد مالم تصنعه على أحد إنّك تبعت جنازته بلا رداء ولا خذاء! فقال صلّى الله عليه وآله إنّ الملائكة كانت بلاحذاء ولا رداء فتأسيّت بها قالوا وكنت تأخذ يمنة السرير مرّة و يسرة السرير أخرى(۲)قال كانت يدى في يد جبرئيل آخذ حيث يأخذ (۲) قالوا أمرت بغسله و صلّيت على جنازته و لحدته (في قبره _الأمالى) ثمّ قلت إنّ سعداً قد أصابته ضمّة قال فقال صلّى الله عليه وآله نعم إنّه كان في خلقه مع أهله سوء.

(۲۹)باب استحباب وضع الميّت دون القبر بذراعين أو ثلاثة هنيئةً حتى يأخذ أهبته

۱۶۷۰۷ (۱) تهدیب۳۱۳ج ۱ - اخبرنی الشیخ (ایده الله) عن ابی القاسم جعفر بن محمد عن ابیه عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد بن عبدالله بن عیسی عن محمد بن خالد البرقی عن احمد بن محمد عن عبدالله بن سنان عن أبی عبدالله علیه السلام قال ینبغی ان یوضع المیت دون القبر هنیئة (۱) ثم واره.

۱۰۸۸ (۲) تهدیب ۳۱۲ج ۱ - بهذا الاسناد عن احمد بن محمد بن عیسی عن ابن سنان عن محمد بن عطیة قال اذا أتیت بأخیك الى

⁽١) فرجع _الامالي. (٢) مرة _خ. (٣) ما اخذ _علل. (٤) هنيهة _خ ل.

القبر فلا تفدحه (۱)ضعه أسفل من القبر بذراعين أو ثلاثة حتى يأخذ أهبته ثمّ ضعه فى لحده والصق خدّه بالأرض و تحسر (۲)عن وجهه و يكون أولى الناس به ممايلى رأسه ثمّ ليقرأ فاتحة الكتاب و قل هوالله أحد والمعوّذتين و آية الكرسى ثمّ ليقل ما يعلم حتى ينتهى الى صاحبه.

بن محمد بن الزبير القرشى عن على بن الحسن بن فضال عن ايوب بن محمد بن الزبير القرشى عن على بن الحسن بن فضال عن ايوب ابن نوح عن محمد بن سنان عن محمد بن عجلان قال سمعت صادقا يصدق على الله يعنى اباعبدالله عليه السلام قال اذا جئت بالميت الى قبره فلا تفدحه بقبره ولكن ضعه دون قبره بذراعين او ثلاثة اذرع و دعه حتى يتأهّب للقبر ولا تفدحه به فاذا ادخلته الى قبره فليكن اولى النّاس به عند رأسه و ليحسر عن خده و يلصق (٣) خدّه بالارض و ليذكر اسمَ الله و ليتعوّذ من الشيطان و ليقرأ فاتحة الكتاب و قل هو الله احد والمعوّذ تين و آية الكرسى ثمّ ليقل ما يعلم و يسمعه تلقينه شهادة ان لا اله الاالله وانّ محمدا رسول الله و يذكر له ما يعلم واحداً واحداً.

۱۹۷۱ (٤) العلل ۳۰٦ ابى ره قال حدثنا سعدبن عبدالله عن محمد بن الحسين عن محمد بن الحسين عن محمد بن الحسين عن محمد بن الحيث عن الله عليه السلام قال اذا جثت باخيك الى القبر و ذكر نحوه الى قوله و آية الكرسى (ثم قال) ثم ليقل ما يعلم حتى ينتهى الى صاحبه.

۱۹۱ (٥) كافى ۱۹۱ ج ٣ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمّدبن سنان عن محمّدبن عجلان قال قال ابوعبدالله عليه السلام لا تفدح ميّتك بالقبر ولكن ضعه اسفل منه بذراعين او ثلاثة و دعه

⁽١) أي: لاتطرحه في القبر و تفجأه به و تعجّل عليه بذلك.

⁽۲) ای: اکشف وجهه.(۳) و لیلصق خ ل یب.

يأخذ اهبته.

(٦) ٤٧١٢ (٦) البحار ٥٤ ج ٨٦ دعوات الراوندى و قال عليه السلام اذا جئت بالميت ضعه دون قبره بذراعين أو ثلاث ودعه حتى يتأهب للقبر ولا تفدحه به.

۱۹۷۳ (۷) العلل ۳۰٦ وروى فى حديث آخر اذا اتيت بالميت القبر فلاتفدح به القبر فان للقبر أهوالاً عظيمة و تعوّذ من هول المطلع(۱) و لكن ضعه قرب شفير القبر و اصبر عليه هنيئة ثمّ قدّمه قليلا و اصبر عليه ليأخذ اهبته ثمّ قدّمه الى شفير القبر.

۱۷۱ (۸) فقه الرضا عليه السّلام ۱۷۰ ـ و اذا حملته الى قبره فلا تفاجى عنه القبر فان للقبر أهو الا عظيمة و تعوّذ بالله من هول المطّلع و لكن ضعه دون شفير القبر وا صبر عليه هنيهة (۲) ثمّ قدّمه الى شفير القبر وا

۱۹۱ (۹) كافى ۱۹۱ ج ٣ على بن محمد عن محمد بن احمد الخراسانى عن ابيه عن يونس قال حديث سمعته عن ابى الحسن موسى عليه السلام ما ذكرته و انا فى بيت الآضاق على يقول اذا اتيت بالميت (الى ـ خ) شفير قبره فامهله ساعة فانه يأخذ اهبته للسؤال.

(۳۰) باب انّه لا ينبغى لأحد أن يدخل القبر فى نعلين ولا خفّين ولارداء ولا قلنسوة ولا عمامة ولا طيلسان و ينبغى له ان يحلّ ازراره وان يكون متوضّيا

۱۶۷۱۳ (۱) تهدیب ۲۱۹ (۱ اخبرنی الشیخ (ایده الله) عن ابی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۹۲ ج ۳ ـ عدة من اصحابنا عن سهل بن زیاد عن ابن محبوب عن عبدالعزیز العبدی عن ابن ابی یعفور عن ابی عبدالله علیه السلام قال لاینبغی لأحد أن یدخل

⁽١) المطّلع: أمر الآخرة و موقف القيامة الذي يحصل الإطّلاع عليه بعد الموت.

⁽٢) هنيئة _خ.

القبر في نعلين ولا خفّين (ولا عمامة كا) ولا رداء ولا قلنسوة.

۱۹۲ (۲) کافی ۱۹۲ ج ۳ علی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن ابی عمیر عن علی بن یقطین قال سمعت ابا الحسن (الاول ـ العلل) علیه السلام یقول لا تنزل فی القبر و علیك العمامة والقلنسوة ولا الحذاء ولا الطیلسان و حل ازرارك و بذلك سنة رسول الله صلی الله علیه و آله جرت و لیتعود بالله من الشیطان الرجیم و لیقرأ فاتحة الكتاب والمعود تین و قل هوالله احد و آیة الكرسی وان قدر ان یحسر عن خده و یلصقه بالارض فلیفعل و لیتشهد (۱) و لیذكر ما یعلم حتی ینتهی الی صاحبه (۲).

۳۰۵ (۳) العلل ۳۰۰ ابى ره قال حدثتاسعدبن عبدالله عن محمد بن عيسى عن ابن ابى عمير عن على بن يقطين مثله الى قوله سنة رسول الله ثم قال قلت فالخفّ قال لا ارى به بأسا قلت لِمَ يكره الحذاء قال مخافة ان يعثر برجله (۳) فيهدم.

۱۹۲۱ (٤) استبصار ۲۱۳ ج ۱ - اخبرنی الحسین بن عبیدالله عن احمد بن محمد بن یحیی تهدیب احمد بن محمد بن یحیی تهدیب احمد بن محمد بن احمد بن الحسن عنی السیخ (ایدهالله) عن ابی الحسن عنی کافی ۱۹۲ ج ۳ داود عن ابی الحسن علی بن الحسین عن کافی ۱۹۲ ج ۳ محمد بن یحیی عن محمد بن احمد (بن یحیی - یب) عن محمد بن عمیرة عبدالله المسمعی عن اسمعیل بن یسار (۱۹) الواسطی عن سیف بن عمیرة عن ابی عبدالله علیه السلام قال لاتنزل القبر و عن ابی عبدالله علیه السلام قال لاتنزل القبر و

⁽١) و ليشهد ـ خ.

 ⁽۲) قوله و لیذکر ما یعلم ای ما یعلم من توحید الله و نبوة الانبیاء و ذکر أثمة الهدی حتی ینتهی الی امام زمانه.
 (۳) برجلیه خ.
 (٤) بشار خ ل کا خ صا.

عليك العمامة ولا القلنسوة (١) ولا رداء ولا حذاء و حلّ ازرارك قال قلت والخفّ قال لا بأس بالخفّ في وقت الضرورة والتقيّة تهذيب استبصار _ وليجتهد (٢) في ذلك جهده.

المسمعي و رجل آخر عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عبدالله المسمعي و رجل آخر عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا تدخل القبر و عليك قلنسوة ولا نعل ولا رداء ولا عمامة قلت فالخفّ قال لا بأس بالخفّ فان في خلع الخفّ شناعة.

الاع (٦) مستدرك ٣١٨ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته قال قال النبى صلى الله عليه وآله لكل شىء باب و باب القبر عند رجل الميت و يستحب ان ينزل القبر حافيا مكشوف الرأس.

۱ ۲۷۲۲ (۷) تهدیب ۳۱۶ج ۱-استبصار ۲۱۳ج ۱-محتد بن احمد بن یحیی عن یعقوب بن یزید عن ابراهیم بن عقبة عن محقد بن اسمعیل بن بزیع قال رأیت ابا الحسن علیه السلام دخل القبر و لم یحل ازراره.

قال الشيخ فالوجه في هذا الخبر رفع الحظر عمّن لم يحلّ ازراره لانّ فعل ذلك من المسنونات دون الواجبات.

8٧٢٣ (٨) فقه الرضاعليه السلام ١٨٣ ـ تتوضّأ اذا ادخلت القبر الميّت.

(٣١) باب حكم تغطية القبر بالثوب

۱۷۲٤ (۱) تهدیب ۱۶۶۶ ج ۱ - احمد بن محمد بن سعید بن عقدة عن محمد بن یوسف بن ابراهیم عن محمود (۳) بن میمون عن جعفر

⁽١) قلنسوة يب صا. (٢) و ليجهد خ يب. (٣) محمّد خ ل.

ابن سوید بن (۱) جعفر بن کلاب قال سمعت جعفر بن محمد علیهما السلام یقول یغشی قبر الرجل و قدمد السلام یقول یغشی قبر الرجل و قدمد علی قبر سعدبن معاذ ثوب والنبی صلی الله علیه و آله شاهدولم ینکر ذلك. (۲) الدعالم ۲۳۸ ج ۱ - عن علی علیه السلام انه امر ان یبسط علی قبر عشمان بن مظعون ثوب و هو اول قبر بسط علیه ثوب.

ویاتی فی روایة الجعفریات(٥)من بـاب(٤٢)اسـتحباب رش الماء علی القبر قوله علیهالسّلام و بسط علی قبره (ای ابن مـظعون) ثوبا وکان اوّل من بسط علیه ثوباً یومئذٍ و سوّی علیه.

(۳۲)بابان بابالقبرمن قبل الرَّجلين وَانَّ الميَّتَ ان كان رجلاً يسلَّ سلَّاً و يكون أولى النَّاس به ممّايلى رأسه و ان كانت مرأة تؤخذ عرضاً و يكون أولى الناس بها في مؤخّرها

۱ ۱ ۲۷۲۲ (۱) تهذیب ۳۱٦ج ۱-اخبرنی جماعة عن (ابی محمد خیب) هرون بن موسی عن ابی العباس احمدبن محمد عن علی بن الحسن و اخبرنی احمدبن عبدون عن علی بن محمد بن الزبیر عن علی بن الحسن بن فضال عن احمد بن صبیح عن عبدالرحمن بن محمد العزرمی عن ثویر بن یزید عن خالد بن سعدان (۲)عن جبیر بن نقیر الحضرمی قال قال رسول الله صلّی الله علیه و آله ان لکلّ بیت بابا وان باب القبر من قبل الرجلین و یأتی مثل هذا مرسلا عن کافی فی الباب السابع والثلاثین فی ذیل روایة سهل بن زیاد.

مستدرك ٣٢٧ ج ٢ كتاب عباد العصفرى عن ابن العزرمي عن عن ابن العزرمي عن ثور (٣)بن يزيد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير (٤)عن رسول الله

⁽۱) عن -خ ل. (۲) معدان -خ. (۳) ثوير -خ.

⁽٤) عن حوس بن بعر قال قال رسول الله _خ.

صلّى الله عليه وآله مثله الهداية ٢٦ ـ قال النبى صلّى الله عليه وآله لكلّ شيء باب و باب القبر عند رجلي الميّت.

٤٧٢٧ (٢) الجعفريات ٢٠٢ ـ باسناده عن على بن ابى طالب عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من دخل القبر فلا يخرج الآمن قبل الرجلين و قال صلى الله عليه وآله لكل بيت باب و باب القبر أن يدخل من قبل الرجلين.

۱۷۲۸ (۳) الدعالم ۲۳۷ ج ۱ عن على عليه السلام انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله لكل بيت باب و باب القبر ممايلي رجلي الميت فمنه يجب أن ينزل اليه و يصعد منه.

٤٧٢٩ (٤) تهديب ٢١٤ج ١ - اخبرنى جماعة عن (ابى محمد خ يب) هرون بن موسى عن ابى العباس احمد بن محمد عن على بن الحسن عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمار الساباطى عن ابى عبدالله عليه السلام قال لكل شيء باب و باب القبر ممايلى الرجلين اذا وضعت الجنازة فضعها ممايلى الرجلين و يدعى له حتى يوضع فى حفرته و يحرج الميّت ممايلى الرجلين و يدعى له حتى يوضع فى حفرته و يسوّى عليه التراب.

ابن سماعة عن بعض اصحابه عن ابان عن عبدالرحمن بن سيابة عن ابن سماعة على الميت سيّابة عن ابان على عبدالله عليه السلام قال سلّ الميّت سلّاً.

احمد (۱] تهديب ٣٢٥ - ١ - اخبرنى الشيخ (ايده الله) عن احمد ابن محمد عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن صالح بن محمد الهمدانى عن عبد الصمد بن هرون رفع الحديث قال قال ابوعبد الله عليه السلام اذا أدخل الميت القبر إن كان

رجلاً يسلّ سلاً والمرأة تؤخذ عرضاً فانّه أستر.

٤٧٣٢ (٧) **الهداية** ٢٦ ـ والمرأة تؤخذ بالعرض من قـبل اللِـحد والرجل من قبل رجليه يسلّ سلّا.

۱۹۳۹ (۸) تهذیب ۲۰۱۰ - اخبرنی الشیخ (ایده الله) عن ابی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۹۵ ج ۳ - عدة من اصحابنا عن سهل بن زیاد عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزین تهذیب ۲۰۸ ج ۱ - علی بن الحسین عن محمد بن احمد بن علی عن عبدالله ابن الصلت عن الحسن بن علی عن العلاء بن رزین عن محمد ابن مسلم قال سألت احدهما علیهماالسلام عن المیت فقال تسله (۱) من قبل الرجلین و یلزق القبر بالارض الآ (۲)قدر اربع اصابع مفرجات و یرتم (۳)قبره.

آبهدیب ۲۲۳ج ۱ علی بن الحسین عن سعد عن ابی الجوزاء المنبّه بن عبیدالله (٤) عن الحسین بن علوان عن عمرو بن خالد عن زید بن علی عن آبائه عن أمیرالمؤمنین علی بن ابی طالب علیه السّلام قال یسلّ الرجل سلاً و یستقبل المرأة استقبالاً و یکون اولی النّاس بالمرأة فی مؤخرها.

الخصال ٢٠٤ - بالاسناد المتقدم في باب ان جلد الميتة لايطهر بالدباغ عن الاعمش عن جعفربن محمد في حديث شرايع الدين قال عليه السلام والميت يُسل من قبل رجليه سلا والمرأة تؤخذ بالعرض من قبل اللحد والقبور تربّع ولا تسنّم.

العيون ١٢٣ ج ٢ - بالاسناد المتقدّم في باب (٣١) انّ جلد الميتة لا يطهر بالدّباع من ابواب النّجاسات عن الرضا عليه السّلام في حديث

⁽١) يسلّ -خ. (٢) الى -كا. (٣) يرفع -خ لكا. (٤) عبدالله -خ.

محض الاسلام الميت يسلّ من قبل رجليه و يرفق به اذا ادخل قبره.

۱۱۲) فقه الوضاعليه السلام ۱۸۰ و اذا اتيت به القبر فسله من قبل رأسه وفيه ۱۷۱ و ان كانت المرأة (۱) فخذها بالعرض من قبل اللحد و تأخذ الرجل من قبل رجليه تسلّه سلاً فاذا ادخلت المرأة القبر وقف زوجها (من خ) موضع ينال (۲) وركها.

۱۲) الخصال ٥٨٨ ـ بالاسناد المتقدم في باب (١٨) كيفيّة غسل الوجه واليدين عن جابو عن ابي جعفر عليه السّلام في حـديث الاحكام المختصّة بالنساء قال فاذا ادخلت المرأة القبر وقف زوجها في موضع يتناول وركها.

وتقدم فی روایة ابی مریم (۱۰) من باب (۷) عدد أثواب الکفن من الواجب من ابواب تحنیط المیت قوله این وضع السریر فقال علیه السلام عند رجل القبر وسل سلاً. وفی روایة سفیان (۵۱) من باب (۱۰) عدد التکبیر فی الصلوة علی المیت من ابواب الصلوة علی المیت قوله علیه السلام و اوحی الله عزوجل الیه ان یکبر علیه (ای آدم) خمسا وان یسله. وفی روایة الراوندی (۲) من باب (۳۰) انه لاینبغی لاحد ان یدخل القبر فی نعلین من ابواب الدفن قوله صلی الله علیه و آله لکل شیء باب و باب القبر عند رجل المیت.

ویاتی فی روایة اسحق(۱)و سماعة (۳)والحلبی (۵) و ابی بصیر (۱۱) والراوندی (۱۵)من الباب التالی ما یدل علی استحباب سل المیت فی القبر. وفی روایة ابن عجلان (۱۲)من هذا الباب قوله علیه السلام سلّه سلّاً رفیقا فاذا وضعته فی لحده فلیکن اولی الناس به ممایلی رأسه. وفی روایة الدعائم (۲)من باب (۳٤)استحباب ادخال

⁽١) امرأة ـخ فقه الرضا عليه السلام. (٢) تناول ـخ ـ يتناول ـخ.

المرأة القبر من كان يراها قوله عليه السلام و يكون اولى الناس بهايلى مؤخرها و اولى الناس بالرجل يلى مقدّمه. وفي رواية سهل (٢) من باب (٣٧) انه يستحب لمن دخل القبر ان يخرج من قبل الرجلين قوله عليه السلام يدخل الرجل القبر من حيث يشاء (١). وفي رواية قدامة (١) من باب (٤٣) استحباب تربيع القبر و رفعه اربع اصابع قوله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه و آله سل ابراهيم عليه السلام ابنه سلاً.

(٣٣) باب ما يستحبّ أن يقال من الدعاء والتّلقين والقرآن عند إدخال الميّت في قبره و بعده و استحباب حلّ عقد كفنه وان يجعل له و سادة من تراب و يضع خلف ظهره مدرة(٢) و يلصق

خدّه بالارض و يكشف وجهه و يحرّكه عند التلقين

⁽١) شاء ـ خ . (٢) المدرة: قطع الطين اليابس. (٣) تسوق ـ خ ل.

و يقول: نعم ثمّ تقول: ثبتك الله بالقول الشابت هداك الله الى صراط مستقيم عرف الله بينك و بين اوليائك فى مستقرِّ من رحمته ثمّ تقول اللهم جاف الارض عن جنبيه واصعد بروحه اليك و لقنه منك برهاناً اللهم عفوك عفوك ثمّ تضع الطين واللبن فما دمت تضع الطين واللبن تقول اللهم صل وحدته و آنس وحشته و آمن روعته (١) واسكن اليه من رحمتك رحمة تغنيه بها عن رحمة من سواك فاتما رحمتك للظالمين ثمّ تخرج من القبر و تقول إنّالله و انااليه راجعون اللهم ارفع درجته فى أعلى علين واخلف على عقبه فى الغابرين و عندك نحتسبه يا ربّ العالمين.

عيسى تهذيب ٢١٦٦ ج ١ - اخبرنى جماعة عن (ابى محتد - خ) هرون عيسى تهذيب ٣٦٦ ج ١ - اخبرنى جماعة عن (ابى محتد - خ) هرون ابن موسى عن ابى العباس احمدبن محتد عن على بن الحسن واخبرنى احمد بن عبدون عن على بن الحسن عن على بن مهزيار و محتد بن اسماعيل ايضاً عن حماد بن عيسى عن على بن مهزيار و محتد بن اسماعيل ايضاً عن حماد بن عيسى عن حريز عن محقدبن مسلم عن احدهما عليهماالسلام قال اذا وضع الميت (٢) في لحده فقل بسمالله وفي سبيل الله و على ملة رسول الله عليه وآله (اللهم - يب) عبدك (و - خ) (ابن عبدك - كا) نزل بك و أنت خير منزول به اللهم افسح له في قبره والحقه بنتيه اللهم إنا لانعلم منه الاخيراً و انت اعلم به فاذا وضعت عليه اللبن فقل اللهم صل وحدته و آنس وحشته و اسكن اليه من رحمتك رحمة تغنيه (بها ـ يب)عن رحمةمن سواكفاذا خرجت من قبره فقل انالله و انااليه راجعون والحمد لله رب العالمين اللهم ارفع درجته في اعلى عليين واخلف على

⁽١) الروعة: الفزعة. (٢) وضعته يب.

عقبه في الغابرين (و عندك نحتسبه ـ يب) يا ربّ العالمين.

عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابى عبدالله عليه السّلام قبال اذا عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابى عبدالله عليه السّلام قبال اذا وضعت الميّت على (۱) القبر قلت (۲) اللّهم (هذا -خ) عبدك (و -خ) ابن عبدك وابن أميّك نزل بك و انت خير منزولٍ به فاذا سللته من قبل الرجلين و دلّيته قلت بسمالله و بالله و على ملّة رسول الله صلّى الله عليه و آله اللّهم الى رحمتك لا الى عذابك اللّهم افسح له فى قبره و لقنه حجّته و ثبته بالقول الثابت و قنا و إيّاه عذاب القبر و اذا سويّت عليه التراب قل اللّهم جافِ الأرض عن جنبيه واصعد (۳) روحه الى ارواح المؤمنين فى عليين والحقه بالصالحين.

العلام (٤) كافي ١٩٦٦ ج ٣ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن ابن ايوب عن سماعة قال قلت لابن عبدالله عليه السلام ما اقول اذا ادخلت الميت منا قبره قال قل اللهم هذا عبدك فلان و ابن عبدك قد نزل بك و انت خير منزول به وقد احتاج الى رحمتك اللهم ولانعلم منه الله خيراوانيت اعلم بسريرته و نحن الشهداء بعلانيته اللهم فجاف الارض عن جنبيه و لقنه حجته واجعل هذا اليوم خير يوم اتى عليه واجعل هذا القبر خير بيت نزل فيه و صيره الى خير منا أجره ولا تضلنا بعده.

۱۹۷۱(۵) تهدیب ۳۱۰ج ۱ - اخبرنی الشیخ (ایده الله) عن ابی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۹۱ ج ۳ - علی بن ابراهیم عن ابی عمیر عن حماد عن الحلبی عن ابی عبدالله

⁽۱) في ـخ. (۲) فقل ـخ. (۳) وصقد ـخ ل.

عليه السلام قال اذا أتيت بالميّت القبر فسلّه من قبل رجليه (١) فاذا وضعته في القبر فاقرأ آية الكرسي وقل بسمالله (و بالله - يب) وفي سبيل الله و على ملّة رسول الله صلّى الله عليه و آله (اللّهم صلّ على محمّد و آله (٢) محمّد - يب) اللّهم افسح له في قبره والحقه بنبّيه (محمّد - خ) صلّى الله عليه و آله وقل كما قلت في الصلوة عليه مرّة واحدة من عند اللّهم ان كان محسناً فزد في احسانه (٣) وان كان مسيئاً فاغفر له وارحمه و تجاوز عنه واستغفر له ما استطعت قال وكان على بن الحسين عليهما السّلام اذا ادخل (الميّت -كا) القبر قال اللّهم جاف الأرض عن جنبيه و صاعد عمله و لقه منك رضواناً.

عن حريز عن زرارة قال ١٩٦٦ ج ٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد عن حريز عن زرارة قال اذاوضعت الميّت في لحده قرأت آية الكرسي واضرب يدك على منكبه الأيمن ثمّ قل يا فلان قل(٤) رضيت بالله ربّاً و بالاسلام ديناً و بمحمّد صلّى الله عليه وآله نبيّاً و بعلي عليه السلام إماماً وسمّ (حتّى -خ) امام زمانه.

۱ عسى عن حريز عن زرارة عن ابى جعفر عليه السّلام قال قال اذا عسى عن حريز عن زرارة عن ابى جعفر عليه السّلام قال قال اذا وضعت الميّت فى لحده فقل بسمالله وفى سبيل الله و على ملّة رسول الله صلّى الله عليه وآله واقرأ آية الكرستي واضرب بيدك على منكبه الأيمن ثم قل يا فلان هل (٥) رضيت بالله ربّاً و بالاسلام ديناً و بمحمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم رسولاً و بعليّ إماماً و يسمى امام زمانه فاذا حثى عليه التراب و سوّى قبره فضع كفك (٢) على قبره عند رأسه و

⁽۱) رجله _ خ کا.(۲) و آله _ خ یب.(۳) حسناته _ خ ل یب.

⁽٤) قد ـ خ ل. (٥) قل ـ خ. (٦) كفيك ـ خ ل.

فرّج اصابعك واغمز كفك عليه بعد ما ينضح بالماء.

الكتاب والمعوذتين و آية الكرسى فاذا توسطت المقبرة فاقرأ أم الكتاب والمعوذتين و آية الكرسى فاذا توسطت المقبرة فاقرأ الهيكم التكاثر واقرأ: ﴿ مِنْهَا حَلَقْنَا كُمْ وَهِيهَا نُعِيدُ كُمْ وَمِنْهَا نُخْوِجُكُمْ تَارَةً أَخْرى ﴾ التكاثر واقرأ: ﴿ مِنْهَا حَلَقْنَا كُمْ وَهِيهَا نُعِيدُ كُمْ وَمِنْهَا نُخْوِجُكُمْ تَارَةً أَخْرى ﴾ (الى ان قال) ثم تدخل يدك اليمنى تحت منكبه الايمن و تضع (۱) يدك اليسرى على منكبه الأيسر و تحرّكه تحريكاً شديداً و تقول يا فلان بن فلان الله ربتك و محمد نبيك والاسلام دينك و على وليك و امامك و تسمى الاثمة واحداً الى آخرهم عليهم السلام ثم تعيد عليه التلقين مرة أخرى.

٤٧٤٦ (٩) الهداية ٢٦ ـ قال الصادق عليه السلام اذا دخلت القبر فاقرءام الكتاب والمعوذتين و آية الكرسي.

۱۰) الهدایة ۲۷ - قال الصادق علیه السلام یقول من یضع المیت فی لحده اللهم جافِ الارض عن جنبیه و صغد الیك روحه و لقه منك رضواناً ثم یضع یده الیسری علی منكبه الأیسر و یدخل یده الیمنی تحت منكبه الأیمن و یحر كه تحریكاً شدیداً و یقول یا فلان ابن فلان الله ربّك و محمد نبیّك و الاسلام دینك و القرآن كتابك و الكعبة قبلتك و علی ولیّك و امامك و یسمی الائمة واحداً واحداً الی آخرهم حتی ینتهی الی القائم علیه السلام ائمتك الهدی الابرار ثم یعید علیه التلقین مرّة أخری.

۱۹۵۸ (۱۱) تهدیب ۳۱۷ج ۱ - اخبرنی الشیخ عن ابیجعفر محمد بن ادریس عن کافی ۱۹۵ محمد بن ادریس عن کافی ۱۹۵ جمد بن احمد بن احمد بن اسماعیل عن ج ۳ - محمد بن (احمد بن ـ یب) یحییٰ عن محمد بن اسماعیل عن

⁽١) ضع ـخ.

على بن الحكم عن محتد بن سنان عن محفوظ الاسكاف عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا اردت ان تدفن الميت فليكن اعقل من ينزل فى قبره عند رأسه و ليكشف (عن ـ يب) خدّه الأيمن حتى يفضى به الى الارض و يدنى فمه الى سمعه و يقول اسمع افهم (۱) ثلاث مرات الله ربك و محمد صلى الله عليه وآله نبيك والاسلام دينك و فلان امامك اسمع وافهم واعدها عليه ثلاث مرات هذا التلقين.

احمدبن على عن عبدالله ابن الصلت عن النضر بن سويد تهديب ٢٦٨ج احمدبن على عن عبدالله ابن الصلت عن النضر بن سويد تهديب ٢٦٨ج الحبرني الشيخ ايده الله عن ابي القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ١٩٥ ج ٣ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد و محمد بن خالد جميعاً عن النفس بن سويد عن يحيى بن عمران عن هرون بن خارجة عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا سللت الميت فقل بسمالله و بالله و على ملة رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم الى رحمتك (و _ يب ٤٥٦) لا الى عذابك و اذا وضعته في اللحد فضع يدك (٢) على أذنه (٣) فقل (١) الله ربتك والاسلام دينك و محمد نبيتك والقرآن كتابك و على عليه السلام المامك.

۱۹۵ (۱۳) تهدیب ۳۱۷ج ۱ بالاسناد الاخیر عن کافی ۱۹۵ج ۳ بالاسناد الاخیر عن کافی ۱۹۵ج ۳ با عد محمد ۳ با عن محمد عن محمد بن محمد بن مختلف عن ابی عبدالله علیه السلام قال سله سلاً رفیقا فاذا وضعته فی لحده فلیکن اولی الناس (به یب) ممایلی رأسه

 ⁽۱) وافهم ـخ يب. (۲) فمك ـ يب. (۳) اذنيه ـ يب ٤٥٦.

^{: (}٤) وقل يب. (٥) حميد خ ل كا.

(و ـخ كا) ليذكر اسمالله (عليه ـخ كا) و يصلّى على النبى صلّى الله عليه و آله و يتعوّذ من الشيطان (الرجيم ـخ يب) فليقرأ فاتحة الكتاب والمعوّذتين و قل هوالله احد و آية الكرسى وان قدر ان يحسر عن خدّه و يلزقه(۱) بالارض فعل و ليستشهد(۲) و يذكر ما يعلم حتى ينتهى الى صاحبه (اى امام زمانه).

۱۵۱ (۱٤) الهداية ۲۷ ـ قال الصادق عليه السلام اذا وضعت الميت في لحده فضعه على يمينه مستقبل القبلة و حلّ عقد كفنه وضع خدّه على التراب.

علیه السلام انه قال یجعل له و سادة من تراب و یجعل خلف ظهره علیه السلام انه قال یجعل له و سادة من تراب و یجعل خلف ظهره مدرة لئلا یستلقی و یحل عقد کفنه کلها و یکشف عن وجهه ثم یدعی له و یقال اللهم عبدك (و -خ) ابن عبدك (و -خ) ابن امتك نزل بك وانت خیر منزول به اللهم افسح له فی قبره ولقنه حجته وألحقه بنبیه وقیه شر منکر و نکیر ثم تدخل یدك الیمنی تحت منکبه الایمن و تضع یدك الیسری علی منکبه الایسر و تحر که تحریکاً شدیداً و تقول یا فلان بن فلان الله ربتك و محمد نبیك والاسلام دینك و علی ولیك و الملک و تسمی الائمة علیهم السلام واحداً بعد واحد (۱۳)الی آخرهم ائمتك ائمة هدی أبرار (۱۶) ثم تعید علیه التلقین مرة أخری فاذا وضعت علیه اللبن فقل اللهم ارحم غربته و صِل و حدته و آنس وحشته و علی روعته و أسکن الیه من رحمتك رحمة یستغنی بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان یتولاه و متی زرت قبره فادع له بهذا الدعاء

⁽١) يلصقه خ يب. (٢) يشهد خ كا و ليتشهّد ـ يب.

⁽٣) واحداً واحداً _خ. ﴿ ٤) الأبرار _خ.

وانت مستقبل القبلة و يداك على القبر فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض (١) يديك من التراب إنّالله و انااليه راجعون، ثم احث التراب عليه بظهر كفيك ثلاث مرّاتٍ و قل اللهم ايماناً بك و تصديقاً بكتابك، هذا ما وعدناالله و رسوله و صدق الله و رسوله فانّه من فعل ذلك و قال هذه الكلمات كتب الله له بكل ذرّة حسنة فاذا سوى قبره فصب على قبره الماء و تجعل ألقبر امامك و انت مستقبل القبلة و تبدأ بصب الماء (من -خ) عند رأسه و تدور به على قبره من أربعة جوانبه حتى ترجع الى الرأس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبه على وسط القبر ثم ضع يدك على القبر وادع للميّت واستغفر له.

قال الصادق عليه السلام اذا نظرت الى القبر فقل اللّهم اجعلها روضةً من وياض الجنة ولا تجعلها حفرةً من حفر النيران وقال عليه السّلام اذا تناولت الميّت فقل بسمالله و بالله و على ملّة رسول الله صلّى الله عليه و تناولت الميّت فقل بسمالله و بالله و على ملّة رسول الله صلّى الله عليه و آله اللّهم الى رحمتك لا الى عذابك ثم تسلّ الميّت سلا فاذا وضعته فى قبره فضعه على يمينه مستقبل القبلة و حلّ عقد كفنه وضع خدّه على التراب و قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسمالله الرحمن الرحيم واقرأ الحمد و قل هو الله احد والمعوّذ تين و آية الكرسى.

ثم قل اللهم يا ربّ عبدك وابن عبدك نزل بك وانت خير منزول به اللهم ان كان محسناً فرد في احسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عنه وألحقه بنبيّه محمد صلّى الله عليه وآله و صالح شيعته و اهدنا و اياه الى صراطٍ مستقيم اللهم عفوك عفوك ثم تضع يدك اليسرى على عضده الأيسر و تحرّ كه تحريكاً شديداً ثم تُدنى فمك الى أذنه و تقول يا فلان

⁽۱) ای: تحرّك.

اذا سئلت فقل الله ربى و محمد نبيى والقرآن كتابى و على امامى حتى تسوق الائمة ثم تعود (١) القول عليه ثلاثاً ثم تقول أفهمت يا فلان؟ و قال عليه السلام فانه يجيب و يقول نعم ثم تقول ثبتك الله بالقول الثابت و هداك الله الى صراط مستقيم عزف الله بينك و بين اوليائك في مستقر من رحمته ثم تقول اللهم جافِ الأرض عن جنبيه واصعد بروحه اليك و لقنه منك برهاناً اللهم عفوك عفوك.

ثمّ تضع الطين و اللبن و اذا وضعت الطين واللبن تقول اللّهمّ صِل وحدته و آنس وحشته و آمن روعته و أسكن اليه من رحمتك رحمة تغنيه بها عن رحمة من سواك فانما رحمتك للطالبين ثمّ تخرج من القبر و تقول إنّالله وإنّااليه راجعون اللّهمّ ارفع درجته في اعلى علين واخلف على عقبه في الغابرين و عندك نحتسبه يا ربّ العالمين الخبر.

اللّهم اجعلها روضةً من رياض الجنّة ولا تجعلها حفرةً من حفر النيران (الى ان قال) فاذا تناولت الميّت فقل بسمالله و بالله وفى سبيل الله و على ملّة رسول الله صلّى الله عليه وآله ثمّ ضعه فى لحده على يحينه مستقبل القبلة وحلّ عقد كفنه وضع خدّه على التراب و قل اللّهم جاف الارض عن جنبيه (٢) و صعّد (٣) اليك روحه و لقّنه (٤) منك رضواناً (الى ان قال) فاذا وضعت عليه اللبنَ فقل اللّهم آنس وحشته وصِل وحدته برحمتك اللّهم عبدك ابن عبدك نزل بساحتك وانت خير منزول به اللّهم ان كان محسناً فزد فى احسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عنه واغفر له انك انت الغفور الرحيم (الى ان قال) فاذا خرجت من القبر فقل له انّك انت الغفور الرحيم (الى ان قال) فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب إنّا لله و إنّااليه راجعون.

⁽١) تعيد ـ خ ك. (٢) جنبه ـ خ ل. (٣) واصعد ـ خ.

وفيه ١٨٥ ـ و اذا وضعته في القبر فاقرأ آية الكرسى و قل بسمالله وفي سبيل الله و على ملة رسول الله اللهم افسح له في قبره والحقه بنبيه صلى الله عليه وآله وقل كما قلت في الصلوة مرّة واحدة واستغفر له ما استطعت.

١٧٥٥ (١٨) الهداية ٢٦ ـ اذا نظرت الى القبر فقل اللّهم اجعلها روضةً من رياض الجنّة ولاتجعلها حفرةً من حفر النيران.

وفيه ٢٧ ـ قال الصادق عليه السلام اذا وضعت اللبن على اللحد فقل اللهم آنس وحشته وصل وحدته وارحم غربته و آمن روعته وأسكن اليه من رحمتك رحمة واسعة يستغنى بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه و تقول متى زرت قبره هذا القول.

وفيه ٢٧ ـ قال عليه السلام اذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب إنّالله و إنّااليه راجعون ثم احثُ التراب عليه بظهر كفيّك ثلاث مرّاتٍ و قل اللّهم إيماناً بك و تصديقاً بكتابك هذا ما وعدنا الله و رسوله و صدق الله و رسوله فانّه من فعل ذلك و قال هذه الكلمات كتب الله له بكلّ ذرّة حسنة.

۱۹۵۶ (۱۹) البحار ۵۱ ج ۸۲ فلاح السائل ثم يلقن الميت و يشرج اللبن عليه و يقول اللهم صل وحدته و آنس وحشته و ارحم غربته و أسكن اليه من رحمتك رحمة يستغنى بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه فاذا فرغ من تشريج اللبن عليه خرج من القبر من جهة رجليه و أهال التراب عليه و يهيل من حضر هناك بظهور أكفهم إلا من كانت له به رحم و يقولون إنّالله و إنّااليه راجعون هذا ما وعدناالله ورسوله و صدق الله ورسوله اللهم زدناإيماناً و تسليماً. المحفر قات ۲۰۳ باسناده عن على بن ابى طالب عليه عليه بن ابى طالب عليه

السلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا وضعتم الميّت في قبره فقولوا عبدالله نزل بك وانت خير منزولٍ به اللهم جافِ الارض عن جنبيه وافتح أبواب السماء لروحه و ثبّت عند المساءلة منطقه وتقبّله بقبولٍ حسنِ فإنّا لانعلم منه الآخيراً وانت اعلم به منّا.

٤٧٥٨ (٢١) وفيه ٢٠٢ ـ باسناده عن على بن ابى طالب عليه السلام أنه كان اذا وضع الميت فى قبره قال بسمالله و على ملة رسول الله صلى الله عليه و آله اللهم افسح له فى قبره و نوّره له والحقه بنبيه وانت عنه راضٍ غير غضبان.

۱۹۷۹ (۲۲) الدعائم ۲۳۸ ج ۱ عن على عليه السلام أنه شهد رسول الله صلى الله عليه و آله حضر (۱) جنازة رجل من بنى عبد المطلب فلما أنزلوه فى قبره قال ضعوه فى لحده على جنبه الأيمن مستقبل القبلة ولا تكبّوه لوجهه ولا تلقوه لقفاه ثم قال للذى وليه ضع يدك على أنفه حتى يتبيّن لك استقباله القبلة ثم قال قولوا اللهم لقنه حجته وصعد روحه و لقه منك رضواناً.

٤٧٦٠ (٢٣) وفيه ٢٣٧ ج ١ عنه عليه السّلام أنّه قال شهد رسول الله صلّى الله عليه و آله جنازةً فأمرهم فوضعوا الميّت على شفير القبر ممايلي القبلة وأمرهم فنزلوا و قال استقبلوه استقبالاً وأنزلوه في لحده و قال لهم وقولوا على ملّة الله و ملّة رسول الله صلّى الله عليه و آله.

۲۷۱ (۲٤) الجعفريات ۲۰۳ ـ باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه أنّ علياً عليه السلام كان يقول عند رأس القسر اذا دفن الميت يا فلان قل لااله إلّا الله فقد أتاك منكر و نكير اللهم لقنه حجته.

٤٧٦٢ (٢٥) مستدرك ٣٢٢ ج ٢ - الشيخ شاذان بن جبرئيل القمى

⁽۱) دفن ـخ ل.

فى كتاب الروضة والفضائل فى حديث وفاة فاطمة بنت أسد أنّ النبى صلّى الله عليه و آله صلى عليها ثمّ لحدها فى قيرها بيده الكريمة بعد ان نام فى قبرها و لقّنها الشهادة.

البحار ۲۷ ج ۸۲ عن مصباح الانوار عن ابی عبدالله علیه البحار ۲۷ ج ۸۲ عن مصباح الانوار عن ابی عبدالله علیه السلام عن آبائه علیه مالسلام ان امیرالمؤمنین علیه السلام لما وضع فاطمة بنت رسول الله صلی الله علیه و آله فی القبر قال بسمالله الرحمن الرحمن الرحیم بسمالله و بالله و علی ملة رسول الله محمد بن عبدالله صلی الله علیه و آله سلمتك أیتها الصدیقة الی من هو أولی بك منی و رضیت لك بما رضی الله تعالی لك ثم قرأ ﴿مِنْهَا حَلَقْنَا كُمْ وَفِیها نُعِیدُ كُمْ وَ مِنْهَا نُعِیدُ كُمْ وَ مِنْهَا نُعِیدُ كُمْ وَ مِنْهَا نُعِیدُ الله الله الله الله علیها التراب امر بقبرها فرش علیها الماء ثم جلس عند قبرها باكیاً حزیناً فأخذ العباس بیده فانصرف به.

١٧٦٤ (٢٧) الخصال ٥٨٨ ـ بالاسناد المتقدّم في باب كيفيّة غسل الوجه واليدين عن جابو عن ابي جعفر في حديث الاحكام المختصة بالنساء قال عليه السّلام: ولا شفيع للمرأة أنجح عند ربّها من رضا زوجها و لمّا ماتت فاطمة عليه السّلام قام عليها أمير المؤمنين عليه السّلام و قال اللّهم إنّى راضٍ عن ابنة نبيّك اللّهم إنّها قد أوحشت فآنسها اللّهم إنّها قد هجرت فصِلها اللّهم إنّها قد ظلمت فاحكم لها و أنت خير الحاكمين.

٤٧٦٥ (٢٨) مستدرك ٣٢٦ج ٢ _القطب الراوندى فى دعواته قال وروى انّ امير المؤمنين عليه السّلام نزل فى قبر ابن المكفّف فلمّا وضعه فى قبره قال اللّهم عبدك وولد عبدك اللّهم وسّع عليه مداخله واغفر له ذنبه.

٢٩٦٦ (٢٩) فقه الرضا عليه السلام ١٨٥ ـ كان على بن الحسين عليه السلام اذا ادخل الميت القبر قام على قبره ثمّ قال اللهم جافِ الأرض عن جنبيه وصعد (١)عمله و لقه منك رضوانا.

١٧٦٧ (٣٠) مستدرك ٣٧٢ج ٢ ـ القطب الراوندى في دعواته قال النبى صلّى الله عليه وآله ما من أحد يقول عند قبر ميّت اذا دفن اللهم انى أسألك بحق محمد وآل محمّد ألّا تعذّب هذا الميّت الآرفع الله عنه العذاب الى يوم ينفخ في الصور.

٤٧٦٨ (٣١) تهديب ٤٥٠ ج ١ - احمدبن محمد عن على بن الحكم عن رجل عن ابي بصير قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن عُقد كفن الميّت قال اذا ادخلته القبر فحلها.

٤٧٦٩ (٣٢) تهديب ٤٥٧ ج ١ - الحسن بن محبوب عن ابي حمزة قال قلت لأحدهماعليهماالسلام يحل كفن الميّت؟قال نعم ويبرزوجهه.

4۷۷ (۳۳) تهدیب ۳۱۷ ج ۱ - اخبرنی جماعة عن ابی محمد هرون بن موسی عن ابی العباس احمد بن محمد عن علی بن الحسن و اخبرنی احمد بن عبدون عن علی بن اخبرنی احمد بن عبدون عن علی بن محمد بن الزبیر عن علی بن ابراهیم الحسن عن یعقوب عن ابن ابی عمیر کافی ۱۹۲ ج ۳ - علی بن ابراهیم عن ابی عمیر عن غیر واحد (من اصحابنا - کا) عن ابی عبدالله علیه السلام قال یشق الکفن من عند رأس المیت اذا ادخل قبره.

۱ (۳٤) تهديب ۲۰۸ ج ۱ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابراهيم عن ابيه عن ابى عمير عن حفص بن البخترى عن ابى عبدالله عليه السلام قال يشق الكفن اذا ادخل الميت في قبره من عند رأسه.

وتقدّم في رواية ابن سنان(٦)من باب(٦)وجوب تكفين الميّت

⁽١) عن جنبه واصعد ـ خ.

وكيفيته من ابواب تحنيط الميت قوله عليهالسلام فاذا ادخل القبر وضع البُرْدُ تحت خدّه و تحت جنبه. وفي رواية ابان(٧)قـوله عـليه السلام فاذا ادخل القبر وضع (البُرْدُ) تحت جنبه. وفي رواية ابن عباس (٤) من باب(١٧)استحباب التبرّع بكفن الميّت وحنوطه قوله ثمة زحف النبي صلّى الله عليه وآله حتى صار عند رأسها ثمّ قال يا فاطمة انا محمّد سيد ولد آدم ولا فخر فان اتاكِ منكر و نكير فسألاك من ربّك فقولي الله رتبي و محمّد نبتي والاسلام ديـني والقـرآن كـتابي وابـني امامي و وليتي ثمقال اللهم ثبت فاطمة بالقول الثابت ثم خرج من قبرها. وفسى رواية ابن عطية (٢)وابن عجلان (٣)من باب (٢٩) استحباب وضع الميت دون القبر من ابواب الدفن ما يدلّ على ذلك فليلاحظ. وفي رواية ابن يقطين(٢)من باب(٣٠)انّه لاينبغي لأحد ان يدخل القبر في نعلين قوله عليه السلام و ليتعوّذ بالله من الشيطان الرجيم و ليقرأ فاتحة الكتاب والمعوذتين و قبل هوالله احد و آية الكرسي وان قدر ان يحسر عن خدّه و يلصقه بالارض فليفعل و ليتشهّد و ليذكر ما يعلم حتّى ينتهي الي صاحبه.

وياتى فى رواية ابى مريم(٤) من باب(٣٥) ان الميت يدخله القبر من أذن له الولى قوله عليه السلام و نزل على عليه السلام و كشف من وجهه صلى الله عليه وآله و وضع خدّه على الارض. وفي مرسلة المفيد (٣) من باب(٣٦) وجوب توجيه الميّت فى قبره الى القبلة مثله. وفي رواية عبد الأعلى (٤) من باب (٤٣) استحباب تربيع القبر قوله عليه السلام وان يحلّ عنه اطماره عند دفنه.

(٣٤) باباستحباب إدخال المرأة القبر من كان يراها في حيوتها و أنّ الزوج أحقّ بادخالها فيه القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن الخيراني الشيخ ايده الله عن ابي القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن المولاج على ١٩٣ ج عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد و على بن ابراهيم عن ابيه جميعاً عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال اميرالمؤمنين عليه السلام مضت السنة من رسول الله صلى الله عليه وآله أنّ المرأة لا يدخل (١) قبرها الآمن كان يراها في حيوتها الجعفريات ٢٠٣ ـ باسناده عن على بن ابي طالب عليه السلام مثله.

۲۳۷۵(۲) الدعائم ۲۳۷ ج ۱ عن على صلوات الله عليه انه قال لا ينزل المرأة في قبرها الامن كان يراها في حيوتها و يكون اولى الناس بها يلى مؤخرها و اولى الناس بالرجل يلى مقدمه.

القاسم (۳) تهدیب ۳۲۰ ج ۱ - اخبرنی الشیخ ایده الله عن ابی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۹۹ ج ۳ - (عدّة من اصحابنا عن ـ معلق فی کا) سهل بن زیاد عن محمد بن آورمة عن علی بن میسر (۲) عن اسحق بن عمار عن أبی عبدالله علیه السّلام قال الزوج أحقّ بامرأته حتّی یضعها فی قبر ها.

(٣٥) باب ان الميّت يدخله القبر من أذن له الولىّ شفعاً كان او وتراً و أنّه يكره للوالد ان ينزل فى قبر ولده دون العكس و يستحبّ له ان يدعو لولده حين الدفن و انّه يكره للجنب والحائض أن ينزلا فى القبر

۱) تهديب ۲۱٤ج ۱-اخبرنى الشيخ ايده الله عن ابى القاسم عفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن كافي ۱۹۳ج ۳- ابى على الاشعرى (۳) عن محمد بن عبد الجبّار عن عبد الله الحجّال عن ثعلبة بن

⁽١) اذا ماتت ان لا يدخلها القبر _الجعفريّات. (٢) ميسرة _خ.

⁽٣) ابو على الاشعرى ـكا.

ميمون عن زوارةانه سأل(١) اباعبدالله عليه السلام عن القبركم يدخله قال ذاك الى الولى ان شاء ادخل و تراً وان شاء (ادخل يب) شفعاً.

٤٧٧٦ (٢) فقه الوضاعليه الشلام ١٧٠ ـ و يدخله القبر من يأمره ولتى الميت ان شاء شفعا وان شاء و ترأ.

الهداية ٢٦ ـ ويدخل الميّت القبر من يأمره وليّ الميّت ان شاء شفعاً وان شاء و تراً.

۱۷۷۷ (۳) البحار ۲۸ ج ۸۲ مصباح الانوار عن جابو بن عبدالله الأنصارى عن ابى جعفر عليه السلام قال قلت له الشفع يدخل القبر أو الوتر فقال سواء عليك ادخل فاطمة سلام الله عليها القبر اربعة.

ابی جعفر علیه السلام قال قال الناس: کیف الصلوة علیه؟ فقال علی صلوات الله وسلامه علیه إنّ رسول الله صلّی الله علیه و آله إمامنا حیّاً و صلوات الله وسلامه علیه إنّ رسول الله صلّی الله علیه و آله إمامنا حیّاً و میتاً (الی ان قال) فحفر (ابو طلحة) له صلّی الله علیه و آله لحداً و دخل امیرالمؤمنین علیه السّلام والعباس والفضل و اُسامة بن زید لیتولّوا دفن رسول الله صلّی الله علیه و آله ان دفن رسول الله صلّی الله علیه و آله ان علی إنّا نذکر الله (۲) و حقّنا الیوم من رسول الله صلّی الله علیه و آله ان یذهب ادخل منّا رجلاً یکون لنا (به _ك) حظ من مواراة رسول الله علی صلوات الله و سلامه المخررج و کان بدریّاً فدخل البیت وقال له علی صلوات الله و سلامه علی الخررج و کان بدریّاً فدخل البیت وقال له علی صلوات الله و سلامه علی الترن القبر فنزل و وضع علی رسول الله صلّی الله علیه و آله علی علیه انزل القبر فنزل و وضع علی رسول الله صلّی الله علیه و آله علی علیه النام فکشف من (٤) وجهه و وضع خدّه علی الارض موجها الی علیه السّلام فکشف من (٤) وجهه و وضع خدّه علی الارض موجها الی

⁽١) قال: سألت خ يب. (٢) نذكرك الله ..ك. (٣) دلّاه خ ك.

⁽٤) عن ـخ ك.

القبلة على يمينه ثمّ وضع عليه اللبن و أهال(١)عليه التراب. الخبر.

۱۹۷۹ (٥) كافى ۱۹۳ ج ٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن صالح بن السندى عن جعفر بن بشير عن عبدالله بن راشد عن ابى عبدالله عليه السلام قال الرجل ينزل فى قبر والده ولا ينزل الوالد فى قبر ولده.

۱ - ۱ الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابانبن عثمان عن عبدالله عليه السلام ابانبن عثمان عن عبدالله بن محمد بن خالد عن ابى عبدالله عليه السلام قال الوالد لاينزل فى قبر ولده والولد ينزل فى قبر والده.

۱۹۳۵(۷) كافى ۱۹۳ج ٣-على بن ابراهيم عن ابيه عن ابى عمير عن حفى بن البخترى و غيره عن ابى عبدالله عليه السلام قال يكره للرجل ان ينزل فى قبر ولده.

۱ على عليه السلام قال كره (٨) الدعائم ٢٣٧ ج ١ ـ عن على عليه السلام قال كره للرجل ان ينزل ولده في القبر خوفاً من رقّة قلبه عليه.

الكندى عن احمد بن الحسن الميشمى عن ابان عن عبدالله بن راشد الكندى عن احمد بن الحسن الميشمى عن ابان عن عبدالله بن راشد قال كنت مع ابى عبدالله عليه السّلام حين مات اسمعيل ابنه فانزل فى قبره، ثمّ رمى بنفسه على الأرض ممّايلى القبلة ثمّ قال هكذا صنع رسول الله صلّى الله عليه وآله بابراهيم ثمّ قال الرجل ينزل فى قبر والده ولا ينزل فى قبر ولده.

۱۹۸۶ (۱۰) کافی ۱۹۳ ج ۳ علی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن ابی عمیر عن محمدابن ابی حمزة عن رجل عن ابی عبدالله علیه السلام القبر قال لمّامات اسمعیل ابن ابی عبدالله اتی ابوعبدالله علیه السّلام القبر

⁽١) هال ـخ ك ـكلّ شيء أرسلته إرسالاً من رملٍ أو ترابٍ أو طعامٍ أو نحوه قلت هلته اهيله هيلاً فانهال، اي: جرى و انصب.

فارخى نفسه فقعد ثمّ قال رحمكالله وصلّى عليك ولم ينزل فى قـبره وقال هكذا فعل النّبق صلّىالله عليه وآله بابراهيم.

۱۱) کمال الذین ۷۲ حدثنا ابی (رض) قال حدثنا عبدالله ابن جعفر الحمیری عن ابراهیم بن مهزیار عن اخیه علی بن مهزیار عن محمد ابن ابی عمیر -خ) عن محمد ابن ابی حمیر - ناده مولی محمد بن خالد قال لمامات اسمعیل فانتهی ابو عبدالله علیه السلام الی القبر ارسل نفسه فقعد علی جانب(۱) القبر (و - ئل) لم ینزل فی القبر ثم قال هکذا صنع رسول الله صلّی الله علیه و آله بابراهیم ولده.

۱۹۲۹ (۱۲) كافى ۱۹۶ ج ٣ عدة من اصحابناعن تهديب ٣٢٠ ج ١ عسل الله الله على الله على عمرو (٢) عن عبدالله ابن راشد عن عبدالله (بن خ يب) العنبرى قال قلت لابى عبدالله عليه السلام الرجل يدفن ابنه؟ فقال لا يدفنه فى التراب قال قلت فالابن يدفن اباه قال نعم لابأس.

وتقدم في الرضوي (٤) من باب (١٠) كراهة حضور الحائض او الجنب عند المحتضر من ابواب الاحتضار قوله عليه السلام ولا ينزلا (ای: الحائض والجنب) قبره. وفي رواية مصباح الانوار (٢٤) من باب (٣٣) ما يستحب ان يقال من الدعاء والتلقين والقرآن عند ادخال الميّت في قبره من ابواب الدّفن قوله عليه السلام إنّ اميرالمؤمنين عليه السلام لمّا وضع فاطمة عليه السلام بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله في القبر قال بسم الله الرّحمن الرّحيم النح فلاحظ.

وياتى فى رواية ابن زائدة (١) من بـاب(٤٣) استحباب تـربيع القبر قوله عليه السلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله سلّ ابراهيم ابنه

حاشية ـ ثل. (٢) عمر ـ خ.

سلا. وفي رواية ابى بصير (١٦) من باب (٦) جواز البكاء على الميت من ابواب التعزية قوله عليه السلام و رسول الله صلى الله عليه وآله يتلقّاه بثوبه قائماً يدعو قال إنّى لأعرف ضعفها و سألت الله عزّوجل ان يجير ها من ضمّة القبر.

وفي رواية على بن عبدالله (٢) من باب (١) فرض الصلوة للكسوف من ابواب صلوة الآيات قوله عليه السلام فقال الناس إنه لاينبغى لاحد ان ينزل في قبر ولده اذ لم يفعل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله يا أيها الناس، إنه ليس عليكم بحرام ان تنزلوا في قبور أولادكم و لكنى لست آمن اذا حل احدكم الكفن عن ولده ان يلعب به الشيطان فيدخله عند ذلك من الجزع ما يحبط أجره ثم انصرف.

(٣٦) باب وجوب توجیه المیت فی قبره الی القبلة علی یمینه (٢٦) باب وجوب توجیه المیت فی قبره الی القبلة علی یمینه (١) تهدیب ١٩٢ ج ٩ - كافی ١٠ ج ٧ - علی بن ابراهیم عن ابیه (و محمد بن اسمعیل عن الفضل بن شاذان جمیعاً - كا) عن ابن ابی عمیر عن معاویة بن عمار كافی ٢٥٤ ج ٣ - الحسین بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علی بن مهزیار عن حماد بن عیسی عن معاویة بن عمار فقیه ١٣٧٧ ج ٤ - محمد ابن ابی عمیر عن معاویة بن عمار عن ابی عبدالله علیه السلام قال كان البراء بن معرور (التمیمی - كا ٢٥٤) الانصاری بالمدینة و كان رسول الله صلی الله علیه و آله (بمكة واصحابه - كا الانصاری بالمدینة و كان رسول الله صلی الله علیه و آله (بمكة واصحابه - كا والمسلمون یصلون الی بیت المقدس فأوصی البراء (بن معرور - فقیه) (اذا دفن - یب - كا)ان یجعل وجهه الی تلقاء النبی صلی الله علیه و آله (۱) الی القبلة (فجرت به السنة - كا) و (انه كا ۲۵٤) اوصی بثلث

⁽١) الى رسول الله صلّى الله عليه و آله ـكا ـخ.

ماله (فنزل به الكتاب ـكا ٢٥٤ ـ العلل) فجرت (١) به السنّة العلل ٣٠١ ابى (ره) قال حدثنا سعد بن عبدالله عن احمد ابن ابى عبدالله عن ابيه عن حماد بن عيسى عن معاوية بن عمار عن أبى عبدالله عليه السّلام نحوه، إلّا أنّه أسقط قوله و أوصى بثلث مالِه فنزل به الكتاب و رواه فى الخصال فى باب (١١) استحباب اختيار الماء على الأحجار خصوصاً لمن لان بطنه.

وتقدم نحو ذلك في رواية ابن مصعب(٢) من باب(١١) اختيار الماء على الأحجار من ابواب التخلّي.

۱۷۰ (۲) فقه الرضا عليه السّلام ۱۷۰ ـ ثمّ ضعه في لحده على يمينه مستقبل القبلة.

۱۰۱ و ارشاد المفید ۱۰۱ ـ (فی سیاق قسة وفاة رسول الله صلّی الله علیه و آله) و نزل علی علیه السّلام القبر فکشف عن وجه رسول الله صلّی الله علیه و آله و وضع خدّه علی الأرض موجّها الی القبلة علی یمینه ثم وضع علیه اللبن وأهال علیه التراب.

وتقدم في رواية العلاء(١) من باب(٦) وجوب تغسيل من قتل في معصية الله من ابواب غسل الميت قوله عليه السلام وادخلته اللحد و وجهته للقبلة.

وفى رواية الراوندى (١٥) من باب (٣٣) ما يستحب ان يقال من الدعاء والتلقين والقرآن عند ادخال الميت فى قبره من ابواب الدفن قوله عليه السلام فضعه على يمينه مستقبل القبلة. وفى رواية الدعائم (٢٠)قوله عليه السلام ضعوه فى لحده على جنبه الأيمن مستقبل القبلة. وفى رواية ابى مريم (٤) من باب (٣٥) ان الميت يدخله فى القبر

⁽١) وجرت کا ٢٥٤.

من اذن له الولى قوله ووضع خدّه على الارض موجّه الى القبلة على يمينه.

ویاتی فی روایة عمّار (۱۲) من باب (۱) وجوب القیام فی الفریضة من ابوابه قوله علیه السّلام توجّه کما یوجّه الرجل فی لحده و ینام علی جنبه الأیمن ثمّ یومی وبالصلوة. وفی روایة حمّاد (۱۳) نحوه. (۳۷) باب انّه یستحبّ لمن دخل فی القبر ان یخرج من قبل الرّجلین ۱۹۷۹ (۱۷) کافی ۱۹۳ ج ۳ - تهذیب ۳۱۳ ج ۱ - علی بن ابراهیم (۱) عن ابیه عن النوفلی عن السکونی عن ابی عبدالله علیه السّلام (۲) قال من دخل القبر فلایخرج (منه - یب) الا من قبل الرجلین الجعفویات ۲۰۲ دخل القبر فلایخرج (منه - یب) الا من رسول الله صلّی الله علیه و باسناده عن علی بن ابی طالب علیه السّلام عن رسول الله صلّی الله علیه و باب القبر الله مثله (وزاد) و قال صلّی الله علیه و آله لکلّ بیتِ باب و باب القبر الهم مثله (وزاد) و قال صلّی الله علیه و آله لکلّ بیتِ باب و باب القبر

۱۹۹۱ (۲) كافى ۱۹۳ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد رفعه قال قال يدخل الرجل القبر من حيث يشاء (٣) ولا يخرج الآ من قبل رجليه. وفي رواية اخرى قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله إنّ لكلّ بيتٍ باباً و إنّ باب القبر من قبل الرجلين.

وتقدّم فى مرسلة الراوندى (٦) من باب (٣٠) انه لا ينبغى لأحدٍ ان يدخل القبر فى نعلين قوله: «لكلّ شيءٍ باب و باب القبر عند رجل الميّت».

وفى رواية الحضرمى(١) من باب(٣٢)أنّ باب القبر من قبل الرجلين قوله عليه السلام إنّ باب القبر من قبل الرجلين. وفي روايـة جبير بن نقير و مرسلة الهداية نحوه.

ان يدخل من قبل الرجلين.

⁽۱) على بن محمد كا. (۲) جعفر عن ابيه عليهماالسلام _ يب.

⁽٣) شاء ـ خ.

وفي رواية الجعفريات(٢) قوله صلّى الله عليه وآله من دخل القبر فلا يخرج الآمن قبل الرجلين. وفي رواية الدعائم(٣) قوله صلّى الله عليه وآله و باب القبر ممّايلي رجلي الميّت فمنه يبجب ان ينزل و يصعد منه. وفي رواية عمّار(٤) قوله عليه السّلام و باب القبر ممّايلي الرجلين.

(٣٨) باب استحباب طرح التراب على القبر بظهر الكفّ والدعاء بالمأثور عنده

ابى الله عن ابى المحتد بن على عن محتد بن الحسن عن الحسن عن الحمد بن على عن محتد بن الحسن عن احمد بن إدريس عن محتد بن أحمد بن يحيى عن احمد بن محتد (عن محتد _خ) بن الأصبغ عن بعض أصحابنا قال رأيت ابا الحسن عليه السلام و هو فى جنازة فحثى التراب على القبر بظهر كفيه.

۲۷۹۳ (۲) كافى ۱۹۸ج ٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن داود بن النعمان قال رأيت اباالحسن عليه السلام يقول ما شاء الله لا ماشاء النّاس فلمّا انتهى الى القبر تنحى فجلس فلمّا ادخل الميّت لحده قام فحثى عليه التراب ثلاث مرّاتٍ بيده.

١٠٦٤(٣) الجعفويّات ٢٠٢ ـ باسناده عن على بن ابىطالب عليه السّلام أنّ رسولالله صلّى الله عليه و آله كان يحثو ثلاث حثياتٍ من تراب على القبر.

۱۹۹۵ (٤) الدعائم ۲۳۸ ج ۱ عن علی علیه السّلام أنّ رسول الله صلّی الله علیه و آله کان اذاحضر دفن جنازة حثی فی القبر ثلاث حثیات. ۱۹۸ (۵) کافی ۱۹۸ ج علی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن ابی عمیر

عن جميل بن درّاج عن عمر بن أذينة قال رأيت اباعبدالله عليه السلام

يطرح التراب على الميت فيمسكه ساعةً في يده، ثم يطرحه، ولايزيد على ثلاثة أكف قال فسألته عن ذلك فقال يا عمركنت اقول إيماناً بك و تصديقاً ببعثك هذا ما وعد (نا _خ) الله و رسوله الى قوله تسليماً هكذاكان يفعل رسول الله صلّى الله عليه وآله و به جرت السنة.

(۱) تهدیب ۳۱۹ج ۱ - اخبرنی الشیخ ایده الله عن ابی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۹۸ ج ۳ - علی بن ابراهیم عن ابیه عن بعض اصحابه عن العلاء بن رزین عن محمد بن مسلم قال کنت مع ابی جعفر علیه السلام فی جنازة رجل من اصحابنا فلما ان دفنوه قام علیه السلام الی قبره فحثی علیه ممایلی رأسه ثلاثا بکفه (۱) ثم بسط کفه علی القبر ثم قال اللهم جافِ الارض عن جنبیه (۲) واصعد الیك روحه و لقه منك رضواناً واسكن قبره من رحمتك ما تغنیه به عن رحمة من سواك ثم مضی.

۱۹۸ (۷) تهذیب ۳۱۹ ج ۱ - بهذا الاسناد عن کافی ۱۹۸ ج ۳ - علی بن ابراهیم عن ابیه عن النوفلی عن السکونی عن ابی عبدالله علیه السلام قال اذا حثوت التراب علی المیت فقل ایماناً بك و تصدیقاً ببعثك (۳) هذا ما وعد (نا کا) الله و رسوله صلی الله علیه و آله (قال کا خ یب) و قال امیرالمؤمنین علیه السلام سمعت رسول الله صلی الله علیه و آله یقول من حثی علی میت و قال هذا القول اعطاه الله بكل ذرة حسنة.

۱۹۹۹ (۸) الجعفريات ۲۰۲ باسناده عن على عليه السلام الله كان اذا حثى على الميت التراب قال اللهم ايماناً بك و تصديقاً بوعدك و يقيناً ببعثك هذا ما وعد (نا خ)الله و رسوله و صدق الله و رسوله ثم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول من حثى على الميت

⁽۱) بكفته يب. (۲) جنبه خ يب. (۳) بنبتك يب.

ثمّ قال هذا الكلام كتب له بكلّ حثيةٍ من التراب حسنة.

الدعائم ٢٣٨ ج ١ ـ عن على عليه السلام انه كان اذا حتى في القبر قال اللهم ايماناً بك و تصديقاً لرسلك و ايقاناً ببعثك هذا ما وعد الله و رسوله و صدق الله و رسوله وقال من فعل هذا كان له بكل ذرة من تراب(١) حسنة.

القدر فقل وانت تنفض يديك من التراب انّالله و انّااليه راجعون ثمّ القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب انّالله و انّااليه راجعون ثمّ احثُ التراب عليه بظهر كفّيك (٢) ثلاث مرّاتٍ و قل اللّهم ايماناً بك و تصديقاً بكتابك هذا ما وعدناالله و رسوله (و صدق الله و رسوله ـ ك ـ فقه الرضا) فانّه من فعل ذلك و قال هذه الكلمات كتب الله له بكلّ ذرّة حسنة فقه الرضا عليه السّلام ١٧١ ـ فاذا خرجت و ذكر مثله.

(٣٩) باب كراهة طرح التراب على قبر الولد و ذوى الأرحام

ابی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۹۹ ج ۳ ملی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۱۹۹ ج ۳ علی بن ابراهیم عن یعقوب بن یزید عن علی بن اسباط عن عبید بن زرارة قال مات لبعض اصحاب ابی عبدالله علیه السلام ولد فحضر ابوعبدالله علیه السلام فلما الحد تقدّم ابوه فطرح (۳) علیه التراب فأخذ ابوعبدالله علیه السلام بکفیّه و قال لا تطرح علیه التراب و من کان منه ابوعبدالله علیه التراب فان رسول الله صلی الله علیه و آله نهی ان خارحم فلا یطرح علیه التراب فان رسول الله (أ کا) یطرح الوالد او ذو رحم (۱)علی میته التراب فقلنا یابن رسول الله (أ کا) تنهانا عن هذا و حده فقال أنها کم (من ح کا) ان تطرحوا (۱۰) التراب تنهانا عن هذا و حده فقال أنها کم (من ح کا) ان تطرحوا (۱۰) التراب

 ⁽۱) التراب -خ.
 (۲) کفك -خ الهدایة.
 (۳) یطرح - یب.

⁽٤) و ذورحم كاخ. (٥) تحثوا خ يب.

على ذوى ارحامكم(١) فانّ ذلك يورث القسوة في القلب و من قسى قلبه بَعُدَ من ربّه.

العال ٢٠٤ اخبرنى على بن حاتم قال حدّثنا ابوالفضل العبّاس بن محمّد بن القاسم العلوى قال حدّثنا الحسن بن سهل عن محمّد بن سهل عن محمّد بن حاتم عن يعقوب بن يزيد قال حدّثنى على بن اسباط عن عبيد بن زرارة و ذكر نحوه اللّا أنّه قال تقدّم ابوه ليطرح عليه التراب.

(٠ ٤) باب انديكره أن يزاد على القبر من غير ترابه و أن يطين من غير طينه

۱) کافی ۲۰۲ ج ۳ - تهذیب ۴۲۰ ج ۱ - علی بن ابراهیم عن ابیه عن النوفلی عن السکونی عن ابی عبدالله علیه السلام آن النبی صلی الله علیه و آله نهی آن یزاد (۲) علی القبر تراب لم یخرج منه الجعفریات ۲۰۲ - باسناده عن علی بن ابی طالب علیه السلام عن رسول الله صلی الله علیه و آله مثله.

٤٨٠٤ (٢) الدّعالم ٢٣٩ ج ١ ـ عن على عليه السّلام انه كـره ان يعمّق القبر فوق ثلاثة اذرع وان يزاد عليه تراب غير ما خرج منه.

٤٨٠٥ (٣) فتيه ٦٢٠ ج ١ ـ قال الصادق عليه السلام كل ما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثَقَلٌ على الميت.

٤٨٠٦ (٤) كافى ٢٠١ج ٣- تهديب ٤٦٠ ج ١-على بن ابراهيم عن النوفلى عن السكونى عن ابى عبدالله عليه السلام قال الاتعلى القبر (٣) من غير طينه (٤).

(٤١) باباستحباب تلقین الولی المیّت الشّهادتین بعدانصراف النّاس واکثار الدّعاء و قِراءة القرآن عند رأسه وصلوة رکعتین عند قبره

 ⁽١) الأرحام - يب. (٢) يزداد - خ يب. (٣) القبور - خ ل كا. (٤) طينها - خ ل كا.

محمدبن احمد بن داود عنابیه عن ابیالحسن علی بن الحسین عن محمدبن احمد بن داود عنابیه عن ابیالحسن علی بن الحسین عن محمدبن یحیی عن ابی عبدالله الرازی(۱) محمدبن یحیی عن ابی عبدالله الرازی(۱) عن احمدبن محمد ابن أبینصر کافی ۲۰۱ ج ۳ محمدبن یحیی عن بعض اصحابناعن احمدبن محمد ابن ابینصر عن اسمعیل قال حدثنی ابوالحسن الدلال عن فقیه ۱۰۹ ج ۱ میسی بن عبدالله (انه فقیه) قال سمعت اباعبدالله علیهالسلام یقول ما علی اهل المیت منکم ان یدرأوا عن میتهم لقاء منکرو نکیر (قال بیب) قلت (۲) کیف یصنع؟ قال اذا افرد المیت فلیتخلف عنده اولی الناس به فیضع فمه (۳) عند (۱) رأسه ثم ینادی بأعلی صوته.

يا فلان بن فلان او يا فلانة بنت فلانة (٥) هل انت على العهد الذى فارقتنا(٦) عليه من شهادة أن لااله الآ الله وحده لاشريك له وان محمداً عبده و رسوله سيّد النبيّين وان عليّاً اميرالمؤمنين (و -خ) سيّد الوصيّين وان ماجاء به محمد حقّ وانّ الموت حقّ و (انّ ـكا) البعث حقّ (و انّ الساعة آتية لاريب فيها _ فقيه) وانّ الله (تعالى _ يب) يبعث من في القبور قال فيقول (٧) منكر لنكير انصرف بنا عن هذا فقد يبعث من في القبور قال فيقول (٧) منكر لنكير انصرف بنا عن هذا فقد لقن (بها _ فقيه) حجته تهذيب واخبرنا بهذا الحديث الشيخ عن ابى القاسم جعفربن محمد عن محمد بن محمد ابن ابى نصر عن اسمعيل قال بعض اصحابنا عن احمد بن محمد ابن ابى نصر عن اسمعيل قال حدثنى ابوالحسن الدلّال عن يحيى بن عبدالله قال سمعت اباعبدالله

⁽۱) الزرارى -خ يب. (۲) فقلت وكيف نصنع فقال ـ فقيه.

⁽٣) فاه فقيه.(٤) على خ فقيه.(٥) فلان خ فقيه.(٦) فارقناك خ فقيه.

⁽٧) فاذا قال ذلك قال منكر _ فقيه.

عليهالسّلام يقول مثل ذلك.

عبدالله عن محمد بن الحسين عن الحسين عن سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين و احمد بن الحسن بن على بن فضال عن ابيه عن على بن عقبة و ذبيان بن حكيم عن موسى بن أكيل عن عمرو ابن شمر عن جابو بن يزيد عن ابى جعفر عليه السلام قال ما على احدكم اذا دفن ميته و سوى عليه وانصرف عن قبره ان يتخلف عند قبره ثم يقول يا فلان بن فلان أأنت على العهد الذى عهدناك به من شهادة ان لااله الآ الله وان محمداً رسول الله صلى الله وانا عليا أخرهم امير المؤمنين عليه السلام إمامك و فلان و فلان حتى يأتى على آخرهم فانه اذا فعل ذلك قال احد الملكين لصاحبه قد كفينا الوصول اليه و مسألتنا ايّاه فانه قد لقّن فينصر فان عنه و لا يدخلان عليه .

۱۹۰۹ (۳) العلل ۳۰۸ ابی (ره) قال حدثنا علی بن ابراهیم عن ابیه عن بعض اصحابه عن ابی عبدالله علیه السلام قال ینبغی ان یتخلف عند قبر المیت أولی الناس به بعد انصراف الناس عنه و یقبض التراب بکفیه و یلقنه و یرفع صوته فاذا فعل ذلك کفی المیت المسألة فی قبره فقه الرضاعلیه السلام ۱۷۲ و یستحب ان یتخلف عند رأسه أولی الناس به و ذکر نحوه.

السلام اذا نظرت الى القبر (الى ان قال عليه السلام) فاذا انصرفوا فضع السلام اذا نظرت الى القبر (الى ان قال عليه السلام) فاذا انصرفوا فضع الفم عند رأسه و تناديه بأعلى صوت يا فلانبن فلان هل انت على العهد الذى فارقتنا عليه من شهادة أن لا اله الآ الله و انّ محمداً صلى الله عليه و آله رسول الله و انّ علياً اميرالمؤمنين عليه السلام إمامك(۱) و

⁽١) إمامك الى آخر الاثمة عليهم السّلام ـك.

فلان و فلان حتى تأتى الى آخرهم فانه اذا فعل ذلك قال احد الملكين لصاحبه قد كفينا الدخول اليه في (١) مسئلتنا اليه (٢) فانه يلقن فينصر فان عنه و لايدخلان اليه.

۱۸۱۱ (٥) مستدرك ٣٤٢ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته عن جابوبن يزيد قال قال ابوجعفر عليه السلام ينبغى لأحدكم اذا دفن ميته و سوّى عليه ان يتخلّف عند قبره ثمّ يقول يا فلانبن فلان انت على العهد الذى عهدناك من شهادة ان لا اله الآ الله و ذكر مثله.

كتاب الروضة والفضائل في حديث وفاة فاطمة بنت اسد انه لمنا أهيل كتاب الروضة والفضائل في حديث وفاة فاطمة بنت اسد انه لمنا أهيل عليهاالتراب وارادالناس الانصراف جعل رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لها ابنك ابنك لا جعفر ولا عقيل ابنك ابنك على بن ابى طالب عليه السلام (الى ان قال صلى الله عليه وآله) وامنا قولى لها ابنك ابنك لاجعفر ولا عقيل فأنه لمنا نزل عليها الملكان و سألاها عن ربها فقالت الله ربى و قالا من نبيك قالت محمد نبيى فقالا من وليك و إمامك فاستحيت ان تقول ولدى فقلت لها قولى ابنك على بن ابى طالب عليه السلام فأقر الله بذلك عينيها (٣).

لا ٤٨١٣ (٧) البحار ٢٧ ج ٨٦ عن مصباح الأنوار عن ابى عبدالله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام ان فاطمة عليها السلام لمنا احتضرت أوصت علياً عليه السلام فقالت اذا أنا مِت فتول أنت غسلى و جهزنى وصل على و أنزلنى قبرى وألحدنى و سوّ التراب على واجلس عند رأسى قبالة وجهى فأكثر من تلاوة القرآن والدعاء فاتها ساعة يحتاج الميت فيها الى أنس الأحياء.

⁽۱) و مسألتنا ـك. (۲) اياه ـك. (۳) عينها ـخك.

وياتى فى رواية ابن طاووس(٣٢) من باب(١٢) استحباب التطوّع بالصلوة عن الميّت من ابواب قضاء الصلوات قوله صلّى الله عليه وآله اذا دفنتم ميّتكم و فرغتم من دفنه فليقم وارثه او قرابته او صديقه من جانب القبر و يصلّى ركعتين يقرأ فى الركعة الأولى فاتحة الكتاب مرّة والمعوّذتين مرّة الخ فلاحظ.

(٤٢) باب استحباب رشّ الماء على القبر ووضع اليد عليه بـعد النضح و بيان كيفيّتهما

١١٤ (١) تهديب ٢٣٠ ج ١ على بن الحسين عن سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين واحمد بن الحسن بن على بن فضال عن ابيه عن على بن عقبة و ذبيان بن حكيم عن موسى بن أكيل النميري عن ابى عبدالله عليه السلام قال السنة في رشّ الماء على القبر أن يستقبل القبلة و يبدأ من عند الرجل ثمّ يدور على القبر من الجانب الآخر ثمّ يرشّ على وسط القبر فكذلك السنة (فيه -خ).

بعض اصحابه (۱) عن ابی عبدالله علیه السلام فی رش الماء علی القبر بعض اصحابه (۱) عن ابی عبدالله علیه السلام فی رش الماء علی القبر قال یتجافی (۲) عنه العذاب مادام الندی فی التراب العلل ۳۰۷ حد ثنا محمد بن موسی بن المتوکّل قال حدثنا علی بن الحسین السعد آبادی عن احمد ابن ابی عبدالله البرقی عن ابیه عن ابن ابی عمیر عن بعض اصحابه قال سألت اباعبدالله علیه السلام عن رش الماء و ذکر مثله.

۲۸۱۶ (۳) كافى ۲۰۰ ج ۳ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمّد بن سنان عن طلحة بن زيد عن ابى عبدالله عليه السّلام قال كان رشّ القبر على عهد رسولالله صلّى الله عليه و آله.

⁽١) اصحابنا خ. (٢) يتجافيٰ: أي يرتفع.

٤٨١٧ (٤) كافى ٢٠٠ ج ٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن حتاد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابوعبدالله عليه السلام اذا فرغت من القبر فانضحه ثم ضع يدك عند رأسه و تغمز كفّك عليه بعد النضح.

۱۹۱۸ (۵) الجعفريات ۲۰۳ باسناده عن على بن أبى طالب عليه و السلام قال لمنا مات عشمان بن مظعون قبله رسول الله صلى الله عليه و آله فلمنا دفنه رش على تراب القبر الماء رشاً و بسط على قبره ثوباً و كان اوّل من بسط عليه ثوباً يومئذٍ و سوّى عليه تراب القبر ثم قال صلى الله عليه وآله على بحجر فقيل يا رسول الله صلى الله عليه وآله و ما تصنع به؟ قال أعْلِمُ به قبره حتى أدفن اليه قرابتى فوضع الحجر عند رأس القبر الدعائم ٢٣٩ .. عن على عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله و ما عليه وآله رش قبر عشمان بن مظعون بالماء بعد أن سوّى عليه التراب.

۱۹۱۹ (۲) رجال الكشى ۳۸٦ على بن الحسن قال حدّثنى محمد ابن الوليد قال رآنى صاحب المقبرة و انا عند القبر بعد ذلك فقال لى من هذا الرجل صاحب (هذا ـ خ) القبر فان اباالحسن على بن موسى الرضا عليه السلام اوصانى به و امرنى ان ارش قبره (اربعين ـ ئل ـ خ الرجال) شهراً او اربعين يوماً في كل يوم (مرة ـ خ) الخبر.

۱۸۲۰ (۷) الهداية ۲۸ قال الصادق عليه السلام الرش بالماء على القبر حسن، يعنى: في كل وقت.

۱۹۸۱ (۸) الهدایة ۲۸ ـ إذا استوی قبر المیت فصب علیه الماء و تجعل القبر امامك و أنت مستقبل القبلة و تبدء بصب الماء من عند رأسه و تدور به على قبره من اربع جوانب حتى ترجع (الى الرأس ـ الهدایة) من غیر ان تقطع الماء فان فضل من الماء شىء فصبه على وسط القبر.

(و ذكر نحوه و زاد) ثمّ ضع يدك على القبر وانت مستقبل القبلة و قل اللهمّ ارحم غربته وصل و حدته و آنس وحشته و آمن روعته و أفض عليه من رحمتك و أسكن اليه من برد عفوك وسعة غفرانك و رحمتك رحمة يستغنى بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولّاه.

عن ابيه عن ابن ابى عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابى جعفر عن ابيه عن ابن ابى عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه و آله يصنع بمن مات من بنى هاشم خاصة شيئاً لا يصنعه بأحدٍ من المسلمين كان اذا صلى على الهاشمى و نضح قبره بالماء وضع رسول الله صلى الله عليه و آله كفة على القبر حتى يرى أصابعه فى الطين فكان الغريب يقدم او المسافر من أهل المدينة فيرى القبر الجديد عليه أثر كف رسول الله صلى الله عليه و آله ؟

قال إنّ النبق صلّى الله عليه و آله كان اذا مات رجل من أهل بيته يرش قال إنّ النبق صلّى الله عليه و آله كان اذا مات رجل من أهل بيته يرش قبره و يضع يده على قبره ليعرف انّه قبرالعلويّة و بنى هاشم من آل محمد صلّى الله عليه و آله فصارت بدعة فى النّاس كلّهم و لا يجوز ذلك. محمد صلّى الله عليه و آله فصارت بدعة فى النّاس كلّهم و لا يجوز ذلك. محمد معمد (١٢) كافى ٢٠٠ج ٣ - حميدبن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن عبدالوحمٰن ابن أبى عبدالله قال سنعه سألته عن وضع الرجل يده على القبر ما هو ولم صنع؟ فقال صنعه رسول الله صلّى الله عليه و آله على ابنه (١) بعد النضح قال و سألته كيف أضع يدى على قبور المسلمين؟ فأشار بيده الى (٢) الأرض و وضعها أضع يدى على قبور المسلمين؟ فأشار بيده الى (٢) الأرض و وضعها

⁽١) ابنته ـخ. (٢) في ـخ.

عليها ثمّ رفعها و هو مقابل القبلة.

قرارة عن محتدبن الحسين بن مت الجوهري عن تهديب في كامل الزيارة عن محتدبن الحسين بن مت الجوهري عن تهديب الحديم المرازيارة عن محتدبن احمد (بن يحيى ـ يب) عن على بن السمعيل عن محتدبن عمرو عن ابان عن عبد الرحمن ابن أبي عبدالله قال سألت اباعبد الله عليه السلمين أضع يدى على قبور المسلمين؟ فأشار بيده الى الارض فوضعها عليها و هو مقابل القبلة.

۱۹۷۷ (۱٤) مستدرك ۲۳۳۸ ج ۲ ـ القطب الراوندى فى دعواته عن الصادق عليه السلام الله قال فى حديث فلما ان دفنوه تضع كفّك على قبره عند رأسه و فرج اصابعك واغمز كفّك عليه بعد ما تنضح بالماء قال روى انه ينبغى ان تضع يدك على قبره عند رأسه تفرج اصابعك عليه بعد ما تنضح على القبر و تقول ختمت عليك من الشيطان ان يدخلك و من العذاب ان يمسّك ثم تنصرف و تستغفر له.

۱۵) تهدیب ٤٦٧ ج ١ - العبّاس عن محمّدبن الحسین عن محمّدبن هیشم عن محمّدبن اسحٰق قال قلت لأبی الحسن الرضا علیه السّلام شیء یصنعه الناس عندنا یضعون ایدیهم علی القبر اذا دفن المیّت قال انّما ذلك لمن لم یدرك الصلوة علیه فامّا من ادرك الصّلاة فلا.

۱۹۹۱ (۱۹) تهديب ٤٦٢ ج ١ ـ على بن محمد عن الحسين بن الحسن عن المعاذى عن محمد بن بكير (١) عن اسحق بن عمّار قال قلت لابى الحسن الاوّل عليه السّلام انّ اصحابنا يصنعون شيئاً اذا حضروا الجنازة و دفن الميّت لم يرجعوا حتى يمسحوا ايديهم على القبر أفسنة ذلك أم بدعة ؟ فقال ذلك واجب على من لم يحضر الصلوة عليه.

⁽۱) بکر _خ.

وتقدم في رواية الحلبي (١٠) من باب (٩) كيفية غسل الميت و آدابه من ابواب غسل الميت قوله عليه السلام ان رش القبر بالماء حسن. وفي رواية سماعة (١) من باب (٢٢) استحباب وضع الجريدة الرطبة دون اليابسة مع الميت من ابواب تحنيط الميت قوله عليه السلام و ينضح عليه الماء. وفي رواية ابي البختري (٥) من باب (٢٣) جواز وضع الجريدة حيث ما امكن قوله عليه السلام ان الرش على القبور كان على عهد النبي صلّى الله عليه وآله. وفي رواية مصباح الانوار (١) من باب (٧) جواز التوصية بعدم حضور من لا يحت ان يصلّى عليه من ابواب الصلوة على الميت قوله عليه السلام و رشّ عليه السلام الماء على قبرها.

وفى رواية مصباح الانوار (٣) قوله عليه السلام دفن امير المؤمنين فاطمة عليهاالسلام بنت محمّدٍ صلوات الله عليه بالبقيع ورش ماءً حول تلك القبور لئلا يعرف القبر.

وفي رواية زرارة (٧) من باب (٣٣) ما يستحب ان يقال من الدعاء من ابواب الدفن قوله عليه السلام فضع كفّك على قبره عند رأسه و فرّج اصابعك واغمز كفّك عليه بعد ما ينضح بالماء. وفي رواية سالم (١٥) قوله فصب على قبره الماء و تجعل القبر أمامك و انت مستقبل القبلة و تبدأ بصب الماء من عند رأسه و تدور به على قبره من اربع جوانبه حتى ترجع الى الرأس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شىء فصبه على وسط القبر ثم ضع يدك على القبر وادع لميت واستغفر له. وفي رواية مصباح الانوار (٢٤) قوله عليه السلام: امر بقبرها فرش عليه الماء.

ويأتى في رواية عقبة(٦)من باب(٤٣)استحباب تربيع القبر و

رفعه و ابى البخترى (٧) و ابراهيم (٨) والحلبى وابن مسلم (٩) وحمّاد (١٠) ما يدلّ على استحباب رشّ القبور بـالماء. وفي روايـة الدعـاثم (١٢) من باب(٦) جواز البكاء على الميّت مالم يقل ما يسخط الربّ من ابواب التعزية قوله ثمّ سوّى قبره ووضع يده عند رأسه و غمزها حتى بلغت الكوع و قال بسمالله ختمتك من الشيطان ان يدخلك.

(27) باب استحباب تربيع القبر و رفعه اربع اصابع و تسويته و كراهة تسنيمه (27) باب استحباب تربيع القبر و رفعه اربع اصابع و تسويته و كراهة تسنيمه الحسن بن على عن اجمد عن البن بكير عن قدامة بن زائدة قال سمعت أب اجعفر عليه السلام يقول ان رسول الله صلى الله عليه و آله سل ابراهيم ابنه سلاً و رفع (۱) قبره.

۲۸۳۱ (۲)الدعالم ۲۳۸ ج ۱ ـ عن علیٌ علیهالسّلام أنّه لمّا دفـن رسولالله صلّیالله علیه و آله ربّع قبره.

٢٠٥١ (٣) العلل ٣٠٥ اخبرنا على بن حاتم قال اخبرنا القاسم بن محمد قال حدّثنا حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عمن ذكره عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت لأى علّة يربع القبر؟ قال لعلّة البيت لأنّه ترك(٢) مربعا.

۱ على محمد بن عيسى عن ارشادالمفيد ٢٧١ ـ يونس بن عبدالرحمن عن عبدالأعلى (مولى عن ارشادالمفيد ٢٧١ ـ يونس بن عبدالله على الرشاد عن ابى عبدالله على السلام قال انّ ابى استودعنى ما هناك فلما حضرته الوفاة قال ادع لى شهوداً فدعوت (له ـكا) اربعة من قريش فيهم نافع مولى عبدالله بن عمر فقال اكتب هذا ما اوصى به يعقوب بنيه ﴿ يَا بَنِي إِنَّ اللهُ اضْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلا تَمُونُنَّ إِلاَ وَ اَنْتُمْ مُسْلِمُون ﴾

وربّع ـ خ ل. (۲) نزل ـ خ ل.

و اوصى محمدبن على الى جعفر بن محمد و امره ان يكفنه فى برده الذى كان يصلى فيه (يوم -خ) الجمعة وان يعممه بعمامته وان يربع قبره و يرفعه اربع اصابع وان يحلّ عنه اطماره(۱) عند دفنه ثم قال للشهود انصرفوا رحمكم الله فقلت له يا أبه(۲) (بعد ما انصرفوا ـكا) ما كان فى هذا بأن تشهد عليه فقال يا بنى كرهت ان تغلب وان يقال (انه ـكا) لم يوصِ اليه فاردت ان تكون لك الحجة.

٤٨٣٤ (٥) كافي ٢٠١ج ٣-(حميدبن زياد عن الحسن بن محمّد عن غير واحد عن معلّق) أبان عن محمّدبن مسلم عن ابي جعفر عليه السّلام قال يدعى للميّت حين يدخل حفرته و يرفع القبر فوق الارض اربع اصابع.

۱ - محمدبن یحیی عن سلمة بن الخطاب عن علی الله عن الله الخطاب عن علی بن سیف عن ابی المغراء عن عقبة بن بشیر عن ابی جعفر علیه السلام قال قال النبی صلّی الله علیه و آله یا علی ادفتی فی هذا المکان و ارفع قبری من الأرض اربع اصابع و رشّ علیه الماء.

السندي بن محمد قبال حدّثنى المحمد قبال حدّثنى المحمد قبال حدّثنى المحمد قبال حدّثنى المحمد قبال المحمد قبال المحمد المحمد المحمد المحمد عن المحمد عن عليه المحمد الله عليه ورش عليه المحمد عليه المحمد عليه المحمد المحمد

ابراهيم بن على عن جعفر عن ابيه عليهماالسلام ان قبر رسولالله ابراهيم بن على عن جعفر عن ابيه عليهماالسلام ان قبر رسولالله صلى الله عليه وآله صلى الله عليه وآله أمن الارض وان النبي صلى الله عليه وآله أمر برش القبور العلل ٣٠٧ ـ حدّثنا الحسين بن احمد عن ابيه عن

⁽١) الطّمر: الثوب البالي. (٢) أبت ـخ.

احمد بن محمد عن بكر بن صالح عن الحسين بن على الرافقى عن جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام مثله.

۱۹ البحار ۱۹ ج ۸۲ منتهى المطلب روى الجمهور عن الساجى فى كتابه عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن جابر قال لحد رسول الله صلى الله عليه و آله و نصب عليه اللهن نصباً و رفع قبره عن الأرض قدر شبر.

موسى عن ابى العبّاس احمد بن محمّد عن على بن الحسن واحمد بن عبدون عن ابى العبّاس احمد بن محمّد عن على بن الحسن واحمد بن عبدون عن ابى الحسن على بن الحسن بن الزبير عن على بن الحسن بن فضّال عن محمّد بن عبدالله بن زرارة عن محمّد ابن ابى عمير عن حمّاد بن عثمان عن عبيدالله الحلبي ومحمّد بن مسلم عن ابى عبدالله عليه السّلام قال أمرنى أبى ان أجعل ارتفاع قبره اربع اصابع مفرّجات و ذكر انّ الرش بالماء حسن و قال توضّأ اذا أدخلت الميّت القبر.

القاسم جعفر بن محتد عن محتد بن يعقوب عن كافى ٢٠٠ ج ٣ على القاسم جعفر بن محتد عن محتد بن يعقوب عن كافى ٢٠٠ ج ٣ على ابن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن حقادبن عثمان عن ابى عبدالله عليه السلام قال (انّ ابى -كا) قال لى (ابى - يب) ذات يوم فى مرضه يا بنى أدخِل أناساً من قريش من اهل المدينة حتى أشهدهم قال فأدخلت عليه أناساً منهم فقال يا جعفر اذا أنا مت فغتلنى و كفتى وارفع قبرى أربع اصابع و رشه بالماء فلما خرجوا قلت يا ابى (١) لو أمر تنى بهذا صنعته (٢) ولِمَ ترد أن ادخل عليك قوما تشهدهم فقال يا بنى اردت ان لاتنازع.

⁽١) يا ابه خ يب يا ابت خ. (٢) لصنعته خ كا.

۱۸۱۱ (۱۲) فقه الرضا عليه السلام ۱۸۳ ـ امرنی أبس ان اجعل ارتفاع قبره اربع اصابع مفرجات.

الطبرى قال حدّثنا ابوالمفضّل محمّدبن عبدالله قال حدّثنا جعفر بن الطبرى قال حدّثنا ابوالمفضّل محمّدبن عبدالله قال حدّثنا جعفر بن مالك الفزارى قال حدّثنامحمّدبن اسمعیل الحسنى عن ابى محمّد الحسن بن على الثانى علیه السّلام قال ان موسى علیه السّلام قبل وفاته بثلاثة أیام دعا المسیّب (الی ان قال) فاذا حملت نفسی الی المقبرة المعروفة بمقابر قریش فألحدونی بها و لاتعلوا علی قبری علواً واحداً مستدرك ۲۳۲ ج ۲ - الحسین بن حمدان الحضینی فی هدایته باسناده عنه علیه السّلام مثله.

العيون ١٠٣ ـ حدّثنا تميم بن عبدالله بن تميم القرشي (رض) قال حدّثنى ابى عن احمد بن على الانصارى عن سليمان بن جعفر البصرى عن عمو(۱) بن واقد (عن موسى بن جعفر عليه السلام فى حديث انه قال) فاذا حملت الى المقبرة المعروفة بمقابر قريش فالحدونى بها(٢) و لا ترفعوا قبرى فوق اربع اصابع مفرجات الحديث.

١٨٤٤ (١٥) فقه الوضا عليه السّلام ١٧٥ ـ والسنّة انّ القـبر يـرفع اربع اصابع مفرّجةً من الارض وانكان أكثر فلا بأس و يكون مسطّحاً لا أن يكون مسنّماً.

وتقدّم في رواية الحلبي (١٠) من باب (٩)كيفيّة غسل الميّت و آدابه من ابواب غسل الميّت قوله عليه السّلام وأمرني ان أرفع القبر من الارض اربع اصابع مفرّجات. وفي رواية سماعة (١) من باب (٢٢) استحباب وضع الجريدة الرطبة دون اليابسة من ابواب تحنيط

⁽۱) عمرو خ.(۲) فيها خ.

الميت قوله عليه السلام و يرفع قبره من الارض قدر اربع اصابع مضمومة. وفي رواية ابن حمدان (٢٨) من باب (١٠) عدد التكبير في الصلوة على الميت ما يدل على السحباب تربيع القبور بل وجوبه.

وفي رواية سفيان (٥٠) قوله عليه السلام و أوحى الله عزوجل ان يكتر عليه خمساً وان يسلّه وان يسوّى قبره ثمّ قال هكذا فاصنعوا بموتاكم. وفي مرسلة تحف العقول (٩) من باب (١٢) انه لا قراءة في صلوة الميّت قوله عليه السلام و يربّع قبر الميّت ولايستم. وفي رواية ابن سنان (٢) من باب (٢٨) استحباب إتقان بناء القبر من ابواب الدفن قوله عليه السلام و سوى صلّى الله عليه وآله قبره. وفي رواية ابن مسلم و (٧) من باب (٣٢) ان باب القبر من قبل الرجلين قوله عليه السلام و يربع (٢) قبره. يلزق القبر بالأرض الى (١) قدر اربع اصابع مفرّجات و يربع (٢) قبره. وفي رواية الأعمش (٩) قوله عليه السّلام والقبور تربّع و لاتستم.

وياتى فى رواية السكونى(٤)من باب(٤٥) انّه لايصلح البناء على القبر عدا ما استثنى قوله صلّى الله عليه وآله و لاقبراً الآسويته. (٤٤)بابجوازوضع الحصباء واللوح على القبروكتابة اسم الميّت عليه

(۱) تهذیب ٤٦١ ج ۱ - كافی ٢٠١ ج ٣ - حمیدبن زیاد عن الحسین (۳) بن محمد عن غیر واحد (عن ابان - یب خ کا) عن بعض اصحابه عن أبی عبدالله علیه السلام قال قبر رسول الله صلی الله علیه و آله محصب حصباء حمراء.

۲۰۲۹(۲) کافی ۲۰۲ج ۳ عدة من اصحابنا عن تهدیب ۲۰۱۶ ج ۱ - استبصار ۲۱۷ ج ۱ - سهل بن زیاد عن ابن محبوب عن یونس بن

⁽۱) الآخ. (۲) يرفع -خ ل. (۳) الحسن-يب.

يعقوب قال لما رجع ابوالحسن موسى عليهالسلام من بغداد و مضى الى المديند ماتت ابنة له بفيد(١) فدفنها و أمر بعض مواليه ان يجصص قبرها و يكتب على لوح اسمها و يجعله في القبر.

۱۹۸۶ (۳) کمال الدین ۱۳۱ حد ثنامحمد بن علی ما جیلویه (ره) قال حد ثنا محمد بن یحیی العطار قال حد ثنی ابوعلی الخبزانی (۲) عن جاریة له کان أهداها لأبی محمد علیه السلام (فی حدیث) فماتت ام المهدی فی حیاة ابی محمد علیه السلام و علی قبرها لوح مکتوب علیه هذا قبر أم محمد علیه السلام.

٤٨٤٨ (٤) الدعالم ٢٣٨ ج ١ ـ عن على عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه و آله لمّا دفن عثمان بن مظعون دعا بحجر فوضعه عند رأس القبر و قال يكون عَلَماً لأدفن اليه قرابتي (٣).

4۸٤٩ (٥) اللذكوى ٦٧ ـ يستحب ان يوضع عند رأس الميت حجر أو خشبة علامة ليُزار و يترخم عليه كما فعل النبى صلى الله عليه و آله حيث أمر رجلاً يحمل صخرةً (٤) ليعلم بها قبر عثمان بن مظعون فعجز الرجل فحسر رسول الله صلى الله عليه و آله عن ذراعيه فوضعها عند رأسه و قال أعْلِمُ بها قبر اخى و أدفن اليه من مات من اهله.

وتقدم في رواية الجعفريّات(٥) من باب(٤٢) استجباب رشّ الماء على القبر قوله صلّى الله عليه و آله عَلَىّ بحجرٍ فقيل يا رسول الله و ما تصنع به؟ قال أعلِم به قبره حتى ادفن اليه قرابتي فوضع الحجر عند رأس القبر وياتي في مرسلة النهاية(٦) من الباب التالي ما يدلّ على كراهة الكتابة على القبر.

⁽١) فيد _ قلعة بطريق مكة. (٢) الخيراني _خ _ الخيزراني _خ.

⁽٣) قرابته ـخ. (٤) حجرة ـخ.

(20)بابانه لا يصلح البناء على القبر عدا ما استثنى و استحباب هدمه لو بنى عليه و لا يصلح الجلوس عليه و لا تجصيصه و لا تطيينه و استحباب عمارة قبور الأثمة و أو لا دهم الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين محمد (۱) في استبصار ۲۱۷ ج ۱ ـ أخبرنى الشيخ (ره) عن ابى جعفر محمد على عن تهديب ۲۶۱ ج ۱ ـ (على بن الحسين (۱)) عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين ابن ابى الخطاب عن على بن اسباط عن على بن حيفر قال سألت اباالحسن موسى عليه السلام عن البناء على القبر و الجلوس عليه هل يصلح؟ قال لا يصلح البناء عليه و لا الجلوس ولا تعلينه.

ا ٤٨٥ (٢) تهذيب ٤٦١ ج ١ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جواح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تبنوا على القبور ولا تصوّروا سقوف البيوت فان رسول الله صلى الله عليه و آله كره ذلك المحلسن ٦١٢ ـ البرقى عن ابيه عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جرّاح المدائني مثله.

ورواه عن يوسف بن عقيل عن محمدبن قيس عن ابي جعفر عليه الشلام.

۱۹۸۶ (۳) كافى ۱۹۸۰ ج ٦ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محتدالاشعرى عن ابن القداح عن ابى عبدالله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام بعثنى رسول الله صلى الله عليه وآله في هدم القبور وكسر الصور.

۱ عن ابیه عن النوفلی ۱ علی بن ابراهیم عن ابیه عن النوفلی عن السکونی عن ابی عبدالله علیه السلام قال قال امیرالمؤمنین بعثنی

⁽١) عن ابيه ـ صا.

رسولالله صلّى الله عليه وآله الى المدينة فقال لاتدع صورةً الاّ محوتها ولا قبرا الّا سوّيته ولاكلباً الاّ قتلته.

۱۸۵٤ (٥) فقیه ۲ ج ٤ - امالی الصدوق ۳٤٤ - بالإسناد المتقدّم فی باب كراهة سؤر الفأر عن علیّ علیه السّلام فی حدیث المناهی و نهی صلّی الله علیه و آله ان تجصّص(۱) المقابر.

مستدرك ٣٤٧ ج ٢ ـ العلامة الحلّى في كتاب النهاية عن النبى صلّى الله عليه وآله انه نهى ان يجصّص القبر او يبنى عليه (وان يقعد عليه _خ) أو يكتب عليه لانه من زينة الدنيا فلاحاجة بالميّت اليه.

۱۹۸۵ (۷) معانى الأخبار ۲۷۹ ـ أخبرنى ابوالحسين محمد بن هارون الزنجانى قال حدّثنا على بن عبدالعزيز عن ابى عبيدالقاسم بن سلام بأسانيده متصلة الى النبى صلى الله عليه وآله فى اخبار متفرقة انه صلى الله عليه وآله فى اخبار متفرقة انه صلى الله عليه وآله نهى عن تقصيص القبور (و هو التجصيص و ذلك ان الجص يقال له القصة، يقال منه قصصت القبور والبيوت اذا جصصتها (۲)).

١٨٥٧ (٨) مستدرك ٣٤٧ ج ٢ ـ القطب الراوندي في دعواته قال النبيّ صلّى الله عليه وآله لا يزال الميّت يسمع الأذان مالم يطيّن قبره.

۱۰۷ على بن الفضل عن الحسن بن محمد البلوى عن عمارة الحسن بن محمد ابن ابى السرى عن عبدالله بن محمد البلوى عن عمارة بن ثويد (۳) عن ابى عامر واعظ اهل الحجاز عن الصادق عن ابيه عن جدّه عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله لعلى يا أباالحسن

⁽۱) عن تجصیص خ ل. (۲) و هذا من کلام الصدوق (ره).

⁽٣) عمارة بن ثريد _خ ل عمارة بن زيد _خ ل.

ان الله جعل قبرك و قبر ولدك بقاعاً من بقاع الجنة و عرصات (۱) من عرصاتها وان الله عزّوجل جعل قلوب نجباء من خلقه و صفوة من عباده تحن اليكم و تحتمل المذلة والأذى فيكم فيعمرون قبوركم و يكثرون زيارتها تقرباً منهم الى الله و مودة منهم لرسوله أولئك _ يا على _ المخصوصون بشفاعتى والواردون حوضى وهم زوّارى و جيرانى غداً فى الجنة.

یا علی من عمر قبورهم و تعاهدها فکأنما أعان سلیمان بن داود علی بناء بیت المقدِس و من زار قبورهم عدل ذلك ثواب سبعین حجة بعد حجّة الاسلام و خرج من ذنوبه حتّی یرجع من زیار تكم كیوم و لدته أُمّه فأبشر یا علی و بشر أولیائك و محبیّك من النعیم بما لاعین رأت ولا أذن سمعت ولاخطر علی قلب بشر ولكن حثالة (۲) من الناس یعیرون زوار قبوركم بزیار تكم كما تعیّر الزانیة برناها اولئك شرار أُمّتی لاتنالهم شفاعتی ولایردون حوضی.

وتقدّم في رواية يونس (٢) من باب (٤٤) جواز وضع الحصباء واللوح على القبر قوله عليه السّلام و أمر بعض مواليه ان يجصّص قبرها.

وياتى فى رواية يونس(١) من باب(٧) كراهة الصلوة بين المقابر من ابواب مكان المصلّى قوله نهى رسول الله صلّى الله عليه وآله ان يقعد على قبر أو يبنى عليه. وفي رواية ابن عثمان (١٠) و ابن أبى الدنيا (١١) قوله صلّى الله عليه وآله لا تتخذوا بيو تكم قبوراً. وفي رواية عبد الله بن طلحة (١٢) من باب (١٠) ما ورد فى انواع السحت من ابواب ما يكتسب به قوله عليه السّلام من أكل السحت سبعة (الى ان قال)

⁽١) العرصة: كلّ بقعة بين الدار واسعة ليس فيها بناء، و قيل هي كلّ موضع واسع لابناء فيه. (٢) الحثالة: الردي من كلّ شيء.

والَّذين يبنون البنيان على القبور.

(٤٦) باب حكم تجديد القبور و نبشها و حرمة أخذ أكفان الموتى الموتى عن محمد (١) تهديب ٤٥٩ ج ١-احمدبن محمد بن سنان المحاسن ٢١٢ - البرقى عن ابيه عن ابن سنان عن ابى الجارود عن الاصبغ بن نباتة قال فقيه ١٢٠ ج ١-قال اميرالمؤمنين عليه السلام من جدّد قبراً أو مقل مثالاً فقد خرج من الاسلام تهذيب قال محمد بن الحسن قد اختلف اصحابنا في رواية هذا الخبر و تأويله فقال محمد بن الحسن الصفّار من جدّد بالجيم لاغير وكان يقول إنّه لايجوز تجديد القبر و تطيين جميعه بعد مرور الأيّام عليه و بعد ما طيّن في الأول ولكن ان(١) مات ميّت فطيّن قبره فجاز (٢) أن يرم ساير (٣) القبور من غير أن يجدّد.

وقال سعدبن عبدالله انما هو من حدد قبراً بالحاء غيرالمعجمة يعنى به من سنّم قبرا.

وقال احمد ابن ابى عبدالله البرقى انّما هو من جدّث قبراً بالجيم والثاء ولم يفسر ما معناه و يمكن ان يكون المعنى بهذه الرواية النهى ان يجعل القبر دفعة أخرى قبراً لإنسان آخر لان الجدث هو القبر فيجوز أن يكون الفعل مأخوذاً منه.

وقال محمد بن على بن الحسين بن بابويه انما هو جدّد بالجيم قال و معناه نبش قبر الانسان لأنّ من نبش قبراً فقد جدّده واحوج الى تجديده وقد جعله جدثاً قال محمد بن على بن الحسين والتجديد على المعنى الذى ذهب اليه محمد بن الحسن الصفّار والتحديد بالحاء غير المعجمة الذى ذهب اليه سعدبن عبدالله والذى قاله البرقى من انّه

⁽١) اذا خ ل. (٢) فجائز -خ. (٣) الرم: إصلاح ما فسد بعضه.

جدث كلّه داخل فى معنى الحديث و (انّ ـ خ) من خالف الامام فى التجديد والتسنيم والنبش واستحلّ شيئاً من ذلك فقد خرج من الاسلام وكان شيخنا محمد بن محمد بن النعمان (ره) يقول إنّ الخبر بالخاء والدالين و ذلك مأخوذ من قوله تعالى «قُتل أصحاب الأخدود» والخدّ هو الشق يقال خددت الأرض خدّاً اى: شققتها و على هذه الروايات يكون النهى تناول(۱) شق القبر: إمّا ليدفن فيه او على جهة النبش على ما ذهب اليه محمد بن على وكلّ ما ذكرناه من الروايات والمعانى محمل والله أعلم بالمراد والذى صدر الخبر عنه عليه السّلام.

٤٨٦٠ (٢) امالي الصدوق ٤٥ _ حدّثنا محمد بن ابراهيم بن اسحق (ره) قال حدثنا احمد بن محمد الهمداني قال أخبرنا احمد بن صالح ابن سعد التميمي قال حدّثنا موسى بن داود قال حدّثنا الوليد بن هشام قال حدّثنا هشام بن حسّان عن الحسن ابن أبى الحسن البصري عن عبدالرحمٰن بن غنم الدوسي قال دخل معاذ بن جبل على رسولالله صلى الله عليه وآله باكياً فسلم فرد صلى الله عليه وآله عليه السلام (وذكر دخول الشابّ النّباش الزاني عليه صلّى الله عليه وآله وإخراجه عن محضره و خروجه الى بعض الجبال و إنابته و توبته (الى ان قال ٤٦) فانزل الله تبارك و تعالى على نبيّه صلّى الله عليه وآله ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَهُ يعنى: الزنا ﴿ أَوْ ظُلَمُوا آنْفُسَهُمْ ﴾ يعنى بارتكاب ذنبِ اعظم من الزنا و نبش القبور و أخذ الأكفان ﴿ ذَكُرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِلَّا نُوبِهِمْ ﴾ يقول خافوا الله فعجّلوا التوبة ﴿ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا الله ﴾ يقول عزّوجلّ اتاك عبدى يا محمد تاثباً فطردته فأين يذهب والى من يقصد و من يسأل ان يغفر له ذنباً غيرى ثم قال عـزّوجل ﴿ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا

⁽١) يتناول ـخ.

وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ يقول (الله عزّوجل -خ) لم يقيموا عـلى الزنـا و نـبش القبور وأخذ الاكفان الخبر.

وياتى فى رواية حمران (٣٢) من باب (١١) ما ورد فى جملةٍ من الخصال المحرّمة من ابواب جهاد النفس قوله عليه السلام (فى ذكر ما يظهر فى آخرالزمان من المنكرات) و رأيت الميّت ينشر (١) من قبره و يؤذى و تباع أكفانه. وفى احاديث باب (٢٢) حدّ النبّاش من ابواب حدّ السرقة ما يدلّ على حرمة نبش القبر.

(٤٧) باب حكم تثقيل الميّت و إلقائه في الماء عند خوف إخراجه من القبر و إحراقه

۱۶۸۲۱ (۱) کافی ۲۵۰ ج ۸ (محتدبن یحیی عناحمد بن محتد بن عیسی عن محتد بن خالد والحسین بن سعید جمیعاً عن النضر بن سوید عن معلق) یحیی الحلبی عن ابی المستهل عن سلیمان بن خالد قال سألنی ابوعبدالله علیه السلام فقال ما دعاکم الی الموضع الذی وضعتم فیه زیداً قال قلت خصال ثلاث أمّا إحداهن فقلة من تخلف معنا انّماکنا ثمانیة نفر و أمّا الاُخری فالذی تخوفنا من الصبح ان بفضحنا.

و أمّا الثالثة فانه كان مضجعه الذي كان سبق اليه فـقال كـم الى الفرات من الموضع الذي وضعتموه فيه قلت قذفة حجر فقال سبحان الله أفلا كنتم أوقر تموه حديداً و قذفتموه في الفرات وكان افضل فقلت جعلت فداك لا والله ما طقنا لهذا فقال اى شيء كنتم يوم خرجتم مع زيد قلت مؤمنين قال فماكان عدو كم قلت كفّاراً قال فاتى أجد في كتاب الله عزوجل يا أيّه الذين آمنوا ﴿ فَإِذَا لَقَيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَحَرْبَ

⁽١) ينبش ـ خ ل.

الرَّفَابِ حَتَى إِذَا اَلْحَنْتُمُوهُمْ فُشُدُوا الوئاق فَاِمًّا مَنَا بَعْدُ وَ إِمَّا فِدَاءا حَسَى تَسضَعَ الْحَرْبُ اَوْزُارَها ﴾ فابتدأتم انتم بتخلية من اسرتم سبحان الله ما استطعتم ان تسيروا بالعدل ساعة (واحدة _خ) (و لا يخفى ان قوله يا آيُّها الذين آمنوا ليس من الآية).

عن رجل ذكره عن سليمان بن خالد قال قال لى ابو عبدالله عليه السلام عن رجل ذكره عن سليمان بن خالد قال قال لى ابو عبدالله عليه السلام كيف صنعتم بعتى زيد قلت اتهم كانوا يحرسونه فلما شف(۱) الناس اخذنا خشبة (۲) فدفناه في جرف(۳) على شاطىء الفرات فلما اصبحوا جالت(٤) الخيل يطلبونه فوجدوه فأحرقوه فقال أفلا أوقر تموه حديدا أو ألقيتموه في الفرات صلى الله عليه ولعن الله قاتله.

(٤٨) باب أنّ من مات في البحر ولم يمكن دفنه في الارض يوضع في خابيةٍ و يوكا رأسها او يثقل و يرمى به في الماء

عبدالجبّار و محمّدبن اسمعیل عن الفضل بن شاذان جمیعاً عن صفوان عبدالجبّار و محمّدبن اسمعیل عن الفضل بن شاذان جمیعاً عن صفوان بن یحیی تهدیب ۳٤۰ج ۱ علی بن الحسین عن سعدبن عبدالله عن محمّد بن الحسین عن صفوان استبصار ۲۱۵ج ۱ - سعدبن عبدالله عن محمّدبن الحسین عن صفوان عن (عبدالله - یب صا) ابن مسکان عن ایوب بن الحرّ قال سئل ابوعبدالله علیه السّلام عن رجل مات (وهو مایب) فی السفینة (۵) فی البحرکیف یصنع به قال یوضع فی خابیة و یوکا (۱) رأسها و یطرح فی الماء فقیه ۹۲ ج ۱ - قد روی انّه (ای

⁽١) شف: قل. (٢) جثته خ ل. (٣) الجرف: ما أكل السيل من أسفل شق الوادى والنهر.

⁽٤) اي ذهبت و جاءت. (٥) سفينة ـ خ كا.

⁽٦) الوكاء:كلّ سير أو خيط يشدّ به فم السقاء أو الوعاء.

منمات في البحر) يجعل في خابية ويوكّا رأسها و يرمي بها في الماء.

۱۹۸۶ (۲) تهدیب ۳۳۹ به ۱-استبصار ۲۱۰ به ۱- أخبرنی الشیخ عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن کافی ۲۱۶ به ۳-عدة من اصحابنا عن سهل بن زیاد رفعه عن ابی عبدالله علیه السلام قال اذا مات الرجل فی السفینة ولم یقدر علی الشط قال یکفن و یعنظ (۱) (و یلف -خکا) فی ثوب (و یصلی علیه -صا) و یلفی فی الماء.

۱ - بهذا الاسناد (۳) تهذیب ۳۳۹ ج ۱ - استبصار ۲۱۵ ج ۱ - بهذا الاسناد عن کافی ۲۱۹ ج ۳ - حمید بن زیاد عن (الحسن بن محتد عن کا یب) غیر واحد عن آبان عن رجل عن ابی عبدالله علیه السّلام آنه قال فی الرجل یموت مع القوم فی البحر فقال یغسّل و یکفّن و یصلّی علیه و یثقل و یرمی به فی البحر.

على عن تهذيب ٢٩٥٩ - اخبرنى الشيخ عن ابى جعفر محمد بن يحيى على عن تهذيب ٢٣٩ج ١- (على بن المحسين (٢)) عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد البرقى عن ابى البختوى وهب ابن وهب القرشى عن ابى عبدالله عليه السلام (عن ابيه ـ يب) قال غيه ١٠٠ ج ١-قال اميرالمؤمنين عليه السلام اذا مات الميت فى البحر غسل وكفن و حنط (و صلّى عليه -خ يب -صا) ثم يوثق فى رجليه (٣) حجر و يرمى به فى الماء(١) قوب الاسناد ١٣٨٨ - السندى بن محمد قال حدثنى اجوالبخترى عن جعفربن محمد عن ابيه عن على بن ابى طالب عليه السلام مثله.

٤٨٦٧ (٥) فقه الوضاعليه الشلام ١٧٣ ـ وان مات في سفينة

⁽١) يخيط خ يب. (٢) ابيه صا. (٣) رجله فقيه قرب الاسناد.

⁽٤) و يرمي في البحر -خ صا.

فاغسله وكفنه و ثقل رجليه والقه في البحر.

(٤٩)بابانّداذا مات مسلمفی بئر محرّج ولم یمکن إخراجه تعطّل البئر و تجعل قبراً وان أمكن أخرج و غسل و دفن

عن ذبیانبن حکیم عن موسی بن أکیل النمیری تهدیب 1، ۱۶۹۶ ج ۱ محتدبن علیب 1، ۱۶۹۶ ج ۱ محتدبن علی بن محبوب عن محتدبن الحسین ابن ابی الخطاب عن ذبیانبن حکیم عن موسی بن أکیل النمیری عن العلاء بن سیابة عن ذبیانبن حکیم عن موسی بن أکیل النمیری عن العلاء بن سیابة عن ابی عبدالله علیه السلام فی بئر محرج فوقع (۱)فیه رجل فمات فیه فلم یمکن اخراجه من البئر أیتوضی فی تلك (۲) البئر قال لایتوضی (۳) فیه یمطل و یجعل قبراً وإن أمکن إخراجه أخرج و غسل و دفن قال رسول الله صلی الله علیه و آله حرمة (المرء - یب ۱۶۵) المسلم میتا کحرمته و هو حی (۱) وان وقع رجل فی بئر محرج فلم یمکن اخراجه و ذکر نحوه. المقنع ۱۱ ـ و ان وقع رجل فی بئر و ذکر نحوه.

ابواب التعزية والتسلية والبكاء على الميّت و صبر المصاب (١) باب استحباب التعزية للرجل والمرأة وكثرة ثوابها

۱۶۸۹۹ (۱) كافى ۲۲٦ج ٣ - ابوعلى الاشعرى عن محمد بن عبد الجبّار عن محمد بن عبد الله عن على عن محمد بن عبد الله عن على بن منصور عن اسمعيل الجزري (٥) عن ابى عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله من عزى (١) حزيناً كسى فى الموقف حلّة يحبأ (٧) بها.

⁽١) وقع -خ - يقع يب ٤١٩، (٢) ذلك - يب ٤١٩. (٣) يتوضّأ -خ ل.

⁽٤) كحرمته حيّاً سويّاً ـ يب ٤١٩. (٥) الجوزي ـ خ ل.

⁽٦) العزاء: الصبر عن كل ما فقدت.(٧) يجبى -خ.

۲۸۷۰ (۲) فقه الوضاعليه السلام ۱۷۲ ـ روى عن ابى عبدالله عليه السلام انه قال من عزى اخاه المؤمن كسى في الموقف بحلة (۱).

۱۹۸۷ (۳) کافی ۲۰۰ ج ۳ ـ علی بن ابراهیم عن ابیه عن النوفلی عن السکونی تواب الاعمال ۲۳۰ ـ حدثنی حمزة بن محمد العلوی عن علی بن ابراهیم عن ابیه عن عبدالله بن المغیرة عن السکونی عن ابی عبدالله علی بن ابراهیم عن ابئه ـ خ کا ثواب) قال فقیه ۱۱۰ ج ۱ ـ قال رسول علیه الله علیه و آله من عزی حزینا (۳) کسی فی الموقف حلّة یحبر بها (۱۶) المقنع ۲۲ ـ مرسلاً عن ابی عبدالله علیه السلام مثله مستدرك ۲۰۰ ج ـ الشیخ المفید فی الاختصاص مرسلا مثله.

٤٩٧٢(٤) مستدرك ٣٤٩ج ٢ ــ الشهيدالثانى فى مسكن الفؤاد عـن انس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من عزّى اخاه المؤمن مـن مصيبة كساه الله عزّوجل حلة خضراء يحبربها يوم القيمة قيل يا رسول الله ما يحبر بها قال يغبط بها.

۱۹۸۷۳ (٥) مستدرك ۳٤٩ج ٢ - وروى انّ داود عليه السلام قال الهى ما جزاء من يعزّى الحزين على المصاب ابتغاء مرضاتك قال جزاؤه أن أكسوه رداءً من أردية الايمان استره به من النار.

٤٨٧٤ (٦) وفيه ٣٤٩ج٢ ـ وروى انّ ابراهيم عليه السّلام سأل ربّه فقال اى ربّ ما جزاء من بلّ الدمع وجهه من خشيتك قال صلوتى و رضوانى قال فما جزاء من يصبّر الحزين ابتغاء وجهك قال اكسوه ثياباً من الايمان يتبوّ أبها الجنة و يتقى بها النار.

٤٨٧٥ (٧) وفيه ٣٤٩ ج ٢ ـ عن ابي هريرة قــال قــال رســول الله

⁽١) حلَّة -خ. (٢) جعفر بن محمد الصادق - ثواب. (٣) مؤمناً -المقنع.

⁽٤) يفخر بها ـخ المقنع.

صلى الله عليه وآله من عزى ثكلي كسى برداً في الجنة.

٨) وفيه ٣٤٨ج ٢ ـعن عبدالله ابن ابى بكر بن محمد بن عمرة بن حرة بن حرة عن ابيه عن جدّه (رض) انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله و هو يقول من عزّى اخاه المؤمن من مصيبة كساه الله عزّوجلّ من حلل الكرام يوم القيامة.

۱۸۷۷ (۹) مستدر ۲۰۱۵ ج ۲ ـ الشريف الزاهد محمد بن على الحسينى فى كتاب التعازى باسناده عن عيسى بن عبدالله عن ابيه عن جدّه عن على عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله ما من مسلم يعزى اخاه المسلم الاكساه الله من حلل الكرامة.

۱۰) مستدوك ۳٤۸ ج ۲ ـ الشهيدالثاني في مسكّن الفؤاد عن بن مسعود عن النبيّ صلّى الله عليه وآله من عزّى مصاباً كان له مثل أجره من غير ان ينقصه الله من أجره شيئاً.

۱۹۷۹ (۱۱) وفیه ۳٤۸ج ۲ ـ وعنجابر أیضاً رفعه مـن عـزّی حزیناً ألبسه عزّوجل من لباس التقوی و صلّیالله علیه عزّوجل علی روحه فی الارواح.

۱۲) وفيه ۳٤٨ ج ٢ ـ وسئل النبى صلّى الله عليه و آله عن التصافح فى التعزية فقال هو سكن للمؤمن ومن عزى مصاباً فله مثل أجره. (١٣) كافى ٢٠٥ و ٢٧٧ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد

بن محمدبن خالد عن ابيه عن وهب ثواب الاعمال ٢٣٦ ـ حدثنى محمد بن موسى بن المتوكل قال حدثنى سعد بن عبدالله عن احمد ابن ابى عبدالله البرقى عن ابيه عن وهب (بن وهب ـخ) عن ابى عبدالله عليه السلام (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عزى مصاباً

⁽١) جعفر بن محمد الصادق عن ابيه عن آبائه عن رسول الله - ثواب.

كان له مثل اجره من غير ان ينقص (١) من اجر المصاب شيء (٢) قوب الاسناد ١٥٦ السندي بن محمد قال حدثني ابوالختري عن جعفر عن ابيه مثله.

۱۶۸۸۲ (۱٤) کالی ۲۲۲ ج ۳ محتدبن یحیی عن احمد بن محتد بن عن ابن سنان عن ابی الجارود نواب الاعمال ۲۳۱ ـ حدثنی محتد بن الحسن قال حدثنی محتدبن الحسن العمقار عن احمد بن محتد بن عیسی عن محتد بن سنان عن ابی الجارود عن ابی جعفر علیه السلام قال کان فیما ناجی (الله ـ ثواب) به موسی علیه السلام ربه قال یا رب ما لمن عزی الثکلی قال اُظلّه فی ظلّی یوم لاظلّ الا ظلّی.

۱۵) ۱۸۸۳ محمد بن على المورى عن محمد بن على عن (على بن ـخ) عيسيبن عبدالله العمرى عن ابيه عن جده عن ابيه قال قال المؤمنين صلوات الله عليه من عزى التكلى أظله الله في ظل (٣) عرشه يوم لا ظل الا ظله.

۱۹۸۱ (۱٦) مستدوك ۳۵۰ ج ۲ - الشريف الزاهد فى كتاب التعازى باسناده عن عيسى بن عبدالله عن ابيه عن جدّه عن على عليه السلام مثله و زاد ـ قال عيسى و سمعت ابى يقول قال ابراهيم خليل الرحمٰن يا ربّ من أهلك قال الدّين يشهدون الجنائز و يعزّون الثكلي و يصلّون بالليل والناس نيام.

۱۷) الواب الاعمال ۲۳۰ ـ حدثنى حمزة بن محتد العلوى عن على بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن السكونى عن عمفر بن محتد الصادق عن آبائه عليهم السلام قال فقيه ١١٠ ج ١ ـ الهداية ٢٨ ـ قال رسول الله صلى الله عليه وآله التعزية تورث الجنة مستدرك ٢٥٠ ج ٢ ـ دعوات الراوندى عن النبي صلى الله عليه وآله مثله

⁽١) ينتقص خ كا. (٢) شيئا كا ٢٠٥ قرب الاسناد. (٣) بظل ك.

مستدرك ٣٥٠ ج ٢ _ الشيخ المفيد في الاختصاص عن على عليه السلام مثله.

۱۸۸۶ (۱۸) مستدرك ۳۵۰ ج ۲ _ الشهيدالثانى فى مسكّن الفؤاد عن همووبن شعيب عن ابيه عن جدّه انّ رسولالله صلّى الله عليه وآله قال أتدرون حقّ الجار قالوا لاقال ان استغاثك اغتته (الى ان قال صلّى الله عليه وآله) وان اصابته مصيبة عزيته الخبر.

۱۹) ۱۹۸۷ (۱۹) فقیه ۱۱۸ ج ۱ ـ قال الصادق علیه السّلام لیس لکم(۱) ان تعزّونا ولنا ان نعزّیکم انّما لکم ان تهنوّنا لانکم تشارکوننا فی المصیبة.

وتقدم فى رواية الاصبغ(١٦)من باب(١٠)استحباب تشييع الجنازة للرجال من ابواب الدفن قوله عليه السلام من تبع جنازة كتب (الله ـخ) له من الاجر اربع قراريط (الى ان قال) و قيراط للتعزية. وفي رواية ابن علوان(١٧)قوله عليه السلام من شهد جنازة كتب له اربع قراريط (الى ان قال) و قيراط لتعزية اوليائها.

وياتي في جميع احاديث الباب التالى والذي بعده و رواية هشام (١) من باب(٤) استحباب اتخاذ الطعام لأهل المصيبة على نقل المحاسن ما يدل على ذلك. وفي رواية انس(٢٩) من باب(١١) ماورد من الثواب لمن مات ولده قوله صلى الله عليه وآله هلا آذنتمونى فقوموا الى اخينا نعزيه فلما دخل عليه اذا الرجل حزين و به كآبة فعزّاه.

(۲) باب استحباب التّعزية قبل الدفن و بعده ۱) ۱۸۸۸ (۱) کافی ۲۰۶ج ۳ علی بن ابراهیم عن ابیه عن تهدیب

⁽١) عليكم -خ ل.

٤٦٣ ج ١ - استبصار ٢١٧ ج ١ - ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله على عن المحابد عن المحابد عن المحابد عن المحابد عن المحابد على المحابد على المحابد على المحابد على المحابد على المحابد الله على المحابد عل

٤٨٨٩ (٢) كافى ٢٠٤ ج ٣ عدة من اصحابنا عن احمدبن محمد ابن خالد عن ابيه عن بعض اصحابه عن ابى عبدالله عليه السلام قال التعزية الواجبة بعد الدفن.

٤٨٩٠ (٣) فقيه ١١٠ ج ١ ـ قال الصادق عليه السلام التعزية الواجبة بعد الدفن وقال كفاك من التعزية بان يراك صاحب المصيبة.

۱۹۹۱ (٤) استبصار ۲۱۷ ج ۱ - اخبرنی الحسین بن عبیدالله عن عدّ من اصحابنا عن محمد بن یعقوب عن تهدیب ۴۳۳ ج ۱ - کافی ۲۰۰ ج ۳ - علی (بن ابراهیم - کا - صا) عن ابیه و محمد بن اسمعیل عن الفضل بن شاذان جمیعاً عن ابن ابی عمیر عن فقیه ۱۱۰ ج ۱ - هشام (۱) ابن الحکم قال رأیت موسی (بن جعفر - فقیه یب صا) علیهماالسلام یعزی قبل الدفن و بعده.

۱- سهل بن زياد عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن عذافر عن اسحق السحق بن عمار عن ابي عن محمد بن عذافر عن اسحق بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال ليس التعزية الآعند القبر ثم ينصرفون لا يحدث (٢) في الميت حدث فيسمعون الصوت كافي ٢٠٤ ج ١- ابو على الاشعرى عن محمد بن عبدالجبار عن الحجال عن اسحق بن عمار قال ليس التعزية و ذكر مثله.

⁽١) روى عن هشام بن الحكم انه قال_فقيه.

⁽٢) لايحدثن ـ خ كا.

(٣) بابكيفية التعزية واستحباب الدعاء لأهل المصيبة والمصافحة معهم

۱۱۷ (۱) مستخن الفؤاد ۱۱۷ ـ عن علم علم علم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا عزى قال آجركم الله و رحمكم و اذا هنّا قال بارك الله لكم و بارك عليكم.

٤٨٩٥ (٢) وروى انّه توقّى لمعاذ ولد فاشتدّ وجده(١)عليه فبلغ ذلك النبي صلّى الله عليه وآله وكتب اليه بسمالله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى معاذ سلام عليك فإنّى أحمد اليك الله الذي لا اله الآ هو امّا بعد اعظم(٢)الله جلّ اسمه لك الأجر و ألهمك الصبر و رزقنا و ايّاك الشكر إنّ انفسنا و أهالينا و أموالنـا و أولادنـا مـن مـواهب الله الهنيئة وعواريهاالمستودعة (٣) يمتّع بهاالى اجل معلوم (١) و يقبض (٥) لوقتٍ معدودٍ(٦) ثمّ افترض(٧) علينا الشكر اذا أعطانا(٨) والصبر اذا ابتلى(١) وقد كان ابنك من مواهب الله الهنيئة و عواريه المستودعة متّعك الله به في غبطةٍ و سرورٍ و قبضه منك بأجركثير الصلوة والرحمة والهدى إن صبرت واحتسبت فلاتجمعن عليك مصيبتين فيحبط الله اجرك و تندم على ما فاتك فلو قدمت على ثواب مصيبتك علمت ان المصيبة قد قصرت في جنب الله عن الثواب فتنجز من الله موعوده و ليذهب أسفك على ما هو نازل بك فكان قَدَرٌ قد (١٠) نزل عليك والسلام مستدرك ٣٥٤ ج ٢ ـ الشريف الزاهد في كتاب التعازى باسناده عن عاصم بن عمر بن قتادة مثله.

⁽١) اي حزنه. (٢) فعظم خ ل. (٣) المستردة خ ل.

⁽٤) معدود ـ خ ل ـ محدود ـ خ ك.(٥) يقبضها ـ خ ل.(٦) معدود ـ خ ل.

⁽٧) وقد حِمل الله تعالى خ ل. (٨) اعطى خ ل. (٩) ابتلانا خ.

⁽۱۰) نازل بك مكان قدر ـك.

البحار ٩٦ ج ٨٢ - عن أعلام الدين مثله الى قوله فلا تجمعن ان يحبط جزعك اجرك (ثم قال) وان تندم غداً على ثواب مصيبتك فانك لو قدمت على ثوابها علمت ان المصيبة قد قصرت عنها واعلم ان الجزع لا يرد فائتاً و لا يدفع حزن قضاء فليذهب أسفك ما هو نازل بك مكان ابنك والسلام.

تحفالعقول ٥٩ - كتب صلى الله عليه وآله الى معاذ يعزيه بابنه من محمد رسول الله صلى الله عليه وآله الى معاذبن جبل سلام عليك فانى احمد الله الذى لا اله الآهو اما بعد فقد بلغنى جزعك على ولدك الذى قضى الله عليه و انماكان ابنك من مواهب الله الهنيئة و عواريه المستودعة عندك فمتعك الله به الى أجل و قبضه لوقت معلوم فانا لله و اناليه راجعون لا يحبطن جزعك اجرك ولو قدمت على ثواب مصيبتك لعلمت أن المصيبة قد قصرت لعظيم ما أعد الله عليها من الثواب لأهل التسليم والصبر واعلم ان الجزع لا يرد ميتاً ولا يدفع قدراً فأحسن العزاء و تنجز الموعود فلا يذهبن أسفك على ما لازم لك و لجميع الخلق نازل بقدره والسلام عليك و رحمة الله و بركاته.

⁽١) النعى: خبر الموت.

۱۲۱۷ فهج البلاغة ۱۲۱۷ قال عليه السلام و قد عزى الأشعث بن قيس عن ابنٍ له يا أشعث إن تحزن على ابنك فقد استحقّت منك ذلك الرحم و إن تصبر ففى الله من كل مصيبة خلف يا أشعث ان صبرت جرى عليك القدر و أنت مأجور و ان جزعت جرى عليك القدر و أنت مأجور و هو بلاء و فتنة و حزنك و هو ثواب و رحمة.

٤٨٩٨ (٥) وفي خبر آخر ١٢٦٩ ـ أنّه عليه السّلام قال للاشعث بن قيس معزيّاً ان صَبَرْتَ صَبْرَ الأكارم والآسلَوت(١) سُلُوّ البهائم.

۱۲۹۹ (٦) **وفي** خبر آخر ۱۲٦٩ ـ و قال عليهالشلام من صبر صبر الأحرار و الاسلا سُلُو الاغمار.

۱۲۶۳ (۷) وفيه ۱۲۶۳ (و عزى عليه السلام قوماً عن ميت مات لهم فقال) إن هذا الأمر ليس لكم (۲)بدأ ولا اليكم انتهى و قدكان صاحبكم هذا يسافر فعدوه في بعض سفراته (۳)فان قدم عليكم والا قدمتم عليه.

(٨) البحار ٨٨ ج ٨٦ - أعلام الدّين للديّلمي قال قال الميرالمؤمنين عليه السّلام يعزّى قوماً عليكم بالصبر فان به يأخذ الحازم(٤) واليه يرجع الجازع.

البحار ۱۳۷ ج ۸۲ مسكّن الفؤاد و قال عليه السّلام عليكم بالصبر فانّ به يأخذ الحازم و اليه يعود الجازع.

۲۰۶ (۹) كافى ۲۰۰ ج ٣ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن مهران(٥)قال كتب ابوجعفرالثاني عليه السّلام الى رجل ذكرتُ

 ⁽۱) أى: نسيت.
 (۲) بكم -خ.
 (۳) أسفاره -خ.
 (٤) اى: العاقل.

⁽٥) مهزيار ـخ.

مصيبتك بعلى ابنك و ذكرتُ انه كان احبّ ولدك اليك وكذلك الله عزوجل انما يأخذ من الوالد و غيره ازكى ما عند اهله ليعظم به اجر المصاب بالمصيبة فأعظم الله اجرك واحسن عزاك و ربط على قلبك انه قدير و عجل الله عليك بالخلف و ارجو ان يكون الله قد فعل إن شاء الله (تعالى _خ).

احمدبن محمد عن على بن الحكم عن رفاعة النخاس عن رجل عن المحمدبن محمد عن على بن الحكم عن رفاعة النخاس عن رجل عن ابى عبدالله عليه السلام وال فقيه ١١٠ ج ١ - عزى ابو عبدالله (١) عليه السلام رجلاً بابن له فقال (له - فقيه خ يب) الله خير لابنك منك و ثواب الله خيرلك منه (٢) فلما بلغه (٣) (شدة - يب) جزعه بعد (١) (ذلك - يب فقيه) عاد اليه فقال له قدمات رسول الله صلى الله عليه وآله فمالك به اسوة فقال (له - خ فقيه - ثواب) انه كان مرهقاً (٥) فقال (له - فقيه) ان أمامه ثلاث خصال: شهادة أن لا اله الآ الله و رحمة الله و شفاعة رسول الله صلى الله فلن تفوته واحدة منهن إن شاء الله تعالى فواب الاعمال ٢٣٦ - حدثني محمد بن الحكم عن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن الحكم عن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسي عن على بن الحكم عن رفاعة بن موسى النخاس عن ابى عبدالله عليه السلام انه عزى رجلاً بابن له فقال له الله خير لابنك و ذكر مثله.

٤٩٠٤ (١١) مستدرك ٣٥٢ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته قال جاء رجل من موالى ابى عبدالله عليه السلام اليه فنظر اليه فقال

⁽١) الصادق فقيه. (٢) من ابنك كا. (٣) فبلغه فقيه. (٤) عليه ثواب.

⁽٥) مراهقاً فقيه ـ ثواب. و المرهق: من يأتي المحارم من شرب الخمر و نحوه كأنّه خاف عليه أن يعذّب.

عليه السلام مالى اراك حزيناً فقال كان لى ابن قرة عين فمات فتمقل عليه السلام

عــطیّته ٰإذا أعــطیٰ سـرور و إن أخــذ الذی أعـطی أثـابا فأیّ النـــعمتین أعــم شکــراً و أجــزل فــی عـواقـبها إیـابا أنــعمته التــی ابــدت ســروراً أو الاُخریٰ الّتی اذخرت ثوابا؟

و قال عليه السلام اذا اصابك من هذا شيء فأفض من دموعك فاتها تسكن.

۱۹۰۵ (۱۲) فقیه ۱۱۰ ج ۱ ـ أتى أبوعبدالله علیهالسّلام قوماً قد أصیبوا بمصیبة فقال جبّرالله وهنكم واحسن عزاكم و رحم متوفّاكم(۱) ثمّ انصرف.

الدعائم ٢٢٤ ج ١ عن ابى جعفر محمد بن على عليه عليه السلام انه قال تعزية المسلم للمسلم بقريبه الذمى استرجاع عنده و تذكرة بالموت و ما بعده و نحو هذا الكلام، قال وكذلك الذمى اذاكان لك له جاراً فأصيب بمصيبة تقول له أيضاً مثل ذلك و إن عزاك عن ميت فقل هداك الله.

۱۹۷ (۱٤) كافى ۹۲ ج ۲ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ابن عيسى عن على بن الحكم عن يونس بن يعقوب قال أمرنى ابوعبدالله عليه السلام أن آتى المفضّل و أعزّيه باسمعيل و قال اقرأ المفضّل السلام و قل له إنّا قد أصبنا باسماعيل فصبرنا فاصبر كما صبرنا إنّا أردنا أمراً و أراد الله عزّوجل امرا فسلمنا لأمر الله عزّوجل.

۱۹۰۸ (۱۰) مستدرك ۳۵۷ج ۲ ـ سبط الشيخ الطبرسى فى مشكوة الأنوار عن الرضا عليه السّلام عن ابيه عليه السّلام قال أمرنى

⁽١) موتاكم ـخ.

ابی ـ یعنی اباعبدالله علیه السلام ـ ان آتی المفضّل بن عـ مر فأعـ زّیه باسماعیل و ذکر مثله.

۱۹۰۹ (۱٦) البحار ۸۸ ج ۸۲ ـ أعلام الدين للديلمي عن الرضا عليه السلام الله قال للحسن بن سهل وقد عزّاه بموت ولده التهنئة بآجل الثواب أولى من التعزية على عاجل المصيبة.

البحار ۱۷) البحار ۸۸ ج ۸۷ الدرة الباهرة من الأصداف الطاهرة عنه مثله و قال قال ابوالحسن الثالث عليه السلام المصيبة للصابر واحدة و للجازع اثنتان.

البحار ١٤٤ ج ٨٦ أعلام الديسن قال أبوالحسن الثالث عليه السلام المصيبة و ذكر مثله.

المعمير الما عن ابى عبدالله عليه السلام قال لمّا مات النبى صلّى الله عن هشام بن سالم عن ابى عبدالله عليه السّلام قال لمّا مات النبى صلّى الله عليه وآله سمعوا صوتاً ولم يروا شخصاً يقول: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَ عَلِيهُ لَوَقُونَ أُجُورَ كُمْ يَومَ القِيمَةِ فَمَن زُخْزِحَ عَنِ النّارِ وَأَذْخِلَ الْجَنّةَ فَقَدْ فَازَ ﴾ وقال إنّ في الله خلفا من كلّ هالك و عزاءً من كلّ مصيبةٍ و دركاً ممتا فات فبالله فَيْقُوا و ايّاه فارجوا و انّما المحروم من حرم الثواب.

امالى الشيخ ٦٦٠ ـ حدثناالشيخ ابوجعفر محمدبن الحسن بن على بن الحسن الطوسى (رض) قال اخبرنا ابوعبدالله الحسين بن ابراهيم القزويني قال اخبرنا ابوعبدالله محمد بن وهبان الهنائي البصرى قال حدثني احمد بن ابراهيم بن احمد قال اخبرني ابو محمد الحسن بن على بن عبدالكريم الزعفراني قال حدثني احمد بن محمد بن خالد البرقي ابوجعفر قال حدثني ابي عن محمد ابن ابي عمير عن هشام بن البرقي ابي عبدالله عليه السلام (في حديث نحوه).

النطاب عن سليمان بن سماعة عن الحسين بن المختار عن ابي عبدالله عليه السلام قال لمّا قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله جاءهم جبر ثيل عليه السّلام والنبي صلّى الله عليه وآله مسجّى وفي البيت على و فاطمة عليه السّلام والنبي صلّى الله عليه وآله مسجّى وفي البيت على و فاطمة والحسن والحسين فقال السّلام عليكم يا اهل بيت الرّحمة: ﴿ كُلُّ نَفْسِ فَالِحَسِنَ وَالحسينَ فقال السّلام عليكم يا اهل بيت الرّحمة: ﴿ كُلُّ نَفْسِ فَالِحَسِنَ وَالحسينَ فقال السّلام عليكم يا أهل بيت الرّحمة وكُلُّ نَفْسِ فَقَدُ فَازَ وَمَا الْحَيْوةُ اللَّهُ فَوْنَ أُجُورَ كُمْ يَوْمَ الْقِيمَةِ فَمَن ذُخْزِحَ عَنِ الله عزّ وجل عزاءً من كل فقد فاز وَمَا النّفي و دركاً لما فات فبالله فتقوا و ايّاه فارجوا فان مصيبةٍ وخلفاً من كل هالك و دركاً لما فات فبالله فتقوا و ايّاه فارجوا فان المصاب من حرم الثواب هذا آخر وطئى من الدّنيا قالوا فسمعنا الصوت ولم نرّ الشخص. تفسيوالعيّاشي ٢٠٩ ج ١ عن الحسين عن اليّعبدالله عليه السّلام (نحوه).

البحار ٩٦ ج ٨٧ ـ مسكن الفؤاد عن أبى عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليهماالسلام عن أبيه عن جدّه قال لمّا توفى رسول الله صلى الله عليه و آله جاء جبرئيل عليه السلام والنبى مسجى و ذكر نحوه ملى الله عليه و ٢٢١ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن سلمة عن على بن سيف عن ابيه عن ابى أسامة زيد الشخام عن ابى عبدالله عليه السلام قال لمّا قبض رسول الله صلى الله عليه و آله جاءت التعزية اتاهم آت يسمعون حسه (١) و لايرون شخصه فقال السلام عليكم اهل البيت و رحمة الله و بركاته ﴿ كُلُ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوتُ وَالْمَا لُوَفُونَ أُجُورَ كُمْ يَومَ الْهِيمَةِ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيوةُ الدُنْيَا إِلّا مَتَاعُ الْغُرُودِ ﴾ في الله عزاء من كل هالك و درك لما فات في الله فَيْقُوا و ايّاه فارجوا فانّ المحروم من حرم الثواب والسّلام عليكم.

⁽١) أي: صوته.

كافى ٢٢٢ ج ٣ عنه عن على بن سيف عن ابيه عن ابى الجارود عن ابى الجارود عن ابى الجارود عن ابى جعفر عليه السلام مثله و زاد فيه (كذا في كافي) قلت من كان في البيت قال على و فاطمة والحسن والحسين عليهم السلام.

٤٩١٤ (٢١) البحار ٩٦ ج ٨٦ مسكن الفؤاد و عن جابر بن عبدالله (رضى الله عنه) قال لما توقّي رسول الله صلّى الله عليه وآله عزّتهم الملائكة يسمعون الحسّ و لايرون الشخص فقالوا السّلام عليكم أهل البيت و رحمة الله و بركاته انّ في الله عزاءً من كلّ مصيبة و خلفاً من كلّ فائت فبالله فثقوا و ايّاه فارجوا فانّما المحروم من حرم الثواب والسّلام عليكم و رحمة الله و بركاته.

محتد بن عيسى الأرمنى عن الحسين بن علوان عن عبدالله بن الوليد عن ابى جعفر عليه السّلام قال لمّا قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله عن ابى جعفر عليه السّلام قال لمّا قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله اتاهم آتٍ فوقف بباب البيت فسلّم عليهم ثمّ قال السّلام عليكم يا آل محمد ﴿ كُلُّ نَفْسِ ذَائِقَهُ الْمَوْتِ وَإِنَّما تُوَفّونَ أُجُورَ كُمْ يَومَ القِيمَةِ فَمَن زُخْنِ عَلَى الله عَنِ النّارِ وَأَذْخِلَ الْجَنّة فَقَدْ فَازَ وَ مَا الْحَيْوةُ الدُنْ يَا الله مَن عَلَى الله عَنْ الله و عزاء من كلّ مصيبةٍ و درك لمافات عزوجل خلف من كلّ هالك و عزاء من كلّ مصيبةٍ و درك لمافات عزوجل خلف من كلّ هالك و عزاء من كلّ مصيبة في ارضوا في الله فبالله فثقوا و عليه فتوكّلوا و بنصره لكم عند المصيبة في ارضوا في ألما المصاب من حرم الثواب والسّلام عليكم و رحمة الله و بركاته ولم المصاب من حرم الثواب والسّلام عليكم و رحمة الله و بركاته ولم يو المحل بعض من في البيت هذا ملك من السماء بعثه الله عزوجل اليكم ليعزيكم و قال بعضهم هذا الخضر عليه السّلام جاءكم عزيكم بنبيّكم.

۱۹۱۶ (۲۳) البحار ۹۷ ج ۸۲ و روی البیهقی فی الدلایل قال لما قبض رسولالله صلّی الله علیه و آله أحدق به أصحابه فبكوا حوله

واجتمعوا و دخل رجل أشهب(۱)اللحية جسيم صبيح، فتخطآ رقابهم فبكى ثمّ التفت الى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله و آله فقال إنّ فى الله عزاءً من كلّ مصيبةٍ و عوضاً من كلّ فائتٍ و خلفاً من كلّ هالكِ فالى الله فأنيبوا واليه فارغبوا و نظره اليكم فى البلاء فانظروا فان المصاب من لم يجبر وانصرف فقال بعضهم لبعض تعرفون الرجل فقال على عليه السلام نعم هذا أخو رسول الله صلى الله عليه وآله الخضر عليه السلام.

انه قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله اتاهم آت يسمعون صوته (۲) ولا يرون شخصه فقال السلام عليكم اهل البيت و رحمة الله و بركاته ﴿ كُلُّ نَفْسِ ذَافِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفُّونَ أُجُورَ كُمْ يَومَ الْقِيمَةِ فَمَن ذُخْزِحَ و بركاته ﴿ كُلُّ نَفْسِ ذَافِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّما تُوفَونَ أُجُورَ كُمْ يَومَ الْقِيمَةِ فَمَن ذُخْزِحَ و بركاته ﴿ كُلُّ نَفْسِ ذَافِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّما تُوفَونَ أُجُورَ كُمْ يَومَ الْقِيمَةِ فَمَن ذُخْزِحَ وَالله عَلَيْهِ الله و الله فالجوا و اياه فاعبدوا عزاة من كل مصيبة و خلفاً من كل هالك فالله فارجوا و اياه فاعبدوا و اعلموا ان المصاب من حرم الثواب و عليكم السلام و رحمة الله و بركاته فقيل لابي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام من كنتم ترون (ذلك _خ) المتكلم يابن رسول الله قال كنّا نراه جبرئيل.

۱۹۱۸ (۲۵) كمال الدين ۳۹۱ ج ۲ حدثنا المظفّر بن جعفر بن المظفّر العلوى العمرى السمر قندى (رض) قال حدثنا جعفر بن محمّد بن مسعود عن ابيه محمّد بن مسعود عن جعفر بن احمد عن الحسن ابن على بن موسى الرضا بن على بن موسى الرضا عليه ماالسّلام لمّا قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله جاء الخضر فوقف على باب البيت و فيه على و فاطمة والحسن والحسين عليهم

⁽١) الشهب: لون بياض يصدعه سواد في خلاله. (٢) كلامه ـخ ل.

السلام و رسول الله صلى الله عليه وآله قد سبتى بثوبه فقال السلام عليكم يا اهل بيت محمد ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَاِنَّمَا تُوَفِّونَ أَجُورَ كُمْ يَومَ الْقِيمَةِ ﴾ إنّ فى الله خلفاً من كل هالك و عزاءً من كل مصيبةٍ و دركاً من كلّ فائتٍ فتوكلوا عليه و ثقوا به واستغفروا الله لى ولكم فقال أمير المؤمنين عليه السلام هذا الحى الخضر عليه السلام جاء يعزيكم بنبيكم صلى الله عليه وآله.

وفى المستدرك ٣٥٥ج ٢ بعد ذكر الخبر عن كمال الدين قال و رواه فيه و فى غيره و العيّاشيّ والشيخ فى الأمالى و غيرهما بأسانيّد وألفاظ مختلفة. (والمراد بما فى الأمالى ما ذكرناه عقيب رواية هشام ابن سالم).

۱۹۱۹ (۲٦) مستدرك ٤٧٨ ج ٢ - السيّد على بن طاووس فى فلاح السائل عن الصادق عليه السلام انّه قال فى التعزية ما معناه ان كان هذا الميّت قد قرّبك موته من ربّك أو باعدك عن ذنبك فهذه ليست مصيبة ولكنّها لك رحمة و عليك نعمة وان كان ماوعظك ولا باعدك عن ذنبك ولا قرّبك من ربّك فمصيبتك بقساوة قلبك اعظم بمصيبتك (١) بميّتك ان كنت عارفاً بربّك.

۱۹۲۰ (۲۷) فقه الوضا عليه السلام ۱۷۲ ـ وان كان المعزّى يتيماً فامسح يدك على رأسه فقد روى عن النبى صلّى الله عليه وآله انّه قال من مسح يده على رأس يتيم ترحّماً له كتب الله له بكلّ شعرةٍ مـرّت عليه يده حسنة.

وتقدّم في رواية اثبات الوصيّة(٤٥)من باب(١٠)عدد التكبير في الصلوة على الميّت من ابواب الصلوة على الميّت قوله عليه السّلام

⁽١) من مصيبتك ـ خ ك.

فقال جبرئيل عليه السلام اعظم الله اجرك فيه انّ أباك آدم عليه السلام قبضه الله عزّوجل. وفي مرسلة الشهيد (١٢) من باب (١) استحباب التعزية للرجل والمرأة من ابواب التعزية قوله سئل النبى صلى الله عليه و آله عن التصافح في التعزية فقال هو سكن للمؤمن.

(٤)باباستحباب تخاذ الطعام لأهل المصيبة والمَأْتُم والاقامة عندهم ثلاثة ايّام وكراهة الأكل عندهم واستحباب الوصيّة بمالٍ لطعام المأتم

۱۶۹۲۱ (۱) كافى ۲۱۷ج ۳-على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن حفص بن البخترى عن (۱) هشام بن سالم عن ابى عبدالله عليه السلام قال لما قتل جعفر ابن ابى طالب عليه السلام امر رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليه السلام ان تتخذ طعاماً لأسماء بنت عميس ثلاثة ايام و تأتيها و نسائها فتقيم عندها ثلاثة ايام فجرت بذلك السنة

⁽١) وهشام ـ خ ل.

ان يصنع لأهل المصيبة طعاماً ثلاثة (۱) ايّام المحاسن ٤١٩ ـ البرقى عن ابيه عن محمّد ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبدالله عليه السّلام مثله الآان فيه و تأتيها و تسليّها ثلاثة ايام اهالي الشيخ ٢٥٩ ط ج بالاسناد المذكور في الباب المتقدّم عن هشام بن سالم نحوه الآ انّه أسقط قوله فتقيم عندها ثلاثة ايّام المحاسن ٤١٩ ـ البرقي عن ابيه عن أسقط قوله فتقيم عندها ثلاثة ايّام البختري عن ابي عبدالله عليه السّلام نحوه الى قوله فتقيم عندها ثلاثة ايّام.

۲۹۲۲ (۲) فقیه ۱۱٦ج ۱-قال الصادق علیه السلام لمّا قتل جعفر ابن ابی طالب علیه السلام امر رسول الله صلّی الله علیه و آله فاطمة علیهاالسلام ان تأتی اسماء بنت عمیس و نسائها و ان تصنع لهم طعاماً ثلاثة ایّام فجرت بذلك السنّة.

بن موسى بن جعفر قال سألت ابى عن الماتم (٢) فقال انّ رسول الله ملى الله عليه وآله لمّا انتهى اليه قتل جعفر ابن ابى طالب دخل على اسماء بنت عميس امرأة جعفر فقال اين بنى فدعت بهم و هم ثلاثة عبدالله و عون و محمد فمسح رسول الله صلى الله عليه وآله رؤسهم فقالت إنك تمسح رؤسهم كأنّهم أيتام فتعجّب رسول الله صلى الله عنه وآله من عقلها فقال يا اسماء ألم تعلمى أنّ جعفرا رضى الله عنه استشهد فبكت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله لاتبكى فان جبرئيل عليه السلام اخبرنى ان له جناحين فى الجنّة من ياقوت احمر فقالت يارسول الله الحبرنى الله عنه واخبر تهم بفضل جعفر لا ينسى فضله فقالت يارسول الله الوجمعت الناس واخبر تهم بفضل جعفر لا ينسى فضله

⁽١) ثلاثاً خ.

⁽٢) المأتم: مجتمع الرجال والنساء في الغمّ والفرح ثمّ خص به اجتماع النساء للموت.

فعجب رسول الله صلّى الله عليه و آله من عقلها ثمّ قال رسول الله صلّى الله عليه و آله ابعثوا الى اهل جعفر طعاماً فجرت السنّة (الى اليوم ـ ئل).

ابن عيسى عن مزارم قال سمعت اباعبدالله عليه السرقى عن حمّاد ابن عيسى عن مزارم قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول لمّا قـتل جعفر ابن ابىطالب عليه السلام دخل رسول الله صلّى الله عليه وآله على اسماء بنت عميس فمسح على رأس ابنها فقالت يا رسول الله حدث فى ابيه حدث فقال نعم استشهد الله جعفرا و جعل له جناحين من ياقوت يطير مع الملائكة فى الجنّه فقالت يا رسول الله اذكر هـذا للناس (و يطير مع الملائكة فى الجنّه فقالت يا رسول الله اذكر هـذا للناس (و كانت موققة) فخرج رسول الله صلّى الله عليه وآله فصعد المنبر فأعلم الناس ذلك ثمّ نزل فدخل فقال اجعلوا لاهل جعفر طعاماً فجرت السنة الى اليوم.

الجعفريات ٢١١ - اخبرناعبدالله بن محمد اخبرنا محمد الحبرنا محمد بن محمد قال حدثنا يحيى بن الربيع بن شيبان المصرى حدثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن عبدالله بن جعفر قال لما جاء نعى جعفر عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد اتاهم ما يشغلهم أوأمر يشغلهم.

۱۹۲۶ (٦) الدعائم ۲۳۹ ـ عن على عليه السلام الله قال لما جاء نعى جعفر ابن ابى طالب قال رسول الله صلى الله عليه وآله لأهله اصنعوا (لآل جعفر ـخ) طعاماً واحملوه اليهم ماكانوا في شغلهم ذلك وكلوه معهم فقد اتاهم ما يشغلهم عن ان يصنعوا لإنفسهم.

۱۹۲۷ (۷) الجعفريات ۲۱۱ ـ باسناده عن على بن ابىطالب عليه السلام قال لما جاء نعى جعفر ابن ابىطالب قال رسول الله صلى الله عليه و آله لاهله وابتدأ بعايشة اصنعوا طعاماً واحملوه اليهم ماكانوا فى

شغلهم ذلك منهم.

۱۱۱ عبدالله بن جعفر أنا احفظ حين دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على أمّى فنعى لها (الى احفظ حين دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على أمّى فنعى لها (الى ان قال) و دخل بيته وأدخلنى معه وأمر بطعام يصنع لأجلى و أرسل الى اخى فتغذّينا(۱) جميعاً عنده غذاءً (۲) طيبا مباركاً واقمنا ثلاثة ايام في بيته ندور معه كلّما صار في بيت إحدى نسائه ثمّ رجعنا الى بيتنا. الخبر.

١٩٢٩ (٩) فقه الرضاعليه السلام ـ والسنّة في اهل المصيبة أن يتخذ لهم ثلاثة ايّام طعاماً لشغلهم في المصيبة.

۱۹۳۰ (۱۰) کافی ۲۱۷ ج ۳ علی بن ابراهیم عن ابیه عن حمّاد عن حریز عن زرارة عن فقیه ۱۱٦ ج ۱ دابی جعفر علیه السلام (۳) قال یصنع لاهل المیّت مأتم (۱) ثلاثة ایّام من یوم مات.

المحاسن ٤١٩ - البرقى عن ابيه عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السّلام قال يصنع للميّت الطّعام للمأتم ثلاثة ايّام بيوم مات فيه مستدرك ٣٨٠ ج ٢ - السيّد على بن طاووس في فلاح السائل عن كتاب حريز بن عبدالله السجستاني باسناده الى ابى جعفر عليه السّلام قال يصنع للميّت مأتم ثلاثة ايّام.

۱۲۷ (۱۲) کافی ۲۱۷ ج ۳ - الحسین بن محمد عن احمد بن اسخق عن سعدان عن ابی بصیرعن ابی عبدالله علیه السلام قال ینبغی لجیران صاحب المصیبة ان یطعم (۰)الطّعام عنه (۲)ثلاثة ایّام.

٤٩٣٣ (١٣) فقيه ١١٦ ج ١ ـ قال الصادق عليه السلام الاكل عند

⁽١) فتغدّينا ـك. (٢) غداء ـك. (٣) قال ابو جعفر عليه السّلام ـ فقيه.

⁽٤) للميّت ماتم فقيه. (٥) يطعموا خكا. (٦) عند خ لكا.

اهل المصيبة من عمل اهل الجاهليّة والسنّة البعث اليهم بالطّعام كـما امر به النبيّ صلّى الله عليه و آله في آل جعفر ابن ابي طالب لمّا جاء نعيه.

۱۹۳۶ (۱٤) کافی ۲۱۷ ج ۳ علی بن ابراهیم عن ابیه عن حماد ابن عیسی عن حریز (عن زوارة = خ) و غیره (۱) قال فعیه ۱۱٦ ج ۱ - اوصی ابوجعفر علیه السلام بشمانما ثق (۲) در هم لِمَأْتَمِه و کان یری ذلك من السنة (۳) لان رسول الله صلی الله علیه و آله قال اتخذوا لآل جعفر (بن ابی طالب حقیه) طعاماً فقد شغلوا.

۱۹۳۵ (۱۰) تهدیب ۱۶۱ ج ۹ فقیه ۱۸۰ ج ۶ العبتاس بن معروف عن عثمان بن عیسی عن (محقدبن یب)مهران بن محقد قال سمعت اباعبدالله علیه السلام اوصی ان یناح علیه سبعة مواسم فاوقف لکل موسم مالاً ینفق (فیه فقیه).

۱۱۷ گافی ۱۱۷ ج ۵ عدّة مناصحابناعن تهدیب ۳۵۸ ج ۲ مدبن محمد عن علی بن الحکم عن یونس بن یعقوب عن ابی عبدالله علیه السلام قال قال لی ابی یا جعفر اوقف لی من مالی کذا و کذا للنوادب(۱) تندبنی عشر سنین بمنی ایّاه منی.

وتقدم في رواية ابي بصير (١٠) من باب (١٦) كراهة المشى مع الجنازة بلا رداء من ابواب الدفن قوله عليه السّلام و ينبغى لجيرانه ان يطمموا عنه ثلاثة أيّام. وياتي في رواية عمر (٢) من الباب التالى قوله وكان على بن الحسين عليهما السّلام يعمل لنساء بني هاشم الطّعام للمأتم.

(٥) باب جواز إقامة المَأْتَمِ و جواز خروج النساء فيه لقضاء الحقوق و جواز لبس السواد والمسوح لأهل المصيبة

⁽١) او غيره - خ كا. (٢) ثلاثمائة - فقيه. (٣) للسنة - فقيه. (٤) النوادب خكا.

۱۹۳۷(۱) فقیه ۱۱٦ ج ۱ _ أوصى أبوجعفر علیه السّلام ان يندب في المواسم(۱) عشر سنين.

۱۹۳۸ (۲) المحاسن ٤٢٠ ـ البرقى عن الحسن بن طريف بن ناصح عن ابيه عن الحسين بن زيد عن عمر بن على بن الحسين قال لما قتل الحسين بن على عليهماالسلام لبسن نساء بنى هاشم السواد والمسوح (۲) وكن لا يشتكين من حرّ ولابرد وكان على بن الحسين عليه السلام يعمل لهن الطعام للمأتم.

۲۹۳۹ (۳) کافی ۱۱ اج ٥ عدة من اصحابنا عن تهدیب ۲۵۸ ج ٦ احمد بن محتد عن علی بن الحکم عن مالك بن عطیة عن ابی حمزة عن ابی جعفر علیه السلام قال مات (ابس ـ یب) الولید بن المغیرة فقالت امّ سلمة للنبی صلّی الله علیه و آله انّ آل المغیرة قد اقاموا مناحة فادهب الیهم فأذِن لها فلسبت ثیابها و تهیأت و کانت من حسنها کأنها جان و کانت اذا قامت فأرخت شعرها جلّل جسدها و عقدت (۳) بطرفیه خلخالها فندبت ابن عمّها بین یدی رسول الله صلّی الله علیه و آله فقالت:

أنعى الوليد بن الوليد فتى العشيرة

حامى الحقيقة ماجداً يسمو الى طلب الوتيرة قدكان غيثاً (٤) في السنين (٥) و جعفراً غدقا (٦) و ميرة (٧).

(قال - کا)(عاب ذلك - خ کا)عليهاالنبت_(۸)صلّی الله عليه و آله (فی ذلك - یب) ولا قال شيئااللاكوی ۷۲ ـ روی ابوحمزة عن الباقر عـ ليه

⁽١) المواتم - خ ل. (٢) المسح: الكساء من الشعر. (٣) وعقد طرفه بخلخالها _ يب.

⁽٤) الغيث: المطر والكلاء. (٥) للسنين خ ك. (٦) الغدق: المطر الكثير.

 ⁽٧) الميرة: الطعام يمتاره الانسان.
 (٨) رسول الله _ يب.

السلام قال: مات ابن المغيرة فسألت الله سلمة النبى صلى الله عليه وآله ان يأذن لها في المضى الى مناحته فأذن لها وكان ابن عمّتها فقالت أنعى الوليد و ذكر مثله.

عن على بن الحكم عن عبدالله الكاهلى قال قلت لابى الحسن عليه عن على بن الحكم عن عبدالله الكاهلى قال قلت لابى الحسن عليه السلام ان امرأتى وامرأة ابن مارد تخرجان فى المأتم فأنهاهما فتقول لى امرأتى ان كان حراماً فانهنا عنه حتى نتركه وان لم يكن حراماً فلاى شيء تمنعناه فاذا مات لناميت لم يجئنا احد قال فقال ابوالحسن عليه السلام عن الحقوق تسألنى كان ابى عليه السلام يبعث أمتى و أم فروة تقضيان حقوق اهل المدينة.

العسن موسى بن جعفر عليه السلام ان امرأتى واختى و هـى امرأة الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ان امرأتى واختى و هـى امرأة محمد بن مارد تخرجان فى المواتم (١) فَانَهْاهُما فقالتا لى ان كان حراماً فانتهينا عنه وان لم يكن حراماً فلم تمنعنا فيمتنع الناس مـن قـضاء حقوقنا فقال عليه السلام عن الحقوق تسألنى كان أبى يبعث أمّى و أم فروة تقضيان حقوق اهل المدينة.

وتقدم فى احاديث الباب المتقدّم ما يدلّ على بعض المقصود وياتى فى رواية الشهيد(٢٦) من الباب التالى قوله صلّى الله عليه وآله لكنّ حمزة لابواكى له فلمّا رجع سعد بن معاذ وأسيد بن حضير الى داربنى عبدالاشهل امر نساءهم ان يذهبن فيبكين على عمّ رسول الله صلّى الله عليه وآله الخ. وفى رواية على بن ابراهيم (٤) من باب (٨) حكم الصياح والصراخ بالويل والعويل قولها (اى: أمّ حكيم) يا رسول

⁽١) المأتم ـخ ل.

الله ما هذا المعروف الذي امرنا الله ان لانعصينك فيه فقال صلى الله عليه وآله ان لاتخمشن وجها (الى ان قال) ولاتسودن ثوباً. وفسى رواية ابى ايوب والطبرسى (٥) قوله عليه السلام المعروف ان لا يشققن جيباً (الى ان قال) ولا يسودن ثوباً. وفي رواية أبان (٢) من باب (٢٦) جملة ممما يحرم على النساء من ابواب جملة من أحكام الرجال والنساء الأجانب في كتاب النكاح نحوه.

(٦)باب جوازالبكاءعلى الميت مالم يقل ما يسخط الربّ واستحباب البكاء لموت المؤمن واندتبكي عليه الملائكة وبقاع الارض التي كان يعبد الله عليه اخصوصاً من مات في ارض غربةٍ فان موت الغريب شهادة

۱ ٤٩٤٢ (۱) تهديب ٤٦٥ ج ١ ـ احمدبن محمد عن على بن الحكم عن ابان بن عثمان عن محمد بن الحسن الواسطى عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان ابراهيم خليل الرحمن سأل ربه ان يرزقه ابنة تبكيه بعد موته.

البحار ٩٢ ج ٨٦ ـ مسكن الفؤاد و عن الصادق عليه السلام مثله.

۱۱۳ فيه ۱۱۳ ج ۱ - قال الصادق عليه السلام لما مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله قال النبى صلى الله عليه وآله حزناً عليك يا ابراهيم و إنّا لصابرون يحزن القلب و تدمع العين ولانقول ما يسخط الربّ.

المالى المالى المسلخ ٣٨٨ طب اخبرنى الشيخ المفيد ابوعلى الحسن بن محمد الطوسى (رض) قال اخبرنا والدى قال اخبرنا ابوالحسن محمد بن محمد بن محمد بن محمد عنا اخبرنا ابن سماك قال حدثنا احمد بن بشرالمرثدى قال حدثنا موسى بن محمد بن جيان البصرى الحمد بن المراهيم ابن ابى العزيز (١) عن عثمان ابن ابى الكفاف (٢) عن قال حدثنا الراهيم ابن ابى العزيز (١) عن عثمان ابن ابى الكفاف (٢) عن

⁽١) ابى الوزير -خ . (٢) ابى الكنان -خ - أبى الكنات خ .

ابن ابى مليكة عن عايشة قالت لمّا مات ابراهيم بكى النبق صلّى الله عليه و آله حتّى جرت دموعه على لحيته فقيل له يا رسول الله تنهى عن البكاء وانت تبكى فقال ليس هذابكاء (و _خ)انّما هى (١)رحمة ومن لا يُرْحَم.

الحسينى فى كتاب التعازى باسناده عن محمد بن عبدالرحمٰن بن المخلص بن احمد بن اسحق البهلول عن ابيه عن خلف بن خليفة بن المخلص بن احمد بن اسحق البهلول عن ابيه عن خلف بن خليفة بن احمد عن محمد بن عبدالرحمٰن بن عوف قال دخلت النخل مع رسول الله صلّى الله عليه وآله فاذا ابراهيم عليه السّلام يجود بنفسه فأخذه رسول الله صلّى الله عليه وآله فوضعه فى حجره فأفاضت عيناه فقلت يا رسول الله أتبكى؟ أما نهيتنا عن البكاء قال ليس عن البكاء نهيت (الى ان قال) و هذه رحمة فمن لايَرْحَم لايُرْحَم يا ابراهيم لولا انّه امر حق و وعد صدق و سبيل لابد انها مأتية و انّ آخرنا سوف يلحق اوّلنا لحزنا عليك حزناً هو اشد من هذا و إنّا بك لمحزونون تدمع العين و يحزن القلب ولانقول ما يسخط الربّ تبارك و تعالى. عوالى اللآلى ٨٩ يحزن القلب ولانقول ما يسخط الربّ تبارك و تعالى. عوالى اللآلى ٨٩ يحزن القلب ولانقول ما يسخط الربّ تبارك و تعالى. عوالى اللآلى ٥٩

باسناده عن جابر قال اخذ النبق صلّی الله علیه و آله بید عبدالرحمٰن بن عوف عن جابر قال اخذ النبق صلّی الله علیه و آله بید عبدالرحمٰن بن عوف فأتى به النخل فاذا بابنه ابراهیم فی حجر أمّه و هو یجود بنفسه فأخذه رسول الله صلّی الله علیه و آله فوضعه فی حجره ثمّ قال یا ابراهیم إنّا لانغنی عنك من الله شیئاً ثمّ ذرفت عیناه فقال عبدالرحمٰن أتبكی یا رسول الله؟ أولم تنه عن البكاء؟ قال لا (الی ان قال) و هذه رحمه و

⁽۱) هذه ـخ.

من لايَوْحَمْ لايُوْحَمْ.

حابوبن عبدالله قال اخذ رسول الله صلّى الله عليه وآله بيد عبدالرحنن جابوبن عبدالله قال اخذ رسول الله صلّى الله عليه وآله بيد عبدالرحنن بن عوف فأتى ابراهيم و هو يجود بنفسه فوضعه فى حجره فقال بنى إنّى لا املك لك من الله شيئاً و ذرقت عيناه فقال له عبدالرحن يا رسول الله تبكى؟ أولم تنة عن البكاء؟ قال صلّى الله عليه وآله انسما نهيت عن النوح (الى ان قال) انما هذه رحمة من لايرحم لايرحم لولا انه امر حق و وعد صدق و سبيل لله و ان آخرنا سيلحق اولنا لحزنا عليك حزناً اشد من هذا و إنا بك لمحزونون تبكى العين و يحزن القلب و لانقول ما يسخط الربّ عزّوجلّ.

٤٩٤٨ (٧) وفي رواية أخرى يحزن القلب و تدمع العين ولانقول ما يسخط الربّ وإنّا على ابراهيم لمحزونون.

۱۹۹۹ (۸) وفيه ۲۹۲ ج ۲ ـ وعن اسماء بنت زيد قالت لمّا توفّی ابراهيم بن رسول الله صلّی الله عليه و آله ابراهيم بن رسول الله صلّی الله عليه و آله فقال له بعض من عزّاه انت احقّ من عظم الله حقّه فقال رسول الله صلّی الله عليه و آله تدمع العين و يحزن القلب ولانقول ما يسخط الربّ لولا آنه وعد حقّ و موعود جامع وانّ الاخر للاوّل تابع لمّا وجدنا(۱) عليك يا ابراهيم افضل ممّا وجدناه و إنّا بك لمحزونون.

(۱) وفيه ۲۲ عن ابي اهامة قال جاءر جل الى النبي ملى الشعليو اله حين توفّى ابنه ابراهيم وعيناه تدمعان فقال يا نبي الله تبكى على هذا الشخص والذى بعثك بالحق نبياً لقد دفنت اثنى عشر ولداً في الجاهلية كلّهم أشب منه أدسه في التراب دساً فقال النبي صلى الله عليه و آله

⁽١) وفي المصدر: و أنَّ الآخر تابع للأوَّل لوجدنا.

فماذا إن كانت الرحمة ذهبت منك؟ يحزن القلب و تدمع العين ولانقول ما يسخط الرت وإنّا على ابراهيم لمحزونون.

۱۰) وفيه ۲۳ عن محمود بن ابيد قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله (الى ان قال) و دمعت عيناه فقالوا يا رسول الله تبكى وانت رسول الله فقال انّما انا بشر تدمع العين و يفجع القلب ولا نقول ما يسخط الرب يا ابراهيم إنّا بك لمحزونون و قال صلى الله عليه وآله يوم مات ابراهيم ماكان من حزن في القلب اوفى العين فانّما هو رحمة و ماكان من حزن باللسان و باليد فهو من الشيطان.

۱۱) وروى الزبير بن بكّار أنّ النبق صلّى الله عليه و آله لمّا خرج بابراهيم خرج يمشى ثمّ جلس على قبره ثم ولّى فلمّا رآه رسول الله صلّى الله عليه و آله قد وضع فى القبر دمعت عيناه فلمّا رأى الصحابة ذلك بكوا حتى ارتفعت اصواتهم فأقبل عليه ابوبكر فقال يارسول الله تبكى وانت تنهى عن البكاء فقال النبق صلّى الله عليه و آله يدمع العين و يوجع القلب ولا نقول ما يسخط الربّ.

۱۹۵۳ (۱۲) الدعائم ۲۲۱ ـ عن على عليه السلاماته قال لما مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه و آله أمرنى رسول الله صلى الله عليه و آله فغسلته و كفنه رسول الله صلى الله عليه و آله و حنطه و قال لى احمله يا على فحملته حتى جئت به الى البقيع فصلى عليه ثم أدناه من القبر ثم قال لى يا على انزل فنزلت و دلاه (۱) على رسول الله صلى الله عليه و آله فلما رآه منصباً بكى عليه السلام فبكى المسلمون لبكاء رسول الله صلى النساء صلى الله عليه و آله حتى ارتفعت اصوات الرجال على اصوات النساء

⁽۱) دلي الشييء: ارسله.

فنهاهم(۱) رسول الله صلى الله عليه وآله اشد النهى و قال تدمع العين و يحزن القلب و لانقول ما يسخط الرب و انابك لمصابون و انا عليك لمحزونون يا ابراهيم ثم سوى قبره ووضع يده عند رأسه و غمزها حتى بلغت الكوع(۲) و قال بسمالله ختمتك من الشيطان ان يدخلك و ذكر باقى الحديث بطوله (۳).

۱۳) ۱۹۹۱ (۱۳) وفيه ۲۲۰ وفيه ۱۳ منه عليه السّلام أنّه قال بكى رسول الله صلّى الله عليه و آله عند موت بعض ولده فقيل له يا رسول الله تبكى وانت تنهانا عن البكاء فقال لم أنهكم عن البكاء و انّما نهيتكم عن النوح والعويل و انّما هذه رقّة و رحمة يجعلها الله تبارك و تعالى فى قلب من شاء من خلقه و يرحم الله من يشاء وانّما يرحم الله من عباده الرحماء.

۱۹۵۵ (۱٤) مستدول ۲۳۸۳ مستدول ۱۹۵۵ الزاهد محمد بن على الحسينى فى كتاب التعازى باسناده عن محمد بن الحسن بن احمد الاسدى عن احمدبن محمد بن سعيد عن عبيد بن يحيى بن سليم الرقى عن ابى مويم عن ابى عبدالله عليه السلام قال لما مات القاسم بن رسول الله صلى الله عليه وآله جاء رسول الله صلى الله عليه وآله و هو متكىء على زيد بن حارثة فمر بأبى قبيس فقال لو أن مابى بك ياجبل لهذك (١) فصاح زيد و اقاسماه الخبر.

١٩٥٦ (١٥) مستدرك ٤٦٣ ج ٢ ـ الشهيدالثاني في مسكّن الفؤاد عن السلاب بن زيد انّ النبي صلّى الله عليه وآله لمّا مات ابنه الطاهر

⁽١) فغضب رسول الله و نهاهم ـخ.

⁽٢) الكوع: طرف الزند الذي يلي أصل الإبهام. (٣) كذا في الدعائم.

⁽٤) الهدّ: الهدم الشديد والكسر.

ذرفت عيناه فقيل يا رسول الله بكيت فقال انّ العين تذرف وانّ الدمع يغلب وانّ القلب يحزن ولا نعصى الله.

بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن ابي بصير عن احدهما عليه السلام بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن ابي بصير عن احدهما عليه السلام قال لمتاماتت رقية ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله قال رسول الله عليه وآله الحقى بسلفنا الصالح عثمان بن مظعون و اصحابه قال و فاطمة عليه السلام على شفير القبر تنحدر دموعها في القبر و رسول الله صلى الله عليه وآله يتلقاه (۱) بثوبه قائما يدعو قال اتى لأعرف ضعفها و سألت الله عزوجل ان يجيرها من ضمة القبر.

الحسينى فى كتاب التعازى باسناده عن شعبة بن ثابت البنانى عن انس الحسينى فى كتاب التعازى باسناده عن شعبة بن ثابت البنانى عن انس بن مالك قال لمّا ماتت رقية بنت النبى صلّى الله عليه وآله فبكت النساء عليها فجاء عمر يضربهن بسوطه فأخذ النبى صلّى الله عليه وآله بيده فقال يا عمر دعهن يبكين و قال لهن ابكين و ايّاكن و نعيق الشيطان (٢) فانه مهما يكن من العين والقلب فمن الله و من الرحمة و مهما يكن من اليد واللسان فمن الشيطان فبكت فاطمة عليهاالسلام و هى على شفير القبر فجعل النبى صلّى الله عليه وآله يمسح الدمع من عينيها بطرف ثوبه.

۱۸۹ (۱۸) وفيه ۳۸٦ ج ۲ ـ باسناده عن عبدالله الجعفى يرفعه الى اسامة قال كنّا عند النبى صلّى الله عليه و آله انا و سعد و أَبَىّ فارسلت اليه ابنته انّ ابنى احتضر فاشهدنا، فارسل يقرأ السّلام و يقول له تعالى

⁽١) أي: يمسح دموعها بثوبه.

⁽٤) أي: الصياح والنوح و اضافته الى الشيطان لأنه الحامل عليه.

ما أخذ و ما أعطى و كلّ شيء عنده الى اجلٍ مستى (فلتصبر و _ خ)
لتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه فقام و قمنامعه سعد و ابى فلما اتى
فوضع الصبى فى حجره و نفس المصبى تقعقع (١) ففاضت عينا رسول
الله صلى الله عليه و آله من دموعه فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه
رحمة يجعلها الله فى قلوب من يشاء من عباده و اتما يرحم الله من
عباده الرحماء.

١٩٦٠ (١٩) الجعفريّات ٢٠٨ ـ باسناده عن على بن ابيطالب عليه السّلام قال بينما رسولالله صلّى الله عليه وآله جالس و نحن حوله إذ ارسلت ابنة له تقول ان ابنى في السوق فان رأيت ان تأتيني فقال رسولالله صلّى الله عليه وآله للرسول انطلق اليها فاعلمها انّ لله تعالى ما اعطى ولله ما اخد و ﴿ كُلُّ نَفْسِ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَائَّمَا تُوَفُّونَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيمَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَ مَا الْحَيْوةُ الدُّنْسِيَا إِلَّا مَسْتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ ثم ردت القول فقالت هو اطيب لنفسي ان تأتيني فاقبل رسول الله صلّىالله عليه وآله و نحن معه فانتهى إلى الصبيّ وان نفسه ليقعقع بين جنبيه كأنَّها في شنَّ (٢) فـبكي رســولالله صــلَّىالله عــليه وآله و انتحب فقلنا يا رسولالله تبكي و تنهانا عن البكاء فقال لم انهكم عن البكاء و لكن نهيتكم عن النوح و انّما هذه رحمة يجعلها الله في قلب من يشاء من خلقه ويرحم الله من يشاء وانما يرحم الله من عباده الرحماء. ٤٩٦١ (٢٠) مستدرك ٤٦٤ ج ٢ _ الشهيد الثاني في مسكّن الفؤاد عن أسامة بن زيد قال اتى النبي صلى الله عليه و آله بأمامة بنت زينب و نَفَسها يتقعقع في صدرها فقال رسولالله صلّى الله عـليه وآله لله مـا

⁽١) اى: يضطرب اى:كَأَنَّ نفسه في قربة يقطر منها قطرة بعد قطرة.

⁽٢) الشنّ: القربة الخلق.

اخذ ولله ما اعطى وكل الى اجلٍ مستى و بكى فقال سعد بن عبادة تبكى و قد نهيت عن البكاء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انما هى رحمة يجعلها الله عزّوجل فى قلوب عباده و انما يرحمالله عزّوجل من عباده الرحماء.

۱۹۹۲ (۲۱) فقیه ۱۱٦ ج ۱ و لما انصرف رسول الله صلّی الله علیه و آله من وقعة أحد الی المدینة سمع من كلّ دار قتل من اهلها قـتیل نوحاً و بكاءً و لم یسمع من دار حمزة عمه فقال صلّی الله علیه و آله لكنّ حمزة لابواكی علیه (۱) فآلی (۲) اهل المدینة ان لاینوحوا علی میت و لایبكوه حتی یبدأوا بحمزة فینوحوا علیه و یبكوه فهم الی الیوم علی ذلك.

۱۹۹۳ (۲۲) کمال الدین ۷۳ حدثنا ابی (ره) قال حدثنا سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد بن عیسی عن محمدبن اسمعیل بن بزیع عن ابی الحسن طریف (۳) بن ناصح عن الحسن (۱) بن یزید قال ماتت ابنة لابی عبدالله علیه السلام فناح علیها سنة ثم مات له ولد آخر فناح علیه سنة ثم مات اسمعیل فجزع علیه جزعاً شدیداً فقطع النوح قال فقیل لابی عبدالله علیه السلام اصلحك الله أیناح فی دارك فقال ان رسول الله صلی الله علیه و آله قال لمامات حمزة لكن (۵) حمزة لابواكی له.

۱۹۶۶ (۲۳) وسائل ۲۶۲ ج ۳ ـ روى الشيخ زين الدين في مسكّن الفؤادان فاطمة عليها السّلام ناحت على ابيها وانّه امر بالنوح على حمزة. (۲۶) اعلام الورى للطبرسي ۱۱۱ ـ (في سياق غزوة مؤتة باسناده عن الصادق عليه السّلام) قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله

^{· (}۱) له ـخ ل. (۲) فآلى: أى اقسم. (٣) ظريف ـثل.

⁽٤)الحسين بن زيد ـ ثل ـ الحسن بن زيد ـ خ كمال الدين. (٥) ليبكين ـ خ

لفاطمة عليهاالسلام اذهبي فابكي على ابن عمل فان لم تدّعي بثكل(١) فما قلت (فقد _خ) صدقت.

۱۹۶۲ (۲۰) مستدرك ۲۶۶ج ۲ _ الشهيد الثاني في مسكّن الفؤاد روى انّه لمّا مات عثمان بن مظعون كشف صلّى الله عليه وآله عن وجهه الثوب فقبّل بين عينيه ثمّ بكي بكاءً طويلاً فلمّا رفع السرير قال طوباك يا عثمان لم تُلبسك الدنيا ولم تلبسها.

ولمّا انصرف النبى صلّى الله عليه وآله من أحدٍ راجعاً الى ان قال ثمّ مرّ رسول الله صلّى الله عليه وآله على دورٍ من دور الانصار من بنى عبدالأشهل فسمع البكاء والنوائح على قتلاهم فذرفت عيناه و بكى ثمّ قال لكنّ حمزة لابواكى له فلمّا رجع سعد بن معاذ و أسيد بن حضير الى دار بنى عبدالأشهل امرنساءهمان يذهبن فيبكين على عمّ رسول الله صلّى الله عليه وآله فلمّا سمع رسول الله صلّى الله عليه وآله فلمّا سمع رسول الله صلّى الله عليه وآله فلمّا سمع رسول الله صلّى الله فقد واسيتن فقال لهن رسول الله صلّى الله صلّى الله عليه وآله ارجعن يرحمكن الله فقد واسيتن رسول الله صلّى الله عليه وآله ارجعن يرحمكن الله فقد واسيتن بأنفسكن.

۱۱۳ فقیه ۱۱۳ ج ۱ ـ قال الصادق علیه السّلام آنّ النبیّ صلّیالله علیه و آله حین جائته وفاة جعفر بـن ابـیطالب و زیـد بـن حارثة کان اذا دخل بیته کثر بکاؤه علیهما جدّاً و یقول کانا یحدّثانی و یؤنسانی(۲) فذهبا جمیعا.

۲۰۸ (۲۸) الجعفريّات ۲۰۸ ـ باسناده عن على بن ابىطالب عليه السّلام انّ رسولالله صلّى الله عليه و آله رخّص في البكاء عند المصيبة

⁽١) بمثكل مما خ. (٢) يوانساني خ.

و قال النّفس مصابة والعين دامعة والعهد قريب و قولوا ما ارضى الله ولا تقولوا (الهجر ـك) الدعالم ٢٢٥ ـعن على عليه السّلام مثله.

۱۹۷۰ (۲۹) مستدرك ٤٦٤ ج ٢ ـ الشهيدالثانى فى مسكّن الفؤاد عن خالد بن زيد قال لمّا جاء نعى زيد بن حارثة الى النبى صلّى الله عليه وآله منزل زيد فخرجت اليه بُننَيةٌ لزيد فلمّا رأت رسول الله صلّى الله عليه وآله خمشت(۱) فى وجهه فبكى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال هاه هاه فقيل يا رسول الله ما هذا فقال شوق الحبيب الى حبيبه.

۱۱۱ قال عبدالله بنجعفر أنا أحفظ حين دخل رسول الله صلّى الله عليه وآله على الله فنعى لها أنا أحفظ حين دخل رسول الله صلّى الله عليه وآله على الله و هو يمسح على رأسى و رأس أخى و عيناه تـهرقان الدموع حتى تقطّرت لحيته الخ.

عنالبراء بن عازب قال بينما نحن مع رسول الله صلّى الله عليه وآله اذ عنالبراء بن عازب قال بينما نحن مع رسول الله صلّى الله عليه وآله اذ أبصر جماعة فقال على ما اجتمعوا هؤلاء فقيل على قبر يحفرونه قال فبدر رسول الله صلّى الله عليه وآله و بين يديه اصحابه مسرعاً حتى اتى القبر فجثى (٢) عليه قال فاستقبلته من بين يديه لأنظر ما يصنع فبكى حتى بلّ التراب من دموعه ثم اقبل علينا فقال اخوانى لمثل هذا فأعدّوا.

۲۱۷ها (۳۲) كافى ۲۱۷ج احمدبن محمدالكوفى عن ابن جمهور عن ابي عبدالله عليه عن ابيه عن محمد بن سنان عن المفضّل بن عمر عن ابي عبدالله السّلام قال و حدّثنا الأصم عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبدالله

⁽١) الخمش: الخدش في الوجه. (٢) اي جلس على ركبتيه.

عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام مُرُوا أهاليكم بالقول الحسن عند موتاكم فان فاطمة عليه السلام لما قبض ابوها عليه وآله السلام اسعدتها(۱) بنات هاشم فقالت اتركن التعداد و عليكن بالدعاء الخصال ٦١٨ ـ بالاسناد المتقدم في باب امكنة التخلّي عن على عليه السلام في حديث الاربعمائة نحوه.

٤٩٧٤ (٣٣) الخصال ٢٧٢ _حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفّار قال حدثنا العبّاس بن معروف عن محمّدبن سهل البحراني يرفعه الى ابي عبدالله عليه السّلام قال البكاؤون خمسة: آدم ويعقوب و يوسف و فاطمة بنت محمد صلّى الله عليه وآله و على بن الحسين عليه السّلام فأمّا آدم فبكي على الجنّة حتى صار في خدّيه امثال الأودية و أمّا يعقوب فبكي على يوسف حتى ذهب بصره و حتى قيل له ﴿ تَاللهِ تَفْتُؤُ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ ﴾ و أمّا يوسف فبكي على يعقوب حتى تأذَّىٰ به اهل السجن فقالوا له إمّا ان تبكي الليل و تسكت بالنهار (٢) و إمّا ان تبكى النهار و تسكت بالليل (٣) فصالحهم على واحدة (١) منهما و أمّا فاطمة (بنت محمّد صلّىالله عليه وآله ـ الأمالي) فـبكت عـلى رسولالله صلَّى الله عليه وآله حتى تأذَّى بها اهل المدينة فقالوا لها قد آذيتنا بكثرة بكائك فكانت تخرج الى المقابر مقابر الشهداء فتبكى حتى تقضى(٥) حاجتها ثم تنصرف و أمّا على بن الحسين عليه السّلام فبكى على الحسين عليه السلام عشرين سنة اواربعين سنة (و ـ الامالي) ما وضع بين يديه طعام الآبكي حتى قال له مولى له جعلت فداك يابن

⁽١) اى عاونتها. (٢) تبكى بالنهار وتسكت بالليل ـ الامالي.

⁽٣) تبكي بالليل و تسكت بالنهار _الامالي. (٤) واحد _الامالي. (٥) تنقضي ـخ.

رسول الله الله الله اخاف عليك ان تكون من الهالكين ﴿ قَالَ إِنَّمَا اَشْكُوبَتَى وَ حُزْنِي اِلى اللهِ وَاَعْلَمْ مِن اللهِ مَالاً تَعْلَمُونَ ﴾ انّى ما(١) اذ كر مصرع بنى فاطمة الاخنقتنى لذلك عبرة.

امالى الصدوق ١٢١ ـ حدثنا الحسين بن احمد بن ادريس (ره) قال حدثنا ابى قال حدثناالحمد بن عيسى قال حدثناالحباس بن معروف عن محمد بن سهل النجرانى (٢) رفعه الى ابى عبدالله الصادق جعفر بن محمد عليه السلام مثله.

۱ على الدعائم ۲۲۷ ج ۱ عن جعفربن محمد عليه السلام الله قال نيح على الحسين بن على عليه ماالسلام سنة كاملة كل يوم و ليلة و ثلاث سنين من اليوم الذى أصيب فيه وكان المِسْوَرُ بن مَخْرَمة (٣) و ابو هريرة و تلك الشيخة من اصحاب رسولالله صلى الله عليه وآله يأتون مستترين و مقتعين (٤) فيسمعون و يبكون.

(من -خ) مشایخی عن سعد بن عبدالله عن محمدبن الحسین ابن ابن الخطاب عن ابی داود المسترق عن بعض اصحابنا عن ابی عبدالله علیه الخطاب عن ابی داود المسترق عن بعض اصحابنا عن ابی عبدالله علیه السلام قال بکی علی بن الحسین علی الحسین بن علی صلوات الله علیه السلام قال بکی علی بن الحسین سنة و ما وضع بین یدیه طعام الا بکی علی الحسین علیه السلام حتی قال له مولی له جعلت فداك یا بن رسول علی الحسین علیه السلام حتی قال له مولی له جعلت فداك یا بن رسول الله انی اخاف علیك ان تكون من الهالكین قال ﴿ اِنَّمْا اَشْتُوبَتِی وَ حُزْنی اللهِ وَاَعْلَمُ وِنَ اللهِ مَالاً تَعْلَمُونَ ﴾ اتی لم اذ كر مصرع بنی فاطمة الا خنقتنی العبرة لذلك.

٤٩٧٧ (٣٦) وفيه ١٠٧ ـ حدثني محتدبن جعفر الرزّاز عن خاله

⁽١) لم الامالي. (٢) البحراني - خ. (٣) المحدمة - خ. (٤) متقنّعين - خ ل.

محتدبن الحسين ابن ابى الخطّاب الزيّات عن على بن اسباط عن اسمعيل بن منصور عن بعض اصحابنا قال اشرف مولى لعلى بن الحسين عليه السلام و هو فى سقيفة له ساجد يبكى فقال له (يا مولاى حخ) يا على بن الحسين أماآن لحزنك ان ينقضى فرفع رأسه اليه فقال و يلك او ثكلتك أمّك والله لقد شكا يعقوب الى ربّه فى أقل مما رأيت حين (۱) قال يا أسفا على يوسف (و -خ) انّه فقد ابناً واحدا وانّى رأيت ابى و جماعة اهل بيتى يذبحون حولى.

قال وكان على بن الحسين عليه السلام يميل الى ولد عقيل فقيل له ما بالك تميل الى بنى عمل هؤلاء دون آل جعفر فقال انسى اذكر يومهم مع ابى عبدالله عليه الحسين بن على عليهما السلام فأرق لهم.

الماهوف ۱۸۸ على الماهوف ۱۸۸ على قتلى الطفوف للسيد بن طاووس (ره) عن الصادق عليه السلام ان زين العابدين عليه السلام بكى على ابيه اربعين سنة صائماً نهاره قائماً ليله فاذا حضر الافطار جائه غلامه بطعامه و شرابه فيضعه بين يديه فيقول كل يا مولاى فيقول قتل ابن رسول الله صلى الله عليه و آله جائعاً، قتل ابن رسول الله عطشاناً فلايزال يكرر ذلك و يبكى حتى يبل طعامه بدموعه و يمزج شرابه بدموعه فلم يزل كذلك حتى لحق بالله عزوجل.

المحراء فتبعته فوجدته قد سجد على حجارة خشنة فوقفت و انا اسمع الصحراء فتبعته فوجدته قد سجد على حجارة خشنة فوقفت و انا اسمع شهيقه و بكائه واحصيت له ألف مرة و هو يقول لا اله الا الله حقاحقا لا الله إلا الله تعبداً و رقا لا اله الا الله ايماناً و صدقاً ثمّ رفع رأسه من سجوده و انّ لحيته ووجهه قد غمر بالماء من دموع عينيه فقلت له يا

⁽١) حتى كامل الزيارات.

سیدی ما آن لحزنك أن ینقضی ولبكائك ان یقل فقال لی و یحك ان یعقوب بن اسحق بن ابراهیم كان نبیاً ابن نبی و كان له اثنا عشر ابناً فغیب الله واحداً منهم فشاب رأسه من الحزن واحدود كرد خهره من الغم والهم و ذهب بصره من البكاء وابنه حی فی دار الدنیا واتی رأیت ابی و اخی و سبعة عشر من اهل بیتی صرعی مقتولین فكیف ینقضی حزنی و یذهب بكائی؟

قولويه عن البيه عن سعد عن احمدبن محمد عن البيه عن المفيد عن ابن قولويه عن ابيه عن سعد عن احمدبن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابي محمد الانصاري عن معاوية بن وهب عن ابي عبدالله عليه السلام في حديث قال كل الجزع والبكاء مكروه ما سوى الجزع والبكاء على الحسين عليه السلام.

محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى (د) قال العيون محمد بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى (ره) قال العيون ٢٥٢ ـ حدثنا محمد بن الوليد (رض) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار قال حدثنا احمد ابن ابى عبدالله البرقى عن محمد بن الحسن الصفار قال حدثنا احمد ابن ابى عبدالله البرقى عن ابيه عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبدالله بن سنان عن الفضيل بن يسار قال انتهيت الى زيد بن على (بن الحسين عليه السلام ـ العيون) صبيحة (يوم ـ العيون) خرج بالكوفة (الى ان قال) فدخلت على الصادق جعفر بن محمد عليه ماالسلام (۱) فقلت فى نفسى لا اخبر ته (۲) بقتل زيد بن على عليه السلام فيجزع عليه فلما دخلت عليه قال (لى يا بقتل زيد بن على عليه السلام فيجزع عليه فلما دخلت عليه قال (لى يا فضيل ـ الامالى) ما فعل عمى زيد (قال ـ الامالى) فخنقتنى العبرة فقال (لى ـ الامالى) قتلوه قلت اى والله قتلوه قال فصلبوه قلت اى والله

⁽١) ابيعبدالله ـ العيون. (٢) لااخبرنه ـ خ.

صلبوه قال فاقبل يبكى (و ـخ) دموعه تنحدر على ديباجتى(١) خدّه كأنّها الجمان (٢) الخبر.

عبدالجبّار عن ابى محمّد الهذلى عن ابراهيم بن خالد القطّان عن محمّد بن عبدالجبّار عن ابى محمّد الهذلى عن ابراهيم بن خالد القطّان عن محمّد بن منصورالصيقل عن ابيه قال شكوت الى ابى عبدالله عليه السّلام وَجُداً (٣) وجدته على ابنٍ لى هلك حتى خفت على عقلى فقال اذا اصابك من هذا شيء فأفض من دموعك فانه يسكن عنك فقيه ١١٩ ج ١ - قال الصادق عليه السّلام من خاف على نفسه من وَجْدٍ بمصيبةٍ فليفض من دموعه فانّه يسكن عنه.

وعلى بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب كافي ٢٩٨٣ - ١ - محمد بن يحيى عن احمدبن محمد عن ابن محبوب عن على بن رئاب(٤) قال بن يحيى عن احمدبن محمد عن ابن محبوب عن على بن رئاب(٤) قال سمعت اباالحسن الاوّل(٥) عليه السّلام يقول اذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة و بقاع الأرض التي كان يعبدالله عليها و ابواب السّماء عليه الملائكة و بقاع الأرض التي كان يعبدالله عليها و ابواب السّماء التي كان يصعد اعماله فيها(١) و ثُلِمَ تَلْمَةً في الاسلام لايسدها شيء لان المؤمنين (الفقهاء -كا ٣٠٨ - ١) حصون الاسلام كحصون(٧) سور المدينة لها قرب الاسناد ٣٠٣ - احمدبن محمد و محمدبن الحسين جميعاً عن الحسن بن محبوب عن على بن رئاب نحوه الآ ان فيه لان المؤمنين حصون المسلمين.

البحار ۱۷۷ ج ۸۲ منية المريد عن الكاظم عليه السلام مثل ما في

⁽١) على جانبي خدّه ـ العيون. (٢) الجمانة: حبة تعمل من الفضّة كالدرة.

⁽٣) وجداً ای حزنا. (٤) علی بن ابی حمزة کا ٣٨. (٥) موسی بن جعفر کا ٣٨.

⁽٦) فيها باعماله _كا ٣٨. (٧) كحصن _كا ٣٨.

قرب الاسناد.

٤٩٨٤ (٤٣) فقيه ٨٤ ج ١ ـ قال الصادق عليه السّلام اذا مـات المؤمن بكت عليه بقاع الارض التّى كان يعبدالله عزّوجلّ فيها والباب الذى كان يصعد منه عمله و موضع سجوده.

الوابشى عن ابى عبدالله عليه السلام. مستدرك ٢٦٨٤ ج١- الحسين بن سعيد الوابشى عن ابى عبدالله عليه السلام. مستدرك ٢٦٨٤ ج١- الحسين سعيد الاهوازى فى كتاب المؤمن عن ابى عبدالله عليه السلام قال مامن مؤمن يموت فى غربة من الأرض (١) فيغيب عنه بواكيه الا بكته بقاع الأرض التى كان يعبدالله عليها و بكته اثوابه و بكته ابواب السماء التى كان يصعد بها (٢) عمله و بكاه الملكان الموكلان به.

الثواب ۲۰۲ ـ حدثنى محمدبن على ماجيلويه (رض) عن عمه محمد ابن ابى القاسم عن احمد بن ابى عبدالله عن الحسن بن محبوب عن ابى محمد الوابشى و غيره عن ابى عبدالله عليه السلام نحوه: المحاسن ۳۷۰ ـ البرقى عن ابن محبوب عن الوابشى عن ابى محمد عن ابى عبدالله عليه السلام نحوه.

٢٩١٦(٤٥) كنزالفوائد ٢٩١ ـ روى عن رسول الله صلّى الله عليه و آله انّه قال مامن مؤمن إلّاوله باب يصعد منه عمله و باب ينزل منه رزقه فاذا مات بكيا عليه و ذلك قوله الله عزّوجل ﴿فَمَا بَكَتْ عَـ لَيْهِمُ السّماءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كُنُوا مُنْظرين﴾.

۱۹۸۷ (٤٦) مستدرك ٤٦٩ ج ٢ ـ السيّد فضل الله الواوندى فى نوادره باسناده عن جعفر بن محمّد عن آبائه عليهمالسّلام قـال قـال رسولالله صلّى الله عليه وآله مامن مؤمن يموت فى غـربته إلّا بكت

⁽١) في ارض غربة تغيب عنه فيها بواكيه فقيه. (٢) فيها فقيه.

عليه الملائكة رحمةً له حيث قلّت بواكيه.

الجعفويّات ١٩٢ ـ باسناده عن على عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله الاسلام بدأ غريباً و سيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء فقيل و من هم يا رسول الله؟ قال الذين يصلحون اذا فسد النّاس أنّه لاوحشة ولاغربة على مؤمن، و ما من مؤمن يموت في غربة الآ بكت الملائكة رحمةً له حيث قلّت بواكيه و إلاّ فسح له في قبره بنور يتلأ لأمن حيث دفن الى مسقط رأسه.

قال النبى صلّى الله عليه وآله عليه وآله اذا مات المؤمن ثُلِمَ فى قال النبى صلّى الله عليه وآله عليه وآله اذا مات المؤمن ثُلِمَ فى الاسلام ثَلْمَةً لايسدّ مكانها شىء وبكت عليه بقاع الأرض الّتى كان يعبدالله فيها قال و قال النبى صلّى الله عليه وآله يا ربّ اى عبادك احب اليك قال الذى يبكى لفقد الصالحين كما يبكى الصبى لفقد أبويه.

الغريب اذا حضره الموت التفت يمنةً و يسرةً ولم يرَ أحداً رفع رأسه الغريب اذا حضره الموت التفت يمنةً و يسرةً ولم يرَ أحداً رفع رأسه فيقول الله عزّوجل الى من تلتفت الى من هو خير لك منى و عزّتى و جلالى لئن أطلقتك عن عقدتك لأصيّرنك فى طاعتى ولئن قبضتك لأصيّرنك الى كرامتى. المحاسن ٢٧٠ البرقى عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن يوسف بن عقيل عمّن رواه عن ابى عبدالله عليه السّلام نحوه فقيه ٨٤٤ ج ١ ـ قال الصادق عليه السّلام موت الغريب شهادة. وتقدم فى رواية سلمى (١٠)من باب (١١)استحباب نقل المحتضر الى مصلاه من ابواب الاحتضار قوله فلما سمعها (على عليه السّلام) تقول اتى مقبوضة الآن استبقت عيناه (اى: عينا على عليه السّلام) بالدموع. وفي رواية مرة (٦)من باب (٢) وجوب تغسيل عليه السّلام) بالدموع. وفي رواية مرة (٦)من باب (٢) وجوب تغسيل

الميّت عدا ما استثنى من ابواب غسل الميّت قبوله قبض رسولالله صلّى الله عليه وآله (الى ان قال) و الناس على الباب و في المسجد ينتحبون و يبكون.

وفي رواية ابن عباس(٤) من باب(١٧) استحباب التبرع بكفن الميت من ابواب تحنيط الميت قوله اقبل على عليه السلام ذات يوم الى النبى صلى الله عليه وآله باكياً و هو يقول انالله و انا اليه راجعون فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله يا على مه فقال على عليه السلام يا رسول الله ما تتامى فاطمة بنت اسد قال فبكى النبى صلى الله عليه وآله وفي رواية ابن القداح (١) من باب(٢٨) استحباب اتقان بناء القبر من ابواب الدفن قوله صلى الله عليه وآله تدمع العين و يحزن القلب ولانقول ما يسخط الرب وانا بك يا ابراهيم لمحزونون. وفي رواية والتلقين عند ادخال الميت في قبره قوله عليه السلام ثم جلس عند قبرها عليه السلام باكياً حزيناً. وفي رواية الراوندي (١١) من باب (٣) كيفية التعزية من ابواب التعزية قوله عليه السلام اذا أصابك من هذا شيء فافض من دموعك فانها تسكن.

وياتي في جميع احاديث الباب التالي والذي بعده ما يدلّ على بعض المقصود.

وفى رواية محمد بن على (١٤) من باب (٨) حكم الصياح والصراخ بالويل قوله صلى الله عليه وآله ليس عن البكاء نهيت. وفي رواية جابر (١٥) قوله صلى الله عليه وآله ولكن نهيت عن النوح و عن الصوتين الأحمقين. وفي رواية ابن عاصم (١٧) قوله عليه السلام ما هذه الاصوات قيل هذا البكاء على من قتل بصفين قال أما انى أشهد

لمن قتل منهم صابراً محتسباً بالشهادة. وفي روايتي جابر(٢٧) و (٢٨)من باب(١١)ما ورد من الثواب لمن مات ولده ما يـدل عـلى كراهة البكاء على الوالد.

وفى رواية هشام (٩) من باب (١٤) ما يستحب ان يقال عند المصيبة قوله عليه السلام أما والله ليهذن موتك عالَماً فعلى مثلك فلتبك البواكى. وفى احاديث باب (٤٧) حكم كسب النائحة من ابواب ما يكتسب به ما يناسب الباب فلاحظ.

(۷) باب جواز البكاء والتحرّن على الخوارج و أمثالها للالفة والبليّة التّى و قعوا فيها

۱۹۹۰ (۱) رجال الكش ۲۹۳ - حمدو يه ومحمد قالاحد ثنا الحميدى (و -خ) هو محمد بن عبد الحميد العطار الكوفى عن يونس بن يعقوب عن عبد الله بن بكير الرجانى (۱) قال ذكرت ابا الخطاب و مقتله عند ابى عبد الله عليه السلام قال فرققت عند ذلك فبكيت فقال أتأسى عليهم فقلت لا فقد سمعتك تذكر أنّ علياً عليه السلام قتل اصحاب النهروان (۲) فاصبح اصحاب على عليه السلام يبكون عليهم فقال على عليه السلام (لهم -خ) أتأسون عليهم قالوا لا (الآ -خ) انا ذكرنا الألفة التي كنا عليها والبلية التي أوقعتهم فلذلك رققنا عليهم قال لابأس.

ابن المثنى بن القاسمالحضرمى برواية ابى محمد هارون بن موسى المثنى بن القاسمالحضرمى برواية ابى محمد هارون بن موسى التلعكبرى قال حدثنى محمد بن همام عن حميد بن زياد و محمد بن جعفر الزراد القرشى عن يحيى بن زكريا اللؤلوى قال حدثنا محمد بن احمد بن هارون الحرار عن محمد بن على الصيرفى عن محمد بن

⁽١) الأرجاني ـخ ئل.

سنان عن مفضل بن عمر عن جابر الجعفى عن رجل عن جابوبن عبدالله قال كان لامير المؤمنين عليه السلام صاحب يهودى قال وكان كثيرا ما يألفه وانكانت له حاجة اسعفه (۱) فيها فمات اليهودى فحزن عليه واستبدّت (۲) وحشته له قال فالتفت اليه النبى صلى الله عليه وآله و هو ضاحك فقال له يا أباالحسن ما فعل صاحبك اليهودى قال قلت مات قال اغتممت به واستبدّت وحشتك عليه قال نعم يا رسول الله قال فتحب أن تراه محبوراً (۳) الخبر.

 (٨) باب حكم الصياح والصراخ بالويل والعويل والثبور والدعاء بالذل والثكل والنوح ولطم الوجه والصدر وتصفيق اليد على اليد و جز الشعر و نشره و إقامة النياحة و شق الثياب

قال الله تعالى (فى سورة الممتحنة ٦٠ آيه ١٢): ﴿ يَا اَيُهَا النَّبِيُ إِذَا جُاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبْايِغَنَكَ عَلَىٰ أَنْ لأَيُشُرِكُنَ بِاللهِ شَيْنَا وَلاْ يَسْرِفْنَ وَلاْ يَـزْنِيْنَ وَلاَ يَغْصِينَكَ ولا يَقْتُلْنَ أَوْلا يَغْصِينَكَ وَلاَ يَغْصِينَكَ فَي مَعْرُوفٍ فَبْايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ إِنَّ اللهَ غَفُورُ رَحِيمٌ ﴾ .

۱۶۹۹۲ عند الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جرّاح المدائني عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا يصلح الصياح على الميّت ولا ينبغى ولكنّ الناس لا يعرفونه والصبر خير.

۱۹۹۳ (۲) كافى ۲۲۰ ج ٣ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن على (عن على - خ كا) بن عقبة عن امرأة الحسن الصيقل عن ابى عبدالله عليه السلام قال لاينبغى الصياح على الميت ولاشق الثياب.

⁽١) الإسعاف: قضاء الحاجة. (٢) أي: غلبت. (٣) أي: مسروراً.

ابن ابی نصر والحسن بن علی جمیعاً عن ابی جمیلة عن جابوعن ابن ابی نصر والحسن بن علی جمیعاً عن ابی جمیلة عن جابوعن ابی جعفر علیه السلام قال قلت له ما الجزع قال اشد الجزع الصراخ بالویل(۱) والعویل(۲) ولطم الوجه والصدر و جزّ الشعر من النواصی و من النواحة فقد ترك الصبر واخذ فی غیر طریقه و من صبرو استرجع و حمدالله عزّ وجلّ فقد رضی بما صنع الله ووقع اجره علی الله و من لم یفعل ذلك جری علیه القضاء و هو ذمیم واحبط الله تعالی أجره كافی ۲۲۳ ج ۳ علی بن ابراهیم عن ابیه عن عمرو بن عثمان عن ابی جمیلة عن جهوعن ابی جعفر علیه الشلام مثله.

البحار ٨٩ج ٨٢_مسكّن الفؤاد للشهيد الثاني عن جابر عن الباقر عليهالسّلام نحوه.

﴿ ١٩٩٥ (٤) تفسير على بن ابراهيم ٣٦٤ ج ٢ ـ فى قوله تعالى: ﴿ وَلاَ يَغْصِينَكَ فِي مَغُرُوفٍ ... الله ﴾ فانها نزلت فى يـوم فـتح مكّة و ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وآله قعد فى المسجد يبايع الرجال الى صلوة الظهر والعصر ثم قعد لبيعة النساء (الى ان قال) ثم قرأ عليهن ما انزل الله من شروط البيعة عليهن فقال ﴿ عَلَى آن لا يُشْرِ كُنَ بِاللهِ شَيْئا ... الآية ﴾ فقامت أم حكيم بنت (٣) الحارث بن عبدالمطلب فقالت يا رسول الله ما هذا المعروف الذى امرناالله ان لانعصيتك فيه فقال أن لا تخمشن وجها ولا تلطمن خداً ولا تنتفن شعراً ولا تمزقن جيباً ولا تسودن ثوباً ولا تدعون بالويل والثبور (٤) ولا تقمن عند قبر فبايعهن رسول الله ولا تدعون بالويل والثبور (٤) ولا تقمن عند قبر فبايعهن رسول الله

⁽١) الويل: الحزن و معنى النداء فيه يا حزني و يا هلاكي و يا عذابي احضر فهذا و قتك.

⁽۲) العويل: الاستغاثة الصياح والبكاء.(۳) ابنة _خ.

⁽٤) الثبور: الهلاك. الخسران. الويل.

صَلَّىالله عليه وآله على هذه الشروط.

ولا يتخلفن (٢) عند قبر ولا يسودن و المحابنا عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن ابى إيوب الخزاز عن رجل عن ابى عبدالله عليه السلام في قول الله عزوجل ﴿ وَلا يَهْ عَيْنَاكُ فِي مَعْرُوفٍ • قال المعروف ان لا يشققن جيباً ولا يلطمن خداً (١) ولا يدعون ويلاً ولا يتخلفن (٢) عند قبر ولا يسودن ثوباً ولا ينشرن شعراً مستدوك ٢٨٢ ـ ولا يتخلفن (٢) عند قبر ولا يسودن ثوباً ولا ينشرن شعراً مستدوك ٢٨٢ ـ مبط الشيخ الطبرسي في مشكوة الأنوار و والده في مكارم الاخلاق نقلاً من كتاب المحاسن عن ابى عبدالله عليه السلام مثله.

١٩٩٧ (٦) الدعالم ٢٢٦ ج ١ عن على عليه السلام أنه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله البيعة على النساء ان لا يَنُحْنَ ولا يخمشن ولا يقمدن مع الرجال في الخلاء مكارم الاخلاق ٢٣٣ عن ابى عبد الله عليه السلام اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله على النساء و ذكر مثله.

عن سلیمان بن سماعة الخزاعی عن علی بن اسمعیل عن عمرو ابن المقدام قال سمعت اباجعفر علیهالسلام یقول تدرون ما قوله تعالی فرولایفیمینک فی مغزوف فی قلت لا قال ان رسول الله صلی الله علیه و آله قال لفاطمة علیهاالسلام اذا أنا مت فلاتخمشی علی وجها ولاترخی (۲) علی شعراً ولاتنادی بالویل ولاتقیمی علی نائحة قال ثمقال (ان خ) هذا المعروف الذی قال الله عزوجل معلی الاخبار ۳۹۰ حدثنا ابی (ره) قال حدثنا احمد بن ادریس عن سلمة بن الخطاب عن الحسن (الحسین حن) بن راشد بن یحیی عن علی بن اسمعیل عن عمرو ابن ابی المقدام

⁽١) وجهاً ك. (٢) يقمن ك.

⁽۳) تنشری _ خ ل _ لاترخی: أی: لاترسلی ولاتنشری.

قال سمعت اباالحسن أو اباجعفر عليه الشلام يقول فى هذه الآية ﴿ وَلاَ يَغْصِينَكَ فِي مَغْزُوفِ ﴾ و ذكر مثله و زاد فى آخـره ﴿ وَلاَيَــغَصِينَكَ فِــى مَغْرُوفِ ﴾.

٤٩٩٩ (٨) فقيه ١١٢ ج ١-قال رسولالله صلّى الله عـليه وآله (لفاطمة ـخ) حين قتل جعفر ابن ابىطالب لاتدعى(١)بذلّ (٢)ولا ثكلٍ ولاحُزنٍ ولاحَرَبِ(٣) و ما قلت فيه فقد صدقت.

مستدول (٩) مستدول ٤٥١ ج ٢ ـ فرات بن ابراهيم في تفسيره عن عبيد بن كثير معنعناعن جابوالانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي قبض فيه لفاطمة عليهاالسلام بابي انت و أمتى ارسلى الى بعلك (الى أن قال) و فاطمة عليهاالسلام عنده وهي تبكي و تقول واكرباه لكربك يا ابتاه فقال لها النبي صلى الله عليه وآله لاتشقى على الجيب ولا تخمشي على الوجه ولا تدعى على بالويل الخبر.

۱۰۰۱ (۱۰) مستدرك ٤٥٢ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن ابى أمامة انّ رسولالله صلّى الله عليه وآله لعن الخامشة وجهها والشاقة جيبها والداعية بالويل والثبور.

۱۱) ارشادالعفید ۲۳۲ - (عن علی بن الحسین علیه ماالسلام ان الحسین بن علی علیه ماالسلام قال لاُخته زینب) یا اختاه (۱) انّی اقسمت علیك فأبری (۰) قسمی لاتشقی علی جیباً ولاتخمشی علی وجها ولاتدعی علی بالویل والثبور اذا أنا هلکت.

۱۲)هستدرك ٤٥٣ ج ٢ ـ جعفر بن قولويه في كامل الزيارة عن ابيه و جماعة عن مشايخه عن سعدبن عبدالله عن محمد بن يحيى

⁽١) لا تدعين خ. (٢) بويل خ ل. (٣) العَرَب: الويل و الهلاك.

⁽٤) أُخَيّة -خ. (٥) اى: صَدّقى.

المعاذى عن الحسن بن موسى الأصم عن عمرو عن (١) جابر عن محقد بن على قال لماهم الحسين عليه الشلام بالشخوص(٢) من المدينة اقبلت نساء بنى عبدالمطلب فاجتمعن للنياحة فمشى فيهن الحسين عليه الشلام فقال انشدكن الله ان تبدين هذا الأمر معصية لله و لرسوله قالت له نساء بنى عبدالمطلب فلمن نستبقى النياحة والبكاء.

١٣٥ (١٣) كافي ٤٣٢ ج ٦ محمدبن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن ابراهيم بن محمد عن عمران الزعفراني عن ابي عبدالله عليه السلام قال من انعمالله عليه بنعمة فجاء عند تلك النعمة بمزمار فقد كفرها و من أصيب بمصيبة فجاء عند تلك المصيبة بنائحة فقد كفرها (٣) مستدرك ٤٥٠ ج ٢ ـ سبط الشيخ الطبرسي في مشكوة الانوار عن ابي عبدالله عليه السلام مثله.

٥٠٠٥(١٤) مستدر ٤٥٨ عج ٢ الشريف الزاهد محمد بن على الحسينى في كتاب التعازى باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال في حديثٍ ليس عن البكاء نهيت ولكنى نهيت عن صوتين احمقين فاجرين صوت عند نغمة لعبٍ و لهوٍ ورنة شيطانٍ و صوت عند مصيبةٍ و لطم خدودٍ وشق جيوب ورنة (٤) الشيطان الخبر.

٥٠٠٦ (١٥) وفيه ٤٥٨ ج ٢ ـ و باسناده ـ عـن جابر عن النبق صلّى الله عليه و آله انّه قال في حديثٍ ولكن(٥) نهيت عن النوح و عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نغمة(١) لهو و لعبٍ و مزامير شيطانٍ وصوت عند مصيبة خمش وجوهٍ و شقّ جيوبٍ ورنّة شيطانٍ الخبر مستدرك ٤٥٦ ج ٢ ـ الشهيد الثاني في مسكّن الفؤاد عن جابر بن

⁽١) عن -خ ك. (٢) الشخوص: السفر. (٣) أحبطها ـك ـ المكارم.

⁽٤) الرنّة: الصيحة الحزينة. (٥) انّما خ ك ٤٥٦. (٦) نغم -خ ك ٤٥٦.

عبدالله عن النبى صلّى الله عليه وآله مثله مستدرك ٤٥٤ ج ٢ ـ العـوالى عن النبى صلّى الله عليه وآله انّه قال فى حديثٍ و لكنّى نـهيت عـن صوتين احمقين و ذكر مثله.

٥٠٠٧ (١٦) الدعائم ٢٢٧ج ١ ـ عن علىّ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه قال صوتان ملعونان يبغضهما الله: إعوال عند مصيبةٍ وصوت عند نغمة يعنى النوح والغناء.

٥٠٠٨ (١٧) مستدرك ٤٥٥ ج ٢ _ نصربن مزاحم في كتاب صِفّين عن عمر بن سعد قال حدثني عبدالله بن عاصم الفائشي قال لما مرّ عليّ عليه السلام بالثوريين (١) سمع البكاء فقال ماهذه الاصوات قيل هذا البكاء على من قتل بصفين قال أما إنى أشهد لمن قتل منهم صابراً محتسباً بالشهادة ثم مر بالفائشيين(٢) فسمع الأصوات فقال مثل ذلك ثم مرّ بالشباميّين(٣) فسمع رنةً شديدةً وصوتاً مرتفعاً عالياً فخرج اليه حرب بن شرحبيل الشبامي فقال على عليه السلام أتغلبكم نساؤكم الاتنهونهن عن هذه الصياح والرنين قال يا اميرالمؤمنين لوكانت داراً أو دارين أو ثلاثاً قدرنا على ذلك و لكن من هذا الحي ثمانون و مأة قتيلِ فليس من دارِ الآ و فيها بكاء أمّا نحن معاشر الرجال فإنّا لانبكي ولكن نفرح لهم بالشهادة فقال على عليه السلام رحم الله قتلاكم و موتاكم. ٥٠٠٩ (١٨) نهج البلاغة ١٢٢٩ ـ روى أنّه عـ ليه السّـ لام لمّـا ورد الكوفة قادماً من صفّين مرّ بالشباميين فسمع بكاء النساء على قـتلى صفين وخرجاليه حرببن شرحبيل الشبامي وكانمن وجوهقومه فقال عليهالسّلام له أتغلبكم نساؤكم على ماأسمع ألاتنهو نهنّ عن هذا الرنين.

⁽١) الثور: حتى من تميم.(٢) الغائشيّين: بطن من همدان.

⁽٣) الشبام: حتى من يمن وفي الصحاح الشبام: حتى من العرب.

٥٠١٠ (١٩) مستدرك ٤٥٣ ج ٢ ـ الشهيد الثاني في مسكّن الفؤاد عن أبى سعيد الخدري لعن رسول الله صلّى الله عليه وآله النائحة والمستمعة.

٥٠١١ (٢٠) وفيه ٤٥٢ ج ٢ ـ عن ابي مالك الأشعرى عن النبي صلى الله عليه و آله النائحة اذا لم تتب تقام يوم القيامة و عليها سربال(١) من قطران(٢).

قال حدثنا محمد ابن ابی عبدالله الکوفی عن سهل بن زیاد الآدمی عن عبدالله الوراق (رض) قال حدثنا محمد ابن ابی عبدالله الکوفی عن سهل بن زیاد الآدمی عن عبدالعظیم بن عبدالله الحسنی عن محمد بن علی الرضا عن ابیه الرضا عن ابیه موسی بن جعفر عن ابیه جعفر بن محمد عن ابیه محمد بن علی عن ابیه علی عن ابیه علی بن الحسین عن ابیه الحسین بن علی عن ابیه أمیرالمؤمنین علی بن أبی طالب علیهمالسلام قال دخلت أنا و فاطمة علی رسول الله صلی الله علیه و آله فوجدته یبکی بکاة شدیداً فقلت فداك أبی وأمی یا رسول الله ما الذی أبکاك فقال یا علی لیلة أسری بی فداك أبی وأمی یا رسول الله ما الذی أبکاك فقال یا علی لیلة أسری بی الی السماء رأیت نساء من أمتی فی عذاب شدید (الی ان قال) رأیت امرأة فی (۳) صورة الکلب والنار تدخل فی دبرها و تخرج من فیها والملائکة یضربون رأسها و بدنها بمقامع (۱) من نار فقالت فاطمة علیهاالسلام حبیبی وقرة عینی أخبرنی ماکان عملهن (الی ان قال)

⁽١) السربال: القميص والدرّع، و قيل كلّ ما لبس فهو سربال.

 ⁽۲) وفى التنزيل العزيز «سَرابيلُهُم مِنْ قَطْرانِ» قيل والله اعلم انها جعلت من القطران لأنه يبالغ فى اشتمال النار فى الجلود و قرأها ابن عباس من قطر آن والقطر النحاس والآنى الذى قد انتهى حره _اللسان.

 ⁽٤) المقامع جمع المقمعة و هي خشبة او حديدة يضرب بها الانسان ليذل.

وأمّا التّي كانت على صورة الكلب والنار تدخل في دبرها و تخرج من فيها فانّها كانت قينة(١) نوّاحة حاسدة. الخبر.

١٩٠٥(٢٢)مستدرك ٤٥٤ ج ٢ ـ عوالى اللآلى فى حديث ابن عبّاس قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله ثلاث من سنن الجاهليّة لايدعها الناس الطعن فى الأنساب والنياحة والاستسقاء (٢) بالانواء (٣).

٥٠١٤ (٢٣) الدعائم ٢٢٦ ج ١ عن على عليه السلام الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث من اعمال الجاهلية لايزال الناس فيها حتى تقوم الساعة: الاستسقاء بالنجوم والطعن في الأنساب والنياحة على الموتى.

٥٠١٥ (٢٤) وفيه ٢٢٧ ج ١ ـ عن على عليه السلام انه كتب الى رفاعة بن شدّاد قاضيه على الأهواز وايّاكَ والنوح على الميّت ببلدٍ يكون لك به سلطان.

۲۱ • (۲۰) فقيه ۲۷۱ج ٤ ـ ومن ألفاظ رسول الله صلى الله عليه و آله الموجزة التى لم يسبق اليها: النياحة من عمل الجاهلية.

البحار ١٠٣ ج ٨٧ ـ شهاب الأخبار قال صلّى الله عليه و آله النياحة عمل الجاهليّة.

۱۹۰۱ (۲٦) فقیه ۳ج ٤ ـ بالاسناد المتقدّم في باب كراهة سؤر الفار عن علی علیه السلام في حدیث المناهي و نهي صلّى الله علیه و آله عن الرنة(٤) عند المصیبة و نهي صلّى الله علیه و آله عن النیاحة والاستماع الیها و نهي عن تصفیق الید.

البحار ٢٥٧ ج ٨١ ـ المجالس (للصدوق) عن حمزة العلوي عن

⁽١) القينة: الأمة المغنية. (٢) الاستقاء خ ل.

⁽٣) النوم: ارتفاع نجم من المشرق و سقوط نظيره في المغرب.(٤) أي:الصيحة الحزينة.

عبدالعزيز بن محمد الأبهري عن محمد بن زكريا الجوهري عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام مثله.

۵۰۱۸ (۲۷) قرب الاسناد ۲۹۶ ـ باسناده عن على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السّلام قال سألته عن النوح فكرّهه.

٥٠١٩ (٢٨) وسائل ١٢٩ ج ١٧ - على بن جعفر في كتابه عن اخيه موسى بن جعفر عليهماالسلام قال سألته عن النوح على الميت أيصلح قال يكره.

۰۲۰ (۲۹) کافی ۳۵۸ - ج ۱ - بعض اصحابنا عن محمد بن حسان عن محمد (۱) بن زنجویه (۲) عن عبدالله بن الحکم الأرمنی عن عبدالله بن ابراهیم بن محمد الجعفری قال اتینا خدیجة بنت عمر بن علی بن ابیطالب علیه السلام نعزیها بابن بنتها فوجدنا عندها موسی بن عبدالله بن الحسن فاذا هی فی ناحیة قریباً من النساء فعزیناهم ثم اقبلناعلیه فاذا هویقول لابنة ابییشکرالراثیة قولی فقالت.

أعدد رسول الله واعدد بعده أسد الإله و تالثاً عباسا واعدد على الخير و اعدد جعفراً واعددعقيل بعد (ذوخ) الرؤاساء فقال احسنت واطربتني (٣) زيديني فاندفعت تقول:

و منا المنتقين محمد وفارسه ذاك الامام المطهر و منا على صهره وابن عمه و حمزة منا والمهذب جعفر

فاقمنا عندها(٤) حتى كاد الليل ان يجىء ثمّ قالت خديجة سمعت عمى محمّد بن على عليه السّلام و هو يقول انّما تحتاج المرأة في

⁽۱) موسى نخ ل. (۲) رنجویه خ کا. (۳) اطربت خ ل. (٤) عنده خ ل.

عليهماالسلام رأى الحسن بن على عليهالسلام قد خرج من الدار وقد شق قميصه من خلف و قدّام.

٥٠٢٦ (٣٥) رجال الكشي ٥٧٤ ـ احمد بن على بن كلثوم قال حدثنى اسحق بن محمد البصرى قال حدثنى الفضل بن الحرث قال كنت بسر من رأى وقت خروج سيدى ابى الحسن عليه السلام فرأينا ابامحمد ماشياً قدشق ثوبه (١) الخبر.

۱۹۷۵ (۳۹) کشفالغقة ۲۱ ج ۲ ـ (نقلاً من کتاب الدلائل) عن ابی هاشمقال خرج ابو محمدعلیه السّلام فی جنازة ابی الحسن علیه السّلام و قمیصه مشقوق فکتب الیه ابو عون (قرابة نجاح بن سلمة ـ خ کشف الغمة) من رأیت او بلغك من الأثمة شق ثوبه فی مثل هذا فکتب الیه ابو محمد علیه السّلام یا احمق و ما یدریك ما هذا قد شق موسی علی هرون (اخیه ـ خ) رجال الکشی ۷۷ - احمد بن علی بن کلثوم السرخی (۲) قال حدثنی ابو یعقوب اسحق بن محمد البصری قال حدثنی محمد بن الحسن بن میمون (۳) و غیره قال خرج ابو محمد علیه السّلام و ذکر مثله اللّا انّه قال فکتب الیه ابو عون الأبرش قرابة نجاح بن سلمة.

۱۹۰۵ (۳۷) رجال الكشى ۵۷۲ ـ احمد بن على (٤) قال حدثنى اسحق قال حدثنى ابراهيم بن الخضيب الأنبارى قال كتب ابو عون الأبرش قرابة نجاح بن سلمة الى ابى محمد عليه السلام ان الناس قد استوحشوا (٥) من شقك ثوبك على ابى الحسن عليه السلام فقال يا احمق ما انت (٦) و ذاك قد شق موسى على هرون الخبر.

٥٠٢٩ (٣٨) اثباتالوصيّة ٢٠٥ ـ حدثنا جماعة كلّ واحـدٍ مـنهم

⁽۱) ثیابه خ الرجال. (۲) السرخسی خ الرجال. (۳) شمؤن - ثل.

⁽٤) محمّد ـخ. (٥) استوهنوا ـئل. (٦) مالك ـئل.

يحكى انّه دخل الدار (اي: دار أبي الحسن عليه السّلام يوم وفاته) وقد اجتمع فيها جلّ بني هاشم من الطالبيّين والعبّاسيّين (والقوّاد و غيرهم -خ) واجتمع خلق من الشيعة ولم يكن ظهر عندهم امر ابي محمّد عليه السّلام ولاعرف خبره الآ الثقات الّذين نصّ ابوالحسن عـليهالسّـلام عندهم عليه فحكوا انّهم كانوا في مصيبةٍ و حيرة فهم في ذلك اذ خرج من الدار الداخلة فصاح بخادم آخر يا ريّاش خذ هذه الرقعة وامضِ بها الى دار اميرالمؤمنين وادفعها الى فلان و قل له هذه رقعة الحسن بن على عليه السلام فاستشرف الناس لذلك ثم فتح من صدر الرواق باب و خرج خادم اسود ثمة خرج بعده ابومحمد عليهالشلام حاسراً مكشوف الرأس مشقوق الثياب و عليه مبطنة (مـلحم ـك) بـيضاء و كَأْنَّ وجهه وجه ابيه عليهالسّلام لا يخطىء منه شيئاً وكان في الدار أولاد المتوكّل و بعضهم ولاة العهود فلم يبقّ أحد الّا قام على رجله و وثب اليه ابومحمد(١) الموفّق فقصده ابومحمد عليه السلام فعانقه ثمّ قال له مرحباً بابن العمّ وجلس بين بابي الرواق والناس كلّهم بين يديه وكانت الداركالسوق بالاحاديث فلمًا خرج و جلس أمسك(٢) الناس فماكنًا نسمع شيئاً الا العطسة والسعلة و خرجت جارية تندب اباالحسن عليه السلام فقال ابومحمد عليه السلام ما هيهنا من يكفينا (٣) مؤنة هذه الجارية(٤) فبادر الشيعة اليها فدخلت الدار (الى ان قال) و تكلّمت الشيعة في شق ثيابه و قال بعضهم رأيتم أحداً من الأثمة عليهم السّلام شقّ ثوبه في مثل هذه الحال فوقع الى من قال ذلك يا احمق ما يدرك ما هذا قد شقّ موسى على هرون.

۰۳۰ (۳۹) **کافی** ۳۲٦ ـ ج ۱ ـ محمّدبن يحيي و غيره عن سعد

⁽١) احمد - خ ل. (٢) مسك - خ ك. (٣) يكفى - خ ل. (٤) الجاهلة - خ.

ابن عبدالله عن جماعة من بنى هاشم منهم العسن بن العسن الآفطس انهم حضروا يوم توفّى محتدبن على بن محتد باب ابى العسن يعزّونه وقد بسط لى فى صحن داره والناس جلوس حوله فقالوا قدّرنا ان يكون حوله من آل ابى طالب و بنى شاهم و قريش مأة و خمسون رجلاً سوى مواليه و سائر الناس اذ نظر الى الحسن بن على عليه السلام قد جاء مشقوق الجيب حتى قام عن يمينه و نحن لا نعرف فنظر اليه ابوالحسن عليه السلام بعد ساعة (فقال خ) يا بنى أحدِث لله عزّوجل شكراً فقد أحدث فيك امراً فبكى الفتى و حمد الله واسترجع و قال الحمد لله ربّ العالمين و انا أسأل الله تمام نعمة لنا فيك (۱) و اتالله و انا اليه راجعون فسألنا عنه فقيل هذا الحسن ابنه و قدّرنا له فى ذلك الوقت عشرين سنة او ارجح فيومئذٍ عرفناه و علمنا انه قد اشار اليه بالامامة و أقامه مقامه.

فى نوادره قال روى محمدبن عيسى عن اخيه جعفر بن عيسى عن خالد بن سدير أخ حنّان بن سدير قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل شقّ ثوبه على ابيه و(٢) و على أمّه او على اخيه او على قريب له فقال لابأس بشقّ الجيوب(٣) قد شقّ موسى بن عمران على اخيه فقال لابأس بشقّ الوالد على ولده ولا زوج على امرأته و تشقّ المرأة فرون ولايشقّ الوالد على ولده ولا زوج على امرأته و تشقّ المرأة على زوجها و اذا شقّ زوج على امرأته او والد على ولده فكفّارته حنث يمينٍ ولاصلوة لهما حتى يكفّرا و يتوبا من ذلك و اذا خدشت المرأة وجهها او جزّت شعرها او نتفته ففي جزّ الشعر عتق رقبةٍ او صيام شهرين متتابعين او إطعام ستين مسكيناً وفي الخدش اذا دميت

 ⁽١) اى تمام النّعمة لنا فى بقائك.
 (٢) أو خ يب.
 (٣) الثوب خ.

وفى النتف كفّارة حنث يمين ولا شيء في اللطم على الخدود سوى الاستغفار والتوبة و قد شققن الجيوب ولطمن الخدود و الفاطميّات على الحسين بن على عليه مالسلام و على مثله تلطم الخدود و تشق الجيوب. وتقدم في روايةالدعائم (١٠) من باب (٧) وقت عيادة المريض و آدابها من ابواب الاحتضار ما يناسب ذلك فليلاحظ. وفي رواية ابن عروة (٢٢) من باب (٧) ماورد من الثواب لحمل الجنازة من ابواب الدفن قوله غلب النساء على جنازة كُثير يبكينه و يذكرن عزة في ندبتهن قال فقال ابوجعفر عليه السلام محمد بن على (١) الموالى عن خنازة كُثير لارفعها قال فجعلنا ندفع عنها النساء و جعل يضربهن جنازة كُثير لارفعها قال فجعلنا ندفع عنها النساء و جعل يضربهن محمد عليه السلام بكمه و يقول تنحين يا صويحبات يوسف.

وفى رواية زرارة (١)من باب(١٢)ان التشييع لايسترك لأجل الصراخ قوله قلت لابى جعفر عليه السلام انّ عطاء قد رجع قال عليه السلام ولِمَ قلت صرخت هذه الصارخة فقال لها لتسكتن او لنرجعن فلم تسكت فرجع فقال عليه السلام امضِ بنا فلو انّا اذا رأينا شيئاً من الباطل مع الحق تركنا له الحق لم نقض حق مسلم.

وفى رواية الدعائم (١٣) من باب (٦) جواز البكاء على الميت مالم يقل ما يسخط الربّ من ابواب التعزية قوله صلّى الله عليه وآله و انما نهيتكم عن النوح والعويل. وفي رواية أنس (١٧) قوله صلّى الله عليه وآله و ايّاكن و نعيق الشيطان (الى ان قال) و مهما يكن من اليد واللسان فمن الشيطان.

وياتى فى رواية أنس(١٣)والاصبغ(١٤)من بـاب (١٠) تأكّـد استحبابالصبرعندالمصيبة ورواية يونس(٢) وابن كامل(٦) من باب

⁽١) كذا في الاصل وهنا بياض والظاهران مكانه (ادفعوا).

(١٦)استحباب اظهارالتأثرقبلنزولالمصيبة مايدل على ذلك فلاحظ.

وفي رواية يونس (٢) من باب(٤٧) حكم كسب النائحة من ابواب ما يكتسب به قوله عليه السّلام يا جعفر أوقف لى من مالى كذا وكذا للنوادب تندبنى عشر سنين بمنى أيّام منى.

(٩) باب كراهة ضرب المصاب يده على فخذه

۱۵۰۳۲ (۱) کافی ۲۲۶ج۳ ـ علی بن ابراهیم عن ابیه عن النوفلی عن السکونی عن ابی عبدالله علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله ضرب المسلم یده علی فخذه عند المصیبة إحباط لأجره.

معلق) سهل ۵۰۲۳ (۲) كافي ۲۲۵ ج ۳ ـ (عدّة من اصحابنا عن ـ معلق) سهل عن على مران عن موسى بن بكر عن ابى الحسن الاول عليه السلام قال ضرب الرجل يده على فخذه (۱) عند المصيبة احباط لاجره.

٥٠٣٤ (٣) فقيه ٢٩٨ ج ٤ ـ روى صفوان بن يحيى و محتد ابن ابى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة عن الصادق جعفر بن محتد عليهماالسلام (في حديث) قال ان الله ينزل الصبر على قدر المصيبة (و ـ خ) من ضرب يده على فخذه عند مصيبة (٢) حبط أجره نهج البلاغة (و ـ خ) من ضرب يده على فخذه عند مصيبة (١) حبط أجره نهج البلاغة (و ـ خ) من ضرب يده على فخذه عند مصيبة و ذكر مثله.

وتقدّم فى الرضوى (٤) من باب (١٦) كراهة المشى مع الجنازة من ابواب الدفن قوله عليه السّلام (اياك ان) تضرب بدك على فخذك فاته يحبط أجرك عند المصيبة.

(۱۰) باب تأكد استحباب الصبر عند المصيبة و ذكر قوله تعالى ﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا لِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ و كثرة ثوابه و كراهة الجزع عندها قال الله تعالى في سورة البقرة: ﴿ وَلَـنَبْلُونَكُمْ بِشَنَءٍ مِنَ الْحَوْفِ

⁽۱) فخذیه ـخ ل. (۲) مصیبته ـفقیه.

وَالْجُوعِ وَنَعْصِ مِنَ الْأَمُوالِ وَالْأَنْفَسِ وَالثَّمَراتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴾ (آيه ١٥٥) ﴿ اللَّذِيْنَ اِذَا اَصَابَتْهُمْ مُصِيبةً قَالُوا اِنَّاللَه وَ اِنَّا إِلَيْهِ رَاحِ عُونَ ﴾ (آيه ١٥٤) ﴿ أُولَٰذِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوٰاتُ مِن رِبِّهِمْ وَرَحْمَةُ وَ أُولَٰذِكَ هُمُ الْمُهْتِدُونِ ﴾ (آيه ١٥٧).

وفى سورة لقمان: ﴿ وَاصْبِوْ عَلَىٰ مَا اَصَابَلَتَ اَنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (آيه ١٧).

وفى سورة الزمر (٣٩): ﴿ إِنَّمَا يُوَفِّى الصَّائِرُونَ اَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (آيه ١٠) (والآيات الدالة على استحباب الصبر و فضيلته كثيرة جداً و أوردنا منها هذه تيمناً).

١٩٥٠٥(١) كافي ٢٦١ ج ٣ على بن محمد عن صالح ابن ابى حماد رفعه قال جاء اميرالمؤمنين عليه السلام الى الأشعث بن قيس يعزيه بأخ له يقال له عبدالرحمٰن فقال له اميرالمؤمنين عليه السلام إن جزعت فحق الرحم أتيت وإن صبرت فحق الله أديت على أنك إن صبرت جرى عليك القضاء وانت محمود وإن جزعت جرى عليك القضاء وانت محمود وإن جزعت جرى عليك القضاء وانت مذموم فقال له الأشعث إنالله و انا اليه راجعون فقال اميرالمؤمنين عليه السلام اتدرى ما تأويلها فقال (له _خ) الأشعث لا أنت غاية العلم و منتهاه فقال له أمّا قولك انا لله فإقرار منك بالملك و أمّا قولك و انّا اليه راجعون فإقرار منك بالملك و أمّا قولك و انّا اليه راجعون فإقرار منك بالهلاك (١).

٥٠٣٦ (٢) البحار ١٣١ ج ٨٦ أعلام الدّين وروى أن أمير المؤمنين عليه السّلام سمع انساناً يقول إنّالله و انااليه راجعون فقال قولنا انّا الله راجعون اقرار له منّا بالملك و قولنا انّا اليه راجعون اقرار على أنفسنا بالهلك.

٥٠٣٧ (٣) نهج البلاغة ١١٢٠ ـ وقد سمع عليه السلام رجلاً يقول ﴿ انَّالله وَ انَّالله وَ الله وَ انَّالله وَ الله وَ انَّالله وَ الله وَ انَّالله وَ انْتُمْ الله وَ انْتُمْ اللَّهُ وَ اللَّهُ وَاللَّهُ وَ اللَّهُ وَ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّالِيّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللّهُ وَاللَّهُ وَاللَّالِكُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّالَّالِهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّالِي اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّالِمُ اللَّالَّالِكُولُولُولُولُولُولُولًا وَاللَّهُ وَاللَّالِمُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّالِمُ اللَّالِي اللَّالِمُ اللَّهُ اللَّهُ وَاللَّاللَّالِي اللَّاللَّالِمُلَّا لَا اللَّهُ وَاللَّالِي اللَّالِكُ وَاللَّالِمُ الللَّالَّال

⁽١) بالهلك خ ل.

و قولنا ﴿ والااليه راجعون ﴾ اقرار على انفسنا بالهلك.

٥٠٣٨ (٤) مستدرك ٤٣١ ج ٢ ـ الشيخ ابوالفتوح في تفسيره عن اميرالمؤمنين عليه السلام انه قال ان صبرت جرت عليك المقادير و انت مأزور.

۱۰۳۹ (٥) كافي ٢٢٥ ج٣ عدّة من اصحابنا عن سهل عن الحسن بن على عن فضيل (١) بن (٢) ميسر (٣) قال كنّا عند ابى عبدالله عليه السّلام فجاءه (٤) رجل فشكااليه مصيبة أصيب بها فقال له ابو عبدالله عليه السّلام أما إنّك ان تصبر تؤجر وان لاتصبر يمضى عليك قدر الله الذي قدّر عليك وانت مأزور.

البحار ۱۶۲ ج ۸۲ - المسكن عن أبي ميسرة قال كنّا عند أبي عبدالله عليه السّلام و (ذكر نحوه)

الحسينى فى كتاب التعازى باسناده عن ابراهيم بن محمد عن محمد الحسينى فى كتاب التعازى باسناده عن ابراهيم بن محمد عن محمد بن فضل عن السرى بن عامر قال جاء رجل الى اميرالمؤمنين عليه السلام فقال يا اميرالمؤمنين هلك ابن لى فجزعت عليه جزعاً شديداً الخاف ان يكون حبط أجرى فقال على عليه السلام بئس الخلف من ابنك، يا أيها الناس خذوا عتى خمساً فوالذى نفسى بيده لو اتعبتم المطى (٥) لأنضيتموهن (١) قبل ان تدركوهن لايرجو العبد الاربه ولايخاف الاذنبه ولايستحيى من لايعلم ان يتعلم ولايستحيى العالم اذا سئل ان يقول الله أعلم والصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد

⁽١) فضل - خ ل. (٢) عن - خ ل. (٣) ميسرة - خ. (٤) فجاء رجل - خ كا.

⁽٥) المطية من الدّواب التي تمطّ في سيرها و هو مأخوذ من المطواي المد.

⁽٦) انضى فلان بعيره اى: هزله ـ اللسان.

فاذا قطع الرأس انهدم الجسد و لا ايمان لمن لا صبر له.

العيون) محمد بن القاسم الاسترابادی (۱) قال حدثنا (ابوالحسن العيون) محمد بن القاسم الاسترابادی (۱) قال حدثنا احمد بن الحسن الحسينی عن الحسن بن علی (بن الناصر -الامالی) عن ابيه عن محمد ابن علی عن ابيه الرضا عن (ابيه -العيون) موسی بن جعفر عليه السلام قال رأی الصادق عليه السلام رجلاً قد اشتذ جزعه علی ولده فقال يا هذا جزعت للمصيبة الصغری و غفلت عن المصيبة الكبری (و -خ) لو كنت لِما صار اليه ولدك مستعداً لما اشتذ عليه جزعك ف مصابك بتركك الاستعداد (له -الامالی) اعظم من مصابك بولدك.

طرق الى جدّى ابى جعفر الطوسى عن المفيد محمد بن محمد بن النعمان والحسين بن عبيدالله عن ابى جعفر محمد بن على بن الحسين ابن بابويه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفّار عن محمد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن محمد ابن ابى عمير عن عن محمد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن محمد ابن ابى عمير عن السخق بن عمّار و روينا ايضاً باسنادنا الى جدّى ابى جعفر الطوسى عن ابى الحسين احمد بن محمد بن معيد بن موسى الأهوازى عن ابى العباس احمد بن محمد بن العباس احمد بن العبات الحسين بن ايوب الخثمى قال حدثنا محمد بن المطهر الرازى و اسحق بن عمّار الصيرفى خ) عن عطية بن نجيح بن المطهر الرازى و اسحق بن عمّار الصيرفى قالا معاً انّ اباعبدالله جعفر بن محمد عليهماالسلام كتب الى عبدالله بن الحسن (رض) حين حمل هو و اهل بيته يعزّيه عمّا صار اليه بسم الله الرحمن الرحيم الى الخلف الصالح والذرّية الطيّبة من ولد اخيه و

⁽١) المفسر الجرجاني ـ العيون.

ابن عمّه امّا بعد فلئن كنت قد تفردت انت و اهل بيتك ممّن حمل معك بما اصابكم ما انفردت بالحزن والغيظة(١) والكأبة وأليم وجع القلب دوني فلقد نالني من ذلك من الجزع والقلق و حرّ المصيبة مثل ما نالك. ولكن رجعت الى ما امرالله جلّ جلاله به المتّقين من الصبر و حسن العزاء حين(٢) يقول لنبيّه صلّى الله عليه وآله ﴿ فَاصْبَوْ(٣) لِـحُكُم رَبُّكَ فَإِنَّكَ مِأْفَيْنِنَا ﴾ وحين يقول ﴿ فَاصْبِرْلِحُكُم رَبُّكَ وَلا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ ﴾ وحين يقول لنبيّه صلّى الله عليه وآله حين مثّل بحمزة عليه السّلام ﴿ وَإِنْ عٰاقَنِتُمْ فَعٰاقِبُوا بِمِثْلِ مَا هُوقِنِتُمْ بِهِ وَ لَثِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَسِيْرٌ لِسَلْصَٰابِرِيْنَ ﴾ و صسبر صلَّى الله عليه وآله ولم يعاقب وحين يقول ﴿ وَأَمْرُ آهَلَكَ بِالصَّلَوْةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لأَنْسَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَزِزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقُوىٰ ﴾ وحين يقول ﴿ الَّذِينَ إِذَا ٱصْابَتْهُمْ مُصِيْبَةً قَالُوا إِنَّالِهُ وَ إِنَّا إِلَيْهِ زَاجِعُونَ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتُ مِسنْ رَبِّهِمْ وَ رَحْمَةُ وَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ وحين يقول ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ آخِرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ و حين يقول لقمان لابنه ﴿ وَاصْبِرْ عَلَىٰ هَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْم الْأَمُورِ ﴾.

وحين يقول عن موسى و ﴿ قال موسى لِقَوْمِهِ اسْتَعِنُوا بِاللهِ وَاصْبِرُوا الْمُالْوَضَ للهِ يُورِثُهَا مَن يَشَاءُ مِن عِبَادِه وَالْعَاقِبَةُ لِللْمُتَقِيْنَ ﴾ وحين يقول ﴿ اللّهِ يَوْرَفُهَا مَن يَشَاءُ مِن عِبَادِه وَالْعَالِبَةُ لِللْمُتَقِيْنَ ﴾ وحين يقول ﴿ اللّهِ عَنَا الصَّالِحَاتِ وَ تَواصُوا بِالْحَقِّ وَ تَواصُوا بِالْمَرْحَمِةُ ﴾ وحين يقول ﴿ وَلَنَبْلُونَكُمْ بِشَىءٍ مِنَ الْحَوفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصِ مِنَ الْأَمُوالِ وَالْاَنْفُسِ يقول ﴿ وَلَنَبْلُونَكُمْ بِشَىءٍ مِنَ الْحَوفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصِ مِنَ الْأَمُوالِ وَالْاَنْفُسِ يقول ﴿ وَلَنَبْلُونَكُمْ بِشَىءٍ مِنَ الْحَوفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصِ مِنَ الْأُمُوالِ وَالْاَنْفُسِ وَالْجُوعِ وَنَقْصِ مِنَ الْأُمُوالِ وَالْاَنْفُسِ يقول ﴿ وَلَنَانُوا وَاللّهُ يُنْفُوا وَمَا اللهُ وَالْمُنْعُمُ وَاللّهُ اللهِ وَمَا صَعْفُوا وَمَا اللهُ يَكُولُ وَاللّهُ يُحِبُ اللهِ وَمَا صَعْمُوا وَمَا اللهُ يَكُولُ وَاللّهُ يُحِبُ اللهِ وَمَا صَعْفُوا وَمَا اللهُ يَكُولُ وَاللّهُ يُحِبُ اللهِ وَمَا صَعْمُوا وَمَا اللهُ يَكُولُ وَاللّهُ يُحِبُ اللهِ وَمَا صَعْمُوا وَمَا اللهُ يَعْلُوا وَاللّهُ يُحِبُ اللهُ وَمَا اللهُ يَكُولُ وَالصّابِين ﴾ وحين يقول ﴿ وَالصّابِين ﴾ وحين يقول ﴿ وَالصّابِين وَالصّابِين ﴾ وحين يقول ﴿ وَالصّابِين ﴾ وحين يقول ﴿ وَالصّابِين وَالصّابِين ﴾ وحين يقول ﴿ وَالصّابِين وَالصّابِين ﴾ وحين يقول ﴿ وَالصّابِين وَالصّابِين وَالْمَالِونَ وَالْمَالِونَ وَالْمَالِونَ وَالْمُعُمُّ وَالْمَالِونَ وَالْحَوْلُ وَالْمُعَلِّيْنَ وَالْمَالِمُ وَالْمُالِونَ وَالْمَالِونُ وَالْمُعُلُولُ وَالْمَالِونَ وَالْمَالِولُولُ وَالْمَالِولُ وَالْمُعُمُولُ وَالْمَالِولُ وَالْمُعْلَالْ وَالْمُعْلَولُ وَالْمَالُولُ وَالْمُلْولُولُ وَالْمَالِولُولُ وَالْمُولُولُ وَالْمُعْلِيْ وَالْمُلْولُولُ وَالْمُعْلَولُ وَالْمُلْولُ وَالْمُلْولِ وَالْمُلْولُولُ وَالْمُلْولُ وَالْمُعْلَولُ وَالْمُلْولُولُ وَالْمُلْولُ وَلَولُولُولُ وَالْمُلْولُ وَالْمُلْولُ وَالْمُلْولُولُ وَالْمُلْولُولُ وَالْمُلْولُ وَالْمُلْكُولُ وَالْمُلْولُ وَالْمُلْولُولُ وَالْمُلْولُولُ وَالْمُلْكُولُ وَالْمُلْولُولُولُولُ وَالْمُلْكُولُ وَالْمُلْمُولُولُولُولُولُولِ وَالْمُلْولُولُ وَالْمُلْكُولُولُ وَالْمُلْلَمُ وَالْمُلْمُ وَا

⁽١) الغيظ البحار. (٢) حتى البحار. (٣) في القرآن واصبر.

﴿ وَاصْبِرْحَتِّي يَحْكُمُ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ و امثال ذلك من القرآن كثير. واعلم أى عمّ وابن عمّ انَّالله جلّ جلاله لم يبال بضُرّ الدنـيا لوليّــه ساعة قطّ ولاشيء أحبّ اليه من الضّر والجهد والأذي(١)مـع الصــبر وانَّه تبارك وتعالىلم يبال بنعيم الدُّنيا لعدوَّه ساعةً قطَّ ولولا ذلك ما كان اعداؤه يقتلون اولياءه و يخيفونهم (٢) و يمنعونهم واعداؤه آمنون مطمئنُّون عالون ظاهرون (قاهرون _خ) ولولا ذلك ما قتل (٣) زكريًّا و احتجب يحيى ظلماً و عدواناً في بغيّ من البغايا ولولا ذلك مـا قــتل جدَّك على بن ابيطالب صلوات الله عليه لما قام بأمر الله جلَّ و عزَّ ظلماً و عمَّك الحسين بن فاطمة صلَّى الله عليهما اضطهاداً (١) وعدواناً ولولا ذلك ما قال الله عزّوجل في كتابه ﴿ وَلُولا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ آمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكَفُّرُ بِالرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴾ ولو لا ذلك لما قال في كتابه ﴿ أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنينَ نُسَارِعُ لَـهُمْ فِس الْحَيْراتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ ولو لا ذلك لما جاء في الحديث لولا أن يحزن المؤمن لجعلت للكافر عصابةً من حديدٍ لا يصدع رأسه أبدأ ولولا ذلك لما جاء في الحديث «ان الدنيا لاتساوي عندالله جناح بعوضةٍ» ولولا ذلك ما سقى كافراً منها شربة من ماء ولولا ذلك لما جاء في الحديث «لوان مؤمناً على قلة جبل لبعث الله له كافراً او منافقاً يؤذيه» ولولا ذلك لما جاء في الحديث أنَّه «اذا احبِّ الله قوما أو احبّ عبدا صبّ عليه البلاء (صبّا ـخ) فلا يخرج من غم الاوقع في غمّ » ولولا ذلك لما جاء في الحديث «مامن جرعتين احب الى الله عزّوجل ان يجرعهما عبده المؤمن في الدنيا من جرعة غيغ كظم عليها و جرعة عند مصيبة صبر عليها بحسن عسزاء واحستساب» و لولا

⁽١) والبلاء -البحار. (٢) يحيفونهم بالحاء المهملة -خل.

⁽٣) لما قتل ذكريًا و يحيى بن زكريًا ـ البحار. (٤) اي: ظلماً و قهراً.

ذلك لماكان اصحاب رسولالله صلّى الله عليه وآله يدعون على من ظلمهم بطول العمر و صحّة البدن وكثرة المال والولد ولولا ذلك ما بلغنا ان رسول الله صلّى الله عليه وآله كان اذا خصّ رجلاً بالترحّم عليه والاستغفار استشهد فعليكم يا عمّ و ابن عمّ و بنى عمومتى واحوتى بالصبر والرضا والتسليم والتفويض الى الله جلّ و عزّ و الرضا والصبر على قضائه والتمسّك بطاعته والنزول عند امره افرغ الله علينا و عليكم الصبر و ختم لنا ولكم بالاجر والسعادة وانقذكم و ايّانا من كلّ هلكة بحوله وقوّته انّه سميع قريب و صلّى الله على صفوته من خلقه محمّد بعوله وقوته انّه سميع قريب و صلّى الله على صفوته من خلقه محمّد النّبيّ و اهل بيته.

البحار ١٤٨ ج ٨٢ ـ نقلاً عن مسكّن الفؤاد بالسند الأوّل من السندين مثله.

عن ابيه عن ابيه عن جعفر بن ابراهيم -خ) عن ابيه عن ابيه عن جعفر بن محمد الأشعرى عن عبدالله بن ميمون عن ابى عبدالله عليه السلام قال دخل اميرالمؤمنين عليه السلام المسجد فاذا هو برجل على باب المسجد كئيب حزين فقال له اميرالمؤمنين عليه السلام مالك قال يا اميرالمؤمنين اصبت بابى (وامتى -خ) و اخى و اخشى ان اكون قد وجلت فقال له اميرالمؤمنين عليه السلام عليك بتقوى الله عزوجل والصبر تقدم عليه غدا والصبر فى الأمور بمنزلة الرأس من الجسد فاذا فارق الرأس الجسد فاذا فارق الرأس الجسد فسد الجسد و اذا فارق الصبر الأمور فسدت الأمور.

۱۰)هستدرك ۲۳۰ج۲ ـ الشيخ ابوالفتوح الرازى فى تفسيره عن رسول الله صلّى الله عليه و آله انّه مرّفى يوم أحدٍ على امرأةٍ حملت ثلاث جنائز على بعير فقال صلّى الله عليه و آله من هؤلاء فقالت اخى

وابنى و زوجى يا رسولالله فمالى ان صبرت فقال ان صبرت فلك الجنّة قالت فما ابالى بعد هذا.

نهج البلاغة ١٢٨٣ ـ و قال عليه السلام من عظم صغار المصائب ابتلاه الله بكبارها.

٥٠٤٥ (١١) نهج البلاغة ١٢١٨ ـ قال على عليه السلام على قبر رسول الله صلى الله عليه وآله ساعة دفن ان الصبر لجميل الاعنك و ان الجزع لقبيح الاعليك.

آ ۶۶ م (۱۲) وفيه ۷۲۳ قال عند تغسيله النبق صلّى الله عليه و آله و تجهيزه و لولا انّك امرت بالصبر و نهيت عن الجزع لأنفدنا عليك ماء الشئون (۱).

معلق) محمد بن عيسى عن يونس عن الهيئم بن واقد عن رجل الهيئم بن واقد على رجل الهيئم عليه السلام قال دخل رسول الله صلى الله عليه و آله على رجل من اصحابه و هو يجود بنفسه فقال يا ملك الموت ارفق بصاحبى فائه مؤمن فقال ابشر يا محمد فائى بكل مؤمن رفيق واعلم يا محمد انى اقبض روح ابن آدم فيجزع اهله فأقوم فى ناخيةٍ من دارهم فاقول ما هذا الجزع فوالله ما تعجلنا قبل أجله و ماكان لنا فى قبضه من ذنب فان تحتسبوا و تصبروا تؤجروا وان تجزعوا تأثموا و تؤزروا واعلموا ان تحتسبوا و تصبروا تؤجروا وان تجزعوا تأثموا و تؤزروا واعلموا ان لنا في عربها له بيت مدر (٢) ولا وبر الا و انا أتصفحهم فى كل يوم خمس مرّاتٍ اهل بيت مدر (٢) ولا وبر الا و انا أتصفحهم فى كل يوم خمس مرّاتٍ ولأنا اعلم بصغيرهم و كبيرهم منهم بانفسهم ولو اردت قبض روح

⁽۱) الشأن: مجرى الدمع الى العين. (۲) وفي الحديث احبّ الىّ من اهل الوبر والمدر اي اهل البوادي و المدن و القرئ، و هو من و بر الإبل.

بعوضة ما قدرت عليها حتى يأمرنى ربى بها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انما يتصفّحهم (١) فى مواقيت الصلوة فان كان متن يواظب عليها عند مواقيتها لقنّه شهادة ان لا اله الله الله وانّ محمّداً رسول الله و نحى عنه ملك الموت ابليس.

٥٠٤٨ (١٤) كافي ١٣٦ ج ٣ عنه عن ابيه عن ابن محبوب عن المفضّل بن صالح عن جابوعن ابي جعفر عليه السّلام قال حضر رسول الله صلّى الله عليه وآله رجلاً من الانصار وكانت له حالة حسنة عند رسول الله صلّى الله عليه وآله فحضره عند موته فنظر الى ملك الموت عند رأسه فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله ارفى بصاحبى فاته مؤمن فقال له ملك الموت يا محمّد طب نفساً و قـرّعينا فـاتى بكـل مؤمن رفيق شفيق.

واعلم يا محمد إنى لأحضر ابن آدم عند قبض روحه فاذا قبضته صرخ صارخ من اهله عند ذلك فأتنحى في جانب الدار و معى روحه فأقول لهم والله ما ظلمناه ولا سبقنا به أجله ولا استعجلنا به قدره و ما كان لنا في قبض روحه من ذنب فان ترضوا بما صنع الله و تصبروا تؤجروا و تحمدوا و ان تجزعوا و تسخطوا تأثموا و تؤزروا و مالكم عندنا من عتب(٢) وإنّ لنا عندكم أيضاً لبقية و عودة فالحذر الحذر فما من اهل بيت مدر ولا شعر في برّ ولا بحر الآ و أنا اتصفّحهم في كل يوم خمس مرّاتٍ عند مواقيت الصلوة حتى لأنا اعلم منهم بأنفسهم ولو انى يا محمد اردت قبض نفس بعوضةٍ ما قدرت على قبضها حتى يكون الله عزّوجل هو الآمر بقبضها وانى لملقن المؤمن عند موته يكون الله عزّوجل هو الآمر بقبضها وانى لملقن المؤمن عند موته

⁽۱) ای پتأملهم و پنظر صورهم.

⁽٢) من عتبة _خ ل من عقب _خ ل. من عتبي _خ كا.

شهادة ان لا اله الآ الله وانّ محمّداً رسول الله.

۱۹۰۱ (۱۰) البحار ۱۸۴ج ۱۸ - اعلام الدین للدیلمی عن الزهری عن انس قال قال رسول الله صلّی الله علیه و آله ما من بیت الا و ملك الموت یقف علی بابه كلّ یوم خمس مزات فاذا وجد الانسان قد نفد أجله وانقطع أكله ألقی علیه الموت فغشیته كرباته و غمرته غمراته فمن اهل بیته الناشرة شعرها والضاربة و جهها الصارخة بویلها الباكیة بشجوها(۱) فیقول ملك الموت و یلكم مم الفزع و فیم الجزع والله ما اذهبت لأحد منكم مالاً ولا قربت له اجلاً ولا اتبته حتى أمرت ولا قبضت روحه حتى استؤمرت وان لى اليكم عودة ثم عودة حتى لأبقى منكم أحداً الخبر.

۱۹۰۰ (۱٦) مستدر ۲ ٤٤٧ مستدر ۱۹۰۰ الفضائل عن ابى الحسن على بن محمد بالاسناد الصحيح عن الاصبغ بن نباتة انه قال كنت مع سلمان الفارسى و هو اميرالمدائن و ساق قصة تكلّم الميّت مع سلمان (الى ان قال) قال الميّت فلمّا اشتد صراخ القوم و بكاؤهم جزعاً على التفت اليهم ملك الموت بغيظ و خنق و قال معاشر القوم متن بكاؤكم فوالله ما ظلمناه فتشكون ولا اعتدينا عليه فتصيحون و تبكون ولكن نحن و انتم عبيد ربّ واحد ولو امرتم فينا كما امرنا فيكم لامتثلتم فيناكما امتثلنا فيكم والله ما اخذناه حتى فنى رزقه وانقطت مدّته وصار الى ربّ كريم يحكم فيه ما يشاء «و هو على كل شى قدير» فان صبرتم او جرتم وان جزعتم أثمتم كم لى من رجعة اليكم آخذ البنين والبنات والآباء والامتهات الخبر.

٥٠٥١ (١٧) البحار ١١٦ ج ٨٢ مسكن الفؤاد و عن ابي عبدالله

⁽١) الشجو: الهمّ والحزن.

عليه السلام من أصيب بمصيبة جزع عليها أو لم يجزع صبر عليها أولم يصبركان ثوابه من الله الجنّة.

۱۸۰۰ (۱۸) البحار ۱۲۲ ج ۸۲ مسكن الفؤاد و عن النبي صلى الله عليه و آله قال المصائب مفاتيح الأجرد دعوات الراوندى ۲۸۸ وقال أمير المؤمنين عليه السلام المصائب بالسوية مقسومة بين البرية.

الله عنه قال حدثنى محمد ابن أبى القاسم عن أحمد ابن أبى عبدالله عن الله عنه قال حدثنى محمد ابن أبى القاسم عن أحمد ابن أبى عاصم عن الحسن بن الحسين بن يزيد عن ابراهيم ابن أبى بكر عن عاصم عن أبى حمزة الثمالي عن أبى جعفر الباقر عليه السّلام قال سمعته يقول: من صبر على مصيبة زاده الله عزاً الى عزه و أدخله الجنة مع محمد و أهل بيته عليهم السّلام.

۱۹۰۵ (۲۰) امالی المغید ۹۳ - قال أخبرنی ابوالحسن احمد بن محمد بن الحسن قال حدثنی أبی عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد عليه عن محمد عليه عن محمد عليه ماالت بن عطية عن داود بن فرقد عن أبی عبدالله الصادق جعفر بن محمد عليه ماالت لام قال إنّ فيما ناجی الله به موسی بن عمران عليه السلام أن يا موسی ما خلقت خلقاً هو أحب الى من عبدی المؤمن و اتی اتما أبتليه لما هو خير له (و أزوی ـ ۱ ـ عنه ما يشتهيه لما هو خير له و اعطيه لما هو خير له) و أنا أعلم بما يصلح عبدی فليصبر علی بلائی و ليشكر نعمائی و ليرض بقضائی أكتبه فی الصديقين عندی اذا عمل بما يرضينی و أطاع أمری.

٥٠٥٥ (٢١) كنز الفوالد ٥٨ ـ و من كلام أميرالمؤمنين عليه السلام من كنوز الايمان الصبر على المصائب.

٥٠٥٦ (٢٢) البحار ١٣٧ ج ٨٦ مسكّن الفؤاد و عن ابن عباس لما دخل رسول الله صلّى الله عليه و آله على الأنصار فقال أمؤمنون أنتم فسكتوا فقال رجل نعم يا رسول الله فقال و ما علامة ايمانكم فقالوا نشكر على الرخاء و نصبر على البلاء و نرضى بالقضاء فقال مؤمنون و ربّ الكعبة.

٥٠٥٧ (٢٣) الدعائم ٢٢٣ج ١ - و عن رسول الله صلى الله عليه و آله أنّه مرّ على قوم من الأنصار و هم في بيت فسلم عليهم ووقف فقال كيف أنتم فقالوا انّا مؤمنون يا رسول الله قال أف معكم برهان ذلك (و ذكر نحوه).

٥٠٥٨ (٢٤) البحار ١٤٤ج ٨٦ مسكّن الفؤاد عن اسحاق بن عمّار عن الصادق عليه السّلام انّه قال يا اسحاق لاتعدّن مصيبة أعطيت عليها الصبر واستوجبت عليها من الله الثواب بمصيبة، إنّما المصيبة التّى يحرم صاحبها أجرها و ثوابها اذا لم يصبر عند نزولها.

٥٠٥٩ (٢٥) البحار ١٤٢ ج ٨٦ - المسكّن عن ربعى بن عبدالله عن الصادق عليه السلام قال ان الصبر والبلاء يستبقان الى المؤمن فيأتيه البلاء و هو صبور و انّ الجزع والبلاء يستبقان الى الكافر فيأتيه البلاء و هو جزوع .

٥٠٦٠ (٢٦) الدعوات ٢٨٧ ـ وقال زين العابدين عليه السلام ما أصيب أمير المؤمنين عليه السلام بمصيبة الآصلى في ذلك اليوم ألف ركعة و تصدّق على ستين مسكيناً و صام ثلاثة أيّام و قال لأولاده اذا أصبتم بمصيبة فافعلوا بمثل ما أفعل فاتي رأيت رسول الله صلّى الله عليه و آله هكذا يفعل.

٢١ - ٥ (٢٧) البحار ١٣٩ ج ٨٨ _ مسكّن الفؤاد وعنه صلّى الله عليه و آله

عجباً لأمر المؤمن انّ أمره كلّه له خير و ليس ذلك لأحد الآ للمؤمن ان أصابته سرّاء شكر فكان خيراً له وان أصابته ضرّاء صبر فكان خيراً له. اصابته سرّاء شكر فكان خيراً له وان أصابته ضرّاء صبر فكان خيراً له. ١٣٩٥ - ١٣٨ - مسكّن الفؤاد و عن أبى بصير قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول انّ الحرّ حرّ على جميع أحواله إن تأتيه نائبة صبر لها و ان تداكّت عليه المصائب لم تكسره و ان أُسِرَ و قُهرَ واستبدل باليسر عسراً كماكان يوسف الصديّق الأمين صلوات ألله عليه لم يضرر حرّيته أن استعبد و قهر و لم تضرره ظلمة الجب و وحشته و ما ناله أنْ مَنَّ الله عليه فجعل الجبّار العاتى له عبداً بعد أن كان مالكاً فأرسله و رحم به أمّةً وكذلك الصبر يعقب خيراً فاصبروا و وطئوا انفسكم على الصبر تؤجروا.

وتقدم في رواية الحسن البصري (٧) من باب (٤) حكم الشكاية من المرض من ابواب الاحتضار قوله ألا أخبركم بخمس خصالي هي من البرّ والبرّ يدعو الى الجنّة قلت بلى قال اخفاء المصيبة وكتمانها. وفي رواية سلمي (٩) من باب (١١) استحباب نقل المحتضر الى مصلاه من ابواب الاحتضار قوله فلما سمعها عليه السّلام تقول انى مقبوضة الآن استبقت عيناه عليه السّلام بالدموع فقالت يا ابا الحسن اصبر فان الله مع الصابرين.

وفي رواية ذريح (٣٧) من باب (١٠) عدّ التكبير في الصلوة من ابواب الصلوة على الميّت قوله عليه السّلام لمّا مات سهل بن حنيف جزع اميرالمؤمنين عليه السّلام عليه جزعاً شديداً. وفي احاديث باب (٣) كيفيّته التعزية و باب (٨) حكم الصياح والصراخ و باب (٩) كراهة ضرب المصاب يده على فخذه ما يدلّ على استحباب الصبر وكراهة الجزع عند المصيبة.

وياتى فى احاديث الباب التالى و باب(١٦)استحباب اظهار التأثّر قبل نزول المصيبة ما يدلّ على ذلك.

وفي رواية عبدالله بن على (٤١) من باب (٢) فضل الاذان من ابوابه قوله صلّى الله عليه وآله و امّا باب البلاء قلت أليس باب البلاء هو باب الصبر قال صلّى الله عليه وآله لأقلت فما البلاء قال المصائب والأسقام والامراض والجذام و هو باب من ياقوتة صفراء مصراع واحد ما اقلّ من يدخل فيه.

وفى رواية هارون(٢)من باب (٦٦)ان المملوك اذا أحسن عبادة ربه دخل الجنة من ابواب العتق قوله يا سحابة احملى هذا حمل رقيق و ضعيه فى ارض موسى بن عمران وضعاً رقيقاً قال فلما بلغ موسى بلاده قال يا رب بما بَلَّفْتَ هذا ما ارى قال تعالى ان عبدى هذا يصبر على بلائى و برضى بقضائى و يشكر على نعمانى.

وفي الاحاديث الواردة في فضيلة مطلق الصبر ما يدل على ذلك و هي كثيرة جدّاً.

(۱۱)بابماوردمن الثواب لمن مات ولده ويستحبّ له أن يحتسب و يصبر عليه و أنّ الله تعالى اذا أحبّ عبداً قبض أحبّ ولده عليه الله عليه (۱) فقيه ۱۱۲ج ۱ ـ قال الصادق عليه السلام من قدّم ولداً

كان خيراً له من سبعين يخلفهم بعده كلهم قد ركبوا الخيل و قاتل في سبيل الله عزوجل.

۳۰۱۵ (۲) كافى ۲۱۸ ج ۳ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد عن ابى عبدالله عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابى اسمعيل السرّاج عن ابى عبدالله عليه السرّام قال ولد يقدّمه الرجل افضل من سبعين ولداً يخلفهم بعده

كلّهم قدر كبوا(۱)الخيل و جاهدوا(۲)في سبيل الله مستدرك ٣٩٠ ج ٢ ـ الشهيدالثاني في مسكّن الفؤاد عن على بن ميسرة عن ابي عبدالله عليه السّلام نحوه.

۳،۰۹٤ وفيه ٣٩٢ج ٢ ـ وعن عمروبن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من قدّم من صلبه ولداً لم يبلغ الحنث (٣) كان افضل من ان يخلف من بعده مائة كلّهم يجاهدون في سبيل الله عزّوجل لاتسكن روعتهم الى يوم القيمة.

٥٠٦٥ (٤)وفيه ٣٩٢ج ٢ ـ وعن ـ الحسن قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله لئن اقدّم سقوطاً أحبّ إلى من أن اخلف مائة فارسٍ كلّهم يقاتل في سبيل الله.

آ ۹۰، ۱۵ (۵) وفیه ۳۹۲ج ۲ وعن أیوب بن موسی ان النبی صلی الله علیه و آله قال للزبیر یا زبیر انّك ان تقدّم سقطاً خیر من ان تدع بعدك من ولدك مائة كلّ منهم على فرسٍ یجاهدون في سبیل الله تبارك و تعالى.

٥٠٦٧ (٦) **توابالاعمال ٢٣٣** ـ حدثنى محمّد بن الحسن قال حدثنا محمّدبن الحسن الصفّار عن احمد (بن محمّد ـ ثل) عن الحسين بن سعيدعن على بن ميسر (٤) عن ابيه عن أبى عبدالله قال: ولد واحد يقدّمه الرجل أفضل من سبعين ولداً يبقون بعده يدركون القائم عليه السلام.

۱۹۰۰ (۷) مستدرك ۳۸۸ ج ۲ ـ القطب الراوندى فى دعواته عن الصادق عليه السلام قال ولد واحد يقدّمه الرجل افضل من (۵) ولد يبقون بعده شاكين (٦) فى السلاح مع القائم عليه السلام.

⁽١) ركب خ ل. (٢) جاهد خ ل. (٣) الحنث: المعصية والطاعة و قيل: الحنث الحُلُم.

⁽٤) مسير خ. (٥) الظاهر سقوط كلمة سبعين كما في البحار.

⁽٦) اى: لابسين السلاح التام.

ابن محمد بن خالد عن اسماعیل بن مهران عن سیف بن عمیرة عن ابن محمد بن خالد عن اسماعیل بن مهران عن سیف بن عمیرة عن عمروبن شمر عن جابو عن ابی عبدالله علیه السلام قال من قدّم من المسلمین ولدین یحتسبهماعندالله عزّوجل حجباه من النار باذن الله تعالی .

۱۹۰۵ (۹) کافی ۲۲۰ ۳ محمد بن یحیی عن سلمة بن الخطاب عن علی بن سیف (عن ابیه -خ کا) عن عمرو بن شمر عن جابو عن عن علی بن سیف (عن ابیه -خ کا) عن عمرو بن شمر عن جابو عن فقیه ۱۱۹ ج ۱ - ابی جعفر علیه السلام (۱) قال من قدّم أولاداً یحتسبهم عندالله عزّوجل حجبوه من النار باذن الله عزّوجل امالی الصدوق ۱۳۹ حدثنا محمد بن موسی بن المتوکل قال حدثنی عبدالله بن جعفر الحمیری تواب الاعمال ۲۳۳ - ابی (ره) قال حدثنی عبدالله بن جعفر الحمیری عن احمد بن محمد بن عمیرة عن عمرو بن شمر عن جابو (بن الحسین عن ابیه سیف بن عمیرة عن عمرو بن شمر عن جابو (بن

۱۰) ۱۰ (۱۰) العامال ۲۳۳ بهذاالاسناد عن سيف بن عميرة عن عبدالحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عمروبن عنبسة (۲) السلمى قال سمعت رسول الله يقول أيها رجل قدّم ثلاثة أولاد لم يبلغواالحنث اوامرأة قدّمت ثلاثة أولاد فهم حجاب يسترونه من النار. (۱۱) مستدرك ۳۹۷ ج ۲ الشهيدالثاني في مسكّن الفؤاد عن قبيصة بن هرمة (۳) قال كنت عند رسول الله صلّى الله عليه و آله جالساً إذ أتته امرأة فقالت يا رسول الله ادع الله لي فانه ليس يعيش لي ولد قال كم مات لك قالت ثلاثة قال صلّى الله عليه و آله لقد احتظرت من النار

يزيد الجعفى ـ الامالي) عن ابي جعفر (محمدبن على الباقر -خ)

عليه السلام مثله.

⁽١) قال الصادق عليه السّلام . فقيه. (٢) عَبَسَة . ثواب الاعمال -خ. (٣) برهة -خ.

بحظار (۱).

۱۲٬۰۷۳) البحاو ۱۶۲ج ۸۲ - المسكن، وكان أبوذر (رضى الله عنه) لا يعيش له ولد فقيل له اتك امرؤ لا يبقى لك ولد فقال الحمدالله الذى يأخذهم في دار الفناء ويدخرهم في دار البقاء.

۱۳٬۰۷٤ مستدرك ۳۹۸ ج ۲ ـ الشريف الزاهد محمدبن على الحسيني في كتاب التعازي عن عبيدة السلماني عن الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه و آله قال من عال له ثلاثة اولاد لم يبلغوا الحنث كانوا له حجاباً من النار او كما قال.

۱۹۰۰ه (۱٤) وفيه و باسناده عن عبدالله بن محمد و ابن ابى شيبة أملاً من حفظه فى جمادى الاخرة من سنة اربع و ثلاثين و مأتين عن ابن الاصبهانى قال اتانى ابوصالح يعزينى على ابن لى يحدثنى عن ابى سعيد و ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وآله قلن له النساء اجعل لنا يوماً كما جعلت للرجال يوماً فأتاهن و وعظهن و ذكرهن فقال ما منامرأة تدفن ثلاثاً الاكانوالها حجاباً من النارفقالت امرأة يا رسول الله لكنى دفنت اثنين قال واثنين قال فلم تسأله عن الواحدة قال وفى حديث ابى هريرة لم تبلغ الحنث مستدرك ٣٩٥ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكن الفؤاد عن ابى سعيد الخدرى ان النساء قلن للنبى صلى الله عليه وآله اجعل لنا يوما و ذكر نحوه الى قوله قال واثنين.

۱۹۰۰(۱۵) مستدر ۲-۳۹۳۹ میسرة (۱۰) الأنصارية عن رسول الله صلى الله عليه و آله الله دخل عليها و هي تطبخ حبّاً فقال صلى الله عليه و آله من مات له ثلاث لم يبلغوا الحنث كانوا له حجاباً من النار فقالت فقلت يا رسول الله اثنان قال واثنان يا أمّ ميسرة (۳) وفي

⁽١) الحظار: كل ما حال بينك و بين الشيء. (٢) ميسر خ. (٣) ميسر خ.

لفظ آخر قالت او فرطان(۱) قال او فرطان.

٥٠٧٧ (١٦) وفيه ٣٩٥ ج ٢ عن عبدائله بن مسعود قبال قبال رسول الله صلى الله عليه وآله من قدّم ثلاثةً لم يبلغوا الحنث كانوا له حصناً حصيناً فقال ابوذر قدّمت اثنين قال رسول الله صلى الله عليه وآله واثنين ثم قال أبنى بن كعب قدّمت واحداً فقال و واحداً و لكن انما ذاك عند الصدمة الأولى.

٥٠٧٨ (١٧) الدعائم ٢٢٣ ج ١ ـ عن رسول الله صلى الله عليه وآله انّه قال من مات له ثلاثة من الولد فاحتسبهم حجبوه من النار قيل يا رسول الله فاثنان قال و اثنان.

۱۸) مات بشس البصري أنه قال: بشس البصري أنه قال: بشس الشيء الولد إن عاش كذني و إن مات هذني فبلغ ذلك زين العابدين عليه السلام فقال: كذب والله نعم الشيء الولد إن عاش فدعا حاضر و إن مات فشفيع حاضر. دعوات الراوندي ۲۸۵ مثله الآان فيه فشفيع سابق.

۱۸۰ (۱۹) الخصال ۱۸۰ _ اخبرنا الخليل بن احمد قال اخبرنا المخلدی (۲) قال حدثنا يونس بن عبدالأعلى قال حدثنا عبدالله بن وهب قال حدثنى عمروبن الحارث انّ ابا عشانة المعافری (۳) حدّثه انّه سمع عقبة بن عامر يقول قال رسول الله صلّى الله عليه و آله من ثكل ثلاثة من صلبه فاحتسبهم على الله عزّوجلّ وجبت له الجنّة.

۱۹۰۸ (۲۰) نواب الاعمال ۲۳۳ ـ ابى (ره) قال حدثنى عبدالله بن جعفر الحميرى عن احمد بن محمد بن عيسى عن على بن سيف عن اخيه الحسين عن سيف بن عميرة عن أشعث بن سوار عن أحنف بن

 ⁽١) أفرط فلان ولداً اذا مات له ولد صغير _اللسان. (٢) الخلدى _خ.

⁽٣) أبوعشانة هو حي بن يؤمن بن حجيل بن جريح المصرى.

قيس (١) عن ابى ذر الغفارى (ره) قال ما من مسلمين يقدّمان عليهما ثلاثة اولاد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهم الله الجنّة بفضل رحمته.

٥٠٨٢ (٢١) مستدرك ٣٩٩ج ٢ ـ الشريف الزاهد محمد بن على الحسيني في كتاب التعازى باسناده عن ابي معمّر عن عبدالعزيز عن انس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من الناس من مسلم يتوفّى له ثلاثة من الأولاد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل الله تعالى.

٥٠٨٣ (٢٢) مستدرك ٣٩٥ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن جابربن سمرة قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله من دفن ثلاثة فصبر عليهم واحتسب وجبت له الجنّة فقالت أمّ أيمن واثنين فقال من دفن اثنين و صبر عليهما واحتسبهما وجبت له الجنّة فقالت أمّ أيمن وواحداً فسكت وأمسك ثمّ قال صلّى الله عليه و آله يا أمّ أيمن من دفن واحداً فصبر عليه واحتسبه وجبت له الجنّة.

١٩٥٠٨٤ وعنبويدة ـ قالكان رسولالله صلى الله عليه وآله يتعاهد الانصار و يعودهم و يسأل عنهم فبلغه ان امرأة مات ابن لها فجزعت عليه فأتاها فأمرها بتقوى الله عزوجل والصبر فقالت يا رسول الله اتى امرأة رقوب لا الدولم يكن لى ولد غيره فقال رسول الله صلى الله عليه وآله الرقوب التى (لا ـخ) يبقى لها ولدها ثم قال مامن امرىء مسلم ولا مرأة مسلمة يموت لهما ثلاثة من الولد الا أدخلهما الله الجنة فقيل له واثنان فقال صلى الله عليه وآله واثنان. وفي حديث آخر انه صلى الله عليه وآله قالت بلى قال فاته كذلك.

⁽١) احنف بن قيس ـخ.

٥٠٨٥ (٢٤) البحار ١٢٠ ج ٨٦ ـ مسكّن الفؤاد: و عن انس قال وقف رسول الله صلّى الله عليه وآله على مجلس من بنى سلمة فقال يا بنى سلمة ما الرقوب فيكم قالوا الذى لايولد له قال بل هـ و الّـذى لافرط له قال ما المُعْدِم فيكم قالوا الذى لامال له قال بل هو الذى يَقْدِمُ وليس له عند الله خير. و نحوه عن ابن مسعود.

٥٠٨٦ (٢٥) مستدرك ٣٩٧ج ٢ ـ مسكّن الفؤاد عن ابن مسعود و دخل صلّى الله عليه وآله على امرأة يعزّيها بابنها فقال بلغنى انّك جزعت جزعاً شديداً فقالت وما يمنعنى يا رسول الله وقد تركنى عجوزاً رقوباً فقال لها رسول الله صلّى الله عليه وآله لست بالرقوب انّما الرقوب الّتي تتوفّى وليس لهافرط ولا يستطيع الناس يعودون عليها من أفراطهم فتلك الرقوب.

٥٠٨٧ (٢٦) هستدرك ٣٩٤ج ٢ ـ وفيه روى أنّ امرأة أتت النبق صلى الله عليه وآله و معها ابن مريض فقالت يا رسول الله ادع الله ان يشفى ابنى هذا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله هل لك فرط قالت نعم يا رسول الله قال فى الجاهليّة او فى الاسلام قالت بل فى الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله جنّة حصينة جنّة حصينة.

٥٠٨٨ (٢٧) كافي ٢١٩ج٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه و محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن ابى عمير عن ابن بكيوعن فقيه ١١٢ج ١ ـ ابى عبدالله عليه السّلام (١) قال ثواب المؤمن من ولده اذا مات الجنّة صبر أولم يصبر.

٥٠٨٩ (٢٨) البحار ١١٦ ج ٨٦ ـ مسكّن الفؤاد عـن ابـيعبدالله عليه السّلام قال ثواب المؤمن من ولده الجنّة صبر أولم يصبر.

⁽١) قال الصادق عليه السلام ـ فقيه.

٥٠٩٠ (٢٩) مستدرك ٣٩٩ج ٢ ـ الشريف الزاهد محمد بن على الحسيني في كتاب التعازى باسناده عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال وسول الله صلى الله عليه وآله من مات له ولد ـ أو ابن ـ فصبر أو لم يصبر يسلم أولم يسلم لم يكن له ثواب الآ الجنة.

ا ٥٠٩١ (٣٠) ـ و عن رسول الله صلى الله عليه و آله من مات له ابن احتسبه أولم يحتسبه صبر أولم يصبر لم يكن له ثواب الا الجنة.

۱۹۹۲ (۳۱) كافي ۲۱۸ ج ۳-ابوعلى الاشعرى عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمروبن شمر عن جابو عن ابىجعفر عليه النظر عن عمروبن شمر عن جابو عن ابىجعفر عليه السلام قال دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على خديجة حين (۱) مات القاسم ابنها وهي تبكى فقال لها ما يبكيك فقالت درّت دريرة (۲) فبكيت فقال يا خديجة اما ترضين اذا كان يوم القيمة ان تجيئى الى باب الجنة و هو قائم فيأخذ بيدك فيدخلك الجنة و ينزلك افضلها (۳) و ذلك لكل مؤمن ان الله عزّوجل أحكم و أكرم أن يسلب المؤمن ثمرة فؤاده ثم يعذّبه بعدها أبداً.

٩٠٩ (٣٢) كافي ٢١٩ ج ٣ - (عدّة من أصحابنا عن ـ معلّق) احمد بن محمّد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن عمرو بن شمر عن جابوعن ابى جعفر عليه السّلام قال (لمّا ـ خ) توفّى طاهر بن رسول الله صلّى الله عليه و آله فنهى (٤) رسول الله صلّى الله عليه و آله خديجة عن البكاء فقالت بلى يا رسول الله ولكن درّت عليه الدريرة فبكيت فقال (لها ـ خ) اما ترضين ان تجديه قائماً على باب الجنّة فاذا رآكِ اخذ بيدك فادخلك (الجنّة ـ خ) اطهرها مكاناً و اطيبها قالت وانّ ذلك كذلك بيدك فادخلك (الجنّة ـ خ) اطهرها مكاناً و اطيبها قالت وانّ ذلك كذلك

⁽١) حيث خ. (٢) أي: سالت سائلة، أرادت بها الدمع.

⁽٣) أفضلها يعنى: أفضل منازلها (وافى). (٤) نهى -خ.

قال (فانّ ـخ) الله أعز و أكرم من ان يسلب عبداً ثمرة فؤاده فيصبر و يحتسب و يحمد الله عزّوجلّ ثمّ يعذّبه.

مشكاة الأنواد ٢٣ ـ عن جابو عن الباقر عليه السّلام قال لمّا توفّى الطاهرابن رسول الله نهى رسول الله خديجة عن البكاء (وذكر نحوه). ٥٠٩٤ ـ ٢٠٥ (٣٣) مستدرك ٣٩٣ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن انس بن مالك انّ رجلاكان يجىء بصبى له معه الى رسول الله صلّى الله عليه وآله و أنّه مات فاحتبس والده عن رسول الله صلّى الله عليه وآله فسئل عنه فقالوا مات صبيّه الذى رأيته معه فقال صلّى الله عليه وآله هلا آذنتمونى فقوموا الى اخينا نعزيه فلمّا دخل عليه اذا عليه وآله هلا آذنتمونى فقوموا الى اخينا نعزيه فلمّا دخل عليه اذا الرجل حزين و به كآبة فعزّاه فقال يا رسول الله كنت ارجوه لكبر سنّى وضعفى فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله أما يسرّك ان يكون يـوم القيمة بإزائك يقال له ادخل الجنّة فيقول يا ربّ و أبواى فلايزال يشفع حتى يشفّعه الله عزّوجلّ فيكم فيدخل الجميع الجنّة.

٥٠٩٥ (٣٤) وفيه ٣٩٣ ج ٢ - وعن قرة بن إياس أنّ النبي صلّى الله عليه و آله كان يختلف اليه رجل من الانصار مع ابن له فقال له النبيّ صلّى الله عليه و آله خات يوم يا فلان تحبّه قال نعم يا رسول الله أحبّه كحبّك قال ففقده النبي صلّى الله عليه و آله فسئل عنه فقالوا يا رسول الله مات ابنه فلمّا رآه قال صلّى الله عليه و آله أما ترضى أو لا ترضى ان لا تأتى يوم القيامة باباً من ابواب الجنّة الاجاء حتى يفتحه لك فقال رجل يا رسول الله أله وحده أم لكلنّا قال بل لكلكم.

٥٠٩٦ (٣٥) مستدرك ٤٠٠ ج ٢ ـ الشريف الزاهد محمد بن على الحسينى في كتاب التعازى عن معاوية بن قرة عن ابيه ان رجـلاكـان يختلف الى النبى صلى الله عليه وآله و معه ابـنه فـقال له رسـول الله

صلى الله عليه وآله أتحته فقال أحتك الله كما أُحِبُّهُ قال آحْسِبُهُ فَقَدَهُ النبى صلى الله عليه وآله قال فقال يا فلان ما فعل بابنك فقال يا رسول الله اما شعرت انه مات قال له النبى صلى الله عليه وآله أما يسرك ان لاتأتى يوم القيامة باباً من ابواب الجنّة الا جاء يسعى حتى يفتح لك قالوا يا رسول الله لهذا خاصة أم لناً عامّة قال لكم عامّة.

انه رأى النبى صلّى الله عليه وآله و معه ابن له غلام فقال له رسول الله صلّى النبى صلّى الله عليه وآله و معه ابن له غلام فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله اراك تحبّه قال أجل يا رسول الله (فقال صلّى الله عليه وآله الله كما تحبّه ثم قال انّ النبى صلّى الله عليه وآله فقد الغلام فقال ما فعل ابنك قال يا رسول الله توفّى قال أظنّك قد حزنت عليه حزناً عظيماً شديداً قال أجل يا رسول الله فقال أما يسرّك إن أدخلك الله الجنّة ان تجده عند بابٍ من ابوابها فيفتحها لك قال بلى يا رسول الله.

۱۹۰۰(۳۷) مستدوك ۲۰۱ ج ۲ - الشريف الزاهد في كتاب التعازى باسناده عن عبدالله بن وهب المصرى يرفعه الى أنس بن مالك قبال توقى ابن لعثمان بن مظعون واشتد حزنه عليه حتى اتخذ في داره مسجداً يتعبد فيه فبلغ ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا عثمان بن مظعون إنّ الله لم يكتب علينا الرهبانية إنّما رهبانية أمتى الجهاد في سبيل الله يا عثمان إنّ للجنّة ثمانية أبوابٍ و للنار سبعة أبوابٍ فما يسرّك ان لاتأتى باباً منها الله وجدت ابنك الى جنبك آخذ بحجزتك (۱) يشفع لك الى ربّك قال بلى قال المسلمون و لنا في فرطنا ما لعثمان قال نعم لمن صبر منكم واحتسب.

⁽١) الحُجزةُ: معقد السراويل و الإزار.

امالى الصدوق ٦٣ ـ حدّثنا الشيخ الفقيه أبوجعفر محمد بن على ابن الحسين بن موسى بابويه القمى (ره) قال حدّثنا محمد بن موسى ابن المتوكّل قال حدثنا محمد ابن ابى عبدالله الكوفى قال حدّثنا محمد بن اسمعيل قال حدّثنا عبدالله بن وهب البصرى قال حدّثنى ثوابة بن مسعود عن انس بن مالك نحوه.

۱۹۹۰ (۳۸) مستدوك ۳۹۴ ج ۲ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن زدادة بن أو فى أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله عزى رجلاً على ابنه فقال آجرك الله و أعظم لك الأجر فقال الرجل يا رسول الله انا شيخ كبير وكان ابنى قد أجزأ (۱) عنّى فقال النّبى صلّى الله عليه وآله أيسرّك أن تتلاقى من ابواب الجنّة بالكأس قال من لى بذاك يا رسول الله قال الله لك به و لكلّ مسلم مات له ولد فى الاسلام.

۱۰۰ (۳۹) مستَّدرك ۲۹۱ - وفيه عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اذاكان يوم القيمة نودى في اطفال المؤمنين والمسلمين ان اخرجوا من قبوركم فيخرجون من قبورهم ثمّ ينادى فيهم ان امضوا الى الجنّة زمراً فيقولون ربّنا ووالدينا معنا ثم ينادى فيهم ثانية ان امضوا الى الجنّة زمراً فيقولون ربّنا ووالدينا معنا ثمّ ينادى فيهم ثالثة ان امضوا الى الجنّة زمراً فيقولون ربّنا ووالدينا فيقول عزّوجل في الرابعة ووالديكم معكم فيثب كل طفل الى ابويه فياخذون بأيديهم فيدخلون بهم الجنّة فهم أعرف بآبائهم و أمّهاتهم فياخذون بأيديهم فيدخلون بهم الجنّة فهم أعرف بآبائهم و أمّهاتهم يومئذٍ من أولادكم الذين في بيوتكم.

۱۰۱ه(۲۰)مستدرك۳۹۳ج ۲_و فيه عن النبيّ صلّى الله عليه وآله قال يقال للولدان يوم القيْمة ادخلوا الجنّة فيقولون يا ربّ حتّى يدخل

⁽١) أجزأ أي:كفي.

آباؤنا وأُمّهاتنا فيأتون فيقول الله عزّوجل مالى اراهم مُحْبَنْطِئِين(١) ادخلواالجنّةأنتمو آباؤكم. ادخلواالجنّةأنتمو آباؤكم.

عليه وآله قال تجىء يوم القيمة اطفال المؤمنين عند عرض الخلائق عليه وآله قال تجىء يوم القيمة اطفال المؤمنين عند عرض الخلائق للحساب فيقول الله تعالى لجبرئيل عليه السلام اذهب بهؤلاء الى الجنة فيقفون على ابواب الجنة و يسألون عن آبائهم و أمهاتهم فتقول لهم الخزنة آباؤكم وامهاتكم ليسواكامثالكم لهم ذنوب و سيئات يطالبون بها فيصيحون صيحة باكين فيقول الله تعالى يا جبرئيل ما هذه الصيحة فيقول اللهم أنت أعلم هؤلاء اطفال المؤمنين يقولون لا ندخل الجنة فيقول اللهم أنت أعلم هؤلاء اطفال المؤمنين يقولون لا ندخل الجنة حتى يدخل آباؤنا و أمهاتنا فيقول الله سبحانه و تعالى يا جبرئيل تخلل الجمع و خذ بيد آبائهم وأمهاتهم فادخلهم معهم الجنة برحمتى.

التعازى عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الزاهد في كتاب التعازى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يجمع الله اطفال أمّة محمد صلى الله عليه وآله يوم القيمة في حياض تحت العرش قال فيطلع الله عليهم اطلاعة فيقول مالى أراكم رافعي رؤوسكم إلى فيقولون يا ربّنا الآباء والأمّهات في عطش القيامة و نحن في هذه الحياض قال فيوحى الله اليهم أن اغرفوا في هذه الآنية من الحياض ثمّ تخللوا صفوف القيامة فاسقوا الآباء والأمّهات.

۱۹۰ (۲۳) البحار ۱۵۰ ج ۸۲-کتاب المسکّن و روی فی عیون المجالس عن معاویة بن قرّة قال کان أبوطلحة یحبّ ابنه حبّاً شدیداً فمرض فخافت أمّ سلیم علی أبی طلحة الجزع حین قرب موت الولد

⁽١) المحبنطىء: اللازق بالارض، وفي الحديث أنّ السقط ليظلّ محبنطئاً على باب الجنّة. فشروه متغضّباً، وقيل: المتغضّب المستبطىء للشيء.

فبعثته الى النبيّ صلّى الله عليه وآله فلمّا خرج أبوطلحة من داره توفّي الولد فسجَّته أمَّ سليم بثوبٍ و عزلته في ناحيةٍ من البيت ثمَّ تقدَّمت الى أهل بيتها وقالت لهم لاتخبروا أبا طلحة بشيء ثتم إنّها صنعت طعاماً ثم مست شيئاً من الطيب فجاء أبو طلحة من عند رسولالله صلّى الله عليه وآله فقال ما فعل ابني فقالت له هدأت نفسه ثم قال هل لنا ما نأكل فقامت فقربت اليه الطعام ثم تعرضت له فوقع عليها فلمّا اطمأنّ قالت له يا أبا طلحة أتغضب من وديعةٍ كانت عندنا فرددناها الى أهلها فقال سبحان الله لا فقالت ابنك كان عندنا وديعةً فقبضه الله تعالى فقال أبو طلحة فأنا أحقّ بالصبر منك ثمّ قام من مكانه فـاغتسل و صــلّى ركعتين ثمّ انطلق الى النبيّ صلّى الله عليه وآله فأخبره بصنيعها فقال له رسولالله صلَّىالله عليه وآله فبارك الله لكما فيي وقعتكما ثمَّم قال رسولالله صلَّىالله عليه وآله الحمد لله الَّذي جعل في أمَّتي مثل صابرة بنى اسرائيل فقيل يا رسول الله ماكان من خبرها فقال كان فى بنىاسرائيل امرأة وكان لها زوج و لها منه غلامان فأمرها بطعام ليدعو عليه الناس ففعلت واجتمع الناس في داره فانطلق الغلامان يلعبان فوقعا في بثرِكانت في الدار فكرهت أن تنغّص على زوجها الضيافة فأدخلتهما البيت و ستجتهما بثوب فلمّا فرغوا دخل زوجها فقال أين ابناي قالت هما في البيت وانهاكانت تمسّحت بشيء من الطيب و تعرّضت للرجل حتى وقع عليها ثمّ قال أين ابناي قالت هما في البيت فناداهما أبوهما فخرجا يسعيان فقالت المرأة سبحان الله والله لقدكانا ميّتين و لكنّالله تعالى أحياهما ثواباً لصبرى.

و قریب من هذا ما رویناه فی دلائل النبوّة عن أنس بن مـالك قال دخلنا علی رجل من الأنصار و هو مریض فلم نبرح حتّی قـضی فبسطنا عليه ثوباً و أم له عجوز كبيرة عند رأسه فقلنا لها يا هذه احتسبى مصيبتك على الله عزّوجل فقالت و مات ابنى قلنا نعم قالت حقّاً تقولون قلنا نعم قال فمدّت يدها فقالت اللهم إنّك تعلم أنّى أسلمت لك و هاجرت الى رسولك رجاء أن تعيننى عند كل شدّة و رخاء فلاتحمل على هذه المصيبة اليوم فكشف الثوب عن وجهه ثم ما برحنا حتى طعمنا معه.

١٠٥٥ (٤٤) البحار ١٥٤ ج ٨٦-كتاب المسكّن و عن أبى الدرداء قال كان لسليمان بن داود عليه السلام ابن يحبّه حبّاً شديداً فيمات فحزن عليه حزناً شديداً فبعث الله عزّوجل اليه ملكين في هيئة البشر فقال ما أنتما قالاحضمان قال اجلسا بمجلس الخصوم فقال أحدهما اتى زرعت زرعاً فأتى هذا فأفسده فقال سليمان عليه السلام ما يقول هذا قال أصلحك الله إنّه زرع في الطريق وإنّى مررت فنظرت يميناً وشمالاً فاذا الزرع فركبت قارعة الطريق.

وكان في ذلك فساد زرعه فقال سليمان ما حملك على أن تزرع في الطريق أما علمت أن الطريق سبيل الناس ولابد للناس من أن يسلكوا سبيلهم فقال له أحد الملكين أو ما علمت يا سليمان ان الموت سبيل الناس ولابد للناس أن يسلكوا سبيلهم قال فكأنما كشف عن سليمان عليه السلام الغطاء ولم يجزع على ولده بعد ذلك. رواه ابن أبي الدنيا.

٥١٠٦ (٤٥) مستدرك ٤٠٠ ج ٢ ـ الشريف الزاهد في كتاب التعازى وباسناده عن عابس بن ربيعة عن ابيه عن على عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله إنّ السقط يراغم ربّه أن يدخل أبويه النار فيقال له أيها السقط المراغم (١) ربّه ارجع فقد ادخلت ابويك الجنّة

⁽١) المراغم: المغاضب.

فيجرّهما بسرره(١) حتى يدخلهما الجنّة.

۱۱۷ (٤٦) البحار ۱۱۷ ج ۸۲ المسكن عن عبادة بن الصامت أنّ رسول الله صلّى الله عليه و آله قال النفساء يجرّها ولدها يوم القيامة بسرره الى الجنّة.

۱۰۸ه (٤٧) مستدرك ٣٩٨ج ٢ ـ القطب الراوندي في لبّ اللباب عن النبيّ صلّى الله عليه وآله قال انّ السقط يظل مُحْبَنْطِئاً عـلى بـاب الجنّة فيقال له ادخل الجنّة فيقول حتّى يدخل أبواى معى.

۱۱۸ (٤٨) البحار ۱۱۸ ج ۸۲ - المسكّن عن عبيد بن عمير الليثى قال اذاكان يوم القيامة خرج ولدان المسلمين من الجنّة بأيديهم الشراب قال فيقول لهم الناس أسقونا أسقونا فيقولون أبوينا أبوينا قال حتى السقط مُحْبَنْطِئاً باب الجنّة يقول لا أدخل حتى يدخل أبواى.

البندار قال حدّثنا أبوالعبّاس الحمادي قال حدّثنا محمّد بن جعفر البندار قال حدّثنا أبوالعبّاس الحمادي قال حدّثنا محمّد بن عليّ الصائغ قال حدّثنا عمرو (عمر ـ ك) بن سهل بن زنجلة الرازي قال حدّثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن أبي سلام الأسود عن ابي سالم راعي الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن أبي سلام الأسود عن ابي سالم راعي رسول الله صلّى الله عليه وآله انه قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله الله قال خمس ما أثقلهن في الميزان: سبحان الله والحمدلله ولا إله إلّا الله والله اكبر و الولد الصالح يتوفّى لمسلم فيصبر و يحتسب.

المستدرك ٣٩٠ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكن الفؤاد عن ثوبان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول بخ بخ خمس ما أثقلهن

⁽١) في المصدر: بسريره السرر بفتح السين المهلة وكسرها ما تقطعه القابلة سرّة المولود.

و ذكر نحوه.

۱۹۱۵ (۰۰) مستدرك ۳۹۱ج ۲ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن عبدالوحمٰن بن سمرة عن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال إنّى رأيت البارحة عجائب فذكر حديثاً طويلاً وفيه: رأيت رجلاً من أمتى قد خفّ ميزانه فجاء أفراطه و ثقلوا ميزانه امالى الضدوق ۱۹۱ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب وجوب غسل الجنابة من ابواب الجنابة عن عبدالوحمٰن بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله نحوه.

۱۱۱ه (٥١) مستدرك ٣٩٨ ج ٢ - القطب الراوندى فى لب اللباب عن النبى صلى الله عليه وآله قال إنّ لكل مؤمن فرطاً وقدم صدق أبّ أو أخ أو ولد قيل فمن مات ولا فرط له قال أنا فرطكم على الحوض، ١١٥٥ (٥٢) مستدرك ٣٩٨ ج ٢ - الشهيد الثانى فى مسكّن الفواد عن زيدبن أسلم قال مات ولد لداود عليه السلام فحزن عليه حزناً كثيراً فأوحى الله اليه يا داود ماكان يعدل هذا الولد عندك قال كان يا رب يعدل عندى يوم القيمة ملء الارض فواباً.

محمد بن خالد عن اسمعیل بن مهران عن سیف بن عمیرة قال حدثنا أبوعبدالرحمٰن قال حدثنا أبوبصير قال سمعت اباعبدالله علیه السلام يقول ان الله عزوجل اذا أحب عبداً قبض أحب ولده اليه.

٥١١٥ (٥٤) كافى ٢١٨ ج ٣ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً عن ابن مهران قال كتب رجل الى ابى جعفر الثانى عليه السلام يشكو اليه مصابه بولده و شدة ما دخله فكتب اليه أما علمت ان الله عزوجل يختار من مال

و ذكر نحوه.

٥١١١ (٥٠) مستدرك ٣٩١ ج ٢ ـ الشهيد الثاني في مسكّن الفؤاد عن عبدالرحمن بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال إنى رأيت البارحة عجائب فذكر حديثاً طويلاً وفيه: رأيت رجلاً من اُمّتي قد خفّ میزانه فجاء أفراطه و ثقّلوا میزانه اما**لیالصّدوق ۱۹۱**ـ بالاسناد المتقدّم في باب وجوب غسل الجنابة من ابواب الجنابة عن عبدالرحمن بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله نحوه.

٥١١٥ (٥١) مستدرك ٣٩٨ ج ٢ _القطب الراوندي في لبّ اللباب عن النبي صلّى الله عليه وآله قال إنّ لكلّ مؤمن فرطاً وقدم صدق أبّ أو أخ أو ولد قيل فمن مات ولا فرط له قال أناً فرطكم على الحوض. ٥١١٣ (٥٢) مستدرك ٣٩٨ ج ٢ _ الشهيد الثاني في مسكّن الفواد عن زيدبن أسلم قال مات ولد لداود عليه السلام فحزن عليه حزناً كثيراً فأوحى الله اليه يا داود ماكان يعدل هذا الولد عندك قالكان يا ربّ يعدل عندى ملء الارض ذهباقال فلك عندى يوم القيمة ملء الارض . ثو اباً .

١١٥(٥٣) كافي ٢١٩ج ٣ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة قال حدثنا أبوعبدالرحمن قال حذثنا ابوبصيرقال سمعت اباعبدالله عليهالسلام يقول انَّ الله عزُّوجل اذا أحبُّ عبداً قبض أحبُّ ولده اليه.

٥١١٥ (٥٤) كافي ٢١٨ ج ٣ ـ محمدبن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً عن ابن مهران قال كتب رجل الى ابى جعفر الثانى عليه السلام يشكو اليه مصابه بولده و شدّة ما دخله فكتب اليه أمنا عـلمت انّ الله عـرّوجلّ يختار من مال المؤمن و من ولده أنفسه ليأجره على ذلك المستدرك ٢٨٩ ج ٢ ـ سبط الشيخ الطبرست في مشكوة الانوار عن مهران نحوه كافي ٢٦٣ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن على بن مهزيار قال كتب الى ابى جعفر عليه السلام رجل يشكو اليه مصابه بولدٍ له و شدّة ما يدخله فقال (و ـ خ) كتب عليه السلام اليه و ذكر مثله.

٥١١٦ (٥٥) المستدرك ٤٨٠ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته قال كان للصادق عليه السلام ابن فبينا هو يمشى بين يديه اذ غص فمات فبكى و قال لئن اخذت لقد ابقيت و لئن ابتليت لقد عافيت ثم حمل الى النساء فلما رأينه صرخن فأقسم عليهن ان لا يصرخن فلما اخرجه للدفن قال سبحان من يقتل أولادنا ولا نزداد له الاحباً فلما دفنه قال يا بنى وسم الله فى ضريحك و جمع بينك و بين نبيك.

المفسر الجرجانى (٥٦) العيون ١٧٨ ج ٢ ـ حد ثنا أبوالحسن محمد بن القاسم المفسر الجرجانى (رض) قال حد ثنا احمد بن الحسن الحسينى عن الحسن بن على عن ابيه عن محمد بن على عن ابيه الرضا عن ابيه موسى بن جعفر عليهمالسلام قال نعى الى الصادق جعفر بن محمد عليه السلام اسمعيل بن جعفر و هو اكبر اولاده و هو يريدان يأكل وقد اجتمع ندماؤه فتبسم ثم دعا بطعامه و قعد مع ندمائه و جعل يأكل احسن من أكله سائر الأيّام و يحت ندماءه و يضع بين أيديهم و يعجبون منه ان لا يرون للحزن أثراً فلما فرغ قالوا يابن رسول الله لقد رأينا عجباً أصبت بمثل هذا الابن و انتكما نرى قال و مالى لا أكون كما ترون و قد جاء في خبر أصدق الصادقين أتى ميّت و إيّاكم ان قوماً عرفوا الموت فجعلوه نصب اعينهم و لم ينكروا من يخطفه الموت منهم و سلّموا الامر خالقهم عزوجل البحار ١٢٨ ج ٨٢ ـ نقلاً الموت منهم و سلّموا الامر خالقهم عزوجل البحار ١٢٨ ج ٨٢ ـ نقلاً

من مجالس الصدوق و ذكر نحوه.

۱۱۸ (۵۷) **امالیالصدوق** ۱۹۷ ـ حدّثنا علیّبن احمد بن موسی الدقّاق قال حدّثنا محمد ابن ابيعبدالله الكوفي قال حدّثنا محمد بن اسمعيل البرمكي قال حدثناالحسين بنالهيثم قال حدثنا عباد بن يعقوب الأسدى قال حدّثني عنبسة بن بجاد العابد(١)قال لمّا مات اسمعیل بن جعفر بن محمّد علیهماالسّلام و فرغنا من جنازته جلس الصادق جعفر بن محمّد عليهماالسلام و جلسنا حوله و هو مطرق(٢) ثم رفع رأسه فقال أيها الناس إنّ هذه الدنيا دار فراقٍ و دار التواء (٣) لأدار استواءٍ على أنّ لفراق المألوف حرقة لا تبدفع ولوعة(١)لاترة وانّما يتفاضل الناس بحسن العزاء وصحّة الفكرة فمن لم يثكل اخاه ثكله اخوه و من لم يقدّم ولدأكان هو المقدّم دون الولد ثمة تمثل عليه السلام بقول ابي فراش الهذلتي يرثى اخاه.

ولاتحسبي أنّى تناسيت عهده ولكنّصبري يا أميمُ(٥) جميل

١١١٥ (٥٨) امالي ابن الشيخ ٢٠٢ ط ج - اخبرني الشيخ المفيد ابوعلى الحسن بن محمّدبن الحسن الطوسي (رض) قال اخبرنا الشيخ السعيد الوالد ابو جعفر محمّد بن الحسن بن علىّ الطوسيّ (رض) قال اخبرنا محمد بن محمد قال اخبرنا الشريف ابوعبدالله محمد بن محمد ابن طاهر قال اخبرنا ابوالعبّاس احمد بن محمّد بن سعيد قال حـدّثنا احمد بن يوسف بن يعقوب الجعفى قال حدّثنا الحسين بن محمّد قال حدّثنا ابى عن عاصم بن عمر (٦) الجعفى عن محمّدبن مسلم العبدى قال

⁽٢) أطرق أي: أرخى عينيه ينظر الى الارض. (١) العايد ـ خ.

 ⁽٣) أى: دار اعوجاجٍ و هلاك. (٤) اللوعة: وجع القلب من المرض والحبّ والحزن.

⁽٦) عمرو _خ. (٥) إمام _ك.

سمعت اباعبدالله عليه السّلام يقول كتب الى الحسن بن على عليهما السّلام قوم من اصحابه يعزّونه عن ابنة له فكتب اليهم امّا بعد فقد بلغنى كتابكم تعزّونى بفلانة فعند الله احتسبها تسليماً لقضائه و صبراً على بلائه فان أوجعتنا(۱) المصائب و فجعتنا النّواثب بالأحبّة المألوفة التى كانت بناحفيّة (۲) والإخوان المحبّون الّذين كان يسربهم الناظرون و تَقَرُّبهم العيون أضحوا قد اخترمتهم الأيّام و نزل بهم الحِمام (۳) فخلفوا الخلوف و أودت بهم الحُتوف فهم صرعى في عساكر الموتى متجاورون في غير محلّة التّجاور ولاصِلاة بينهم ولاتزاور ولايتلاقون عن قرب جوارهم، أجسامهم نائية من اهلها خالية (٤) من اربابها قد أجشعها (٥) اخوانها فلم أرّمثل دارها داراً ولامثل قرارها قراراً في بيوتٍ موحشة و حلولٍ مخضعة (٦) قد صارت في تلك الديار الموحشة و خرجت عن الدار المؤنسة ففارقتها من غير قلى (٧) فاستودعتها البلاء (٨) و كانت أمّة مملوكة سلكت سبيلاً مسلوكة صار اليها الأولون و سيصير اليها الآخرون والسّلام.

مستدرك ٣٨٩ - ٢ ـ سبط الشيخ الطبرسى فى مشكوة الانوار عن ابى عبدالله عليه السلام قال الولد الصالح ميراث الله من المؤمن اذا قبضه.

۱۱۷ (۲۰) كافى ۲۵۰ ج ٣ على بن ابراهيم رفعه قال فقيه ۱۱۷ ج ١ لم لمات ذرّ ابن أبى ذرّ مسح (١) أبو ذرّ القبر بيده ثمّ قال رحمك الله يا ذرّ والله إن كنت بى بارّ أ(١٠) ولقد قبضت وانّى عنك لراض (اما ــ

⁽١) أوجعته خ. (٢)الحفتى: البرّ اللطيف. (٣) الحمام: الموت. (٤) أخشعها خ.

⁽٤) جالية _خ. (٦) مضجعه _ ك. (٧) القلى: البغض والهجران.

 ⁽٨) البلاء _ خ . (٩) وقف أبوذر على قبره فمسح القبر بيده _ فقيه . (١٠) لبراً _ فقيه .

۱۲۲ (۲۱) هستدرك ٤٣٤ ج ٢ - ابوعلى محمدبن همام في كتاب التمحيص عن معاوية بن عمّار قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول مامن مؤمن الآو هو يذكر لبلاء يصيبه في كلّ أربعين يوماً أو بشيء من ماله أو ولده ليأجره الله عليه أو بهمٌ لايدري من أين هو.

التمحيص عن المحدد (٦٢) مستدرك ٤٢٣ ج ٢ ـ و عنه في كتاب التمحيص عن الحمدبن محمد البرقى في كتابه الكبير عن ابى عبدالله عليه السلام قال قد عجز من لم يعدّ لكلّ بلاءٍ صبراً ولكلّ نعمةٍ شكراً ولكلّ عسر يسراً اصبر نفسك عندكلّ بليّةٍ و رزيّةٍ في ولدٍ أو في مالٍ فإنّ الله إنّما يقبض عاريته و هبته ليبلو شكرك و صبرك.

وتقدّم في رواية الحسين بن سعيد (٤١) من باب (٢) ما ورد من الثواب والمغفرة للمريض من ابواب الاحتضار قوله عليه السّلام إنّ العبد يكون له عند ربّه درجة لايبلغها بعمله فيبتلي في جسده أو يصاب في ماله او يصاب في ولده فان هو صبر بلّغه الله ايّاه. وفي رواية الراوندي (٥٠) قوله صلّى الله عليه وآله يقول الله عزّوجل اذا وجهت الى عبدٍ من عبيدي مصيبةً في بدنه أو ماله أو ولده ثمّ استقبل ذلك بصبرٍ جميلٍ استحييت منه يوم القيْمة ان أنصب له ميزاناً او أنشر له بصبرٍ جميلٍ استحييت منه يوم القيْمة ان أنصب له ميزاناً او أنشر له

⁽١) أي: ذلّ. (٢) الحذر ـخ لكافي.

ديواناً.

وفى رواية رفاعة (١٠) من باب (٣)كيفية التعزية من ابواب التعزية قوله عليه السلام و ثواب الله خير لك من ابنك فلما بلغه شدة جزعه بعد ذلك عاد اليه فقال له قد مات رسول الله صلى الله عليه وآله الخ. وفي رواية الراوندي (١١) ما يدل على استحباب الصبر على موت الولد.

وفي رواية يونس(١٤) قوله قال عليه السّلام اقرى المفضل السّلام و قل له أنّا قد أصبنا باسمعيل فصبرنا فاصبر كما صبرنا اذا اردنا أمراً واراد الله امراً فسلّمنا لأمر الله عزّوجلّ. وفي كثير من احاديث باب (٦) جواز البكاء على الميّت و بعض احاديث الباب المتقدّم و احاديث الباب المتقدّم و احاديث الباب التالى و كثير من احاديث باب(١٦) استحباب اظهار التأثّر قبل نزول المصيبة والصبر والرضا والتسليم بعده ما يناسب ذلك فراجم.

ویاتی فی روایة ابی یحیی (۲) من باب (۵) حکم من ترك الدعاء بعرفات من أبوات الوقوف بعرفات قوله رجل وقف بالموقف فاتاه نعی ابیه او نعی بعض ولده (الیان قال) أمّالو صبر واحتسب لأفاض من الموقف بحسنات اهل الموقف جمیعاً. وفی روایة محمد بن مسلم (۱۱) من باب (۲) بدؤ التزویج و فضله من ابواب التزویج و ما یناسبه قوله صلی الله علیه و آله إنّ السقط لیجیء محبنطا علی باب الجنّة فیقال له ادخل الجنّة فیقول لاحتی یدخل ابوای. وفی احادیث باب (۱) فضل الاستیلاد من ابواب احکام الاولاد ما یدلّ علی ذلك.

(۱۲) باب أنّ الأجر في المصيبة عند الصدمة الأولى ١٢٥ (١) الجعفريّات ٢٠٧ ـ باسناده عن على بن ابي طالب عليه

السلام أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله مرّ على امرأةٍ و هى تبكى على ولدها فقال اصبرى أيّـتها المرأة فقالت اذهب الى عـملك فـمضى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقيل لها هذا رسول الله صلّى الله عليه وآله فاتبعته فقالت يا رسول الله اتى لم اعرفك فهل لى من اجر فى مصيبتى فقال لها الأجر مع الصّدمة الأولى.

الدّعالم ٢٢٢ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن آبائه عن عليّ عليه السّلام نحوه.

٥١٢٥ (٢) مستدرك ٤٨٨ ج ٢ ـ الشريف الزاهد ابوعبدالله محمد بن على بن الحسن بن عبدالرحمن العلوى الحسينى في كتاب التعازى عن شعبة عن ثابت البنانى عن أنس بن مالك أنّ النبى صلى الله عليه وآله مرّ بامرأة تبكى عند قبر ولدها فقال يا هذه اتقى الله واصبرى فقالت و ما تبالى أنت بمصيبتى فمضى النبى صلى الله عليه وآله فقيل لها هذا رسول الله صلى الله عليه وآله فاخذها شبه الموت قال فانطلقت فلم تجد دونه بواباً فقالت يارسول الله فأنى اصبر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصبر عند الصدمة الاولى.

البحار ١٠٣ ج ٨٦ ـ شهاب الاخبار و قال صلّى الله عليه وآله الصبر عند الصدمة الأولى .

وتقدم فى رواية يحيى (٣٢) من باب (٨) حكم الصراخ بالويل قوله عليه السلام والصبر عند الصدمة الأولى من رضى فله الرضا و من سخط فله السخط. وفى رواية ابن مسعود (١٦) من الباب المتقدم قوله صلى الله عليه وآله و لكن اتما ذاك عند الصدمة الأولى.

وياتى فى رواية الجدلى(١٦)من باب(١٤)ما يستحب ان يـقال عند المصيبة قوله صلّى الله عليه وآله و من صبر عند الصدمة الأولى غفر الله له ما مضى من ذنوبه الخ. وفي رواية جابر(٢٣)و داود(٢٤) ما يقرب من ذلك.

(۱۳) باب أنّه يستحبّ لمن أصيب بمصيبةٍ أن يذكر مصابه بالنبيّ صلّى الله عليه و آله

على بن الحكم عن سليمان بن عمر و النخعى عن ابى عبدالله عليه السلام على بن الحكم عن سليمان بن عمر و النخعى عن ابى عبدالله عليه السلام قال من أصيب بمصيبة فليذكر مصابه بالنبى صلى الله عليه وآله فإنه من أعظم المصائب قرب الإسناد ١٤ ـ الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من أصيب بمصيبة و ذكر نحوه الدعائم ٢٢٤ ج ١ ـ عن رسول الله صلى الله عليه وآله نحوه.

۱۲۷ (۲) وسائل ۲٦۸ ج ۳ ـ روى الشيخ زين الدين في كتاب مسكّن الفؤاد عن ابن عبّاس قال قال رسول الله صلّى الله عمليه و آله اذا اصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيبته بي فانّها ستهون عليه (۱).

۱۲۸ (۳) وسائل ۲٦٨ ج ٣ ـ وعنه صلّى الله عليه و آله انه قال من عظمت عنده مصيبة فليذكر مصيبته بي فانها ستهون عليه.

٩١٢٩ (٤) وفيه ٢٦٨ ج ٣ ـ وعنه صلّى الله عليه و آله انه قال فى مرض موته أيهاالنّاس أيما عبد من أمّتى أصيب بمصيبةٍ من بعدى فليتعزّ بمصيبته بى عن المصيبة الّتى تصيبه بعدى فإنّ احدا من أمّتى لن يصاب بمصيبةٍ بعدى أشدّ عليه من مصيبتى.

٥١٣٠ (٥) كافي ٢٢٠ ج ٣ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد ابن خالد عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن عمرو بن

⁽١) فانها من أعظم المصائب _خ ثل.

شمر عن عبدالله بن الوليد الجعفى عن رجل عن ابيه قال لمّا أصيب اميرالمؤمنين عليه السلام نعى الحسن الى الحسين عليهما السلام و هو بالمدائن فلمًا قرأ الكتاب قال يا لها من مصيبةٍ ما أعظمها مع انّ رسول الله صلَّىالله عليه وآله قال من أصيب منكم بمصيبةٍ فليذكر مصابه بي فانه لن يصاب بمصيبةٍ اعظم منها و صدق صلّى الله عليه وآله.

البحار ١٤٣ ج ٨٦ ـ المسكّن و عن عبدالله بن الوليد باسناده قال لمًا أصيب على عليه السلام بعثني الحسن الى الحسين عليهما السلام و ذكر مثله.

۱۳۱ه (٦) کافی ۲۲۰ ج ۳ محمدبن یحییٰ عن احمدبن محمد ابن عيسىٰ عن محمّد بن سنان عن عمّار بن مروان عن زيد الشحّام عن عمروبن سعيد الثقفي عن ابي جعفر عليه السلام (قال _خ) قال ان أصبت بمصيبةٍ في نفسك اوفي مالك او في ولدك فاذكر مصابك برسول الله صلّى الله عليه وآله فانّ الخلايق لم يصابوا بمثله قطّ.

۱۳۲ (۷) کافی ۱۶۸ ج ۸ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد ابن عيسى عن على بن الحكم عن ابى المغراء عن زيد الشحام عن عمروبن سعيد بن هلال قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام اتى لا اكاد ألقاك الَّا في السنين فأوصني بشيءٍ آخذ به قال أوصيك بتقوى الله و صدق الحديث والورع والاجتهاد. واعلم أنّه لاينفع اجتهاد لا ورع معه و إيّاك ان تطمح(١) نفسك الى من فوقك وكفي بما قال الله عــ رّوجلّ لرسوله صلّى الله عليه وآله ﴿ فَلا تُعْجِبُكَ آمُوالَهُمْ وَلا أَوْلا دُهُمْ ﴾ و قال الله عزّوجل لرسوله ﴿ وَلاٰ تَمُدُنَّ عَيْنَيْكَ إلى مَامَتَّعْنَا بِهِ ٱزْوَاجا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيْوةِ الدُّنْيا﴾ فان خفت شيئاً من ذلك فاذكر عيش رسول الله صلى الله عليه وآله

⁽١) أي: ترفع.

فانّماكان قوته الشعير و حلواه التمر و وقوده السعف اذا وجده و اذا أصبت بمصيبة فاذكر مصابك برسول الله صلّى الله عليه و آله فانّ الخلق لم يصابوا بمثله قطّ.

وسائل ٣١٤ ج ١١ ـ الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن فضالة ابن أيوب عن ابى المغراء عن زيدالشخام عن عمر وبن سعيد بن هلال نحوه.

امالى المفيد ١٩٤ ـ حدثنا الشيخ الجليل المفيد (ابو عبدالله ـ خ) محمد بن محمد عن محمد بن محمد عن اليه محمد بن النعمان الحارثي قال حدّثنى احمد بن محمد عن ابيه محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفّار عن المبّاس بن معروف عن عليّ بن مهزيار (عن الحسن ـ خ) عن عليّ بن عقبة عن ابى كهمس عن عمرو بن سعيد بن هلال نحوه، اللّا انّ فيه لن يصابوا بمثله ابداً.

امالى الشيخ ٦٨١ حدثنا الشيخ ابوجعفر محمدبن الحسن بنعلى ابن الحسن الطوسى قال اخبرناالحسين بن ابراهيم القروينى قال اخبرنا ابوعبدالله محمد بن وهبان الازدى قال حدثنى ابو على محمد ابن احمد بن زكريا قال حدثنا الحسن بن على بن فضال عن على بن عقبة عن ابى كهمس عن عمرو بن سعيد بن هلال نحوه وفى آخره لم يصابوا بمثله ابداً.

وياتى فى رواية هشام (١٠) من الباب التالى قوله عليه السلام (عند موت مالك) أما والله ليهذن موتك عالماً فعلى مثلك فليبك البواكى (الى ان قال) مع انا قدوطنا انفسنا ان نصبر على كل مصيبة بعد مصابنا برسول الله صلى الله عليه وآله فانها أعظم مصيبة. وفي رواية الجدلى (١٦) قوله عليه السلام اذا اصاب المؤمن من الدنيا مصيبة فيذكر مصابه بى فان العباد لم يصابوا بمثلها.

(١٤) باب ما يستحبّ ان يقال عند المصيبة و عند موت الأحبّة

قال الله تبارك و تعالى (في سورة البقرة ٢ _ آيه ١٥٦) _ ﴿ اَلَّذِينَ إِذَا اَصَابَتْهُم مُصِيبَةً قَالُوا إِنَّا لِلهَ وَ إِنَّا إِلَـيْهِ زَاجِ عُونَ ﴾ (ي ١٥٧) ﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِم صَلَوْاتُ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةً وَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ .

۱۹۳۵ (۱) كافى ۱۷ ج ۲ - محتدبن يحيى عن احمد بن محتد ابن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جدّه الحسن بن راشد عن المثنى الحنّاط عن ابى عبدالله عليه السّلام قال كان رسول الله صلّى الله عليه و آله اذا ورد عليه امر يسرّه قال الحمدلله على هذه النعمة و اذا ورد عليه امر يغتم به قال الحمدلله على كلّ حال.

۱۳۱۵ (۲) كافى ٢٦٢ ج ٣ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن على بن اسباط رفعه قال كان ابوعبدالله عليه السلام يقول عند المصيبة الحمدالله الذى لم يجعل مصيبتى فى دينى والحمدالله الذى الوشاء لجعل (۱) مصيبتى اعظم مماكانت والحمدالله على الأمر الذى شاء ان يكون فكان.

دعوات الراوندى ٢٨٦ ـ وكان أبوعبدالله عليه السلام يقول عند المصيبة الحمدالله الذي لم يجعل مصيبتي في ديني والحمدالله الذي لو شاء ان تكون مصيبتي اعظم مماكانت لكانت.

٥١٣٥ (٣) كافى ٢٥٤ ج ٢ عدة من اصحابنا عن احمد ابن ابى عبدالله عن ابيه عن ابراهيم بن محمد الاشعرى عن عبيد بن زرارة قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول ان المؤمن من الله عزوجل لبأفضل مكان ثلاثاً انه ليبتليه بالبلاء ثم ينزع نفسه عضواً عضواً من جسده و هو يحمد الله على ذلك.

⁽١) ان تكون _ خ ؛ أن يجعل _ خ .

۱۳۲۰ (٤) کافی ۲۲۰ ج ۳ ـ (علی بن ابراهیم عن ابیه و محمد بن اسمعیل عن الفضل بن شاذان جمیعاً عن ـ معلق) ابن ابی عمیر عن عبدالرحمن بن الحجّاج عن ابی عبدالله او ابی الحسن علیهماالسلام قال إنّ الله عزّوجل لیعجب من رجل یموت ولده و هو یحمد الله فیقول یا ملائکتی عبدی اخذت نفسه و هو یحمدنی.

۱۳۷ (٥) كافى ٢١٨ ج ٣ - عنه عن ابيه عن النوفلى عن السكونى عن ابى عبدالله عليه السلام قال والله والله صلى الله عليه وآله اذا قبض ولد المؤمن ـ والله اعلم بما قال العبد ـ قال الله تبارك و تعالى لملائكته قبضتم ولد فلان فيقولون نعم ربنا قال فيقول فما قال عبدى قالوا حمدك واسترجع فيقول الله تبارك و تعالى اخذتم ثمرة قلبه و قرة عينه فحمدنى واسترجع ابنوا له بيتاً في الجنة و سمّوه بيت الحمد.

۱۱۹ (٦) البحار ۱۱۹ ج ۸۲ مسكن الفؤاد عن عبدالله بن قيس عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال اذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته أقبضتم ولد عبدى فيقولون ـ بحمدك نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدى فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله ابنوا لعبدى بيتاً في الجنة و سمّوه بيت الحمد.

۱۹۲٥ (۷) فقيه ۱۱۲ ج ۱ - قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قبض ولد المؤمن - والله اعلم بما قال العبد - فيسأل الملائكة قبضتم ولد فلان المؤمن فيقولون نعم ربّنا فيقول فماذا قال عبدى المؤمن فيقولون حمدك ربّنا واسترجع فيقول الله عزّوجل ابنوا له بيتاً في الجنّة و سمّوه بيت الحمد.

١١٥ (٨) فقيه ١١١ ج ١ ـ قال رسولالله صلَّى الله عليه و آله اربع

من كَّن فيه كان في نور الله عزّوجلّ الأعظم: من كان عصمة(١) امـره شهادة ان لا إله الا الله وانَّى رسولالله و من اذا اصابته مصيبة قال انَّالله و انًا اليه راجعون و من إذا اصاب خيراً قال الحمدلله ربّ العالمين و من اذا اصاب خطيئة قال استغفر الله (ربي _خ) واتوب اليه.

وياتي مثل ذلك عن المحاسن و ثواب الاعمال في باب وجوب الاستغفار من الذنب.

مشكوة الانوار ١٤٨ ـ عن الصادق عليه السّلام قال قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله أربع من كنَّ فيه كان في نور الله الأعظم: شهادة أن لا اله الا الله واني رسول الله و من اذا اصابته مصيبة قال انَّالله و انَّااليه راجعون و من اذا اصاب خيراً قال الحمدلله ربّ العالمين و مـن اذا اصاب خطيئة قال استغفرالله و أتوب اليه.

١٤١٥ (٩) امالى المفيد ٧٦ حدثنا الشيخ الجليل المفيد ابوعبدالله محمد بن محمد بن النعمان ادام الله تأييده و توفيقه في هذا اليوم قال اخبرني ابوبكر محمد بن عمر بن سالم بن البراء الجعابي قال حدّثنا ابومحمّد عبدالله بن بريد البجلي قال حدّثنا محمّد بن ثواب الهـبّاريّ قال حدّثنا محمّد بن عليّ بن جعفر عن ابيه قال حدّثني اخي موسى بن جعفر عن ابيه عن آبائه عليهم السلام نحوه، الآانه قال و من اذا انعم الله عليه بنعمة قال الحمدلله و من اذا اصاب ذنباً قال استغفر الله و من اذا أصابته مصيبة قال انَّالله و انَّا اليه راجعون مسكَّن الفؤاد ١١٠ ـ عن النبيّ صلّى الله عليه و آله قال اربع منكن فيه كان في نورالله الأعظم و ذكر نحوه. ١٤٢٥ (١٠) أمالي المفيد (ره) ٨٣ ـ قال أخبرني أبوالحسن على

⁽١) عظمة ـخ.

بن محمد بن حبيش الكاتب قال أخبرنى الحسن بن على الزعفرانى قال حدّثنا ابراهيم بن محمد الثقفى عن محمد بن زكريا عن عبدالله بن الضحاك عن هشام بن محمد فى خبر طويل قال لمّا وصل الى اميرالمؤمنين عليه السّلام وفاة الاشتر جعل يتلهف(۱) و يتأسف عليه و يقول (لله ـخ) در مالك لوكان من جبل لكان من أعظم اركانه ولو كان من حجركان صلداً (۲) أما والله ليهدن موتك عالماً فعلى مثلك فليبك البواكى ثم قال انالله و انااليه راجعون والحمدلله ربّ العالمين انى احتسبه عندك فان موته من مصائب الدهر فرحم الله مالكاً فقد و فى احتسبه عندك فان موته من مصائب الدهر فرحم الله مالكاً فقد و فى العهده و قضى نحبه ولقى ربه مع أنّا قد وطنّا انفسنا أن نصبر على كلّ مصيبة بعد مصابنا برسول الله صلّى الله عليه و آله فانّها أعظم المصيبة.

محمد بن الحسن قال حدثنى محمد بن الحسن قال حدثنى محمد بن الحسن قال حدثنى محمد بن الحسن الصفّار عن احمد بن محمد عن على بن سيف عن اخيه (الحسين -خ) عن ابيه سيف بن عميرة عن ابى عبدالله عليه السلام قال من ألهِمَ الاسترجاع عند المصيبة وجبت له الجنّة.

۱۲) مجمع البيان ۲۳۸ج ۱- وفى الحديث (عن امير المؤمنين عليه السلام) من استرجع عند المصيبة جبّر الله مصيبته و احسن عقباه وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه مستدرك ٤٠٣٤ و ٤٠٦ ج ٢ ـ الشيخ ابو الفتوح الرازى فى تفسيره عن النبى صلّى الله عليه و آله مثله.

٥١٤٥ (١٣) مستدرك ٤٠٤ ج ٢ ـ الشهيدالثاني في مسكّن الفؤاد عن أمّسلمة قالت أتاني أبوسلمة يوماً من عندرسول الله صلّى الله عليه و آله قولاً سررت به قال فقال سمعت من رسول الله صلّى الله عليه و آله قولاً سررت به قال

⁽١) أي: يتحزّن و يتغيّظ. (٢) أي: صَلب أملس.

الدعائم ۱۲۱ ج ۱ عن جعفر بن محمد عليه السلام الله قال لما هلك ابو سلمة بن عبد الأسد جزعت عليه أمّ سلمة فقال لها النبى صلّى الله عليه وآله قولى يا أمّ سلمة اللهم أعظم أجرى فى مصيبتى وعوضنى خيراً منه قالت و اين لى مثل ابى سلمة يا رسول الله فأعاد عليها فقالت مثل قولها الأول فأعاد عليها رسول الله صلّى الله عليه وآله فقالت فى نفسها أرد على رسول الله صلّى الله عليه وآله ثلاث مرات فقالتها فأخلف الله عليها خيراً من ابى سلمة رسول الله صلّى الله عليه وآله.

صلّىالله عليه وآله.

أمسلمة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اصيب بمصيبة فقال كما امره الله ﴿ انّالله و إنّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ اللّهم آجرنى في (من -خ) مصيبتي و اعقبنى خيراً منه فعل الله ذلك به قالت فلما توفّى ابوسلمة قلته ثمّ قلت و من مثل ابي سلمة فأعقبنى الله برسوله صلى الله عليه وآله فتزوّجني.

النبى صلى الله عليه وآله قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله النبى صلى الله عليه وآله قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة و يقول ما أمره الله عزّوجل إنّا الله و إنّا الله راجعون اللهم آجرنى في مصيبتي واخلف على خيراً منها الآ آجره الله عزّوجل في مصيبتة واخلف له خيراً منها قالت فلما مات أبو سلمة رضى الله عنه قلت و أي رجل خير من أبي سلمة اول بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وآله ثم انبى قلتها فأخلف الله لى رسول الله صلى الله عليه وآله قالت أرسل رسول الله صلى الله عليه وآله المنا بحاطب ابن أبي بلتعة يخطبني فقلت له ان لى بنتاً و أنا غيور فقال أمّا بنتها فأدعو الله أن يغنيها عنها و ادعوالله أن يذهب بالغيرة عنها.

۱۹۱۵ (۱۷) المستدوك ۲۰۵ ج ۲ ـ الشريف الزاهد محمد بن على الحسينى في كتاب التعازى باسناده عن على بن العباس عن جابوعن ابى عبدالله الجدلى قال سمعت أم سلمة زوجة رسول الله صلى الله عليه وآله تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله و هيو يقول اذا أصاب المؤمن من الدنيا مصيبة فيذكر مصابه بى فان العباد لم يصابوا بمثلها واعلم ان المسلم اذا صبر بمصيبة و قال انالله و انا إليه راجِعُون الحمد لله رب العالمين اللهم انى احتسب عندك مصيبتى فأبدلنى اللهم بها ما هو خير لى منها و من صبر عند الصدمة الأولى غفرالله له مامضى من خير لى منها و من صبر عند الصدمة الأولى غفرالله له مامضى من

ذنوبه وأخلف الله له ما هو خير منها ثمّ لم يذكر تلك المصيبة فيما بقى من الدهر فيقول مثل ذلك الآ اعطاه الله مثل ما أعطاه يـوم الصـدمة الاولى من الثواب.

قالت أمسلمة فلما قبض الله أباسلمة قلت ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قلت من اين يخلف الله خيراً من ابى سلمة فلما خطبنى رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت يا رسول الله اتى امرأة غيور و اتى أكره ان أؤذيك فى نسائك ولى أيضاً عيال فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انى ادعو فيذهب عنك الغيرة والله يكفيك العيال قلت نعم فزوجنى فقلت الحمدلله الذى اخلف لى خيراً من ابى سلمة. قلت نعم فزوجنى فقلت الحمدلله الذى اخلف لى خيراً من ابى سلمة. من ١٥٥ (١٨) المقنع ١٧ ـ و اذا قضى (اى: المريض) فقل انالله و الله واجعون اللهمة اكتبه عندك من المحسنين (١) و ارفع درجته فى

انًا اليه راجعون اللهم اكتبه عندك من المحسنين(١) و ارفع درجته في أعلى علين و اخلفه على عقبه في الغابرين و نحتسبه عندك يــا ربّ العالمين.

الجعفريات ٢٢٩ ـ باسناده عن على بن ابىطالب عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا بلغ احدكم وفاة اخيه المسلم فليقل انالله و انا إليه راجِعُونَ اللهم اكتبه عندك فى المحسنين واجعل كتابه فى عليين واخلف على تركته فى الغابرين واغفر لنا يا ربّ العالمين، لاتُحرمنا أجره ولا تفتنا بعده فانه يستكمل الأجر فى المصيبة ان شاء الله والحمد لله ربّ العالمين.

۱۹۲۵ (۲۰) مستدرك ۱۹۲ ج ۲ ـ دعوات الراوندى و يستحب ان يقال عند سماع وفاة كل مؤمنٍ انّالله و انّا اليه راجعون و انّا الى ربّىنا لمنقلبون اللّهمّ اكتبه فى المحسنين واخلفه فى عقبه الغابرين واجعل

⁽١) المخبتين _خ ل.

كتابه في علَّتِين اللَّهمَّ لا تحرمنا ؟جره ولاتفتنَّا بعده.

مستدرك ٤٨٢ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن ابن عبّاس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله انّ للموت فزعاً فاذا أتى أحدكم وفاة اخيه فليقل انّالله و انااليه راجعون وانّا الى ربّنا لمنقلبون اللهم اكتبه عندك من المحسنين واجعل كتابه فى علّين واخلف(١) على عقبه فى الغابرين(٢) لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده.

مستدر ٤٨٧٤ ج ٢ ـ الشريف الزاهد ابوعبدالله محمد بن على بن الحسن بن عبدالرحمن العلوى الحسينى في كتاب التعازى عن عبدالله بن على الزهرى عن أبي هاشم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الموت صرع فاذا بلغ أحدكم وفاة اخيه و ذكر مثله، الآان فيه ولا تحرمنا.

۱۹۱۵(۲۲) وباسناده عن اسمعیل ابن ابی زیاد عن جعفر علیه السلام عن النبی صلّی الله علیه و آله قال ما من أحدٍ من أمتی یَبلغه و فاة احدٍ بینه و بینه قرابة أو غیر ذلك و یسترجع ثم یقول اللّهم اخلفه علی تركته فی الغابرین و اغفر له و لنا یا ربّ العالمین ثم یقول اللّهم نوّر له فی قبره و افسح له فی لحده و لقنه حجّته الاشقعه الله فیه و كان له مثل أجر من صبر.

٥١٥٥ (٢٣) مستدرك ٤٠٨ ج ٢ ـ و في كتاب التعازى باسناده عن عيسى بن سوادة عن الزهرى قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من اصيب بمصيبة او حبيبة ثم صبر واحتسب و قال كما أمره الله انّالله و انّا اليه راجعون كان حقّاً على الله ان يدخله الجنّة.

٥١٥٦ (٢٤) ـ وفيه باسناده عن جابر عن محتد بن على

⁽١) واخلفه ـك ٤٨٧. (٢) الآخرين ـك ٤٨٧.

عليه السلام قال اذا اساب العبد مصيبة فصبر واسترجع عند الصدمة الأولى غفرالله له بها ما مضى من ذنوبه ثمّ لم يذكر المصيبة فيما بقى من الدهر اللّ أعطاه الله من الأجر مثل ماكان يوم الصدمة الأولى اذا استرجع حين يذكرها و حمدالله عزّوجل.

٥١٥٧ (٢٥) كافي ٢٢٤ ج ٣ على عن ابيه عن ابن ابي عمير عن داود بن رزين (١) عن ابي عبدالله عليه السلام قال من ذكر مصيبة ولو بعد حين فقال أنّا لله و انّا اليه راجعون والحمدلله رب العالمين اللّهم آجرني على مصيب واخلف على أفضل منهاكان له من الأجر مثل ما كان عند أوّل صدمة.

البحار ۱۶۳ ج ۸۲ ـ المسكّن و عن داود بن زربيّ عن الصادق عليهالسّلام قال و ذكر مثله.

۱۰۸ مستدرك ۲۰۱ ج ۲ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن الحسين بن على عليه السّلام انّ النبى صلّى الله عليه وآله قال من أصابته مصيبة فقال اذا ذكرها انّالله و انّا اليه راجعون جدّد الله له أجرها مثل ماكان له يوم اصابته.

١٥٩٥(٢٧) مجمع البيان ٢٣٨ ج ١ عن امير المؤمنين عليه السلام قال من أصيب بمصيبةٍ فأحدث استرجاعاً وإن تقادم عهدها كتب الله له من الأجر مثله (٢) يوم أصيب.

مستدرك ٢٠٧ ج ٢ ـ الشيخ ابوالفتوح في تفسيره عن رسول الله صلّى الله عليه وآله مثله.

۱٦٠ (٢٨) مستدرك ٤٠٧ ج ٢ ـ القطب الراوندى في لَبُ اللّباب عن النبيّ صلّى الله عليه و آله قال عظم الجزاء على قدر عظم المصيبة و

⁽۱) زربت ـ خ ل. (۲) مثل ـ خ.

من استرجع بعد المصيبة جدّد الله أجرها كيوم أصيب بها.

الله النبى صلّى الله عليه وآله مامن مسلم يصاب بمصيبة وإن قدم عهدها فأحدث لها استرجاعاً الآ أحدث ألله له منزلة وأعطاه مثل ما عهدها فأحدث لها استرجاعاً الآ أحدث ألله له منزلة وأعطاه مثل ما اعطاه يوم اصيب بها، و مامن نعمة وإن تقادم عهدها فذكرها العبد و قال الحمدلله الآ جدّد الله له ثوابه كيوم وجدها، و قال إنّ اهل المصيبة لتنزل بهم المصيبة فيجزعون فيمرّ بهم مارّ من الناس فيسترجع فيكون اعظم أجراً من اهلها.

٥١٦٢ (٣٠) كافى ٢٢٤ ج٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن عبدالله بن سنان عن معروف بن خرّبوذ عن ابى جعفر عليه السّلام قال مامن عبد يصاب بمصيبة فيسترجع عند ذكره المصيبة و يصبر حين تُفجئه اللّا غفرالله له ما تقدّم من ذنبه وكلّما ذكر مصيبة فاسترجع عند ذكر المصيبة غفر الله له كلّ ذنب اكتسب فيما بينهما.

دعوات الراوندى ٢٨٦ ـ وقال الباقر ء عالى المنالم مامن مؤمن يصاب بمصيبة فى الدنيا فيسترجع عند مصيبة الآغفرالله له مامضى من ذنوبه. ٢٦٥ (٣١) فقيه ١١١ ج ١ ـ قال ابوجعفر عليه السلام ما من مؤمن يصاب بمصيبة فى الدنيا فيسترجع عند مصيبته و يصبر حين تُفجئه المصيبة الآغفرالله له ما مضى من ذنوبه الآ الكبائر التى اوجب الله عزوجل عليها النار وكلما ذكر مصيبته فيما يستقبل من عمره فاسترجع عندها و حمدالله عزوجل عندها غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الأول الى الاسترجاع الأحير الآ الكبائر من فيما بين الاسترجاع الأول الى الاسترجاع الأحير الآ الكبائر من الذنوب ثواب الاعمال ٢٣٤ ـ ابى (ره) قال حدّثنى سعد بن عبدالله عن معروف احمد بن محمد عن الحسن بن على عن عبدالله بن سنان عن معروف

بن خرّبوذ عن ابي جعفر عليهالسلام نحوه.

وتقدّم في رواية ابن ابيحتاد(١٠)من باب(١٠)استحباب الصبر عند المصيبة ما يناسب ذلك. وياتى في رواية العلاء (٦)من باب (١٦) استحباب اظهار التأثّر قبل نزول المصيبة قوله فصرخت صارخة من الدار فقام ابوعبدالله عليهالسّلام ثمّ جلس فاسترجع.

(١٥) باب أنَّ الله تعالى يلقى على العباد السَّلوة بعد المصيبة و ينسيهم لوعة الحزن

١٦٢٥ (١) العلل ٢٩٩ ـ حدّ ثناأبي (ره) قال حدّ ثنا كافي ٢٢٧ ج ٣_ على بن ابراهيم (بن هاشم ـ العلل) عن ابيه عن (محمد ـ العلل) ابن ابى عمير عن هشام بن سالم عن فقيه ١١٨ ج ١- ابى عبدالله(١) عليه السلام قال أنَّ الله تبارك و تعالى تطوّل على عباده بثلاثٍ:(٢)القي عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميماً والقي عليهم السلوة (بعد المصيبة - فقيه - العلل) ولولا ذلك لا نقطع النسل والقي على هذه الحبة الدابة ولو لا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون الذهب والفضة الخصال ١١٢ ـ حدَّثنا أحمد بن محمَّد بن يحيين العطَّار (رض) قال حدَّثنا سعد ابن عبدالله قال حدّثني محمد بن عبدالجبّار عن محمد بن اسمعيل عن ابن ابى عمير عن هشام بن سالم عن ابى عبدالله عليه السلام قال ان الله عزّوجل يقول انّى تطوّلت على عبادى بثلاثٍ: القيت عليهم الربع بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميماً والقيت عليهم السلوة بعد المصيبة ولولا ذلك لم يتهنّ (يتهنّأ ـ ظ) احد منهم بعيشه و خلقت هذه الداتة و سلّطتها على الحنطة والشعير ولولا ذلك، و ذكر مثله.

١٦٥٥(٢) فقيه ١١١ج ١ - روى ابوبصير عن ابى جعفر عليه السلام (٣) انَّه قال إنَّ ملكاً موكَّل بالمقابر فاذا انصرف اهل الميَّت من جنازتهم

⁽١) قال الصادق عليه السّلام -خ فقيه. (٢) بثلاثة -خ فقيه. (٣) ابى عبد الله عليه السّلام -خ ل.

من(١) ميتهم اخذ قبضة من تراب فرمي بها في آثارهم ثمّ قال انسوا ما رأيتم فلولا ذلك ما انتفع أحد بعيش.

۱۹۳۱ (۳) كافى ۲۲۸ ج ٣ محمد بن يحيىٰ عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى كافى ۲۲۷ ج ٣ عدة من اصحابنا عن الحسين عن عثمان بن عيسى عن فقيه ١١٢ ج ١ مهران بن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن فقيه ١١٢ ج ١ مهران بن محمد قال سمعت اباعبدالله عليه السلام (٢) يقول انّ الميّت اذا مات (٢) بعث الله عزوجل ملكاً الى اوجع اهله (عليه فمسح على قلبه (٤) فانساه لوعة الحزن (٥) (و كا) لولا ذلك لم تعمر الدنيا.

(١٦) باب استحباب اظهار التَّأثَّر قبل نزول المصيبة والصبر والرضا والتسليم بعده

عن على بن مهزيار عن الحسن بن محمد بن مهزيار عن قتيبة الأعشى عن على بن مهزيار عن الحسن بن محمد بن مهزيار عن قتيبة الأعشى قال أتيت أباعبدالله عليه السلام أعود ابناً له فوجدته على الباب فاذا هو مهتم حزين فقلت جعلت فداك كيف الصبى فقال والله انه لما به ثم دخل فمكث ساعة ثم خرج الينا وقد اسفر وجهه و ذهب التغير والحزن قال فطمعت ان يكون قد صلح الصبى فقلت كيف الصبى جعلت فداك لقد جعلت فداك لقد كنت و هو حى مهتماً حزيناً و قدرأيت حالك الساعة و قدمات غير تلك الحال فكيف هذا فقال إنا أهل البيت (٧) انما نجزع قبل المصيبة ناذا وقع أمر الله رضينا بقضائه و سلمنا لأمره.

⁽١) عن ـخ. (٢) عن الصادق عليه السلام أنه قال فقيه.

⁽٣) اذا مات الميّت ـكا ٢٢٨. (٤) بطنه ـخ ل فقيه. (٥) اى: حرقته.

⁽٦) لقد ـ خ ل. (٧) بيت ـ خ ل.

١٦٦٨ (٢) كافي ٢٢٦ ج ٣ ـ ابوعلى الاشعرى عن محمد بن عبدالجبّار عن ابن فضّال عن يونس بن يعقوب عن بعض اصحابنا قال كان قوم اتوا اباجعفر عليهالسّلام فوافقوا صبيّاً له مريضاً فـرأوا مـنه اهتماماً و غمّاً و جعل لايـقرّ قـال فـقالوا والله لئــن اصــابه شــىء اتــا لنتخوف ان نرى منه مانكره قال فما لبثوا ان سمعوا الصياح عليه فاذا هو قد خرج عليهم منبسط الوجه في غير الحال الّتي كان عليها فقالوا له جعلنا الله فداك لقدكنًا نخاف ممّا نرى منك ان لو وقع ان نرى منك ما يغمنا فقال لهم انّا لنحبّ ان نعافىٰ فيمن نحبّ فاذا جاء امر الله سلّمنا فيما أحبّ.

١٦٦٥ (٣) فقيه ١١٩ ج ١ _ قال الصادق عليه السلام انا اهل بيت نجزع قبل المصيبة فاذا نزل امرالله عزوجل رضينا بقضائه و سلمنا لامره و ليس لنا ان نكره ما احبّ الله لنا.

٥١٧٠ (٤) مستدرك ٤٥٨ ج ٢ _ القطب الراوندي في دعواته قال قال الصادق عليه السلام انّا قوم نسأل الله ما نحب فيمن نحب فيعطينا فاذا احبّ ما نكره فيمن نحبّ رضينا.

۱۷۱ه (٥) كمال الدين ٧٣ ـ حدّثنا محمّد بن الحسن (ره) قال حدثنا محمد بن متيل الدقاق قال حدثنا يعقوب بن يزيد عن الحسن بن على بن فضال عن محمدبن عبدالله الكوفي قال لما حضرت اسمعيل ابن ابيعبدالله الوفاة جزع ابوعبدالله عليهالسلام جزعاً شديداً قال فلما (ان ـ ئل) غمضه دعا بقميص غسيل او جديد فلبسه ثم تسرّح(۱) و خرج يأمر و ينهي قال فقال له بعض اصحابه جعلت فداك لقد ظننًا ان لا ينتفع بك زماناً لما رأينا من جزعك قال انّـا اهــلبيت

⁽١) تسرّح من المكان: اذا ذهب و خرج.

نجزع مالم ينزل(١) المصيبة فاذا نزلت صبرنا.

المعند المعند بن المعتار عن علاء (٢) بن كامل قال كنت جالساً عيسى عن الحسين بن المعتار عن علاء (٢) بن كامل قال كنت جالساً عند ابى عبدالله عليه السلام في في مسارخة (٣) من الدار فقام ابوعبدالله عليه السلام ثم جلس فاسترجع و عاد في حديثه حتى فرغ منه ثم قال انّا لنحب ان نعافى في انفسنا و اولادنا و اموالنا فاذا وقع القضاء فليس (٤) لنا ان نحب مالم يحب الله لنا.

۱۷۳ ه (۷) مستعرك ٤٥٨ ج ٢ ـ زيد الزراد في أصله عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال اميرالمؤمنين صلوات الله عليه انا نكره البلاء ولانحته مالم ينزل فاذانزل به القضاء لم يسرنا ان لا يكون نزل به البلاء.

وتقدم في رواية زرارة(١)من باب(١٣)كراهة مس المحتضر من ابواب الاحتضار قوله عليه السّلام لنا ان نجزع مالم ينزل امر الله فاذا نزل امر الله فليس لنا الآ التسليم ثمّ دعا بدهن فادّهن واكتحل و دعا بطعام فأكل هو و من معه ثمّ قال هذا هو الصبر الجميل.

(١٧) باب أنَّه ليس لأحدٍ أن يحدُّ أكثر من ثلاثة ايَّام الآالمرأة على زوجها

۱۹۰۵ (۱) تهدیب ۱۹۰ ج ۸ سعد عن محمد ابن ابی الصهبان عن الحسن بن علی بن فضال عن عبدالله بن بکیر عن محمد بن مسلم قال فقیه ۱۱۱ ج ۱ ـ (قال الصادق علیه السلام فقیه) لیس لأحد (کم فقیه) ان یحد (۵) اکثر من ثلاثة (ایام ـ فقیه) الا المرأة علی زوجها حتی تنقضی (۱) عدتها.

۱۷۵ (۲) تهدیب ۲۱ اج ۸_احمدبن محتدبن عیسی عن ابی یحیی

⁽١) يتنزّل خ كمال الدين. (٢) العلاء خ. (٣) الصارخة خ.

⁽٤) ليس ـخ. (٥) الجداد: ترك الزينة. (٦) تقضى ـخ فقيه .

الواسطى عن بعض اصحابنا عن ابى عبدالله عليه السلام قال يحد الحميم على حميمه ثلاثاً (١) والمرأة على زوجها اربعة اشهر و عشراً.

١٧٦٥ (٣) مستدرك ٣٦١ج ١٥ _ دعائم الاسلام عن ابىعبدالله عليه السلام الله قال والجداد الله يكون على المتوفّئ عنها زوجها ولا يحلّ للمرأة ان تحدّ على غير زوج فوق ثلاثة أيّام الخبر.

۱۷۷ه (٤) مستدوك ٤٤٨ ج آلا عسوالى اللآلى عسن النسبى صلى الله على عسن النسبى صلى الله على وآله انه قال لايحل لامرأة تؤمن بالله واليسوم الآخر ان تحدّ على ميّتٍ اكثر من ثلاثة أيّام الاعلى زوج اربعة اشهر و عشراً. أبواب زيّارة القبور

(۱) باب استحباب زیارة القبور و کیفیّة التسلیم علی آهلها والدعاء بالمأثور عندها، و جملة من أحکامها وأنّها کفات الاموات ۱۷۸۸ (۱) کافی ۲۲۹ ج ۳-احد بن محمد الکوفیّ عن ابن جمهور عن ابیه عن محمد بن سنان عن مغضّل بن عمر عن ابی عبدالله علیه السّلام و عن عبدالله بن عبدالرحنن الأصمّ عن حریز عن محمد بن مسلم عن ابی عبدالله علیه السّلام قال قال امیرالمؤمنین علیه السّلام زورواموتاکم (۲) فانّهم یفرحون بزیار تکم ولیطلب احدکم (۳) علیه السّلام زورواموتاکم (۱) فانّهم یفرحون بزیار تکم ولیطلب احدکم (۳) حاجته عند قبر ابیه و عند قبر امّه بما (۱) یدعو لهما الخصصال ۲۱۸ حاجته عند قبر ابیه و عند قبر امّه بما الکلب فی حدیث الاربعمائه عن علی علیه السّلام مثله.

۱۷۹ه (۲) البحار ۲۵ ج ۸۲ دعوات الراوندي و قبال النبي صلى الله عليه و آله زورواقبورموتاكم وسلموا عليهم فان لكم فيهم عبرة. مستدرك ۳۱۵ ج ۲ ـ الشهيد الثاني في رسالة الجمعة

⁽١) ثلثة -خ. (٢) امواتكم -خ ل. (٣) الرجل -الخصال. (٤) بعدما -الخصال.

عن النبى صلّى الله عليه وآله انّه قال من زار قبر ابويه او احدهما فى كلّ جمعةٍ غفر له وكتب بـرّاً. و قـال بـعض الصـالحين انّ المـوتى يعلمون زوّارهم يوم الجمعة و يوماً قبله و يوماً بعده.

۱۸۱ه (٤) مستدرك ٣٦٤ج ٢ ـ السيد على بن طاووس فى مصباح الزائر و روى انّ زيارتهم على الوجه المأمور بـ تـؤمن مـن الفـزع الأكبر.

۱۸۲ه (٥) مستدرك ٣٦٣ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته عن ابى عبدالله عليه السلام انه قال من حقّ المؤمن على المؤمن المودّة له فى صدره (الى ان قال) و اذا مات فالزيارة له الى قبره.

۱۹۸۳ (۲) العلل ۱۳۹۹ حدثنا محمد بن الحمد بن الوليد (رض) قال حدثنا عبدالله بن العباس العلوى قال حدثنا محمد بن عبدالله ابن موسى بن عبدالله عن ابيه عن خاله زيد بن على عن ابيه عن جده عن على على الله على الله على على الله عن على على على الله على عن على على الله على عن الله على عن الله الله على الله على الحراج لحوم ثلاث: نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها و عن اخراج لحوم الأضاحى من منى بعد ثلاث ألا فكلوا وادخروا و نهيتكم عن النبيذ ألا فانبذوا وكل مسكر حرام يعنى: الذى ينبذ بالغداة و يشرب بالعشى و ينبذ بالعشى و يشرب بالعشى و ينبذ بالعشى و يشرب بالعشى و ينبذ بالعشى و يشرب بالغداة فاذا غلى فهو حرام.

۱۸۱۵(۷) عوالى اللآلى ٤٥ ـ ونهى صلى الله عليه وآله عن اذخار لحوم الأضاحى فوق ثلاث و عن زيارة القبور ثم قال بعد ذلك ان الناس يتحفون ضيفهم و يخبون(۱) لغائبهم فكلوا و امسكوا ما شئتم و كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألافزوروها ولا تقولوا هجراً فاته بدا لى ان يرق القلب.

⁽۱) يحتبون ـخ.

٥١٨٥ (٨) دعوات الروانسدى ٢٧٩ ـ قيل لامير المؤمنين عليه السلام ماشأنك جاورت المقبرة فقال إنّى لأجدهم جيران صدق يكفّرون (١) السيّئة و يذكّرون الآخرة.

۱۸۶ه (۹) مستدرك۳٦٣ج ۲ ـ وفيها قال ابوذر (رض) قـال لى رسولالله صلّى الله عليه وآله يا أباذر أوصيك فاحفظ لعلّ الله ان ينفعك به: جاور القبور تذكر بها الآخرة و زرها احياناً بالنهار ولا تزرها بالليل الحديث.

۱۰۷ (۱۰) الدعائم ۲۳۹ ج ۱ عن على عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه و آله رخص في زيارة القبور و قال تذكركم الاخرة.

۱۱۸ (۱۱) فقیه ۱۱٦ ج ۱ ـ قال صفوان بن یحییٰ لابی الحسن موسی بن جعفر علیه السلام بلغنی ان المؤمن اذا اتاه الزائر آنس به فاذا انصرف عنه استوحش فقال لا یستوحش.

۱۸۹ (۱۲) كافى ۲۲۸ ج ٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن حفص بن البخترى و جميل بن درّاج عن ابى عبدالله عليه السلام فى زيارة القبور قال انهم يأنسون بكم فاذا غبتم عنهم استوحشوا.

۱۹۰ (۱۳) فقیه ۱۱۰ ج ۱ روی عن محتد بن مسلم انه قال قلت لایی عبدالله علیه السلام الموتی نزورهم فقال نعم قلت فیعلمون (۲) بنا اذا اتیناهم فقال إی والله إنهم لیعلمون بکم و یفرحون بکم و یستأنسون الیکم قال قلت فأی شیء نقول اذا اتیناهم (۲) قال قل اللهم جاف الارض عن جنوبهم وصاعد الیك ارواحهم ولقهم منك رضواناً واسكن الیهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم و تؤنس به وحشتهم

⁽۱) یکفون ـخ. (۲) فیسمعون ـخك. (۳) زرتهم ـخك ۲۷۲.

اتك على كلّ شيء قدير مستدرك ٣٧٢ ج ٢ - السيّد على بن طاووس في فلاح السائل عن كتاب مدينة العلم للصدوق عن ابيه عن محمّد بن يحيئ عن موسى بن الحسن عن احمد بن هلال العدوى عن على بن اسباط عن عبدالله بن محمّد عن عبدالله بن بكير عن محمّد بن مسلم قال قلت لابى عبدالله عليه السّلام نزور الموتى فقال نعم وذكر مثله مستدرك ٣٦٢ ج ٢ - بهذا الاسناد مثله الى قوله يستأنسون اليكم.

۱۹۱۵ (۱٤) كافى ۲۲۸ ج ٣ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن اسطق بن عمار عن ابى الحسن عليه السلام قال قلت له المؤمن يعلم بمن (۱) يزور قبره قال نعم ولايزال مستأنساً به مادام (۲) عند قبره فاذا قام وانصرف من (۳) قبره دخله من انصرافه عن قبره وحشة.

الحسن بن على بن الحسن الطوسى قال اخبرنا ابوالحسن محمد بن الحسن بن على بن الحسن الطوسى قال اخبرنا ابوالحسن محمد بن الحمد بن الحسن بن شاذان القمى عن ابى عبدالله محمد بن على عن محمد بن جعفر بن بطة قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنى حمزة ابن يعلى الاشعرى قال حدثنى محمد بن داود بن محمد النهدى قال حدثنى على بن الحكم عن الربيع بن محمد المسلى عن عبدالله بن سليمان عن الباقر عليه السلام قال سألته عن زيارة القبور قال اذا كان يوم الجمعة فزرهم فاته من كان منهم (٤) في ضيق وسع عليه ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس يعلمون بمن اتاهم في كل يوم فاذا طلعت الشمس كانوا سدى قال قلت فيعلمون بمن اتاهم حفيفرحون به قال نعم و يستوحشون له اذا انصرف عنهم.

 ⁽۱) من ـخ. (۲) زال ـخ. (۳) عن ـخ. (٤) فيهم ـخ.

ابن عمير عن هشام بن سالم كافئ ١٦٥ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن ابن عمير عن هشام بن سالم كافئ ١٦٥ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن ابن عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول عاشت فاطمة عليهاالسلام بعد ابيها(۱) صلّى الله عليه وآله خمسة و سبعين يوماً لم ترّ كاشرة(۲) ولا ضاحكة تأتى قبور الشهداء في كلّ جمعة مرّتين الاثنين والخميس فتقول هينها كان رسول الله صلّى الله عليه وآله (و ـ كا ٥٦١) هينها كان المشركون كافئ ٥٦١ ج ٤ ـ وفي رواية أخرى عن ابان عمّن اخبره عن ابن عمّن المشركون كافئ ١٦٥ ج ٤ ـ وفي رواية أخرى عن ابان عمّن اخبره عن ابن عبد الله عليه السّلام انها كانت تصلّى هناك و تدعوحتى ما تت. اخبره عن ابن محبوب عن المحبوب عن محبوب عن م

محمد بن الحسين عن محسن بن احمد عن محمد بن حباب عن يونس محمد بن الحسين عن محسن بن احمد عن محمد بن حباب عن يونس عن ابى عبدالله عليه السلام قال فقيه ١١٤ ج ١ ـ ان فاطمة عليه السلام (٣) كانت تأتى قبور الشهداء (فى ـ يب) كلّ غداة سبت فتأتى قبر حمزة و تترحم عليه و تستغفر له.

۱۹۵ (۱۸) الدعائم ۲۳۹ ج ۱ ـ عن ابی جعفر محمد بن علی علی علیه علی علیه علی علی علیه الله علیه الله علیه الله علیه الله علیه الله علیه و کانت فی کل سنة تأتی قبور الشهداء مع نسوة معها فیدعون و یستغفرن.

۱۹۱٥ (۱۹) وسائل ۲۲٤ ج ۳ - جعفر بن محمد بن قولويه فى المزار عن محمد بن الحسن عن محمد بن احمد عن موسى بن عمر عن عبدالله بن محمد الحجال عن صفوان الجمال قال سمعت اباعبدالله علىه السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله يخرج فى ملأ من

⁽١) رسول الله كا ٥٦١. (٢) اي: متبسماً. (٣) كانت فاطمة عليهاالسلام تأتى فقيه.

الناس من اصحابه كل عشية خميس الى بقيع المدينة (١) فيقول السلام عليكم يا اهل الديار ثلاثاً رحمكم الله ثلاثاً الحديث.

۱۹۷ه (۲۰) مستدرك ۳٦۸ ج ۲ - نصر بن مزاحم في كتاب صفّين عن عمر بن سعد عن عبدالرحفن بن جندب قال لمّا رجع اميرالمؤمنين عليهالسّلام من صفّين و جاز دور بني عوف وكنّا معه اذا نحن عسن أيماننا بقبور سبعة او ثمانية فقال اميرالمؤمنين عليهالسلام ما هذه القبور فقال له قدامة بن عجلان الأزدى يا اميرالمؤمنين ان خباب بن الأرّت توفّى بعد مخرجك فأوصى ان يدفن في الظهر و(٢)كان الناس يدفنون في دورهم وافنيتهم فدفن الناس الى جنبه فقال عليهالسلام رحم الله ختاباً فقد اسلم راغباً وهاجر طائعاً و عاش مجاهداً وابتلى في جسمه احوالاً ولن يضيع الله أجر من احسن عملاً فجاء حتى وقلف عليهم ثم قال عليكم السلام يا اهل الديار الموحشة والمحال المقفرة من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات انتم لنا سلف و فرط و نحن لكم تبع و عمّا قليل بكم لا حقون اللّهم اغفرلنا و لهم و تجاوز عنّا و عنهم ثمّ قال الحمدلله الّذي جعل الارض كفاتاً (٣) أحياءً و أمواتاً الحمدلله الذي منها خلقنا وفيها يعيدنا وعليها يحشرنا طوبئ لمن ذكر المعاد و عمل للحساب و قنع بالكفاف و رضى عن الله بذلك.

٥١٩٨ (٢١) نهج البلاغة ١١٣٧ ــ و قال عليه السلام و قد رجع من صفّين فأشرف على القبور بظاهر الكوفة: يــا اهــل الديــار المــوحشة والمحال المقفرة والقبور المظلمة يا اهل التربة يا اهل العربة يا اهل الوحدة يا اهل الوحدة يا اهل الوحشة انتم لنا فرط سابق و نحن لكم تبع لاحق امّـا

 ⁽١) المدنيين ـ وسائل خ.
 (٢) ظهر الكوفة: ما وراء النهر إلى النجف.

⁽٣) كفات الأرض: ظهرها للأحياء و بطنها للأموات.

الدور فقد سكنت وامّا الأزواج فقد نكحت و امّا الأموال فقد قسمت هذا خبر ما عندنا فما خبر ما عندكم؟ ثمّ التفت الى اصحابه فقال أما لو أذن لهم في الكلام لأخبروكم أنّ خير الزاد التقوى.

الهداية ٢٨ ـ قال الصادق عليه السلام لما أشرف امير المؤمنين عليه السلام على اهل القبور قال يا أهل التربة يا اهل الغربة اما الدور فقد سكنت و أما الأزواج فقد نكحت و اما الأموال فقد قسمت فهذا خبر ما عندنا فما خبر ما عندكم ثم التفت الى أصحابه فقال لو أذن لهم في الكلام لأخبر وكم أنّ خير الزاد التقوى.

محمد عليه السلام قال مر أميرالمؤمنين عليه السلام بالمقبرة و يروى محمد عليه السلام قال مر أميرالمؤمنين عليه السلام بالمقبرة و يروى بالمقابر فقال السلام عليكم يا اهل المقبرة و التربة اعلموا أنّ المنازل بعدكم قد سكنت و أنّ الأموال بعدكم قد قسمت و أنّ الازواج بعدكم قد نكحت فهذا خبر ما عندنا فما خبر ما عندكم فأجابه هاتف من المقابر نسمع صوته ولا نرى شخصه عليك السلام يا أميرالمؤمنين و رحمة الله و بركاته أمّا خبر ما عندنا فقد وجدنا ما وعدناه و ربحنا ما قدمناه و خسرنا ما خلفناه فالتفت الى اصحابه فقال أسمعتم قالوا نعم يا أميرالمؤمنين قال فتزودوا فإنّ خير الزاد التقوى.

مره (۲۳) تفسير القمى ٤٠٠ ج ٢ ـ وقسال نظر امير المؤمنين عليه السلام في رجوعه من صفين الى المقابر فقال هذه كفات الأموات أي مساكنهم ثمّ نظر الى بيوت الكوفة فقال هذه كفات الأحياء ثمّ تلا قوله: ﴿ اَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا أَخْيَاءً وَ اَمْوَاتًا ﴾.

۱۹۲۵ (۲٤) البحار ۳۲ ج ۸۲ العلل عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن حماد بن عيسى عن

ابى عبدالله عليه السلام انه نظر الى المقابر فقال يا حماد هذه كفات الأموات و نظر الى البيوت فقال هذه كفات الأحياء ثم تلا ﴿ اَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ عِفاتًا أَخْيَاءً وَ اَمُواتًا ﴾.

٢٠١٥ (٢٥) مستدرك ٣٦٩ ج ٢ _ القطب الراوندى في لب اللباب روى ان علية عليه السلام مر بمقبرة فقال عليه السلام على اهل لا اله الآ الله من اهل لا إله الآ الله يا اهل لا اله الآ الله كيف وجدتم كلمة لا اله الآ الله فهتف هاتف وجدناها المنجية من كلّ هلكة.

مؤلفات المحار ٢٦) البحار ٣٠١ - وجدت في بعض مؤلفات المحابنا ناقلاً عن المفيد (ره) قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله من قرأ آية من كتاب الله في مقبرة من مقابر المسلمين أعطاه الله ثواب سبعين نبياً و من ترجم على أهل المقابر نجى من النار و دخل الجنة وهو يضحك.

۱۰۰۵ (۲۷) ـ وروى عن الحسين بن على عليهماالسلام قال من دخل المقابر فقال اللهم ربّ هذه الأرواح الفانية و الأجساد البالية و العظام النخرة التي خرجت من الدنيا و هي بك مؤمنة أدخل عليهم روحاً منك و سلاماً متى كتب الله له بعدد الخلق من لدن آدم الى أن تقوم الساعة حسنات.

مراه (٢٨) _و هذا دعاء على عليه السلام لأهل القبور بسم الله الرحمٰن الرحيم السلام على اهل لا أله الآ الله من أهل لأ أله الا الله الآ الله من أهل لأ أله الآ الله من أهل لأ أله الآ الله من أهل لأ أله الآ الله من لا أله الآ الله بحق لا أله الآ الله أغفر لمن قال لا أله الآ الله الآ الله واحشرنا في زمرة من قال لا أله الآ الله محمد رسول الله على ولى الله فقال على عليه السلام اتى سمعت رسول الله عليه وآله يقول

من قرأ هذا الدعاء اعطاه الله سبحانه و تعالى ثواب خمسين سنةً وكفّر عنه سيّئات خمسين سنةً ولأبويه أيضاً.

۲۹) - وروى: أنّ أحسن مايقال فى المقابر إذا مررت عليه أن تقف عليه و تقول اللهم ولهم ما تولّوا و احشرهم مع من أحبّوا.
 ۲۲۷ (۳۰) الدعائم ۲۳۹ ج ۱ - عن على عليه السّلام انه كان اذا مر بالقبور قال السّلام عليكم يا اهل الدّار(۱) فانّابكم لاحقون ثلاث مرّات.

٣١٥(٣١) كافى ٢٠٠ ج ٣ حميد بن زياد عن الحسن بن محمد عن غير واحدٍ عن ابان عن عبدالله بن عجلان قال قام ابو جعفر عليه السّلام على قبر رجلٍ من الشيعة فقال اللّهم صِل وحدته و آنس وحشته وأسكن اليه من رحمتك ما يستغنى بها عن رحمة من سواك.

کامل الزیارة لابن قولویه ۳۲۲ ـ حدّثنی ابی عن الحسین بن الحسن بن أبان عن محمد بن أورمة عن علی بن الحکم عن ابن عجلان قال قام ابوجعفر علیه السلام علی قبر رجل فقال اللهم صِل و ذکر مثله قال قام ابوجعفر علیه السلام علی قبر رجل فقال اللهم صِل و ذکر مثله به ۲۲۹ (۳۲) کافی ۲۲۹ ج ۳ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زیاد و محمد (بن یحیی ـ خکا) عن احمد بن محمد جمیعاً عن تهدیب ۱۰۰ ج ۲ ـ (الحسن ـ یب) ابن محبوب عن عمووابن ابی المقدام (عن ابیه ج ۲ ـ (الحسن ـ یب) قال مررت مع ابی جعفر علیه السلام بالبقیع فمر رنا بقبر رجل من اهل الکوفة من الشیعة (فقلت لابی جعفر علیه السلام جعلت فداك هذا قبر رجل من الشیعة ـ یب کامل الزیارات) قال فوقف علیه فقال (۲) قبر رجل من الشیعة ـ یب کامل الزیارات) قال فوقف علیه فقال (۲) اللهم ارحم غربته وصِل وحدته و آنس وحشته (و آمن روعته ـ کامل الزیارات) و أسکن الیه من رحمتك ما (۳) یستغنی بها عن رحمة من

⁽١) الذيار ـك. (٢) ثم قال ـيب و قال ـكامل الزيارات. (٣) رحمة ـيب.

سواك وألحقه بمن كان يتولاه (يب ثم قرأ إنّا أنزلناه في ليلة القدر سبع مرّات) كامل الزيارات لابن قولويه ٣٢١ حدّثني الحسن بن عبدالله عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن ابن ابي المقدام عن ابيه قال مررت مع ابي جعفر عليه السلام و ذكر مثله كما في الكافي.

البحار ٥٥ ج ٨٢ ـ دعوات الراوندى و عن ابن أبى المقدام قال مررت مع أبى جعفر عليه السّلام بالبقيع فمررنا بقبر رجلٍ من الشيعة قال فوقف عليه ثمّ قال اللّهم ارحم غربته وصل وحدته و آنس وحشته و أسكن اليه من رحمتك رحمةً يستغنى بها عن رحمة من سواك وألحقه بمن كان يتولّاه.

ابن علوان عن جعفر عن ابيه في السلام على اهل القبور: السلام عليكم ابن علوان عن جعفر عن ابيه في السلام على اهل القبور: السلام عليكم يا اهل الديار من قوم مؤمنين و رحمة الله و بركاته انتمانا سلف و نحن لكم تبع رحم الله المستقدمين منكم و المستأخرين و انّالله و انّااليه راجعون.

ابن المغيرة كامل الزيارات ٢٢١ جـ ٣ على بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله ابن المغيرة كامل الزيارات ٣٢١ حدّثنى الحسن بن عبدالله بن محمّد بن عيسى عن ابيه عن جدّه عن عبدالله بن المغيرة عن عبدالله بن سنان قال قلت لابى عبدالله عليه السّلام كيف التسليم (١) على اهل القبور فقال نعم تقول السّلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين أنتم لنا فرط و نحن إن شاء الله بكم لاحقون. كامل الزيارات ٣٢١ عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن ابان عن محمّد بن أورمة عن ابن ابى نجران عن عبدالله بن سنان قال قلت لابى عبدالله عليه السّلام و ذكر مثله.

⁽١) اسلم كامل الزيارات.

المشكوة ٢٠٠ عن على ابن ابى حمزة قال سألت ابنابى حمزة قال سألت اباعبدالله عليه السلم أسلم على اهل القبور قال نعم قلت كيف اقول قال تقول السلام على اهل الديار من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات أنتم لنا فرط و إنّابكم إن شاء الله لاحقون.

بن عيسى عن الحسين بن سعيد كامل الزيارات ٣٦١ - حدّثنى ابى عن الحسين بن الحسين بن العسين بن العالم عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن فقيه ١١٤ ج ١ - جرّاح(١) المدائني قال سألت اباعبدالله عليه السلام كيف التسليم على اهل القبور قال(٢) (تقف و - فقيه خ) تقول السلام على اهل الديار من المسلمين والمؤمنين رحم الله المستقدمين (٣) (منّا (٤) كا فقيه - خ) والمستأخرين (٥) و انّا إن شاء الله بكم لاحقون (كامل الزيارات - و رواه البرقى عن ابيه عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جرّاح المدائني قال سألت اباعبدالله عليه السلام و ذكر مثله).

محمد بن محمد بن الفضل بن شاذان جميعاً عن محمد بن عبدالجبّار ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن صفوان ابن يحيى عن منصور بن حازم قال تقول السّلام عليكم من ديار قوم مؤمنين وإنّاإن شاءالله بكم لاحقون كامل الزيّارات ٣٢٢ ـ حدّثنى ابى (ره) عن الحسين بن الحسن بن ابان عن محمد بن أورمة عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السّلام

⁽١) سأل جراح المدائني اباعبدالله عليه السلام فقيه. (٢) فقال فقيه.

⁽٣) المتقدّمين _ فقيه _ خ كا.(٤) منكم _ كامل الزيارات.

⁽٥) المتأخّرين ـ فقيه خكا.

قال سمعته يقول فقيه ١١٤ ج ١ -كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا مر بقبور(١) (قوم من المؤمنين -كامل الزيّارات) قال السّلام عليكم و ذكر مثله.

عن ابيه عن احمد بن محمد ابن ابى عبدالله البرقى عن الحسن بن على عن ابيه عن احمد بن محمد ابن ابى عبدالله البرقى عن الحسن بن على الوشاء عن على ابن ابى حمزة قال سألت اباعبدالله عليه السلام كيف نسلم على اهل القبور قال نعم تقول السلام على اهل الديار من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات انتم لنا فرط وانا بكم إن شاء الله لاحقون.

عيرهما عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن غيرهما عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن هرون بن الجهم عن المفضّل بن صالح عن سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة قال مرّ على اميرالمؤمنين عليه السلام على القبور فأخذ في الجادة ثم قال عن يمينه السلام عليكم يا اهل القبور من اهل القصور انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و انّا إن شاء الله بكم لاحقون ثم التفت عن يساره فقال السلام عليكم يا اهل القبور ... الى آخره.

۱۹۱۵ (٤٠) وفيه ٣٢٣ عن محمد بن الحسن بن الوليد عسمن ذكره عن احمد ابن ابي عبدالله البرقى عن ابيه عن سعدان بن مسلم عن على ابن ابي حمزة عن أبي بصيو عن ابي عبدالله عليه السلام قال يخرج احدكم الى القبور فيسلم و يقول السلام على اهل القبور السلام على من كان فيها من المؤمنين والمسلمين انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و إنّا بكم لاحقون و انّالله و انّا اليه راجعون يا اهل القبور بعد سكنى القصور

⁽١) على القبور ـ فقيه.

يا اهل القبور بعد النعمة والسرور صرتم الى القبور يا اهل القبوركيف. وجدتم طعم الموت ثمّ يقول ويل لمن صار الى النار ثمّ يهرق دمعته و ينصرف.

٥٢١٨ (٤١) وفيه ٣٢٣ و باسناده عن البرقى قال حدّثنا بعض اصحابنا عن عبّاس بن عامر القصبانى عن يقطين قال اخبرنا ربيع بن محمّد المسلّى(١) قال كان ابوعبدالله عليه السّلام اذا دخل الجبّانة يقول السّلام على اهل الجنّة.

٥٢١٩ (٤٢) فقيه ١١٥ ج ١ ـ قال الصادق عليه السلام اذا دخلت الجبّانة فقل السلام على اهل الجنّة.

۱۲۰ (٤٣) مستدرك ٣٦٩ج ٢ كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمى عن ذريح المحاربي قال سألت اباعبدالله عليه السلام (الى ان قال) فقلت الرجل يزور القبر فكيف الصلوة على صاحب القبر قال يصلى على النبي صلوات الله عليه وآله و على صاحب القبر و ليس فيه شيء موقت.

٥٢٢١ (٤٤) مستدرك ٣٧٣ج ٢ ـ القطب الراوندى فى لَبَ اللباب روى من قرأعلى قبر بسمالله وبالله وعلى ملّة رسول الله صلّى الله عليه و آله رفع الله العذاب عن صاحب ذلك القبر اربعين سنة.

من خطّ بعض فضلائنا عن النبق صلّى الله عليه وآله انّه قال ما من أحدٍ من خطّ بعض فضلائنا عن النبق صلّى الله عليه وآله انّه قال ما من أحدٍ يقول عند قبر ميّتٍ ثلاث مرّاتٍ اللهم انّى أسألك بحق محمّدٍ و آل محمّد أن لاتعذّب هذا الميّت اللّ دفع الله عنه العذاب الى يوم القيمة (و تقدّم نحو هذا عن الراوندى (٣٠)فى باب (٣٣)ما يستحبّ ان يقال

⁽١) عن المسلمي - خ ـ ك.

عند إدخال الميت في قبره و بعده، الآ أنّه قال عند قبر ميّتٍ اذا دفن).

و فى الوسائل بعد ذكر احاديث الباب قال روى ابن قولويه و غيره احاديث كثيرةً فى هذا المعنى، والظاهر أنّ مراده ما نقلناه عن المستدرك.

۵۲۲۳ (٤٦) مستدرك ٤٨٤ ج ٢ كتاب النوادر لعلى بن أسباط عن عثمان بن عيسى عن رجل عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا زرتم موتاكم قبل طلوع الشمس سمعوا و أجابوكم و اذا زرتموهم بعد طلوع الشمس سمعوا وأجابوكم و اذا زرتموهم بعد طلوع الشمس سمعوا ولم يجيبوكم.

٥٢٢٤ (٤٧) مستدرك ٣٦٢ج ٢ - السيّد على بن طاووس فى فلاح السائل عن كتاب مدينة العلم للصدوق باسناده عن صغوان بن يحيى فى جملة حديثٍ قال قلت له _ يعنى: لأبى الحسن عليه السّلام _ هل يسمع الميّت تسليم من يسلّم عليه قال نعم يسمع أولئك وهم كفّار ولايسمع المؤمنون.

وياتى فى جميع احاديث الباب التالى ما يدل على ذلك. وفسى رواية سماعة (١) من باب (١١) كراهة بناء المساجد عند المقابر من ابواب المساجد فى كتاب الصلوة قوله عليه السلام أمّا زيارة القبور فلابأس. وفي رواية ابن عمّار (٢) من باب (٤٠) فضل المساجد الّتى حول المدينة قوله عليه السلام لا تدع اتيان المشاهد (١) كلّها مسجد قبا (الى أن قال) و قبور الشهداء و هو مسجد الأحزاب و مسجد الفتح قال و بلغنا أنّ النبى صلّى الله عليه و آله كان اذا اتى قبور الشهداء قال السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار.

وفي رواية الدعائم (٣)قوله صلى الله عليه وآله و من المشاهد

⁽١) المساجد_يب خ ل.

بالمدينة التي ينبغي ان يؤتي اليها و يشاهد و يصلّي فيها و يتعاهد مسجد قبا (الى ان قال) و قبر حمزة و قبور الشهداء. وفي رواية عقبة (٥) قوله إنّا نأتي المساجد(١) التي حول المدينة فبأيّها ابدأ (الى ان قال) ثمّ مررت بقبر حمزة بن عبدالمطلب فسلّمت عليه ثمّ مررت بقبور الشهداء فقمت عندهم فقلت السّلام عليكم يا اهل الديار انتم لنا فرط و إنّابكم لاحقوق. وفي رواية ثوبان(١٠)من باب(١٦) تأكّد استحباب صوم رجب من ابواب الصوم المندوب ما يشعر بذلك.

وفى رواية سلمان (٢٦) من باب (١) كراهة اليمين الصادقة من ابواب الأيمان قوله السلام عليكم يا اهل القبور من المؤمنين والمسلمين يا اهل الديار هل علمتم أنّ اليوم جمعة (الى ان قال) وقلت هل تعلمون أنّ اليوم جمعة و قد علمنا ما تقول الطير فى يوم الجمعة.

(٢) باب استحباب قراءة القرآن عند قبور المؤمنين واستحباب الجلوس عندها ووضع اليد عليها مستقبل القبلة

محمدبن يحيىٰ عن محمد بن احمد (بن يحيىٰ ـ يب) قال كنت بفيد (٢) محمدبن يحيىٰ عن محمد بن احمد (بن يحيىٰ ـ يب) قال كنت بفيد (٢) فمشيت مع على بن بلال الى قبر محمد بن اسمعيل بن بزيع (قالى ـ يب ـ الكامل) فقال لى على بن بلال قال لى صاحب هذا القبر عن الرضا عليه السلام (قال ـ الكامل ـ كا) من اتى قبر أخيه (المؤمن ـ الكامل ـ عليه السلام (قال ـ الكامل ـ كا) من اتى قبر أخيه (المؤمن ـ الكامل ـ يب خ) (من أى ناحية ـ يب) يضع يده (٣) و يقرأ إنّا أنزلناه فى ليلة القدر سبع مرّاتٍ أمن يوم (٤) الفزع الأكبر (او يوم الفزع ـ كا) كامل

⁽١) المشاهد ـخ ل يب. (٢) فيد: منزل بطريق مكّة.

⁽٣) ثم وضع يده على القبر و قرأ كا ـ الكامل.(٤) من ـ يب.

الزیاوات ۳۱۹ ـ حدّثنی ابی و محمد بن یعقوب و جماعة مشایخی (ره) عن محمد بن یحیی مثله.

البحار ٥٤ ج ٨٧ ـ دعوات الراوندى و عن الرضا عليه السلام من أتى قبر اخيه فوضع يده على القبر و قرأ ﴿إِنَّا الزَّلناهِ ﴾ سبع مرّاتٍ أمن من الفزع الأكبر.

٥٢٦ (٢) رجال الكشي ٥٦٤ ـ وجدت في كتاب محمد بن الحسين بن بندار القمى بخطه حدثني محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى قال كنت بفيد فقال لى محمد بن على بن بلال مُرَّبنا الى قبر بن اسمعيل بن بزيع لنزوره فلمّا اتيناه جلس عند رأسه مستقبل القبلة والقبر امامه ثتم قال اخبرني صاحب هذا القبر يعنى محمد بن اسمعيل بن بزيع انه سمع ابا جعفر عليه السلام يقول من زار قبر اخيه المؤمن فجلس عند قبره واستقبل القبلة و وضع يده على القبر و قرأ إنّا أنزلناه في ليلة القدر سبع مرّاتٍ أمن من الفنزع الأكبر رجال النَّجاشي ٢٣٣ ـ قال محمّد بن يحيى العطّار اخبرنا محمّد ابن احمد بن يحيى قال كنت بفيد فقال لى محمد بن على بن الله مربنا و ذكر نحوه، الله انه أسقط قوله فجلس عند قبره واستقبل القبلة كامل الزيارات ٣٢٠ ـ حدّثني محمد بن الحسين (١) بن متّ الجوهريّ عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران قال كنت بفيد فقال محمد بن على بن بلال مرّبنا و ذكر نحوه، الآ انّ فيه حدّثني عن أحدهما.

۳۲۰ (۳) **نوابالاعمال** ۲۳۱ ـ حدّثنى محمّد بن الحسن قال حدّثنى محمّد بن الحسن الصفّار عن احمد بن محمّد قال كنت انا و ابراهيم بن هاشم فى بعض المقابر اذ جاء الى قبر فجلس مستقبل القبلة

⁽١) الحسن ـخ الكامل.

ثم وضع يده على القبر فقرأ سبع مرّاتٍ إنّا أنـزلناه ثـم قـال حـدّثنى صاحب هذا القبر و هو محمّد بن اسمعيل بن بزيع (انّه قال ـخ) من زار قبر مؤمن فقرأ عنده سبع مرّاتٍ إنّا أنزلناه غـفرالله له و لصـاحب القبر.

محتد بن مت الجوهري عن محتد بن احمد عن على بن السمعيل عن محتد بن الجوهري عن محتد بن احمد عن على بن السمعيل عن محتد بن عمرو عن ابان عن عبدالرحمٰن ابن ابى عبدالله قال سألت اباعبدالله عليه السلام كيف أضع يدى على قبور المسلمين(۱) فأشار بيده الى الأرض فوضعها عليها و هو مقابل القبلة.

۱۹۲۹ (٥) وفيه ٣٢٢ وجدت في بعض الكتب محمد بن سنان عن المفضّل (٢) (قال _ خ) قال من قرأ إنّا أنزلناه عند قبر مؤمن سبع مرّاتٍ بعث الله اليه ملكاً يعبد الله عند قبره و يكتب له و للميّت ثواب ما يعمل ذلك الملك فاذا بعثه الله من قبره لم (٣) يمرّ على هول الآصرفه الله عنه بذلك الملك الموكّل حتى يدخله الله به الجنّة و يقرأ (٤) مع إنّا أنزلناه سورة الحمد والمعوّذتين و قل هو الله أحد و آية الكرسى ثلاث مرّاتٍ كلّ سورةٍ و إنّا أنزلناه سبع مرّات مستدرك ٣٧١ ج ٢ ـ السيّد على بن طاووس في مصباح الزائر عن المفضّل مثله.

٥٢٣٠ (٦) فقيه ١١٥ ج ١ ـ قال الرضا عليه السّلام ما من عبد مؤمن زار قبر مؤمن فقرأ عليه (٥) انّا انزلناه في ليلة القدر سبع مرّاتٍ (اللّا ـ فقيه) غفرالله له ولصاحب القبر الهداية ٢٨ ـ قال الرضا عليه السّلام

⁽١) المؤمنين _خ. (٢) الفضيل _خ ل. (٣) فلا _خ.

⁽٤) و تقرأ بعد الحمد إنّا سبعاً و المعوّذتين و قل هو الله أحد و آية الكرسي ثلاثاً ثلاثاً يـز.

⁽٥) عنده ـ خ الهداية.

من زار قبر المؤمن و ذكر مثله (وزاد) و من يزور القبر يستقبل القبلة و يضع يده على القبر الآأن يزور إماماً فانه يجب أن يستقبله بوجهه و يجعل ظهره على القبلة.

٥٢٣١ (٧) مستدرك ٤٨٣ ج ٢ ـ صحيفة الرضا عليه السّلام قـال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله من مرّ على المقابر فقرأ قل هو الله أحد إحدى عشرة مرّة و وهب اجره للأموات اعطى من الأجر بعدد الأموات.

٥٢٣٢ (٨) مستعوك٤٨٣ ج ٢ ـ البلد الامين للكفعمى عن فوائـ د ابن مسخر عن الرضا عن ابيه عن آبائه عن النبى صلى الله عليه وآله نحوه.

عبدالله بن مسعود اذا العبد يضع يده على رؤوس القبور و يقول اللهم اغفر له فانه افتقر اليك و يضع يده على رؤوس القبور و يقول اللهم اغفر له فانه افتقر اليك و يقرأ فاتحة الكتاب إحدى عشر مرة قل هو الله أحد نور الله قبر ذلك الميت و وسع عليه قبره مد بصره و رجع هذا الداعى من رأس القبر مغفوراً له الذنوب فان مات في يومه الى مائة يوم مات شهيداً وله ثواب الشهداء فان الله يحب العبد الناصح لأهل القبور فمن نصحهم بالدعاء والصدقة أوجب الجنة بغير حساب.

(٣) باب استحباب قراءة آية الكرسي و جعل ثوابها لأهل القبور

٥٢٣٣ (١) وسائل ٢٠٠ ج ٣ ـ ورّام ابن أبىفراس فى كتابه قـال قال عليه السلام اذا قرأ المؤمن آية الكرستي و جعل ثواب قراءته لأهل القبور جعل الله تعالى له من كلّ حرفٍ ملكاً يسبّح له الى يوم القيمة.

٥٢٣٤ (٢) مستدرك ٣٤٠ج ٢ ـ البحار وجدت فى بعض مؤلّفات أصحابنا ناقلاً عن المفيد قال قال رسولالله صلّى الله عليه وآله اذا قرأ المؤمن آية الكرستي و جعل ثواب قراءته لأهل القبور أدخله الله تعالى قبركل ميت و يرفع الله للقارىء درجة سبعين نبيّاً و خلق الله منكل حرف ملكاً يسبّح له الى يوم القيْمة.

مستدرك ٣٤١ ج ٢ ـ القطب الراوندى في لبّ اللباب عن النبى صلّى الله عليه وآله في حديثٍ في فضل آية الكرسى قال صلّى الله عليه وآله و من قرأها و جعل ثوابها لإُهل القبور غفر الله ذنوبهم، اللّ ان يكون عشاراً(١).

(٤) باب حكم وطأ القبور و تخطّيها

۱۲۳٦ (۱) فقيه ۱۱۵ ج ۱ ـ قال ابوالحسن موسى بن جعفر عليه ماالسلام اذا دخلت المقابر فطأ القبور فمن كان مؤمناً استروح(۲) الى ذلك و من كان منافقاً وجد أِلَمَه.

٥٢٣٥ (٢) مستدرك ٣٧٦ ج ٢ _ البحار عن العلل لمحتد بن على ابن ابراهيم عن رسول الله صلى الله عليه وآله من وطأ قبراً فكأنّما و طأ جمراً (٣).

۱۲۳۷ه (۳) مستدرك ۳۷٦ج ۲ ـ العلامة الحلّق فى النهاية عن النبق صلّى الله عليه وآله قال لئن أطأ على جمرة أو سيفٍ أحبّ الى من أن أطأ على قبر مسلم. وياتى فى رواية الدعائم (۲)من الباب التالى قوله نهى صلّى الله عليه وآله عن تخطّى القبور.

(٥) باب كراهة الضحك بين القبور و عند اتّباع الجنازة

۱) محده (۱) فقيه ۲۵۸ ج ٤ ـ امالي الصدوق ۲٤٨ ـ بالاسناد المتقدّم في باب (۱) أمكنة التي يكره فيها التخلّي عن رسول الله صلّى الله عليه و آله قال إنّ الله تبارك و تعالى كرّه لكم أيتها الأمّة أربعاً و عشرين خصلةً و نهاكم عنها (الى ان قال) و كرّه الضحك بين القبور.

⁽١) العشّار: من يأخذ عشر الأموال. (٢) اي: وجد الراحة. (٣)الجمر: النار المتّقدة.

۲۳۹ (۲) الدعائم ۲۳۹ ج ۱ عن رسول الله صلى الله عليه وآله
 نهى عن تخطى القبور والضحك عندها.

البحار ٢٦٤ج ٨١-تنبيه الخواطر لورّام قال قال النبى صلّى الله عليه و آله من ضحك على جنازة أهانه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد ولايستجاب دعاؤه و من ضحك في المقبرة رجع و عليه من الوزر مثل جبل أحدٍ و من ترحم عليهم نجا من النار.

تبع جنازة فسمع رجلاً يضحك فقال عليه السلام كأنّ الموت فيها على تبع جنازة فسمع رجلاً يضحك فقال عليه السلام كأنّ الموت فيها على غيرنا كتب وكأنّ الدى نرى من غيرنا كتب وكأنّ الدى فيها على غيرنا وجب وكأنّ الذى نرى من الأموات سفر عمّا قليل الينا راجعون نُبَوِّوهم أجداثهم و نأكل تراثهم كأنّا مخلّدون بعدهم ثمّ نسيناكل واعظٍ و واعظةٍ و رمينا بكلّ جائحةٍ (۱) طوبى لمن ذلّ في نفسه وطاب كسبه و صلحت سريرته وحسنت خليقته وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من لسانه و عزل عن النّاس شرّه و وسعته السنّة ولم ينسب الى بدعة (قال السيّد) اقول و من النّاس من ينسب هذا الكلام الى رسول الله صلّى الله عليه وآله.

وياتى فى مرسلة الفقيه (٦٦) من باب (٤) تأكد استحباب الإقبال فى الصلوة من أبواب كيفية الصلوة و آدابها قوله صلّى الله عليه و آله إنّ الله تبارك و تعالى كره لى ستّ خصالٍ وكرهتهن للأوصياء من ولدى و اتباعهم من بعدى العبث فى الصّلوة (الى ان قال) والضّحك بين القبور. وفي حديث وصية النّبي (٦٧) صلّى الله عليه و آله لعلى عليه السّلام مثله.

⁽١) الجائحة: الشدّة والنازلة العظيمة وفتنة مبيرة.

قدتم بعون الله الملك الوهاب المجلد القالث من هذا الكتاب المستطاب المسمى بجامع احاديث الشّيعة في احكام الشّريعة و بـتمامه تمّ كتاب الطّهارة و يتلوه إن شاءالله تبارك وتعالى المجلّد الرّابع و هو كتابالصّلوة و نسئله تعالى ان يوفقنا لاكمال سائرالمجلدات ونحمدهاستتمامألنعمته واستسلاما لعزته ونصلى ونسلمعلى اشرف بريته وخاتم رسله وعلى اهل بيته و موضع سرّه الذين هم مع القرآن و القرآن -معهم لايفار قونه حتى يردو عليه حوضه لاسيّما من یکون عنده سلاح رسول الله و خروجه كخروج رسول الله يبسط الانصاف و العدل و الاحسيان و يسمحو الظيلم و الجور و الطفيان الحجة المنتظر و الامسام الثانىعشر روحي لتراب مقدمه الفداء المحتاج الى عفو ربّع الغنى اسماعيل بن القاسم بن الكاظم المعزى الملايري عفاالله تعالى عنه و عن والديمه و جمدوده وجداته وعن المؤمنين بحرمة محمّد وآله الطاهرين صلوات الله عليهم أحمعين